جامع المسانيد والسنن
الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي

(٧٠١ - ٧٧٤هـ)

مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنه و مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

دراسة وتحقيق

أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش

الجزء الثامن

مكة المكرمة

١٤٢٥هـ

أ.د. عبد الملك بن دهيش

الطبعة الأولى ١٤١٦هـ

الطبعة الثانية ١٤١٩هـ

الطبعة الثالثة ١٤٢٥هـ

يطلب من

مكتبة الأسدي بمكة المكرمة

ت ٥٥٧٠٥٠٦

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجاً، وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير.

وصلى الله وبارك على سيدنا محمد رسوله، وخيرته من خلقه، وخاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن إحياء السنة النبوية، والحث على العمل بها واجب ديني، لأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[(١)].

وقد حث النبي ﷺ على التبليغ عنه، وحذر من الكذب عليه، فقال: ((بلغوا عني ولو آية))[(٢)].

واستجابة لهذا الأمر الجليل، فقد شمَّرَ العلماء عن ساعد الجد والاجتهاد وقاموا بجمع الأحاديث وتنقيتها من الدخيل، وتبليغها للناس، وقد اشتهر من هؤلاء الأئمة الأعلام الإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ) الذي قام بخدمة السنة المطهرة خير قيام، وألف المؤلفات القيمة النافعة التي ساهمت في حفظ السنة ومنها كتابه القيم: ((جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن)) الذي يسر الله لي إخراجه في تسع مجلدات،بعد تحقيقه وضبط نصوصه، والتعليق عليه حسب الحاجة والضرورة.

أقدم لمحبي السنة النبوية والمهتمين بتراث السلف الصالح ((مُسند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما)) من جامع المسانيد والسنن والذي أفرده الحافظ ابن كثير بالتصنيف، وقد يسر الله لي أيضاً إخراجه في مجلد واحد، وقد آلت إلي مصورة هذا المُسند، ومُسند أبي سعيد الخدري، ومُسند أبي هريرة -رضي الله عنهم جميعاً- عن طريق الشراء بواسطة أحد الحجاج الأتراك، وقد سرني ذلك كثيراً، حيث كنت أحسب هذه المسانيد في عداد المفقود. فحمداً لله تعالى أن يسر لي إخراجها.

---

(١) سورة الحشر، آية ٧ .

(٢) الترمذي، ٤/١٤٧؛ والدارمي، ١/١٣٦.

وفي هذا المقام أحب أن أُعلم إخواني الباحثين أنه كل مايتيسر لي العثور على مسند من المسانيد التي أفردها ابن كثير -رحمه الله- والتي هي في عداد المفقودة الآن، سوف أخرجها خدمة للسنة النبوية المطهرة.

وفي الختام أسأل الله جلت قدرته أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم لاينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

أ.د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش

١٤٢٥/٨/١هـ

جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي

(٧٠١ - ٧٧٤ هـ)

مسند عبد الله بن عباس

رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن

زائدة بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه

١- قلت لابن عباس: كيف ترى في العزل؟ فقال: إن كان رسول الله ﷺ قال فيه شيئاً فهو كما قال وإلا فإني أقول فيه ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ فمن شاء عزل، ومن شاء ترك.

رواه الطبراني عن علي بن عبدالعزيز، عن أبي نعيم، عن يونس بن أبي إسحاق عنه[(١)].

(حديث آخر)

٢- قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبدالله، حدثنا عبدالله بن عمرو الآمدي، حدثنا محمد بن جابر، حدثنا أبو إسحاق، عن زائدة بن عمير قال: سألت ابن عباس عن الصلاة في السفر، فقال: ركعتين ركعتين سنة نبيكم ﷺ[(٢)].

زر بن حبيش عن ابن عباس

٣- قال الطبراني: حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح، حدثنا سفيان، عن بشر، حدثنا شريك، عن عاصم، عن زر قال: قال لي ابن عباس: أي القراءتين تقرأ؟ قلت: الآخرة. قال: فإن جبريل كان يعرض القرآن على رسول الله ﷺ في كل عام في رمضان، قال: فعرض عليه في العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ مرتين، فشهد عبدالله مانسخ منه ومايدل، فقراءة عبدالله الآخرة[(٣)].

٤- وحدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا يعقوب بن أبي عباد المكي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن زر، عن ابن عباس في قوله ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ قال: القاب القيد، والقوسين: الذراعين[(٤)].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني برقم(١٢٦٦٣). قال الهيثمي، ٤/٢٩٧: ((رجاله رجال الصحيح خلا زائدة وهو ثقة)).

(٢) المعجم الكبير للطبراني برقم/١٢٦٦٤).

(٣) المعجم الكبير للطبراني برقم (١٢٦٠٢).

(٤) المعجم الكبير للطبراني، برقم(١٢٦٠٣). قال الهيثمي، ٧/١١٤: ((فيه عاصم بن بهدلة وهو ضعيف، وقد يحسن حديثه)).

زرارة بن أبي أوفى الجرشي قاضي البصرة
عن ابن عباس رضي الله عنه

٥- حدثنا محمد بن جعفر وروح المعنى، قالا: حدثنا عوف، عن زرارة بن أبي أوفى، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لما كان ليلة أسري بي قطعت بأمري، وعلمت أن الناس مكذبي، فقعد معتزلاً حزيناً. قال: فمر به عدو ا لله أبوجهل، فجاء حتى جلس إليه، فقال له كالمستهزئ: هل كان من شيء؟ فقال رسول ا لله ﷺ: ((نعم)) قال: ماهو؟ قال: ((إني أسري بي الليلة)) قال: إلى أين؟ قال: ((إلى بيت المقدس)) قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا! قال: ((نعم)). قال: فلم يريه أنه يكذبه مخافة أن يجحده الحديث إن دعا قومه إليه. قال: أرأيت إن دعوت قومك تحدثهم ماحدثتني؟ فقال رسول ا لله ﷺ: ((هيا معشر بني كعب بن لؤي)) حتى قال: فانتفضت إليه المجالس، وجاؤا حتى جلسوا إليهما. قال: حدث القوم بما حدثتني. فقال رسول ا لله ﷺ ((إني أسري بي الليلة)) قالوا: إلى أين؟ قال: ((إلى بيت المقدس)). قالوا: ثم اصبحت بين ظهرانينا؟! قال: ((نعم)). قال: فمن بين مصفق ومن بين واضع يديه على رأسه متعجباً للكذب زعم، قالوا: وتستطيع أن تنعت لنا المسجد؟ وفي القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأي المسجد، فقال رسول ا لله ﷺ: ((فذهبت أنعت فما زلت أنعت حتى التبس علي بعض النعت))، قال: ((فجيء بالمسجد وأنا أنظر حتى وضع دون دار عقال أو عقيل فنعته وأنا أنظر إليه)). قال: وكان مع هذا نعت لاأحفظه. قال: فقال القوم: أما النعت فوا لله لقد أصاب(١).

وهكذا رواه النسائي عن محمد بن عبدالأعلى، عن معتمر، عن عوف به.

(حديث آخر)

٦- رواه الترمذي عن نصر بن علي الحمصي، عن الهيثم بن الربيع، عن صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن ابن عباس قال: قال رجل: يارسول ا لله، أي العمل أحب إلى ا لله؟ قال: ((الحال المرتحل))(٢). ثم قال الترمذي: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه. ثم رواه عن محمد بن يسار، عن مسلم بن إبراهيم، عن صالح المري. ولم يذكر ابن عباس، ثم قال: وهذا عندي أصح.

(١) السنن الكبرى للنسائي، ٣٧٧/٦.
(٢) جامع الترمذي، كتاب القراءات، باب (١٣) برقم(٢٩٤٨).

قال شيخنا: وقد رواه إبراهيم بن أبي سويد الدارع عن صالح المري كما قال الهيثم بن الربيع[(١)].

قلت: كذلك رواه الطبراني[(٢)] عن معاذ بن المثنى، عن إبراهيم بن أبي سويد. وزاد في آخره: قال يارسول الله، وما الحال المرتحل؟ قال: ((صاحب القرآن يضرب من أوله حتى يبلغ آخره، ومن آخره حتى يبلغ أوله)).

(حديث آخر)

٧- رواه الطبراني من حديث صالح، عن قتادة، عن زرارة، عن ابن عباس قال: قال رجل: يارسول الله، ينفع الدواء من القدر؟ فقال: ((الدواء من القدر، قد ينفع بإذن الله))[(٣)].

زياد بن فيروز أبو العالية البراء عن ابن عباس

٨- حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن أيوب، عن أبي العالية البراء، عن ابن عباس أنه قال: أهل رسول الله ﷺ بالحج، فقدم لأربع مضين من ذي الحجة، فصلى بنا الصبح بالبطحاء، وقال: ((من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها))[(٤)]. تفرد به.

زياد أبو يحيى المكي مولى قيس بن مخرمة القرشي ويقال الأنصاري عنه

٩- أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ، فسأل رسول الله لطالب البينة، فلم يكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: ((بل فعلت، ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله))[(٥)].

رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة وعن مسدد، عن أبي الأحوص، والنسائي عن هناد، عن أبي الأحوص وعن محمد بن إسماعيل بن سمرة،

---

(١) تحفة الأشراف، ٣٨٩/٤.

(٢) المعجم الكبير للطبراني، برقم (١٢٧٨٣).

(٣) المعجم الكبير للطبراني، برقم(١٢٧٨٤). وقال الهيثمي، ٨٥/٥: ((فيه صالح المري، وهو ضعيف)).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج، رقم (١٢٤٠).

(٥) أبو داود في السنن، كتاب الإيمان والنذور، باب فيمن جاء يحلف كاذباً متعمداً، (٣٢٧٥)؛ والنسائي كما في تحفة الأشراف، ٣٩٠/٤.

عن وكيع، عن سفيان الثوري، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى به، وهو زياد. قاله أحمد بن حنبل والبخاري وأبوداود وغيرهم، واعتقده الحافظ ابن عساكر أبا يحيى مصدعاً المعقرب، فوهم في ذلك. قاله شيخنا المزي[1]، وسيأتي في الكنى.

زياد مولى ابن عباس عن ابن عباس

١٠- قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن مقلاص المصري، حدثنا أبي، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن سالماً أن النضر حدثه عن زياد مولى ابن عباس، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل على عثمان بن مظعون يوم مات، فأحنا عليه كأنه يوصيه، ثم رفع رأسه، فرأوا في عينيه البكاء، ثم أحنا عليه الثانية، ثم رفع رأسه، فرأوه يبكي، ثم أحنا عليه الثالثة، ثم رفع رأسه وله شهيق، فهرفوا أنه قد مات، فبكى القوم، فقال النبي ﷺ: ((إنما هذا من الشيطان، فاستغفروا ا لله. ثم قال: أذهب عنك أبا السائب، فقد خرجت ولم تتلبس منها شيء))[2].

١١- وبه أن النبي ﷺ يوم دفن سعد بن معاذ، وهو قاعد على قبره قال: ((لو نجا أحد من فتنة القبر -أو قال: من مسألة القبر- لنجا سعد ابن معاذ، ولقد ضم ضمة، ثم رخي عنه))[3].

١٢- وقد رواه الطبراني في موضع آخر من طريق ابن لهيعة، عن سالم أبي النضر، عن زياد مولى ابن عباس، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ وقف على قبر سعد بن معاذ يوم توفي، فاسترجع، ثم قال: ((لو نجا من ضغطة القبر أحد لنجا سعد، لقد ضغط ثم رخي عنه))[4].

زياد بن الحواري عن ابن عباس رضي الله عنه

١٣- قيل:يارسول ا لله، أنفضي إلى نسائنا في الجنة كما نفضي إليهن في الدنيا؟ فقال:((والذي نفس محمد بيده، إن الرجل ليفضي في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء))[5].

---

(١) تحفة الأشراف، ٤/٢٩٠.
(٢) المعجم الكبير للطبراني، برقم(١٠٨٢٦).
(٣) المعجم الكبير لطبراني، برقم(١٨٠٢٧).
(٤) المعجم الكبير للطبراني، برقم (١٢٩٧٥).
(٥) مسند أبي يعلى، برقم(٢٤٣٦).

رواه أبويعلى عن أبي همام الوليد بن شجاع، عن خالد بن أسامة، عن هشام ابن حسان عنه.

سالم بن أبي الجعد الغطفاني الكوفي عن ابن عباس

١٤- حدثنا سفيان، عن عمار، عن سالم: سئل ابن عباس عن رجل قتل مؤمناً، ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال: ويحك! وأنى الهدي، سمعت نبيكم ﷺ يقول: ((يجيء المقتول متعلقاً بالقاتل يقول: يارب، سل هذا فيم قتلني؟ وا لله لقد أنزلها ا لله تبارك وتعالى على نبيكم ومانسخها بعد إذ أنزلها، ويحك! وأنى له الهدى[(١)].

رواه النسائي عن بقية[(٢)]، وابن ماجة عن محمد بن الصباح،كلاهما عن سفيان به.

١٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة: سمعت يحيى بن أبي المحبر التيمي يحدث عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس أن رجلاً أتاه، فقال: أرأيت رجلاً قتل رجلاً متعمداً؟ قال: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾. قال: لقد نزلت في آخر مانزل مانسخها شيء حتى قبض رسول ا لله ﷺ، ومانزل وحي بعد رسول ا لله ﷺ. قلت: أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال: وأنى له بالتوبة، وقد سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((ثكلته أمه، رجل قتل رجلاً متعمداً يجيء يوم القيامة آخذاً قاتله بيمينه أو بيساره، أو آخذاً رأسه بيمينه أو بشماله تشخب أوداجه دماً في العرش قبل، يقول: يارب، سل عبدك فيما قتلني))[(٣)].

١٦- حدثنا يونس، حدثنا عبدالواحد، حدثنا يحيى بن عبدا لله، حدثنا سالم بن أبي الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: ياابن عباس، أرأيت رجلاً قتل رجلاً مؤمناً؟ فقال ابن عباس: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ إلى آخر الآية. قال: فقال: يا ابن عباس، أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحاً؟ قال: ثكلته أمه وأنى له التوبة، وقد قال رسول ا لله ﷺ: ((إن المقتول يجيء يوم القيامة رأسه متعلقاً بيمينه -أو قال:

---

(١) النسائي في السنن، كتاب القصاص والقسامة والقود، باب: ((تأويل قوله ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ ٨/٦٣؛ وفي المحاربة، باب تعظيم الدم، ٧/٨٥؛ وابن ماجة في السنن، كتاب الديات، باب ((هل لقاتل المؤمن توبة))، برقم (٢٦٢١).

(٢) في الأصل ((بقية))، والمثبت من سنن النسائي برقم (٤٨٦٦).

(٣) مسند أحمد، (٢١٤٢).

بشماله – آخذاً صاحبه بيده الأخرى، تشخب أوداجه دماً في قبل عرش الرحمن، فيقول: رب، سل هذا فيم قتلني))[1].

١٧– حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن يحيى بن عبدا لله، عن سالم بن أبي الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس. فذكر الحديث، فقال: ولقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: ((يجيء المقتول يوم القيامة آخذاً رأسه –إما قال بشماله، إما قال بيمينه– تشخب أوداجه في قبل العرش يقول: رب، سل هذا، فيما قتلني))[2].

١٨– وقد رواه الطبراني من طريق ليث بن أبي سليم، عن سالم بن أبي الجعد قال: كنت جالساً عند ابن عباس إذ جاءه رجل فقال: أرأيت من قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ فقال: وأنى له التوبة وقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: ((إن أقرب الخلائق من عرش الرحمن يوم القيامة المؤمن الذي قتل مظلوماً رأسه بيمينه وقاتله عن شماله، وأوداجه تشخب، يقول: رب، سل هذا فيما قتلني، فيما حال بيني وبين الصلاة))[3].

(حديث آخر)

١٩– رواه الطبراني من حديث عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس قال: جاء رجل من بني عامر إلى رسول ا لله ﷺ، وكان يداوي ويعالج، فقال: يامحمد، إنك تقول أشياء فهل لك أن أداويك؟ قال: فدعاه رسول ا لله ﷺ، وقال: ((هل لك أن أريك آية)) وعنده نخل وشجر. فدعا رسول ا لله ﷺ عذقاً منها، فأقبل، وهو يسجد ويرفع رأسه حتى انتهى إليه، فقام بين يديه، فقال له رسول ا لله ﷺ: ((ارجع إلى مكانك)) فرجع إلى مكانه. فقال العامري: وا لله لأكذبك أبداً. ثم قال: ياعامر بن صعصعة، وا لله لا أكذبه بشيء يقوله[4].

٢٠– وله من حديث الصباح بن يحيى المدني، عن عمار الذهبي، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس قال: بينا نحن نغسل رسول ا لله ﷺ، فجاء رجل، فدق الباب، فقال: أذكركم ا لله إلا أعطيتمونا اليوم نصيباً من رسول الله، فقال علي:

(١) مسند أحمد، (٢٦٨٣).
(٢) مسند أحمد، (٢٤٤٥).
(٣) المعجم الكبير للطبراني، برقم(١٢٥٩٧).
(٤) المعجم الكبير للطبراني، برقم (١٢٥٩٥).

أدخلوه واجعلوه من وراء الستر يناولنا الماء، فأدخلناه، وقال علي: وا لله ماكنت إلا كان معي أحد يقلبه معي. قال: وسمعت في البيت: لاتنزعوا عنه القميص[١].

سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عباس رضي الله عنه

٢١- قال: تزوج رسول ا لله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهو محرم[٢].

رواه الطبراني عن علي بن عبدالعزيز، عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري عنه به.

سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري عنه

٢٢- حدثنا موسى بن داود، حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((من قتل دون مظلمته فهو شهيد))[٣]. تفرد به.

سعيد بن جبير أبوعبدالله مولى بني والبة من بني أسد عنه

٢٣- حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ليس الخبر كالمعاينة))[٤]. تفرد به.

٢٤- حدثنا هشيم، حدثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث، ورسول ا لله ﷺ عندها في ليلتها، فقام يصلي من الليل، فقمت عن يساره لأصلي بصلاته، فأخذ بذؤابة كانت لي أو برأسي حتى جعلني عن يمينه[٥].

رواه البخاري عن قتيبة وعمرو الناقد وعلي بن المديني، ومسلم عن عمرو بن ميمون، أربعتهم عن هشيم به.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني، برقم (١٢٥٩٦).

(٢) المعجم الكبير للطبراني، برقم (١٠٧٢٢).

(٣) مسند أحمد، (٢٧٨٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد، ٢٤٤/٦: ((رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح)).

(٤) مسند أحمد، (١٨٤٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب ((إذا قام الرجل عن يسار الإمام (٦٩٣)؛ وفي كتاب اللباس، باب: الذوائب(٥٥٧٥)؛ وفي كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء(١٣٨)؛ وأبي داود، في الصلاة، باب: الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان.
ولم أجده من حديث سعيد عن ابن عباس في صحيح مسلم، ولعل ابن الأثير قد وهم عندما أحال الحديث لمسلم حيث أن الإمام المزي كما في تحفة الأشراف، ٣٩٦/٤ عزا الحديث للبخاري وأبي داود فقط، ولم يعزه لمسلم على الإطلاق.

٢٥- حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن ذراري المشركين، فقال: ((ا لله أعلم بما كانوا عاملين))[(١)].

رواه البخاري والنسائي من حديث شعبة، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبوداود عن مسدد، كلاهما عن أبي عوانة، والنسائي أيضاً عن مجاهد بن موسى، عن هشيم، ثلاثتهم عن أبي بشر، وهو جعفر بن إياس أبي وحشية به.

٢٦- حدثنا هشيم، أنبأنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رجلاً كان مع النبي ﷺ فوقصته ناقة وهو محرم، فمات، فقال رسول ا لله ﷺ: ((اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبه، ولاتمسوه بطيب، ولاتخمروا رأسه؛ فإنه يبعث يوم القيامة مكبراً))[(٢)].

رواه البخاري والنسائي عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، ورواه مسلم عن محمد بن الصباح ويحيى بن يحيى، عن هشيم.

٢٧- ورواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث أبي عوانة، ورواه مسلم والنسائي وابن ماجة من حديث شعبة، ورواه النسائي من حديث خلف بن خليفة، كلهم عن أبي بشر جعفر بن إياس به.

٢٨- حدثنا هشيم، أنبأنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الاية ورسول ا لله متوار بمكة ﴿وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فلما سمع ذلك المشركون سبوا القرآن وسبوا من أنزله ومن جاء به. قال: فقال ا لله لنبيه: ﴿وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ﴾ أي: بقراءتك فيسمع المشركون، فيسبوا القرآن ﴿وَلا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلاتسمعهم القرآن حتى يأخذوه عنك، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾[(٣)].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب: ماقيل في أولاد المشركين؛ ومسلم، كتاب القدر، باب: معنى ((كل مولود يولد على الفطرة)) (٢٦٦٠)؛ والنسائي، كتاب الجنائز، باب: أولاد المشركين، ٥٩/٤؛ وأبوداود، كتاب السنة، باب في ذراري المشركين(٤٧١١)؟

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب كيف يكفن المحرم(١٢٠٨)، وكتاب الحج، باب: سنة المحرم إذا مات، ومسلم في كتاب الحج، باب مايفعل بالمحرم إذا مات(١٢٠٦)؛ والنسائي في المناسك، باب تخمير المحرم وجهه ورأسه، ١٤٤،٥، وباب غسل المحرم بالسدر، ١٩٥/٥، وباب النهي عن أن يخمر وجه المحرم ورأسه، ١٩٧/٥؛ وابن ماجة في المناسك، باب: المحرم يموت.

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، الإسراء، باب ﴿وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ﴾ رقم (٤٤٤٥) و(٧٠٥٢، ٧٠٨٧، ٧١٠٨)؛ ومسلم في كتاب الصلاة، باب: التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية(٤٤٦)؛ والنسائي في الصلاة، باب قوله عز وجل﴿وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ﴾ ١١٧/٢-١١٨؛ والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة بني إسرائيل(٣١٤٦).

رواه البخاري عن يعقوب بن إبراهيم وحجاج بن نبهان ومسدد وعمرو بن زرارة ومسلم بن محمد بن الصباح وعمرو الناقد، والترمذي والنسائي عن أحمد بن منيع. زاد النسائي: ويعقوب بن إبراهيم، كلهم عن هشيم به عن جعفر أبي بشر. ورواه النسائي أيضاً عن محمد بن قدامة. عن جرير، عن الأعمش، عن بشر به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٢٩- حدثنا هشيم، حدثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن إمرأة ركبت البحر، فنذرت إن ا لله أنجاها أن تصوم شهراً، فأنجاها ا لله فلم تصم حتى ماتت، فجاءت قرابة لها إلى رسول ا لله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: ((صومي))(١).

رواه أبوداود عن عمرو بن عوف، عن هشيم به

٣٠- حدثنا إسحاق هو ابن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة. قال أبوبكر: أخرجوا نبيهم! إنا لله وإنا إليه راجعون، ليهلكن. فنزلت ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ قال: فعرف أنه سيكون قتال. قال ابن عباس: هي أول آية أنزلت في القتال(٢).

رواه الترمذي عن سفيان بن وكيع، عن أبيه وإسحاق بن يوسف الأزرق، والنسائي عن عبدالرحمن بن سلام، عن إسحاق الأزرق به. وقال الترمذي: حسن وقد رواه غير واحد عن سفيان الثوري وليس فيه ابن عباس.

٣١- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب قال: لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير أم نبئته عنه، قال: أتيت على ابن عباس بعرفة، وهو يأكل رماناً، فقال: أفطر رسول ا لله ﷺ بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه وقال: ((لعن ا لله فلاناً، عمدوا إلى أعظم أيام الحج، فمحوا زينته، إنما زينة الحج التلبية))(٣).

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الإيمان والنذور، باب في قضاء النذر عن الميت، (٣٣٠٧).
(٢) سنن النسائي، كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد (٣٠٨٥)؛ والترمذي، كتاب التفسير، باب: ومن سورة الحج(٣١٧٠).
(٣) السنن الكبرى للنسائي، ١٥٣/٢، وقد أحاله المزي في التحفة، ٣٩٣/٤ إلى السنن الكبرى للنسائي إلا أنه بلفظ مختصر من دون كلام النبي ﷺ.

رواه النسائي عن أحمد بن حرب، عن إسماعيل بن علية، وعن عبدا لله بن محمد الزهري، عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن أيوب به. وقد رواه غير واحد عن إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، ورواه حماد بن زيد عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أم الفضل، وسيأتي.

٣٢- حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد، حدثنا عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ا للهِ وَالفَتْحُ﴾ قال رسول ا لله ﷺ: ((نعيت إلى نفسي)) بأنه مقبوض في تلك السنة[١]. تفرد به.

٣٣- حدثنا عثام بن علي العامري، حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يصلي من الليل ركعتين ثم ينصرف، فيستاك[٢].

٢٧أ رواه النسائي عن قتيبة، وابن ماجة عن سفيان بن وكيع، كلاهما عن / أم عثام به.

٣٤- حدثنا سفيان قال -وقال موسى بن أبي عائشة- سمعت سعيد بن جبير يقول: قال ابن عباس: كان إذا أنزل على النبي ﷺ قرآناً يريد أن يحفظه قال: ﴿لاتُحَرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إنَّ عَلَينَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإذَا قَرأنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾[٣].

ورواه البخاري عن الحميدي، والترمذي عن ابن أبي عمر، كلاهما عن سفيان ابن عيينة. ورواه البخاري ومسلم والنسائي عن قتيبة، عن أبي عوانة، ورواه البخاري من حديث إسرائيل، ومسلم من حديث جرير، والنسائي عن هناد، عن عبيدة بن حميد، كلهم عن موسى بن أبي عائشة به. وقال الترمذي:حسن صحيح.

٣٥- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: سمعت النبي ﷺ يخطب وهو يقول: ((إنكم ملاقوا ا لله حفاة عراة مشاة غرلاً))[٤].

---

(١) مسند أحمد(١٨٧٣).

(٢) السنن الكبرى للنسائي، ١/١٦٣، ٤٢٤؛ وابن ماجة، كتاب الطهارة، باب السواك برقم(٢٨٨)؛ ومسند أحمد(١٨٨١).

(٣) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب(١) برقم(٥) و(٤٦٤٣، ٤٦٤٥، ٤٧٥٧، ٧٠٨٦)؛ ومسلم في كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة، رقم(٤٤٨)؛ والنسائي في الكبرى، ٥/٣؛ والترمذي في التفسير، باب تفسير سورة القيامة(٣٣٢٩).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر(٦١٥٩، ٦١٦٠)؛ ومسلم في صفة الجنة، باب فناء الدنيا وبيان الحشر(٢٨٦٠)؛ والنسائي في الجنائز، باب البعث، ٤/١١٤.

رواه البخاري والنسائي عن قتيبة: زاد البخاري: وعلي بن المديني، ومسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير وإسحاق وابن أبي عمر، ستتهم عن سفيان بن عيينة به.

٣٦- حدثنا سفيان، سمعت عمرو، عن سعيد بن جبير سمعت ابن عباس يقول: كنا من رسول ا لله ﷺ، فخرج رجل عن بعيره، فوقص، فمات وهو محرم، فقال رسول ا لله ﷺ: ((اغسلوه بماء وسدر، وادفنوه في ثوبه، ولاتخمروا رأسه، فإن ا لله يبعثه يوم القيامة مهلاً)) وقال مرة ((يهل))[١].

رواه الجماعة من طرق عن عمرو بن دينار به، فمن ذلك البخاري عن أبي بكر ابن أبي شيبة، والترمذي عن ابن أبي عمر، كلاهما عن سفيان بن عيينة به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وممن رواه عن سعيد بن جبير: أيوب والحكم ومنصور وسلمة بن كهيل.

٣٧- حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن أبي حرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ((ولاتقربوه طيباً))[٢].

٣٨- حدثنا سفيان، عن سليمان بن أبي مسلم، خالد ابن أبي نجيح، سمع سعيد ابن جبير يقول: قال ابن عباس: يوم الخميس ومايوم الخميس! ثم بكى حتى بل دمعه -وقال مرة: دموعه- الحصا. قلنا: يا أبا عباس، ومايوم الخميس؟ قال: اشتد برسول ا لله وجعه، فقال: ((ائتوني أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده أبداً)). فتنازعوا، ولاينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: وماشأنه؟ أهجر؟! قال سفيان: هدي، استفهموه /، ٢٧ب
فذهبوا يعيدون عليه، فقال: ((دعوني، والذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه)). وأمر بثلاث -قال سفيان مرة: أوصى بثلاث- قال: ((أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم))، وسكت سعيد عن الثالثة، فلا أدري أسكت عنها عمداً، وقال مرة: أو نسيها، وقال سفيان مرة: فإما أن يكون تركها أو نسيها[٣].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب: كيف يكفن الميت برقم (١٢٠٨، ١٢٠٩) و(١٧٤٢، ١٧٥١، ١٧٥٣)؛ ومسلم في الحج، باب: مايفعل المحرم إذا مات(١٢٠٦)؛ والترمذي في الحج، باب المحرم يموت كيف يصنع به(٩٥١).

(٢) المعجم الكبير للطبراني برقم(١٢٥٣٤).

(٣) صحيح البخاري، باب مرض النبي ﷺ ووفاته(٤١٦٨)، وكتاب الجهاد، باب جوائز الوفد(٢٨٨٨)؛ ومسلم في الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به(١٦٧٣)؛ والنسائي في الكبرى (٥٨٥٤).

رواه البخاري ومسلم عن قتيبة، زاد البخاري: وقبيصة، وزاد مسلم: وأبي بكر ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور ببعضه، والنسائيّ عن محمد بن منصور، سبعتهم عن سفيان بن عيينة به.

٣٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((يحشر الناس حفاة عراة غرلاً، فأول من يكسى إبراهيم ﷺ)). ثم قرأ: ((كما بدأنا أول خلق نعيده))[(١)].

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من طرق عن المغيرة، من ذلك البخاري عن محمد بن يوسف ومحمد بن بكير، كلاهما عن سفيان الثوري، والنسائي عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد.

٤٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمع رسول ا لله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولامطر. قيل لابن عباس: وما أراد إلى ذلك قال: أراد أن لايحرج أمته[(٢)].

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، وأبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، والترمذي عن هناد، كلهم عن أبي معاوية. ورواه مسلم عن أبي كريب وأبي سعيد، كلاً عن وكيع، كلاهما عن الأعمش، ورواه النسائي عن محمد بن عبدالعزيز ابن أبي زرعة، عن الفضل بن أبي موسى، عن الأعمش.

٤١- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إني نصرت بالصبا، وإن عاد أهلكت بالدبور))[(٣)].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر (٦١٦١) و(٣١٧١، ٣٢٦٣)؛ ومسلم، كتاب صفة الجنة، باب فناء الدنيا وبيان الحشر(٢٨٦٠)؛ والترمذي في صفة الجنة، باب ماجاء في شأن الحشر (٢٤٢٣).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر(٧٠٥)؛ والنسائي في المواقيت، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، ١/٢٩٠؛ وأبوداود، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين(١٢١٠، ١٢١١)؛ والترمذي في الصلاة، باب: ماجاء في الجمع بين الصلاتين(١٨٧).

(٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، باب في ريح الصبا والدبور(٩٠٠)؛ والنسائي في الكبرى، ٦/٤٥١، ٤٧٧.

رواه مسلم والنسائي عن أبي حريث، زاد مسلم: وأبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن أبي معاوية به. وأخرجه مسلم والنسائي من حديث الأعمش به.

٤٢- حدثنا أبومعاوية، حدثنا أبو إسحاق -يعني الشيباني-، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل جرش نهاهم أن / يخلطوا ٢٨أ
الزبيب والتمر[١].

وكذا رواه النسائي عن أحمد بن حرب، عن أبي معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني، وهو سليمان بن أبي سليمان.

قال شيخنا[٢]: وقد رواه علي بن مسهر، وخالد بن عبدالله، ومحمد بن فضيل، عن إسحاق، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد.

٤٣- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((مامن أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام)) -يعني أيام العشر- قالوا: يارسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ((ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من ذلك شيء))[٣].

رواه الترمذي عن هناد، وابن ماجة عن علي بن محمد، كلاهما عن أبي معاوية. ورواه البخاري عن محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن الأعمش عنه به. ورواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم البطين، ثلاثتهم عن سعيد بن جبير به.

٤٤- وحدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح قال: وحدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله. يعني ((مامن أيام العمل))[٤].

---

(١) السنن الكبرى للنسائي، ٤٣٧/٣.
(٢) تحفة الأشراف، ٤١٦/٤.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل العمل في أيام التشريق(٩٢٦)؛ وأبو داود، كتاب الصوم، باب صوم العشر(٢٤٨٣)؛ والترمذي في الصوم باب ماجاء في العمل أيام التشريق(٧٥٧)؛ ابن ماجة في الصيام، باب صيام العشر(١٧٢٧).
(٤) مسند أحمد(١٩٦٧).

٤٥- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أتت النبي ﷺ إمرأة، فقالت: يارسول ا لله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضي عنها؟ قال: فقال: ((أرأيت لو كان على أمك دين أما كنت تقضيه؟)) قالت: بلى. قال: ((فدين ا لله أحق))(١).

أخرجه الجماعة من طريق حديث الأعمش، البخاري ومسلم والنسائي من طريق زائدة، عن الأعمش به أن رجلاً قال: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. الحديث.

قال البخاري: ويذكره عن أبي خالد، حدثنا الأعمش، عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد، عن ابن عباس قالت إمرأة: إن أختي ماتت. وقال يحيى وأبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن سعيد، عن ابن عباس قالت إمرأة: إن أمي ماتت. وقال عبيد(٢)ا لله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن سعيد، عن ابن عباس: قالت إمرأة: إن أمي ماتت وعليها صور نذر.

وقال ابن جرير: حدثني عكرمة، عن ابن عباس قالت إمرأة إن أمي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوماً. وقد رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة عن أبي سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر بإسناده، كما ذكره البخاري تعليقاً إلا أن الترمذي قال: صوم شهرين متتابعين. ولم يذكر الحكم في إسناده، وقال: حسن، ورواه أبوداود عن مسدد، عن يحيى، وعن محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش به(٣).

٤٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني مخول بن أسد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿الم تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰ﴾، وفي الجمعة بسورة الجمعة و﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾(٤).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم(١٨٥٢)؛ ومسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت(١٢٤٧).

(٢) في الأصل ((عبد)) والمثبت من صحيح البخاري(١٨٥٢).

(٣) تحفة الأشراف، ٤/٤٤٢؛ وانظر: جامع الأصول، ٦/٤١٧.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب: مايقرأ في يوم الجمعة(٨٧٩)؛ والنسائي في الجمعة، باب القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين(١٤٢١)؛ وأبي داود في الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح يوم الجمعة (١٠٧٤، ١٠٧٥)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في مايقرأ به في صلاة يوم الجمعة (٥٢٠).

رواه أبوداود عن مسدد، عن يحيى به. ورواه مسلم والنسائي من حديث شعبة. ورواه مسلم أيضاً وابن ماجة من حديث سفيان الثوري، وأبوداود من حديث أبي عوانة، والترمذي والنسائي من حديث شريك، كلهم عن مخول بن راشد.

٤٧- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لايفطر ويفطر حتى نقول: لايصوم، وماصام شهراً تاماً منذ قدم المدينة إلا رمضان(١).

٤٨- حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان -يعني الأعمش- عن يحيى بن عمارة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: مرض أبوطالب، فأتته قريش، وأتاه رسول الله ﷺ يعوده وعند راسه مقعد رجل، فقام أبوجهل، فقعد فيه، فقالوا: إن ابن أخيك يقع في آلهتنا. قال: ماشأن قومك يشكونك؟ قال: ((ياعم، أريدهم على كلمة واحدة يدين لهم بها العرب، وتؤدى العجم إليهم الجزية)) قال: ماهي؟ قال: ((لا اله إلا الله)). فقاموا فقالوا: اجعل الآلهة إلهاً واحداً. وأنزل ﴿ص وَالقُرآنِ ذِي الذِكْرِ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿إنَّ هَذَا لَشيءٌ عُجَابٌ﴾(٢).

رواه الترمذي عن محمود بن غيلان وعبد بن حميد، عن أبي أحمد، عن سفيان الثوري به، وقال: حسن. ورواه النسائي عن إبراهيم بن محمد التيمي، عن يحيى بن سعيد به. وحدثناه أبوأسامة، حدثنا الأعمش، حدثنا عباد. فذكر نحوه(٣).

وقال الأشجعي: يحيى بن عباد. وقال الأشجعي: عن سفيان، عن الأعمش، عن يحيى بن عباد.

٤٩- حدثنا ابن نمير، حدثنا العلاء بن صالح، حدثنا المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير أن رجلاً أتى ابن عباس فقال: أنزل على النبي ﷺ عشراً بمكة، وعشراً بالمدينة. فقال: من يقول ذلك؟ لقد أنزل عليه بمكة عشراً خمساً وستين وأكثر(٤). تفرد به.

---

(١) مسند أحمد(١٩٩٨).
(٢) السنن الكبرى للنسائي(١١٤٣٦)؛ والترمذي في الجامع، كتاب تفسير القرآن، باب: ((ومن سورة ص)) (٣٢٣٢).
(٣) انظر: تحفة الأشراف، ٤/٤٥٦.
(٤) مسند أحمد(٢٠٣٥).

٥٠- حدثنا يعلى، حدثنا عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ لجبريل: ((مايمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟)) قال: فنزلت ﴿وَمَاتَنَزَلُ إلا بِأَمْرِ رَبِكَ﴾ إلى آخر الآية(١).

رواه البخاري والترمذي من عبد بن حميد، عن يعلى بن حميد به وقال: حسن.

٥١- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عثمان بن حكيم قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب، كيف ترى فيه؟ قال: حدثني ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يصوم حتى نقول: لايفطر، ويفطر حتى نقول: لايصوم(٢). رواه مسلم وأبوداود من حديث عثمان بن حكيم به.

٥٢- حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان، عن عبدا لله بن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر))(٣).

رواه الترمذي في الشمائل، والنسائي وابن ماجة من حديث عبدا لله بن عثمان به.

٥٣- حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير قال: لقيني ابن عباس فقال: تزوجت؟ قال: قلت: لا. قال: تزوج. ثم لقيني بعد ذلك، فقال: تزوجت؟ قال: قلت: لا. قال: تزوج، فإن خير الأمة هذه أكثرها نساء(٤). تفرد به.

٥٤- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن بطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا قرأ ﴿سَبِحِ اسْمَ رَبِكَ الأَعْلَى﴾ قال: ((سبحان ربي الأعلى))(٥).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة(٣٠٤٦) و(٧٠٧١)؛ وجامع الترمذي في تفسير القرآن، باب تفسير سورة مريم(٣١٥٨).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصوم، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان(١١٥٧)؛ وسنن أبي داود، كتاب الصوم، باب: في صوم المحرم(٢٤٢٩).

(٣) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ماجاء في السعود وغيره(٢٠٤٨)؛ وفي الشمائل أيضاً، ص(٦٣) من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس.
وأخرجه ابن ماجة في السنن، كتاب الطب، باب: الكحل بالإثمد(٣٤٩٥) من حديث عبدا لله بن خثيم به. وانظر: مسند أحمد(٢٠٤٧).

(٤) مسند أحمد(٢٠٤٨).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب: الدعاء في الصلاة(٨٨٣).

رواه أبوداود عن زهير بن حرب، عن وكيع به ثم قال: وقد رواه أبو وكيع وشعبة عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً.

٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالأعلى الثعلبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس / قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار))(١). ٢٩ب

رواه الترمذي والنسائي من حديث سفيان الثوري، وأبوداود، عن مسدد، عن أبي عوانة، كلاهما عن عبدالأعلى بن عامر الثعلبي به. وقال الترمذي: حسن.

٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن آدم بن سليمان مولى خالد بن خالد: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿إِنْ تُبدُوا مَافي أَنْفُسِكُم أَو تُخْفُوهُ يُحَاسِبكُم بِهِ الله﴾ قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء. قال: فقال رسول الله ﷺ: ((قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا))، فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِليهِ مِنْ رَبِهِ﴾ إلى ﴿فَانصُرنَا عَلَى القَومِ الكَافِرينَ﴾(٢). قال أبوعبدالرحمن: آدم هذا هو أبو يحيى بن آدم.

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن كريب وإسحاق بن إبراهيم. ورواه الترمذي والنسائي جميعاً عن محمود بن غيلان، أربعتهم عن وكيع به.

٥٧- حدثنا يزيد، أنبأنا سفيان، ويعلى قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يعوذ حسناً وحسيناً يقول: ((أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة)) وكان يقول: ((كان إبراهيم أبي يعوذ بها إسماعيل وإسحاق))(٣).

---

(١) السنن الكبرى للنسائي، ٣١/٥ (٨٠٨٥)؛ سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب ماجاء في الذي يفسر القرآن برأيه(٢٩٥٠)، ولم أجده عند أبي داود. قال المزي في تحفة الأشراف، ٤٢٣/٤: ((حديث أبي داود في رواية أبي الحسن بن العبد ولم يذكره أبوالقاسم)).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان أنه سبحانه لم يكلف إلا مايطاق(٢٠٠)؛ والسنن الكبرى للنسائي، ٣٠٧/٦ (١١٠٥٩)؛ وسنن الترمذي، كتاب التفسير، باب تفسير سورة البقرة(٢٩٩٢).

(٣) صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء، باب ((يزفون)) النسلان في المشي(٣١٩١)؛ وسنن أبي داود، كتاب السنة، باب مافي القرآن(٤٧٣٧)؛ وسنن الترمذي، كتاب الطب، باب كيف يعوذ الصبيان(٢٠٦٠)؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الطب، باب ماعوذ به النبي ﷺ وماعوذ به(٣٥٢٥).

رواه البخاري وأبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن منصور. وأخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق ويعلى بن عبيد، وعن الحسن ابن علي، عن يزيد بن هارون وأبي عامر العقدي، وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي عامر، كلاهما عن سفيان الثوري به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٥٨- حدثنا يزيد، حدثنا حماد بن سلمة،عن فرقد السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن إمرأة جاءت بولدها إلى رسول ا لله ﷺ فقالت:يارسول ا لله،إن به لمماً، وإنه يأخذه عند طعامنا، فيفسد علينا طعامنا.قال:فمسح رسول ا للهﷺ صدره ودعا له، فثع ثعة فخرج من فيه مثل الجرو الأسود فشفي[١]. تفرد به.

٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد أبي خالد / سمعت المنهال ٣٠ب
ابن عمرو يحدث عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: ((مامن عبد مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله، فيقول سبع مرات: أسال ا لله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك -إلا عوفي))[٢].

رواه أبوداود عن الربيع بن يحيى الأشناني، عن شعبة به، ورواه الترمذي والنسائي عن محمد بن المثنى. زاد النسائي: وعمرو بن علي، كلاهما عن غندر به. ورواه النسائي أيضاً من وجه آخر عن شعبة، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال به. وقال الترمذي: حسن غريب، لانعرفه إلا من حديث المنهال. وسيأتي من رواية المنهال عن مرة، عن سعيد بن جبير، عن عبدا لله بن الحارث، عن ابن عباس.

٦٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: -ربعه أحدهما إلى النبي ﷺ- قال: ((إن جبريل كان يدس في فم فرعون الطين مخافة أن يقول: لا ا لله إلا ا لله)).

رواه الترمذي من حديث شعبة، والنسائي عن محمد بن المثنى، عن غندر، عن شعبة عنهما به[٣].

---

(١) مسند أحمد(٢١٣٨، ٢٢٨٨، ٢٤١٨).
(٢) السنن الكبرى للنسائي، ٢٥٩/٦ (١٠٨٨٧)؛ سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب: الدعاء للمريض عند العيادة(٣١٠٦)؛ وسنن الترمذي، كتاب الطب، باب(٣٢) (٢٠٨٤).
(٣) الترمذي، ٢٨٧/٥ في كتاب التفسير، باب: ومن سورة يونس، برقم(١٣٠٨)؛ السنن الكبرى للنسائي، ٣٦٣/٦ في كتاب التفسير، باب: ((قوله تعالى: ﴿حتى إذا أدركه الغرق قال: آمنت﴾، برقم(١١٢٣٨).

٦١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال في السلف في حبل الحبلة ربا. رواه النسائي عن حسن بن حكيم المقوم، عن غندر محمد بن جعفر به[(١)].

٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((يدخل عليكم برجل ينظر بعين شيطان أو بعيني شيطان)). فدخل رجل أزرق فقال: يامحمد، علام سببتني؟ أو شتمتني؟ أو نحو هذا، وجعل يحلف. قال: فنزلت هذه الآية ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ والآية الأخرى[(٢)]. تفرد به.

٦٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لايريد أن يفطرن ويفطر حتى نقول: مايريد أن يصوم، وماصام شهراً متتابعاً غير رمضان منذ قدم المدينة.

رواه مسلم والنسائي وابن ماجة عن محمد بن بشار بندار، عن محمد بن جعفر غندر به. ورواه الترمذي عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة. وأخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة، كلاهما عن أبي بشر / جعفر بن ٣١أ
إياس به[(٣)].

٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، عن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتاً في الجنة))[(٤)]. تفرد به.

٦٥- ولابن ماجة من طريق جابر الجعفي عن عمار هذا وهو ابن أبي معاوية الدهني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً ((من رآني في المنام فقد رآني،

---

(١) النسائي، ٧/٢٩٣ في كتاب البيوع، باب: بيع حبل الحبلة، برقم (٤٦٢٢).
(٢) أحمد(٢١٤٧)؛ والطبراني في الكبير، ١٢/٨، برقم(١٢٣٠٩).
(٣) البخاري، ٢/٦٩٦ في كتاب الصوم، باب مايذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره، برقم(١٨٧٠)؛ ومسلم، ٢/٨١١ ، في كتاب الصيام، باب: صيام النبي ﷺ في غير رمضان، برقم(١١٥٧)؛ والنسائي، ٤/١٩٩، في كتاب الصيام، باب: صوم النبي ﷺ، برقم(٢٣٤٦)؛ وابن ماجة، ١/٥٤٦، في كتاب الصيام، باب: ماجاء في صيام النبي ﷺ، برقم (١٧١١).
(٤) أحمد(٢١٥٧).

فإن الشيطان لايتمثل بي))(١).

٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال الأعمش: حدثنا عن طارق، عن سعيد ابن جبير قال: قال ابن عباس: قال رسول ا لله ﷺ: ((اللهم إنك أذقت أوائل قريش نكالاً فأذق آخرهم نوالاً)).

رواه الترمذي عن عبدالوهاب بن الحكم الوراق، عن يحيى بن سعيد الأموي وعن أبي كريب، عن أبي يحيى الحماني، كلاهما عن الأعمش به. ثم قال: حسن صحيح غريب(٢).

٦٧- حدثنا علي بن عاصم، عن عطاء عن سعيد قال: قال لي ابن عباس: ياسعيد، ألك إمرأة؟ قال: قلت: لا. قال: فإذا رجعت فتزوج، فإن خير هذه الأمة كان أكثرهم نساء(٣). تفرد به.

٦٨- حدثنا يونس، حدثنا أبوعوانة، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لقي رسول ا لله ﷺ ماعز بن مالك، فقال: ((أحق مابلغني عنك؟)) قال: ومابلغك عني؟. قال: ((بلغني أنك فجرت بأمة آل فلان)). قال: نعم. فرده حتى شهد أربع مرات، ثم أمر برجمه.

رواه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة. زاد مسلم: وأبي كامل. وأبوداود عن مسدد، ثلاثتهم عن أبي عوانة به. وقال الترمذي: حسن. ورواه شعبة عن سماك، عن سعيد مرسلاً. وقد روى أبو داود والنسائي من حديث سماك، عن سعيد، عن ابن عباس قال: جاء ماعز بن مالك فاعترف، فرجمه. الحديث(٤).

٦٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عبدا لله بن سعيد بن جبير، عن أبيه،عن ابن عباس قال:بت عند خالتي ميمونة،فقال رسول ا لله ﷺ يصلي من الليل، فقمت أصلي معه، فقمت عن شما لله، فقال لي هكذا، فأخذ برأسي، فأقامني عن يمينه.

---

(١) ابن ماجة، ١٢٨٥/٢ في كتاب تعبير الرؤيا، باب: رؤية النبي ﷺ في المنام، برقم (٣٩٠٥).

(٢) أحمد(٢١٧٠)؛ والترمذي، ٧١٥/٥، في كتاب المناقب، باب: فضل الأنصار وقريش، برقم (٣٩٠٨).

(٣) أحمد (٢١٧٩).

(٤) مسلم، ١٣٢٠/٣ في كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا؛ وأبوداود، ٥٧٩/٤ في كتاب الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك، برقم(٤٤٢٥)؛ والترمذي، ٣٥/٤ في كتاب الحدود. باب: ماجاء في التلقين في الحد، برقم (١٤٢٧)؛ والنسائي في ((السنن الكبرى)) برقم (١٢٣٠٦).

رواه البخاري عن مسدد، والنسائي عن يعقوب بن إبراهيم ، كلاهما عن إسماعيل بن علية به[(١)].

٧٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب قال: نبئت عن سعيد بن جبير قال: قال ابن
٣١ب عباس: فجاء الملك بها حتى انتهى / بها إلى موضع زمزم، فضرب بعقبه، ففارت عيناً، فعجلت الإنسانة، فجعلت تقدح في شنها[(٢)]، فقال رسول ا لله ﷺ: ((أم إسماعيل لولا أنها أعجلت لكانت زمزم عيناً معيناً)). يأتي في ترجمة كثير عن سعيد بن جبير، وقد رواه عبدا لله بن سعيد عن أبيه[(٣)].

٧١- حدثنا بهز، حدثنا همام، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، وعبدالصمد قال: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن صاحب له عن سعيد بن جبير كان يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة والمنافقين[(٤)]. تفرد به.

٧٢- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سفيان، عن عبدا لله بن عثمان، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: تزوج رسول ا لله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهو محرم[(٥)]. تفرد به.

٧٣- حدثنا معتمر، عن سلم، عن بعض أصحابه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لامساعاة في الإسلام، من ساعي الجاهلية فقد ألحقته بعصبته، من ادعى ولداً من غير رشده فلايرث ولايورث))[(٦)]. تفرد به.

٧٤- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ حمار وحش وهو محرم، فرده وقال: ((لولا أنا محرمون لقبلناه منك)).

رواه مسلم عن أبي بكر وأبي كريب، عن أبي معاوية، ومن حديث شعبة،

(١) البخاري، ١/٢٤٧ في كتاب صلاة الجماعة والإمامة، باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤم، ثم جاء قوم فأمهم، برقم(٦٦٧)؛ والنسائي، ٢/٨٧، في كتاب الإمامة، باب: موقف الإمام والمأموم صبي، برقم(٨٠٦).

(٢) في مسند أحمد: ((شنتها)).

(٣) أحمد(٣٣٩٠).

(٤) أحمد(٣٤٠٤).

(٥) أحمد(٣٤١٢).

(٦) أحمد(٣٤١٦).

كلاهما عن الأعمش به[١].

٧٥- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أهدت أم حُفَيْد خالة ابن عباس إلى رسول الله ﷺ سمناً وأقطاً وأضُباً، فأكل السمن والأقط، وترك الأضُبَّ تقذراً، وأكل على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حراماً ماأكل على مائدة رسول الله ﷺ.

رواه البخاري عن آدم ومسلم بن إبراهيم، وأبوداود عن حفص بن عمر، ثلاثتهم عن شعبة. ورواه مسلم والنسائي من حديثه، ورواه البخاري من حديث أبي عوانة، والنسائي من حديث هشيم، ثلاثتهم عن أبي بشر جعفر بن إياس وهو ابن أبي وحشية به[٢].

٧٦- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن أيوب وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة، -يزيد أحدهما على الآخر- عن سعيد بن جبير، قال ابن عباس: أول
١٣٢أ ماأخذت النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقاً لتُعَفْي أثرها على سارة /. فذكر الحديث.

قال ابن عباس: يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم -أو قال: لو لم تغرف من الماء- لكانت زمزم عيناً معيناً.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: ((فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأنس، فنزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم)). وقال في حديثه: ((فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة، فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات)). قال ابن عباس قال النبي ﷺ: ((فلذلك سعى الناس بينهما)).

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء عن عبدالله بن محمد، عن عبدالرزاق به مطولاً جداً. وهو إسرائيلي لعله يلقاه ابن عباس عن كعب الأحبار، وفيه أماكن

---

(١) مسلم، ٢/٨٥١ في كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم، برقم(١١٩٤).

(٢) مسلم، ٣/١٥٤٤-١٥٤٥ في كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب؛ والنسائي، ٧/١٩٨-١٩٩ في كتاب الصيد والذبائح، باب: الضب، برقم(٤٣١٨)؛ وفي ٧/١٩٩ برقم(٤٣١٩).

يستشهد عليها ابن عباس بشيء من كلام رسول الله ﷺ فروجها كلها بذلك. ورواه النسائي من حديث معمر مطولاً أيضاً[١].

٧٧- حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: صليت مع النبي ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً. قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: أراد أن لايحرج أمته.

رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، وأبوداود عن القعنبي، والنسائي عن قتيبة، ثلاثتهم عن مالك. ورواه مسلم من حديث زهير بن معاوية وقرة بن خالد، ثلاثتهم عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس به[٢].

٧٨- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي زائدة، عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن سعيد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كلم رجلاً في شيء فقال: ((الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلامضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)).

رواه مسلم والنسائي وابن ماجة من حديث داود بن أبي هند به[٣].

٧٩- حدثنا يزيد، أنبأنا عباد بن منصور، عن عكرمة بن خالد المخزومي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جئت خالتي ميمونة بنت الحارث فبت عندها، فوجدت ليلتها تلك من رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم دخل بيته، فوضع رأسه على وسادة من أدم، حشوها ليف، فجئت فوضعت رأسي على ناحية منها، فاستيقظ رسول الله ﷺ فإذا عليه ليل، فسبح وكبر حتى نام، ثم استيقظ وقد ذهب شطر الليل. -أو قال: ثلثاه- فقام رسول الله فقضى حاجته، ثم جاء إلى قربة على شحب فيها ماء، فإذا قربة ذات شعر بيض، فأخذ رسول الله ﷺ ماء فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح

---

(١) البخاري، ١٢٢٦/٣ في كتاب الأنبياء، باب: ﴿يزفون﴾ النّسلان في المشي، برقم (٣١٨٤).

(٢) مسلم، ٤٨٩/١ في كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر؛ وأبوداود ، ١٤/٢ في كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين، برقم (١٢١٠)؛ والنسائي، ٢٩٠/١ في كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، برقم(٦٠١).

(٣) مسلم، ٥٩٢/٢ في الجمعة، باب: تخفيف الصلاة في الخطبة، برقم(٨٦٨)؛ والنسائي، ٨٩/٦ في كتاب النكاح، باب: مايستحب من الكلام عند النكاح، برقم(٣٢٧٨؛ وابن ماجة، ٦١٠/١ في كتاب النكاح، باب: خطبة النكاح، برقم(١٨٩٣).

برأسه وأذنيه مرة، ثم غسل قدميه. -قال يزيد: حسبته قال: ثلاثاً ثلاثاً- ثم أتى مصلاه فقمت وصنعت كما صنع، ثم جئت فقمت عن يساره وأنا أريد أن أصلي بصلاته [فأمهل رسول ا لله ﷺ، حتى إذا عرف أني اريد أن اصلي بصلاته][1] لفت يمينه، فاخذ بإذني فأدارني حتى أقامني عن يمينه، فصلى رسول ا لله ﷺ مارأى أن عليه ليلاً ركعتين، فلما ظن أن الفجر قد دنا قام فصلى ست ركعات، أوتر بالسابعة حتى أضاء الفجر فصلى ركعتين، ثم وضع جنبه فنام حتى سمعت فخيخه، ثم جاءه بلال فآذنه بالصلاة، فخرج، فصلى ومامس ماء. فقلت لسعيد بن جبير: ماأحسن هذا! فقال سعيد بن جبير: أما وا لله لقد قلت ذاك، فقال: مه، إنها ليست لك ولا لأصحابك، إنها لرسول ا لله ﷺ، إنه كان يحفظ.

رواه أبوداود عن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون به. بعضه في صفة الوضوء ثلاثاً ثلاثاً[2].

٨٠- وحدثنا روح، حدثنا عباد بن منصور، حدثني عكرمة بن خالد بن المغيرة أن سعيد بن جبير حدثه قال: سمعت ابن عباس قال: أتيت خالتي ميمونة فوجدت ليلتها تلك من رسول ا لله ﷺ. وذكر نحو حديث يزيد إلا أنه قال: حتى إذا طلع
٣٢ب الفجر الأول أمسك رسول ا لله ﷺ هنيهة حتى إذا أضاء له الصبح قام/ فصلى الوتر تسع ركعات بسلام في كل ركعتين حتى إذا فرغ من وتره أمسك يسيراً حتى إذا أصبح في نفسه قام رسول ا لله ﷺ فركع ركعتي الفجر لصلاة الصبح، ثم وضع جنبه، فنام حتى سمعت جخيفه قال: ثم جاء بلال فنبهه للصلاة فقام رسول ا لله ﷺ فصلى الصبح[3].

٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قدم رسول ا لله ﷺ المدينة فإذا اليهود قد صاموا يوم عاشوراء فس ا لهم عن ذلك فقالوا: هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى على فرعون. فقال النبي
٣٣أ ﷺ / لأصحابه: «أنتم أولى بموسى منهم، فصوموا».

رواه البخاري ومسلم عن بندار. زاد مسلم: وأبي بكر بن قانع، كلاهما عن

---

(١) مابين المعكوفتين من مسند أحمد، ولعله سقط سهواً من الناسخ.
(٢) أحمد(٣٤٩٠)؛ وأبوداود، ١/ ٩٢ في كتاب الطهارة، باب: صفة وضوء النبي ﷺ، برقم(١٣٣).
(٣) أحمد(٣٥٠٢).

غندر، عن شعبة. ورواه البخاري وأبوداود والنسائي عن زياد بن أيوب، ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن هشيم، كلاهما عن أبي بشر جعفر بن إياس به. وقد رواه عن سعيد ابنه عبدا لله(١).

٨٢- حدثنا محمد بن جعفر وبهز، قالا حدثنا شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير قال: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة أهدى إلى النبي ﷺ وهو بقُدَيْد وهو محرم عَجُز حمار، فرده رسول ا لله ﷺيقطر دماً.

رواه مسلم عن محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، عن غندر، عن شعبة عنه به. ورواه النسائي من حديث شعبة، عن الحكم وحبيب بن أبي ثابت، عن سعيد. ورواه مسلم والنسائي أيضاً من حديث منصور، عن الحكم، عن سعيد به. وقد رواه الجماعة إلا أبا داود، عن ابن عباس، عن الصعب(٢).

٨٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه بات عند خالته ميمونة، فجاء النبي ﷺ بعد العشاء الآخرة، فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام، فقال: أنام الغلام؟ أو كلمة نحوها. قال: فقام، فصلى، فقمت عن يساره. قال: فأخذني فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمساً، ثم نام حتى سمعت غطيطه -أو خطيطه- ثم خرج، فصلى.

رواه البخاري عن آدم وسليمان بن حرب عن شعبة؛ ورواه أبو داود والنسائي من حديث؛ ورواه أبوداود أيضاً من طريق محمد بن قيس كلاهما عن الحكم به(٣).

---

(١) البخاري، ١٧٢٢/٤، تفسير سورة يونس، باب: ﴿وجاوزنا ببني إسرائيل البحر﴾ برقم(٤٤٠٣)، وفي ١٤٣٤/٣ فضائل الصحابة، باب: إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة، برقم(٣٧٢٧)؛ ومسلم، ٧٩٥/٢ في كتاب الصوم، باب: صوم يوم عاشوراء، برقم(١١٣٠)؛ وأبوداود، ٨١٨/٢ في كتاب الصوم، باب: صوم يوم عاشوراء، برقم(٢٤٤٤)؛ والنسائي في ((السنن الكبرى))، ١٥٦/٢ في كتاب الصيام، باب: صيام يوم عاشوراء، برقم(٢٨٣٤).

(٢) أحمد(٣١٦٨)؛ ومسلم، ٨٥١/٢ في كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم؛ والنسائي، ١٨٤/٥-١٨٥ في كتاب الحج، باب: مالايجوز للمحرم أكله من الصيد، برقم (٢٨٢٢-٢٨٢٣).

(٣) أحمد، ٦٢/٥ برقم(٣١٦٩)؛ والبخاري، ٥٥/١، في كتاب العلم، باب: السمر في العلم، برقم(١١٧)؛ وأبوداود، ٩٥/٢ في كتاب الصلاة، باب: صلاة الليل، برقم (١٣٥٦-١٣٥٧)؛ والنسائي في ((السنن الكبرى))، ٤٢٣/١، في كتاب قيام الليل، باب: صفة صلاة الليل، برقم(١٣٤١).

٨٤- وحدثنا حسين، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن جبير، عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة زوج النبي ﷺ، فصلى رسول ا لله ﷺ العشاء، ثم جاء، فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام، فصلى أربعاً، فقال: أنام الغليم؟ أو كلمة نحوها. قال: فجئت، فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، ثم صلى ركعتين، ثم نام حتى سمعت غطيطه -أو خطيطه- ثم خرج إلى الصلاة[١].

٨٥- وحدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثني الحكم، سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عبدا لله بن عباس قال:بت في بيت خالتي ميمونة. قال: فصلى رسول ا لله ﷺ
٣٣ب العشاء/، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم قال: أنام الغلام أو الغلام. -قال شعبة: أو شيئاً نحو هذا-. قال: ثم قام فصلى، فقمت على يساره. قال: فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات. قال: ثم صلى ركعتين. قال: ثم نام حتى سمعت غطيطه -أو خطيطه-، ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة[٢].

٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة -وحجاج قال: حدثني شعبة- قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((العائد في هبته كالعائد في قيئه))[٣]. تفرد به.

٨٧- حدثنا أسباط، حدثنا الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن البر والتمر أن يخلطا جميعاً، وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعاً. قال: وكتب إلى أهل جرش أن لايخلطو الزبيب والتمر.

رواه مسلم والنسائي من حديث أبي إسحق الشيباني به. وزاد النسائي في أوله: نهى عن الدبا والحنتم والمزفت والنقير[٤].

٨٨- حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن الفضل بن عمرو قال: أراه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: تمتع النبي ﷺ. فقال عروة بن الزبير: نهى أبوبكر وعمر عن المتعة. أراهم سيهلكون، أقول قال النبي ﷺ ويقول: نهى أبوبكر وعمر!![٥]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٣١٧٠).
(٢) أحمد(٣١٧٥).
(٣) أحمد(٣١٧٧).
(٤) مسلم، ٣/١٥٧٦ في كتاب الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين، برقم(١٩٩٠)؛ والنسائي، ٨/٢٩٠ كتاب الأشربة، باب: خليط البسر والتمر، برقم(٢٥٥٧).
(٥) أحمد(٣١٢١).

٨٩- حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: نزلت ﴿يَاأَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا ا للهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأولى الأمرِ مِنْكُم﴾ في عبدا لله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي، إذ بعثه النبي ﷺ في السرية.

رواه البخاري عن صدقة بن الفضل، وفي رواية أبي علي بن السكن: عن سنيد ابن داود بدل صدقة بن الفضل، ومسلم وأبوداود عن زهير بن حرب. زاد مسلم: وهارون بن عبدا لله، والترمذي عن محمد بن يحيى، والنسائي عن الحسن بن محمد الزعفراني، خمستهم عن حجاج بن محمد الأعور به[١].

٩٠- حدثنا هشيم، أنبأنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمعت المحكم في عهد رسول ا لله ﷺ، وقبض رسول ا لله ﷺ وأنا ابن عشر حجج. قال: فقلت له: وما المحكم؟ قال: المفصل.

رواه البخاري عن يعقوب بن إبراهيم، وعن موسى بن أبي عوانة كلاهما عن أبي بشر[٢]/. ٣٤أ

٩١- حدثنا هشيم، أنبأنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب يأذن لأهل بدر ويأذن لي معهم، فقال بعضهم: تأذن لهذا الفتى معنا ومن أبنائنا من هو مثله؟! فقال عمر: إنه ممن قد علمتم. فأذن لهم ذات يوم، وأذن لي معهم، فسألهم عن هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ا للهِ وَالفَتْحُ﴾ فقالوا: أمر ا لله نبيه إذا فتح عليه أن يستغفره، ويتوب إليه. فقال له: ماتقول يا ابن عباس؟ قال: قلت: ليست كذلك، ولكنه أخبر نبيه عليه السلام بحضور أجله، فقال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ا للهِ وَالفَتْحُ﴾ فتح مكة ﴿وَرَأَيتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ في دِينِ ا للهِ أَفْوَاجاً﴾ فذلك علامة موتك ﴿فَسَبِح بِحَمدِ رَبكَ وَاسْتَغْفِرهُ إِنَّهُ كَانَ تَوابَاً﴾ فقال لهم: كيف تلوموني على ماترون[٣]. تفرد به.

---

(١) البخاري، ٤/١٦٧٤ في التفسير، باب: تفسير سورة النساء، باب قوله تعالى: ﴿أطيعوا ا لله وأطيعوا الرسول﴾، برقم(٤٣٠٨)؛ ومسلم(١٤٦٥) في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم(١٨٣٤)؛ والترمذي، ٤/١٩٢ في كتاب الجهاد، باب: ماجاء في الرجل يبعث وحده سرية، برقم(١٦٧٢)؛ والنسائي، ٧/١٥٤-١٥٥، في كتاب البيعة، باب قوله تعالى: ﴿وأولي الأمر منكم﴾ برقم(٤١٩٤).

(٢) أحمد(٣١٢٥)ح والبخاري، ٤/١٩٢٢ في فضائل القرآن، باب: تعليم الصبيان القرآن، برقم(٤٧٤٩).

(٣) البخاري، ٤/١٩٠١، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة النصر، برقم(٤٦٨٦)؛ والترمذي، ٥/٤٥٠ في تفسير سورة النور، برقم(٣٣٦٢).

٩٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان في بيت ميمونة، فوضعت له وضوءاً من الليل، قال: فقالت ميمونة: يارسول ا لله، وضع لك هذا عبدا لله بن عباس. فقال: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل))(١). تفرد به.

٩٣- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ألبسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإن من خير أكحالكم الإثمد، إنه يجلو البصر، وينبت الشعر)).

رواه أصحاب السنن من طريق عبدا لله بن عثمان بن خثيم به(٢).

٩٤- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ جاءه رجل فقال: يارسول ا لله، حلقت ولم أنحر؟ قال: ((لاحرج، وانحر)). وجاءه آخر فقال: يارسول ا لله، نحرت قبل أن أرم، فقال: ((ارم، ولاحرج)).

علقه البخاري عن عفان أراه عن وهيب، عن عبدا لله بن عثمان به. وذلك عقب حديث عبدالعزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس(٣).

٩٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس أنه سمعه يقول أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه فعليه لعنة ا لله والملائكة والناس أجمعين)).

رواه ابن ماجة عن بكر بن خلف، عن محمد بن أبي الضيف، عن عبدا لله بن عثمان به(٤).

---

(١) أحمد(٣٠٣٣).

(٢) أبوداود، ٣٣٢/٤ في كتاب اللباس، باب: في البياض، برقم(٤٠٦١)؛ والترمذي، ٣١٩/٣ في الجنائز، باب: مايستحب من الأكفان، برقم(٩٩٤)؛ وابن ماجة، ٤٧٣/١، باب: ماجاء فيما يستحب من الكفن، برقم(١٤٧٢).

(٣) البخاري، ٦١٥/٢ في الحج، باب: الذبح قبل الحلق، برقم(١٦٣٥).

(٤) أحمد(٣٠٣٨)؛ وابن ماجة، ٨٧٠/٢ في الحدود، باب: من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه، برقم(٢٦٠٩).

٩٦- حدثنا عفان، حدثنا أبوعوانة، عن مخول بن راشد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿تنزِيلُ﴾ السجدة و﴿هَلْ أَتى عَلَى الإِنْسَانِ﴾[١].

٩٧- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر من يوم الجمعة ﴿الم تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتى عَلَى الإِنسَانِ﴾[٢].

٩٨- وبه : كان يقرأ في الوتر ﴿سَبحِ اسمَ رَبِكَ الأَعْلَى﴾ الحديث[٣].

٩٩- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تبارك وتعالى ﴿كُنْتُمْ خَيرَ أُمَةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ﴾ قال: الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة.

رواه النسائي عن قتيبة، عن عمرو بن محمد العنقزي عن إسرائيل به[٤].

١٠٠- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبوبكر، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((تسمعون ويسمع منكم، ويسمع ممن يسمع منكم)).

رواه أبوداود عن زهير وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن جرير، عن الأعمش به[٥].

١٠١- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني خصيف، عن سعيد بن جبير، وعن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: إنما نهى النبي ﷺ عن الثوب المصمت، فأما الثوب الذي سداه حرير ليس بحرير مصمت فلايرى به بأساً، وإنما نهى النبي ﷺ أن يشرب في الإناء الفضة.

رواه أبوداود عن عبدالله بن محمد بن نفيل، عن موسى بن معاوية، عن

---

(١) أحمد(٣٠٤٠).
(٢) أحمد(٢٩٠٨).
(٣) أحمد(٢٧٢٠).
(٤) أحمد(٢٩٢٨)؛ والنسائي في الكبرى، ٣١٣/٦ كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ برقم(١١٠٧٢).
(٥) أبوداود، ٦٨/٤ كتاب العلم، باب: فضل نشر العلم، برقم(٣٦٥٩).

خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: إنما نهى عن الثوب المصمت من الحرير. الحديث. ولم يذكر سعداً في روايته(١).

١٠٢- حدثنا روح، حدثنا شعبة: سمعت حصيناً قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير
٣٥أ حساب)). فقلت من هم؟/ قال: ((هم الذين لايسترقون، ولايتطيرون، ولايعتافون، وعلى ربهم يتوكلون)).

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث حصين بن عبدالرحمن السلمي به. ومن ذلك البخاري عن إسحاق، عن روح، عن عبادة به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وعنده : عرضوا عليه ليلة أسري به(٢).

١٠٣- حدثنا أبو النضر وحسين قالا: حدثنا شيبان، عن أشعث حدثني سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ: ((إن ا لله لاينظر إلى مسبل)). رواه النسائي من طرق عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي به. وفي رواية له موقوفاً(٣).

١٠٤- حدثنا يونس، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن جبريل عليه السلام ذهب بإبراهيم عليه السلام إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخ، ثم أتى به الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، ثم أتى به الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخ، فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق قال لأبيه: يا أبة، أوثقني لا أضطرب، فينتضح عليك دمي إذا ذبحتني. فشده، فلما أخذ الشفرة، فأراد أن يذبحه نودي من خلفه ﴿أَنْ يَاإِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾(٤). تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٨٥٩)؛ وأبوداود، ٣٢٩/٤ كتاب اللباس، باب: الرخصة في العلم وخيط الحرير، برقم(٤٠٥٥).

(٢) أحمد(٢٩٥٥)؛ والبخاري، ٢١٧٠/٥ في الطب، باب: من لم يرق، برقم(٥٤٢٠)؛ ومسلم، ١٩٩/١ في الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، برقم(٢٢٠)؛ والترمذي، ٦٣١/٤ في صفة القيامة، باب(١٦)، برقم(٣٤٤٦)؛ والنسائي في الكبرى، ٣٧٨/٤، برقم(٧٦٠٤).

(٣) أحمد/٢٩٥٨)؛ والنسائي، ٢٠٧/٨ في كتاب الزينة، باب: إسبال الإزار برقم(٥٣٣٢).

(٤) أحمد(٢٧٩٥). وأما كون الذبيح هو إسحاق عليه السلام، فهذا مخالف لصريح الكتاب والسنة، وهو مما خلط به عطاء بن السائب المشهور بالاختلاط.

١٠٥- حدثنا يونس، حدثنا حماد، عن عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((ليبعثن الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به، ويشهد على من استلمه بحق))[١].

١٠٦- وحدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا عبدا لله بن خثيم فذكره. إلا أنه قال: ((يبعث الركن)).

رواه الترمذي عن قتيبة، عن جرير، وابن ماجة عن سويد بن سعيد، عن عبدالرحمن بن سليمان، كلاهما عن عبدا لله بن عثمان به. وقال الترمذي: حسن[٢].

١٠٧- حدثنا عبدا لله بن نمير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أنزل ا لله ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: أتي النبي ﷺ الصفا، فصعد عليه / ثم نادى ((ياصباحاه!)) فاجتمع الناس إليه بين رجل يجيء ٣٥ر
إليه، وبين رجل يبعث رسوله، فقال رسول ا لله ﷺ: ((يابني عبدالمطلب، يابني فهر، يابني، يابني، أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح هذا الجبل يريد أن يغير عليكم صدقتموني؟)) قالوا: نعم. قال: ((فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) فقال أبولهب: تباً لكم سائر اليوم! أما دعوتنا إلا لهذا. فأنزل ا لله ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ وقد تب.

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث الأعمش به[٣].

١٠٨- حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لايبغض الأنصار رجل مؤمن با لله ورسوله، أو إلا أبغضه ا لله ورسوله)).

رواه الترمذي من حديث سفيان الثوري به. وقال: حسن صحيح[٤].

---

(١) أحمد(٢٧٩٧).

(٢) الترمذي، ٢٩٤/٣ في الحج، باب: ماجاء في الحجر الأسود، برقم(٩٦١)؛ وابن ماجة، ٩٨٢/٢ في المناسك، باب: استلام الحجر، برقم(٢٩٤٤).

(٣) البخاري، ١٨٠٤/٤، تفسير سورة سبأ، باب ﴿إن هو إلا نذير لكم﴾ برقم(٤٥٢٣)؛ ومسلم، ١٩٣/١ في الإيمان، باب: قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ برقم(٢٠٨)؛ والترمذي، ٤٥١/٥، تفسير سورة ﴿تبت يدا أبي لهب وتب﴾ برقم(٣٣٦٣)؛ والنسائي في الكبرى، ٥٢٦/٦، برقم(١١٧١٤)،

(٤) أحمد(٢٨١٩)؛ والترمذي، ٧١٥/٥، كتاب المناقب، باب: فضل الأنصار وقريش برقم (٣٩٠٦).

١٠٩- حدثنا عبدالرزاق: أنبأنا الثوري، عن إسماعيل، قال ابي: هو أبو إسرائيل الملائي، عن فضيل -يعني: ابن عمر- وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((تعجلوا إلى الحج -يعني: الفريضة- فإن أحدكم لايدري مايعرض له))(١). تفرد به.

١١٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قدم رسول ا لله ﷺ وأصحابه وقد وهنتهم حمى يثرب. قال: فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم الحمى. قال: فأطلع ا لله النبي ﷺ على ذلك، فأمر أصحابه أن يرملوا، وقعد المشركون ناحية الحجر على الناحية ينظرون إليهم، فرملوا ومشوا بين الركنين. قال: فقال المشركون: هؤلاء الذين تزعمون أن الحمى وهنتهم، هؤلاء أقوى من كذا وكذا. ذكروا قومهم. قال ابن عباس: فلم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا إبقاء عليهم.

وقد سمعت حماداً يحدثه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أو عن عبدا لله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وقد سمعت حماداً يذكره عن سعيد بن جبير لاشك فيه.

رواه البخاري عن سليمان بن حرب، ومسلم عن أبي الربيع الزهراني،
٣٦أ وأبوداود عن مسدد، والنسائي عن محمد بن سليمان لوين، / أربعتهم عن حماد بن زيد. وعلقه البخاري عن حماد بن سلمة بنحوه(٢).

١١١- حدثنا يونس وحجين قالا: حدثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن، وكان يقول: ((التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك -قال حجين: سلام عليك- أيها النبي ورحمة ا لله وبركاته، سلام علينا

---

(١) أحمد(٢٨٦٩).

(٢) البخاري، ٥٨١/٢ في الحج، باب: كيف كان بدء الرمل، برقم(١٥٢٥)؛ ومسلم، ٩٢٣/٢ في الحج، باب: استحباب الرمل في الطواف برقم(١٢٦٦)؛ وأبو داود، ٤٤٦/٢ في المناسك، باب: في الرمل، برقم(١٨٨٦)؛ والنسائي، ٢٣٠/٥ في الحج، باب العلة التي من أجلها سعى النبي ﷺ، برقم(٢٩٤٥).

وعلى عباد الله الصالحين، وأشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله)). رواه مسلم والأربعة من حديث أبي الزبير[١].

١١٢- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن منصور، عن أبي هاشم، عن يحيى بن عباد أو عن هاشم، عن حجاج -شك منصور- عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده. قال: ((اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض، وملئ ماشئت من شيء بعد)).

قال: وقال منصور: وحدثنا عوف عن أخيه عبيدا لله بهذا[٢]. تفرد به.

١١٣- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبوإسحاق، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ قال: غلبت وغلبت. قال: كان المشركون يحبون أن يظهر فارس على الروم؛ لأنهم أهل أوثان، وكان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فار؛ لأنهم أهل كتاب، فذكروه لأبي بكر، فذكره أبوبكر لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ: ((أما إنهم سيغلبون)) قال: فذكره أبوبكر لهم، فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلاً. قال: ظهرنا كان لنا كذا وكذا، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا، فجعل أجل خمس سنين، فلم يظهروا، فذكر ذلك أبوبكر للنبي ﷺ فقال: ((ألا جعلتها إلى دون -قال أراه قال- العشر)). -قال سعيد بن جبير: البضع: مادون العشر-. ثم ظهرت الروم بعد. قال: فذلك قوله ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ إلى قوله ﴿وَيَومَئِذٍ يَفْرَحُ المؤمِنُونَ﴾ قال: يفرحون بنصر الله.

رواه الترمذي والنسائي في التفسير جميعاً عن الحسن بن حريث عن معاوية بن عمرو به. وقال الترمذي: حسن غريب لانعرفه إلا من حديث سفيان[٣].

١١٤- حدثنا معاوية، هو ابن عمرو / حدثنا زائدة، حدثنا حبيب بن أبي ٣٦ب

---

(١) مسلم، ١/٣٠٢ في الصلاة، باب التشهد في الصلاة، برقم(٤٠٣)؛ وأبوداود، ١/٥٩٦ في الصلاة، باب التشهد برقم(٩٧٤)؛ والترمذي، ٢/٨٣ في الصلاة، باب ((منه أيضاً)) برقم(٢٩٠)؛ والنسائي، ٢/٢٤٢ في الصلاة، باب: نوع آخر من التشهد، برقم (١١٧٤)؛ وابن ماجة، ١/٢٩١ في إقامة الصلاة، باب: ماجاء في التشهد، برقم(٩٠٠).

(٢) أحمد(٢٤٨٩).

(٣) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الروم، برقم (٣١٩٣)؛ والنسائي في الكبرى برقم (١١٣٨٩).

عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير، وأن يخلط البلح والزهو.

رواه مسلم والنسائي من حديث حبيب بن أبي عمرة به. وفي رواية للنسائي: وأن يخلط التمر بالزبيب(١).

١١٥- حدثنا ابن أبي بكير، هو يحيى، حدثنا إبراهيم -يعني: ابن نافع- عن وهيب بن مساس العدني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا أراد السجود بعد الركعة يقول: ((اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ماشئت من شيء بعد)).

رواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يحيى بن أبي كثير به(٢).

١١٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن رجل، عن سعيد بن جبير قال: أتيت على ابن عباس وهو يأكل رماناً بعرفة. وحدث أن رسول ا لله ﷺ أفطر بعرفة، بعثت إليه أم الفضل بلبن فشرب(٣).

١١٧- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني عدي بن ثابت: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لاتتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً)). قال شعبة: قلت له: عن النبي ﷺ؟ قال: عن النبي ﷺ .

رواه مسلم والنسائي من حديث شعبة به. وقال البخاري في عقب حديث سعيد: عن ابن عمر، وقال عدي: عن سعيد عن ابن عباس فذكره(٤).

١١٨- وقد رواه أبو بشر والمنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((ليس الخبر كالمعاينة، إن ا لله جل ثناؤه أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ماصنعوا ألقى الألواح،

(١) مسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء، برقم(١٩٩٥)؛ والنسائي، ٢٨٩/٨ في كتاب الأشربة، باب خليط البلح والزهو، برقم(٥٥٤٨).
(٢) النسائي، ١٩٨/٢ في الصلاة، باب: مايقول في قيامه ذلك، برقم(١٠٦٧).
(٣) أحمد(٢٥١٦).
(٤) البخاري، ٢١٠٠/٥ في الذبائح، باب مايكره من المثلة والمصبورة، برقم(٥١٦٩)؛ ومسلم، ١٥٤٩/٣ في الصيد والذبائح، باب النهي عن صبر البهائم، برقم(١٩٥٧)؛ والنسائي، ٢٣٨/٧ في الضحايا، باب النهي عن المجثمة، برقم(٤٤٤٣).

فانكسرت))[1]. تفرد به.

١١٩- حدثنا شريح، حدثنا هشيم، أنبأنا حصين بن عبدالرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير، قال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت أنا. قلت: أما أني لم أكن في صلاة، ولكن لدغت. قال: وكيف فعلت؟ قلت: استرقيت. قلت: وماحملك على ذلك. قال: قلت: حديث حدثناه الشعبي، عن بريدة الأسلمي أنه قال: لارقية إلا من عين أو حمة. فقال سعيد -يعني: ابن جبير-: قد أحسن من انتهى إلى ماقد سمع. ثم قال: حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((عرضت علي الأمم فرأيت النبي ﷺ ومعه الرهط، والنبي ومعه / الرجل والرجلين، والنبي وليس معه ٣٧أ
أحد، إذ رفع لي سواد عظيم، فقلت: هذه أمتي؟ فقيل: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فإذا سواد عظيم، ثم انظر إلى هذا الجانب الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل: هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولاعذاب)). ثم نهض النبي ﷺ فدخل، فخاض القوم في ذلك، فقالوا: من هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولاعذاب؟ فقال بعضهم: لعلهم الذي صحبوا النبي ﷺ. وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا با لله شيئاً قط. وذكروا أشياء فخرج إليهم النبي ﷺ فقال: ((ماهذا الذي كنتم تخوضون فيه؟)) فأخبروه بمقالتهم، فقال: ((هم الذين لايكتوون، ولايسترقون، ولايتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون)). فقام عكاشة بن محصن الأسدي، فقال: أنا منهم يارسول ا لله؟. قال: ((أنت منهم)). وقام آخر فقال: أنا منهم يارسول ا لله. قال: ((سبقك بها عكاشة)).

رواه البخاري عن سعيد بن زيد، ومسلم عن سعيد بن منصور، كلاهما عن هشيم به. وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً، والترمذي وجعل ذلك ليلة الإسراء، والنسائي من غير وجه عن حصين بن عبدالرحمن به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وقال أبومسعود الدمشقي لم يرو البخاري عن أسيد بن زيد غير هذا[2].

١٢٠- حدثنا شريح، حدثنا أبوعوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: ماصام رسول ا لله ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان، وإن كان

---

(١) أحمد(٢٤٤٧).

(٢) أحمد(٢٩٥٥). وبقية تخريجه في حديث رقم(١٠٢).

ليصوم إذا صام حتى يقول القائل: وا لله لايفطر، وإن كان ليفطر إذا افطر حتى يقول القائل: وا لله لايصوم(١).

١٢١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير -يعني: ابن حازم- عن كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((أخذ ا لله الميثاق من ظهر آدم بنعمان -يعني عرفة- فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلاً، قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ إلى قوله ﴿الْمُبْطِلُونَ﴾.

رواه النسائي عن محمد بنعبدالرحيم صاعقة، عن حسن بن محمد به. قال: كلثوم بن جبر ليس بالقوي، وحديثه غير محفوظ(٢).

١٢٢- حدثنا عبدا لله، حدثني واقد أبوعبدا لله الخياط، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أهدي لرسول ا لله ﷺ سمن وأقط وضب، فأكل السمن والأقط، ثم قال للضب: ((إن هذا لشيء ماأكلته قط، فمن شاء أن يأكله فليأكله)). قال: فأكل على خوانه.

رواه النسائي من حديث واقد(٣).

١٢٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني خصيف بن عبدالرحمن الجزري، عن سعيد بن جبير قال: قلت لعبدا لله بن عباس: يا أبا العباس، عجباً لاختلاف أصحاب رسول ا لله ﷺ في إهلال رسول ا لله ﷺ حين أوجب؟! فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنما كانت من رسول ا لله ﷺحجة واحدة، فمن هناك اختلفوا، خرج رسول ا لله ﷺ حاجاً، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه، فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه قوم، فحفظوا عنه، ثم ركب فلما استقبلت به ناقته أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالاً، فسمعوه حين استقبلت به ناقته يهل، فقالوا: إنما أهل رسول ا لله ﷺ حين استقبلت به ناقته، ثم مضى رسول ا لله ﷺ فلما علا على شرف البيداء، وأيم ا لله، لقد أوجب في مصلاه، وأهل حين استقبلت به ناقته، وأهل

(١) أحمد(٢٤٥٠).

(٢) أحمد(٢٤٥٥)؛ والنسائي في الكبرى، ٣٤٧/٦، برقم(١١١٩١).

(٣) أحمد(٢٣٥٤)؛ والنسائي، ١٤٧/٤ في الصيد، باب: الموائد، برقم(٦٦٢٧).

حين علا على شرف البيداء. فمن أخذ بقول عبدا لله بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه.

رواه أبو داود، عن محمد بن منصور الطوسي، عن يعقوب بن إبراهيم به[١].

١٢٤- وروى الترمذي والنسائي عن قتيبة، عن عبدالسلام بن حرب، عن خصيف، عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ أهل في دبر الصلاة. ثم قال: قال الترمذي: حسن غريب، لانعرف أحداً رواه عن عبدالسلام[٢].

١٢٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وذكر طلحة بن نافع، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: تزوج رجل من إمرأة من الأنصار من بلعجلان، فدخل بها، فبات عندها فلما أصبح قال: ماوجدتها عذراء. قال: فرفع شأنهما إلى رسول ا لله ﷺ ، فدعا الجارية / ، فسألها، فقالت: ٣٨أ بلى، قد كنت عذراء. قال: فأمر بهما رسول ا لله ﷺ فتلاعنا، وأعطاها المهر.

رواه ابن ماجة عن علي بن سلمة النيسابوري، عن يعقوب بن إبراهيم به[٣].

١٢٦- حدثنا حسين -يعني: ابن محمد- حدثنا شيبان، عن منصور، عن الحكم، عن ابن جبير، عن ابن عباس أنه قال: ذكر لرسول ا لله ﷺ رجل وقصته راحلته، وهو محرم، فقال: ((كفنوه، ولاتغطوا رأسه، ولاتمسوه طيباً، فإنه يبعث يوم القيامة وهو يلبي، أو وهو يهل)).

رواه البخاري عن قتيبة، وأبو داود عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي عن محمد ابن قدامة، ثلاثتهم، عن جرير، عن منصور به. وكذلك رواه شيبان وعمرو بن أبي قيس وعبيدة بن حميد، عن منصور به. وقال إسرائيل: عن منصور، عن سعيد. لم يذكر الحكم في الإسناد[٤]. وسيأتي.

---

(١) أبوداود، ٢/٣٧٢ في الحج، باب: وقت الإحرام، برقم (١٧٧٠).

(٢) سنن النسائي، كتاب الحج، باب العمل في الإهلال(٢٧٥٥)؛ وسنن الترمذي، كتاب الحج، باب ماجاء متى أحرم النبي ﷺ (٨١٩).

(٣) سنن ابن ماجة، كتاب الطلاق، باب اللعان(٢٠٧٠).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب ماينهى من الطيب للمحرم والمحرمة(١٧٤٢)؛ وسنن النسائي في الحج، باب النهي عن أن يخيط المحرم إذا مات؛ وسنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب المحرم يموت(٣٢٤١).

١٢٧- حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل بإسناده إلا أنه قال:((ولاتغطوا وجهه))[١].

١٢٨- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير أبو خيثمة، عن عبدا لله بن عثمان ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ وضع يده على كتفي، -أو على منكبي، شك سعيد- وقال: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل))[٢]. تفرد به.

١٢٩- حدثنا مروان بن شجاع قال: ماأحفظ إلا سالم الأفطس الجزري بن عجلان حدثني عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية بنار، وإنما أنهى أمتي عن الكي.

وهكذا رواه البخاري عن محمد بن عبدالرحيم، عن شريح بن يونس، عن مروان بن شجاع به موقوفاً. ورواه أيضاً عن حسين غير منسوب، عن أحمد بن منيع، عن سالم بن عجلان الأفطس به مرفوعاً. وكذلك رواه ابن ماجة عن أحمد بن منيع نفسه به[٣].

١٣٠- حدثنا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أمر رسول ا لله ﷺ يوم أحد بالشهداء أن ينزع عنهم الحديد والجلود، وقال: ((ادفنوه بدمائهم وثيابهم)).

رواه أبوداود عن زياد بن أيوب وعيسى بن يونس، وابن ماجة عن محمد بن زياد، ثلاثتهم عن علي بن عاصم به[٤].

١٣١- حدثنا عفان، حدثنا أبوعوانة، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ماقرأ رسول ا لله ﷺ على الجن، ولا رآهم، انطلق رسول ا لله ﷺ
٣٨ب / في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين إلى قومهم، فقالوا: مالكم؟ فقالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب. قال:

---

(١) مسند أحمد
(٢) مسند أحمد(٢٣٩٧).
(٣) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث(٥٣٥٦)؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الطب، باب الكي(٣٤٩١).
(٤) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب في الشهيد(٣١٣٤)؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم.

فقالوا: ماحال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فانظروا ماهذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء. قال: فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يتبعون ماهذا الذي حال بينهم وبين خبر السماء. قال: فهنالك حين رجعوا إلى قومهم قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرآنَاً عَجَبَاً يَهْدِي إِلى الرُّشْدِ فَآمَنَا بِهِ﴾ الآية. قال: فأنزل الله على نبيه ﴿قُل أُوحِيَّ إِليَّ﴾ وإنما أوحي إليه قول الجن.

رواه البخاري عن مسدد وموسى بن إسماعيل، ومسلم عن شيبان بن فروخ، ثلاثتهم عن أبي عوانة، ورواه الترمذي والنسائي من حديثه به. وقال الترمذي: حسن صحيح[(١)].

١٣٢- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثنا المغيرة بن النعمان شيخ من النخع قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث قال: سمعت ابن عباس قال: قام فينا رسول الله بموعظة، فقال: «أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَولَ خَلقٍ نُعِيدُهُ وَعْدَاً عَلَينَا﴾ الآية. ألا وإن أول الخلق يكسى يوم القيامة إبراهيم، وأنه سجاء بأناس من أمتي، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فلأقولن: أصحابي. فليقال لي: إنك لاتدري ماأحدثوا بعدك. فلأقولن كما قال العبد الصالح ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ إلى ﴿فَإِنَكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم. قال شعبة: أمله على سفيان فأمله على سفيان مكانه[(٢)].

١٣٣- وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة. فذكره[(٣)].

---

(١) البخاري، كتاب الصلاة، باب: الجهر بقراءة صلاة الفجر برقم (٧٣٩)؛ وفي تفسير سورة الجن برقم(٤٦٣٧)؛ ومسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة، ٣٣١/١ (٤٤٩)؛ والنسائي في الكبرى، ٤٩٩/٦ برقم(١١٦٢٤)؛ والترمذي، تفسير سورة الجن، برقم(٣٣٤٣).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، تفسير سورة المائدة، باب قوله تعالى: ﴿وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم﴾ برقم(٤٣٤٩)؛ وفي تفسير سورة الأنبياء، باب﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾ برقم(٤٤٦٣)؛ ومسلم، كتاب صفة الجنة والنار، باب «فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة» ٢١٩٤/٤؛ والنسائي في الكبرى، ٣٣٩/٦؛ والترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ماجاء في شأن الحشر برقم(٢٤٢٣)؛ وأحمد(٢٢٨١).

(٣) أحمد(٢٢٨٢). وانظر: تخريج الحديث السابق.

٣٩أ ١٣٤- حدثنا حجين بن المثنى /، حدثنا إسرائيل، عن عبدالأعلى عن ابن جبير، عن ابن عباس أن رجلاً من الأنصار وقع في أبي العاص للعباس كان في الجاهلية، فلطمه العباس، فجاء قومه فقالوا: وا لله لنلطمنه كما لطمه، فلبسوا السلاح، فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ، فصعد المنبر فقال: ((أيها الناس، أي أهل الأرض أكرم على ا لله؟)) قالوا: أنت. قال: ((فإن العباس مني، وأنا منه، فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا)). فجاء القوم، فقالوا: يارسول ا لله، نعوذ با لله من غضبك. رواه الترمذي والنسائي من حديث إسرائيل به. وقال الترمذي: لانعرفه إلا من حديثه(١).

١٣٥- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حفص بن غياث، حدثنا داود بن أبي هند، عن عمرو بن سعيد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قدم ضماد الأزدي مكة، فرأى رسول ا لله وغلمان يتبعونه، فقال: يامحمد، إني أعالج من الجنون. فقال رسول ا لله ﷺ: ((إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ با لله من شرور أنفسنا، من يهده ا لله فلامضل له، ومن يضلل فلاهادي له، وأشهد أن لاا لله إلا ا لله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)) قال: فقال: رد علي هذه الكلمات. قال: ثم قال: لقد سمعت الشعر والعيافة والكهانة فما سمعت هذه الكلمات، لقد بلغن قاموس البحر، وإني أشهد أن لاا لله إلا ا لله وأن محمداً عبده ورسوله، فأسلم، فقال له رسول ا لله ﷺ حين أسلم: ((عليك وعلى قومك؟)) قال: فقال: نعم، علي وعلى قومي. قال: فمرت سرية من أصحاب النبي ﷺ بعد ذلك بقومه، فأصاب بعضهم منهم شيئاً، إداوة أو غيرها، فقالوا: هذه من قوم ضماد، ردوها فردوها(٢). تفرد به.

١٣٦- حدثنا أسود، حدثنا الحسن -يعني: ابن صالح- عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ، وهو في مشربة له، فقال: السلام عليك يارسول ا لله، السلام عليك، أيدخل عمر.

---

(١) النسائي في كتاب القسامة، باب القود برقم(٤٧٧٥)؛ والترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب العباس بن عبدالمطلب برقم(٣٧٥٩).
(٢) أحمد(٢٧٤٩).

رواه النسائي من حديث الحسن بن صالح، وقد روي عن ابن عباس عن عمر ابن الخطاب[١].

١٣٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا يحيى بن سليمان، عن عبدا لله بن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن الملأ من قريش اجتمعوا في الحجر، فتعاقدوا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ونائلة وإساف، لو قد رأينا محمداً لقد قمنا إليه قيام رجل واحد لم نفارقه حتى نقتله، فأقبلت ابنته فاطمة تبكي حتى دخلت على رسول ا لله ﷺ فقالت: هؤلاء الملأ من قريش قد تعاقدوا عليك لو قد رأوك لقد قاموا إليك فيقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك، فقال: ((يابنية، أريني وضوءاً)) فتوضأ، ثم دخل عليهم المسجد، فلما رأوه قالوا: هاهو ذا، وخفضوا أبصارهم، وسقطت أذقانهم في صدورهم، وعقروا في مجالسهم، فلم يرفعوا إليه بصراً، ولم يقم منهم رجل، فأقبل رسول ا لله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضة من التراب، فقال: ((شاهت الوجوه))، ثم حصبهم بها فما أصاب رجلاً منهم من ذلك الحصا حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً[٢]. تفرد به.

١٣٨- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا شريك، عن مخول، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يوتر بثلاث بـ﴿سَبحِ اسمَ رَبِكَ الأَعلَى﴾ و﴿قُلْ يَاأَيُهَا الكَافِرونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ا للهُ أَحَدٌ﴾[٣].

١٣٩- حدثنا شريح ويونس قالا: حدثنا حماد -يعني: ابن سلمة- عن عبدا لله ابن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة، فاضطبعوا أرديتهم تحت آباطهم. قال يونس: جعلوا أرديتهم. قال يونس: وقذفوها على عواتقهم اليسرى.

رواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة[٤].

١٤٠- حدثنا يونس، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((الحجر الأسود من الجنة، وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك)).

---

(١) النسائي في الكبرى، ٨٨/٦ برقم (١٠١٥٣ - ١٠١٥٤).
(٢) أحمد(٢٧٦٢).
(٣) أحمد(٢٧٧٧).
(٤) أبوداود، كتاب الحج، باب الاضطباع في الطواف برقم(١٨٨٤)؛ وأحمد(٢٧٩٣).

رواه النسائي عن يعقوب بن إبراهيم عن موسى بن داود، عن حماد بن سلمة مختصراً «الحجر الأسود من الجنة». ورواه الترمذي عن قتيبة، عن جرير، عن عطاء ابن السائب عنه به. وقال: حسن صحيح[١].

١٤١- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أنبأنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن إبراهيم جاء بإسماعيل وهاجر فوضعهما بمكة في موضع زمزم. فذكر الحديث، ثم جاءت من المروة إلى إسماعيل وقد نبعت العين، فجعلت تفحص العين بيدها هكذا حتى اجتمع الماء من شقه، ثم تأخذه بقدحها، فتجعله في سقائها،
فقال رسول الله ﷺ: «يرحمها الله، لو تركتها لكانت عيناً سائحة تجري إلى يوم / ٤٠أ
القيامة. تفرد به[٢].

١٤٢- حدثنا عثمان بن محمد، قال عبدالله: وسمعته أنا من عثمان بن محمد، حدثنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالملك بن سعيد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا فرط لكم على الحوض، فمن ورد أفلح، ويؤتى بأقوام، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أمتي رب. فيقال: مازالوا بعدك يرتدون على أعقابهم»[٣]. تفرد به.

١٤٣- حدثنا عثمان بن محمد، وسمعته من عثمان، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً، وأن ينحي الجبال عنهم فيزدرعوا. فقيل له: إن شئت أن تستأني بهم، وإن شئت أن نؤتيهم الذي سألوا، فإن كفروا أهلكوا كما هلكت من قبلهم. قال: لا، بل أستأني بهم. فأنزل الله هذه الآية ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾.

رواه النسائي في التفسير عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق، عن جرير به[٤].

١٤٤- وحدثنا مؤمل، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك، عن سعيد بن جبير، عن

(١) النسائي في المناسك، باب الحجر الأسود برقم(٢٩٣٥)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام برقم(٨٧٧)؛ وأحمد(٢٧٩٦).

(٢) أحمد(٢٢٨٥).

(٣) أحمد(٢٣٢٧).

(٤) النسائي في الكبرى، ٦/٣٨٠ برقم(١١٢٩٠)؛ وأحمد(٢٣٣٣).

ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ جالساً في ظل حجرة قد كاد يقلص عنه الظل. فذكره[١].

١٤٥- حدثنا مؤمل، حدثنا أبوعوانة، حدثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال في قول الجن: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾، قال: لما رأوه يصلي بأصحابه يصلون بصلاته ويركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، تعجبوا من طواعية أصحابه له، فلما رجعوا إلى قومهم قالوا: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾.

رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن أبي الوليد، عن أبي عوانة به. وقال: صحيح[٢].

١٤٦- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبيرن عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: سلكوا في القصعة من جوانبها، ولاتأكلوا من وسطها؛ فإن البركة تنزلفي وسطها))[٣]. تفرد به.

١٤٧- حدثنا شريح، حدثنا حماد -يعني: ابن سلمة- / عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: -أحسبه رفعه- كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع ا لله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض، وملء ماشئت من شيء بعد))[٤]. تفرد به. ٤٠ب

١٤٨- حدثنا حسين، وأحمد بن عبدالملك قالا: حدثنا عبيدا لله -يعني: ابن عمرو- عن عبدالكريم، عن ابن جبير قال أحمد: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد)). قال حسين: ((كحواصل الحمام، لايريحون رائحة الجنة)).

رواه أبوداود عن أبي توبة الربيع بن نافع الحلبي، والنسائي عن عبدالرحمن بن عبيدا لله الحلبي، كلاهما عن عبيدا لله بن عمرو به[٥].

---

(١) أحمد(٢٤٠٨).
(٢) الترمذي في تفسير سورة الجن، برقم(٣٣٢٣)؛ وأحمد(٢٤٣١).
(٣) أحمد(٢٤٣٩).
(٤) أحمد(٢٤٤٠).
(٥) النسائي في الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسواد، برقم(٥٠٧٥)؛ وأبوداود في الترجل، بابماجاء في خضاب السواد برقم(٤٢١٢)؛ وأحمد(٢٤٧٠).

١٤٩- حدثنا أبوعوانة، حدثنا العلاء بن صالح، حدثنا عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان الجن يسمعون الوحي، فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشراً، فيكون ماسمعوا حقاً، ومازادوا باطلاً، وكانت النجوم لايرمى بها قبل ذلك، فلما بعث النبي ﷺ كان أحدهم لايأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ماأصاب، فشكوا إلى إبليس، فقال: ماهذا إلا من أمر قد حدث، فبث جنوده، فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة، فأتوه فأخبروه، فقال:هذا الحديث الذي حدث في الأرض)). تفرد به.(١)

١٥٠- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبدا لله بن الوليد العجلي، وكانت له هيبة رأيناه عند حسن، عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى رسول ا لله ﷺ، فقالوا: ياأبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك. فأخذ عليهم ماأخذ إسرائيل عليه بنيه إذ قالوا: ﴿ا لله عَلَى مَانَقُولُ وَكِيلٌ﴾ قال: هاتوا. قالوا: أخبرنا عن علامة النبي. قال: تنام عيناه، ولاينام قلبه. قالوا: أخبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف تذكر؟ قال: ((يلتقي الماءان، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أنثت. قالوا: أخبرنا: ماحرم إسرائيل على نفسه ؟ قال: كان يشتكي عرق النس، فلم يجد
٣٨ب شيئاً يلائمه / إلا ألبان كذا وكذا. -قال أبي: قال بعضهم: يعني الإبل. فحرم لحومها. قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ماهذا الرعد؟ قال: ملك من ملائكة ا لله موكل بالسحاب بيديه، أو في يده مخراق من نار يزجر به السحاب يسوقه حيث أمره ا لله)). قالوا: فما هذا الصوت الذي تسمع؟ قال: ((صوته)). قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهي التي نبايعك إن أخبرتنا بها، أخبرنا فإنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا عن صاحبك. قال: جبريل. قالوا: جبريل ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب، عدونا، لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان، فأنزل ا لله ﴿مَنْ كَانَ عَدُواً لِجِبرِيلَ﴾ إلى آخر الآية.

رواه الترمذي عن عبدا لله بن عبدالرحمن، والنسائي عن أحمد بن يحيى الصوفي.

---

(١) أحمد (٢٢٧١).

كلاهما عن أبي نعيم، عن عبدا لله بن الوليد به، وقال: حسن صحيح[١].

١٥١- حدثنا بهز، حدثنا شعبة أخبرني عدي بن ثابت سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: خرج رسول ا لله ﷺ في فطر فلم يصل قبلها ولابعدها، ثم أتى النساء ومعه بلال، فجعل يقول: تصدقن. فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها.

رواه الجماعة من حديث شعبة، من ذلك البخاري عن سليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم ومحمد بن عرعرة وحجاج بن منهال، وأبوداود عن حفص بن عمر، خمستهم عن شعبة[٢].

١٥٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن عبدا لله بن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ وهو محرم، واحتجم وهو محرم[٣]. تفرد به.

١٥٣- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أتي بقصعة من ثريد، فقال: ((كلوا من حولها، ولاتأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها)).

رواه أبوداود عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، والنسائي من حديثه، ورواه الترمذي عن قتيبة، عن جرير، وابن ماجة عن علي بن المنذرن عن محمد بن فضيل ثلاثتهم عن عطاء بن السائب به، وقال / الترمذي: حسن صحيح[٤]. ٤١ب

(١) النسائي في الكبرى، ٥/٣٣٦، برقم(٩٠٧٢)؛ والنسائي، كتاب التفسير، باب ومن سورة الرعد(٣١١٧)؛ وأحمد(٢٤٨٣).

(٢) البخاري في العيدين، باب الخطبة بعد العيد برقم(٩٢١)، وباب الصلاة قبل العيد وبعدها(٨٨٤)؛ ومسلم في الصلاة، باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى؛ وأبوداود في الصلاة، باب الصلاة بعد صلاة العيد برقم(١١٥٩)؛ والنسائي في الصلاة، باب الصلاة قبل العيدين وبعدهما برقم(١٥٨٧)؛ والترمذي في الصلاة، باب لاصلاة قبل العيد ولابعدها برقم(٥٣٧)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة قبل العيد وبعدها برقم(١٢٩١)؛ وأحمد(٢٥٣٣).

(٣) أحمد(٣٠٧٥).

(٤) أبوداود في الأطعمة، باب ماجاء في الأكل من أعلى الصفحة برقم(٣٧٧٢)؛ والنسائي في الكبرى، ٤/١٧٥ برقم(٦٧٦٢)؛ والترمذي في الأطعمة، باب ماجاء في كراهة الأكل من وسط الطعام برقم(١٨٠٥)؛ وابن ماجة في الأطعمة، باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد برقم(٣٢٧٧)؛ وأحمد(٢٤٣٩).

١٥٤- حدثنا حسن، حدثنا يعقوب -يعني: القمي- عن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول ا لله ﷺ فقال: يارسول ا لله، هلكت. قال: ((وما الذي أهلكك))؟ قال: حولت رحلي البارحة. قال: فلم يرد عليه شيئاً. قال: فأوحى ا لله إلى رسول ا لله ﷺ هذه الاية ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُم فَأْتُوا حَرْثَكُم أَنَّا شِئتُمْ﴾ أقبل وادبر واتق الدبر والحيضة.

رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن حسن بن موسى به، وقال: حسن غريب. ورواه النسائي من حديث يعقوب(١).

١٥٥- حدثنا أبو عمر الضرير، أنبانا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لما كانت الليلة التي أسري بي فيها أتيت على رائحة طيبة، فقلت: ياجبريل ماهذه الرائحة الطيبة؟ فقال: هذه رائحة ماشطة ابنة فرعون وأولادها. قال: قلت: وماشأنها؟ قال: بينا هي تمشط ابنة فرعون ذات يوم سقط المدرى من يدها، فقالت: بسم ا لله. فقالت لها ابنة فرعون: أبي. قالت: لا ولكن رب ورب ابيك ا لله. قالت: أخبره بهذا. قالت: نعم. فأخبرته، فدعاها، فقال: يافلانة، وإن لك رباً غيري؟ قالت: نعم، ربي وربك ا لله. فامر ببقرة من نحاس، فأحميت، ثم أمر بها أن تلقي هي وأولادها فيها، قالت له: إن لي إليك حاجة. قال: وماحاجتك؟ قالت: أحب أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد وتدفنا. قال: ذلك لك علينا من الحق. قال: فأمر بأولادها فألقوا بين يديها واحداً واحداً إلى أن انتهى ذلك إلى صبي لها مرضع كأنها تقاعست من أجله. قال: ياأمه، اقتحمي، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، فاقتحمت، قال ابن عباس: تكلم أربعة صغار: عيسى بن مريم، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة ابن فرعون(٢). تفرد به.

١٥٦- وحدثنا عفان، حدثنا حماد، أنبانا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لما أسري به مرت به راحة طيبة(٣). فذكر نحوه.

---

(١) الترمذي، تفسير سورة البقرة، برقم(٢٩٨٠)؛ والنسائي في الكبرى، ٣٠٢/٦ برقم (١١٠٤٠)؛ وأحمد(٢٧٠٣).

(٢) أحمد(٢٨٢٢).

(٣) أحمد(٢٨٣٣).

١٥٧- وحدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد / ابن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما أسري به مرت به رائحة طيبة. ٤٢أ
فذكر معناه. إلا أنه قال: قال: من ربك؟ قالت: ربي وربك في السماء. ولم يذكر قول ابن عباس: تكلم أربعة(١).

١٥٨- وحدثنا عبدالله، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء ابن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه(٢).

١٥٩- حدثنا محمد بن بكرن حدثنا ابن جريج أخبرني عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت حريراً(٣).

١٦٠- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني خصيف، عن سعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت(٤).

١٦١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، أخبرني سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس يقول: وضع رسول الله ﷺ يده بين كتفي أو قال: على منكبي، فقال: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل))(٥) . تفرد به.

١٦٢- حدثنا عثمان بن عمر، أنبأنا مالك بن مغول، عن سليمان -هو ابن سليمان أبو إسحاق الشيباني-، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً فلبسه ثم قال: ((شغلني هذا عنكم منذ اليوم إليه نظرة، وإليكم نظرة، ثم رمى به)).

رواه النسائي عن محمد بن علي بن حرب عن عثمان بن عمر به(٦).

١٦٣- حدثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله، حدثنا أبو إسرائيل عن فضيل بن

---

(١) أحمد(٢٨٢٤).
(٢) أحمد(٢٨٢٥).
(٣) أحمد(٢٨٥٨).
(٤) أحمد(٢٨٥٩).
(٥) أحمد(٢٨٨١).
(٦) النسائي في الزينة، باب طرح الخاتم وترك نصفه برقم(٥٢٨٩).

عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وعن الفضل بن عباس، أو عن أحدهما عن صاحبه قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد تضل الضالة، ويمرض المريض، وتكون الحاجة))[١]. تفرد به.

١٦٤- حدثنا أبوالوليد، حدثنا أبوعوانة، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: مسح رسول ا لله ﷺ على الخفين، فاسألوا هؤلاء الذين يزعمون أن النبي ﷺ مسح قبل نزول المائدة أو بعد نزول المائدة، وا لله مامسح بعد المائدة، ولأن أمسح على ظهر عابر أحب إلي من أن أمسح عليهما[٢]. تفرد به.

١٦٥- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد
٤٢ب ابن جبير، عن ابن عباس قال: / لما نزلت ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ عزلوا اليتامى حتى جعلوا الطعام يفسد، واللحم ينتن، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ فخالطوهم.

رواه أبو داود والنسائي من حديث عطاء به[٣].

١٦٦- حدثنا عبدا لله بن إبراهيم، عن عمر بن كيسان حدثني أبي عن وهب ابن قابوس غير هذا الحديث[٤].

١٦٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن المنهال بن عمرو قال: سمعت سعيد بن جبير قال: مررت مع ابن عمر وابن عباس في طريق من طرق المدينة، فإذا فتية قد نصبوا دجاجة يرمونها، لهم كل خاطئة. قال: فغضب، وقال: من فعل هذا؟ قال: فتفرقوا، فقال ابن عمر: لعن رسول ا لله ﷺ من يمثل بالحيوان[٥]. تفرد به.

١٦٨- حدثنا محمد بن جعفر وروح قالا: حدثنا سعد بن أبي عروبة، عن علي ابن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن

---

(١) أحمد(٢٩٧٥).
(٢) أحمد(٢٩٧٧).
(٣) أبو داود في الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام برقم(٢٨٧١)؛ والنسائي في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه برقم(٣٦٦٩).
(٤) أحمد(٣٠٨٤).
(٥) أحمد(٣١٣٣).

نبي ا لله ﷺ نهى يوم خيبر عن أكل ذي مخلب من الطير، وعن كل ذي ناب من السباع.

رواه أبو داود وابن ماجة من حديث سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم البناني؛ ورواه مسلم وأبو داود من حديث أبي بشر جعفر كلاهما عن ميمون بن مهران، وكذلك رواه الحكم بن عيينة عن ميمون بن مهران[(١)].

١٦٩- حدثنا يزيد أنبأنا منصور بن حيان سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عمر وابن عباس أنهما شهدا على رسول ا لله ﷺ أنه نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير. ثم تلا رسول ا لله ﷺ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

رواه النسائي عن أحمد بن سليمان وأحمد بن سعيد، كلاهما عن يزيد بن هارون به. ورواه مسلم وأبو داود من حديث منصور بن حيان[(٢)].

١٧٠- حدثنا وكيع،حدثنا مالك بن مغول،عن طلحة بن مصرف،عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: يوم الخميس ومايوم الخميس! ثم نظرت إلى دموعه على خديه كأنها نظام اللؤلؤ. قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((قال : ائتوني باللوح والدواة والكتف أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده أبداً)). فقالوا:إن رسول ا لله ﷺ / ٤٣أ يهجر.

رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم، والنسائي عن محمد بن عبدا لله المخزومي، كلاهما عن وكيع به[(٣)].

١٧١- حدثنا حماد بن أسامة قال: سمعت الأعمش، حدثنا عباد بن جعفر، عن

---

(١) مسلم في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، ١٥٣٤/٣ برقم(١٩٣٤)؛ وأبو داود في سننه، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل السباع برقم(٣٨٠٣، ٣٨٠٥)؛ والنسائي في الصيد، باب إباحة أكل لحوم الدجاج برقم (٤٣٤٨)؛ ابن ماجة في الصيد باب أكل كل ذي ناب من السباع برقم(٣٢٣٤)؛ وأحمد(٣١٤١).

(٢) مسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت، ١٥٨٠/٣؛ وأبوداود في الأشربة، باب في الأوعية برقم (٣٦٩٠)؛ والنسائي في الأشربة، باب ذكر الدلالة على النهي للموصوف عن الأدعية التي تقدم ذكرها.. برقم(٥٦٤٣).

(٣) مسلم في الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به، ١٢٥٩/٣ برقم (١٦٣٧)؛ والنسائي في الكبرى، ٤٣٤/٣ برقم(٥٨٥٤).

سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما مرض أبوطالب دخل عليه رهط من قريش، فيهم أبوجهل، فقالوا: ياأبا طالب، إن ابن أخيك يشتم آلهتنا، ويقول، ويقول، ويفعل، فأرسل إليه فانهه. قال: فأرسل إليه أبوطالب، وكان قرب أبو طالب موضع رجل فخشي إن دخل رسول ا لله ﷺ على عمه أن يكون أرق له عليه، فوثب، فجلس في المجلس، فلما دخل النبي ﷺ لم يجد مجلساً إلا عند الباب، فجلس فقال له أبو طالب: ياابن أخي إن قومك يشكونك، يزعمون أنك تشتم آلهتهم، وتقول، وتقول، وتفعل وتفعل، فقال: ياعم، إني إنما أردتهم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم بها العجم الجزية. قالوا: وماهي؟ نعم وأبيك عشراً. قال: لاا لله إلا ا لله. قال: فقاموا وهم ينفضون ثيابهم، وهم يقولون: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾. قال: ثم قرأ حتى ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾[1].

١٧٢- حدثنا روح، حدثنا أبوعوانة، عن رقبة بن مصقلة بن رقبة، عن طلحة الأيامي، عن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس: تزوج، فإن خيرنا كان أكثرنا نساءً ﷺ.

رواه البخاري عن علي بن الحكم، عن أبي عوانة، عن رقبة عن طلحة بن مصرف الأيامي به[2].

يتلوه أحاديث أخر من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي ا لله عنه /. ٤٢أ

(١) أحمد(٣٤١٩).
(٢) البخاري في النكاح، باب كثرة النساء، برقم(٤٧٨٢).

أحاديث أخر من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه

حديث أيفع

١٧٣- عن سعيد عن ابن عباس فيمن أفطر في رمضان أن عليه عتق رقبة، أو صيام ثلاثين يوماً، أو إطعام ثلاثين مسكيناً. وفيمن وقع على إمرأته وهي حائض أو ترك الجمعة من غير عذر أن عليه عتق رقبة.

رواه النسائي من حديث أبي جرير عن أيفع، ثم قال: أبو جرير ضعيف، وأيفع لاأعرفه(١).

١٧٤- ومن حديث أيوب عن سعيد، عن ابن عباس قال: نبيذ البسر بحت لايحل. رواه النسائي(٢).

١٧٥- وكذلك حديثه عنه عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء. الحديث. رواه ابن ماجة(٣).

١٧٦- وبه لبى رسول الله ﷺ حتى رمى جمرة العقبة(٤).

ثابت بن عجلان

١٧٧- عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بعير فقال: ((ماعلى اهلها لو انتفعوا بإهابها)).

رواه البخاري عن خطاب بن عثمان، والنسائي من حديثه، عن محمد بن جبير عنه به(٥).

جعفر بن إياس أبو بشر

١٧٨- عن سعيد قلت لابن عباس: سورة التوبة. قال: هي الفاضحة، مازالت تنزل، ومنهم ومنهم حتى ظنوا أنها لايبقى أحد إلا ذكر فيها. قلت: سورة الأنفال. قال: نزلت في بني النضير. قلت: سورة الحشر. قال: نزلت في بني النضير. أخرجاه

---

(١) النسائي في الكبرى، ٥/٣٥٠ برقم(٩١١٨).
(٢) النسائي، كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب الخمر برقم(٥٦٩٠).
(٣) ابن ماجة، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء برقم(١٧٣٣).
(٤) ابن ماجة، المناسك، باب تأخير رمي الجمار من عذر برقم(٣٠٣٩).
(٥) البخاري، كتاب الذبائح، باب جلود الميتة برقم(٥٢٠٢)؛ والنسائي في الفرع والعتيرة، باب الفأرة تقع في السمن برقم(٤٢٦١).

من حديث هشيم عنه به(١).

(وحديث آخر)

١٧٩- كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر في تفسير ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾(٢).

(وحديث آخر)

١٨٠- الكوثر: الخير الكبير، ومنه النهر(٣).

(وحديث آخر)

١٨١- كانت المرأة تكون مقلاة، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده. الحديث. في نزول قوله ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

رواه أبو داود والنسائي من حديث شعبة، عن جعفر أبي بشر(٤).

١٨٢- وقول ابن عباس: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.

٤٤أ رواه البخاري عن / النعمان، عن أبي عوانة به(٥).

١٨٣- قوله: إن هذه الآية لم تنسخ، وهو قوله ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى﴾ إلى قوله: ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَولاً مَعْرُوفاً﴾.

رواه البخاري بإسناد الذي قبله(٦).

١٨٤- وقوله في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾.

---

(١) البخاري في التفسير، باب تفسير سورة الحشر برقم(٤٦٠٠)؛ ومسلم في التفسير، باب في سورة براءة والأنفال والحشر، ٢٣٢٢/٤ برقم(٣٠٣١).

(٢) البخاري في التفسير، باب تفسير سورة إذا جاء نصر الله برقم(٤٦٨٤)؛ والترمذي في التفسير، باب تفسير سورة النصر برقم(٣٣٦٢).

(٣) البخاري، في الرقاق، باب في الحوض برقم(٦٢٠٦).

(٤) أبوداود، كتاب الجهاد، باب الأسير يكره على الإسلام برقم(٢٦٨٢)؛ والنسائي في الكبرى، ٣٠٥/٦ برقم(١١٠٤٩).

(٥) البخاري في المناقب، باب قصة زمزم وجهل العرب، برقم(٣٣٣٤).

(٦) البخاري في الوصايا، باب قول الله تعالى﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى﴾ (٢٦٠٨).

رواه البخاري عن زياد بن أيوب ويعقوب بن إبراهيم عن هشيم عنه به[١].

١٨٥- وقوله: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم إلى الجاهلية، فسألوا، فرخص لهم، فنزلت ﴿لَيسَ عَلَيكَ هُدَاهُم﴾ الآية.

رواه النسائي والطبراني من حديث سفيان، عن الأعمش، عنه[٢].

جعفر بن المغيرة عن سعيد

١٨٦- عن ابن عباس كان رسول الله ﷺ يطيل الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد.

رواه أبوداود وهذا لفظه، والنسائي عن حسين بن عبدالرحمن عن طلق بن غنام، عن يعقوب بن عبدالله القمي، عنه به. ورواه أبوداود من غير وجه عن يعقوب[٣].

(وحديث آخر)

١٨٧- رواه النسائي من طريق يعقوب القمي، عن جعفر، عن سعيد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لايفطر أيام البيض في حضر ولا سفر[٤].

(وحديث آخر)

١٨٨- في قوله ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ قال: كان أحدهم يعبد الحجر. الحديث[٥].

(وحديث آخر)

١٨٩- رواه النسائي من طريق يعقوب القمي عنه به سئل رسول الله ﷺ من أولياء الله؟ قال: ((الذين إذا رؤوا ذكر الله))[٦].

(وحديث آخر)

١٩٠- رواه النسائي من طريق خطاب بن جعفر بن المغيرة، عن أبيه، عن

(١) البخاري في تفسير سورة الحجر، باب قوله﴿الذين جعلوا القرآن عضين﴾(٤٤٢٨).
(٢) النسائي في الكبرى، ٣٠٥/٦ برقم(١١٠٥٢)؛ والطبراني برقم(١٢٤٥٣).
(٣) أبوداود في الصلاة، باب ركعتي المغرب أين تصليان برقم(١٣٠٠-١٣٠٢)؛ والنسائي في الكبرى، ١٥٦/١ برقم(٣٧٩).
(٤) النسائي، كتاب الصيام، باب صوم النبي ﷺ برقم(٢٣٤٥).
(٥) النسائي في الكبرى، ٤٥٧/٦ برقم (١١٤٨٥).
(٦) النسائي في الكبرى، ٣٦٢/٦ برقم(١١٢٣٥).

سعيد، عن ابن عباس في قوله ﴿لِإِيلافِ قُرَيشٍ﴾ قال: نعمي على قريش. الحديث[١].

حبيب بن أبي ثابت

١٩١- عن سعيد عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يقول بين السجدتين: ((اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني)).

رواه أبوداود والترمذي من طريق زيد بن الحباب، وابن ماجة من طريق إسماعيل ابن صبيح، كلاهما عن كامل أبي العلاء عنه به. وقال الترمذي: حسن غريب. وقد رواه بعضهم عن كامل أبي العلاء مرسلاً[٢].

(وحديث)

١٩٢- نهى / رسول ا لله ﷺ عن الدباء والحنتم والنقير[٣]. ٤٤ب

١٩٣- وقول ابن عباس: حرم من النساء سبع، ومن الصهر سبع[٤].

(وحديث)

١٩٤- أن عمر سألهم عن قوله ﴿إِذَا جَاءَ نَصرُ ا للهِ وَالفَتحُ﴾ الحديث[٥].

(وحديث)

١٩٥- كان يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان ويخففهما[٦].

(وحديث)

١٩٦- أن رسول ا لله ﷺ لبى حتى رمى جمرة العقبة[٧].

(وحديث)

١٩٧- أن رجلاً قال: يارسول ا لله، إني نذرت أن أنحر ببوانة. الحديث[٨].

---

(١) النسائي في الكبرى، ٥٢٢/٦ برقم(١١٦٩٩).

(٢) أبوداود، في الصلاة، باب الدعاء بين السجدتين برقم(٨٥٠)؛ والترمذي في الصلاة، باب مايقول بين السجدتين برقم(٢٨٤)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب مايقول بين السجدتين برقم (٨٩٨).

(٣) مسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء برقم(١٥٧٩).

(٤) البخاري في النكاح، باب مايحل من النساء ومايحرم، ١٩٦٣/٥.

(٥) البخاري في التفسير، تفسير سورة النصر برقم(٤٦٨٦).

(٦) النسائي، كتاب قيام الليل وطلوع النهار، باب ركعتي الفجر برقم(١٧٨٢).

(٧) أحمد(٣١٩٩).

(٨) ابن ماجة في الكفارات، باب الوفاء بالنذر برقم(٢١٣٠).

حبيب بن أبي عمرة

١٩٨- عن سعيد عن ابن عباس في قوله ﴿مَاقَطَعتُم مِن لِينَةٍ﴾ الآية[١].

(وحديث)

١٩٩- علقه البخاري وقال: حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال للمقداد: ((إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته فلذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل))[٢].

(وحديث)

٢٠٠- نهى رسول ا لله ﷺ عن خليط التمر والزبيب والتمر والبر[٣].

حسان بن أبي الأشرس

٢٠١- عن سعيد، عن ابن عباس قال: فصل القرآن من اللوح المحفوظ إلى البيت المعمور من السماء الدنيا، ثم نزل منجماً على الوقائع في ثلاث وعشرين سنة.

رواه النسائي عن محمد بن عبدا لله بن عبدالرحيم، عن الفريابي، عن الثوري، عن الأعمش عنه به. ثم روى نحوه عن إسماعيل بن مسعود، عن معتمر، عن أبي عوانة، عن حصين بن عبدالرحمن السلمي، عن سعيد، عن ابن عباس قريباً منه[٤].

الحكم بن عيينة

٢٠٢- عن سعيد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ يأتي في ترجمة منصور عن سعيد[٥].

حماد بن أبي سليمان

٢٠٣- عن سعيد، عن ابن عباس: احتجم رسول ا لله ﷺ وهو صائم.

---

(١) الترمذي في تفسير سورة الحشر، برقم(٣٣٠٣).

(٢) البخاري في الديات، باب قول ا لله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ برقم(٦٤٧٢).

(٣) النسائي في الكبرى، ٣/٢٠٦ برقم(٥٠٦٨).

(٤) النسائي في الكبرى، ٥/٧ برقم(٧٩٩١).

(٥) أبوداود في الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن برقم(٤٢٧٣).

رواه النسائي عن محمود بن غيلان، وعن قبيصة عن الثوري، عنه به. ثم رواه من وجه آخر عن حماد مرسلاً، وقال: قبيصة كثير الخطأ[(١)].

(حديث آخر)

٢٠٤- رواه النسائي من طريق سفيان الثوري، عن حماد، عن سعيد، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول الله، إني أجد في نفسي الشيء. الحديث. يعني:
١٤٥أ لاينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً./ ثم رواه من طريق أخرى عن حماد، عن إبراهيم مرسلاً[(٢)].

خصيف

٢٠٥- عن سعيد عن ابن عباس في الرجل يأتي إمرأته وهي حائض، إن كان في الدم العبيط تصدق بدينار، وإن كان في الصفرة فنصف دينار. رواه النسائي عن أحمد بن حرب، عن أبي معاوية، عن حجاج عنه[(٣)].

ذر بن عبدالله

٢٠٦- عن سعيد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سجد في ﴿ص﴾. الحديث[(٤)].

ذكوان

٢٠٧- عن سعيد عن ابن عباس مرفوعاً: ((مامن أيام العمل الصالح فيهن...)). الحديث سيأتي في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد عن ابن عباس[(٥)].

زيد بن الحواري

٢٠٨- عن سعيد عن ابن عباس مرفوعاً ((من أدرك رمضان وصامه، وقام منه ماتيسر له)) الحديث.

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى بن أبي عمر العبدي، عن عبدالرحيم بن زيد عن أبيه، وهما ضعيفان[(٦)].

---

(١) النسائي في الكبرى، ٢/٢٣٥ برقم(٣٢٣٠).
(٢) النسائي في الكبرى، ٦/١٧١ برقم(١٠٥٠٣).
(٣) النسائي في الكبرى، ٥/٣٤٩ برقم(٩١١٥).
(٤) النسائي في كتاب الافتتاح، باب سجود القرآن برقم(٩٥٧).
(٥) أبوداود في الصيام، باب في صوم العشر برقم(٢٤٣٨).
(٦) ابن ماجة، كتاب المناسك، باب صيام شهر رمضان بمكة برقم(٣١١٧).

سالم بن عجلان

٢٠٩- عن سعيد سألت ابن عباس: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: أكثرهما وأطيبهما. إن رسول الله إذا قال فعل. رواه البخاري عن محمد بن عبدالرحيم، عن سعيد بن سليمان، عن مروان بن شجاع عنه[١].

(وحديث)

٢١٠- أن رجلاً قال لابن عباس: جعلت إمرأتي على حراماً. الحديث[٢].

٢١١- وفي قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ رواهما النسائي[٣].

سليمان بن أبي المغيرة

٢١٢- عن سعيد، عن ابن عباس: كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة. رواه ابن ماجة، عن محمد بن يحيى، عن ابن مهدي، عن سفيان بن عيينة به عنه[٤].

سماك

٢١٣- عن سعيد، عن ابن عباس في قوله ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[٥].

طلحة بن مصرف

٢١٤- عن سعيد عن ابن عباس في قوله ﴿وَلِكُلٍ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ الآية.

رواه البخاري وأبوداود والنسائي من حديث أبي أسامة، عن إدريس الأودي عنه به[٦].

---

(١) البخاري في الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد برقم(٢٥٣٨).

(٢) النسائي في الطلاق، باب تأويل قوله عز وجل﴿ياأيها النبي لم تحرم ماأحل الله لك﴾ برقم(٣٤٢٠).

(٣) النسائي في الكبرى برقم(١١٢٦٤).

(٤) ابن ماجة في كتاب الكفارات، باب من أوسط ماتطعمون أهليكم برقم(٢١١٣).

(٥) النسائي في الكبرى برقم(١١٠٧٢).

(٦) البخاري، كتاب الكفالة، باب قول الله عز وجل ﴿والذين عاقدت أيمانكم فأتوهم نصيبهم﴾ برقم(٢١٧٠)؛ وفي كتاب التفسير، تفسير سورة النساء، باب تفسير قوله تعالى ﴿ولكل جعلنا موالي﴾؛ وأبو داود، كتاب الفرائض، باب نسخ ميراث العقيد بميراث الرحم، ٣/٣٣٦؛ والنسائي في الكبرى برقم(٦٤١٧).

عباد، وقيل يحيى بن عباد

٢١٥- عن سعيد، عن ابن عباس في موت أبي طالب. وسيأتي في ترجمة يحيى ابن عباد(١).

عبدالله بن سعيد

٢١٦- عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً: ((من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه)).

٤٥ب قال الترمذي: غريب، وسألت البخاري عنه فقال: إنما يروى عن ابن عباس / قوله(٢).

عبدالله بن عتبة الأنصاري

٢١٧- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: ((قام موسى خطيباً في بني إسرائيل في قصة موسى والخضر))(٣).

عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى

٢١٨- عن سعيد، عن ابن عباس قال: بينما جبريل عند رسول ا لله ﷺ إذ سمع نقيضاً من فوقه، فنزل ملك. الحديث. في نزول الآيتين من آخر سورة البقرة.

رواه مسلم والنسائي من حديث أبي الأحوص، عن عمار بن زريق عنه(٤).

عبدالأعلى بن عامر الثعلبي

٢١٩- عن سعيد، عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ: ((اللحد لنا والشق لغيرنا)). رواه الأربعة من حديث حكام بن مسلم، عن علي بن عبدالأعلى، عن أبيه به. وقال الترمذي: غريب(٥).

---

(١) النسائي في الكبرى برقم(١١٤٣٧)؛ والترمذي في تفسير سورة ص برقم(٣٢٣٢).

(٢) الترمذي في الحج، باب ماجاء في فضل الطواف برقم(٨٦٦).

(٣) النسائي في الكبرى برقم(١١٣٠٦).

(٤) مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، ١/٥٥٤؛ والنسائي في الصلاة، باب فضل فاتحة الكتاب برقم(٩١٢).

(٥) أبوداود في الجنائز، باب في اللحد برقم(٣٢٠٨)؛ والنسائي في الجنائز، باب في اللحد والشق (٢٠٠٩)؛ والترمذي في الجنائز، باب قول النبي ﷺ: اللحد لنا والشق لغيرنا (١٠٤٥)؛ وابن ماجة في الجنائز، باب في استحباب اللحد(٤٩٦).

٢٢٠- ومن حديثه عن سعيد، عن ابن عباس: إنما كره السمر بعد العشاء الآخرة لما نزلت ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ﴾ أي: بالبيت ﴿سَامِراً تَهْجُرُونَ﴾[(١)].

٢٢١- وبه في قوله ﴿وَالذِينَ لايَدعُونَ مَعَ ا للهِ إلهاً آخَرَ﴾[(٢)].

٢٢٢- وبه: حرموا من الرضاعة مايحرم من النسب[(٣)].

عبدالملك بن سعيد بن جبير

٢٢٣- عن أبيه، عن ابن عباس في قصة تميم الداري وعدي بن بداء. وقوله تعالى ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾. قال البخاري: وقال لي علي بن عبدا لله: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم عنه به. وقال علي بن عبدا لله: لا أعرف محمداً هذا، وهو حديث حسن.

ورواه أبوداود عن الحسن بن علي والترمذي عن سفيان بن وكيع، كلاهما عن يحيى بن آدم به. وقال الترمذي: غريب، وهو حديث ابن أبي زائدة[(٤)].

عبدالملك بن ميسرة

٢٢٤- عن سعيد، عن ابن عباس في قوله ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحاً﴾ قال: حفظاً بصلاح أبيهما، ولم يذكر منهما صلاحاً[(٥)].

عثمان بن عاصم

٢٢٥- عن سعيد، عن ابن عباس ﴿وَخَلَقْنَاكُم شُعُوباً وَقَبَائِلَ﴾ قال: الشعوب القبائل العظام، والقبائل: البطون.

رواه البخاري، عن خالد بن يزيد، عن أبي بكر، عن ابن عباس عنه[(٦)].

---

(١) النسائي في الكبرى برقم(١١٣٥١).

(٢) النسائي في الكبرى، ٦/٤٤٦.

(٣) الطبراني برقم (١٢٣٩٧).

(٤) البخاري في الوصايا، باب قول ا لله تعالى﴿يأأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت...﴾ برقم(١١٣٥١)؛ وأبوداود في الأقضية، باب شهادة أهل الذمة برقم(٣٦٠٦)؛ والترمذي، تفسير سورة المائدة برقم(٣٠٦٠).

(٥) عزاه في التحفة، ٤/٤٢٥ إلى كتاب المواعظ من السنن الكبرى للنسائي وقال: ((قد ذكرنا أن كتاب المواعظ في رواية حمزة بن محمد الكناني وأن أبا القاسم لم يذكره)).

(٦) البخاري في المناقب، باب قول ا لله تعالى ﴿يأأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ برقم(٣٣٠٠).

٢٢٦- وبه : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ ا للهَ عَلَى حَرفٍ﴾ الآية. رواه البخاري من حديث إسرائيل عنه به[١]./ ٤٦أ

عدي بن ثابت

٢٢٧- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: ((من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر فلا صلاة له)) الحديث.

رواه أبوداود عن قتيبة، عن جرير، عن يحيى بن أبي حية أبي جناب الكلبي، عن معز الكلبي عنه به. ورواه ابن ماجة عن عبدالحميد بن بيان، عن هشيم، عن شعبة عنه به[٢].

(وحديث)

٢٢٨- ((لعن رسول ا لله ﷺ من مثل بالحيوان)). علقه البخاري، وقال عدي ابن ثابت به[٣].

(وحديث)

٢٢٩- ((لايبغض الأنصار رجل يؤمن با لله واليوم الآخر)). رواه النسائي من طريق أبي معاوية، عن الأعمش عنه به[٤].

عزرة بن عبدالرحمن

٢٣٠- عن سعيد، عن ابن عباس سمع رسول ا لله ﷺ رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة. قال: ((ومن شبرمة؟)) قال: أخي يارسول ا لله . فقال: ((هذه عن نفسك، ثم حج عن شبرمة)).

رواه أبوداود وابن ماجة من حديث عبدة بن سلمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عنه به. ورواه بعضهم موقوفاً، ومنهم من أسقط عزرة من الإسناد، ولابد منه لأن قتادة لم يلق سعيد بن جبير كما نص على ذلك على ابن معين وغيره[٥].

---

(١) البخاري في التفسير باب﴿ومن الناس من يعبد ا لله على حرف﴾ برقم(٤٤٦٥).
(٢) أبوداود في الصلاة، باب التشديد في ترك الجماعة برقم(٥٥١)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة برقم(٧٩٣).
(٣) البخاري في الذبائح، باب مايكره من المثلة برقم(٥١٩٦).
(٤) النسائي في الكبرى برقم (٨٣٣٣).
(٥) أبوداود في المناسك، باب في الرجل يحج عن غيره برقم(١٨١١)؛ وابن ماجة في المناسك، باب الحج عن الميت برقم(٢٩٠٣).

(وحديث)

٢٣١- في قوله تعالى ﴿وَعَلى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدِيَةٌ طَعَامُ مِسكِينٍ﴾ الحديث.

رواه أبو داود من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عزرة به[١].

عطاء بن أبي يسار

٢٣٢- عن سعيد، عن ابن عباس: الكوثر الخير الكثير[٢].

(وحديث)

٢٣٣- إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: أنأكل مما قبلنا ولانأكل مما قبل الله. فأنزل الله تعالى ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ الآية.

رواه أبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، عن عمران بن عيسى، والترمذي عن محمد بن موسى، عن زياد البكائي، كلاهما عنه به. وقال الترمذي: حسن غريب. ورواه بعضهم، عن عطاء، عن سعيد مرسلاً[٣].

(وحديث)

٢٣٤- في الركعتين بعد العصر.

رواه الترمذي عن قتيبة، عن جرير عنه به[٤].

٢٣٥- وفي قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ الآية.

رواه النسائي عن الفلاس، عن عمران بن عيينة عنه به[٥] /. ٤٦ب

٢٣٦- وقال ابن عباس: كانت ملوك بعد عيسى فبدلوا التوراة والإنجيل، وكان فيهم مؤمنون. الحديث.

رواه النسائي في التفسير من طريق الثوري عنه[٦].

---

(١) أبو داود في الصيام، باب من قال: هي مثبتة للشيخ أو الحبلى برقم(٢٣١٨).
(٢) البخاري في الرقاق، باب في الحوض وقول الله تعالى﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ برقم (٦٢٠٧).
(٣) أبوداود في الضحايا، باب في ذبائح أهل الكتاب برقم(٢٨١٩)؛ والترمذي في تفسير سورة الأنعام برقم(٣٠٦٩).
(٤) الترمذي في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة بعد العصر برقم(١٨٤).
(٥) النسائي في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه(٣٦٧٠).
(٦) النسائي في الكبرى برقم(٥٩٤١).

(وحديث)

٢٣٨- وفد بني أسد، وسيأتي من طريق أبي عون الثقفي، عن سعيد، عن ابن عباس[(١)].

(وحديث)

٢٣٩- ((العظمة ردائي والكبرياء إزاري، فمن نازعني واحداً منهما أسكنته ناري)). رواه ابن ماجة عن عبدا لله بن سعيد بن هارون بن إسحاق، كلاهما عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي عنه به[(٢)].

(وحديث)

٢٤٠- الصائم في المباشرة، ورخص للشباب[(٣)].

رواه ابن ماجة عن محمد بن خالد بن عبدالرحمن الطحان، عن أبيه عنه به.

علي بن بذيمة

٢٤١- عن سعيد، عن ابن عباس أن رجلاً أخبر النبي ﷺ أنه أصاب إمرأته وهي حائض، فأمره أن يعتق رقبة نسمة[(٤)].

عمرو بن دينار

٢٤٢- عن سعيد، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ لايعرف انقضاء السورة حتى تنزل عليه بسم ا لله الرحمن الرحيم.

رواه أبو داود عن قتيبة وغيره عن سفيان بن عيينة به[(٥)].

(وحديث)

٢٤٣- كان رسول ا لله ﷺ إذا نزل عليه القرآن تعجل ليتحفظه، فأنزل ا لله ﴿لاتُحَرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ الآية.

---

(١) الطبراني برقم(٢٣٦٣).

(٢) ابن ماجة في الزهد باب البراءة من الكبر برقم(٤١٧٥).

(٣) ابن ماجة في الصيام، باب ماجاء في المباشرة للصائم برقم(١٦٨٨).

(٤) الطبراني برقم(١٢٢٥٦).

(٥) أبو داود، كتاب الصلاة، باب من جهر بها برقم(٧٨٨)؛ والطبراني برقم (١٢٥٤٤، ١٢٥٤٥).

رواه النسائي عن أحمد بن عبدة، عن سفيان بن عيينة به[١].

عمرو بن عبدالله أبو إسحاق السبيعي

٢٤٤- عن سعيد، عن ابن عباس توفي رسول ا لله ﷺ وأنا مختون، وكانوا لايختنون الغلام حتى يحتلم[٢].

(وحديث)

٢٤٥- كانت الجن يصعدون السماء يستمعون الوحي.

الحديث رواه الترمذي والنسائي في التفسير من حديث إسرائيل عنه به.

وقال الترمذي: حسن صحيح[٣].

٢٤٦- وقال ابن عباس في قوله ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ قال: هي السبع الطوال[٤].

٢٤٧- وفي قوله ﴿لاتُحَرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قال مخافة أن يتفلت منه[٥].

(وحديث)

٢٤٨- ((يرحمنا وأخا عاد)) مختصره. رواه ابن ماجة عن الحسن بن علي، عن زيد بن الحباب، عن سفيان عنه به. ولم يذكر أبي بن كعب[٦].

٤٧أ

عمرو / ابن ابي عمرو مولى المطلب

٢٤٩- عن سعيد، عن ابن عباس أنه دفع مع رسول ا لله ﷺ يوم عرفة، فسمع زجر الإبل وصوتاً. فقال: ((أيها الناس، عليكم السكينة، وإن البر ليس بانطباع الإبل. الحديث.

رواه البخاري عن سعيد بن إبراهيم بن سويد عنه به[٧].

(١) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٣٦).
(٢) البخاري في الإستئذان باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط برقم(٥٩٤١).
(٣) النسائي في الكبرى برقم(١١٦٢٦)؛ والترمذي في تفسير سورة الجن، برقم (٣٣٢٤).
(٤) النسائي في الكبرى برقم (١١٢٧٦).
(٥) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٣٥).
(٦) ابن ماجة برقم (٣٨٥٢).
(٧) البخاري في الحج، باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة برقم(١٥٨٧).

عمرو بن هرم بن حبان

٢٥٠- عن سعيد وعكرمة، عن ابن عباس أن ضباعة أرادت الحج، فامر بها رسول ا لله ﷺ أن تشترط، ففعلت ذلك عن أمر رسول ا لله ﷺ .

رواه مسلم والنسائي جميعاً عن هارون بن عبدا لله، عن أبي داود، عن حبيب بن يزيد عنه به(١).

فرقد السبخي

٢٥١- عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يدهن بالزيت وهو محرم عند المقتت.

رواه الترمذي عن هناد، عن وكيع، عن حماد بن سلمة عنه به، وقال: غريب لانعرفه إلا من حديث فرقد، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد(٢).

(وحديث)

٢٥٢- أنه قال في المعتكف يعكف الذنوب. الحديث(٣).

القاسم بن أبي أيوب الواسطي

٢٥٣- عن سعيد، عن ابن عباس بحديث الفتون بطوله. وليكتب من تفسير سورة طه عند قوله ﴿وَفَتَنَاكَ فُتُونًا﴾؛ وقد رواه النسائي وابن جرير والطبراني وأبو يعلى وغيره من حديث يزيد بن هارون، عن أصبغ بن زيد، عن القاسم بن أبي أيوب به(٤).

القاسم بن أبي بزة

٢٥٤- عن سعيد، عن ابن عباس في توبة القاتل(٥).

---

(١) مسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه برقم(١٢٠٨)؛ والنسائي في الحج، باب الاشتراط في الحج برقم (٢٧٦٥).

(٢) لم أقف على الحديث في مسند ابن عباس وإنما وجدته في مسند ابن عمر عند الترمذي في الحج، باب(١١٤) برقم(٩٦٢).

(٣) ابن ماجة في الصوم، باب ثواب الاعتكاف برقم(١٧٨١).

(٤) النسائي في الكبرى برقم(١١٣٢٦)؛ وأبو يعلى برقم(٢٦١٨).

(٥) البخاري في تفسير سورة الفرقان، باب قوله تعالى ﴿والذين لايدعون مع ا لله ا لله آخر﴾ برقم (٤٤٨٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم (١١٣٧٠).

كلثوم بن جسين

٢٥٥- عن سعيد، عن ابن عباس في تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا حتى ثملوا، فعبث بعضهم ببعض، فأثر هذا في وجه هذا أو رأسه أو جسده، فلما أصبحوا سألوا عما فعلوا، فحلفوا: أنما فعلنا، فأنزل الله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ الآيات(١).

٢٥٦- وفي قوله: ﴿حَتَى إِذَا استَيأَسَ الرُّسُلُ﴾(٢).

مجاهد

٢٥٧- عن سعيد، عن ابن عباس بحديث «مامن أيام العمل الصالح أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»(٣).

محمد بن عبدالله أبو عون

٢٥٨- عن سعيد، عن ابن عباس في قدوم وفد بني أسد(٤).

محمد بن أبي محمد

٢٥٩- عن سعيد، عن ابن عباس لما أصاب رسول الله ﷺ / أهل بدر جمع اليهود. الحديث. رواه أبوداود من طريق محمد بن إسحاق عنه به(٥). ٤٧ب

محمد بن مسلم أبوالزبير

٢٦٠- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: «لما أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله أرواحهم في حواصل طير خضر». الحديث.

رواه أبو داود من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية عنه به(٦).

مسلم بن عمر بن البطين

٢٦١- عن سعيد، عن ابن عباس: كانت المرأة تطوف عريانة، وتقول:

اليوم يبدو كله أو بعضه وما بدا منه فلا أحله

---

(١) النسائي في الكبرى برقم (١١١٥١).
(٢) النسائي في الكبرى برقم (١١٢٥٧).
(٣) النسائي في الكبرى برقم (١١٢٥٧).
(٤) الطبراني برقم (٢٣٦٣).
(٥) أبوداود في الخراج، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة برقم(٣٠٠١).
(٦) أبوداود في الجهاد، باب فضل الشهادة برقم(٢٥٢٠).

فنزل ﴿يَابَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾. رواه مسلم والنسائي عن بندار عن عبدة، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل عنه به[١].

(وحديث)

٢٦٢- أوتي رسول ا لله ﷺ سبعاً من المثاني، وأوتي موسى ستاً. الحديث. رواه أبوداود والنسائي من طريق جرير، عن الأعمش عنه به[٢].

(وحديث)

٢٦٣- ((من سمع سمع ا لله به، ومن راءى راءى ا لله به)).

رواه مسلم والنسائي من حديث إسماعيل بن سبيع عنه به[٣].

المغيرة بن النعمان

٢٦٤- عن سعيد، عن ابن عباس في قتل المؤمن عمداً. وكذلك رواه عنه منصور بن المعتمر[٤].

٢٦٥- وقوله في قوله ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيلَةِ القَدرِ﴾ قال: نزل القرآن جملة إلى السماء الدنيا[٥].

المنهال بن عمرو

٢٦٦- عن سعيد قال رجل لابن عباس: إني أجد شيئاً يختلف علي[٦].

(وحديث)

٢٦٧- كنا مع ابن عباس بعرفات، فقال: مالي لا أرى الناس يلبون. الحديث[٧].

---

(١) مسلم في التفسير، باب قوله تعالى﴿خذوا زينتكم عن كل مسجد﴾، ٤/٢٣٢٠؛ والنسائي في الحج، باب قوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ برقم(٢٩٥٦).

(٢) أبوداود في الصلاة، باب من قال: هي من الطوال برقم(١٤٥٩)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٩٨٧).

(٣) مسلم في الزهد، باب من أشرك في عمله غير ا لله، ٤/٢٢٨٩؛ والنسائي في الكبرى، برقم(١١٧٠٠).

(٤) أبو داود في الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن برقم(٤٢٧٣).

(٥) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٨٩).

(٦) البخاري في التفسير، سورة حم السجدة برقم(٤٥٣٧).

(٧) النسائي في الحج، باب التلبية بعرفة برقم (٣٠٠٦).

٢٦٨- وقوله في قصة سليمان، وأن الذي أصاب من شأن المرأة من أهله يقال لها جرادة[١].

٢٦٩- وكان آصف كاتب سليمان وكان يعلم الاسم الأعظم[٢].

٢٧٠- وقوله في قصة رفع عيسى بن مريم إلى السماء[٣].

٢٧١- وفي قوله في ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ قال النضر بن الحارث بن كلدة[٤].

(وحديث)

٢٧٢- ثلاثة لاترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً. رجل أم قوماً وهم له كارهون. الحديث[٥].

(وحديث)

٢٧٣- أن رسول الله ﷺ كفر بصاع وأمر الناس بذلك. الحديث[٦].

موسى بن أبي عائشة

٢٧٤- عن سعيد قلت لابن عباس: ﴿أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى﴾ قال: قالها رسول الله، ثم أنزل الله عز وجل.

رواه النسائي في التفسير من / حديث أبي عوانة عنه[٧]. ٤٨أ

هلال بن خباب العبدي

٢٧٥- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: «تحشرون حفاة عراة غرلاً» فقالت إمرأة: ينظر بعضنا إلى بعض؟ فقال: «لا، الأمر أهم من ذلك»[٨].

---

(١) النسائي في الكبرى برقم (١٠٩٩٣).
(٢) النسائي في الكبرى برقم (١٠٩٩٤).
(٣) النسائي في الكبرى برقم (١١٥٩١).
(٤) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٢٠).
(٥) ابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أم قوماً وهم له كارهون، برقم(٩٧١).
(٦) ابن ماجة في الكفارات، باب كم يطعم في كفارة اليمين برقم(٢١١٢).
(٧) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٣٨).
(٨) النسائي في الكبرى برقم (١١٦٤٧).

يحيى بن دينار

٢٧٦- عن سعيد، عن ابن عباس بحديث: ألا أخبرتكم بنسائكم في الجنة، الودود الولود. الحديث[١].

يحيى بن عباد

٢٧٧- عن سعيد، عن ابن عباس في مبيته عند خالته[٢].

٢٧٨- وفي مرض أبي طالب[٣].

(وحديث)

٢٧٩- كان نومه ذلك وهو جالس. يعني النوم الذي لم يتوضأ منه. رواه ابن ماجة من طريق حريث بن ابي مطر عنه[٤].

يحيى بن عمارة

٢٨٠- عن سعيد، عن ابن عباس في موت أبي طالب.

رواه الترمذي والنسائي من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عنه به. ورواه أحمد بن أبي أسامة، والنسائي من حديثه عن الأعمش، عن عباد، عن سعيد، عن ابن عباس، وقد تقدم[٥].

يعلى بن حكيم

٢٨١- عن سعيد، عن ابن عباس في الحرام يمين يكفرها ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُم فِي رَسُولِ ا للهِ أُسوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[٦].

٢٨٢- وعندهما إذا حرم إمرأته فليس بشيء. أخرجاه من حديث يحيى بن كثير عنه[٧].

---

(١) النسائي في الكبرى برقم (٩١٣٩).
(٢) أبوداود في كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل برقم(١٣٥٨).
(٣) النسائي في الكبرى برقم (١١٤١٧).
(٤) ابن ماجة في الطهارة، باب الوضوء في النوم برقم(٤٧٦).
(٥) النسائي في الكبرى برقم(١١٤٣٦، ١١٤٣٧)؛ الترمذي في تفسير سورة ص برقم (٣٢٣٢).
(٦) ابن ماجة، كتاب الطلاق، باب الحرام برقم (٢٠٧٢).
(٧) البخاري في التفسير، سورة التحريم، باب﴿يأيها النبي لم تحرم ماأحل ا لله لك...﴾ برقم(٤٦٢٧)؛ ومسلم في الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم إمرأته ولم ينو الطلاق برقم(١٤٧٣).

٢٨٣- وقال يعلى بن أبي حكيم: سألت ابن عمر عن نبيذ الجر، فقال: حرمه رسول ا لله ﷺ، فسألت ابن عباس، فصدقه(١).

(وحديث)

٢٨٤- عدل إلى الشعب، فبال حتى إني لأرثي له من فك وركيه حين بال. رواه ابن ماجة عن محمد بن عقيل، عن حفص بن عبدا لله، عن إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن ذكوان عنه به(٢).

يعلى بن مسلم

٢٨٥- عن سعيد، عن ابن عباس أن ناساً من أهل الشرك قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا. الحديث في توبة القاتل(٣).

(وحديث)

٢٨٦- ﴿إِن كَانَ بِكُم أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنتُم مَرْضَى﴾ قال: عبدالرحمن بن عوف كان جريحاً(٤).

أبو يعلى العطار

٢٨٧- عن سعيد، عن ابن عباس أنه كره الصلاة قبل العيد(٥).

من لم يسم

٢٨٨- من لم يسم عن سعيد، عن ابن عباس بحديث الذي وقصته راحلته(٦).

(وحديث)

٢٨٩- حرم رسول ا لله ﷺ نبيذ الجر.

رواه أبو أيوب، عن أبي بشر، عن سعيد، عن ابن عباس وابن عمر، وكذلك

---

(١) مسلم في الأشربة، باب النهى عن الانتباذ في المزفت والدباء برقم(١٩٩٧).

(٢) ابن ماجة في الطهارة، باب الارتياد للغائط والبول برقم(٣٤١).

(٣) البخاري في تفسير سورة الزمر، باب قوله تعالى ﴿ياعبادي الذي أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة ا لله﴾ برقم (٤٥٣٢)؛ ومسلم في الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ماقبله، ١/١١٢.

(٤) البخاري في تفسير سورة النساء، باب قوله تعالى ﴿ولاجناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر﴾ برقم(٤٣٢٣).

(٥) البخاري في الصلاة، باب الصلاة قبل العيد وبعدها.

(٦) مسلم في الحج، باب مايفعل المحرم إذا مات.

رواه يعلى بن حكيم عن سعيد، عن ابن عباس، ورواه قتادة عن عروة، عن سعيد، عن ابن عباس كما تقدم[١].

(وحديث)

٤٨ب ٢٩٠- / ((لامساعاة في الإسلام)). الحديث. رواه أبوداود عن يعقوب بن إبراهيم، عن بعض، عن سليم بن أبي الرمال حدثني بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير به[٢].

ومن المعجم الكبير للطبراني

من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس

٢٩١- شريك عن خصيف، عن سعيد، عن ابن عباس قال لهم رسول ا لله ﷺ: ((لاأسألكم عليه أجراً إلا أن تؤذوني في نفسي لقرابتي منكم وتحفظوا القرابة التي بيني وبينكم))[٣].

٢٩٢- محمد بن إسحاق عن خصيف، عن سعيد، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه[٤].

٢٩٣- هارون بن حباب، عن خصيف، عن سعيد، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لايدخل الجنة مثقال من كبر))[٥].

٢٩٤- حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، حدثنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن سعيد، عن ابن عباس قال: أن رسول ا لله ﷺ مسح على الخفين، ومسح أصحابه، فهل مسح منذ نزلت سورة المائدة، ثم رواه عن علي بن عبدالعزيز، عن محمد بن عبدا لله البرقاني، عن أبي عوانة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس فذكره. وزاد: وا لله مامسح بعد المائدة، ولأن أمسح على جلد حمار أحب إليّ من أن أمسح عليهما. قلت: قد ثبت الحديث عن

---

(١) النسائي في الأشربة، باب النهى عن نبيذ الجر برقم(٥٦٢٠).
(٢) أبوداود في الطلاق، باب في إدعاء ولد الزنا برقم(٢٢٦٤)؛ وأحمد برقم(٣٤١٦).
(٣) الطبراني برقم(١٢٢٣٣).
(٤) الطبراني برقم(١٢٢٣٤).
(٥) الطبراني برقم(١٢٢٣٥).

جرير بن عبدا لله البجلي، وإنما أسلم بعد نزول المائدة، كما تقدم[١].

٢٩٥- وللطبراني من حديث أبي فروة، عن سالم الأفطس، عن سعيد، عن ابن عباس يرفعه إلى النبي ﷺ قال: ((من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة يقرأ في الركعتين الأولتين ﴿قُل يَاأَيُّهَا الكَافِرونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ا للهُ أَحَدٌ﴾، وفي الأخيرتين تنزيل السجدة، و﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلكُ﴾ كتبن له كأربع ركعات من ليلة القدر)). هذا حديث غريب منكر[٢].

٢٩٦- شريك، عن سالم الأفطس، عن سعيد، عن ابن عباس في قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ قال: المخاطبة في القبر: من ربك؟ ومادينك؟ ومن نبيك؟ وفي الآخرة مثل ذلك[٣].

ومن حديث / بشر بن السري ١٤٩

٢٩٧- عن رباح بن معروف المكي، عن سالم بن عجلان الأفطس، عن سعيد، عن ابن عباس أن عبدا لله بن عبدا لله بن أبي قال له أبوه: يابني اطلب لي من رسول ا لله ﷺ ثوباً من ثيابه، فكفني فيه، ومره فليصل علي، فذهب ابنه إلى رسول ا لله ﷺ فأعطاه ثوبه، وأراد أن يصلي عليه، فنهاه عمر، فقال: لأزيدنه على السبعين، فأنزل ا لله ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾وذكر قصة الحجاج، وقصة الأسارى، ونزول قوله تبارك وتعالى ﴿أَحسَنُ الخَالِقِينَ﴾[٤].

٢٩٨- وللطبراني من طريق شريك، عن سالم الأفطس، عن سعيد، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا قرأ ((بسم ا لله الرحمن الرحيم)) هزأ منه المشركون، وقالوا: محمد يذكر ا لله اليمامة. وكان مسيلمة يسمى الرحمن، فأنزل هذه الاية، فأمر رسول ا لله ﷺ أن لايجهر بها[٥].

٢٩٩- وبه أظنه عن النبي ﷺ قال: إذا دخل الرجل إلى الجنة سأل عن أبويه وزوجته وولده، فيقال له: إنهم لم يبلغوا درجتك وعملك. فيقول: رب إني قد

(١) الطبراني برقم(١٢٢٣٧، ١٢٢٨٧).
(٢) الطبرني برقم(١٢٢٤٠).
(٣) الطبراني برقم(١٢٢٤٢).
(٤) الطبراني برقم(١٢٢٤٤).
(٥) الطبراني برقم(١٢٢٤٥).

عملت لي ولهم، فيؤمر بإلحاقهم به. وقرأ ابن عباس ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية[١].

٣٠٠- حدثنا أحمد بن زهير التستري، حدثنا يحيى بن المعلى بن منصور الرازي، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن سعيد، عن ابن عباس قال: جاءت بنت خالد بن سنان إلى رسول ا لله ﷺ فبسط لها ثوبه، وقال: ((بنت نبي ضيعه قومه))[٢].

٣٠١- عبيدا لله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل الطير لايريحون الجنة[٣].

٣٠٢- عبدالعزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك))[٤].

٣٠٣- حدثنا علي بن عبدالغني، حدثنا أبوحذيفة موسى بن مسعود، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((كان سليمان / عليه السلام إذا قام في مصلاه راى شجرة نابتة بين يديه، فقال لها: ما اسمك؟ قالت: الخروب. قال: لأي شيء أنت؟ قالت: لخراب هذا البيت. فقال سليمان: اللهم عم على الجن موتي حتى يعلم الإنس أن الجن لايعلمون الغيب، فنحتها عصاه يتوكأ عليها، فأكلتها الأرضة، فخر، فخروا أكلها الأرضة، فوجدوه حولاً، فتبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب مالبثوا حولاً في العذاب المهين، ولذلك قرأ ابن عباس. قال مسلمون الجن للأرضة لكانت تاتيها بالماء حيث كانت[٥].

٣٠٤- حدثنا أحمد بن شعيب أبوعبدالرحمن النسائي، حدثنا عمرو بن يزيد أبويزيد الجرمي، حدثنا سيف بن عبيدا لله، حدثنا ورقاء، عن عطاء بن السائب، عن

(١) الطبراني برقم(١٢٢٤٨).
(٢) الطبراني برقم(١٢٢٥٠).
(٣) الطبراني برقم(١٢٢٥٤).
(٤) الطبراني برقم(١٢٢٥٧).
(٥) الطبراني (١٢٢٨١).

سعيد، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((السجود على سبعة أعضاء: اليدين، والقدمين، والركبتين، والجبهة. ورفع الأيدي إذا رأيت البيت، وعلى الصفا والمروة، وبعرفة، وبجمع، وعند رمي الجمار، وإذا أقيمت الصلاة))(١).

٣٠٥- حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، حدثنا عبدا لله بن هاشم الطويل، حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((في مسجد الخيف سبعون نبياً منهم موسى كأني أنظر إليه وعليه عباءتان قطوانيتان وهو محرم على بعير من إبل شنوة يخطمه بخطام ليف له طفيرتان))(٢).

٣٠٦- حدثنا جعفر بن محمد البناني الكوفي، حدثنا أبو كريب، حدثنا عبد بن محمد، حدثنا صباح المزني، عن عطاء، عن سعيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((إذا عطس أحدكم فقال: الحمد لله قالت الملائكة: رب العالمين. فإذا قال: رب العالمين. قالت الملائكة. رحمك الله))(٣).

حماد بن زيد

٣٠٧- عن عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((سألت ربي عن مسألة وددت أني لم أسأله. قلت: يارب، كانت قبلي رسل منهم من سخرت له الرياح، ومنهم من كان يحي الموتى. قال: ألم أجدك يتيماً فآويتك؟ وضالاً فهديتك؟ وعائلاً فأغنيتك؟ ألم أشرك لك صدرك؟ ووضعت عنك وزرك. قال: قلت: بلى يارب))(٤).

الحارث بن عمران الجعفري

١٥٠أ ٣٠٨- عن محمد بن سوقة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس / قال: بينما أنا أطوف مع رسول الله ﷺ إذا سمع رجلاً يقول: اللهم اغفر لفلان بن فلان. فقال رسول الله ﷺ: ماهذا؟ قال: أمرني رجل أن أدعو له. فقال رسول الله ﷺ: ((قد غفر لصاحبك))(٥).

(١) الطبراني (١٢٢٨٢).
(٢) الطبراني (١٢٢٨٣).
(٣) الطبراني (١٢٢٨٤).
(٤) الطبراني (١٢٢٨٩).
(٥) الطبراني (١٢٢٩٩).

يعقوب القمي

٣٠٩- عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد، عن ابن عباس قال: لما افتتح رسول ا لله ﷺ مكة رن إبليس رنة اجتمعت إليه جنوده، فقالوا: انسوا أن نريد أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا، ولكن افتنوهم في دينهم، وأفشوا فيهم النوح[١].

٣١٠- وبه: تجوزوا في الصلاة فإن فيكم الضعيف والكبير وذا الحاجة[٢].

٣١١- وبه : لايبغض الأنصار رجل يؤمن با لله واليوم الآخر، ولايحب ثقيفاً رجل يؤمن با لله واليوم الآخر[٣].

٣١٢- حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، حدثنا قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((قال ا لله عز وجل: ابن آدم، إنك مادعوتني ورجوتني غفرت لك على ماكان منك ولو لقيتني بملء الأرض خطايا لقيتك بمثلها مغفرة مالم تشرك بي، ولو بلغت خطاياك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك))[٤].

حبيب

٣١٣- عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ دخل الكعبة، فصلى بين الساريتين، ثم خرج، فصلى بين باب البيت وبين الحجر ركعتين، ثم قال: ((هذه القبلة))، ثم دخل مرة اخرى فقام يدعو، ولم يصل[٥].

٣١٤- وبه : كان أهل الشرك يلبون: لبيك لاشريك لك إلا شريك هو لك بملكه ومامللك. فأنزل ا لله تعالى ﴿هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾. الآية[٦].

٣١٥- وبه حديث أن إسرائيل قال. ولم يأمره بكفارة[٧].

---

(١) الطبراني (١٢٣١٨).
(٢) الطبراني (١٢٣٣٨).
(٣) الطبراني (١٢٣٣٩).
(٤) الطبراني (١٢٣٤٦).
(٥) الطبراني (١٢٣٤٧).
(٦) الطبراني (١٢٣٤٨).
(٧) الطبراني (١٢٣٦٠).

ابن أبي ليلى

٣١٦- عن المنهال والحكم، عن سعيد، عن ابن عباس بقصة الجارية السوداء قال: أتشهدين أن لاإله إلاا لله وأني رسول ا لله؟ قالت: نعم. قال: فأعتقها، فإنها مؤمنة[١].

وحبيب

٣١٧- عن سعيد، عن ابن عباس بقصة قتل المقداد لذلك الرجل الذي قال: لاإله إلاإله، وأنزل ا لله﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ الآية[٢].

٣١٨- حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي، حدثنا عاصم بن مضرس النصري، حدثنا جبلة بن سليمان، عن سعد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إنما جعل الأذان الأول ليتيسر أهل الصلاة لصلاتهم، فإذا سمعتم الأذان فأسبغوا الوضوء، وإذا سمعتم الإقامة فبادروا التكبيرة الأولى، فإنها فرع الصلاة وأتمامها، ولاتبادروا القارئ الركوع والسجود))[٣].

الحسن بن أبي الصهباء

٣١٩- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: ((مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا، ومن تخلف عنها غرق))[٤].

منصور بن دينار

٣٢٠- عن حماد، عن سعيد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر بعينها، والمسكر من كل شراب[٥].

٣٢١- حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا إسماعيل بن زكريا الكوفي، حدثنا أبو مالك الجنبي، عن مسلم الملائي، عن مجاهد وسعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((مافتح على عاد من الريح إلا مثل موضع الخاتم، عتت على خزانها حتى خرجت من خلال الأبواب، فحملت أهل البدو إلى أهل الحضر، فلما رأوها قالوا:

(١) الطبراني (١٢٣٦٩).
(٢) الطبراني (١٢٣٧٩).
(٣) الطبراني (١٢٣٨٣).
(٤) الطبراني (١٢٣٨٨).
(٥) الطبراني (١٢٣٨٩).

((هذا عارض ممطرنا مستقبل أوديتنا)). فحملت أهل البوادي فيها، فألقت أهل البادية على أهل الحضر حتى هلكوا جميعاً(١).

٣٢٢- حدثنا حجاج بن عمران السدوسي، كاتب بكار القاضي، حدثنا عمرو بن الحصين الغفيلي، حدثنا إبراهيم بن عبدالملك السلمي، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((نعم العطية كلمة حق تسمعها، ثم تحملها إلى أخ لك مسلم، فتعلمها إياه))(٢).

٣٢٣- حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا إسحاق بن كعب حدثنا محمد ابن جابر، عن مسلم الملائي، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((المسح على الخفين يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة ايام ولياليهن))(٣).

٣٢٤- حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا يونس، حدثنا إسرائيل عن ثور بن أبي فاختة، عن سعيد، عن ابن عباس رفع الحديث: ((من مات مدمن خمر لقي ا لله كعابد وثن))(٤).

٣٢٥- وقال الطبراني: حدثنا علي بن سعيد، حدثنا يعقوب بن ماهان، حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((قال ا لله: إذا أنا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب لم / أرض له ثواباً دون الجنة))(٥).

عبدالجبار بن نافع

٣٢٦- عن قتادة وجعفر بن إياس، عن سعيد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ قال: كانوا نواتين – يعني: ملاحين– قدموا مع جعفر بن أبي طالب، فلما قرأ رسول ا لله ﷺ القرآن آمنوا وفاضت أعينهم، فقال لهم: لعلكم إذا رجعتم إلى بلادكم انقلبتم على دينكم. قالوا: لن ننتقل عن ديننا. فأنزل ا لله ذلك في قولهم(٦).

(١) الطبراني (١٢٤١٦).
(٢) الطبراني (١٢٤٢١).
(٣) الطبراني (١٢٤٢٣).
(٤) الطبراني (١٢٤٢٨).
(٥) الطبراني (١٢٤٥٢).
(٦) الطبراني (١٢٤٥٥).

أبـو معاذ

٣٢٧- عن جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: ((مامن مسلم إلا وله ذنب يصيبه الفينة بعد الفينة، إن المؤمن نسي إذا ذكر ذكر))[١].

أبـو هاشم

٣٢٨- عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً ((النبي في الجنة، والصديق في الجنة، والشهيد في الجنة، وخير نسائكم الولود الودود التي إذا غضب أو غضبت قالت: يدي في يدك لاأكتحل بغمض)). يعني: حتى ترضى[٢].

٣٢٩- وبه مرفوعاً ((إن للموت فزعاً، فإذا أتى أحدكم وفاة أخيه فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم اكتبه في المحسنين، واجعل كتابه في عليين، واخلف عقبه في الآخرين، اللهم لاتحرمنا أجره ولاتفتنا بعده))[٣].

٣٣٠- وبه : أسلم مع رسول الله ﷺ تسعة وثلاثون رجلاً وإمرأة، وأسلم عمر تمام الأربعين، فأنزل الله ﴿ياأيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾[٤].

نـوح بـن أبـي مريـم

٣٣١- عن زيد العمي، عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً ((من عمل لله في جماعة، أصاب قبل الله منه، وإن أخطأ -غفر الله له، ومن عمل يبتغي الفرقة، فأصاب لم يتقبل الله منه، وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار))[٥].

عبدالله بـن لهيعة

٣٣٢- عن عطاء بن دينار اللهذلي، عن سعيد، عن ابن عباس في قوله: ﴿عَسَى أَنْ يَبعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ قال: يجلسه بينه وبين جبريل، ويشفعه في أمته، فذلك المقام المحمود[٦].

---

(١) الطبراني (١٢٤٥٧).
(٢) الطبراني (١٢٤٦٧).
(٣) الطبراني (١٢٤٦٩).
(٤) الطبراني (١٢٤٧٠).
(٥) الطبراني (١٢٤٧٣).
(٦) الطبراني (١٢٤٧٤).

٣٣٣- حدثنا الحسن بن غليب المقبري، حدثنا مهدي بن جعفر الرملي، حدثنا عبدالعزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ /: «الكمأة من المن. ماؤها شفاء للعين، ونعت رسول الله ﷺ من عرق النسا ألية كبش»(١). ٥١ب

الثوري

٣٣٤- عن عبدالله بن عثمان، عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لانكاح إلا بولي»(٢).

٣٣٥- وبه : «من ذكرني خالياً ذكرته خالياً». الحديث(٣).

عبدالله بن مسلم بن هرمز

٣٣٦- عبدالله بن مسلم بن هرمز، عن سعيد، عن ابن عباس قال رجل: يارسول الله، إني نلت من إمرأة مادون نفسها، فأنزل الله ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾(٤).

٣٣٧- وبه : كان رسول الله ﷺ يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويعتقل الشاة، ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير(٥).

٣٣٨- حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، حدثنا الحارث ابن عبيدة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أتى جماعة من التجار، فقال: «يامعشر التجار» فاستجابوا له، ومدوا أعناقهم. قال: «إن الله باعثكم يوم القيامة فجاراً إلا من تصدق وبر وأدى الأمانة»(٦).

٣٣٩- عبدالله بن المبارك عن رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب، عن القاسم ابن أبي برة، عن سعيد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لما خلق الله القلم قال

---

(١) الطبراني (١٢٤٨١).
(٢) الطبراني (١٢٤٨٣).
(٣) الطبراني (١٢٤٨٤).
(٤) الطبراني (١٢٤٩٥).
(٥) الطبراني (١٢٤٩٤).
(٦) الطبراني (١٢٤٩٩).

له: اكتب. فجرى بما هو كائن إلى قيام الساعة))(١).

٣٤٠- وكتب عن عبدالملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((أنا آخذ بحجزكم عن النار، أقول: إياكم والحدود، فإذا مت فأنا فرطكم وموعدكم الحوض، من ورد أفلح، ويؤخذ بقوم ذات الشمال فأقول: يارب أمتي، فيقال: إنك لاتدري ماأحدثوا بعدك مرتدين على أعقابهم))(٢).

٣٤١- وبه مرفوعاً ((حج موسى على ثور أحمر عليه عباءة قطوانية))(٣).

٣٤٢- وبه مرفوعاً ((إن الله خلق لوحاً محفوظاً من درة بيضاء، صفحاتها من ياقوتة حمراء، قلمه نور، وكتابه نور الله، فيه في كل يوم ستون وثلاثمائة نظرة، يخلق ويرزق، ويميت، ويحيي، ويعز، ويذل، ويفعل مايشاء))(٤).

٣٤٣- أشعث بن سوار، عن أبي الزبيرن عن سعيد، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : ((تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي))(٥).

٣٤٤- سليمان بن قرم، عن أبي الزبير / عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: ((مابعث نبياً إلى قوم، فقبضه إلا جعل بعده فترة وملأ من تلك الفترة جهنم))(٦).

٣٤٥- حدثنا محمد بن هشام بن ابي الدميك المستملي، حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان، حدثنا يحيى بن سليم، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد، عن ابن عباس أنه قال لبنيه: يابني اخرجوا من مكة حاجين مشاة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن للحاج الراكب بكل خطوة سبعين حسنة، وللحاج الماشي بكل خطوة يخطوها سبع مائة حسنة))(٧).

وقد طرف حديث الذي وقصته راحلته وهو محرم من وجوه كثيرة.

٣٤٦- وقال الطبراني: حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا هوير بن معاذ، حدثنا بقية، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن سعيد، عن ابن عباس قال: خرج رسول

---

(١) الطبراني (١٢٥٠٠)؛ وأبو يعلى(٢٣٢٩).
(٢) الطبراني (١٢٥٠٨).
(٣) الطبراني (١٢٥١٠).
(٤) الطبراني (١٢٥١١٩.
(٥) الطبراني (١٢٥١٣).
(٦) الطبراني (١٢٥١٤).
(٧) الطبراني (١٢٥٢٢).

ا لله من الغائط، ثم قعد، فطعم، فقالوا: يارسول ا لله، ألا تتوضأ؟ فقال: ((إنما أمرت بالوضوء للصلاة، فأما الطعام فلا))[١].

٣٤٧- إسحاق بن عبدا لله بن كيسان، عن أبيه، عن سعيد، عن ابن عباس قال: صعد رسول ا لله ﷺ المنبر فأمن ثلاثاً. الحديث[٢].

٣٤٨- وبه مرفوعاً : ((إن ا لله جعل لكل نبي شهوة، وإن شهوتي في قيام هذا الليل، فإذا قمت فلايصلين أحد خلفي، وأن ا لله جعل لكل نبي طعمة، وإن طعمتي هذا الخمس فإذا مت فهو لولاة الأمر بعدي))[٣].

٣٤٩- وبه مرفوعاً ((من سمع النداء، فقال: أشهد ان لاإله إلا ا لله وحده لاشريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد، وبلغه درجة الوسيلة عندك، واجعلنا في شفاعته يوم القيامة وجبت له الشفاعة))[٤].

(١) الطبراني (١٢٥٤٧).
(٢) الطبراني)١٢٥٥١).
(٣) الطبراني (١٢٥٥٢).
(٤) الطبراني (١٢٥٥٤).

ومن مسند أبي يعلى

٣٥٠- حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وذكر لي طلحة بن نافع، عن سعيد، عن ابن عباس قال: تزوج رجل من الأنصار إمرأة من بني العجلان، فدخل بها، فبات عندها، فلما أصبح قال: ماوجدتها عذراء. قال: فرفع شأنهما إلى رسول الله ﷺ، فدعا الجارية، فسألها، فقالت: بلى، قد كنت عذراء. قال: فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا، وأعطى المهر[1].

٣٥١- وله من طريق عبدالكريم، عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً «قوم يخضبون بالسواء في آخر الزمان حواصل الحمام لايريحون رائحة الجنة»[2]. / ٥٢ب

٣٥٢- وله من طريق يعقوب القمي، عن جعفر بن المغيرة، عن سعيد، عن ابن عباس مرفوعاً: «لما فتحت مكة رن إبليس رنة، فاجتمع إليه ذريته، فقال: ايئسوا أن ترتدوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا، ولكن افشوا فيهم. يعني: بدل النوح والشعر[3].

سعد بن أبي الحسن البصري
عن ابن عباس رضي الله عنه

٣٥٣- حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن يحيى -يعني: ابن أبي إسحاق- عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: ياابن العباس، إني رجل أصور هذه الصور وأصنع هذه الصور، فأفتني فيها. قال: ادن مني، فدنا، فقال: ادن مني، فدنا حتى وضع يده على رأسه، فقال: أنبئك بما سمعت من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفساً تعذبه في جهنم». فإن كنت لابد فاعلاً، فاجعل الشجرة ومالانفس له[4].

(١) أحمد(٢٣٦٧)؛ أبويعلى(٢٧٢٣).
(٢) أحمد(٢٤٧٠)؛ أبويعلى(٢٦٠٣).
(٣) الطبراني (١٢٣١٨).
(٤) الطبراني (٢٨١١).

٣٥٤- حدثنا إسماعيل وجعفر بن محمد قالا: حدثنا عوف، عن سعيد بن أبي الحسن قال ابن جعفر قال: حدثني سعيد بن أبي الحسن قال: كنت عند ابن عباس فسأله رجل، فقال: ياأبا عباس، إني رجل إنما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير. قال: فإني لاأحدثك إلا ماسمعت من رسول الله ﷺ يقول: سمعته يقول: «من صور صورة فإن الله معذبه يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ فيها أبداً» قال: ربا الرجل لها ربوة شديدة، واصفر وجهه. فقال له ابن عباس: ويحك، إن أبيت ألا تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح.

رواه البخاري عن عبدالله بن عبدالوهاب، عن يزيد بن زريع، والنسائي من حديث شعبة كلاهما عن عوف الأعرابي به. ورواه مسلم عن نصر بن علي، عن عبدالأعلى به(١).

٣٥٥- وقال أبويعلى: حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا سفيان بن حبيب، عن عوف، عن سعيد بن أبي الحسن، عن ابن عباس أنه قال: من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره(٢).

سعيد بن الحويرث المكي مولى السائب عن ابن عباس

٣٥٦- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس كنا عند النبي ﷺ /، فأتى الغائط، ثم خرج، فدعا بالطعام، وقال مرة فأتي بالطعام. فقيل: يارسول الله، ألا نتوضأ؟ قال: لم أصل فأتوضأ(٣).

٣٥٧- حدثنا يحيى، عن ابن جريج حدثني سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تبرز، فطعم، ولم يلمس ماء(٤).

٣٥٨- عن ابن عباس قال: ذهب النبي ﷺ فقضى حاجته، ثم قرب له طعام،

---

(١) البخاري في البيوع، باب بيع التصاوير التي فيها روح برقم(٢١١٢)؛ ومسلم في اللباس، باب لاتدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولاصورة، ٣/١٦٧٠؛ والنسائي في الكبرى برقم(٩٧٨٥)؛ وأحمد(٣٣٩٤)؛ وأبويعلى(٢٥٧٧).

(٢) أبويعلى(٢٧١٢).

(٣) أحمد(١٩٣٢).

(٤) أحمد(٣٢٤٥).

فقالوا: أنأتيك بوضوء؟ قال: من أي شيء أتوضأ؟، أصلي فأتوضأ، أو صليت فأتوضأ[(١)].

٣٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا ابن جريج، حدثني سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس قال: تبرز رسول الله ﷺ لحاجته، ثم رجع فأتي بعرق، فلم يتوضأ، فأكل منه.

وزاد عمر وعلي في هذا الحديث عن سعيد بن الحويرث قال: قيل: يارسول الله، إنك لم توضأ. قال: ماأردت الصلاة فأتوضأ.

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، والترمذي في الشمائل عن سعيد بن عبدالرحمن، كلاهما عن سفيان بن عيينة، ورواه النسائي عن عبيدالله بن سعيد عن يحيى بن سعيد القطان به. ورواه مسلم من حديث ابن جريج وحماد بن زيد وغيرهما عن عمرو بن دينار[(٢)].

سعيد بن شفي
عن ابن عباس رضي الله عنه

٣٦٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي السفر، عن سعيد بن شفي، عن ابن عباس قال: جعل الناس يسألونه عن الصلاة في السفر، فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من أهله لم يصل إلا ركعتين حتى يرجع إلى أهله. تفرد به[(٣)].

٣٦١- وحدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن شفي قال: كنت عند ابن عباس. فذكر الحديث[(٤)].

٣٦٢- وحدثنا عبدالله قال: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي، حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي السفر، عن سعيد بن شفي، عن ابن عباس أنهم جعلوا يسألونه عن الصلاة في السفر. فقال ابن عباس: كان رسول الله

---

(١) أحمد(٢٥٥٨).
(٢) أحمد(٢٥٧٠)؛ ومسلم في الطهارة، باب جواز أكل المحدث الطعام، ١/٢٨٢؛ والترمذي في كتاب الشمائل، باب ماجاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ، ص١٦١، طبعة محمد عفيف الزعبي.
(٣) أحمد(٢١٥٩).
(٤) أحمد(٢١٦٠).

ﷺ إذا خرج من أهله لم يزد على الركعتين حتى يرجع[١].

٣٦٣- وحدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن شفي سمع
٥٣ب ابن عباس قال: كان رسول ا لله / إذا كان مسافراً صلى ركعتين.

سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي

عن ابن عباس

٣٦٤- قال رجل: يارسول ا لله، ماعمل إذا عملت به دخلت الجنة؟ فقال: أنت ببلد يجلب الماء فيه؟ قال: نعم. قال: فاشتهر بها سقاء ثم استق فيه حتى تخرق، فإنك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة)).

رواه الطبراني عن الحسين بن إسحاق التستري، عن يحيى الحماني، عن إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد، عن أبيه به[٢].

سعيد بن فيروز عنه

هو أبوالبختري الطائي يأتي في الكنى عن ابن عباس.

سعيد بن مرجانة

عن ابن عباس

٣٦٥- في قوله تعالى ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ الآية. حتى نزل ﴿لايُكَلِفُ ا للهُ نَفساً إلا وسْعَهَا﴾ الآية.

رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن سعيد بن مرجانة. ومن حديث هشام بن عمارة وغيره، عن الوليد بن مسلم، عن القاسم بن هزان الخولاني، عن الزهري، عن سعيد بن مرجانة عنهما به[٣].

سعيد بن المسيب المخزومي أبو محمد

عن ابن عباس

٣٦٦- وذكر من جمالها. فقال رسول ا لله ﷺ: إنها ابنة أخي من الرضاعة. ثم

(١) أحمد(٢٥٧٥).
(٢) الطبراني(١٢٦٠٥).
(٣) الطبراني(١٠٧٦٩، ١٠٧٧٠).

قال نبي ا لله ﷺ: أما علمت أن ا لله حرم من الرضاعة ماحرم من النسب.

رواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن عبدا لله بن بكر به. ورواه أيضاً عن قتيبة عن غندر، عن سعيد، عن رجل عن علي بن زيد. ورواه النسائي أيضاً من حديث علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب[(١)].

٣٦٧- حدثنا بهز، حدثنا شعبة أخبرني قتادة سمعت سعيد بن المسيب يحدث أنه سمع ابن عباس / يقول: قال رسول ا لله ﷺ: ((العائد في هبته كالعائد في قيئه)). ٥٤أ

رواه البخاري وأبوداود عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة. ورواه مسلم والنسائي من حديث قتادة. ورواه مسلم من طريق يحيى بن أبي كبير وغير واحد عن الأوزاعي. ورواه النسائي وابن ماجة من حديثه أيضاً عن محمد بن علي بن الحسين، عن سعيد بن المسيب. ورواه مسلم من حديث بكير بن الأشج، عن سعيد ابن المسيب به[(٢)].

قال شيخنا في الأطراف: وقد رواه أحمد بن حنبل عن غندر وحجاج عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وهو وهم والصواب سعيد بن المسيب[(٣)].

٣٦٨- حدثنا أحمد بن عبدالملك، حدثنا موسى بن أعين، حدثنا عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبدا لله بن سعيد بن المسيب قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((إنما مثل الذي يتصدق، ثم يعود في صدقته، كالذي يقيء ثم يأكل قيئه))[(٤)].

٣٦٩- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني أبوجعفر محمد بن علي أنه سمع سعيد بن المسيب يخبر أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ:

---

(١) أحمد(٢٤٩١)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٥٤٣٨، ٥٤٣٩، ٥٤٤٠)؛ والطبراني (١٠٦٩٧).

(٢) البخاري في الهبة، باب لايحل لأحد أن يرجع في هبته برقم(٢٤٧٨، ٢٤٧٩)؛ ومسلم في الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة برقم(١٦٢٢)؛ وأبو داود في البيوع والإجارات، باب الرجوع في الهبة برقم(٣٥٣٨)؛ والنسائي في الهبة، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده برقم(٣٦٩٧)؛ وابن ماجة في الهبات، باب الرجوع في الهبة، برقم(٢٣٨٥)؛ وأحمد (٣١٧٧).

(٣) تحفة الأشراف، ٤/٤٦٣.

(٤) أحمد(٢٦٢٢).

«مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه»[(١)].

٣٧٠- حدثنا بهز، حدثنا أبان بن زيد العطار، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيب، وعن عكرمة، عن ابن عباس أن وفد القيس أتوا رسول ا لله ﷺ فيهم الأشج أخو بني عصر، فقالوا: يانبي ا لله، أنا حي من ربيعة وإن بيننا وبينك كفار مضر، وإنا لانصل إليك، إلا في الشهر الحرام، فمرنا بأمر إذا عملناه دخلنا الجنة، وندعو به من وراءنا، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم أن يعبدوا ا لله ولايشركوا به شيئاً، وأن يصوموا رمضان، وأن يحجوا البيت، وأن يعطوا الخمس من الغنائم، ونهاهم عن أربع: عن الشرب في الحنتم والدباء والنقير والمزفت. فقالوا: ففيم نشرب يارسول ا لله؟ قال: عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها».

رواه أبوداود عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان، والنسائي من حديثه[(٢)].

٣٧١- وحدثنا عفان، حدثنا أبان قال: سمعت قتادة يذكر عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس وعكرمة عن ابن عباس أن وفد عبدالقيس أتوا رسول ا لله
٥٤ب ﷺ /، منهم الأشج أخو بني عصر، فذكر معناه[(٣)]

(حديث آخر)

٣٧٢- رواه أبوداود والنسائي من حديث موسى بن هارون البردي، عن هشام بن يوسف، عن القاسم بن فياض الأنباري، عن خلاد بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس أن رجلاً من بني بكر أتى النبي ﷺ فأقر أنه زنا بامرأة. الحديث[(٤)]. قال النسائي: هو منكر.

٣٧٣- وحديث تزويج ميمونة وهو محرم، وسيأتي في ترجمة أيوب عن عكرمة عن ابن عباس .

(حديث آخر)

٣٧٤- قال الطبراني: حدثنا الحسن بن جرير الصوري، حدثنا أبوالجماهر محمد

---

(١) أحمد(٣٢٦٩).
(٢) أبوداود في الأشربة، باب في الأوعية(٣٦٩٤)؛ والنسائي في الكبرى(٦٨٣٣).
(٣) أحمد(٣٤٠٧).
(٤) أبوداود في الحدود، باب إذا أقر الرجل بالزنا برقم(٤٤٦٧)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٣٤٨).

ابن عثمان، حدثنا خليل بن دعلج، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من فارق المسلمين قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، ومن مات ليس عليه إمام فميتته جاهلية، من مات تحت راية عمية يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتلته جاهلية))(١).

٣٧٥- وحدثنا محمد بن زكريا العلائي، حدثنا العباس بن بكار الضبي، حدثنا أبوهلال، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((بشر المشائين إلى المساجد في الظلم بالنور التام يوم القيامة))(٢).

٣٧٦- وبه: مرفوعاً ((المتحابون في ظل ا لله))(٣).

٣٧٧- وبه: من قال لاإله إلا ا لله قبل كل شيء، لاإله إلا ا لله بعد كل شيء لاإله إلا ا لله يبقي ويفني كل شيء: عوفي من اللهم والحزن))(٤).

(حديث آخر)

٣٨٨- قال الطبراني: حدثنا المقدام بن داود، حدثنا أبوالأسود النضر بن عبدالجبار، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن حبيب، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس قال: قضى رسول ا لله ﷺ في الأصابع عشراً عشراً، وفي اليد بخمسين فريضة(٥).

٣٧٩- ومن حديث القاسم بن فياض، عن خلاد بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب سمع ابن عباس يحدث أن رسول ا لله ﷺ أتاه رجل يستفتيه، كان جعل على نفسه بدنة في يمين حلف بها، فأفتا ببدنه من الإبل، وزجر الرجل أن يعود(٦).

٣٨٠- وبه أن رجلاً قال يارسول ا لله إني أصبت حداً فأقمه علي ثلاثاً، فقال: وماحدك؟ قال: أصبت إمرأة حراماً. فأمر جماعة من أصحابه، فيهم عثمان بن عفان وابن عباس وعلي بن زيد / بن حارثة فجلدوه ولم يكن تزوج، ثم قال له: بمن ٥٤ب

(١) الطبراني(١٠٦٨٧).
(٢) الطبراني(١٠٦٨٩).
(٣) الطبراني(١٠٦٩٠).
(٤) الطبراني(١٠٦٩١).
(٥) الطبراني(١٠٦٩٩).
(٦) الطبراني(١٠٧٠٠).

جنيت، فقال: بإمرأة فسمى إمرأة، فدعيت فأنكرت، وحلفت أنه كذب عليها، فدعاه، فقال له: هل لك شاهد أنه جنيت بها حتى أقيم عليها الحد؟ فقال: لا. فجلده حد الفرية ثمانين(١).

٣٨١- ومن حديث الأشعث بن سوار، عن أبي هبيرة، عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ نام وهو ساجد حتى غط، ثم قام فصلى، ولم يتوضأ(٢).

٣٨٢- وعن ابن نصر، عن ابن المسيب، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قبض وهو ابن ثلاث وستين(٣).

٣٨٣- وحدثنا عبدا لله محمد بن الرمطي، حدثنا عمي محمد بن عبدالرحمن العدوي، حدثنا عمرو بن حميد الدينوري، حدثنا سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يكبر في العيدين ثنتي عشرة في الأولى سبعاً، وفي الآخرة خمساً، وكان يذهب في طريق ويرجع في أخرى(٤).

انتهى الطبراني.

وقال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده

٣٨٤- حدثنا إبراهيم بن هانئ، حدثنا يحيى بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن سليمان، عن معاوية بن إسحاق، عن سعيد بن المسيب سمعت ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ: ((من مشى إلى غريمه يحبه صلت عليه دواب الأرض ونون الماء، وتنبت له بكل خطوة شجرة تغرس في الجنة وذنب يغفر(٥).

---

(١) الطبراني(١٠٧٠١).
(٢) الطبراني(١٠٧٠٦).
(٣) الطبراني(١٠٧٠٧).
(٤) الطبراني(١٠٧٠٨).
(٥) كشف الأستار(١٣٤٢).

سعيد بن أبي هند
عن ابن عباس رضي الله عنه

٣٨٥- حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبدا لله بن سعيد بن أبي هند أنه سمع أباه يخبر عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن الصحة والفراغ نعمتان من نعم ا لله مغبون فيهما كثير من الناس)).

رواه البخاري عن مكي بن إبراهيم به قال: وقال عباس العنبري عن صفوان، عن عيسى، عن عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه به. وكذلك رواه ابن ماجة عن عباس العنبري، ورواه الترمذي والنسائي من حديث عبدا لله بن المبارك، عن عبدا لله بن سعيد به، وقال الترمذي: حسن صحيح. ووقفه بعضهم(١).

٣٨٦- حدثنا سليمان، حدثنا إسماعيل، أخبرني/ عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، ٥٥ب عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: ((من يرد ا لله به خيراً يفقهه في الدين)). رواه الترمذي عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر به. وقال: صحيح(٢).

سعيد بن يحمد أو أحمد أبو السفر الكوفي

٣٨٧- قال ابن عباس: ياأيها الناس اسمعوا مني ما أقول لكم: من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر، ولاتقولوا الحطيم. الحديث.

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد، عن سفيان، عن مطرف به(٣).

سعيد بن يسار أبوالحباب المدني
عن ابن عباس

٣٨٨- حدثنا ابن نمير، حدثنا عثمان بن حكيم، أخبرني سعيد بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يقرأ في الفجر في أول ركعة ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ إلى آخر الآية. وفي الركعة الثانية ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

---

(١) البخاري في الرقاق، باب ماجاء في الصحة والفراغ وأن لاعيش إلا عيش الآخرة برقم(٦٠٤٩)؛ والترمذي في الزهد، باب الصحة والفراغ نعمتان برقم(٢٣٠٤)؛ وابن ماجة في كتاب الزهد، باب الحكمة برقم(٤١٧٠)؛ وأحمد(٢٣٤٠).

(٢) الترمذي في العلم، باب إذا أراد ا لله بعبد خيراً يفقهه في الدين برقم(٢٦٤٥).

(٣) البخاري في فضائل الصحابة، باب القسامة في الجاهلية برقم(٣٦٣٥).

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث عثمان بن حكيم به[(١)].

سعيد بن أبي سعيد المقبري

عن ابن عباس

٣٨٩- قال الطبراني: حدثنا محمد بن يحيى بن المنذر القزاز، حدثنا حفص بن عمر الحوضي، حدثنا همام، حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد أنه صلى خلف ابن عباس على جنازة، فأجهر قراءة فاتحة الكتاب، وقال: ليعلم الناس أنها سنة[(٢)].

٣٩٠- سعيد العلاف عن ابن عباس مرفوعاً «إن ا لله تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وماأكرهوا عليه».

رواه الطبراني عن علي بن عبدالعزيز عن معلى بن مهدي، عن مسلم بن خالد عنه[(٣)].

سليمان بن يسار أبو أيوب مولى ميمونة أم المؤمنين

عن ابن عباس

٣٩١- حدثنا سفيان، عن الزهري سمع سليمان بن يسار، عن ابن عباس أن إمرأة من خثعم سألت رسول ا لله ﷺ غداة جمع والفضل بن العباس ردفه، فقال: إن فريضة ا لله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لايستطيع أن يستمسك
٥٦أ على الرحل / فهل ترى أن أحج عنه؟ قال: نعم[(٤)].

---

(١) مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما، ٥٠٢/١؛ وأبوداود في الصلاة، باب في تخفيفهما برقم(١٢٥٩)؛ والنسائي في الصلاة، باب القراءة في ركعتي الفجر برقم(١٠١٦).

(٢) الطبراني(١٠٨٢٣).

(٣) الطبراني(١١٢٧٤).

(٤) البخاري في الحج، باب وجوب الحج وفضله برقم(١٤٤٢)، وفي باب حج المرأة عن الرجل برقم(١٧٥٦)؛ وفي كتاب المغازي، باب حجة الوداع برقم(٤١٣٨)؛ ومسلم في الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، ٩٧٣/٢؛ والنسائي في الحج، باب حج المرأة عن رجل برقم(٢٦٤١)؛ وفي باب الحج عن الحي الذي لايستمسك على الرحل برقم(٢٦٣٥)؛ وأبوداود في المناسك، باب الرجل يحج عن غيره برقم(١٨٠٩)؛ وأحمد(٣٣٧٥، ٢٢٢٦، ٣٢٣٨، ١٨٩).

٣٩٢- حدثنا سعيد بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب أن سليمان بن يسار أخبره أن ابن عباس أخبره أن إمرأة من خثعم استفت رسول ا لله ﷺ في حجة الوداع، والفضل ابن العباس ردف رسول ا لله ﷺ، فقالت: يارسول ا لله، إن فريضة ا لله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لايستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ فقال لها رسول ا لله ﷺ: نعم. فأخذ الفضل بن عباس يلتفت إليها، وكانت إمرأة حسناء، فأخذ رسول ا لله ﷺ الفضل فحول وجهه من الشق الآخر(١).

٣٩٣- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سليمان ابن يسار، عن ابن عباس أن إمرأة من خثعم سألت النبي ﷺ في حجة الوداع، والفضل بن عباس ردف رسول ا لله ﷺ: إن فريضة ا لله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لايستطيع أن يستمسك على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم حجي عن أبيك(٢).

٣٩٤- حدثنا يحيى، أنبأنا مالك، حدثني ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس أن إمرأة من خثعم قالت: يارسول ا لله، إن فريضة ا لله في الحج أدركت أباها شيخاً كبيراً لايستطيع أن يثبت على الرحل، أفأحج عنه؟ قال: نعم(٣).

٣٩٥- حدثنا علي بن عبدالرحمن بن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبدا لله بن عباس قال: كان الفضل ردف رسول ا لله ﷺ فجاءته إمرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول ا لله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. فقالت: يارسول ا لله، إن فريضة ا لله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لايستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم. وذلك في حجة الوداع.

رواه البخاري وأبوداود عن القعنبي، زاد البخاري: وعبدا لله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، والنسائي من حديث ابن القاسم، أربعتهم عن مالك به.

ورواه النسائي عن قتيبة عن سفيان بن عيينة. وقال البخاري: وقال محمد بن

---

(١) انظر تخريج حديث(٣٨٩).
(٢) انظر تخريج حديث(٣٨٩).
(٣) انظر تخريج حديث (٣٨٩).

٥٦ب يوسف عن الأوزاعي. ورواه من حديث شعيب والنسائي من حديث أيوب /، كلهم عن الزهري به. وقد روى من حديث ابن عباس عن أخيه الفضل، ومن حديث سليمان بن يسار عن الفضل نفسه كما سيأتي[(١)].

٣٩٦- حدثنا إسماعيل، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، حدثني -وقال مرة: حدثنا- سليمان بن يسار قال: حدثني أحد بني العباس إما الفضل وإما عبدا لله قال: كنت ردف رسول ا لله ﷺ فجاء رجل، فقال: إن أبي أو أمي -قال يحيى: وأكثر ظني أنه قال- أبي كبير، ولم يحج، فإن أنا حملته على بعير لم يثبت عليه، وإن شددته عليه لم آمن عليه، أفأحج عنه؟ فقال: أكنت قاضياً ديناً لو كان عليه؟ قال: نعم. قال: فاحجج عنه[(٢)].

٣٩٧- حدثنا هشيم، أنبأنا يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبدا لله بن عباس أو عن الفضل بن عباس أن رجلاً سأل النبي ﷺ فذكر معناه. رواه النسائي عن مجاهد بن موسى عن هشيم به[(٣)].

٣٩٨- حدثنا عبدالرزاق وأبي بكر قالا حدثنا ابن جريج، أخبرني محمد بن يوسف أن سليمان بن يسار أخبره أنه سمع ابن عباس ورأى أبوهريرة يتوضأ، ثم قال: أتدري مما أتوضأ؟ قال: لا، قال: أتوضأ من أثوار أقط أكلتها. قال ابن عباس: ما أبالي مما توضأت، أشهد لرأيت رسول ا لله ﷺ أكل كتف لحم، ثم قام أتى الصلاة، وماتوضأ. قال: وسليمان حاضر ذلك منهما جميعاً. رواه النسائي من حديث ابن جريج به[(٤)].

(حديث آخر)

٣٩٩- قال البزار، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبومعاوية، حدثنا ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس: نهى رسول ا لله ﷺ عن قتل أربع: النملة، والنحلة، والضفدع، والصرد. ثم قال البزار: وروي عن الزهري، عن رجل، عن ابن عباس[(٥)].

---

(١) انظر تخريج حديث(٣٨٩).
(٢) أحمـ(٣٣٧٧، ٣٣٧٨).
(٣) النسائي في مناسك الحج، باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين برقم(٢٦٤٠).
(٤) النسائي في الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار برقم(١٨٤).
(٥) لم أقف عليه.

سماك بن الوليد الحنفي، أبو زميل عن ابن عباس

٤٠٠- حدثنا عبدالصمد، حدثنا عبدربه بن بارق الحنفي، حدثنا سماك أبوزميل الحنفي، قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة)) فقالت عائشة: بأبي، فمن كان له فرط؟ فقال: ومن كان له فرط ماموقفه؟ قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال: فأنا فرط أمتي لم يصابوا بمثلي)).

٥٧ب رواه الترمذي عن نصر بن علي / وزياد بن يحيى كلاهما عن عبد ربه بن بارق، وعن أحمد بن سعيد عن حبان بن هلال، عن عبد ربه، ثم قال: غريب، لانعرفه إلا من حديثه، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة(١).

٤٠١- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني أبوزميل حدثني عبدا لله بن عباس قال: لما خرجت الحرورية اعتزلوا، فقلت لهم: إن رسول ا لله ﷺ يوم الحديبية صالح المشركين، فقال لعلي: اكتب ياعلي: هذا ماصالح عليه محمد رسول ا لله ﷺ. قالوا: لو نعلم أنك رسول ا لله ماقاتلناك. فقال رسول ا لله ﷺ: امح ياعلي، اللهم إنك تعلم أني رسولك، امح ياعلي، واكتب: هذا ماصالح عليه محمد بن عبدا لله. وا لله لرسول ا لله ﷺ خير من علي، وقد محا نفسه، ولم يكن بمحوه ذلك يمحاه من النبوة، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

رواه النسائي عن عمرو بن علي عن ابن مهدي به(٢).

(حديث آخر)

٤٠٢- رواه مسلم عن عباس بن عبدالعظيم، عن النضر بن محمد، عن عكرمة ابن عمار، عن سماك، عن ابن عباس قال: مطر الناس على عهد رسول ا لله ﷺ، فقال: ((أصبح من الناس شكر، ومنهم كافر، فمن قال: مطرنا بفضل ا لله ورحمته فذاك شاكر، ومن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذاك كافر))(٣). الحديث.

٤٠٣- وبه: كان المشركون يقولون: لبيك لاشريك لك، فيقول رسول ا لله ﷺ: ويلكم، قد قد. اللاشريك هو لك بملكه وماملك، فيقولون هذا وهم يطوفون بالبيت(٤).

---

(١) الترمذي في الجنائز، باب ماجاء في ثواب من قدم ولداً برقم(١٠٦٢).

(٢) النسائي في الكبرى برقم(٨٥٧٥)؛ وأحمد(٣١٨٧).

(٣) مسلم في الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بنوء برقم(١٢٧).

(٤) مسم في الحج، باب التلبية وصفتها ووقتها، ٢/٨٤٣.

٤٠٤- وبه: كان المسلمون لاينظرون إلى أبي سفيان ولايقاعدونه، فقال: يانبي ا لله، ثلاث أعطنيهن. قال: نعم. قال: تؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين. قال: نعم. قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك. قال: نعم. وعندي أحسن العرب وأجمله ام حبيبة بنت ابي سفيان أزوجكها. قال: نعم.

هكذا وقع الحديث في صحيح مسلم، وقد رواه الطبراني من وجه آخر فقال: حدثنا علي بن سعيد الواري، حدثنا عمرو بن خلف بن مرسال الخثعمي، حدثنا عمي إسماعيل بن مرسال، عن أبي زميل الحنفي، عن ابن عباس. فذكر الحديث مثله[١].

٥٧ب وقد / تنوعت أجوبة الناس عنه، فقيل: ظن أن بإسلامه ينفسخ نكاح ابنته أم حبيبة، فإنه لاخلاف أن رسول ا لله ﷺ تزوج بها قبل إسلام أبيها أبي سفيان، وقيل: راى أن عليه غضاضة لما زوجت بغير رضاه، فأحب أن يحدد لها صداقها وعقداً جديداً بإذنه، ويبعد أن يعبر عن ذلك بهذه العبارة لمن تأمل القصة جيداً، فإنما أراد أن يزوجه بابنته الأخرى عزة، كما وقع في الصحيح لما استعان على ترويجه إياها منه باجتهاد أم حبيبة حين قالت: انكح أختي عزة بنت أبي سفيان، فقال: إن ذلك لايحل لي. الحديث.

وكان أصل الحديث ((يعني ابنته)) ظن الراوي أنها أم حبيبة، وفي الحديث إشكال آخر، وهو قوله ((قال نعم)) ولما أشكل هذا على ابن حزم قال:هذا حديث موضوع. فأخطأ.

٤٠٥- وبه: بينما رجل من المسلمين يوم بدر يشتد في أثر رجل من المشركين إذ سمع فوقه وقائلاً يقول: اقْدِم حَيْزوم، في ترجمة ابن عباس عن عمر[٢].

٤٠٦- وبه : عن سماك قلت لابن عباس: مامن أحد نفسي، فقال: إنني مرسل وا لله إن نجا منه أحد. الحديث[٣].

---

(١) مسلم في الفضائل، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب، ١٩٤٥/٤؛ والطبراني(١٢٨٨٦).

(٢) مسلم في الجهاد، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، ١٣٨٤/٣.

(٣) أبو داود في الأدب، باب في رد الوسوسة برقم(٥١١٠).

(حديث آخر)

٤٠٧- رواه أبوداود عن أحمد بن محمد بن شبرمة، عن وكيع، عن مسعر، عن سماك، عن ابن عباس قال: لما نزلت أول سورة المزمل كانوا يقومون نحواً من قيامهم شهر رمضان حتى نزل آخرها وكان بين أولها وآخرها سنة[١].

سميع الزيات مولى ابن عباس
عن ابن عباس في ترجمة كريب

٤٠٨- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش قال: سألت إبراهيم عن الرجل يصلي مع الإمام قال: يقوم عن يساره! فقلت: حدثني سميع الزيات قال: سمعت ابن عباس يحدث أن النبي ﷺ أقامه عن يمينه، فأخذ به[٢].

٤٠٩- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأعمش، عن سميع الزيات، عن ابن عباس أنه قال: كنت قمت إلى جنب النبي ﷺ إلى شماله فأدارني فجعلني عن يمينه. تفرد به[٣].

شرحبيل بن سعد مولى الأنصار، أبو سعد المديني
عن ابن عباس / ٥٨أ

٤١٠- حدثنا وكيع، عن فطر ومحمد بن عبيد قال: حدثنا فطر، عن شرحبيل أبي سعيد، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: من كانت له أختان، فأحسن صحبتهما ماصحبتاه دخل بهما الجنة. وقال محمد بن عبيد: تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ماصحبتاه إلا أدخله ا لله الجنة)).

رواه ابن ماجة عن الحسين بن الحسن، عن ابن المبارك، عن فطر به[٤].

٤١١- حدثنا يعلى بن حجاج الصواف عن يحيى، عن عكرمة قال: كنت جالساً عند زيد بن علي بالمدينة، فمر شيخ يقال له شرحبيل أبوسعد، فقال: ياأبا سعد، من أين جئت؟ فقال: من عند أمير المؤمنين، حدثته بحديث، فقال: لايكون هذا

---

(١) أبو داود في الصلاة، باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه برقم(١٣٠٥).
(٢) أحمد(٣٣٥٩).
(٣) أحمد(٣٤٥١).
(٤) ابن ماجة في الأدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات برقم(٣٦٧٠)؛ أحمد (٢١٣٠).

الحديث حق أحب إلى من حمر النعم، قال: حدث به القوم. قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ: ((مامن مسلم يدرك له ابنتان فيحسن إليهما ماصحبتاه أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة))[1].

شعبة أبو عبدالله مولى ابن عباس
عن ابن عباس

٤١٢- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة، مولى ابن عباس، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا سجد يرى بياض إبطيه. تفرد به[2].

٤١٣- حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس أن أسامة بن زيد كان ردف رسول ا لله ﷺ يوم عرفة، فدخل الشعب، فنزل، فأهراق الماء ثم توضأ، وركب ولم يصل[3]. تفرد به.

٤١٤- حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس أن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة أفرغ بيده اليمنى على اليسرى فغسلهما سبعاً قبل أن يدخلهما في الإناء، فنسي مرة كم أفرغ على يده، فسألني: كم أفرغت؟ قلت: لا أدري. فقال: لا أم لك! ولم لاتدري؟ ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض على رأسه وجسده، قال: هكذا كان رسول ا لله ﷺ يتطهر. يعني: يغتسل.

رواه أبوداود عن الحسين بن عيسى البسطامي، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب به[4].

٤١٥- حدثنا حجاج، أنبأنا ليث، حدثني عمرو بن الحارث، عن بكر بن عبدا لله ، عن شعبة مولى ابن عباس أو كريب مولى ابن عباس أن عبيدا لله بن / ٥٨ب
عباس مر بعبدا لله بن الحارث بن أبي ربيعة وهو يصلي مضفور الرأس معقود من ورائه، فوقف عليه، فلم يبرح يحل عقد رأسه، فأقر له عبدا لله بن الحارث حتى فرغ من حله، فقال: ماصنعت برأسي ماصنعت آنفاً؟ قال: إني سمعت رسول ا لله ﷺ

(١) أحمد(٣٤٢٤).
(٢) أحمد(٢٠٧٣).
(٣) أحمد(٢٢٦٥).
(٤) أبو داود في الطهارة، باب الغسل من الجنابة برقم(٢٤٦)؛ وأحمد(٢٨٠١).

يقول: «مثل الذي يصلي ورأسه معقود من ورائه كمثل الذي يصلي مكتوفاً». تفرد به.

٤١٦- حدثنا حماد بن خالد، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس قال: مررت أنا والفضل على أتان ورسول الله ﷺ يصلي بالناس في فضاء من الأرض، فنزلنا ودخلنا معه، فما قال لنا في ذلك شيئاً[(١)]. تفرد به.

٤١٧- حدثنا يزيد، أنبأنا ابن أبي ذئب وروح، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعثه مع أهله إلى منى ليلة النحر فرمينا الجمرة مع الفجر[(٢)]. تفرد به.

٤١٨- حدثنا يزيد، أنبأنا ابن أبي ذئب، عن شعبة قال: دخل المسور بن مخرمة على ابن عباس يعوده من مرضه، فرأى عليه ثوب إستبرق، وبين يديه كانون عليه تماثيل، فقال له: يا أبا عباس، ماهذا الثوب الذي عليك؟ قال: وماهو؟ قال: إستبرق. قال: والله ماعلمت به، وما أظن رسول الله ﷺ نهى عنه إلا للتجبر والتكبر، ولسنا بحمد الله كذلك، قال: فما هذا الكانون الذي عليه الصور؟ قال ابن عباس: ألا ترى كيف أحرقها بالنار[(٣)]. تفرد به.

٤١٩- حدثنا أبوالنضر، عن أبي ذئب، عن شعبة أن المسور بن مخرمة دخل على ابن عباس يعوده من وجع، وعليه برد إستبرق، فقال: ياأبا عباس، ماهذا الثوب؟ قال: وماهو إلا هذا الإستبرق. قال: والله ماعلمت به، وماأظن النبي ﷺ نهى عن هذا حين نهى عنه إلا للتجبر والتكبر، ولسنا بحمد الله كذلك. قال: فما هذا التصاوير في الكانون؟ قال: ألا ترى قد أحرقناها بالنار. فلما خرج المسور قال: انزعوا هذا الثوب عني، واقطعوا رؤوس هذه التماثيل. قالوا: يا أبا عباس لو ذهبت بها إلى السوق كان أنفق لها مع الرأس. قال: لا، فأمر بقطع رؤوسها[(٤)].

٤٢٠- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة قال: جاء رجل إلى ابن/ ٥٩أ عباس فقال: إن مولاك إذا سجد وضع جبهته وذراعيه وصدره بالأرض، فقال له

(١) أحمد(٣٠١٩).
(٢) أحمد(٣٣٠٤).
(٣) أحمد(٣٣٠٧).
(٤) أحمد(٣٩٣٤).

ابن عباس: مايحملك على ماتصنع؟ قال: التواضع. قال: هكذا ربضة الكلب، رأيت النبي ﷺ إذا سجد رؤي بياض إبطيه[١].

٤٢١- حدثنا حسين، أنبأنا ابن أبي ذئب فذكر مثله[٢]. تفرد به.

(حديث آخر)

٤٢٢- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاتب، حدثنا سلمة بن رجاء، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه كان إذا اغتسل من الجنابة صب بيده اليمنى على اليسرى سبع مرات، ثم قال: كم مرة أفرغت على يدي ياشعبة؟ قلت: لا أدري. قال: لا أم لك! مايمنعك ألا تدري؟ ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم أفاض عليه الماء، ثم قال: هكذا كان رسول ا لله ﷺ يتطهر[٣].

شهاب العنبري عن ابن عباس

٤٢٣- حدثنا يحيى، عن حبيب بن شهاب، حدثني ابي، سمعت ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ يوم خطب الناس بتبوك: «مافي الناس مثل رجل آخذ برأس فرسه يجاهد في سبيل ا لله، ويجتنب شرور الناس، ومثل آخر بادي في نعمه يقري ضيفه ويعطي حقه»[٤]. تفرد به.

٤٢٤- حدثنا روح، حدثنا حبيب بن شهاب العنبري، قال: سمعت أبي يقول: أتينا ابن عباس أنا وصاحب لي، فلقينا أبا هريرة عند باب ابن عباس، فقال: من أنتما؟ فأخبرناه، فقال: انطلقا إلى ناس على تمر وماء، إنما يسيل كل واحد بقدره. قال: قلنا: كثر خيرك، استأذن لنا على ابن عباس قال: فاستأذن لنا. قال: فسمعنا ابن عباس يحدث عن رسول ا لله ﷺ قال: خطب رسول ا لله ﷺ يوم تبوك فقال: مافي الناس مثل رجل أخذ بعنان فرسه، فيجاهد في سبيل ا لله، ويجتنب شرور الناس، ومثل رجل باد في غنمه يقري ضيفه، ويؤدي حقه». قال قلت: أقالها؟ قال: قالها. قال: قلت: قالها. قال: قلت: قالها؟ قال: قالها. قال: قلت: قالها؟ قال: قالها. قال:

(١) أحمد(٢٩٣٥).
(٢) أحمد(٢٩٣٦).
(٣) الطبراني(١٢٢٢١).
(٤) أحمد(١٩٨٧).

فكبرت ا لله وحمدت ا لله وشكرت ا لله[(١)]. تفرد به.

شهر بن حوشب الأشعري الدمشقي عن ابن عباس / ٥٩ب

٤٢٥- حدثنا القاسم بن مالك أبوجعفر، عن حنظلة السدوسي، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس قال: صلى رسول ا لله ﷺ العيد ركعتين لايقرأ فيهما إلا بأم الكتاب، لم يزد عليها شيئاً[(٢)]. تفرد به.

٤٢٦- حدثنا حسين، حدثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب قال: قال عبدا لله بن عباس: حضرت عصابة من اليهود نبي ا لله ﷺ فقالوا: ياأبا القاسم، حدثنا عن خلال نسألك عنها لايعلمهن إلا نبي، فكان فيها فيما سألوه. أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه قبل أن تنزيل التوراة؟ قال: فأنشدكم با لله الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب مرض مرضاً شديداً، فطال سقمه، فنذر لله نذراً لئن شفاه ا لله من سقمه ليحرمن أحب الشراب إليه، وأحب الطعام إليه، فكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها. فقالوا: اللهم نعم[(٣)].

٤٢٧- وحدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبدالحميد قال: حدثنا شهر، قال ابن عباس: حضرت عصابة من اليهود رسول ا لله ﷺ يوماً، فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنهن لايعلمهن إلا نبي. قال: سلوني عم شئتم، ولكن اجعلوا إلى ذمة ا لله وماأخذ يعقوب على بنيه لئن أنا حدثتكم شيئاً، فعرفتموه لتتابعني على الإسلام. قالوا: فذلك لك. قال: فاسألوني عما شئتم. قالوا: أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن: أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة، وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل؟ وكيف يكون الذكر منه؟ وأخبرنا كيف هذا النبي الأمي في النوم ومن وليه من الملائكة؟ قال: فعليكم عهد ا لله لئن أنا أخبرتكم لتتابعني؟ قال: فأعطوه ماشاء من عهد وميثاق. قال: فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب مرض مرضاً شديداً، فطال سقمه، فنذر لله نذراً لئن شفاه ا لله من سقمه ليحرمن أحب الشراب إليه، وأحب الطعام إليه،

---

(١) أحمد(٢٨٣٨).
(٢) أحمد(٢١٧٤).
(٣) أحمد(٢٤٧١).

وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها. قالوا: اللهم نعم.
٦٠أ قال: اللهم اشهد عليهم، فأنشدكم با لله الذي لاإله إلا هو والذي / أنزل التوراة على موسى: هل تعلمون ماء الرجل أبيض غليظ، وان ماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن ا لله، إن علا ماء الرجل على ماء المرأة كان ذكراً بإذن ا لله، وإن علا ماء المرأة على ماء الرجل كان أنثى بإذن ا لله. قالوا: اللهم نعم. قال: اللهم اشهد عليهم. قال: فأنشدكم با لله الذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه ولاينام قلبه؟ قالوا: اللهم نعم. قال: اللهم اشهد. قالوا: أرأيت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك. قال: فإن ولي جبريل، ولم يبعث ا لله نبياً قط إلا وهو وليه. قالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك. قال: فما يمنعكم من أن تصدقوه؟ قالوا: إنه عدونا. قال فعند ا لله قال ا لله: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إلى قوله﴿كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُم لايَعْلَمُونَ﴾ فعند ذلك ﴿بَاؤُوا بِغَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ﴾ الآية[١]. تفرد به.

٤٢٨- وحدثنا عبدا لله، حدثني محمد بن بكار، حدثنا عبدالحميد، حدثنا ابن بهرام، حدثنا شهر، عن ابن عباس بنحوه[٢].

٤٢٩- حدثنا أبوالنضر، حدثنا عبدالحميد، حدثنا شهر، عن عبدا لله بن عباس قال: بينما رسول ا لله ﷺ بفناء بيته بمكة جالس إذ مر به عثمان بن مظعون، فكشر إلى رسول ا لله ﷺ، فقال له رسول ا لله ﷺ: ألا تجلس؟ قال: بلى. قال: فجلس رسول ا لله ﷺ مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول ا لله ﷺ ببصره إلى السماء، فنظر ساعة إلى السماء، فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فتحرف رسول ا لله ﷺ عن جليسه عثمان إلى حيث وضع بصره، وأخذ ينغض رأسه كأنه يستفقه مايقال له، وابن مظعون ينظر، فلما قضى حاجته، واستفقه مايقال له شخص بصر رسول ا لله ﷺ إلى السماء كما شخص أول مرة، فأتبعه بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى، قال: يامحمد، فيما كنت
٦٠ب أجالسك وآتيك مارأيتك تفعل / كفعلك الغداة! قال: ومارأيتني فعلت؟ قال: رأيتك

---

(١) أحمد(٢٥١٤).
(٢) أحمد/٢٥١٥).

تشخص ببصرك إلى السماء، ثم تضعه حتى وضعته على يمينك فتحرفت إليه وتركتني، فأخذ ينغض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك. قال: وفطنت لذلك؟ قال عثمان: نعم. قال رسول الله ﷺ أتاني رسول الله آنفاً وأنت جالس. قال: رسول الله؟ قال: نعم. قال: فما قال لك؟ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمداً[(١)].

٤٣٠- حدثنا أبو النضر، حدثنا عبدالحميد، حدثنا شهر قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: ((لكل نبي حرم، وحرمي المدينة، اللهم إني أحرمها بحرمك أن لايأوي فيها محدث، ولايختلى خلاها، ولايعضد شوكها، ولايؤخذ لقطتها لا لمنشد))[(٢)]. تفرد به.

٤٣١- حدثنا أبوالنضر، حدثنا عبدالحميد، حدثنا شهر قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: ((إيما رجل ادعى إلى غير والديه أو تولى غير مواليه الذين أعتقوه فإن عليه لعنة الله والملائكة إلى يوم القيامة، ولايقبل منه صرف ولاعدل))[(٣)]. تفرد به.

٤٣٢- حدثنا أبوالنضر، حدثنا عبدالحميد، حدثني شهر عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء إلا ماكان من المؤمنات المهاجرات. قال: ﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، فأحل الله فتياتكم المؤمنات ﴿وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ وحرم كل ذات دين غير الإسلام. قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ وقال: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ إلى قوله تعالى﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وحرم سوى ذلك من أصناف النساء.

رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن روح بن عبادة، عن عبدالحميد به، وقال: حسن لانعرفه إلا من حديثه[(٤)].

---

(١) أحمد(٢٩٢٢).
(٢) أحمد(٢٩٢٣).
(٣) أحمد(٢٩٢٤).
(٤) أحمد(٢٩٢٥).

٤٣٣- وقد رواه الطبراني عن أبي خليفة، عن أبي الوليد الطيالسي، عن
عبدالحميد به، وزاد بعد ذلك: وقد نكح طلحة يهودية وحذيفة نصرانية فغضب
٦١أ عمر غضباً / شديداً حتى هم أن يسطوا عليهما، فقالا: نحن نطلق ولاتغضب. فقال
عمر: إن حل طلاقهن لقد حل نكاحهن، ولكن أسرعهن صفرة قماة. وقال ابن
عباس: نهى رسول ا لله ﷺ عن الذبيحة أن تفرس قبل أن تموت[(١)].

٤٣٤- حدثنا أبوالنضر، حدثنا عبدالحميد، حدثنا شهر بن عبدا لله بن عباس
أن رسول ا لله ﷺ خطب إمرأة من قومه يقال لها سودة، كانت مصيبة، كان لها
خمسة صبية أو ستة من بعل لها مات، فقال لها رسول ا لله ﷺ: مايمنعك مني؟ قالت:
وا لله يانبي ا لله، مايمنعني منك أن لاتكون أحب البرية الي، ولكني أكرمك أن يضغو
هؤلاء الصبية عند رأسك بكرة وعشية. قال: فهل منعني منك غير ذلك؟ قالت: لا
وا لله. قال لها رسول ا لله ﷺ: يرحمك ا لله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل صالح
نساء قريش أحنا على الولد في صغره، وأرعاه على بعل بذات يده. وقال: جلس
رسول ا لله ﷺ مجلساً له فأتاه جبريل، فجلس بين يدي رسول ا لله ﷺ واضعاً كفيه
على ركبتي رسول ا لله ﷺ، فقال: يارسول ا لله، حدثني عن الإسلام. فقال رسول
ا لله ﷺ: الإسلام أن تسلم وجهك لله وتشهد أن لاإله إلا ا لله وحده لاشريك له،
وأن محمداً عبده ورسوله. قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: إذا فعلت ذلك
فقد أسلمت. قال: يارسول ا لله، فحدثني ما الإيمان؟ قال: الإيمان ان تؤمن با لله
وملائكته واليوم الآخر والكتاب المبين، وتؤمن بالموت والحياة بعد الموت، وتؤمن
بالجنة والنار والحساب والميزان، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: فإذا فعلت ذلك
فقد آمنت؟ قال: إذا فعلت ذلك فقد أمنت. قال: يارسول ا لله، حدثني ما
الإحسان؟ قال رسول ا لله ﷺ: الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإنك إن
لاتراه فإنه يراك. قال: يارسول ا لله، فحدثني متى الساعة؟ قال رسول ا لله
ﷺ: سبحان ا لله! في خمس من الغيب لايعلمهن إلا هو ﴿إِنَّ اللَّـهَ عِندَهُ عِلْمُ
السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ
٦١ب غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّـهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ / ولكن
إن شئت أحدثك بمعالم لها دون ذلك. قال: أجل يارسول ا لله، فحدثني.

(١) الطبراني(١٣٠١٣).

قال رسول ا لله ﷺ: إذا رأيت الأمة ولدت ربتها أو ربها، ورأيت أصحاب الشاء تطاولوا في البنيان، أو رأيت الحفاة الجياع العالة كانوا رؤوس الناس فذلك من معالم الساعة وأشراطها. قال: يارسول ا لله، ومن أصحاب الشاء والحفاة الجياع العالة؟ قال: العرب»[(١)]. تفرد به.

(حديث آخر)

٤٣٥- رواه النسائي عن أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد، عن عبدا لله بن عون، عن أبي عبيدة الحداد، عن عبدالجليل بن عطية، عن شهر عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «الكمأة من المن، ماؤها شفاء للعين»[(٢)].

قال شيخنا: وروى عن شهر عن جابر وعن أبي سعيد وعن أبي هريرة. وقيل عنه غير ذلك[(٣)].

(حديث آخر)

٤٣٦- قال الطبراني: حدثنا عبدان، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني عتبة بن أبي صليم، حدثني شهر بن حوشب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «من شرب الخمر كان نجساً أربعين يوماً، فإن تاب تاب ا لله عليه، فإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً، فإن تاب تاب ا لله عليه، فإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً، فإن تاب تاب ا لله عليه، فإن ربع منها كان حقاً على ا لله أن يسقيه من ردعة الخبال. قالوا: ياأبا العباس، وما ردعة أهل النار؟ قال: شحوم أهل النار وصديدهم[(٤)].

---

(١) أحمد(٢٩٢٦).
(٢) النسائي في الكبرى برقم(٦٦٦٩).
(٣) تحفة الأشراف، ٤/٣٧١.
(٤) الطبراني(١٣٠١٥).

صالح بن منهال المديني، وهو ابن أبي صالح مولى التوأمة عن ابن عباس

٤٣٧- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن صالح مولى التوأمة قال: سمعت ابن عباس يقول: سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلا، فقال له رسول ا لله ﷺ: ((خلل أصابع يديك ورجليك -يعني: إسباغ الوضوء- وكان فيما قال له: إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك حتى تطمئن. وقال الهاشمي مرة: حتى تطمئنا. وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض حتى تجد حجم الأرض)). رواه الترمذي والنسائي جميعاً عن إبراهيم بن
٦٢أ سعيد بن عبدالحميد بن جعفر عن عبدالرحمن بن أبي / الزناد به. وقال الترمذي: حسن صحيح[١].

٤٣٨- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني زياد أن صالحاً مولى التوأمة أخبره أنه سمع ابن عباس يحدث عن النبي ﷺ أن للرحم شحمة آخذه بحجزة الرحمن تبارك وتعالى يصل من وصلها، ويقطع من قطعها[٢]. تفرد به.

٤٣٩- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس أنهم تماروا في صوم رسول ا لله ﷺ يوم عرفة، فأرسلت أم الفضل إلى النبي ﷺ بلبن فشرب[٣]. تفرد به.

٤٤٠- حدثنا يحيى، عن داود بن قيس حدثني صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس قال: جمع رسول ا لله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في غير مطر ولاسفر. قالوا: يا أبا عباس، ماأراد بذلك، قال: التوسع على أمته[٤]. تفرد به.

(حديث آخر)

٤٤١- قال الطبراني: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس: غسل رسول ا لله ﷺ في قميص،

---

(١) الترمذي في كتاب الطهارة، باب في تخليل الأصابع برقم(٣٩)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب تخليل الأصابع برقم(٤٤٧)؛ وأحمد(٢٦٠٤).

(٢) أحمد(٢٩٥٦).

(٣) أحمد(٣٢١٠).

(٤) أحمد(٣٢٣٥).

ونزل في حفرته علي والفضل بن عباس وصالح سفران مولى رسول الله ﷺ[١].

٤٤٢- ومن حديث ابن جريج، عن صالح، عن ابن عباس طاف رسول الله ﷺ على بعير يستلم الحجر بمحجنه كراهية أن يصد الناس عنه. وفي رواية: على ناقته القصواء[٢].

٤٤٣- وبه أن رسول الله ﷺ قال لإمرأة بها جنون: أيما أحب إليك، أن تبري من هذا، أو لك الجنة؟ قالت: بل لي الجنة[٣].

٤٤٤- يوسف بن خالد السمعي، عن زياد بن سعيد، عن صالح، عن ابن عباس أنه كان لايرى بالهميان بأساً للمحرم. وروى ذلك ابن عباس عن النبي ﷺ[٤].

٤٤٥- حدثنا أحمد بن المعلى، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبدالله بن يزيد البكري، عن ابن أبي ذئب، عن صالح، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة»[٥].

(حديث آخر)

٤٤٦- رواه البزار من طريق موسى بن عقبة، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رميت الجمار كان لك نور يوم القيامة»[٦].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله عليى سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم./ ٦٢ب

صدقة الدمشقي عن ابن عباس رضي الله عنه

٤٤٧- حدثنا أبوالنضر، حدثنا الفرج بن فضالة، عن أبي هرم، عن صدقة الدمشقي، قال: جاء رجل إلى ابن عباس يسأله عن الصيام، فقال: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن من أفضل الصيام صيام أخي داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً»[٧]. تفرد به.

---

(١) الطبراني(١٠٧٩٩).
(٢) الطبراني (١٠٨٠٠، ١٠٨٠١).
(٣) الطبراني(١٠٨٠٢).
(٤) الطبراني(١٠٨٠٦).
(٥) الطبراني(١٠٨٠٨).
(٦) كشف الأستار برقم(١١٤٠).
(٧) أحمد(٢٨٧٨).

صفوان الجمال

يأتي في ترجمة مهران أبي صفوان.

الصلت بن عبدالله بن نوفل بن الحارث الهاشمي عن ابن عباس

٤٤٨- في لبس الخاتم وفصه من خارج مارواه أبوداود والترمذي من حديث محمد بن إسحاق عنه، وحكى الترمذي عن البخاري أنه حسنه[١].

صهيب أبوالصهباء مولى ابن عباس عن ابن عباس

٤٤٩- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب، عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يصلي فجاءت جاريتان من بني عبدالمطلب حتى أخذتا بركبته ففرع بينهما[٢].

٤٥٠- حدثنا محمد بن جعفر وعفان، قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى ابن الجزار، عن صهيب، عن ابن عباس، قال عفان -يعني: في حديثه-: أخبرني الحكم، عن صهيب. قلت: من صهيب؟ قال: رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس- أنه كان على حمار هو وغلام من بني هاشم، فمر بين يدي النبي ﷺ فلم ينصرف، وجاءت جاريتان من بني عبدالمطلب، فأخذتا بركبتي النبي ﷺ ففرع بينهما أو فرق بينهما، ولم ينصرف.

رواه النسائي من حديث شعبة وأبو داود عن مسدد، عن أبي عوانة، عن منصور، كلاهما عن الحكم بن عيينة[٣].

الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني عن ابن عباس

٤٥١- حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا حميد بن علي العقيلي، حدثنا
الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس، / قال: صلى رسول ا لله ﷺ حين سافر ٦٦٣أ
ركعتين، وحين أقام أربعاً. قال: قال ابن عباس: فمن صلى في السفر أربعاً كمن صلى في الحضر ركعتين. قال: وقال ابن عباس: لم يقصر الصلاة إلا مرة واحدة،

---

(١) أبوداود في كتاب الخاتم، باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم(٤٢٢٩)؛ والترمذي في اللباس، باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين، برقم(١٧٤٢).

(٢) أحمد(٢٠٩٥).

(٣) أبوداود في الصلاة، باب من قال: الحمار لايقطع الصلاة برقم(٧١٦)؛ والنسائي في الصلاة، باب مايقطع الصلاة ومالايقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة برقم (٧٥٤)؛ أحمد(٣١٦٧).

حيث صلى رسول الله ﷺ ركعتين، وصلى الناس ركعة ركعة[١]. تفرد به.

٤٥٢- حدثنا حسن، حدثنا زهير، عن ابن أبي إسحاق، عن الضحاك بن مزاحم، قال: كان ابن عباس إذا لبى يقول: لبيك اللهم لبيك لاشريك لك، إن الحمد والنعمة لك والملك. لاشريك لك. قال: وقال ابن عباس: انته إليها فإنها تلبية رسول الله ﷺ[٢]. تفرد به.

(حديث آخر)

٤٥٣- رواه الترمذي في التفسير، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن أبي جناب يحيى بن أبي حية، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: ((من كان له مال يبلغه حج بيت الله، فلم يحج، أو تجب فيه الزكاة فلم يزكه -سأل الرجعة عند الموت)) فقال له رجل: يارسول الله، إنما يسأل الرجعة عند الموت الكافر. فقرأ ابن عباس: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ الآية. وقد رواه سفيان بن عيينة وغير واحد عن أبي جناب وعن الضحاك، عن ابن عباس موقوفاً[٣].

٤٥٤- وحديث ابن عباس: لم ير لحجامة للصائم بأساً. رواه النسائي، وقال: الضحاك لم يدرك ابن عباس[٤].

(وحديث آخر)

٤٥٥- رواه ابن ماجة عن جبارة بن المغلس، عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((الخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه من السفرة إلى سنام البعير)).

قال شيخنا في جمع أصول ابن ماجة: عن عبدالرحمن نهشل. والصواب ماذكرناه. قال: والمشهور في هذا حديث جبارة، عن كثير بن سليم، عن أنس كما مضى. وقد روى الطبراني هذا الحديث عن علي بن عبدالعزيز، عن ابن الأصبهاني عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي، حدثني رجل يكنى ابا عبدا لله، عن الضحاك، عن

(١) أحمد(٢٢٦٢، ٣٢٦٨).
(٢) أحمد(٢٤٠٤).
(٣) الترمذي في تفسير سورة المنافقين، برقم(٣٣١٦).
(٤) النسائي في الكبر، ٢/٢٣٣-٢٣٦ ولم أجده من طريق الضحاك.

ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((للخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه
٦٣ب الطعام من السفر إلى سنام البعير))[١]./

ومن رواية الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه

٤٥٦- روى الطبراني من طريق جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن قتل كل ذي روح إلا أن يؤذي))[٢].

٤٥٧- ومن طريق أبي سنان، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: دخلت حفصة على النبي ﷺ في بيتها وهو يطأ مارية، فقال لها: لاتخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة، إن أباك يلي من بعد أبا بكر إذا أنا مت)) فذهبت حفصة فأخبرت عائشة، فقالت لرسول ا لله ﷺ: من أنبأك هذا؟ قال: نبأني العليم الخبير، فقالت: لا أنظر إليك حتى تحرم مارية. فحرمها. فأنزل اله ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾[٣].

٤٥٨- حماد بن زيد وهشيم، عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً. ((المقتول دون ماله شهيد، والمقتول دون أهله شهيد، والمقتول دون نفسه شهيد))[٤].

٤٥٩- أبوسعد البقال، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: ((أحسنوا أصواتكم بالقرآن))[٥].

٤٦٠- قرة بن خالد، عن الضحاك، عن ابن عباس: جمع رسول ا لله ﷺ بالمدينة من غير علة إرادة التوسعة على أمته[٦].

٤٦١- أصرم بن حوشب،عن قرة وأبي عبدا لله، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((اليوم الرهان، وغداً السباق، والغاية الجنة أو النار. أنا الأول، وأبوبكر المقبل، وعمر الثالث،والناس بعده على السبق الأول فالأول))[٧].

---

(١) ابن ماجة في الأطعمة، باب الضيافة برقم (٣٣٥٧، ٣٣٥٦)؛ والطبراني برقم (١٢٦٣٩).
(٢) الطبراني (١٢٦٣٩).
(٣) الطبراني (١٢٦٤٠).
(٤) الطبراني(١٢٦٤١، ١٢٦٤٢).
(٥) الطبراني(١٢٦٤٣).
(٦) الطبراني(١٢٦٤٤).
(٧) الطبراني(١٢٦٤٥).

٤٦٢- جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: قلت: يارسول الله، متى أخذ ميثاقك؟ قال: ((وآدم بين الروح والجسد))[(١)].

٤٦٣- نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: ((ماأحداً من علي في يده من أبي بكر زوجني ابنته، وأخرجني إلى دار الهجرة، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن إخاء ومودة إلى يوم القيامة))[(٢)].

٤٦٤- جويبر عن الضحاك عن ابن عباس: كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له: يعفور. فعرقت، فأمرني رسول الله ﷺ أن أغتسل[(٣)].

٤٦٥- وبه : كان رسول الله ﷺ / إذا أتاه جبريل بالوحي لم يفرغ حتى يرمل ٦٤أ
من الوحي حتى يتكلم النبي ﷺ بأوله مخافة أن يغشى عليه، فقال له جبريل: لم تفعل هذا؟ قال: مخافة أن أنسى. فأنزل الله ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى﴾[(٤)].

٤٦٤- ومن حديث جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: ((إن الله ناجى موسى بمائة ألف وأربعين ألف كلمة في ثلاثة أيام، فلما سمع موسى كلام الآدميين مقتهم لما وقع في مسامعه من كلام الله))[(٥)]. الحديث.

٤٦٧- وبه : ((سبق المقتول مقبلاً غير مدبر للمقتول المدبر سبعين خريفاً. وسبق مرضى أمتي لأصحابهم سبعين خريفاً، والأنبياء قبل سليمان بن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك))[(٦)].

٤٦٨- وبه : ((لاتسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع زوج أو ذي محرم))[(٧)].

٤٦٩- وبه : ((دعا رسول الله ﷺ لعلي يوم خيبر: اللهم أعنه وأعن به، وانصره، وانصر به، وارحمه، وارحم به، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه))[(٨)].

---

(١) الطبراني(١٢٦٤٦).
(٢) الطبراني(١٢٦٤٧).
(٣) الطبراني(١٢٦٤٨).
(٤) الطبراني(١٢٦٤٩).
(٥) الطبراني(١٢٦٥٠).
(٦) الطبراني(١٢٦٥١).
(٧) الطبراني(١٢٦٥٢).
(٨) الطبراني(١٢٦٥٣).

٤٧٠- أبو روق عن الضحاك، عن ابن عباس في قوله ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ قال: يعين: المحبة في صدور المؤمنين. نزلت في علي بن أبي طالب[(١)].

٤٧١- وبه مرفوعا-: ((هما ستران للمرأة: الزوج والقبر))[(٢)].

ورواه البزار من طريق أبي روق. وفي النسخة التي رأيت: ((الزوج والفنا)) وهو تصحيف من الفنى وهو القبر، تصحف على الكاتب فكتبها بالألف، فأبعد النجعة.

٤٧٢- وبه : ((ماعال مقتصد قط))[(٣)].

٤٧٣- وبه : أن ابن عباس كان يقرأ ﴿فَإِنَهُم لايُكَذِبُونَكَ﴾ أي: لايقدرون على أن يكذبون رسولاً، ولا القرآن قرآناً[(٤)].

٤٧٤- نهشل أبوسعيد عبدا لله، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً ((أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا السفن: بسم ا لله الملك ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[(٥)].

٤٧٥- وبه مرفوعاً: ((أشراف أمتي حملة القرآن))[(٦)].

طاوس بن كيسان اليماني أبوعبدالرحمن
عن ابن عباس رضي الله عنه

٤٧٦- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً
٦٤ب أخبره أنه سمع ابن / عباس يقول: كان رسول ا لله ﷺ إذا تهجد من الليل. فذكر نحو دعاء سفيان إلا أنه قال: ((ووعدك الحق وقولك الحق، ولقاؤك الحق. وقال: ما أسررت وما أعلنت، إلهي لا إله إلا أنت)).

رواه البخاري عن محمود، ومسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق به[(٧)].

---

(١) الطبراني(١٢٦٥٥).
(٢) الطبراني(١٢٦٥٧)، ولم أجده في مسند البزار.
(٣) الطبراني(١٢٦٥٦).
(٤) الطبراني(١٢٦٥٨).
(٥) الطبراني(١٢٦٦١).
(٦) الطبراني(١٢٦٦٢).
(٧) البخاري في صلاة الليل من أبواب الصلاة، باب: التهجد بالليل برقم(٧٠٦٠)؛ ومسلم في الصلاة، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه برقم(٧٦٩).

٤٧٧- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن كثير، عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((علموا ويسروا ولاتعسروا، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت))[١]. تفرد به.

٤٧٨- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاوساً يخبر عن ابن عباس، عن عمر أنه شهد قضاء النبي ﷺ في ذلك، فجاء حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين إمرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فقتلتها وجنينها. فقضى النبي ﷺ في جنينها بغرة عبد، وأن تقتل. فقلت لعمرو: لاخبرني ابن طاوس عن أبيه كذا وكذا، فقال: لقد شككتني. قال ابن بكر: كان بيني وبين إمرأتي فضربت إحداهما الأخرى[٢]. في مسند عمر.

٤٧٩- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقود إنساناً بخزام في أنفه، فقطعها النبي ﷺ ثم أمره أن يقوده بيده[٣].

٤٨٠- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان قد ربط يده إلى إنسان آخر بسير أو بخيط أو بشيء غير ذلك، فقطعه النبي ﷺ بيده، ثم قال: ((قده بيده)).

رواه البخاري عن أبي عاصم، عن ابن جريج، وأخرجه أبوداود والنسائي من حديث ابن جريج به[٤].

٤٨١- حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان بن أبي مسلم، سمعت طاوساً عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا قام يتهجد من الليل قال: اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد لك ملك السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق ووعدك حق، ولقاؤك حق، والجنة حق، / والنار حق، والساعة حق، ومحمد حق، ٦٥أ
والنبيون حق، واللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت،

---

(١) أحمد(٣٤٤٨).
(٢) أحمد(٣٤٣٩).
(٣) أحمد(٣٤٤٢).
(٤) البخاري في الإيمان والنذور، باب النذر فيما لايملك وفي معصية برقم(١٥٤٢)؛ وأبوداود في الإيمان والنذور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية برقم(٣٣٠٢)؛ والنسائي في الإيمان والنذور، باب النذر فيما لايراد به وجه ا لله برقم(٣٨١١)؛ وأحمد(٣٤٤٣).

وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ماقدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت. أو لاإله غيرك)).

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله وعبدا لله بن محمد، ومسلم عن عمرو الناقد ومحمد بن عبدا لله بن نمير وابن أبي عمر، والنسائي عن قتيبة ومحمد بن منصور، وابن ماجة عن هشام بن عمار وأبي بكر بن خلاد، كلهم عن سفيان بن عيينة به. ورواه عن طاوس قس بن سعد(١).

٤٨٢- حدثنا هشيم، أنبأنا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: الطعام الذي نهى عنه رسول ا لله ﷺ أن يباع حتى يقبض. قال ابن عباس: وأحسب كل شيء مثله.

رواه الجماعة من حديث عمرو بن دينار به(٢).

٤٨٣- حدثنا سفيان قال: عمر أولاً فحفظناه، عن طاوس، وقال مرة: أنبأنا طاوس، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم وهو محرم(٣).

٤٨٤- وقد حدثنا به سفيان فقال: عمرو عن طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم.

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله ومسدد، ومسلم عن أبي بكر وزهير وإسحاق، وأبو داود عن أحمد بن حنبل، والترمذي والنسائي عن قتيبة. زاد النسائي عن محمد بن منصور، ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة به. وقال الترمذي: حسن صحيح(٤).

---

(١) البخاري في صلاة الليل من أبواب الصلاة، باب التهجد بالليل برقم(١٠٦٩ - ٥٩٥٨)؛ ومسلم في الصلاة، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ٥٣٤/١؛ والنسائي في الصلاة، باب ذكر مايستفتح به القيام(١٦١٩)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل برقم(١٣٥٥، ١٣٥٦)؛ وأحمد(٣٣٦٨).

(٢) البخاري في البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ماليس عندك برقم (٢٠٢٨)؛ ومسلم في البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، ١١٥٩/٣؛ وأبو داود في البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يستوفى برقم(٣٤٩٧)؛ والنسائي في البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يستوفى برقم(٤٥٩٨)؛ والترمذي في البيوع، باب ماجاء في كراهة بيع الطعام حتى يستوفيه برقم(١٢٩١)؛ وابن ماجة في التجارات، باب النهي عن بيع الطعام قبل أن يقبض برقم(٢٢٢٧).

(٣) أحمد(١٩٢٢).

(٤) البخاري في الحج، باب الحجامة للمحرم برقم(١٧٣٨، ٥٣٧٠)؛ ومسلم في الحج، باب جواز الحجامة للمحرم، ٨٦٢/٢؛ وأبوداود في الحج، باب المحرم يحتجم برقم(١٨٣٥)؛ والنسائي في المناسك، باب الحجامة للمحرم والنسائي في المناسك، باب الحجامة للمحرم برقم(٢٨٤٦، ٢٨٤٧)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الحجامة للمحرم برقم(٨٣٩)؛ وأحمد(١٩٢٣).

٤٨٥- وقال سفيان عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: ((إذا أكل أحدكم فلايمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها))[١].

٤٨٦- حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس، عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ أن يسجد على سبع، ونهى أن يكف شعره وثيابه.

رواه الجماعة من حديث عمرو بن دينار به ورواه عن طاوس ابنه عبدا لله[٢].

٤٨٧- حدثنا سفيان عن سليمان، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال رسول الله ﷺ: ((لاينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت)).

رواه مسلم، عن سعيد بن منصور وزهير بن حرب، وأبوداود عن نصر بن علي، والنسائي عن محمد بن منصور، والحارث بن مسكين، وابن ماجة عن هشام بن عمار، ستتهم عن سفيان بن عيينة[٣].

٤٨٨- حدثنا / إسماعيل قال: وأنبأنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، ٦٥ب عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى عند كسوف الشمس ثماني ركعات وأربع سجدات.

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، والنسائي عن يعقوب بن إبراهيم، كلاهما عن إسماعيل بن علية به. ورواه مسلم والباقون من حديث يحيى عن سفيان الثوري: قرأ ثم ركع، قرأ ثم ركع. الحديث[٤]. وقال الترمذي: حسن صحيح.

---

(١) أحمد(١٩٢٤).

(٢) البخاري في الصلاة، باب السجود على سبعة أعظم برقم(٧٧٦، ٧٧٩)؛ ومسلم في الصلاة، باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب، ٣٥٤/١؛ وأبو داود في الصلاة، باب أعضاء السجود برقم(٨٨٩)؛ والنسائي في الصلاة، باب النهي عن كف الشعر في السجود برقم(١١١٣)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء في السجود على سبعة أعضاء برقم(٢٧٣)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب السجود برقم(٨٨٣، ٨٨٤)؛ وأحمد(١٩٢٨).

(٣) مسلم في الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، ٩٦٣/٢؛ وأبوداود في المناسك، باب طواف الوداع برقم(٢٠٠٢)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٤١٨٤)؛ وابن ماجة في المناسك، باب طواف الوداع برقم(٣٠٧٠)؛ وأحمد (١٩٣٦).

(٤) مسلم في الصلاة، باب ذكر من قال: أنه رفع ثمان ركعات في أربع سجدات، ٦٢٧/٢؛ وأبوداود في الصلاة، باب من قال أربع ركعات برقم(١١٨٣)؛ والنسائي في الصلاة، باب: وكيف صلاة الكسوف برقم(١٤٦٧، ١٤٦٨)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء في صلاة الكسوف برقم(٥٦٠)؛ وأحمد(١٩٧٥).

٤٨٩- حدثنا أبومعاوية ووكيع، المعنى واحد، قالا: حدثنا الأعمش، عن مجاهد قال وكيع: سمعت مجاهداً يحدث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقبرين، فقال: إنهما ليعذبان، ومايعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لايستتر من البول. قال وكيع: ((من بوله)) وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة. قال وكيع: ((بالنميمة)). ثم اخذ جريدة فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحد، فقالوا: يارسول ا لله، لم صنعت هذا؟ قال: لعلهما أن يخفف عنهما مالم ييبسا. قال وكيع: تيبسا))[١].

٤٩٠- وحدثنا حسين، حدثنا سنان، عن منصور، عن مجاهد عن ابن عباس قال: مر رسول ا لله ﷺ بحائط من حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما. فذكره، وقال: حتى ييبسا، أو مالم.

رواه الأعمش، من ذلك مارواه الجماعة من طريق عن البخاري، عن محمد بن المثنى ويحيى بن يحيى كل منهما عن وكيع، وأبو داود بن زهير بن حرب، والنسائي عن هناد، عن وكيع وأبي معاوية، وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية ووكيع، قال الترمذي: وروى عن منصور هذا الحديث، عن مجاهد، عن ابن عباس. ورواية الأعمش أصح[٢].

٤٩١- حدثنا يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ: ((لاهجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استفرتم فانفروا)).

رواه الجماعة إلا ابن ماجة من طرق عن منصور، من ذلك البخاري عن علي ابن عبدا لله وعمرو بن علي، والنسائي عن إسحاق، عن إسحاق بن منصور، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان به[٣].

---

(١) أحمد(١٩٨٠).

(٢) البخاري في الوضوء، باب ماجاء في غسل البول برقم(٢١٥)؛ وفي الأدب، باب الغيبة برقم(٥٧٠٥)؛ ومسلم في الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، ١/٢٤٠؛ وأبو داود في الطهارة، باب الاستبراء من البول برقم (٢٠، ٢١)؛ والنسائي في الطهارة، باب التنزع عن البول برقم(٣١)؛ وكتاب الجنائز، باب وضع الجريدة على القبر برقم(٢٠٦٩)؛ والترمذي في الطهارة، باب التشديد في البول برقم(٧٠)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب التشديد في البول برقم(٣٤٧)؛ وأحمد(١٩٨١).

(٣) البخاري في الحج، باب فضل الحرم برقم(١٥١٠)؛ وفي الجهاد، باب وجوب النفير برقم(٢٦٧٠)؛ ومسلم في الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها، ٩٨٦/٢؛ وأبوداود في الجهاد، باب الهجرة هل انقطعت؟ برقم(٢٤٨٠)؛ والنسائي في البيعة، باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة برقم(٤١٧٠)؛ والترمذي في السير، باب ماجاء في الهجرة برقم(١٥٩٠)؛ وأحمد(١٩٩١).

٤٩٢- حدثنا عبدالرزاق، ومحمد بن بكر قالا: أنبأنا ابن جريج أخبرني إبراهيم ابن مسرة، عن طاوس، عن ابن عباس أنه ذكر قول النبي ﷺ في الغسل يوم الجمعة / قال طاوس: فقلت لابن عباس: ويمس طيباً أو دهناً إن كان عند أهله. قال: لاأعلمه. ٦٦أ

أخرجاه من حديث ابن جريج، ومسلم عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، وعن إسحاق بن إبراهيم، عن محمد بن بكر به[١].

٤٩٣- حدثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى العيد بغير أذان ولا إقامة[٢].

٤٩٤- رووه من حديث الحسن بن مسلم به. وفيه: صليت الغد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان كلهم كانوا يصلون قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة. وذكر قصة بلال. وقوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤمِنَاتُ يُبَايِعنَكَ﴾[٣].

٤٩٥- حدثنا يحيى، عن سعيد حدثني عبدالملك بن ميسرة، عن طاوس قال: أتى ابن عباس رجل يسأله، وسليمان بن داود قال: أنبأنا شعبة، أنبأني عبدالملك سمعت طاوساً يقول: سأل رجل ابن عباس المعنى عن قوله ﴿قل لاأسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى﴾ فقال سعيد بن جبير: قرابة محمد ﷺ. قال ابن عباس: عجلت، إن رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله ﷺ فيهم قرابة، فنزلت ﴿قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ إلا أن تصلوا قرابة مابيني وبينكم.

رواه البخاري عن يحيى عن مسدد. ورواه أيضاً الترمذي والنسائي من حديث شعبة به[٤].

٤٩٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالكريم الجزري، عن طاوس، عن ابن

---

(١) البخاري في الجمعة، باب الدهن للجمعة برقم(٨٤٥)؛ ومسلم في الصلاة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة، ٥٨٢/٢؛ وأحمد(٣٤٧١).

(٢) أحمد(٢٠٠٤).

(٣) أحمد(٣٠٦٤).

(٤) البخاري في المناقب، باب ماينهى عن دعوى الجاهلية برقم(٣٣٠٦) وفي التفسير، تفسير سورة حم عسق باب قوله ﴿إلا المودة في القربى﴾ برقم(٤٥٤١)؛ والنسائي في الكبرى، والترمذي في تفسير سورة حمعسق برقم(٣٢٥١)؛ وأحمد(٢٠٢٤).

عباس قال: لاتعب على من صام في السفر، ولاعلى من أفطر، قد صام رسول ا لله ﷺ في السفر وأفطر.

رواه مسلم عن أبي كريب، عن وكيع(١).

٤٩٧- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بن زيد سألت طاوساً عن السفحة في السفر. قال: والحسن بن مسلم بن يناق جالس، فقال الحسن بن مسلم وطاوس يسمع حدثنا طاوس، عن ابن عباس قال: فرض رسول ا لله ﷺ صلاة الحضر والسفر، فكما يصلى في الحضر قبلها وبعدها، فصل في السفر قبلها وبعدها. قال وكيع مرة: وصلها في السفر.

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن خلاد، عن وكيع به(٢).

٤٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار سمعت ابن عمر يقول: كنا نخابر ولانرى بذلك بأساً حتى زعم رافع بن خديج أن رسول ا لله ﷺ نهى عنه. قال عمرو: فذكرته لطاوس، فقال طاوس قال ابن عباس: إنما قال رسول ا لله ﷺ يمنح أحدكم أخاه الأرض خير له من أن يأخذ لها خراجاً معلوماً.

رواه البخاري عن قبيصة، وأبوداود عن محمد بن كثير، عن الثوري. ورواه البخاري أيضاً من حديث أيوب وسفيان بن عيينة. ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهوية كلهم عن وكيع به. ورواه مسلم أيضاً من حديث حماد بن زيد وسفيان بن عيينة وشعبة وابن جريج كلهم عن عمرو بن دينار به. وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه عبدا لله بن طاوس، عن أبيه(٣).

٤٩٩- حدثنا يزيد، حدثنا حسين، عن ذكوان، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس أن عمر وابن عباس رفعاه إلى النبي ﷺ أنه قال: لايحل للرجل أن يعطي

---

(١) مسلم في الصوم، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، ٧٨٥/٢؛ وأحمد(٢٠٥٧).

(٢) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب التطوع في السفر برقم(١٠٧٢).

(٣) البخاري في المزارعة، باب ماكان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً برقم(٢٢١٧)؛ ومسلم في البيوع، باب الأرض تمنح، ١٨٣/٣؛ وأبوداود في البيوع، باب في المزارعة برقم(٣٣٨٩)؛ والنسائي في المزارعة باب ذكر الأحاديث المختلفة في لانهي عن كراء بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر برقم (٣٩١٧)؛ والترمذي في الأحكام، باب من المزارعة برقم(١٣٨٥)؛ وابن ماجة في الأحكام، باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة برقم(٢٤٥٦).

العطية، فيرجع فيها إلا الوالد، ومثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها، كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء، ثم رجع في قيئه(١).

٥٠٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر وابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال. فذكر مثله(٢).

٥٠١- حدثنا يزيد، أنبأنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل نجد قرناً، ثم قال: هن لأهلهن ولمن مر بهن من غير أهلهن يريد الحج والعمرة، فمن كان منزله من وراء الميقات فإهلاله من حيث ينشئ، وكذلك، حتى أهل مكة إهلالهم من حيث ينشؤن.

رواه البخاري ومسلم والنسائي عن قتيبة. زاد البخاري: ومسدد، وزاد مسلم: عن يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وأبي الربيع. ورواه أبو داود عن سليمان بن حرب كلهم عن حماد بن زيد به. وروى من حديث عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس به(٣).

٥٠٢- وروى أبو داود من حديث محمد بن عبدا لله بن طاوس عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يقول بعد التشهد: ((اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم)). إلى آخره(٤).

٥٠٣- قرأت على عبدالرحمن عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن طاوس اليماني، عن عبدا لله بن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يعلمهم الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن، / يقول: ((قولوا: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات)). ٦٧أ

رواه مسلم والنسائي عن قتيبة وأبوداود عن القعنبي كلاهما عن مالك،

(١) أحمد(٢١١٩).
(٢) أحمد(٢١٢٠).
(٣) البخاري في الحج، باب مهل أهل الشام، ومسلم في الحج، باب مواقيت الحج والعمرة، ٨٣٨/٢؛ وأبوداود في المناسك، باب المواقيت برقم(١٧٣٨)؛ والنسائي في المناسك، باب من كان أهله دون الميقات برقم(٢٦٥٨).
(٤) أبوداود في الصلاة، باب مايقول بعد التشهد برقم(٩٨٤).

والترمذي من حديثه، وقال: حسن صحيح[١].

٥٠٤- حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا ابن جريج، عن الحسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس قال: شهدت مع رسول ا لله ﷺ العيد وأبي بكر وعمر وعثمان، فكلهم صلوا قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة[٢].

٥٠٥- وحدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ مثل ذلك[٣].

٥٠٦- وحدثنا مؤمل، حدثنا سفيان عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: صلى رسول ا لله ﷺ العيد، ثم خطب، وصلى أبوبكر، ثم خطب، وعمر ثم خطب، وعثمان ثم خطب بغير أذان ولا إقامة[٤].

٥٠٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا معمر أخبرني ابن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس قال: وقت رسول ا لله ﷺ لأهل المدينة ذي الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن، ولأهل اليمن يلملم. قال: «هن لهن ولمن أتى عليهم ممن سواهم لمن أراد الحج والعمرة من حيث بدأ حتى يبلغ ذلك أهل مكة».

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث ابن طاوس به[٥].

٥٠٨- حدثنا أبو داود عن زمعة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره.

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث وهيب، وابن ماجة عن ابن عمر عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن عبدا لله بن طاوس، به مثله: واستعط[٦].

---

(١) مسلم في الصلاة، باب مايستعاذ منه في الصلاة، ٤١٣/١؛ وأبوداود في الصلاة، باب في الاستعاذة(١٥٤٢)؛ والنسائي في الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر برقم(٢٠٦٣)؛ والترمذي في الدعوات، باب(٧٧) برقم(٣٤٩٤).
(٢) أحمد(٢١٧١).
(٣) أحمد(٢١٧٢).
(٤) أحمد(٢١٧٣).
(٥) البخاري في الحج، باب مهل أهل مكة للحج والعمرة برقم(١٤٥٢)؛ ومسلم في الحج، باب مواقيت الحج والعمرة برقم(١١٨١)؛ والنسائي في المناسك، باب ميقات أهل اليمن برقم(٢٦٥٤)، وباب من كان أهله دون الميقات برقم(٢٦٥٧)؛ وأحمد(٢٢٤٠).
(٦) البخاري في الإجارة، باب خراج الحجام برقم(٢١٥٨)؛ ومسلم في البيوع، باب حلي أجرة الحجامة، ١٢٠٥/٣؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٥٨)؛ وابن ماجة في التجارات، باب كسب الحجام برقم(٢١٦٢)؛ وأحمد(٢٢٤٩، ٣٠٢٠).

٥٠٩- وروي أبو داود من حديث وهيب، عن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ استعط[١].

٥١٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «العمرى لمن أعمرها، والرقبى لمن أرقبها، والعائد في هبته كالعائد في قيئه»[٢].

٥١١- وحدثنا ابن نمير، حدثنا حجاج، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «من أعمر عمرى فهي لمن أعمرها جائزة، ومن أرقب رقبى فهي لمن أرقبها جائزة، ومن وهب هبة، ثم عاد فيها فهو كالعائد في قيئه».

رواه النسائي من حديث حجاج / بن أرطأة وغيره، عنه أبي الزبير، عن طاوس، عن بعض من أدرك النبي ﷺ وهو في الصحيحين والنسائي عن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: «العائد في هبته كالعائد في قيئه»[٣].

٥١٢- والنسائي من طريق عبدا لله بن ابي نجيح، عن طاوس، عن ابن عباس: لاترقبوا فمن أرقب شيئاً فهو سبيل الميراث[٤]. موقوف.

٥١٣- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، هن لهن ولكل آت أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة، فمن كان دون ذلك فمن حيث أنشا حتى أهل مكة من مكة.

رواه البخاري عن إسماعيل بن موسى ويعلى بن أسد ومسلم بن إبراهيم عن وهيب، ورواه مسلم والنسائي من حديث وهيب. زاد النسائي: وحماد بن زيد عن

---

(١) أبوداود في الطب، باب في السعوط برقم(٣٨٦٩).
(٢) أحمد(٢٢٥٠).
(٣) النسائي في كتاب الرقى، باب ذكر الاختلاف على أبي الزبير برقم(٢٧٠٩، ٢٧١٠)؛ وأخرج الحديث الثاني البخاري في الهبة، باب هبة الرجل لإمرأته والمرأة لزوجها برقم(٢٤٤٩)؛ ومسلم في الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، ١٢٤١/٣؛ والنسائي في كتاب الهبة برقم(٣٧٠٢).
(٤) النسائي في الكبرى برقم(٣٧٠٨).

عبدا لله بن طاوس[١].

٥١٤- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ نكح ميمونة وهو محرم[٢]. تفرد به.

٥١٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرم صفر، ويقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر. فقد النبي ﷺ وأصحابه لصبيحة رابعه مهلين بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاظم ذلك عندهم، فقالوا: يارسول ا لله، أي الحل؟ قال: الحل كله، وفي كتابه ((لصبح)).

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث وهيب به[٣].

٥١٦- وحدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ نهى أن يبيع الرجل طعاماً حتى يستوفيه. قال: فقلت كيف ذاك؟ قال: ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجأ.

رواه البخاري عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب، ورواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديثه[٤].

٥١٧- حدثنا عثمان بن محمد، حدثنا جرير، عن ليث، عن ابن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((خمس كلهن فاسقة يقتلهن المحرم، ويقتلن في الحرم: الفأرة والعقرب والحية / والكلب العقور، والغراب)). تفرد به[٥]. ١٦٨أ

---

(١) البخاري في الحج، باب مهل أهل مكة للحج والعمرة برقم(١٤٥٢)؛ ومسلم في الحج، باب مواقيت الحج والعمرة برقم(١١٨١)؛ والنسائي في المناسك، باب ميقات أهل اليمن برقم(٢٦٥٤)؛ وأحمد(٢٢٧٢).

(٢) أحمد(٢٢٧٣).

(٣) البخاري في الحج، باب التمتع والإقرار والإفراد بالحج برقم(١٤٨٩)؛ ومسلم في الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحجر، ٢/٩٠٩؛ والنسائي في المناسك، باب إباحة نسخ الحج بالعمرة لمن لم يسق الهدي برقم(٢٨١٣)؛ وأحمد(٢٢٧٤).

(٤) البخاري في البيوع، باب مايذكر في بيع الطعام والحكرة برقم(٢٠٢٤)؛ ومسلم بطلان بيع المبيع قبل القبض، ٣/١١٥٩؛ وأبوداود في البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يستوفى برقم(٣٤٩٦)؛ والنسائي في البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يستوفي برقم(٤٥٩٧-٤٦٠٠).

(٥) أحمد(٢٣٣٠).

٥١٨- حدثنا يحيى بن إسحاق، أنبأنا وهيب، أنبأنا ابن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير، فقال: لاحرج.

رواه البخاري عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب. ورواه مسلم والنسائي من حديثه(١).

٥١٩- حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن: ((اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من شر المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات))(٢).

٥٢٠- وحدثنا إسماعيل، حدثنا مالك، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس مثل ذاك غير أنه قال: ((وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال))(٣).

٥٢١- حدثنا عبيدة، حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة يريد مكة، فصام حتى أتى عسفان. قال: فدعا بإناء، فوضعه على يده حتى نظر الناس إليه، ثم أفطر. قال: وكان ابن عباس يقول: من شاء صام ومن شاء أفطر(٤).

٥٢٢- وحدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن منصور فذكر بإسناده ومعناه.

رواه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من حديث منصور(٥).

٥٢٣- حدثنا عبيدة، حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس

---

(١) البخاري في الحج، باب إذا رمى بعدما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جاهلاً برقم(١٦٤٧)؛ ومسلم في الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي، ٢/٩٥٠؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤١٠٣).

(٢) أحمد(٢٣٤٢).

(٣) أحمد(٢٣٤٣).

(٤) أحمد(٢٣٥٠).

(٥) البخاري في الصوم، باب من أفطر في السفر ليراه الناس برقم(١٨٤٦)؛ ومسلم في الصوم، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، ٢/٧٨٤؛ وأبوداود في الصوم، باب الصوم في السفر برقم(٢٤٠٤)؛ والنسائي في الصوم، باب الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان وقام ثم سافر برقم (٢٣١٤)؛ وأحمد(٢٣٥١).

قال: قال رسول ا لله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرام، حرمه ا لله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام حرمه ا لله إلى يوم القيامة، ماأحل لأحد فيه القتل غيري، ولايحل لأحد بعدي فيه حتى تقوم الساعة، ومأحل لي فيه إلا ساعة من النهار، فهو حرام حرمه ا لله إلى أن تقوم الساعة، لايعضد شوكه، ولايخلى خلاه، ولاينفر صيده، ولايلتقط لقطته إلا لمعرف. قال: فقال العباس وكان من أهل البلد: قد علم الذي لابد له منه إلا الإذخر يارسول ا لله، فإنه لابد لهم منه، فإنه للقبور والبيوت. قال: فقال رسول ا لله ﷺ: إلا الإذخر.

رواه أبوداود وابن جريج، عن عبدا لله بن طاوس به(١).

٥٢٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، وحدثني عبدا لله بن طاوس ٦٨ب /، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما أعمر رسول ا لله ﷺ عائشة ليلة الحصبة إلا قطعاً لأمر أهل الشرك، فإنهم كانوا يقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، ودخل صفر، فقد حلت العمرة لمن اعتمر.

رواه أبوداود من حديث محمد بن إسحاق وابن جريج، عن عبدا لله بن طاوس به(٢).

٥٢٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق حدثني الزهري، عن طاوس اليماني قال: قلت لعبدا لله بن عباس: يزعمون أن رسول ا لله ﷺ قال: «اغتسلوا يوم الجمعة، واغسلوا رؤوسكم، وإن لم تكونوا جنباً، ومسوا من الطيب»، قال فقال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم.

رواه البخاري عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري به. ورواه النسائي عن محمد بن يحيى الذهلي عن أبي اليمان به(٣).

٥٢٦- حدثنا حسين، حدثنا شريك، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: عجلنا النبي ﷺ، أو عجل أم سلمة وأنا معهم من المزدلفة إلى جمرة العقبة، فأمرنا أن لانرميها حتى تطلع الشمس(٤). تفرد به.

---

(١) أبوداود في المناسك،باب تحريم حرم مكة(٢٠١٨)، وهو عند أحمد برقم(٢٣٥٣).
(٢) أبوداود في الحج، العمرة برقم(١٩٨٧)؛ وأحمد(٢٣٦١).
(٣) البخاري في الصلاة، باب الدهن للجمعة برقم(٨٤٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١٦٨١).
(٤) أحمد(٢٤٥٩).

٥٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، عن طاوس وعطاء ومجاهد، عن رافع بن خديج قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فنهانا عن أمر كان لنا نافعاً، وأمر رسول الله ﷺ خير لنا مما نهانا عنه، قال: من كانت له ارض فليزرعها أو ليذرها أو ليمنحها. قال: فذكرت ذلك لطاوس، وكان يرى أن ابن عباس من أعلمهم قال: قال ابن عباس إنما قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرض أن يمنحها أخاه خير له» قال شعبة: وكان عبدالملك يجمع هؤلاء طاوساً وعطاء ومجاهداً، وكان الذي يحدث عنه مجاهد. قال شعبة: الحديث.

رواه مسلم من حديث عبدالملك بن ميسرة به[(١)].

٥٢٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن أبيه قال: كنا نقول ونحن صبيان: العائد في هبته كالكلب يفيء ثم يعود في قيئه، ولانعلم أن رسول الله ﷺ ضرب في ذلك مثلاً حتى حدثنا ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه»[(٢)].

١٦٩أ ٥٢٩- حدثنا عفان، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا عبدا لله بن طاوس / عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر».

رواه الجماعة إلا ابن ماجة من حديث وهيب: البخاري عن إسماعيل بن موسى، ومسلم عن إبراهيم وسليمان بن حرب عنه. وزاد مسلم وأيوب ومعمر، ثلاثتهم عن عبدا لله بن طاوس به. ورواه النسائي من حديث سفيان الثوري، عن طاوس به[(٣)].

٥٣٠- وبهذا الإسناد كذا قال أبي أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة، ثم أشار بيده على أنفه، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين، ولايكف الثياب ولا الشعر»[(٤)].

---

(١) مسلم في البيوع، باب الأرض تمنح، ٣/١١٨٥؛ وأحمد(٢٥٩٨).
(٢) أحمد(٢٦٤٧).
(٣) البخاري في الفرائض، باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن إبناً برقم(٦٣٥٤، ٦٣٥١، ٦٣٥٦)؛ ومسلم في الفرائض، باب «ألحقوا الفرائض بأهلها، ٣/١٢٣٣؛ وأبوداود في الفرائض، باب ميراث العصبة برقم(٢٨٩٨)؛ والنسائي في الفرائض، باب ميراث العصبة برقم(٢٠٩٨).
(٤) أحمد(٢٧٧٨).

٥٣١- وبهذا الإسناد كذا قال أبي: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجرة واستعط[١].

٥٣٢- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله ﷺ حتى مات، وأبو بكر حتى مات، وعمر حتى مات، وعثمان حتى مات، وكان أول من نهى عنها معاوية. قال ابن عباس: فعجبت منه، وقد حدثني عن أنه قصر عن رسول الله ﷺ بمشقص.

رواه الترمذي عن محمد بن المثنى، عن ابن إدريس، عن ليث به[٢].

٥٣٣- حدثنا حسن، حدثنا شيبان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس أنه قال: لما حضر رسول الله ﷺ قال: ائتوني بكتف أكتب لكم فيه كتاباً لايختلف منكم رجلان بعدي. قال: فأقبل القوم في لغطهم، فقالت المرأة: ويحكم! عهد رسول الله ﷺ. تفرد به[٣].

٥٣٤- حدثنا يونس، حدثنا حماد يعني ابن زيد، عن عمرو بن دينار عن طاوس، عن ابن عباس أن أعرابياً وهب للنبي ﷺ هبة، فأثابه عليها، قال: رضيت؟ قال: فزاده. قال: رضيت؟ قال: نعم. قال: فقال رسول الله ﷺ: ((لقد هممت أن لاأتهب هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي))[٤]. تفرد به.

٥٣٥- حدثنا أبواليمان، حدثنا شعيب قال: سئل الزهري: هل في الجمعة غسل واجب؟ فقال: حدثني ابن عبدالله بن عمر أنه سمع عبدالله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من جاء منكم الجمعة فليغتسل))[٥].

٦٩ب ٥٣٦- وقال طاوس: قلت لابن عباس: ذكروا أن رسول الله ﷺ / قال: ((اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم، وإن لم تكونوا جنباً، وأصيبوا من الطيب)) فقال ابن عباس: أما الغسل فنعم. وأما الطيب فلا أدري.

---

(١) أحمد(٢٦٧٠).

(٢) الترمذي في الحج، باب ماجاء في التمتع برقم(٨٨٢)؛ وأحمد(٢٦٦٤).

(٣) أحمد(٢٦٧٦).

(٤) أحمد(٢٦٨٧).

(٥) انظر: تخريج الحديث التالي.

رواه البخاري عن ابن اليمان، والنسائي عن محمد بن يحيى الذهلي عنه[١].

٥٣٧- حدثنا عبدالرزاق وأبي بكر قالا: جدثنا ابن جريج، أخبرني حسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس قال: شهدت الصلاة يوم الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكلهم كان يصليها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد. قال فنزل نبي ا لله ﷺ، كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم جاء حتى النساء معه بلال، فقال: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ فتلا هذه الآية حتى فرغ منها، ثم قال حين فرغ منها: أنتن على ذلك؟ فقالت إمراة واحدة، لم يجبه غيرها منهن: نعم يانبي ا لله، لايدري حسن من هي، قال: تصدقن. قال: فبسط بلال ثوبهن ثم قال: هلم، لكن فداء لكن أبي وأمي، فجعلن يلقين الفتح والخواتم في ثوب بلال قال: ابن أبوبكر الخواتيم.

رواه البخاري عن أبي عاصم، عن ابن جريج، ومسلم عن محمد بن رافع وعبد ابن حميد، عن عبدالرزاق[٢].

٥٣٨- حدثنا إسماعيل، أنبأنا ليث قال: وقال طاوس قال ابن عباس أن النبي ﷺ لم يصل فيه ولكنه استقبل زواياه[٣]. تفرد به.

٥٣٩- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ أن يتلقى الركبان، وأن يبيع حاضر لباد. قال قلت لابن عباس: ماقوله «حاضر لباد» قال: لايكون له سمساراً.

رواه الجماعة إلا الترمذي من طريق عبدا لله بن طاوس، مسلم عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد، وابن ماجة عن عباس بن عبدالعظيم، ثلاثتهم عن عبدالرزاق به[٤].

---

(١) البخاري في الصلاة، باب الدهن للجمعة برقم(٨٤٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم (١٦٨١)؛ أحمد (٢٦٨٧).

(٢) البخاري في التفسير – تفسير سورة المتحنة، باب﴿إذا جاءك المؤمنات يبايعنك﴾ برقم (٤٦١٣)؛ ومسلم في الصلاة، باب صلاة العيدين، ٢/٦٠٢.

(٣) أحمد(٣٣٩٦).

(٤) البخاري في البيوع، هل يبيع حاضر لباد بغير أجر برقم(٢٠٥٠)؛ ومسلم في البيوع، باب ترم بيع الحاضر للباد، ٣/١١٥٧؛ وأبوداود في البيوع، باب النهي أن يبيع حاضر لباد برقم(٣٤٣٩)؛ والنسائي في البيوع، باب التلقي برقم(٤٥٠٠)؛ وابن ماجة في التجارات، باب النهي أن يبيع حاضر لباد برقم(٢١٧٧).

٥٤٠- حدثنا إسحاق، أنبأنا مالك عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول: ((اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، اللهم لك
٧٠أ أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت / وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفرلي ماقدمت وماأخرت وماأسررت وماأعلنت، أنت الذي لاإله إلا أنت)).

رواه مسلم والنسائي عن قتيبة، وأبوداود عن القعنبي، كلاهما عن مالك، ورواه الترمذي من حديث، وقال: حسن صحيح[١].

٥٤١- حدثنا محمد بن بكر وعبدالرزاق قالا: أنبأنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوساً يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين فقال: هي السنة. قال: فقلت: إنا لنراه خفا بالرجل، فقال ابن عباس: هي سنة نبيكم ﷺ.

رواه مسلم عن محمد بن بكر وعن الحسن بن علي الحلواني، والترمذي علي بن موسى كلاهما عن عبدالرزاق به. ورواه أبوداود من حديث ابن جريج[٢].

٥٤٢- حدثنا إسماعيل، أنبأنا ليث، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر والحضر. تفرد به[٣].

٥٤٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلأولى ذكر))[٤].

---

(١) مسلم في الصلاة، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ١/٥٣٢؛ وأبوداود في الصلاة، باب مايستفتح به الصلاة من الدعاء برقم(٧٧١)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٧٠٤)؛ والترمذي في الدعوات، باب ماجاء مايقول إذا قام من الليل إلى الصلاة برقم(٣٤١٨)؛ وأحمد(٢٧١٠).

(٢) مسلم في الصلاة، باب جواز الإقعاء على القدمين، ١/٣٨٠؛ وأبوداود في الصلاة، باب الإقعاء بين السجدتين برقم(٨٤٥)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء في الرخصة في الإقعاء برقم(٢٨٣)؛ وأحمد(٢٨٥٥).

(٣) أحمد(٣٣٩٧).

(٤) أحمد(٢٨٦٢).

٥٤٤- حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن طاوس قال:قال ابن عباس:احتجم رسول ا لله ﷺ وهو محرم على رأسه[١]. تفرد به.

٥٤٥- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول ا لله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر بن الخطاب طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم.

رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم، عن روح بن عبادة، وعن محمد بن رافع عن عبدالرزاق كلاهما عن ابن جريج، وعن محمد بن رافع وإسحاق كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر، كلاهما عن عبدا لله بن طاوس، ورواه أبوداود عن أحمد بن صالح عن عبدالرزاق به. ورواه النسائي من حديث ابن جريج، ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس أن أبا الصهباء قال لابن عباس لم يكن الطلاق الثلاث واحدة. الحديث. ورواه أبوداود من حديث حماد، عن أيوب عن غير واحد عن طاوس[٢].

٥٤٦- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا عبدالرحمن بن حميد، حدثنا أبوالزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن))[٣].

٥٤٧- رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم به. ورواه مسلم أيضاً، والأربعة من حديث الليث، عن الزبير، عن طاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً مثله[٤].

---

(١) أحمد(٣٥٢٤).
(٢) مسلم في الطلاق، باب طلاق الثلاث، ١٠٩٩/٢؛ وأبوداود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث برقم(٢١٩٩، ٢٢٠٠)؛ والنسائي في الطلاق، باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة برقم(٣٤٠٦).
(٣) انظر تخريج الحديث التالي.
(٤) مسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ٣٠٢/١؛ وأبوداود في الصلاة، باب التشهد برقم(٩٧٤)؛ والنسائي في الصلاة، باب نوع آخر من التشهد برقم (١١٧٤)؛ والترمذي في الصلاة، باب منه أيضاً برقم(٢٩٠)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في التشهد برقم(٩٠٠)؛ وأحمد(٢٨٩٤).

٥٤٨- حدثنا محمد بن بكير، أنبأنا ابن جريج أخبرني أبوالزبير أنه سمع طاوساً وعكرمة مولى ابن عباس يخبران عن ابن عباس أنه قال: جاءت ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب رسول ا لله ﷺ، فقالت: يارسول ا لله، إني إمرأة ثقيلة، وإني أريد الحج، فكيف تأمرني؟ كيف أهل؟ قال: أهلي واشترطي أن محلي حيث حبستني. قال: فأدركت.

رواه مسلم عن بندار، عن عبدالوهاب الثقفي ومحمد بن بكر وأبي عاصم، ثلاثتهم عن ابن جريج به[1].

٥٤٩- حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه صلى في كسوف ثماني ركعات قرأ، ثم ركع، ثم رفع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم رفع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم رفع، ثم سجد. قال: والأخرى مثلها.

وقال أبوعبدالرحمن سمعت أبي يقول: كان وكيع يقول في هذا الحديث صلى ست ركعات وأربع سجدات، فقلت له: إن إسماعيل بن عليه ويحيى بن سعيد يخالفون يقولون: ثمان ركعات، فرجع إلى ثمان ركعات.

رواه مسلم والنسائي من حديث محمد بن المثنى، زاد مسلم، وأبي بكر بن خلاد، ورواه أبوداود، عن مسدد، والترمذي عن بندار، كلهم عن يحيى بن سعيد به، ورواه مسلم والنسائي أيضاً من حديث إسماعيل بن علية، عن سفيان الثوري به، وقال: حسن صحيح[2].

ومما رواه طاوس عن ابن عباس رضي ا لله عنه

٥٥٠- إبراهيم بن ميسرة الطائفي، عن طاوس، عن ابن عباس أنه قال: الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا فيه الكلام.

---

(١) مسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه، ٨٦٨/٢؛ وابن ماجة في المناسك، باب الشرط في الحج في (٢٩٣٨).

(٢) مسلم في الكسوف، باب ذكر من قال أنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات، ٦٢٧/٢؛ وأبوداود في الصلاة، باب من قال أربع ركعات برقم(١١٨٣)؛ والنسائي في الكسوف، باب كيف صلاة الكسوف برقم(١٤٦٧-١٤٦٨)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في صلاة الكسوف برقم(٥٦٠).

رواه النسائي عن قتيبة، عن أبي عوانة عنه بـه. ومن حديـث ابـن جريـج، عـن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن رجل أدرك النبي ﷺ (١)./ ١٧١أ

(حديث آخر)

٥٥١- رواه ابن ماجة، عن محمد بن يحيى، عن سعيد بن سليمان، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس، عـن النبي ﷺ قال: «ماوجدنا للمتحابين مثل النكاح»(٢).

الحسن بن مسلم بن يناق

٥٥٢- عن طاوس عن ابن عباس في الذي أهدى لرسول ا لله ﷺ لحم صيد في مسند زيد بن أرقم(٣).

عبدالله بن طاوس

٥٥٣- عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبـي ﷺ قـال: «العين حق، ولـو كـان شيء سابق القدر لسبقه العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا».

رواه مسلم والترمذي وصححه، والنسائي من حديث وهيب عنه به(٤).

٥٥٤- وحديث عن ابن عباس أنه قال: إنما كنا نحفظ الحديث عن رسـول ا لله ﷺ والحديث يحفظ، فإما أدركتم كل صعب وذلول فهيهات.

رواه مسـلم في المقدمـة والنسـائي في العلـم وابـن ماجـة في السـنة مـن طريـق عبدالرزاق عن معمر عنه به؛ ورواه مسلم أيضاً من حديـث هشـام بـن حجـير، عـن طاوس(٥).

٥٥٥- وحديثه عن أبيه، عن ابن عباس ولا أعلمـه إلا عـن النبي ﷺ في رفـع اليدين بين السجدتين.

---

(١) النسائي في الكبرى برقم(٣٩٤٤، ٣٩٤٥).
(٢) ابن ماجة في كتاب النكاح، باب ماجاء في فضل النكاح برقم(١٨٤٧).
(٣) أحمد، ٣٦٧/٤-٣٣٧٤.
(٤) مسلم في الطب، بـاب الطـب والمرض والرقى، ١٧١٩/٤؛ والنسائي في الطـب، بـاب وضـوء العائن برقم(٧٦٢٠)؛ والترمذي في الطب، باب ماجاء أن العين حق، والغسل لها برقم(٢٠٦٢).
(٥) مسلم في المقدمـة، بـاب النهـي عـن الروايـة عـن الضعفـاء والاحتيـاط في تحملهـا، ١٢/١-١٣؛ والنسائي في الكبرى برقم(٥٨٦٩)؛ وابن ماجة في المقدمة، بـاب التوقـي في الحديـث عـن رسـول ا لله ﷺ، ص٢٧.

رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي سهيل النضر بن كثير عنه به[١].

٥٥٦- ولابن ماجة عن أيوب بن محمد الهاشمي، عن عمر بن رباح، عن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يرفع يديه مع كل تكبيرة[٢].

٥٥٧- وحديثه عن أبيه، عن ابن عباس: مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحنا، فقال: ماأحسن هذا! ثم مر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال: ماأحسن هذا! ثم مر آخر قد خضب بالصفرة، فقال: هذا حسن.

رواه أبوداود، عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي عن أبي بكر بن ابي شيبة، كلاهما عن إسحاق بن منصور، عن محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب عنه[٣].

(وحديث آخر)

٥٥٨- رواه الترمذي عن يحيى بن موسى، عن عبدالرزاق، عن إبراهيم بن ميمون، عن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ:
٧١ب «يد ا لله على الجماعة» ثم قال: لانعرفه من حديث ابن عباس إلا / من هذا الوجه[٤].

٥٥٩- وحديثه عن أبيه، عن ابن عباس أن إمرأة قالت: يارسول ا لله، إن فريضة ا لله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً. الحديث.

رواه النسائي عن سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان عنه[٥].

٥٦٠- وله من حديث ابن المبارك، عن معمر، عن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه سئل ابن عباس عن الرجل يأتي المراة في دبرها. فقال: ذاك الكفر[٦].

---

(١) أبو داود في الصلاة، باب افتتاح الصلاة برقم(٧٤٠)؛ والنسائي في الصلاة، باب رفع اليدين بين السجدتين تلقاء الوجه برقم(١١٤٦).

(٢) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع من الركوع برقم (٨٦٥).

(٣) عزاه المزي في تحفة الأشراف، ٥/١٥ إلى أبي داود وابن ماجة فقط ولم يعزه إلى النسائي، والحديث رواه أبوداود في سننه، كتاب الترجل، باب ماجاء في خضاب الصفرة برقم(٤٢١١)؛وابن ماجة في اللباس، باب الخضاب بالصفرة برقم(٣٦٢٧).

(٤) الترمذي في الفتن، باب ماجاء في لزوم الجماعة برقم(٢١٦٦).

(٥) النسائي في الحج، باب الحج عن الحي الذي لايستمسك على الرحل(٢٦٣٦).

(٦) النسائي في عشرة النساء برقم(٩٠٠٤).

(حديث آخر)

٥٦١- من رواية عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً ((من شق عصا المسلم والمسلمون في إسلامه دابح فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه))[١].

٥٦٢- وبه مرفوعاً ((شر البيت الحمام تعلو فيه الأصوات وتكشف فيه العورات، فقال رجل: يارسول ا لله، يداوي فيه المريض، ويذهب فيه الوسخ، فقال: فمن دخله فلايدخل إلا متزراً))[٢].

٥٦٣- وبه: يجوز في البدن العوراء والعجفاء وإياكم والمصطلمة))[٣].

٥٦٤- وبه: أهدي إلى رسول ا لله ﷺ صيد فرده، وقال: ((إنا حرم))[٤].

٥٦٥- وبه : حديث أبي إسرائيل[٥].

٥٦٦- وبه: ((من أحيا أرضاً ميتة فهي له))[٦].

٥٦٧- وبه: ((الحجامة في الرأس شفاء من سبعة أدواء: من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، ومن جع الضرس[٧].

٥٦٨- وبه: ((كل شرط ليس في كتاب ا لله فهو باطل، وإن كان مائة شرط))[٨].

٥٦٩- وبه: نهى رسول ا لله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطعم[٩].

٥٧٠- وبه: ((هذان حرام على ذكور أمتي، حل لإناثها))[١٠].

٥٧١- وبه: ((ماأنفقت الورق في شيء أحب إلى ا لله من نحيرة يوم عيد))[١١].

٥٧٢- وبه مرفوعاً:((إنما يهدي إلى أحسن الأخلاق،ويصرف سيئها هو))[١٢].

---

(١) الطبراني(١٠٩٢٥).
(٢) الطبراني(١٠٩٢٦).
(٣) الطبراني(١٠٩٢٨).
(٤) الطبراني(١٠٩٢٩).
(٥) الطبراني(١٠٩٣٠).
(٦) الطبراني(١٠٩٣٥).
(٧) الطبراني(١٠٩٣٨).
(٨) الطبراني(١٠٨٦٩).
(٩) الطبراني(١٠٨٧٠).
(١٠) الطبراني(١٠٨٨٩).
(١١) الطبراني(١٠٨٩٤).
(١٢) الطبراني(١٠٨٩٦).

٥٧٣- وبه: قال رجل: يارسول ا لله، أنعمل فيما جرت به المقادير وجف به القلم أو شيء ما سبقه؟ فقال: بل بما جرت به المقادير وجف به القلم. قال: ففيم العمل؟ قال: اعمل فكل ميسر)) [١].

٥٧٤- عطاء بن السائب عن ابن عباس مرفوعاً: ((الطواف بالبيت صلاة إلا أنكم تتكلمون فيه)).

رواه الترمذي عن قتيبة، عن جرير عنه. ثم قال: لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب، وقد روي عن طاوس عن ابن عباس موقوفاً [٢].

٥٧٥- عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((من قتل في عميا
١٧٢أ أو مريا يكون بينهم بحجر أو بسوط أو بعصا فعقله عاقل خطأ، ومن قتل عمداً / فقود يده، فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة ا لله والناس أجمعين، لايقبل منه صرف ولا عدل.

رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة من حديث سلسيمان بن كثير.

زاد أبوداود: وحماد وسفيان. وزاد الطبراني: والحسن بن عرفة كل عن عمرو ابن دينار به. وهذا لفظ الطبراني [٣].

٥٧٦- وبه مرفوعاً: ((لاتقام الحدود في المساجد، ولايقتل الوالد بالولد)).

رواه الترمذي عن بندار عن ابن أبي عدي، وابن ماجة عن سويد، عن علي بن مسهر، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم المكي، وقد تكلموا فيه [٤].

٥٧٧- وبه: ((إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطار، ونؤخر السحور، وأن نضرب بأيماننا على شمائلنا)) [٥].

---

(١) الطبراني(١٠٨٩٩).
(٢) الترمذي في الحج، باب ماجاء في الكلام في الطواف برقم(٩٦٠).
(٣) أبوداود في الديات، باب من قتل في عمياء بين قوم برقم(٤٥٣٩-٤٥٤٠)؛ والنسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط برقم(٤٧٨٩)؛ وابن ماجة في الديات، باب من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية برقم(٢٦٣٥).
(٤) الترمذي في الديات، باب ماجاء في الرجل يقتل ابنه يقاضى منه أم لا؟ برقم (١٤٠١)؛ وابن ماجة في الحدود، باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد برقم (٢٥٩٩)؛ وفي الديات، باب لايقتل الوالد بولده برقم(٢٦٦١).
(٥) الطبراني(١٠٨٥١).

٥٧٨- وبه مرفوعا: ((أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحرف به)). فيه ابن لهيعة وغيره[١].

(حديث آخر)

٥٧٩- رواه الترمذي عن قتيبة، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس: إنما طاف رسول ا لله ﷺ بين الصفا والمروة ليرى المشركون قوته[٢]، ثم قال: حسن صحيح.

(وحديث آخر)

٥٨٠- ((العمرة جائزة)).

رواه النسائي عن هارون بن محمد بن بكار بن بلال عن أبيه، عن سعيد بن بشير، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً. ثم رواه من طريق ابن إسحاق، عن مكحول، عن طاوس قال: بتل رسول ا لله ﷺ العمرى والرقبى[٣].

٥٨١- ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ: ورث جده سدساً.

رواه ابن ماجة عن عبدالرحمن بن عبدالوهاب، عن مسلم بن قتيبة، عن شريك عنه به[٤].

٥٨٢- محمد بن مسلم بن تدرس أبوالزبير، عن طاوس، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن: التحيات المباركات السلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة ا لله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد ا لله الصالحين، أشهد أن لاإله إلا ا لله، وأشهد أن محمداً رسول ا لله.

رواه مسلم وأبوداود والترمذي والنسائي عن قتيبة، ومسلم وابن ماجة عن محمد بن رمح، كلاهما عن الليث عن أبي الزبير، عن طاوس وسعيد

(١) الطبراني(١٠٨٥٢).
(٢) الترمذي في الحج، باب ماجاء في السعي بين الصفا والمروة برقم(٨٦٣).
(٣) النسائي في كتاب العمرى برقم(٣٧٢٥-٣٧٢٦).
(٤) ابن ماجة في كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة برقم(٢٧٢٥)؛ والطبراني (١٠٩٦٨).

ابن جبير، عن ابن عباس به[١].

٥٨٣- رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن حميد بن
٧٢ب عبدالرحمن / عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن مختصراً[٢].

٥٨٤- النعمان بن أبي شيبة الجندي، عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً ((كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام)).

رواه أبوداود عن محمد بن رافع، عن إبراهيم بن عمر الصنعاني عنه به[٣].

٥٨٥- هشام بن حجير، عن طاوس، عن ابن أبي عياش بكتاب لعلي فمحاه إلا قدر ذراعه. الحديث. رواه مسلم في المقدمة[٤].

٥٨٦- وبه: نهي رسول ا لله ﷺ عن الصلاة بعد العصر[٥].

٥٨٧ وبه: قد تمتع رسول ا لله ﷺ. وقد روي عن ابن عباس عن عمر، وعنه عن معاوية[٦].

٥٨٨- غير واحد عن طاوس، عن ابن عباس في سؤال أبي الصهباء له عن الطلقات الثلاث تحسب واحدة. وقد تقدم.

رواه أبوداود من حديث حماد بن زيد، عن أيوب، عن غير واحد عن طاوس به. وقد تقدم من رواية إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس[٧].

٥٨٩- وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن سعيد بن فرقد الجرمي، حدثنا أبوعمر محمد بن يوسف الزبيدي، حدثنا عبدالرحمن بن طاوس، من ولد طاوس، عن محمد

---

(١) مسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ١/٣٠٢-٣٠٣؛ وأبوداود في الصلاة، باب التشهد برقم(٩٧٤)؛ والنسائي في الافتتاح باب نوح آخر من التشهد برقم(١١٧٤)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب(٢١٦) برقم(٢٩٠)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في التشهد برقم(٩٠٠)؛ وأحمد(٢٦٦٥).

(٢) انظر تخريج الحديث السابق.

(٣) أبوداود في الأشربة، باب النهي عن المسكر برقم(٣٦٨٠).

(٤) مسلم في المقدمة، النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، ١/١٤.

(٥) النسائي في الصلاة، باب النهي عن الصلاة بعد العصر برقم(٥٦٩).

(٦) النسائي في الحج، باب التمتع برقم(٢٧٣٦، ٢٧٣٧).

(٧) أبوداود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث برقم(٢١٩٩).

ابن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن جده عن ابن عباس عن النبي ﷺ: ((فاقرؤا ماتيسر منه)). قال: مائة آية[(١)].

٥٩٠- وحدثنا أحمد بن سعيد، حدثنا أبو حمه، حدثنا عبدا لله بن محمد بن عبدا لله بن زيد سمعت محمد بن عبدا لله بن طاوس، عن أبيه، عن جده، عن طاوس، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لاطلاق إلا بعدة، ولاعتق إلا لوجه ا لله))[(٢)].

٥٩١- ومن حديث الليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((الغسل واجب على كل مسلم في كل سبعة أيام شعره وبشره)) يعني الجمعة[(٣)].

٥٩٢- وبه قال رسول ا لله ﷺ: ((ماعمل ابن آدم أفضل من دم يهراق في هذا اليوم إلا أن يكون رحمه مقطوعة))[(٤)].

٥٩٣- وبه مرفوعاً ((ليس بمؤمن مستكمل الإيمان من لم يعد البلاء نعمة، والرخاء مصيبة)) قالوا: وكيف يارسول ا لله؟ قال: ((لأن البلاء لايتبعه إلا الرخاء، وكذلك الرخاء لايتبعه إلا المصيبة، وليس بمؤمن مستكمل الإيمان من لم يكن في غم مالم يكن في صلاة)). قالوا: ولم يارسول ا لله؟ قال: ((لأن المصلي يناجي ربه، وإن كان في غير الصلاة فإنما يناجي ابن آدم))[(٥)].

٥٩٤- وبه: قال ابن عباس: من السنة / أن تمس أليتيك عقبك في الصلاة[(٦)]. ١٧٣أ

٥٩٥- وبه: أن رسول ا لله ﷺ كان يسمي حجة الوداع حجة الإسلام[(٧)].

٥٩٦- وبه: قال رسول ا لله ﷺ: ((ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لاتختلفوا بعدي))، فلغط بعض القوم، فقالت أم أيمن: مضى -ويلكم!- عهد رسول ا لله ﷺ، فقيل لها: اسكتي، فإنك لاعقل لك، فقال رسول ا لله ﷺ: ((بل أنتم لا أحلام لكم)). له أصل ولكن هذا سياق منكر جداً[(٨)].

---

(١) الطبراني(١٠٩٤٠).
(٢) الطبراني(١٠٩٤١).
(٣) الطبراني(١٠٩٤٧).
(٤) الطبراني(١٠٩٤٨).
(٥) الطبراني(١٠٩٤٩).
(٦) الطبراني(١٠٩٥٠).
(٧) الطبراني(١٠٩٥٧).
(٨) الطبراني(١٠٩٦١).

ومن رواية طاوس عن ابن عباس من الطبراني حديث آخر

٥٩٧- قال الطبراني: حدثنا علي بن سعيد، حدثنا محمد بن بكار بن الريان، حدثنا حسان بن إبراهيم، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد وطاوس، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وألبانها وظهورها[١].

٥٩٨- حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا حفص بن عمرو الحوضي، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: نظر رسول ا لله ﷺ إلى الكعبة، فقال: ماأحسنك! وأطيبك، وأطيب ريحك، وأعظم بركتك، والمؤمن أعظم حرمة منك، إن ا لله جعلك حراماً، وحرم من المؤمن ماله ودمه وعرضه، وأن يظن به ظناً سيئاً))[٢].

٥٩٩- وله من طريق سوار بن مصعب، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((فضل العلم أفضل من العبادة، وملاك الدين الورع))[٣].

٦٠٠- حدثنا أحمد بن علي الجارودي الأصبهاني، حدثنا عبدا لله بن سعيد الكندي، حدثنا عيسى بن سوادة النخعي، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: سمع رسول ا لله ﷺ صوت رجلين يتغنيان وهما يقولان:

ولايزال حواري تلوح عظامه   وذي الحرب عنه أن يجن فيقبرا

فسأل عنهما، فقال: اللهم أركسهما في الفتنة ركساً، ودعهما إلى النار دعاً))[٤].

٦٠١- هياج بن بسطام، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((سيكون أمراء يعرفون وينكرون فمن نابذهم نجا، ومن اعتزلهم سلم، ومن خالطهم هلك))[٥].

٦٠٢- سوار بن مصعب، عن ليث، عن مجاهد وطاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((ليس في البقر العوامل صدقة، ولكن في كل ثلاثين تبيع، وفي كل أربعين مسن، أو مسنة))[٦].

(١) الطبراني(١٠٩٦٤).
(٢) الطبراني(١٠٩٦٦).
(٣) الطبراني(١٠٩٦٩).
(٤) الطبراني(١٠٩٧٠).
(٥) الطبراني(١٠٩٧٣).
(٦) الطبراني(١٠٩٧٤).

رواه الدراقطني فقال: حدثنا عثمان بن أحمد بن سمعان، حدثنا محمود بن محمد الواسطي، حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي، حدثنا سوار فذكره[١].

٦٠٣- حدثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل / حدثنا محمد بن عبدالوهاب المازني، ٧٣ب
حدثنا محمد بن عبدا لله بن عبد بن عمير، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا فيه الكلام))[٢].

٦٠٤- حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا حماد بن الحسن بن عبيسة، حدثنا حجاج ابن نصر، حدثنا محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((من مثل بالشعر فليس له عند ا لله خلاق))[٣].

٦٠٥- سفيان، عن عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس أن صفوان بن أمية نام في المسجد ووضع خميصة له تحت رأسه فجاء سارق، فسرقها، فأتي به رسول ا لله ﷺ، فأمر أن تقطع يده، فقال صفوان: يارسول ا لله، هي له. قال: ((فهلا كان هذا قبل ان تأتيني به))[٤].

٦٠٦- وللطبراني من طريق ابن أبي عمر، عن سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم وقال((اشكموه))[٥].

٦٠٧- حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا خالد بن يزيد العنبري، حدثنا إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((رب معلم حروف أبي جاد داري في النجوم ليس له عند ا لله خلاق يوم القيامة))[٦].

٦٠٨- حدثنا خلف بن عمرو العسكري، حدثنا الحميدي، حدثنا سلمة بن سيسن الخياط المكي، حدثني بشر بن عبيد، وكان شيخاً قديماً قال: كنا مع طاوس عند المقام، فسمعنا ضوضاة، فقال: ماهذا؟ فقيل: قوم، أخذهم ابن هشام في ست يطوفهم، فسمعت طاوساً يحدث عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: ((مامن أحد

---

(١) سنن الدارقطني، ٢/١٠٣.
(٢) الطبراني(١٠٩٧٦).
(٣) الطبراني(١٠٩٧٧).
(٤) الطبراني(١٠٩٧٨).
(٥) الطبراني(١٠٩٧٩).
(٦) الطبراني(١٠٩٨٠).

يحدث في هذه الأمة حدثاً لم يكن، فيموت حتى يصيبه ذلك)). قال: فأنا رأيت ابن هشام حين عزل وأتى عمال الوليد فطوفوه(١).

٦٠٩- حدثنا محمد بن علي المروزي، حدثنا أبوالدرداء عبدالعزيز بن منيب، حدثني إسحاق بن عبدا لله بن كيسان، حدثني أبي عن الضحاك بن مزاحم، عن مجاهد وطاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((خمس بخمس)). قالوا: يارسول ا لله، وماخمس بخمس؟ قال: ((مانقض قوم العهد إلا سلط ا لله عليهم عدوهم، وماحكموا بغير ماأنزل ا لله إلا فشا فيهم الفقر، وظهرت فيهم الفاحشة، إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا المكيال إلا منعوا النبات، وأخذوا بالسنين، ولامنعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر))(٢).

٦١٠- يزيد بن سنان، عن يزيد بن جابر عن / طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى ا لله عليه وملائكته حتى تجب الشمس))(٣).

٦١١- شعيب بن صفوان، عن عطاء بن السائب، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((إن ا لله حرم هذا البلد يوم خلق السموات والأرض، وصاغه يوم صاغ الشمس والقمر، وماحاله من السماء حرام))(٤).

٦١٢- ابن لهيعة عن محمد بن المنكدر، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((لاطلاق إلا من بعد ملك ولاعتق إلا من بعد ملك))(٥).

٦١٣- عبدالكريم بن أبي المخارق، عن طاوس، عن ابن عباس قال: مر رسول ا لله ﷺ بإمرأة في محصها، فأخرجت صبياً، فقالت: يارسول ا لله، يانبي ا لله، ألهذا حج؟ قال: ((نعم، ولك أجر))(٦).

٦١٤- يونس بن حباب، عن طاوس، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يقول: ((اللهم إني أعوذ بك من علم لاينفع، ومن دعاء لايسمع، ومن قلب

---

(١) الطبراني(١٠٩٩١).
(٢) الطبراني(١٠٩٩٢).
(٣) الطبراني(١١٠٠٢).
(٤) الطبراني(١١٠٠٣).
(٥) الطبراني(١١٠٠٤).
(٦) الطبراني(١١٠٠٦).

لايخشع، ومن نفس لاتشبع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع))[(١)].

٦١٥- وللطبراني من حديث أبي مطيع قاضي بلخ، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ وهو بمنى: ((لو يعلم أهل الجمع بمن نزلوا لاستبشروا بالفضل بعد المغفرة)) ثم ساقه من طريق إبراهيم عن طهمان، عن الحكم به مثله[(٢)].

٦١٦- عيسى بن يزيد، عن طاوس، عن ابن عباس في تأخيره عليه السلام حتى الأخرة حتى ذهب ثلث الليل، وذهب الناس إلا عثمان بن مظعون في ستة عشر رجلاً، فخرج عليهم، فقال: ((ماصلى هذه الصلاة أمة قبلكم. ثم قال: النجوم أمنة للسماء، فإذا ذهب النجوم أتى السماء ماتوعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي مايوعدون، وأصحابي أمان لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتى مايوعدون))[(٣)].

٦١٧- ليث عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعداً))[(٤)].

٦١٨- ليث، عن طاوس وعطاء ومجاهد، عن ابن عباس، وابن عمر وجابر قالوا: لم يطف وأصحابه إلا طوافاً واحداً لحجتهم وعمرتهم[(٥)].

٦١٩- ليث عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((ابن آدم ثلاثمائة وستون مفصلاً على كل واحد / منها في كل يوم صدقة)). الحديث. ٧٤ب

٦٢٠- إدريس بن بنت وهب بن منبه، عن جده، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً بحديث طويل في فضل الركن وانه سوده خطايا بني آدم، وأنه من الجنة، ولاينبغي أن ينظر إليه إلا من وجبت له الجنة، ومن نظر إلى الجنة دخلها[(٦)].

انتهى الطبراني

(١) الطبراني(١١٠٢٠).
(٢) الطبراني(١١٠٢١، ١١٠٢٢).
(٣) الطبراني(١١٠٣٣).
(٤) الطبراني(١١٠٢٥).
(٥) الطبراني(١١٠٢٦).
(٦) الطبراني(١١٠٢٨).

وقال الحافظ أبوبكر البزار في مسنده

٦٢١- حدثنا أبوداود سليمان بن سيف الحراني، حدثنا عبدا لله بن واقد، عن حنظلة، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((قال ا لله: إني لا أتقبل الصلاة غلا ممن تواضع بها لعظمتي، ولم يستطل على خلقي، ولم يبت مصراً على معصيتي، وقطع نهاره في ذكري، ورحم المساكين وابن السبيل والأرملة، ورحم المصاب، ذلك نوره كنور الشمس، أكلأه بعزتي، واستحفظه ملائكتي، أجعل له في الظلمة نوراً، وفي الجهالة حلماً، ومثله في خلقي كمثل الفردوس في الجنة))[(١)].

ثم قال البزار: لانعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، وعبدا لله بن واقد أبوقتادة الحراني لم يكن بالحافظ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم، ثم قال أيضاً: وعبدا لله بن واقد كان حرانياً عفيفاً، وكان حافظاً متفقهاً بقول أبي حنيفة، وكان يغلط فيلقن الصواب، فلايرجع إليه، وكان قاضياً.

٦٢٢- ومن طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً ((لاتقام الحدود في المساجد، ولايقتل الوالد بالولد))[(٢)]. ولذلك رواه إسماعيل بن مسلم، عن عمرو بن دينار به.

٦٢٣- وبحدث ((هذان حرام على ذكور أمتي حلال لإناثها)).

٦٢٤- وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((احذروا بيتاً يقال الحمام)). فقالوا: يارسول ا لله، ينفي الوسخ. قال: ((فاستتروا))[(٣)].

طريف بن ميمون، عن ابن عباس رضي الله عنه

قال الطبراني:

٦٢٥- حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي المحاربي أنه سمع الأعمش ذكر عن طريف بن ميمون، عن ابن عباس يرفعه ((مامن رجل ولي عشرة

(١) كشف الأستار برقم(٣٤٨).

(٢) الترمذي في الديات، باب ماجاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا برقم(١٤٠١)؛ والدارقطني في السنن، ١٤٢/٣.

(٣) كشف الأستار برقم(٣١٩).

إلا أتى به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يقضي بينه وبينهم))[١]./ ١٧٥أ

٦٢٦- طلحة بن عبدالله بن عوف ابن أخي عبدالرحمن بن عوف قال: كنا مع ابن عباس في جنازة فجهر بفاتحة الكتاب، وقال: ليعلموا أنها سنة. رواه البخاري وأبوداود، عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، والبخاري أيضاً والنسائي عن محمد بن يسارن عن غندر، عن شعبة كلاهما عن سعيد بن إبراهيم عنه به. ورواه الترمذي عن محمد بن يسار، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري به، وقال: حسن صحيح. ورواه النسائي أيضاً عن الهيثم بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به[٢].

طلق بن حبيب عن ابن عباس رضي الله عنه

٦٢٧- عن النبي ﷺ قال: ((أربع من أعطيهن فقد أعطي خير الدنيا والآخرة: قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وبدناً على البلاء صابراً، وزوجة لاتبغيه خوناً في نفسها ولاماله)).

رواه الطبراني عن محمد بن جابان الجنديسابوري، عن محمود بن غيلان، عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل عنه[٣].

طليق بن قيس الحنفي الكوفي أخو أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه

٦٢٨- حدثنا يحيى قال: أملاه علي سفيان إلى شعبة قال: سمعت عمرو بن مرة حدثني عبدالله بن الحارث المعلم قال: حدثني طليق بن قيس الحنفي أخي أبي صالح، عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ كان يدعو: ((رب أعني ولاتعن علي، وانصرني ولاتنصر علي، وأمكر لي ولاتمكر علي، واهدني ويسر الهدي إليّ، وانصرني على من بغى عليّ، رب اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً، لك مطواعاً، إليك مخبتاً، لك أواهاً منيباً، رب تقبل توبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي،

---

(١) الطبراني(١٢٦٨٩).

(٢) البخاري في الجنائز، باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة برقم(١٢٧٠)؛ وأبوداود في الجنائز، مايقرأ على الجنازة برقم(٣١٩٨)؛ والنسائي في الجنائز، باب الدعاء برقم(١٩٨٧-١٩٨٨)؛ والترمذي في الجنائز ، باب ماجاءت القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب برقم(١٠٢٧).

(٣) الطبراني(١١٢٧٥).

وأهد قلبي، وسدد لساني، وأسلك سخيمة قلبي)).

رواه أبوداود عن مسدد، والنسائي عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد، ورواه أبوداود أيضاً عن محمد بن كثير، عن سفيان، ورواه الترمذي وابن ماجة من حديثه به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقد رواه النسائي من حديث عمرو بن مرة، عن ابن عباس ولم يذكره بينهما كما سيأتي[(١)].

عابس عن ابن عباس رضي الله

٦٢٩- قال الطبراني: حدثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل، حدثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يخرج نساءه في العيدين. ثم رواه من وجه آخر عن عبدالرحمن بن عباس كما سيأتي[(٢)].

عامر بن شراحيل الشعبي الهمداني أبو عمرو عن ابن عباس

٦٣٠- حدثنا هشيم، أنبأنا عاصم الأحول والمغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ شرب من زمزم وهو قائم.

رواه الجماعة إلا أبو داود من حديث عاصم الأحول. زاد مسلم والترمذي والنسائي: ((ومغيرة)). كلاهما عن عامر الشعبي به. وفي لفظ: سقيت النبي ﷺ من زمزم فشرب قائماً.

مسلم عن يعقوب الدوري وإسماعيل بن سالم، والترمذي عن أحمد بن منيع والنسائي، عن زياد بن أيوب كلهم عن هشيم عنهما به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وقد رواه عبدالواحد بن زياد، عن عاصم، عن الشعبي وعكرمة،عن ابن عباس[(٣)].

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب مايقول الرجل إذا سلم برقم(١٥١٠-١٥١١)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١٠٤٤٣، ١٠٤٤٤)؛ والترمذي في الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ برقم(٣٥٥١)؛ وابن ماجة في الدعاء، باب دعاء رسول ا لله ﷺ برقم (٣٨٣٠)؛ أحمد(١٩٩٧).

(٢) الطبراني(١٢٧١٤، ١٢٧١٥).

(٣) البخاري في الحج، باب ماجاء في زمزم برقم(١٥٥٦)؛ ومسلم في الأشربة، باب الشرب من زمزم قائما، ٣/١٦٠٢؛ والنسائي في الحج، باب الشرب من زمزم برقم (٢٩٦٤، ٢٩٦٥)؛ والترمذي في الأشربة، في باب ماجاء في الرخصة في الشرب قائماً برقم(١٨٨٢)؛ وابن ماجة في الأشربة، باب الشرب قائماً برقم(٣٤٢٢٠).

٦٣١- وحدثنا سفيان، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس أن النبي ﷺ شرب من دلو من زمزم قائماً. قال سفيان: كذا أحسب.

رواه مسلم عن محمد بن عبدا لله بن نمير، عن سفيان بن عيينة عنه به(١).

٦٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ صلى على صاحب قبر بعدما دفن.

رواه الجماعة من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، زاد مسلم: وإسماعيل بن خالد وأبي حصين، ثلاثتهم عن الشعبي به. ابن ماجة وحده عن علي بن محمد عن أبي معاوية(٢).

٦٣٣- حدثنا ابن نمير، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول له: أنصت. ليس له جمعة))(٣). تفرد به.

٦٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن جابر، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس قال: احتجم رسول ا لله ﷺ في الأخدعين وبين الكتفين.

رواه الترمذي في الشمائل من حديث الثوري به، وزاد: وأعطى الحجام أجرة ولو كان حراماً لم يعطه أجرة(٤).

١٧٦أ ٦٣٥- حدثنا محمد بن جعفر / ، حدثنا شعبة، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رسول ا لله كان إذا احتجم احتجم في الأخدعين. قال: فدعا غلاماً لبني بياضة، فحجمه وأعطى الحجام أجره مداً ونصفاً وكلهم مواليه فحطوا عنه نصف مد وكان عليه مدان(٥).

---

(١) مسلم في الأشربة، باب في الشرب من زمزم قائماً، ٣/١٦٠٢؛ وأحمد(١٩٠٣).

(٢) البخاري في الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن برقم(١٢٧١)؛ ومسلم في الجنائز، باب الصلاة على القبر، ٢/٦٥٨؛ وأبوداود في الجنائز، باب التكبير على الجنازة برقم(٣١٩٦)؛ والنسائي في الجنائز، باب الصلاة على القبر برقم(٢١٢٣)؛ والترمذي في الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على القبر برقم(١٠٣٧)؛ وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على القبر برقم(١٥٣٠).

(٣) أحمد(٢٠٣٣).

(٤) الترمذي في الشمائل، باب ماجاء في الصحابة رسول ا لله ﷺ، ص٢٨٥ برقم (٣٤٥)؛ وأحمد (٢٠٩١).

(٥) أحمد(٢١٥٥).

٦٣٦- رواه مسلم عن إسحاق وعبد، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: حجم النبي ﷺ عبد أبي بياضة، فأعطاه أجره، وكلهم مواليه فحطوا عنه من ضريبته[١].

٦٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر قال: سمعت الشعبي يحدث عن ابن عمر وابن عباس قالا: سن رسول ا لله ﷺ الصلاة في السفر ركعتين، وهي تمام والوتر في السفر سنة.

رواه ابن ماجة عن إسماعيل بن موسى، عن شريك، عن جابر الجعفي به[٢].

٦٣٨- حدثنا هشيم، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: مر بي النبي ﷺ قريباً من زمزم، فدعا بماء، واستسقى، فأتيته بدلو من زمزم، فشرب وهو قائم[٣].

٦٣٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ دعا بشراب. قال: فأتيته بدلو من ماء زمزم، فشرب قائماً. مسلم عن بندار، عن غندر[٤].

٦٤٠- حدثنا أبوسعيد مولى بني هاشم وعبدالرحمن المعنى قالا: حدثنا ثابت، حدثنا عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قمت أصلي مع النبي ﷺ، فقمت عن يساره، فقال بيده من ورائه حتى أخذني بعضدي أو بيدي حتى أقامني عن يمينه.

رواه البخاري عن موسى بن إسماعيل، عن ثابت بن يزيد به. ورواه ابن ماجة من حديث عاصم بن سليمان الأحول به[٥].

٦٤١- حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم ثلاثاً في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى الحجام أجره ولو كان حراماً ماأعطاه[٦].

---

(١) مسلم في البيوع، باب حل أجرة الحجامة، ٣/١٢٠٥؛ وأحمد(٣٤٥٧).
(٢) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في الوتر في السفر برقم(١١٩٤)؛ وأحمد (٢١٥٦).
(٣) أحمد(٢١٨٣).
(٤) مسلم في الأشربة، باب في الشرب من زمزم قائماً، ٣/١٦٠٢؛ وأحمد(٢٢٤٤).
(٥) البخاري في الصلاة، باب ميمنة المسجد والإمام برقم(٦٩٥)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب الإثنان جماعة برقم(٩٧٣)؛ وأحمد(٢٤١٣).
(٦) أحمد(٢٩٠٦).

٦٤٢- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجرة، ولو كان حراماً لم يعطه، وكان يحتجم في الأخدعين وبين الكتفين، وكان يحجمه عبد لبني بياضة، وكان يؤخذ منه كل يوم مد ونصف، فشفع له رسول الله ﷺ إلى أهله، فجعل مد[١].

٦٤٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن / عاصم الأحول، عن الشعبي، ٧٦ب عن ابن عباس قال: حجم النبي ﷺ عبد لبني بياضة، وأعطاه النبي ﷺ أجرة، ولو كان حراماً لم يعطه. قال: وأمر مواليه أن يخفوا عنه بعض خراجه.

رواه مسلم، عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد، عن عبدالرزاق به[٢].

(حديث آخر)

٦٤٤- قال ابن عباس: لا أدري أنهى النبي ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن يذهب حمولتهم أو حرمه في يوم خيبر لحم الحمر الأهلية. رواه البخاري، عن محمد بن الحسين، ومسلم عن أحمد بن يوسف كلاهما عن عمر بن حفص بن عتاب، عن أبيه، عن عاصم الأحول، عن الشعبي به[٣].

(حديث آخر)

٦٤٥- رواه النسائي وابن ماجة والطبراني من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن الشعبي قال: سألت ابن عباس وابن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ فقالا: ثلاثة عشرة ركعة، ثمان ويوتر بثلاث، وركعتين بعد الفجر[٤].

(حديث آخر)

٦٤٦- رواه البخاري، عن قبيصة، عن سفيان، عن عاصم، عن الشعبي، عن

---

(١) أحمد(٢٩٨١).

(٢) مسلم في البيوع، باب حل أجرة الحجام، ٣/١٢٠٥؛ وأحمد(٣٤٥٧).

(٣) البخاري في المغازي، باب غزوة خيبر برقم(٣٩٨٧)؛ ومسلم في الذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، ٣/١٥٣٩.

(٤) النسائي في الصلاة، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبدا لله بن عباس في كيفية صلاة النبي ﷺ بالليل برقم(٤٠٩)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في كم يصلي بالليل برقم(١٣٦١)؛ والطبراني(١٢٥٦٨).

ابن عباس قال: آخر آية نزلت على رسول ا لله ﷺ آية الربا[1].

٦٤٧- رواه النسائي، عن محمد بن قدامة، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ على شاة ميتة، فقال: ((فلا انتفعتم بإهابها))[2].

ومن حديث عامر الشعبي، عن ابن عباس

(حديث آخر)

٦٤٨- قال الطبراني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ومطلب بن شعيب الأزدي وأبوالجارود ومسعود بن محمد الرملي قالوا: حدثنا عمران بن هارون الرملي حدثني سليمان بن حسان أبوخالد الأحمر، حدثني داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: إن ا لله ليعمر بالقوم الديار، ويثمر لهم الأموال، ومانظر إليهم منذ خلقهم بغضاً لهم. قيل: وكيف ذلك يارسول ا لله؟ قال: لصلتهم أرحامهم[3].

٦٤٩- حدثنا عباس بن الفضل، حدثنا ثابت، عن عباس أبوبكر الأحدب، حدثنا خالد بن عبدا لله، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رجلاً أتى رسول ا لله ﷺ فقال: يارسول ا لله، إني أحبك حتى إني لأذكرك، فلولا اني
١٧٧أ أجيء، فأنظر إليك ظننت أن / نفسي تخرج، وأذكر أني إن دخلت الجنة صرت دونك في المنزلة، فيشق ذلك علي، وأحب أن أكون معك في الدرجة، فلم يرد عليه رسول ا لله، فأنزل ا لله ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ الآية، فدعاه رسول ا لله ﷺ، فتلاها عليه[4].

٦٥٠- ومن طريق أخرى عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس في نبع الماء من بين أصابع رسول ا لله ﷺ، فتوضأ الناس وصلى بهم الصبح، ثم قعد، فقال: أي الخلق أعجب إيماناً؟ فذكروا الملائكة والنبيين والصحابة. فقال: لكن قوم يجيئون بعدي يؤمنون بي ولم يروني، ويصدقوني، ولم يروني، أولئك إخواني))[5].

(١) البخاري في التفسير، تفسير سورة البقرة، باب ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى ا لله﴾ برقم(٤٢٧٠).
(٢) النسائي في كتاب الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة برقم(٤٢٣٩).
(٣) الطبراني(١٢٥٥٦).
(٤) الطبراني(١٢٥٥٩).
(٥) الطبراني(١٢٥٦٠).

٦٥١- حدثنا محمد بن السري بن مهران الناقد البغدادي، حدثنا محمد بن حجسان السبتي، حدثنا محمد بن حجاج اللخمي، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس. فذكر سماع النبي ﷺ قسم بن ساعدة، وهو يقول: ((ياأيها الناس اجتمعوا وعوا، من عاش مات، ومن مات فات، وكل ماهو آت آت)). إلى آخر الإنشاد في الذاهبين الأولين إلى آخر ثلاث أبيات.

ورواه البزار من طريق محمد بن الحجاج به مطولاً، ثم قال: ومحمد بن الحجاج تفرد به عن مجاهد، وقد روى أحاديث لم يتابع عليها، وروى عنه غير واحد من أهل العلم[1].

٦٥٢- وقال الطبراني: حدثنا مسبح بن حاتم العكلي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا الهيثم بن عدي، عن مجالد، عن الشعبي قال: سألت ابن عباس: من أول من أسلم؟ فقال: أبوبكر، أما سمعت قول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجوي من أخي ثقة ... فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأعدلها ... إلا النبي وأوفاها بما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده ... وأول الناس منهم صدق الرسلا[2]

٦٥٣- حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا جمهور بن منصور، عن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن الشعبي، عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ إنما عنى جبريل أن محمداً رآه في صورته عند سدرة المنتهى[3].

٦٥٤- ومن طريق جابر الجعفي عن الشعبي، عن ابن عباس قال: أتى رسول اله ﷺ بكتف شاة في المسجد، فأكلها ثم قام إلى الصلاة، ولم يمس ماء[4].

٦٥٥- وبه نهى رسول ا لله ﷺ أن يتخذ شيء فيه الروح غرضاً[5].

---

(١) كشف الأستار برقم(٢٧٥٩)؛ والطبراني(١٢٥٦١).
(٢) الطبراني(١٢٥٦٢).
(٣) الطبراني(١٢٥٦٥).
(٤) الطبراني(١٢٥٧٢).
(٥) الطبراني(١٢٥٧٣).

عامر بن واثلة الليثي أبوالطفيل عن ابن عباس

٦٥٦- حدثنا روح، حدثنا حماد، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن النبي ﷺ قد رمل بالبيت، وكذبوا، ليست بسنة، إن قريشاً قالت: دعوا محمداً وأصحابه زمن الحديبية حتى يموتوا موت النغف، فما صالحوا النبي ﷺ على أن يجيئوا من العام المقبل، فيقيموا بمكة ثلاثاً، فقدم رسول ا لله ﷺ: ((ارملوا بالبيت ثلاثاً، وليست بسنة)).

رواه أبوداود، عن أبي سلمة، عن حماد وهو ابن سلمة به. وأخرجه مسلم من طرق عن أبي الطفيل به(١).

٦٥٧- وحدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا حماد، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل فذكر الحديث(٢).

٦٥٨- وحدثنا يحيى، عن فطر، حدثنا أبوالطفيل قال: قلت لابن عباس: إن قومك يزعمون أن رسول ا لله ﷺ قد رمل بالبيت، وأنها سنة؟! قال: صدقوا وكذبوا. قال: كيف صدقوا وكذبوا؟ قال: رمل رسول ا لله ﷺ بالبيت، وليس بسنة، قدم رسول ا لله ﷺ وأصحابه، والمشركون على جبل قعيقعان، فبلغه أنهم يتحدثون أن فيهم هزلاً، فأمرهم أن يرملوا ليريهم أن بهم قوة(٣).

٦٥٩- وحدثنا محمد بن عبيد، حدثنا فطر، عن عامر بن واثلة، قال: قلت لابن عباس إن قومك يزعمون أن رسول ا لله ﷺ قد رمل، وأنها سنة. قال: صدق قومي، وكذبوا. قد رمل رسول ا لله ﷺ، وليست بسنة، ولكنه قدم والمشركون على جبل قعيقعان، فتحدثوا أن به وبأصحابه هزلاً وجهداً وشدة، فأمرهم، فرملوا بالبيت ليريهم أنه لم يصيبهم جهد(٤).

٦٦٠- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبوخيثمة، عن عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل قال: رأيت معاوية يطوف بالبيت عن يساره عبدا لله بن عباس

---

(١) مسلم في الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، وفي الطواف الأول في الحج، ٩٢٢/٢؛ وأبوداود في المناسك، باب في الرمل برقم(١٨٨٥).

(٢) أحمد(٣٥٣٥).

(٣) أحمد(٢٠٢٩).

(٤) أحمد(٢٠٧٧).

وأنا / أتلوهما في ظهورهما أسمع كلامهما، نطفق معاوية يستلم هذين الركنين، ٧٨أ
فيقول معاوية: دعني منك ياابن عباس، ليس منهما شيء مهجور، فطفق ابن عباس لايزيده، كلما وضع يديه على شيء من الركنين قال له ذلك(١).

٦٦١- حدثنا علي بن عاصم، عن الجريري، عن أبي الطفيل وعبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل كلاهما عن ابن عباس قال: رمل رسول الله ﷺ ثلاثة أشواط بالبيت إذا انتهى إلى الركن اليماني مشى حتى يأتي الحجر، ثم يرمل ومشى أربعة أطواف. قال: قال ابن عباس: وكانت سنة(٢).

٦٦٢- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان ابن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً ومشوا أربعاً.

رواه أبوداود عن موسى، عن حماد بن سلمة به، ورواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى بن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم به(٣).

٦٦٣- حدثنا سريج ويونس قالا: حدثنا حماد يعني ابن سلمة، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ رمل بالبيت، وأن ذلك سنة. فقال: صدقوا وكذبوا. قلت: وماصدقوا وكذبوا؟ قال: صدقوا رمل رسول الله ﷺ بالبيت، وكذبوا ليس بسنة، إن قريشاً قالت زمن الحديبية: دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النغف، فلما صالحوه على أن يقدموا من العام المقبل يقيموا بمكة ثلاثة أيام، فقدم رسول الله ﷺ والمشركون من قبل قعيقعان، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: ارملوا بالبيت ثلاثاً وليس بسنة.

قلت: ويزعم قومك أنه طاف بين الصفا والمروة على بعير، وأن ذلك سنة. فقال: صدقوا وكذبوا، فقلت: وماصدقوا وكذبوا؟ قال: صدقوا قد طاف بين الصفا والمروة على بعير، وكذبوا ليست بسنة. كان الناس يدفعون عن رسول الله ﷺ، ولايصرفون عنه، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه، ولايناله أيديهم. قلت: ويزعمون

---

(١) أحمد(٢٢١٠).
(٢) أحمد(٢٢٢٠).
(٣) أبوداود في الحج، باب في الرمل برقم(١٨٩٠)؛ وابن ماجة في المناسك، باب في الرمل حول الحرم برقم(٢٩٥٣)؛ وأحمد(٢٦٨٨).

٧٨ب قومك أن رسول ا لله ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سنة / قال: صدقوا، إن إبراهيم ﷺ لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة، فعرض لـه -قال يونس- الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى، فرماه بسبع حصيات. قال: قد تله للجبين، وعلى إسماعيل قميص أبيض، وقال: يا أبة، إنه ليس لي ثوب تكفني فيه غيره، فاجعله حتى تكفني فيه، فعالجه ليخلعه، ونودي من خلفه ﴿أَنْ يَاإِبْرَاهِيمُ، قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ قال: فالتفت إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين. قال ابن عباس: لقد رأيتنا نبيع ذلك الضرب من الكباش، قال: ثم ذهب به جبريل إلى الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم ذهب به جبريل إلى منى. قال: هذا منى.

قال يونس : هذا مناخ الناس، ثم أتى به جمعاً. فقال: هذا المشعر الحرام، ثم ذهب به إلى عرفة، فقال ابن عباس: هل تدري لم سميت عرفة؟ قلت: لا. قال: لأن جبريل قا لإبراهيم: عرفت. قال يونس: هل عرفت؟ قال: نعم. قال ابن عباس: فمن ثم سميت عرف. ثم قال: هل تدري كيف كانت التلبية؟ قلت: وكيف كانت؟ قال: إن إبراهيم لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج خفضت له الجبال رؤوسها ورفعت له القرى فأذن في الناس بالحج(١).

٦٦٤- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا أبوعاصم الغنوي سمعت أبا الطفيل. فذكره إلا أنه قال: لاتناله أيديهم. وقال: وثم تل إبراهيم إسماعيل للجبين(٢).

٦٦٥- حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل -يعني ابن زكريا- عن عبدا لله -يعني ابن عثمان- عن أبي الطفيل، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لما نزل مر الظهران في عمرته بلغ أصحاب رسول ا لله ﷺ أن قريشاً تقول مايتباعثون من العجف، فقال أصحابه: لو انتحرنا من ظهرنا، فأكلنا من لحمه وحسونا من مرقه أصبحنا غداً حين ندخل على القوم وبنا جمامة. قال: لاتفعلوا، ولكن اجمعوا لي من أزوادكم، فجمعوا له وبسطوا أنطاعاً، فأكلوا حتى تولوا، وحثى كل واحد منهم في

٧٩أ جرابه، ثم أقبل رسول ا لله ﷺ حتى دخل المسجد وقعدت / قريش نحو الحجر،

---

(١) أحمد(٢٧٠٧).
(٢) أحمد(٢٧٠٨).

فاضطبع بردائه، ثم قال: لايرى القوم فيكم غميزة، فاستلم الركن، ثم دخل إذا تغيب بالركن اليماني مضى إلى الركن الأسود، فقالت قريش: مايرضون بالمشي، إنهم ينفرون نفراً الظباء، ففعل ذلك ثلاثة أطواف، فكانت سنة. قال أبوالطفيل: وأخبرني ابن عباس أن النبي ﷺ فعل ذلك في حجة الوداع[1].

٦٦٦- حدثنا سريج ويونس، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً ومشوا أربعاً[2].

٦٦٧- حدثنا روح، حدثنا حماد، عن عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل. كذا قال روح: عاصم، والناس يقولون: أبوعاصم. قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعير، وأن ذلك سنة. قال: صدقوا وكذبوا. قلت: وماصدقوا وكذبوا؟ قال: طاف بين الصفا والمروة على بعيره، وليس ذلك بسنة كان الناس لايصرفون عن رسول الله ﷺ ولايدفعون، فطاف على بعير ليسمعوا، وليروا مكانه، ولاينااله أيديهم[3].

٦٦٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أبي خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لصحابه حين أرادوا دخول مكة، في عمرته بعد الحديبية: إن قومكم غداً سيرونكم، فليرونكم جلداً، فلما دخلوا المسجد استلموا الركن، ثم رملوا والنبي ﷺ معهم حتى إذا بلغوا إلى الركن اليماني مشوا إلى الركن الأسود، ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم مشى الأربع.

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق به، وأبوداود عن موسى، عن حماد بن سلمة، عن أبي خثيم[4].

٦٦٩- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن أبي خثيم، عن أبي الطفيل قال: كنت مع ابن عباس ومعاوية، فكان معاوية لايمر بركن إلا استلمه، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يكن ليستلم إلا الحجر واليماني، فقال

---

(١) أحمد(٢٧٨٣).
(٢) أحمد(٢٧٨٨).
(٣) أحمد(٢٨٤٣).
(٤) أبوداود في الحج، باب في الرمل(١٨٩٠)؛ وابن ماجة في المناسك، باب الرمل حول الحرم برقم(٢٩٥٣)؛ وأحمد(٢٨٧٠)

معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً.

٧٩ب رواه الترمذي عن / عن محمود بن غيلان ، عن عبدالرزاق عنهما، ورواه مسلم من طريق قتادة، عن أبي الطفيل به(١).

٦٧٠- حدثنا يزيد، أنبأنا الجريري، عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: حدثني عن الركوب بين الصفا والمروة، فإن قومك يزعمون أنها سنة. قال: صدقوا وكذبوا. قلت: وماصدقوا وكذبوا؟ ماذا؟ قال: قال: قدم رسول الله ﷺ مكة، فخرجوا حتى خرجت العواتق، وكان رسول الله ﷺ لايضرب عنده أحد، فركب رسول الله ﷺ، فطاف وهو راكب، ولو ترك كان المشي أحب إليه.

رواه مسلم، عن محمد بن المثنى، عن يزيد بن هارون به. ومن طرق أخر عن أبي الطفيل(٢).

٦٧١- حدثنا روح، حدثنا سعيد وعبدالوهاب، عن سعيد عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: كان معاوية لايأتي على ركن من أركان البيت إلا استلمه، فقال ابن عباس: إنما كان رسول الله ﷺ يستلم هذين الركنين، فقال معاوية: ليس من أركانه شيء مهجور. قال عبدالوهاب: الركنين اليماني والحجر.

ورواه مسلم، عن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن قتادة به نحوه(٣).

(حديث آخر)

٦٧٢- رواه أبوداود عن محمد بن سليمان الأنباري، عن يحيى بن سلم، عن عبدالله بن خثيم، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ اضطبع، فاستلم، فلبى. الحديث كما تقدم بتمامه(٤).

---

(١) أبوداود في الحج، باب في الرمل(١٨٩٠)؛ وابن ماجة في المناسك، باب الرمل حولاالحرم برقم(٢٩٥٣)؛ وأحمد(٢٨٧٠).

(٢) مسلم في الحج، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف، ٢/٩٢٤؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في استلام الحجر والركن اليماني دونم ماسواهما برقم(٨٥٨)؛ وأحمد (٣٠٧٤).

(٣) مسلم في الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، ٢/٩٢٢؛ وأحمد (٣٤٩٢).

(٤) مسلم في الحج، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف، ٢/٩٢٥؛ وأحمد(٣٥٣٢).

(وحديث)

أنه قال لمكة: ماأطيبك من بلد! وأحبك إليّ. الحديث كما تقدم في ترجمة عبدا لله ابن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس(١).

عبادة بن نشيط

٦٧٤- سمعت ابن عباس سئل عن الطلاء، فقال: ما أدري ماطلاؤكم هذا الذي تجوزونه، ولكنا كنا نؤتى بشيء كأنه طلاء الإبل، فكنا نشربته، فلا نرى به بأساً.

رواه الطبراني، حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا صدقة ابن عبادة بن نشيط، سمعت أبي به نحوه(٢).

(حديث آخر)

٦٧٥- قال البزار: حدثنا محمد بن مرزوق بن بكير، حدثنا صدقة بن عبادة
عن / أبيه، عن ابن عباس قال: كنا مع رسول ا لله ﷺ في مسير فنمنا عن صلاة ١٨٠أ
الغداة، فأمر رسول ا لله ﷺ مؤذناً، فأذن كما كان يؤذن وصلى ركعتي الفجر كما كان يصلي وصلى صلاة الغداة كما كان يصلي كل يوم(٣).

٦٧٦- عباية بن ربعي عن ابن عباس مرفوعاً ((إن ا لله قسم الخلق قسمين، فجعلني في خيرهما قسماً، فذلك قوله ((أصحاب اليمين وأصحاب الشمال)) فإنا أصحاب اليمين، وأنا خير أصحاب اليمين، ثم جعل القسمين بيوتاً فجعلني من خيرهما بيتاً، فذلك قوله ((أصحاب الميمنة وما أصحاب الميمنة والسابقون السابقون)) فأنا من خير السابقين، ثم جعل البيوت قبائل، فجعلني في خيرها قبيلة، فذلك قوله ﴿شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ فأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على ا لله ولافخر، ثم جعل القبائل بيوتاً، فجعلني في خيرها بيتاً، فذلك قوله ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.

ورواه الطبراني عن الحضرمي والحسين بن إسحاق، عن الحماني، عن قيس بن الربيع عن الأعمش عنه به(٤).

---

(١) الترمذي في المناقب، في فضل مكة برقم(٣٩٢٦).
(٢) الطبراني(١٢٩١٨).
(٣) كشف الأستار برقم(٣٩٨).
(٤) الطبراني(١٢٦٠٤).

عبدالله بن بدر عن ابن عباس

سيأتي ترجمته عن ابن عمر.

عبدالله بن الحارث البصري أبو الوليد نسيب ابن سيرين عن ابن عباس

٦٧٧- حدثنا أبومعاوية، حدثنا حجاج، عن المنهال، عن عمرو، عن عبدا لله ابن عباس قال أبومعاوية أراه رفعه قال: ((من عاد مريضاً، فقال: أسأل ا لله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات شفاه ا لله إن كان قد أخر في أجله))[1].

حدثنا يزيد -لم يشك في رفعه- ووافقه على الإسناد.

٦٧٨- حدثنا يزيد، أنبأنا الحجاج، عن المنهال، عن عبدا لله بن الحارث، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((مامن مسلم عاد أخاه، فيدخل عليه ولم يحضر أجله، فقال: أسأل ا لله العظيم رب العرش العظيم / أن يشفي فلاناً من وجعه سبعاً إلا شفاه ا لله منه)) . ٨٠ب

وهكذا رواه النسائي عن الحسن بن إسماعيل المجالدي عن حفص بن عتاب، عن الحجاج، وهو ابن أرطأة عن المنهال عن عبدا لله بن الحارث به. وقد رواه النسائي أيضاً عن وهب بن بيان، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن مرة، عن سعيد بن جبير، عن عبدا لله بن الحارث، عن ابن عباس مرفوعاً. فزاد في الإسناد اثنين[2].

وقد تقدم هذا الحديث من طريق المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

(حديث)

٦٧٩- خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردع فلما أبلغ المؤذن حي على الصلاة، أمره أن ينادي الصلاة في الرحال. أخرجوه من طرق عنه: من ذلك البخاري عن

---

(١) أحمد(٢١٣٨).

(٢) النسائي في الكبرى برقم(١٠٨٨٢، ١٠٨٨٣)؛ أحمد(٢١٣٧، ٢١٨٢، ٣٢٩٨).

مسدد، عن حماد بن زيد، عن أيوب وعاصم الأحول وعبدالحميد صاحب الزيادي، ثلاثتهم عنه به[١].

(حديث آخر)

٦٨٠- كانت لنعل النبي ﷺ قبالان مثنى شراكهما.

رواه الترمذي في الشمائل عن أبي كريب، وابن ماجة عن علي بن محمد كلاهما عن وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عنه به[٢].

٦٨١- عبدا لله بن جبير عن ابن عباس أنه قال: نهيت عن الثوب الأحمر، وخاتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راكع.

كذا رواه مسلم عن عمرو بن علي، والنسائي عن محمد بن الوليد، كلاهما غندر، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص عنه به. والمحفوظ أن هذا من رواية ابن عباس عن علي بن أبي طالب[٣].

عبدالله بن زيد أبو قلابة الجرمي

يأتي في الكنى إن شاء ا لله.

عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي ابن خالة ابن عباس عنه

٦٨١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن در بن عبدا لله الهمذاني، عن عبدا لله بن شداد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول ا لله ﷺ فقال: يارسول ا لله، إني أحدث نفسي / لأن أخر من السماء أحب الي من أتكلم به، فقال رسول ا لله ﷺ: ((ا لله أكبر، ا لله أكبر، ا لله أكبر، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة)).

---

(١) البخاري في الصلاة، باب الكلام في الأذان برقم(٥٩١)؛ ومسلم في الصلاة، باب الصلاة في الرحال في المطر، ١/٤٨٥؛ وأبوداود في الصلاة، باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة برقم(١٠٥٣)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب الجماعة في الليلة المطيرة برقم(٩٣٩).

(٢) الترمذي في الشمائل، باب ماجاء في نعل رسول ا لله ﷺ ص٨٢ برقم(٧٢)؛ وابن ماجة في اللباس، باب صفة النعال برقم(٣٦١٤).

(٣) مسلم في الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع، ١/٣٥٠؛ والنسائي في الزينة، باب النهي عن لبس خاتم الذهب برقم(٥٢٦٦، ٥٢٦٧).

رواه أبوداود، عن عثمان ومحمد بن قدامة، كلاهما عن جرير، عن منصور به. ورواه النسائي من حديث سفيان الثوري، ومن حديث شعبة، عن منصور والأعمش كلاهما عن ذر به[(١)].

٦٨٢- وحدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور، عن ذر عن عبدا لله بن شداد، عن ابن عباس أنهم قالوا: يارسول ا لله، إنا نحدث أنفسنا بالشيء لأن يكون أحدنا حممة أحب إليه من أن يتكلم به. قال: فقال أحدهما: الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة. وقال الآخر: الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة[(٢)].

(حديث آخر)

٦٨٣- ((حرمت الخمر بعينها والسكر من كل شراب)).

رواه النسائي من غير وجه عن عبدا لله بن شداد، عن ابن عباس مرفوعاً به، ومن ذلك مارواه عن الحسين بن منصور عن أحمد بن حنبل عن غندر عن شعبة، عن مسعر. وعن الحسين بن منصور أيضاً عن أحمد بن حنبل عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك عن عباس بن ذريح، عن أبي عون محمد بن عبيدا لله الثقفي، عن عبدا لله ابن شداد، عن ابن عباس مرفوعاً مثله[(٣)].

قال شيخنا: وقد رواه أبوالقاسم البغوي عن أحمد بن حنبل، عن إبراهيم، عن شريك، عن عباس العامري، عن عبدا لله بن شداد، عن ابن عباس. فلم يذكر أبا عون في إسناده. فا لله أعلم[(٤)].

الحمد لله وحده

٨١ب يتلوه عبدالله بن شقيق العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنه /

---

(١) أبوداود في الأدب، باب في رد الوسوسة برقم(٥١١٢)؛ وفي السنن الكبرى برقم (١٠٥٠٤، ١٠٥٠٥)؛ وأحمد(٢٠٩٧).

(٢) أحمد(٣١٦١).

(٣) النسائي في الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر برقم (٥٦٨٣، ٥٦٨٤، ٥٦٨٥، ٥٦٨٦).

(٤) تحفة الأشراف، ٥/٤٠.

/ عبدالله بن شقيق العقيلي عن ابن عباس رضي الله عنه ٨١ب

٦٨٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب، عن عبدا لله بن شقيق، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يصيب من الرؤوس وهو صائم(١).

٦٨٥- حدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابن زيد، عن الزبير- يعني: ابن حريث - عن عبدا لله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وعلق الناس تناديه: الصلاة، الصلاة، وفي القوم رجل من بني تميم، فجعل يقول: الصلاة، الصلاة، قال: فغضب، وقال: أتعلمني بالسنة؟! شهدت النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال عبدا لله: فوجدت في نفسي من ذلك شيئاً، فلقيت أبا هريرة، فسألته، فوافقه(٢).

٦٨٦- وحدثنا يزيد، أنبأنا عمران بن حدير، ومعاذ قال:حدثنا عمران -يعني: ابن حدير-، عن عبدا لله بن شقيق قال: قام رجل إلى ابن عباس، فقال: الصلاة، فسكت عنه، ثم قال:الصلاة.فقال: أنت تعلمنا بالصلاة، قد كنا نجمع بين الصلاتين مع النبي ﷺ، أو على عهد النبي ﷺ . قال معاذ: على عهد رسول ا لله ﷺ.

رواه مسلم عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد به(٣).

ومن حديث عبدالله بن عبيدالله بن العباسي عن عمه ابن عباس

٦٨٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا موسى بن سالم أبوجهضم حدثني عبدا لله بن عبيدا لله بن عباس سمع ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ عبداً مأموراً، بلغ وا لله ماأرسل به، وما اختصنا دون الناس بشيء ليس ثلاثاً أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لانأكل الصدقة، وأن لاننزي حماراً على فرس. قال موسى: فلقيت عبدا لله بن حسن، فقلت: إن عبدا لله بن عبيدا لله حدثني بكذا وكذا؟ فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة، فاحب أن تكثر فيهم(٤).

٨٢أ ٦٨٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن سالم / أبوجهضم، حدثنا عبدا لله بن عبيدا لله بن عباس قال: دخلت أنا وفتية من قريش على ابن عباس قال:

---

(١) أحمد(٢٢٤١).
(٢) أحمد(٢٢٦٩).
(٣) مسلم في الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر(٧٠٥).
(٤) أحمد(١٩٧٧).

فسألوه: هل كان رسول ا لله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا. قال: فقالوا: فلعله كان يقرأ في نفسه؟ قال: خمساً هذه شر. إن رسول ا لله ﷺ كان عبداً مأموراً بلغ ماأرسل به، ولم يخصنا دون الناس إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، ولانأكل الصدقة، وأن لاننزي حماراً على فرس.

رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي جهضم به. ومن ذلك الترمذي عن أبي كريب عن إسماعيل بن علية به، وقال: حسن صحيح. قال: وقد رواه الثوري عن أبي جهضم عن عبيدا لله بن عبدا لله، فقال البخاري: وهم الثوري[(١)].

قال شيخنا: وقد رواه حماد بن سلمة عن أبي جهضم مثل الثوري، ولذلك رواه محمد بن عيسى بن الطباع وغيره عن حماد بن زيد[(٢)].

عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي أبوبكر الملكي عن ابن عباس رضي الله عنه

٦٨٩- حدثنا سفيان، عن معمر، عن عبدا لله بن عثمان بن خثيم، عن أبي مليكة -إن شاء ا لله-، يعني: استأذن ابن عباس على عائشة، فلم يزل بها بنو أخيها، قالت: أخاف إن يزكيني، فلما أذنت له قال: مابينك وبين أن تلقي الأحبة إلا أن تفارق الروح الجسد، كنت أحب أزواج رسول ا لله ﷺ إليه، ولم يكن يحب رسول ا لله ﷺ إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة البواء فنزلت فيك آيات، ونزلت فيك آيات من القرآن فليس مسجد من مساجد المسلمين إلا يتلى فيه عذرك آناء الليل وآناء النهارن قالت: دعني من تزكيتك يا ابن عباس، فوا لله لوددت.

رواه البخاري عن محمد بن المثنى، عن يحيى، عن عمرو بن سعيد عنه به. وعلقه في موضع آخر عن ابن أبي مليكة به بنحوه[(٣)].

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر برقم(٨٠٨)؛ والنسائي في الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخير برقم(٣٥٨١)؛ والترمذي في الجهاد، باب ماجاء في كراهية أن تنزي الحمر على الخيل برقم (١٧٠١)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب ماجاء في إسباغ الوضوء برقم(٤٢٦)؛ وأحمد(٢٢٣٨).

(٢) تحفة الأشراف.

(٣) البخاري في التفسير – تفسير سورة النور، باب قوله تعالى ﴿ولولا إذ سمعتموه قلتم مايكون لنا أن نتكلم بهذا﴾؛ وأحمد(١٩٠٥).

٦٩٠- حدثنا سفيان عن ليث عن رجل عن ابن عباس أنه قال لها: إنما سميت أم المؤمنين لتسعدي، وإنه لإسمك قبل أن تولدي[١].

٦٩١- حدثنا يحيى، عن عبيدا لله بن الأخنس أخبرني ابن أبي مليكة أن ابن / ٨٢ب عباس أخبره عن النبي ﷺ قال: كأني أنظر إليه أسود أفحج، ينقضها حجراً حجراً يعني الكعبة .

رواه البخاري عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد به[٢].

٦٩٢- حدثنا يزيد، حدثنا صالح بن رستم أبوعامر، عن عبدا لله بن أبي مليكة عن ابن عباس قال: أقيمت صلاة الصبح، فقام رجل يصلي الركعتين، فحدب رسول ا لله ﷺ بثوبه، وقال: أتصلي الصبح أربعاً[٣]. تفرد به.

٦٩٣- وقد رواه الطبراني عن محمد بن يحيى بن المنذر الفزاري، عن عبدالسلام بن مطهر، عن موسى بن خلف العمي، عن أبي عامر الخراز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: أقيمت الصلاة الغداة، فنهضت أصلي الركعتين قبل الغداة، فأخذ رسول ا لله ﷺ بيدي فجذبني، وقال: أتصلي الغداة أربعاً[٤].

٦٩٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حبيب يعني ابن الشهيد، عن عبدا لله بن أبي مليكة قال: شهدت ابن الزبير وابن عباس فقال ابن الزبير لابن عباس: أتذكر حين استقبلنا رسول ا لله ﷺ وقد جاء من سفر؟ فقال: نعم، فحملني وفلاناً غلاماً من بني هاشم وتركك[٥]. تفرد به.

٦٩٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: قال عروة لابن عباس: حتى متى تضل الناس ياابن عباس؟ قال: وماذاك ياعرية؟ قال: تامر بالعمرة في أشهر الحج، وقد نهى عنها أبوبكر وعمر، فقال ابن عباس: قد فعلها رسول ا لله ﷺ. فقال عروة: هما كانا أتبع لرسول ا لله ﷺ وأعلم به منك[٦]. تفرد به.

---

(١) أحمد(١٩٠٦).
(٢) البخاري في الحج، باب هدم الكعبة برقم(١٥١٨)؛ وأحمد(٢٠١٠).
(٣) أحمد(٢١٣٠).
(٤) الطبراني(١١٢٢٧).
(٥) أحمد(٢١٤٦).
(٦) أحمد(٢٢٧٧).

٦٩٦- حدثنا وكيع، عن عبدالجبار بن ورد، عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عباس لعروة بن الزبير: ياعرية، سل أمك: أليس قد جاء أبوك مع رسول ا لله ﷺ، فأحل؟![1].

٦٩٧- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن ابن ابي مليكة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج من الخلا فأتي بطعام، فقيل له ألا توضأ؟ فقال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة.

رواه أبوداود عن مسدد والترمذي عن أحمد بن منيع، والنسائي عن زياد/ بن ١٨٣أ
أيوب، ثلاثتهم عن إسماعيل بن علية، عن أيوب به[2].

٦٩٨- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: كتب إليّ ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: «لو أن الناس أعطوا بدعواهم ادعى ناس من الناس دم ناس وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه».

رواه الجماعة من طريق نافع بن عمر به، ومن ذلك البخاري عن خلاد بن يحيى وأبي نعيم، وأبوداود عن القعنبي كلهم عن نافع بن عمر به[3].

٦٩٩- حدثنا يزيد، أنبأنا نافع عن ابن أبي مليكة قال: كتب إلي ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: اليمين على المدعي عليه ولو أن الناس أعطوا بدعواهم لادع ناس أموالاً كثيرة ودماء»[4].

٧٠٠- حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني عبدا لله بن المؤمل، حدثنا عبدا لله بن

---

(١) أحمد(٢٩٧٨).

(٢) أبوداود في الأطعمة، باب غسل اليدين عند الطعام برقم(٣٧٦٠)؛ والنسائي في الطهارة، باب الوضوء لكل صلاة برقم(١٣٢)؛ والترمذي في الأطعمة، باب ترك الوضوء عند الطعام برقم(١٨٤٧)؛ وأحمد(٢٥٤٩).

(٣) البخاري في الرهن، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي برقم (٢٣٧٩)؛ وفي الشهادات، باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود برقم (٢٥٢٤)؛ ومسلم في الأحكام، باب اليمين على المدعى عليه، ٣/١٣٣٦؛ وأبوداود في القضايا، با اليمين على المدعى عليه برقم(٣٦١٩)؛ والنسائي في القضاء، باب عظة الحاكم على اليمين برقم(٥٤٢٥)؛ والترمذي في الأحكام، باب ماجاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه برقم(١٣٤٢)؛ وابن ماجة في الأحكام، باب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه برقم(٢٣٢١)؛ وأحمد(٣١٨٨).

(٤) أحمد(٣٢٩٢).

أبي مليكة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب وظهره إلى الملتزم[(١)]. تفرد به.

٧٠١- حدثنا وكيع، حدثنا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: أقيمت الصلاة ولم أصلي الركعتين، فرآني وأنا أصليهما، فمدني وقال: أتريد أن تصلي الصبح أربعاً؟ فقيل لابن عباس عن النبي ﷺ؟ قال: نعم[(٢)]. تفرد به.

٧٠٢- حدثنا إسماعيل، أنبأنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام، فعرضوا عليه الوضوء، فقال: ((إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة)). عن مسدد عن أحمد بن منيع، عن زياد ابن أيوب، ثلاثتهم عن إسماعيل بن علية[(٣)].

(حديث آخر)

٧٠٣- في قوله تعالى ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ خففها، لقوله ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ الآية.

رواه البخاري والنسائي من حديث ابن جريج عنه[(٤)].

(حديث آخر)

٧٠٤- رواه الترمذي عن يوسف بن عيسى، والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن الفضل بن موسى، عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((الشريك شفيع، والشفعة / في كل شيء)) ثم روياه من غير وجه عن عبدالعزيز ٨٣ب
مرسلاً. قال الترمذي: ويمكن أن يكون الخطأ من أبي حمزة[(٥)].

(حديث آخر)

٧٠٥- رواه البخاري من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة

---

(١) أحمد(٣٢٨٠).
(٢) أحمد(٣٣٢٩).
(٣) أحمد(٣٣٨١)؛ وانظر تخريج حديث (٦٩٥).
(٤) البخاري في تفسير سورة البقرة، باب ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم﴾ برقم(٤٢٥٢)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١٢٥٦).
(٥) الترمذي في كتاب الأحكام، باب ماجاء أن الشريك شفيع برقم(١٣٧١)؛ والطبراني برقم(١١٢٤٤).

عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين ممن عذر ا لله[١].

(حديث آخر)

٧٠٦- رواه البخاري عن سيدان بن مضارب، عن أبي معشر البراء، عن عبدا لله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن نفراً من أصحاب رسول ا لله ﷺ مروا بحي فيه لديغ. الحديث. فقال رسول ا لله ﷺ: ((إن أحق ماأخذتم عليه أجراً كتاب ا لله))[٢].

(حديث آخر)

٧٠٧- رواه البخاري عند قوله ﴿ثَانِيَّ اثنَينِ﴾ إنه قال عن ابن الزبير أمه أسماء، وخالته عائشة، وجده أبوبكر. إلى آخره[٣].

(حديث آخر)

٧٠٨- رواه البخاري عن إبراهيم عن نافع، عن عمر بن أبي مليكة قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية ما أوتر إلا بواحدة فقال: أصيب أنه فقيه[٤].

(حديث آخر)

٧٠٩- في قوله ﴿أَيودُ أَحَدُكُم أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾[٥] الآية.

(حديث آخر)

٧١٠- قال ابن أبي مليكة: ياعبدالملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها[٦].

قال ابن عباس: وأنه أضحك وأبكى. في ترجمة عمر بن عمر[٧].

---

(١) البخاري في تفسير سورة النساء، باب﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾ برقم(٤٣٢١)؛ والطبراني(١١٢٤٠).

(٢) البخاري في الطب، باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم برقم(٥٤٠٥).

(٣) البخاري في تفسير سورة براءة ﴿ثاني اثنين إذ هما في الغار﴾ (٤٣٨٧-٤٣٨٨).

(٤) البخاري في فضائل الصحابة، باب ذكر معاوية رضي ا لله عنه برقم(٣٥٥٤).

(٥) البخاري في تفسير سورة البقرة، باب ﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة...﴾ برقم (٤٢٦٤).

(٦) البخاري في الصلاة، الأبواب والغلق للكعبة والمساجد، ١٧٨/١.

(٧) البخاري في الجنائز، باب مايرخص من البكاء في غير نوح برقم(١٢٢٦).

(وآخـر)

٧١١- في قول ابـن عبـاس لعمـر يجزعـه حـين طعـن في ترجمـة المنـذر عـن ابـن عباس[(١)].

قال ابن أبي مليكة: كتبت إلى ابن عباس أن يكتب إلي ويخفي عني الحديث[(٢)].

(حديث آخر)

٧١٢- من رواية عبدا لله بن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: كـان رسـول ا لله ﷺ يشرب عند سودة من العسل، فدخل علـى عائشـة فقـالت : أجـد منـك ريحـاً، فدخل على حفصة، فقالت: أجد منك ريحاً، فقال: رني أراهُ من شـرب شـربته عنـد سودة، وا لله لاشربته، فنزلت هذه الآية ﴿لِمَ تُحَرِمُ مَاأَحَلَ ا للهُ لَكَ﴾.

رواه الطبراني عن معاذ بن المثنى، عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي عـامر الخزاز عنه به[(٣)].

٧١٣- وحدثنا الحسن بن العباس الرازي، حدثنا إسمـاعيل أبـو توبـة القزويـني، حدثنا عفان بن سيار، حدثنا أبوعامر / الخراز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن ١٨٤أ رسـول ا لله ﷺ قـال: ((إن أمـتي يشـربون الخمـر في آخـر الزمـان يســمونها بغـير اسمها))[(٤)].

٧١٤- وله من حديث يعقوب أبي عمر وصاحب الهروي، عن أبي عامر، عـن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يسـافر إلى المدينـة إلى مكـة لايخاف إلا ا لله يصلي ركعتين ركعتين[(٥)].

٧١٥- ومن طريق عبدالرحمن بن أبي بكر الملكي، عن عن ابن أبي مليكة، عـن ابن عباس مرفوعاً ((كيف تقدس أمة لايؤخذ لضعيفها من قويها))[(٦)].

٧١٦- وبه: عرفه كلها موقـف الا وارفعـوا عـن بطـن عرفـة، والمزدلفـة كلهـا

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب برقم(٣٤٨٩).
(٢) مسلم في المقدمة، ص١٣.
(٣) الطبراني(١١٢٢٦).
(٤) الطبراني(١١٢٢٨).
(٥) الطبراني(١١٢٢٩).
(٦) الطبراني(١١٢٣٠).

موقف، وارفعوا عن بطن محسر[١].

٧١٧- وبه: دعوتان ليس بينهما وبين ا لله حجاب: دعوة المظلوم، ودعوة المرء لأخيه بظهر الغيب[٢].

٧١٨- وعن عبدا لله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: صلى رسول ا لله ﷺ في الكعبة، وكان بلال والفضل على الباب فقال بلال: سجد، وقال الفضل: ركع[٣].

٧١٩- وبه قال رسول ا لله ﷺ: ((خذوها يابني طلحة خالدة تالدة، لاينزعها منكم إلا ظالم. يعني حجابة[٤].

٧٢٠- وبه : ((لو دعيت إلى كراع لأجبت))[٥].

٧٢١- عبدا لله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس مرفوعاً ((ليس منا من لم يتغن بالقرآن))[٦].

٧٢٢- إسحاق بن بشر أبوحذيفة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن ا لله يدعو يوم القيامة بأسماء أمهاتهم ستراً منه على عباده، وأما عند الصراط فإن ا لله يعطي كل مؤمن مؤمنة، وكل منافق منافقة نوراً فإذا استووا على الصراط سلب ا لله نور المنافقين، فقالوا للمؤمنين ﴿انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ وقال المؤمنون[٧].

٧٢٣- وللطبراني من حديث أبي شهاب الخياط، عن عيسى بن محمد القرشي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((احفظ ا لله يحفظك...)) إلى آخره[٨].

(١) الطبراني(١١٢٣١).
(٢) الطبراني(١١٢٣٢).
(٣) الطبراني(١١٢٣٣).
(٤) الطبراني(١١٢٣٤).
(٥) الطبراني(١١٢٣٦).
(٦) الطبراني(١١٢٣٩).
(٧) الطبراني(١١٢٤٢).
(٨) الطبراني(١١٢٤٣).

٧٢٤- ومن حديث عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس مرفوعاً / آية مابيننا وبين المنافقين أنهم لايتضلعون من زمزم(١). ٨٤ب

٧٢٥- حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا خالد بن يزيد العمري، حدثنا محمد ابن عبدالله بن عبد بن عمير الليثي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ينزل كل يوم عشرين ومائة رحمة سبعون منها للطائفين، وأربعون للعاكفين، وعشرين منها للناظرين إلى البيت))(٢).

٧٢٦- ومن طريق محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: حوضي مسيرة شهر زواياه سواء، أكوابه عدد نجوم السماء، ماؤه أبيض من الثلج، وأحلى من العسل، وأطيب من المسك، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً(٣).

٧٢٧- ومن حديث إبراهيم بن يزيد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن الوليد بن المغيرة صنع لقريش طعاماً فلما أكلوا قال: ماتقولون في هذا الرجل؟ فقال بعضهم: ساحر، وقال بعضهم: كاهن، وقال بعضهم: شاعر. ثم أجمع بعضهم على أنه سحر يؤثر، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فحزن وقنع رأسه وتدثر، فأنزل الله ﴿ياأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ، قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ إلى قوله ﴿وَلِرَبِكَ فَاصبرْ﴾(٤).

٧٢٨- حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا صالح، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة عن عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ حائطاً لنفر من الأنصار، فجعل يتناول من الرطب، فيأكل، ويمشي وأنا معه، فالتفت إلي فقال: ((يابن عباس، لاتأكل بأصبعين، فإنها أكلة الشيطان، وكل بثلاث أصابع))(٥).

عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي
عن ابن عباس رضي الله عنه

٧٢٩- قال: جاء رجال إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن عندي إمرأة لاتريد

(١) الطبراني(١١٢٤٦).
(٢) الطبراني(١١٢٤٨).
(٣) الطبراني(١١٢٤٩).
(٤) الطبراني(١١٢٥٠).
(٥) الطبراني(١١٢٥١).

لامس. قال: فطلقها، قال: فإني أحبها، قال: فاستمتع بها.

رواه النسائي في النكاح عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة عنه جميعاً عن هارون بن وثاب، عن عبدا لله بن عبيد ابن
٨٥أ عمير، وعن عبدالكريم عن عبدا لله بن عبيد رفعه عبد/ الكريم إلى ابن عباس، وهارون لم يرفعه، فذكره. وفي الطلاق عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن شميل عن حماد بن سلمة عن هارون بن رئاب، عن عبدا لله بن عبيد به مسنداً.

قال النسائي: رواه غير النضر على الصواب، وهذا الحديث ليس بثابت، وعبدالكريم ليس بالقوي، وهارون بن رباب أثبت منه، وقد أرسله، وهارون ثقة، وحديثه أولى بالصواب. لفظ الأطراف(١).

عبدالله بن عصم أبو علوان عن ابن عباس

قال ابن عساكر وهو وهم إنما يرويه ابن عصم عن ابن عمر.

٧٣٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك عن أبي علوان قال: سمعت ابن عباس يقول: فرض على نبيكم ﷺ خمسون صلاة، فسأل ربه تبارك وتعالى، فجعلها خمساً(٢).

٧٣١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شريك، عن عبدا لله بن عصم قال: سمعت ابن عباس يقول: أمر نبيكم ﷺ بخمسين صلاة، فسأل ربه تبارك وتعالى، فجعلها خمس صلوات(٣).

٧٣٢- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن عبدا لله بن عصم، عن ابن عباس قال: فرض ا لله على نبيه ﷺ خمسين صلاة، فسأل ربه، فجعلها خمس صلوات. رواه ابن ماجة من حديث شريك، والصواب أنه من رواية عبدا لله بن عصم عن ابن عمر كما سيأتي(٤).

---

(١) النسائي في النكاح، باب تزويج الزانية برقم(٣٢٢٩)؛ وفي الطلاق، باب ماجاء في الخلع برقم(٣٤٦٥)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٤٧/٥.
(٢) أحمد(٢٨٩١).
(٣) أحمد(٢٨٩٢).
(٤) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها برقم(١٤٠٠)؛ وأحمد(٢٨٩٣).

عبدالله بن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس

٧٣٣- حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا ابن أبي ذئب، وروح قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس عن عبدا لله بن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لئن بقيت إلى قابل لأصومن الناس)).

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، ثلاثتهم عن وكيع به[١].

عبدالله بن عنبسة عن ابن عباس في ترجمة عبدالله بن غنام عن النبي ﷺ

عبدالله بن فروخ عن ابن عباس / ٨٥ب

٧٣٤- قال: كان رسول ا لله ﷺ يؤخر العتمة إلى ثلث الليل الأول، فلذلك سميت العتمة؛ لأنه كان يعتم بها.

رواه الطبراني عن إبراهيم بن نائلة، عن روح، عن عبدالرحمن بن سلمة بن رجاء، عن إبراهيم بن عبدا لله بن فروخ، عن أبيه به[٢].

عبدالله بن كعب بن مالك عن ابن عباس

٧٣٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبدا لله بن كعب بن مالك أن عبدا لله بن عباس أخبره أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول ا لله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال ابن عباس: ياأبا حسن، كيف أصبح رسول ا لله ﷺ ؟ فقال: أصبح بحمد ا لله بارئاً. قال ابن عباس: فأخذ بيده عباس بن عبدالمطلب، فقال: لاترى أنت، وا لله إن رسول ا لله ﷺ سيتوفى في وجعه هذا، إني أعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول ا لله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر، فإذا كان فينا علمنا، وإن كان في غيرنا كلمنا، فأوصى بنا، فقال علي : وا لله، لئن سألناها رسول ا لله ﷺ فمنعناها لايعطيناها الناس أبداً، فوا لله لا أسأله أبداً[٣].

٧٣٦- وحدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عبدا لله بن كعب بن مالك، عن ابن عباس قال: خرج علي من عند رسول ا لله ﷺ

---

(١) مسلم في كتاب الصيام، باب أي من يصام في عاشوراء، ٧٩٨/٢؛ وأحمد (٢١٠٦).
(٢) الطبراني(١٢٨٩٠).
(٣) أحمد(٢٣٧٤).

في مرضه، فقالوا: كيف أصبح رسول ا لله ياأبا حسن؟ فقال: أصبح بحمد ا لله بارئاً، فقال العباس: ألا ترى؟ إني لأرى رسول ا لله ﷺ سيتوفى من وجعه، إني لأعرف في وجوه بني عبدالمطلب الموت، فانطلق بنا إلى رسول ا لله، فلنكلمه، فغن كان الأمر فينا بينه وغن كان في غيرنا كلمنا، فأوصى بنا، فقال علي: إن كان الأمر في غيرنا لم يعطناه الناس أبداً، وإني وا لله لاأكلم رسول ا لله ﷺ في هذا أبداً.

رواه البخاري من حديث يونس وغيره عن الزهري به(١).

عبدالله بن مطر أبو ريحانة عن ابن عباس / ١٨٦أ

٧٣٧- قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن معاقرة الأهراب.

رواه أبوداود عن هارون بن عبدا لله، عن حماد بن مسعدة، عن عوف الأعرابي عنه به، ثم قال أبوداود غندر أوقفه على ابن عباس(٢).

عبدالله بن معبد عن عمه ابن عباس

٧٣٨- حدثنا سفيان حدثني سليمان بن سحيم قال: سفيان لهم أحفظ عنه غيره قال: سمعت من إبراهيم بن عبدا لله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كشف رسول ا لله ﷺ عن الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: ((أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، ثم قال: ألا إني نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم)).

رواه مسلم عن أبي بكر وزهير وسعيد بن منصور، وأبوداود عن مسدد، والنسائي عن قتيبة، وابن ماجة عن إسحاق بن إسماعيل الآملي، كلهم عن سفيان ابن عيينة به، ورواه مسلم والنسائي من حديث سليمان بن سحيم به(٣).

عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس

٧٣٩- قال الطبراني: حدثنا عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي، حدثنا

---

(١) البخاري في المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته برقم(٤١٨٢)؛ أحمد(٢٩٩٩).

(٢) أبوداود، في كتاب الأضاحي، باب ماجاء في معاقرة الأعراب برقم(٢٨٢٠).

(٣) مسلم في الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود برقم (٤٧٩)؛ وأبوداود في الصلاة، باب الدعاء في الركوع والسجود برقم(٨٧٦)؛ وابن ماجة في كتاب الرؤيا، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له برقم(٣٨٩٩)؛ وأحمد (١٩٠٠).

الحسن بن فرعة، حدثنا عبدا لله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن عبدا لله بن أبي الهذيل عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من سب أصحابي فعليه لعنة ا لله والناس والملائكة أجمعين))(١).

(حديث آخر)

٧٤٠- قال الطبراني: حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحوش، حدثنا عبدا لله بن خراش عن العوام بن حوشب، عن عبدا لله بن أبي الهذيل، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ ((ليأكل كل إنسان من أضحيته))(٢).

عبدالرحمن بن البيكماني مولى عمر بن الخطاب عن عبدالله بن عباس

٧٤١- عن النبي ﷺ قال: ((من قال حين يصبح ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ / تُصْبِحُونَ﴾ الآية. أدرك مافاته من يومه، ومن قالها حين يمسي أدرك مافاته من ليلته)). ٨٦ب

رواه أبوداود عن أحمد بن سعيد، والربيع بن سليمان عن ابن وهب، عن الليث، عن سعيد بن بشير، عن محمد بن عبدالرحمن البيكماني عنه به(٣).

(حديث آخر)

٧٤٢- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا أبوصالح الحراني، حدثنا صالح بن عبدالجبار، عن محمد بن عبدالرحمن البيكماني، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أنكحوا الأيامى - قالها ثلاثاً - على مايراضى به الأهلون، ولو قبضة من أراك))(٤).

عبدالرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني البصري عن ابن عباس

٧٤٣- حدثنا يحيى بن عيينة بن عبدالرحمن حدثني أبي قال: جاء رجل إلى ابن

(١) الطبراني(١٢٧٠٩).
(٢) الطبراني(١٢٧١٠).
(٣) أبوداود في الأدب، باب مايقول إذا أصبح برقم(٥٠٥٥).
(٤) الطبراني(١٢٩٩٠).

عباس، فقال: إني رجل من أهل خراسان، وإن أرضنا أرض باردة، فذكر ضروب الشراب، فقال: اجتنب ماأسكر من زبيب أو تمرٍ أو ماسوى ذلك. قال: ماتقول في نبيذ الجر؟ قال نهى رسول ا لله ﷺ عن نبيذ الجر. رواه النسائي، عن سويد عن ابن المبارك، عن عيينة به[١].

٧٤٤- وبه نهى عن نبيذ الجر مختصراً[٢].

٧٤٥- عبدالرحمن بن الحارث عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك شبهات، فمن أوقع بهن فهو كمن أربا ثم، ومن اجتنبهن فهو أوفر لدينه كمرتع إلى جنب حمى، ومن ارتعى إلى جنب حمى أوشك أن يقع فيه، ولكل ملك حمى وحمى ا لله الحرام.

رواه الطبراني عن محمد بن جعفر الرازي، عن الوليد بن شجاع بن الوليد، عن أبيه، عن سابق الجزري، عن عمرو مولى المطلب عنه به[٣].

٧٤٦- عبدالرحمن بن سابط عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «لعلك أن تبقى بعدي فتدرك قوماً يكذبون بقدر ا لله الذنوب على عباده، اشتقوا كلامهم
ذلك من النصرانية، وإذا كان كذلك فابرؤا إلى ا لله منهم / فكان ابن عباس يرفع ٨٦أ
يديه ويقول: اللهم إني أبرأ إليك منهم كما أمر نبيك ﷺ.

رواه الطبراني عن محمد بن عبدا لله القرمطي، عن هارون بن موسى القزويني عن أبي ضمرة، عن سمعان، عن عمرو بن دينار عنه[٤].

عبدالرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي الكوفي عن ابن عباس رضي الله عنه

٧٤٧- حدثنا حفص، حدثنا حجاج عن عبدالرحمن بن عابس عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يأمر بناته ونساءه أن يخرجن في العيد. رواه ابن ماجة عن

---

(١) النسائي في الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر برقم (٥٦٨٩)؛ وأحمد(٢٠٠٩).

(٢) النسائي في الأشربة، باب النهي عن نبيذ الجر مفرداً برقم(٥٦١٦).

(٣) الطبراني(١٠٨٢٤).

(٤) الطبراني(١١١٧٩).

عبدا لله بن سعد عن حفص بن غياث به[١].

٧٤٨- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن عابس قال: قلت لابن عباس: أشهدت العيد مع رسول ا لله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ماشهدت لصغري. قال: خرج رسول ا لله ﷺ فصلى عند دار كثير بن الصلت ركعتين، ثم خطب لم يذكر أذاناً ولا إقامة[٢].

٧٤٩- حدثنا وكيع، عن سفيان سمعت عبدالرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس قال: خرج رسول ا لله ﷺ يوم عيد ولولا مكاني منه ماشهدته من الصغر، فأتى دار كثير بن الصلت، فصلى ركعتين. قال: ثم خطب وامر بالصدقة. قال: ولم يذكر أذاناً ولا إقامة[٣].

٧٥٠- حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن عبدالرحمن بن عابس، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يعجبه في يوم العيد أن يخرج أهله قال: فخرجنا فصلينا بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب الرجال، ثم أتى النساء فخطبهن، ثم أمرهن بالصدقة، فلقد رأيت المرأة تلقي تومتها وخاتمها تعطيه بلالاً يتصدق به[٤].

٧٥١- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس يقول: خرجنا مع النبي ﷺ يوم فطر أو أحضى فصلى ثم خطب، ثم أتى النساء يوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة.

رواه البخاري وأبوادوا عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري، والبخاري أيضاً عن عمرو بن عباس بكر بن مهدي به. ورواه البخاري والنسائي أيضاً من طريق سفيان الثوري[٥].

---

(١) ابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في خروج النساء في العيدين برقم(١٣٠٩).

(٢) أحمد(٢٠٦٢).

(٣) أحمد(٣٢٢٦).

(٤) أحمد(٣٣١٥).

(٥) البخاري في صلاة العيدين، باب العلم الذي بالمصلى برقم(٩٣٤)؛ وفي الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ماذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما اجمع عليه الحرمان مكة والمدينة .. برقم(٦٨٩٤)؛ وأبوداود في الصلاة، باب ترك الأذان في العيد برقم(١١٤٦)؛ والنسائي في صلاة العيدين، باب موعظة الإمام النساء بعد الفراغ من الخطبة وحثهن على الصدقة برقم(١٥٨٦).

(حديث آخر)

٧٥٢- رواه البخاري عند قوله ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ﴾ عن عمرو بن علي، عن يحيى، وعن محمد بن كثير كلاهما عن سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن عابس عن ابن عباس قال: كنا نرفع الخشب فقصر ثلاثة أذرع وأقل نرفعه للنساء فسمته القصر(١).

٧٥٣- عبدالرحمن بن علقم، ويقال: علقمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ قال: أنزلت في أهل الكتاب. من طريق وكيع عن سفيان الثوري به(٢).

عبدالرحمن بن مطعم أبوالمنهال عن ابن عباس

٧٥٤- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي نجيح، عن عبدالله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين، أو قال عامر: والثلاثة، فقال: ((من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم))(٣).

٧٥٥- حدثنا سفيان عن أبي نجيح، عن عبدالله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث، فقال: من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم(٤).

٧٥٦- حدثنا عفان، حدثنا عبدالوارث، حدثنا عبدالله بن أبي نجيح، عن عبدالله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وهم يسلفون، فقال: ((من أسلف فلايسلف إلا في كيل معلوم ووزن معلوم))(٥).

٧٥٧- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عبدالله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وهم

---

(١) البخاري في تفسير سورة المرسلات، باب قوله﴿إنها ترمي بشرر كالقصر﴾ وقوله ﴿كأنه جمالات صفر﴾برقم(٤٦٤٨،٤٦٤٩)
(٢) النسائي في الكبرى برقم(١٠٩٩١).
(٣) أحمد(١٨٦٨).
(٤) أحمد(١٩٣٧).
(٥) أحمد(٢٥٤٨).

يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث، فقال رسول ا لله ﷺ: ((سلفوا في الثمار في كيل معلوم ووزن معلوم)).

رواه الجماعة من غير وجه عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن زرارة ومحمد، عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسماعيل بن سالم، أربعتهم عن إسماعيل بن علية، ورواه أيضاً عن علي بن عبداله وقتيبة عن يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن النفيلي عن أحمد بن منيع عن قتيبة وعن هشام بن عمارة، ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة. ورواه / البخاري أيضاً عن أبي نعيم، وقال: عبدا لله بن الوليد عن سفيان الثوري، ثلاثتهم عن ابن أبي نجيح به. ورواه مسلم عن محمد بن يسار عن ابن مهدي به. ورواه مسلم أيضاً عن شيبان فبن فروخ، عن عبدالوارث[١].

(حديث آخر)

٧٥٨- رواه الطبراني من طريق مسلم خالد عن إسماعيل بن أمية عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: ذكر لرسول ا لله ﷺ اليهود يصومون عاشوراء فقال: إن عشنا خالفناهم وصمنا التاسع[٢].

عبدالله بن مكأبو عثمان

يأتي إن شاء ا لله تعالى.

٧٥٩- عبدالرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((أيما إيهاب دبغ فقد طهر)).

رواه مسلم وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، زاد مسلم: وعمرو الناقد، والنسائي عن علي بن حجر وقتيبة، أربعتهم عن سفيان بن عيينة. ورواه مسلم وأبوداود من طريق سفيان بن سعيد الثوري، وزاد مسلم: وسليمان بن بلال والدراوردي، أربعتهم عن زيد بن اسلم به. ورواه مسلم من طريق يزيد بن عبدا لله

---

(١) البخاري في السلم، باب السلم في كيل معلوم، وباب السلم في وزن معلوم برقم (٢١٢٤-٢١٢٦)؛ ومسلم في المساقاة، باب السلم، ١٢٢٦/٣؛ وأبو داود في البيوع، باب في السلف برقم (٣٤٦٣)؛ والنسائي في البيوع، باب السلف في الثمار برقم(٤٦١٦)؛ والترمذي في البيوع، باب ماجاء في السلف في الطعام برقم (١٣١١)؛ وابن ماجة في التجارات، باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم برقم (٢٢٨٠)؛ وأحمد(٣٣٧٠).

(٢) الطبراني(١١٢٦٦).

اليرني عن أبو وعلة به[(١)].

٧٦٠- وقال الطبراني: حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، حدثنا عبدا لله بن يوسف حدثنا بكر بن مضر، حدثنا جعفر بن ربيعة أنه سمع أبا الخير يخبر عن ابن وعلة أنه سأل ابن عباس فقال: إنا نغزو العرب وهم أهل وثن، ولهم قرب فيها اللبن والماء؟ فقال ابن عباس: الدباغ طهور. فقلت: عن رأيك أو سماع سمعته من رسول ا لله ﷺ؟ فقال: بل شيء سمعته من رسول ا لله ﷺ [(٢)].

٧٦١- حدثنا يعلى، حدثنا محمد -يعني: إبن إسحاق عن القعقاع، عن حكيم، عن عبدالرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس عن بيع الخمر، فقال: كان لرسول ا لله ﷺ صديق من ثقيف أو من دوس، فلقيه بمكة عام الفتح براوية خمر يهديها إليه، فقال رسول ا لله ﷺ: يافلان، أما علمت أن ا لله حرمها؟ فأقبل الرجل على غلامه، فقال: اذهب فبعها، / فقال رسول ا لله ﷺ: «يافلان، بماذا أمرته؟ قال: أمرته أن ٨٧ب
يبيعها. قال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها» فأمر بها، فأفرغت في البطحاء[(٣)].

٧٦٢- حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس، فقلت: إنا بأرض لنا به الكروم، وإن أكثر غلاتها الخمر. فقال: قدم رجل من دوس على رسول ا لله ﷺ براوية أهداها، فقال له رسول ا لله ﷺ: هل علمت أن ا لله حرمها بعدك؟ فأقبل صاحب الراوية على إنسان معه، فأمره ببيعها، فقال النبي ﷺ: بماذا أمرته؟ فقال: يبيعها. قال: «هل علمت أن الذي حرم شربها حرم بيعها واكل ثمنها؟». قال: فأمر بالمزادة فأهريقت.

رواه مسلم والنسائي من حديث مالك، زاد مسلم: ويحيى بن سعيد، كلاهما عن زيد بن أسلم به[(٤)].

---

(١) مسلم في الطهارة، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ٢٧٦/١،وأبو داود في اللباس، باب في أهب الميتة برقم(٤١٢٣)،والنسائي في الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة برقم (٤٢٤١)؛ وابن ماجة في اللباس، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت برقم (٣٦٠٩)؛ وأحمد(١٨٩٥).

(٢) الطبراني(١٢٩٧٩).

(٣) أحمد(٢٠٤١).

(٤) مسلم في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، ١٢٠٦/٣؛ والنسائي في البيوع، باب بيع الخمر برقم(٤٦٦٤)؛ وأحمد(٢١٩٠).

٧٦٣- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن زيد بن أسلم، حدثني عبدالرحمن ابن وعلة، عن ابن عباس قال: قلت له: إنا نغزوا، فنؤتى بالإهاب والأسقية. قال: مأدري مأأقول؟ إلا أني سمعت النبي ﷺ يقول: ((إيما إهاب دبغ فقد طهر))[١].

٧٦٤- حدثنا أبوعبدالرحمن، حدثنا عبدا لله بن لهيعة، عن عقبة الحضرمي أبوعبدالرحمن، عن عبدا لله بن هبيرة السبائي، عن عبدالرحمن بن وعلة قال: سمعت ابن عباس يقول: إن رجلاً سأل رسول ا لله ﷺ عن سبأ ماهو أرجل أم إمرأة أم أرضظ فقال: ((بل هو رجل وله عشرة، فسكت اليمن منهم ستة، وبالشام منهم أربعة، فأما اليمانيون فمذ حج، وكندة، والأزد، والأشعرون، وأنمار، وحمير، عرباً كلها، وأما الشامية: فلخم، وجذام، وعاملة، وغسان))[٢]. تفرد به.

عبدالعزيز بن رفيع عن ابن عباس

٧٦٥- حدثنا سفيان، حدثنا عبدالعزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس، فقال ابن عباس: ماترك رسول ا لله ﷺ إلا مابين هذين اللوحين، ودخلنا على محمد بن علي، فقال: مثل ذلك، قال: وكان المختار يقول: الوحي.

رواه البخاري عن / قتيبة عن سفيان بن عيينة به[٣]. ١٨٨أ

عبدالعزيز بن قيس البصري عن ابن عباس

٧٦٦- حدثنا عفان، حدثني سكين بن عبدالعزيز، حدثني أبي قال: سمعت ابن عباس يقول: كان فلان رديف رسول ا لله ﷺ يوم عرفة، قال: فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، قال: وجعل رسول ا لله ﷺ يصرف وجهه بيده من خلفه مراراً. قال: وجعل الفتى يلاحظ إليهن. قال: فقال له رسول ا لله ﷺ: ((ابن أخي إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له))[٤]. تفرد به.

٧٦٧- حدثنا وكيع عن سكين بن عبدالعزيز، عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي

---

(١) أحمد(٢٤٣٥٠).

(٢) أحمد(٢٩٠٠).

(٣) البخاري في فضائل القرآن، باب من قال: لم يترك النبي ﷺ إلا مابين الدفتين برقم (٤٧٣١)؛ وأحمد(١٩٠٩).

(٤) أحمد(٣٠٤٢).

ﷺ رأى الفضل بن عباس يلاحظ إمرأة عشية عرفة، فقال النبي ﷺ بيده هكذا على عين الغلام، قال: «إن هذا يوم من حفظ فيه بصره ولسانه غفر له»[(١)].

٧٦٨- عبيدا لله بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أيما مؤمن أعتق مؤمناً أعتق ا لله بكل عضو منه عضواً منه من النار».

رواه الطبراني من طريق محمد بن أبي حميد سمع عمرة بنت عبيدا لله بن عباس عن أبيها به[(٢)].

٧٦٩- وله من حديث حماد بن زيد عن أبي جهضم موسى بن طارق، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عباس عن أبيه أنه سئل: هل كان رسول ا لله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال: لا. فقيل له: فلعله كان يقرأ في نفسه، فقال: كان رسول ا لله ﷺ قد أبلغ ما أمر به وا لله ماخصنا بشيء دون الناس إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لانأكل الصدقة، وأن لاننزي الحمر على الخيل[(٣)].

عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن ابن عباس

٧٧٠- حدثنا عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله ابن عبدا لله بن عباس وعن عائشة أنهما قالا: لما نزل رسول ا لله ﷺ طفق يلقي
٨٨ب خميصة على وجهه فلما اغتم رفعناها / عنه وهو يقول: «لعن ا لله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». تقول عائشة: يحذرهم مثل الذي صنعوا.

رواه البخاري ومسلم والنسائي من طرق عن الثوري به[(٤)].

٧٧١- حدثنا سفيان، عن الزهري عن عبيدا لله، عن ابن عباس: جئت أنا والفضل ونحن على أتان، ورسول ا لله ﷺ يصلي بالناس بعرفة، فمررنا على بعض الصف، فنزلنا عنها وتركناها ترتع، ودخلنا في الصف، فلم يقل لي رسول ا لله ﷺ شيئاً.

(١) أحمد(٣٣٥٠).
(٢) الطبراني (١٠٦٤٠ - ١٠٦٤١).
(٣) الطبراني(١٠٦٤٢).
(٤) البخاري في المساجد، باب الصلاة في البيعة رقم(٤٢٥)؛ ومسلم في المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ١/٣٧٧؛ والنسائي في المساجد، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد برقم(٧٠٣)؛ وأحمد(١٨٨٤)

رواه الجماعة من طريق الزهري، والبخاري ومسلم والنسائي من حديث مالك عن الزهري، ومسلم عن يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وإسحاق، وأبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي عن محمد بن منصور، وابن ماجة، عن هشام بن عمار، كلهم عن سفيان بن عيينة به[١].

٧٧٢- حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيد ا لله بن عبدا لله، عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج عام الفتح، فصام حتى إذا كان بالكديد أفطر، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول ا لله ﷺ. قيل لسفيان: إنما يؤخذ بالآخر من قول الزهري أو قول ابن عباس. قال: كذا في الحديث.

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله، ومسلم عن يحيى بن يحيى وأبي بكر وإسحاق وعمرو الناقد، والنسائي عن قتيبة، كلهم عن سفيان بن عيينة. ورواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف عن مالك ومن غير وجه عن الزهري به[٢].

٧٧٣- حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيدا لله، عن ابن عباس أن سعد بن عبادة سأل النبي ﷺ عن نذر كان على أمة توفيت قبل أن تقضيه. قال: اقضه عنها.

رواه الجماعة من طرق عن الزهري، من ذلك مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم، والنسائي عن علي حجر والحارث بن مسكين، كلهم عن سفيان بن عيينة به. ورواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث مالك عن الزهري به[٣].

---

(١) البخاري في العلم، باب متى يصح سماع الصغير برقم (٧٦)؛ ومسلم في الصلاة، باب سترة المصلي، ١/٣٦١؛ وأبوداود في الصلاة، باب من قال: الحمار لايقطع الصلاة برقم(٧١٥)؛ والنسائي في القبلة، باب ذكر مايقطع الصلاة ومالايقطع برقم(٧٥٢)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء لايقطع الصلاة شيء برقم(٣٣٧)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، با مايقطع الصلاة برقم(٩٤٧)؛ وأحمد(١٨٩١).

(٢) البخاري في الجهاد، باب الخروج في رمضان برقم(٢٧٩٤)؛ وفي الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر برقم(١٨٤٢)؛ ومسلم في الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، ٢/٧٨٤؛ والنسائي في الصيام، باب الرخصة للمسافر أن يصوم بعضا ويفطر بعضا برقم(٢٣١٣).

(٣) البخاري في الوصايا، باب مايستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عن هوقضاء النذور عن الميت برقم(٢٦٠٩)؛ ومسلم في النذر، باب الأمر بقضاء النذر، ٣/١٢٦٠؛ وأبوداود في الإيمان والنذور، باب في قضاء النذر عن اميت برقم (٣٣٠٧)؛ والنسائي في النذور والإيمان، باب من مات وعليه نذر برقم(٣٨١٧)، وفي كتاب الوصايا، باب ذكر الاختلاف على سفيان برقم(٣٦٦٠)؛ والترمذي في النذور والإيمان، باب ماجاء في قضاء النذر عن الميت برقم(١٥٤٦)؛ وابن ماجة في الكفارات، باب من مات وعليه نذر برقم(٢١٣٢)؛ وأحمد(١٨٩٣).

٧٧٤- حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيدالله عن ابن عباس أن أبا بكر أقسم على النبي ﷺ، فقال له: لاتقسم.

رواه الجماعة إلا الترمذي من طرق عن الزهري به، وقد رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل مختصراً كما هاهنا[(١)].

٧٧٥- حدثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثنا الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة وابن عباس / أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال: ((إن له دسماً)). رواه الجماعة من حديث الزهري به، فمن ذلك مسلم عن زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد به[(٢)].

٧٧٦- حدثنا يحيى عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة وابن عباس أن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت.

رواه البخاري عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن عبدالله، والترمذي في الشمائل عن بندار وعباس العنبري وسوار بن عبدالله وغير واحد، والنسائي عن محمد بن المثنى ويعقوب الدورقي، وابن ماجة عن أحمد بن سنان وعباس العنبري وسهل بن أبي سهيل كلهم عن يحيى بن سعيد به[(٣)].

٧٧٧- حدثنا يعلى حدثنا محمد -يعني: ابن إسحاق- عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعرض الكتاب على جبريل في كل رمضان، فإذا أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي يعرض فيها مايعرض

---

(١) البخاري في التعبير، باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يعب برقم(٦٦٣٩)؛ ومسلم في الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، ٤/١٧٧٧-١٧٧٨؛ وأبوداود في الإيمان والنذور، باب في القسم هل يكون يميناً برقم(٣٢٩٣)؛ والترمذي في الرؤيا، باب ماجاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو برقم(٢٢٩٣)؛ وابن ماجة في تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا برقم(٣٩١٨)؛ وأحمد(١٨٩٤).

(٢) البخاري في الوضوء، باب هل يمضمض من اللبن برقم(٢٠٨)؛ ومسلم في كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النور، ١/٢٧٤؛ وأبوداود في الطهارة، باب الوضوء من اللبن برقم(١٩٦)؛ والنسائي في الطهارة، باب المضمضة من اللبن برقم(١٨٧)؛ والترمذي في الطهارة، باب في المضمضة من اللبن برقم(٨٩)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب المضمضة من شرب اللبن برقم(٤٩٨).

(٣) البخاري في المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته(٤١٨٨)؛ والنسائي في الجنائز باب تقبيل الميت برقم(١٨٤٠)؛ والترمذي في الشمائل، باب ماجاء في وفاة النبي ﷺ، ص٣٠٥؛ وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في تقبيل الميت برقم(١٤٥٧).

أصبح وهو أجود من الريح المرسلة لايسأل عن شيء إلا أعطاه فلما كان في الشهر الذي هلك بعده عرضه عرضتين.

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث يونس ومعمر عن الزهري به كان رسول ا لله ﷺ أجود الناس، وكان أجود مايكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن فلرسول ا لله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة[١].

٧٧٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي جهضم عبيدا لله بن عبدا لله عن ابن عباس قال: أمرنا رسول ا لله ﷺ بإسباغ الوضوء. تفرد به[٢].

٧٧٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهضم بن صخر، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن ابن عباس قال: صلى رسول ا لله ﷺ صلاة الخوف بذي قرد - أرض من ارض بني سليم - فصف الناس خلفه صفين، صف مواز العدون وصف خلفه، فصلى بالصف الذي يليه ركعة، ثم نكص هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء، فصلى بهم ركعة أخرى.

رواه النسائي عن بندار، عن يحيى بن سعيد القطان به أن رسول ا لله ﷺ بذي قرد. فذكره. وروواه البخاري والنسائي من حديث محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري عن عبيدا لله به[٣]./ ٨٩ب

٧٨٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي جهضم، عن عبيدا لله بن عبدا لله ابن عتبة، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ أن ننزي حماراً على فرس[٤]. تفرد به.

٧٨١- حدثنا يزيد، أنبأنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عبيدا لله بن

---

(١) البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول ا لله ﷺ برقم(٦)؛ ومسلم في الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، ١٨٠٤/٤؛ والترمذي في الشمائل، باب ماجاء في خلق رسول ا لله ﷺ، ص٢٨٠، برقم(٣٣٦) وهو من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري وليس من طريق يونس ومعمر، والنسائي في الصيام، باب الفضل والجود في شهر رمضان برقم(٢٠٩٥)؛ وأحمد(٢٠٤٢).

(٢) أحمد(٢٠٤٢).

(٣) البخاري في صلاة الخوف، باب يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف برقم (٩٠٢)؛ والنسائي في صلاة الخوف برقم(١٥٣٣، ١٥٣٤)؛ وأحمد(٢٠٦٣).

(٤) أحمد(٢٠٩٢).

عبدا لله بن عتبة، عن ابن عباس قال: رأى رجل رؤيا، فجاء بها إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت كأن ظلة تنطف عسلاً وسمناً، وكأن الناس يأخذون منها، فبين مستكثر وبين مستقل وبين ذلك، و:ان سبباً متصلاً إلى السماء، وقال يزيد مرة: وكأن سبباً دلي من السماء، فجئت فأخذت به فعلوت، فأعلاك ا لله، ثم جاء رجل من بعدك، فأخذ به فعلاً فأعلاه ا لله، ثم جاء رجل من بعدكما، فأخذ به، فعلا فأعلاه ا لله، ثم جاء رجل بعدكم، فأخذ به، فقطع به، ثم وصل له فعلا فأعلاه ا لله. قال أبوبكر: إئذن لي يارسول ا لله فأعبرها، فأذن له، فقال: الظلة فالإسلام، وأما السمن والعسل فحلاة القرآن، فبين مستكثر، وبين مستقل، وبين ذلك، وأما السبب فما أنت عليه، تعلو فيعليك ا لله، ثم يكون من بعدك رجل على منهاجك فيعلو ويعليه ا لله، ثم يكون من عبدكما رجل، فيأخذ بأخذكما فيعلو فيعليه ا لله، ثم يكون من بعدكم رجل يقطع به، ثم يوصل له فيعلو فعليه ا لله، قال: أصبت يارسول ا لله؟ قال: أصبت وأخطأت، قال: أقسمت يارسول ا لله لتخبرني، فقال: لاتقسم(١).

٧٨٢- وحدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله ابن عباس أن رجلاً أتى رسول ا لله ﷺ فذكر معناه.

رواه البخاري ومسلم من حديث يونس، عن الزهري به مثله. ثم قال البخاري: وتابعه سليمان بن كثير وسفيان بن حسين وابن أخي الزهري، عن الزهري، وقال شعيب وإسحاق بن يحيى عن الزهري، كان أبوهريرة يحدثه عن النبي ﷺ. وكان معمر لايسنده حين كان بعد. وقال الزبيدي: عن الزهرين عن عبيدا لله أن ابن عباس وأبا هريرة بهذا، وقد أسنده مسلم وأبوداود من حديث سليمان بن كثير وسفيان بن عيينة، ومن حديث الزبيدي عن الزهري،عن عبيدا لله، عن ابن
١٩٠أ عباس وأبي هريرة به، كما علقه البخاري؛ ورواه / مسلم أيضاً عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبدا لله، أحياناً عن ابن عباس، وأحياناً عن أبي هريرة، وسيأتي من رواية ابن عباس عن أبي هريرة(٢).

---

(١) أحمد(٢١١٣).

(٢) البخاري في التعبير، باب رؤيا الليل برقم(٦٥٩٩)؛ ومسلم في الرؤيا، باب تأويل الرؤيا، ١٧٧٧/٤؛ وأبوداود في الإيمان والنذور، باب في القسم هل يكون يميناً برقم (٣٢٦٧، ٣٢٦٨، ٣٢٦٩)؛ وأحمد(٢١١٤).

٧٨٣- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيدا لله عن ابن عباس قال: مر رسول ا لله ﷺ بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال: ((والذي نفسي بيده للدنيا أهون على ا لله من هذه على أهلها))(١). تفرد به.

٧٨٤- حدثنا محمد بن مصعبن حدثنا الأوزاعي، عن الزهري عن عبيدا لله، عن ابن عباس قال: مر رسول ا لله ﷺ بشاة ميتة، فقال: ((ألا استمتعتم بجلدها؟)) فقالوا: يارسول ا لله، إنها ميتة. فقال: ((إنما حرم أكلها)).

رواه البخاري ومسلم من حديث يونس وصالح بن كيسان، وزاد مسلم وأبوداود: وسفيان بن عيينة: زاد أبوداود : ومعمر. ورواه النسائي من حديث مالك وغيره كلهم عن الزهري به(٢).

٧٨٥- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله ابن عتبة، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد.

رواه أبوداود عن أحمد بن حنبل، ورواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى الذهلي، كلاهما عن عبدالرزاق(٣).

٧٨٦- حدثنا حماد بن خالد، عن مالك، عن الزهري، عن عبيدا لله عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة، فقال: ((لمن كانت هذه الشاة؟)) فقالوا: لميمونة، قال: ((أفلا انتفعتم بإهابها))(٤).

٧٨٧- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن ابن عباس قال: لما حضر رسول ا لله ﷺ الوفاة قال: هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده، وفي البيت رجال، فيهم عمر بن

---

(١) أحمد(٣٠٤٨).

(٢) البخاري في الزكاة، باب الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ برقم(١٤٢١)؛ وفي البيوع، باب جلود الميتة قبل أن تدبغ برقم(٢١٠٨)؛ ومسلم في الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ٢٧٦/١؛ وأبوداود في اللباس، باب في أهب الميتة برقم (٤١٢٠، ٤١٢١)؛ والنسائي في الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة برقم (٤٢٣٤، ٤٢٣٥)؛ وأحمد(٣٠٥٢).

(٣) أبوداود في الأدب، باب في قتل الذر برقم(٥٢٦٧)؛ وابن ماجة في الصيد، باب ماينهى عن قتله برقم(٣٢٢٤)؛ وأحمد(٣٠٦٨).

(٤) أحمد(٣٠١٨).

الخطاب، فقال عمر: إن رسول ا لله ﷺ قد غلبه الوجع، وعندكم القرآن حسبنا كتاب ا لله، قال: فاختلف أهل البيت، واختصموا، فمنهم من يقول: يكتب لكم رسول ا لله ﷺ، أو قال: قربوا يكتب لكم رسول ا لله ﷺ، ومنهم من يقول ماقال عمر. فلما أكثروا اللغط والاختلاف، وغم رسول ا لله ﷺ قال: قوموا عني، فكان
٩٠ب ابن عباس / يقول: إن الرزية كل الرزية ماحال بين رسول ا لله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم.

رواه البخاري من حديث يونس وابن ماجة والنسائي من حديث معمر كلاهما عن الزهري به[١].

٧٨٨- حدثنا شريح، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعمى عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: سل سيفه رسول ا لله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، قال: رايت في سيفي ذا الفقار فلا، فأولته فلا يكون فيكم، ورأيت أني مردف كبشاً، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة، فأولتها المدينة، ورأيت بقراً تذبح فبقر وا لله خير، فبقر وا لله خير، فكان الذي قال رسول ا لله ﷺ .

رواه الترمذي وابن ماجة من حديث عبدالرحمن بن أبي الزناد[٢].

٧٨٩- حدثنا معاوية، حدثنا أبوإسحاق، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن ابن عباس قال: كان الفتح في ثلاث عشر خلت من رمضان. تفرد به[٣].

٧٩٠- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدا لله وعتاب قال: حدثنا عبدا لله أنبأنا يونس، عن الزهري، حدثني عبيدا لله، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون

---

(١) البخاري في العلم، باب كتابة العلم برقم(١١٤)؛ ومسلم في الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ٣/١٢٥٩؛ والنسائي في الكبرى (٥٨٥٢) ولم أجد الحديث عند ابن ماجة، وهو وهم من الحافظ رحمه ا لله. وانظر تحفة الأشراف ٥/٦٤.

(٢) الترمذي في السير، باب في النفل برقم(١٥٦١)؛ وابن ماجة في الجهاد، باب السلام برقم(٢٨٠٨)؛ وأحمد(٢٤٤٥).

(٣) أحمد(٢٥٠٠).

رؤوسهم، وكان يحب موافقة أهل الكتاب، فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه.

رواه البخاري عن عبدان، والترمذي عن سويد بن نصر، كلاهما عن عبدالله ابن المبارك. ورواه البخاري ومسلم وأبوداود وابن ماجة من حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري به[١].

٧٩١- حدثنا عتاب، حدثنا عبدالله، أنبأنا يونس عن الزهري، حدثني عبيدالله ابن عبدالله عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود مايكون في رمضان حين يلقى جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، قال: فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

أخرجاه من حديث يونس ومعاوية / وإبراهيم بن سعد عن الزهري به. ورواه ١٩١أ
مسلم عن أبي كريب عن عبدالله بن المبارك[٢].

٧٩٢- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عبيدالله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولايغلب اثنى عشر ألفاً من قلة)).

رواه أبوداوجد عن زهير بن حرب، الترمذي عن محمد بن يحيى وأبي عمار وغير واحد، كلهم عن وهب بن جرير به، وقال الترمذي: حسن غريب لايسنده كبير أحد. ورواه حبان بن علي، عن يونس، عن الزهري نحوه، ورواه الليث، عن عقيل، عن الزهري مرسلاً[٣].

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة برقم (٣٧٢٨)؛ وفي اللباس باب الفرق برقم(٩٥٥٧٣)؛ ومسلم في الفضائل، باب في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه، ٤/١٨١٧؛ وأبوداود في الترجل، باب ماجاء في الفرق برقم(٤١٨٨)؛ والترمذي في الشمائل، باب ماجاء في شعر رسول الله ﷺ برقم(٢٩)؛ وابن ماجة في اللباس، باب اتخاذ الجمة والذوائب برقم(٣٦٣٢).

(٢) البخاري في بدء الوحي،باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ برقم(٦)، وفي فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ برقم (٤٧١١)؛ ومسلم في الفضائل، باب كان النبي أجود الناس بالخير من الريح المرسلة برقم (٢٣٠٨)؛ وأحمد(٢٦١٦)؛ ولم أقف على الحديث من طريق معاوية.

(٣) أبوداود في الجهاد،باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا برقم(٢٦١١)؛ والترمذي في السير، باب ماجاء في السرايا برقم(١٥٥٥)؛ وأحمد(٢٦٨٢).

٧٩٣- حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه حدثني عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة أن ابن عباس حدثه أن رسول الله ﷺ قال: ((أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى على سبعة أحرف)).

رواه البخاري ومسلم من حديث يونس، زاد البخاري: وعقيل، زاد مسلم: ومعمر، ثلاثتهم عن الزهري به[1].

٧٩٤- حدثنا يونس، حدثنا حبان بن علي، حدثنا عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن ابن عباس قال:قال رسول ا لله ﷺ: ((خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف)). قال: وقال رسول ا لله ﷺ:((لن يغلب قوم عن قلة يبلغوا أن يكونوا اثني عشر ألفاً))[2].

٧٩٥- حدثنا موسى قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب أن عبيدا لله بن عبدا لله أخبره أن ابن عباس أخبره أن رسول ا لله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع رجل، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه خرقه قال: فحسبت ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول ا لله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

رواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس عن إبراهيم بن سعد، ورواه النسائي ومسلم من حديثه عن صالح، وأخرجاه من حديث يونس، زاد البخاري: وعقيل، وزاد النسائي: وابن أخي الزهري كلهم عن الزهري به[3].

٩١ب ٧٩٦- حدثنا / يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه محمد بن مسلم، أخبرني عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود أن عبدا لله بن عباس أخبره أن

---

(١) البخاري في بدء الخلق، باب ذكر الملائكة برقم(٣٠٤٧)؛ وفي فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف برقم(٤٧٠٥)؛ ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف برقم(٨١٩)؛ وأحمد(٢٧١٧).

(٢) أحمد(٢٧١٨).

(٣) البخاري في العلم، باب مايذكر في المناولة برقم(٦٤)؛ وفي الجهاد، باب دعوة اليهود والنصارى برقم(٢٧٨١)؛ وفي التمني، باب ماكان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد برقم(٦٨٣٦)؛ والنسائي في كتاب العلم، باب أهل العلم بالعلم إلى البلدان برقم(٥٨٥٩)؛ وفي السير، باب الكتاب إلى أهل الحرب برقم(٨٨٤٦)؛ وأحمد(٢٧٨١). ولم أقف عليه عند مسلم، ولم يحله المزي في التحفة، ٥/٦٦ إليه.

رسول ا لله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث كتابه مع دحية الكلبي، وأمره رسول ا لله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر، فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، وكان قيصر لما كشف ا لله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيليا على الزرابي تبسط له، فقال عبدا لله بن عباس: فلما جاء قيصر كتاب رسول ا لله ﷺ قال حين قرأه: التمسوا لي من قومه من أسأله عن رسول ا لله ﷺ. قال ابن عباس: فأخبرني أبوسفيان بن حرب أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجاراً، وذلك في المدة التي كانت بين رسول ا لله ﷺ وبين كفار قريش. قال أبوسفيان: فأتاني رسول قيصر، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيليا، فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه عليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم: أيهم أقرب نسباً بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قال أبوسفيان: أنا أقربهم إليه نسباً. قال: ماقرابتك منه؟ قال: قلت: هو ابن عمي. قال أبوسفيان: وليس في الركب يومئذ رجل من عبد مناف غيري. قال: فقال قيصر: أدنوه مني، ثم أمر بأصحابي، فحملوا خلف ظهري عند كتفي، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: أني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذب فكذبوه. قال أبوسفيان: فوا لله لولا الاستحياء يومئذ أن يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته، ولكني استحييت أن يأثروا عني الكذب، فصدقته عنه. ثم قال لترجمانه: قل له: كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال: قلت: هو فينا ذو نسب. قال: فهل قال هذا القول فيكم أحد قبله قط؟ قال: قلت: لا. قال: فهل كنتم تتهمونه في الكذب قبل أن يقول ماقال؟ قال: قلت: لا. فهل كان من آبائه من ملك؟ قال: قلت: لا. قال: فأشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ قال: قلت: بل ضعفاؤهم. قال: فيزيدون أم ينقصون؟ قال: قلت: بل يزيدون. قال: فهل يرتد أحد سخطه لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال: / قلت: لا. قال: فهل يغدر؟ قل: قلت: لا، ونحن الآن منه في مدة، ونحن نخاف ذلك. قال أبوسفيان: ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به غيرها، لاأخاف أن يأثروا عني. قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟ قال: قلت: نعم. قال: كيف كانت حربكم وحربه؟ قال: قلت: كانت دولاً سجالاً يدال عليه المرة، ويدال علينا الأخرى. قال: فيما يأمركم؟ قال: قلت: يأمرنا أن نعبد ا لله وحده لانشرك به شيئاً، وينهانا عما كان يعبد أباؤنا، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة. قال: فقال لترجمانه حين قلت ذلك: قل له إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أن

فيكم ذو نسب، وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، وسألتك: هل قال هذا القول أحد منكم قط قبله، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت: رجل يأتم بقول قيل له، وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ماقال، فزعمت أن لا، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس، ويكذب على ا لله تعالى علواً كبيراً، وسألتك هل كان من آبائه من ملك، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه، وسألتك: أشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم، فزعمت أن ضعفاؤهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل، وسألتك هل يزيدون أم ينقصون، فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم. وسألتك هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه، فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان حين يخالد بشاشة القلوب لايسخطه أحد، وسألتك هل يغدر، فزعمت أن لا، وكذلك الرسل، وسألتك هل قاتلتموه، فزعمت أن قد فعل، وأن حربكم وحربه تكون دولاً يدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى، وكذلك الرسل تبتلى، وتكون العاقبة لها، وسألتك: بماذا يأمركم؟ فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا ا لله وحده ولاتشركوا به شيئاً، وينهاكم عما كان يعبد أباؤكم، ويأمركم بالصدقة والصلاة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة، وهذه صفة قد كنت أنه خارج،
٩٢ب ولكن لم أظن أنه منكم، فإن / يكن ماقلت فيه حقاً فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين، وا لله ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقيه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه. قال أبوسفيان: ثم دعا بكتاب رسول ا لله ﷺ فأمر به فقرئ فإذا فيه: بسم ا لله الرحمن الرحيم من محمد عبدا لله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى ... أما بعد:

فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك ا لله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين يعني: الإكراه، ويأهل الكتاب، تعالى إلى كلمة سواء بيننا وبينكم إلى قوله: بأنا مسلمون.

قال أبوسفيان: فلما قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لغطهم، فلا أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا، فلما أبوسفيان فلما خرجت مع أصحابي وخلصت بهم قلت لهم: أمر أمن ابن أبي كبشة، هذا ملك بني الأصفر يخافه. قال أبوسفيان: فو ا لله مازلت ذليلاً مستيقناً أن أمره سيظهر حتى أدخل ا لله

قلبي الإسلام، وأنا كاره[١].

٧٩٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود أن عبدا لله بن عباس أخبره أن رسول ا لله ﷺ كتب فذكره.

رواه البخاري عن إبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سعد، ورواه النسائي عن أبي داود الحراني عن يعقوب بن إبراهيم به. والسياق إلى حمزة عن ابن عباس عن أبي سفيان صخر بن حرب[٢].

٧٩٨- وحدثناه عبدالرزاق عن معمر فذكره[٣].

٧٩٩- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح قال: قال عبيدا لله سألت عبدا لله ابن عباس عن رؤيا رسول ا لله ﷺ التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي رسول ا لله ﷺ قال: بينما أنا نائم رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب ففظعتمها، وكرهتهما، وأذن لي فنفختهما، فطارا، فأولته كذابان يخرجان. قال عبيدا لله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، وأخر مسيلمة.

رواه النسائي عن أبي داود الحراني عن يعقوب بن إبراهيم به. ورواه البخاري عن سعيد بن محمد الجرمي يعني يعقوب بن إبراهيم بن سعيد عن أبيه، عن صالح بن كيسان عن عبدا لله / ابن عبيدة بن نشيط، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن ابن ١٩٣أ عباس[٤].

٨٠٠- حدثنا إبراهيم بن أبيا لعباس، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس أن ا لله أنزل ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ و﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ و﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ قال: قال ابن عباس: أنزلها ا لله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا، أو اصطلحوا على أن كل

(١) البخاري في الجهاد، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة برقم(٢٧٨٢٩؛ والنسائي في العلم، باب كتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان برقم(٥٨٥٨)؛ وأحمد (٢٣٧٠).
(٢) أحمد(٢٣٧١).
(٣) أحمد(٢٣٧٢).
(٤) البخاري في التعبير، باب إذا طار الشيء في المنام برقم(٦٦٢٨)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٦٤٨)؛ وأحمد(٢٣٧٤٩.

قتيل قتلته العزيزة من الذليلة خمسون وسقاً، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق. فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة، فذلت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول ا لله ﷺ ورسول ا لله ﷺ لم يظهر ولم يواطئهما عليه، وهم في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حين قط، دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية بعض؟ إنا أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا وفرقاً منكم، فأما إذ قدم محمد ﷺ فلانعطيكم ذاك. وكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول ا لله ﷺ بينهم، ثم ذكرت العزيزة فقالت: وا لله مامحمد بمعطيكم منهم ضعف مايعطيهم منكم، ولقد صدقوا ماأعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم، فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه إن أعطاكم ماتريدون حكمتوه، وإن لم يعطك حذرتم، فلم تكحموه، فدسوا إلى رسول اله ﷺ ناساً من النمنافقين ليخبروا لهم رأي رسول ا لله ﷺ، فلما جاء رسول ا لله ﷺ أخبر ا لله رسوله ﷺ بأمرهم كله، وما أرادوا، فأنزل ا لله ﴿يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا﴾ إلى قوله ﴿هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ ثم قال: ((فيهما وا لله أنزلت، وإياهم عنى ا لله عز وجل)).

رواه أبوداود عن إبراهيم بن حمزة الرملي، عن زيد بن أبي الورقاء عن عبدالرحمن بن أبي الزناد به(١).

٨٠١- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن
٩٣ب عبيدا لله، عن عبدا لله بن عباس أنه قال: مانصر ا لله / تبارك وتعالى في موطن كما نصر يوم أحد. قال: فأنكرنا ذلك، فقال ابن عباس: بيني وبين من أنكر ذلك كتاب ا لله، إن ا لله يقول في يوم أحد، ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾، يقول ابن عباس: والحس: القتل. ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُم﴾ إلى قوله ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُم وَا للهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤمِنِينَ﴾ وإنما عنى بهذا الرماة، وذلك أن النبي ﷺ أقامهم في موضع ثم قال: ((احموا ظهورنا فإن رأيتمونا نقتل فلاتنصرونا، وإن رايتمونا قد غنمنا فلاتشركونا، فلما غنم النبي ﷺ وأباحوا عسكر المشركين أكب الرماة جميعاً، فدخلوا في العسكر ينهبون، وقد التقت صفوف أصحاب رسول ا لله ﷺ فهم كذا،

(١) أبوداود في الأقضية، باب في القاضي يخطئ برقم(٣٥٧٦)؛ وأحمد(٢٢١٢).

وشبك بين أصابع يديه، والتبسوا، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب النبي ﷺ، فضرب بعضهم بعضاً، والتبسوا، وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة، وجال المسلمون جولة نحو الخيل ولم يبلغوا حيث يقول الناس: الغار، إنما كانوا تحت المهراي وصاح الشيطان: قتل محمد، فلم نشك فيه أنه حق، فما زلنا كذلك مانشك أنه قتل حتى طلع رسول الله ﷺ بين السعدين نعرفه بتكفئه إذا مشى. قال: ففرحنا حتى كأنه لم يصبنا ماأصابنا. قال: فرقا نحونا وهو يقول: «اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله». قال: ويقول مرة أخرى: اللهم إنه ليس لهم أن يعلونا حتى انتهى إلينا، فمكث ساعة فإذا أبوسفيان يصيح في أسفل الجبل أعل هبل، يعني آلهته. ابن أبي كبشة ابن أبي قحافة ابن الخطاب، فقال: يارسول الله، ألا أجيبه؟ قال: بلى. قال: فلما أعل هبل قال عمر: الله أعلا وأجل. قال: فقال أبوسفيان: ياابن الخطاب، إنه قد أنعمت عينها، فعاد عنها، أو فعال عنها، فقال: ابن أبي كبشة، ابن أبي قحافة، ابن الخطاب، فقال عمر: هذا رسول الله، وهذا أبو بكر وها أنا ذا عمر، فقال أبوسفيان: يوم بيوم بدر، الأيام دول، وإن الحرب سجال. قال:فقال عمر: لاسواء، قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار. قال: إنكم لتزعمون ذلك لقد خبنا إذاً وخسرنا،
١٩٤أ ثم قال / أبوسفيان: أما إنكم ستجدون في قتلاكم مثلي، ولم يكن ذاك عن رأي سراتنا. قال: ثم أدركته حمية الجاهلية. قال: فقال: إنه كان ذلك لم يكرهه[1]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٦٠٩).

(أحاديث أخر)
من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما

الأول

٨٠٢- رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وهارون بن عبدا لله وعبد بن حميد، والنسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وأحمد بن سليمان، كلهم عن جعفر ابن عون. ورواه مسلم أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، كلاهما عن أبي العملش، عن عبدالحميد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة قال: قال ابن عباس: ياابن عتبة، أتعلم أي سورة نزلت جملة؟ قلت: ﴿إذَا جَاءَ نَصرُ ا للهِ وَالفَتحُ﴾ قال: صدقت. وفي رواية النسائي: أي آخر سورة نزلت[١]. فذكره.

الثاني

٨٠٣- أخرجاه من طريق بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عبيدا لله بن عبدا لله عن ابن عباس قال: انشق القمر على عهد رسول ا لله ﷺ[٢].

الثالث

٨٠٤- رواه النسائي من طريق عراك، وأبوداود وابن ماجة من طريق الزهري، كلاهما عبيدا لله، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ أقام بمكة خمس عشرة يصلي ركعتين[٣].

الرابع

٨٠٥- رواه الجماعة إلا الترمذي من طريق محمد بن شهاب الزهري، عن

(١) مسلم في التفسير، ٣٢١٨/٤؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١٧١٣).

(٢) البخاري في تفسير سورة القمر برقم(٤٥٨٥)؛ ومسلم في صفات المنافقين، باب انشقاق القمر، ٢١٥٩/٤.

(٣) النسائي في تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة برقم (١٤٥٣)؛ وأبوداود في الصلاة، باب متى يتم المسافر برقم(١٢٣١)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة برقم(١٠٧٦).

عبيدا لله بن عبدا لله عن ابن عباس قال: طاف رسول ا لله ﷺ على بعير يستلم الركن بمحجن[١].

٨٠٦- وبه: قال ابن عباس: يامعشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وقد أعلمكم ا لله أنهم بدلوا كتابهم، وكتابكم أحدث الكتب با لله تقرؤنه محضاً لم يشب[٢].

٨٠٧- وبه: قدم عيينة بن حصين فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس في ترجمة ابن عباس عن عمر[٣].

٨٠٨- وبه: أن رسول ا لله ﷺ كتب إلى هرقل: من محمد رسول ا لله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى[٤]. مختصر.

٨٠٩- وبه: أن رسول ا لله ﷺ جاءه العباس بأبي سفيان، فأسلم بمر الظهران[٥].

٨١٠- وبه: أن رسول ا لله ﷺ حمى البقيع[٦]. / ٩٤ب

٨١١- وبه: أن رسول ا لله ﷺ قال لأبي بكر في مباحثة الروم[٧]. الحديث.

٨١٢- وبه: أن رسول ا لله ﷺ كان له قدح قوارير يشرب فيه[٨].

٨١٣- وبه: أتى رسول ا لله ﷺ بلبن وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد[٩]. الحديث.

---

(١) البخاري في الحج، باب استلام الركن بالمحجن برقم(١٥٣٠)؛ ومسلم في الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن، ٢/٩٢٦؛ وأبوداود في المناسك، باب الطواف الواجب برقم(١٨٧٧)؛ والنسائي في المناسك، استلام الركن بالمحجن برقم(٢٩٥٤)؛ وابن ماجة في المناسك، باب من استلم الركن بمحجنه برقم(٢٩٤٨).

(٢) البخاري في الشهادات باب لايسأل أهل الشرك عن الشهادة (٢٥٣٩).

(٣) البخاري في تفسير سورة الأعراف، باب ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ برقم(٤٣٦٦).

(٤) أبوداود في الأدب، باب كيف بكتب إلى الذمي برقم(٥١٣٦).

(٥) أبوداود في الخراج، باب ماجاء في خبر مكة برقم(٣٠٢١).

(٦) عزاه المزي إلى أبي داود في الأدب، ولم أقف عليه.

(٧) الترمذي في تفسير سورة الروم برقم(٣١٩١).

(٨) ابن ماجة في الأشربة، باب الشرب في الزجاج برقم(٣٤٣٥).

(٩) ابن ماجة في الأشربة، باب إذا شرب أعطى اليمن فالأيمن برقم(٣٤٢٦).

٨١٤- وبه: أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من أطعمه ا لله طعاماً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه ا لله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه))[١].

الحديث الرابع عشر

٨١٥- رواه البخاري والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجة من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيدا لله ابن عبدا لله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس أن أبا بكر قبل رسول ا لله ﷺ بعد موته[٢].

فأما حديث موسى بن أبي عائشة عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة قال: تعرضت ماحدثتني عائشة عن وفاة رسول ا لله ﷺ ففي مسند عائشة رضي ا لله عنها[٣].

الحديث السادس عشر

٨١٦- قال الطبراني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبوصالح وعبدا لله بن يوسف قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي بكر بن أبي حبيب، عن ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كانت القسامة في الجاهلية حاجزة من الناس، فكان من حلف على يمين صبر أثم فيها أوتي عقوبة من ا لله ينكل بها من الجرأة على المحارم، فكانوا يتورعون عن الإيمان ويخافونها، فلما بعث ا لله محمداً اقر القسامة، فكان المسلمون هم أهيب لها لما أعلمهم ا لله من ذلك، فقضى رسول ا لله ﷺ بالقسامة بين حيين من الأنصار يقال لهم بنو حارثة، وذلك أن يهود قتلت محيصة، فأنكرت اليهود، فدعا رسول ا لله ﷺ اليهود لقسامتهم؛ لأنهم الذين ادعوا الدم، فأمرهم رسول ا لله ﷺ أن يحلفوا خمسين يميناً خمسين رجلاً، أنهم برآء من قتله، فنكلت يهود عن الأيمان، فدعا رسول ا لله ﷺ بني

---

(١) ابن ماجة في الأطعمة، باب اللبن برقم(٣٣٢٢).

(٢) البخاري في المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته برقم(٤١٨٨)؛ والنسائي في الجنائز، باب تقبيل الميت برقم(١٨٤٠)؛ والترمذي في الشمائل، باب ماجاء في وفاة النبي ﷺ ص(٣٠٥) رقم(٣٧٣)؛ وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في تقبيل الميت برقم(١٤٥٧)؛ وأحمد(٢٠٢٦).

(٣) أحمد، ٢٥١/٦.

حارثة، فأمرهم أن يحلفوا خمسين يميناً خمسين رجلاً أن يهود قتلته غيلة، ويستحقون بذلك الذي يزعمون أنه الذي قاتل صاحبهم، فنكلت بنو حارثة عن الإيمان، فلما رأى ذلك رسول / الله ﷺ قضى بعقلة على اليهود؛ لأنه وجد بين أظهرهم وفي ديارهم[(١)].

السابع عشر

٨١٧- رواه البزار من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيدالله عن ابن عباس قال: أهدى المقوقس إلى رسول الله ﷺ قدح قوارير، فكان يشرب فيه[(٢)].

الثامن عشر

٨١٨- قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا سعد بن سفيان، حدثنا صالح ابن أبي الأخضر، عن عبيدالله، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: ((من مات وفي يده شيء من غمر، فأصابه شيء فلايلومنه إلا نفسه))[(٣)].

التاسع عشر

٨١٩- قال البزار: حدثنا عبدالله بن شبيب، حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالعزيز قال:وجدت في كتاب أبي عن الزهري، عن عبيدالله عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الاية في أهل قباء ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ فسألهم رسول الله ﷺ، فقالوا: إنا نتبع الحجارة الماء. ثم قال: لم يروه عن الزهري إلا محمد بن عبدالعزيز، ولم يرو عنه إلا ابنه[(٤)].

العشرون

٨٢٠- رواه البزار من طريق أبي الزناد، عن عبيدالله، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه مارأى يوم أحد[(٥)].

---

(١) الطبراني(١٠٧٣٧).
(٢) كشف الأستار(٢٩٠٤).
(٣) كشف الأستار(٢٨٨٦).
(٤) كشف الأستار(٢٤٧).
(٥) كشف الأستار(٢١٣٢).

٨٢١- ومن حديث صالح بن كيسان، عن عبيدا لله، عن ابن عباس: نهى رسول ا لله ﷺ أن يشرب في افناء المجبوب[١].

عبيدالله بن المساور أبو عبدالله عن ابن عباس

٨٢٢- قال الطبراني: حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان عن عبدالملك بن بشير، عن عبيدا لله بن المشاور قال ابن عباس وهو ينحل ابن الزبير قال رسول ا لله ﷺ: ((ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع))[٢].

عبيدالله بن أبي يزيد المكي عن ابن عباس

٨٢٣- حدثنا سفيان، أخبرني عبيدا لله بن أبي يزيد منذ سبعين سنة قال: سمعت ابن عباس يقول: ماعلمت رسول ا لله ﷺ صام يوماً يتحرى فضله على الأيام غير عاشورا. وقال سفيان مرة أخرى: إلا هذا اليوم، يعني يوم عاشوراء وهذا الشهر شهر رمضان.

٩٥ب / رواه البخاري عن عبيدا لله بن موسى، ومسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، والنسائي عن قتيبة، كلهم عن سفيان بن عيينة. ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، كلاهما عن عبيدا لله به[٣].

٨٢٤- حدثنا سفيا، أخبرني عبيدا لله أنه سمع ابن عباس يقول: أنا ممن قدم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله.

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله وعبدا لله بن محمد، ومسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبوداود عن أحمد، والنسائي عن الحسين بن حريث، كلهم عن سفيان ابن عيينة. ورواه البخاري ومسلم من حديث حماد بن زيد كلاهما عن عبيدا لله بن أبي يزيد به[٤].

---

(١) أبويعلى(٢٤٩٦).
(٢) الطبراني(١٢٧٤١).
(٣) البخاري في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء برقم(٢٠٠٢)؛ ومسلم في الصيام، باب صوم يوم عاشوراء، ٢/٧٩٧؛ والنسائي في الصيام، باب صوم النبي بأبي هو وأمي برقم(٢٣٧٠)؛ وأحمد(١٩٣٨).
(٤) البخاري في الحج، باب من قدم ضعفة أهله بليل برقم(١٥٩٤)؛ وفي الإحصار وجزاء الصيد، باب حج الصبيان برقم(١٧٥٧)؛ ومسلم في الحج، باب استحباب تقدم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس، ٢/٩٤١؛ وأبوداود في المناسك، باب التعجيل من جمع برقم(١٩٣٩)؛ والنسائي في المناسك، باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة برقم (٣٠٣٢)؛ وأحمد(١٩٣٩).

٨٢٥- حدثنا داود بن مهران، حدثنا داود يعني القطان عن ابن جريج، عن عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: قال رجل: كم يكفيني من الوضوء؟ قال: مد. قال: كم يكفيني للغسل؟ قال: صاع. قال: فقال الرجل: لايكفيني. قال: لا أم لك، قد كفى من هو خير منك رسول ا لله ﷺ (١). تفرد به.

٨٢٦- حدثنا هاشم، حدثنا ورقاء سمعت عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ الخلاء، فوضعت له وضوءاً، فلما خرج قال: من وضع هذا؟ قال: ابن عباس. قال: اللهم فقهه في الدين.

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد، ومسلم والنسائي عن أبي بكر بن أبي النضرن زاد مسلم:وزهير بن حرب، ثلاثتهم عن أبي النضر هاشم بن القاسم به(٢).

(حديث آخر)

٨٢٧- من رواية عبيدا لله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال: جاء رجل النبي ﷺ، فقال: إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة فسمعتها تقول: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، وضع عني بها وزراً، واجعل لي عندك بها دخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود. قال ابن عباس: فقرأ رسول ا لله ﷺ السجدة، فسمعته يقول في شجوده كما أخبره الرجل عن قول الشجرة.

رواه الترمذي عن قتيبة، وابن ماجة عن أبي بكر بن خلاد كلاهما عن محمد بن يزيد بن خنيس، عن الحسن بن محمد بن عبيدا لله بن أبي يزيد عن ابن جريج قال: أخبرني جدك عبيدا لله بن أبي يزيد به. وقال الترمذي: غريب لانعرفه إلا / من هذا ١٩٦أ
الوجه(٣).

---

(١) احمد(٢٦٢٨).

(٢) البخاري في الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء برقم(١٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل عبدا لله بن عباس، ١٩٢٧/٤؛ والنسائي في المناقب، باب عبدا لله بن العباس برقم(٨١٧٧)؛ وأحمد(٣٠٢٣).

(٣) الترمذي في أبواب الصلاة، باب مايقول في سجود القرآن برقم(٥٧٩)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب سجود القرآن برقم(١٠٥٣).

(حديث آخر)

٨٢٨- رواه البخاري عن علي بن عبدا لله، عن سفيان بن عيينة، عن عبيدا لله ابن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: خلال من خلال الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة، ونسي الثالثة. قال سفيان: ويقولون إنها الاستسقاء بالأنواء(١).

(حديث آخر)

٨٢٩- رواه أبوداود في الأدب، عن أبي الطاهر بن السرح ومحمد بن الصباح وأحمد بن عبدة، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس أنه قال: لم يؤمر بها أكثر الناس -يعني أنه الإذن- وإني لآمر جارتي هذه تستأذن علي(٢).

(حديث آخر)

٨٣٠- قال الطبراني: حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا داود بن مهران الدباغ، حدثنا داود بن عبدالرحمن العطار، عن ابن جريج، عن عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال : كان رسول ا لله ﷺ يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع(٣).

٨٣١- حدثنا الحسن بن علي العمري، حدثنا محمد بن بكار العبسي، حدثنا ابوبحر البكراوي، عن ابن جريج، عن عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يرش على أهله الماء في ليلة ثلاث وعشرين(٤).

(حديث آخر)

٨٣٢- قال البزار: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن جريجن حدثنا عبيدا لله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يصلي الظهر حين يصلي العصر، ويصلي العصر حين يصلي الظهر. قال أبوحفص عمر بن علي: وسمعت أبا عاصم، حدثنا ابن جريج حدثني محمد بن عبيدا لله بن أبي يزيد، عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله. قال: وهذا الاختلاف من ابن جريج قلب

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب القسامة في الجاهلية برقم(٣٦٣٧).

(٢) أبوداود في الأدب، باب الاستئذان في العورات الثلاث برقم(٥١٩١).

(٣) الطبراني(١١٢٥٨).

(٤) الطبراني(١١٢٥٩).

هذا، أما حديث الجمع بين الصلاتين في سفر لمن ذهب إلى أن آخر وقت الظهر وقت العصر، وا لله أعلم[١].

٨٣٣- عبيد بن السباق المدني عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: إن هذا يوم عيد جعله ا لله للمسلمين فمن جاء الجمعة فليغتسل، ومن كان له طيب فليمس منه وعليكم بالسواك.

رواه ابن ماجة عن عمار بن / خالد الواسطي، عن علي بن غراب، عن صالح ابن أبي حضر عن الزهري عنه[٢].

٨٣٤- عبيد بن عمير الليثي المكي القاص عنه قال: قال عمر لأصحاب النبي ﷺ: فيم ترون هذه الاية نزلت ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ تقدم في ترجمة عبدا لله بن عبيد ا لله بن أبي مليكة، عن ابن عباس[٣].

(حديث آخر)

٨٣٥- أن الناس كانوا يتبايعون في منى وعرفة وسوق ذي المجاز، فلما كان الإسلام تحرجوا من ذلك، فأنزل ا لله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ الآية.

رواه أبوداود عن محمد بن يسار، عن خالد بن مسعدة، عن ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح عنه به. ثم رواه من وجه آخر عن ابن أبي ذئب عن عبيد بن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس. فذكره[٤].

قال شيخنا: وعبيد بن عمير الليثي ليس بمولى ابن عباس ولم يدركه ابن أبي ذئب، فإن صح رواية ابن أبي ذئب، عن عبيد بن عمير، مولى ابن عباس فيكون رجلاً آخر، وليس بمشهور، والمحفوظ عبدا لله بن عمير مولى أم الفضل[٥].

---

(١) لم أقف عليه في القسم المطبوع من مسند البزار ولا في كشف الأستار.

(٢) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في الزينة يوم الجمعة برقم(١٠٩٨).

(٣) البخاري في تفسير سورة البقرة، باب قوله ﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب﴾ برقم(٤٢٦٤).

(٤) أبو داود في المناسك برقم(١٧٣٤-١٧٣٥).

(٥) تحفة الأشراف، ٥/٣٩٥.

عبيدالله بن عمير الليثي عن ابن عباس

٨٣٦- قال الطبراني: حدثنا عبدالرحمن بن مسلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان أبا حفص، عن عباس عن ليث عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: أمر ابن آدم أن يسجد على سبعة أعظم[١].

(حديث آخر)

٨٣٧- قال الطبراني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((قال إبليس لربه: يارب، قد أهبط آدم، وقد علمت أنه سيكون كتاب ورسل فما كتابهم ورسلهم؟ قال: رسلهم الملائكة والنبيون، وكتبهم التوراة والإنجيل والزبور والفرقان. قال: كتابي؟ قال: كتابك الوشم وقراءتك الشعر، ورسلك الكهنة، وطعامك لا يذكر اسم ا لله عليه، وشرابك كل مسكر، وصدقك الكذب، وبيتك الحمام، ومصائدك النساء، ومؤذنك المزمار، ومسجدك
١٩٦أ الأسواق))[٢]./

عثمان بن حاضر الحميري أبو حاضر عن ابن عباس

٨٣٨- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج أخبرني أبوحاضر قال: سئل ابن عمر عن الجر ينتبذ فيه قال: نهى ا لله ورسوله ﷺ عنه. فانطلق رجل إلى ابن عباس، فذكر ماقال ابن عمر، فقال ابن عباس: صدق. قال الرجل لابن عباس: أي جر نهي عنه؟ قال: كل شيء يصنع من ندر. تفرد به[٣].

(حديث آخر)

٨٣٩- خرجت معتمراً. فذكر الحديث قال: فسألت ابن عباس فقال: أبدل الهدي، فإن رسول ا لله ﷺ أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي. الحديث.

رواه أبوداود من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن ميمون سمعت أبا حاضر عثمان بن حاضر فذكره[٤].

---

(١) الطبراني (١١١٨٠).
(٢) الطبراني(١١١٨١).
(٣) أحمد(٣٥١٨).
(٤) أبوداود في المناسك، باب الإحصار برقم(١٨٦٤).

(حديث آخر)

٨٤٠- رواه ابن ماجة عن هناد، عن أبي بكر بن عياش، عن عمرو بن ميمون، عن أبي حاضر، عن ابن عباس قال: قلت الإبل على عهد رسول ا لله ﷺ فأمرهم أن ينحروا البقر[١].

(حديث آخر)

٨٤١- رواه الطبراني من طريق عباد بن العوام عن أبي العراء السلمي، عن أبي حاضر عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم بالقاحة وهو محرم[٢].

٨٤٢- عثمان بن يحيى ولايعرف إلا بهذا الحديث أن جبريل نزل على رسول ا لله ﷺ بالفالوذج.

رواه ابن ماجة عن عبدالوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد ابن طلحة عنه به. وهو من الموضوعات الواقعة في سنن ابن ماجة[٣].

عروة بن الزبير بن العوام الأسدي عن ابن عباس

٨٤٣- حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع فإن رسول ا لله ﷺ قال: الثلث كثير[٤].

٨٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه، عن ابن عباس قال: وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع في الوصية؛ لأن النبي ﷺ قال: الثلث كثير أو كبير.

رواه البخاري والنسائي عن قتيبة، عن ابن عيينة، ورواه مسلم عن أبي كريب ومحمد بن عبدا لله / بن نمير عن أبيه، وعن أبي بكر وأبي كريب، وابن ماجة عن ٩٧ب
علي بن محمد عن وكيع، وعن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس، أربعتهم عن هشام بن عروة به[٥].

---

(١) ابن ماجة في الأضاحي، باب كم تجزئ البدنة والبقرة برقم(٣١٣٤).
(٢) الطبراني (١٢٩١٩).
(٣) ابن ماجة في الأطعمة، باب الفالوذج برقم(٣٣٤٠).
(٤) أحمد(٢٠٣٤). وانظر تخريج الحديث التالي.
(٥) البخاري في الوصايا، باب الوصية بالثلث برقم(٢٥٩٢)؛ ومسلم في الوصية، باب الوصية بالثلث، ١٢٥٣/٣؛ والنسائي في الوصايا، باب الوصية بالثلث برقم (٣٦٣٤)؛ وابن ماجة في الوصايا، باب الوصية بالثلث برقم(٢٧١١)؛ وأحمد (٢٠٧٦).

(حديث آخر)

٨٤٥- رواه ابن ماجة من طريق الليث عن عبدا لله بن جعفر عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن، عن عروة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمت فلانة))[١]. الحديث.

(حديث آخر)

٨٤٦- من رواية عروة عن ابن عباس رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة عن الأبي الأسود، عن عروة، عن ابن عباس قال: نسي رسول ا لله ﷺ صلاة الظهر والعصر يوم الأحزاب، فقال: شغلونا عن الصلاة حتى ذهب النهار أدخل ا لله قبورهم ناراً فصلاهما بعد المغرب[٢].

٨٤٧- وبه أن رسول ا لله ﷺ خرج بقصة، فقال: إن نساء بني إسرائيل كن يجعلن هذا في رؤوسهن فلعن وحرم عليهن المساجد[٣].

٨٤٨- حدثنا أحمد بن مطر، حدثنا عيسى بن يونس الفاخوري، حدثنا أيوب ابن سويد، حدثنا يونس، عن الزهري عن عروة عن ابن عباس قال: لقد كانت المتعة تفعل على عهد رسول ا لله ﷺ [٤].

ثم رواه من طريق شعيب بن زريق، عن عطاء بن السائب، عن عروة عن ابن عباس أنه قال ذلك لابن الزبير، وابن الزبير نهى عن المتعة في الحج[٥].

عطاء بن أبي رباح المكي أبو محمد عن ابن عباس

٨٤٩- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج وعبدا لله بن الحارث، عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقولك سمعت ابن عباس يقول: سمعت نبي ا لله ﷺ يقول: لو أن لابن آدم وادياً مالاً لأحب أن له إليه مثله، ولايملأ نفس ابن آدم إلا التراب، وا لله يتوب على من تاب. فقال ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا.

---

(١) ابن ماجة في الحدود، باب من أظهر الفاحشة برقم(٢٥٥٩).
(٢) الطبراني(١٠٧١٧).
(٣) الطبراني(١٠٧١٨).
(٤) الطبراني(١٠٧٢٠).
(٥) الطبراني(١٠٧٢١).

رواه البخاري عن أبي عاصم عن ابن جريج، وأخرجاه من حديثه أيضاً[(١)].

٨٥٠- حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لميمونة، فقال النبي ﷺ / هلا استمتعتم بإهابها. قالوا: إنها ميتة. فقال: إن دباغ الأدم طهوره[(٢)]. ١٨٩أ

٨٥١- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم من الطعام فلايمسح يده حتى يلقعها أو يلعقها».

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث ابن جريج. من ذلك مسلم عن زهير ابن حرب، عن روح بن عباد به. ورواه عن عطاء عمرو بن دينار[(٣)].

٨٥٢- حدثنا روح بن عباد، حدثنا هشام، أنبأنا قيس بن سعد، عن عطاء عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ماشئت من شيء بعد. رواه مسلم والنسائي من حديث هشام بن حسان به[(٤)].

٨٥٣- حدثنا يزيد، أنبأنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لايرى أن ينزل الأبطح ويقول: إنما أقام به رسول الله ﷺ على عائشة[(٥)].تفرد به.

٨٥٤- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر، قالا: أنبأنا ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة، فقام النبي ﷺ يصلي متطوعاً من الليل، فقام النبي ﷺ إلى القربة، فتوضأ، وقام يصلي، فقمت لما رأيته صنع ذلك، فتوضأت من القربة، ثم قمت إلى شقه الأيسر، فأخذ بيدي من وراء ظهري يعدلني كذلك من وراء ظهري إلى الشق الأيمن.

---

(١) البخاري في الرقاق، باب مايتقى من فتنة المال برقم(٦٠٧٣-٦٠٧٢)؛ ومسلم في الزكاة، باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً برقم(١٠٤٩)؛ وأحمد(٣٥٠١).

(٢) أحمد(٣٥٢١).

(٣) مسلم في الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة برقم(٢٠٣١)؛ وأبوداود في الأطعمة، باب في المنديل برقم(٣٨٤٧)؛ والنسائي في آداب الأكل، باب مسح اليد بالمنديل بعد اللعق برقم(٦٧٧٥-٦٧٧٦)؛ وأحمد(٣٤٩٩).

(٤) مسلم في الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع برقم(٤٧٨)؛ والنسائي في التطبيق من أبواب الصلاة، باب مايقول في قيامه ذلك برقم(١٠٦٦)؛ وأحمد (٣٤٩٨).

(٥) أحمد(٣٢٨٩).

رواه مسلم من حديث محمد بن حاتم، عن محمد بن بكر به. وأخرجه من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء بنحوه. ورواه مسلم من طريق قيس بن سعد عن عطاء[1].

٨٥٥- حدثنا عبدالرزاق وأبي بكر قالا: أنبأنا ابن جريج قال: قال عطاء: دعا عبدا لله بن عباس الفضل بن عباس إلى طعام يوم عرفة، فقال: إني صائم. فقال عبدا لله: لاتصم، فإن رسول ا لله ﷺ قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة، فشرب منه فلاتصم، فإن الناس مستنون بكم. قال ابن بكير وروح: إن الناس يستنون بكم. رواه النسائي من حديث ابن جريج به[2].

٩٨ب ٨٥٦- وحدثنا / روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني زكريا بن عمران عطاء أخبره أن ابن عباس دعا الفضل[3].

٨٥٧- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: أنبأنا ابن جريج قال: قلت لعطاء: أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء إماماً أو خلواً؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: اعتم رسول ا لله ﷺ ليلة بالعشاء حتى رقد الناس واستيقظوا، فقام عمر بن الخطاب، فقال: الصلاة. قال عطاء: قال ابن عباس: فخرج نبي ا لله ﷺ كأني أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماء، واضع يده على شق رأسه، فقال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك.

رواه البخاري عن محمود بن غيلان، ومسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق به[4].

٨٥٨- حدثنا يزيد، أنبأنا الحجاج، عن عطاء أنه كان لايرى بأساً أن يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غسل ليس فيه نقص ولا ردع[5]. تفرد به.

---

(١) مسلم في كتاب المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ١/٥٣١.
(٢) النسائي في الصيام، باب إفطار يوم عرفة بعرفة برقم (٢٨٢٢٠).
(٣) أحمد(٢٩٤٨).
(٤) البخاري في مواقيت الصلاة، باب النوم قبل العشاء لمن غلب برقم(٥٤٥)؛ ومسلم في كتاب المساجد ومواضع السجود، باب وقت العشاء وتأخيرها، ١/٤٤٤؛ وأحمد (٣٤٦٦).
(٥) أحمد(٣٣١٣).

٨٥٩- حدثنا يزيد، أنبأنا الحجاج عن الحسين بن عبدا لله بن عبيد، عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله(١).

٨٦٠- حدثنا عبدالأعلى، حدثنا سعيد، عن مطر، عن عطاء أن ابن الزبير صلى المغرب، فسلم في الركعتين، ونهض استلم الحجر، فسبح القوم، قال: ماشأنكم؟ قال: فصلى مابقي وسجد جسدتين. قال: فذكر ذلك لابن عباس، فقال: مأأماط عن سنة نبيه ﷺ (٢). تفرد به.

٨٦١- حدثنا هشيم، أنبأنا منصور، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عمن حلق قبل أن يذبح ونحو ذلك، فجعل يقول: لاحرج.

رواه البخاري عن محمد بن عبدا لله بن حوشب،والنسائي عن يعقوب الدورقي كلاهما عن هشيم. قال البخاري: وقال عبدالرحيم عن ابن خثيم، عن عطاء عن ابن عباس، وقال: القاسم بن يحيى عن ابن خثيم مثله. وقال حماد بن سلمة: عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر، وقال عثمان أراه عن وهيب عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ورواه عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس عن عبدالعزيز بن رفيع(٣).

٨٦٢- حدثنا هشيم، عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس / أن النبي ﷺ ١٩٩أ
أفاض من عرفات، وردفه أسامة بن زيد، وأفاض من جمع وردفه الفضل بن عباس قال: وأتى حتى رمى جمرة العقبة، وسيأتي في (٤).

٨٦٣- حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر: المغرب والعشاء، والظهر والعصر(٥). تفرد به.

٨٦٤- حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس أشهد على رسول ا لله ﷺ صلى قبل الخطبة في العيد، ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء، فأتاهن

---

(١) أحمد(٣٣١٤).
(٢) أحمد(٣٢٨٥).
(٣) البخاري في الحج، باب الذبح قبل الحلق برقم(١٦٣٤-١٦٣٥)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤١٠٤)؛ وأحمد(١٨٥٧).
(٤) أحمد(١٨٦٠).
(٥) أحمد(٢٨٧٤).

فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي الخرص والخاتم والشيء.

رواه الجماعة إلا الترمذي من حديث أيوب، من ذلك مسلم عن أبي بكر وابن أبي عمر، والنسائي عن محمد بن منصور، وابن ماجة عن محمد بن الصباح، كلهم عن سفيان بن عيينة به[١].

٨٦٥- حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء عن ابن عباس إنما رمل رسول ا لله ﷺ حول الكعبة ليري المشركين قوته.

وهكذا رواه البخاري عن علي بن عبدا لله ومحمد، قال: ورواه مسلم عن عمرو الناقد وابن أبي عمر وأحمد بن عبدة، ورواه النسائي عن الحسين بن حريث وقتيبة وعبدا لله بن عبدالرحمن، تسعتهم عن سفيان بن عيينة به[٢].

٨٦٦- وبه: عن ابن عباس أنا ممن قدم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله، وقال مرة: إن النبي ﷺ قدم ضعفة أهله.

رواه مسلم وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، والنسائي عن محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به[٣].

٨٦٧- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ليس المحصب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول ا لله ﷺ.

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله، ومسلم عن أبي بكر وإسحاق وابن أبي عمر وأحمد بن عبدة، والترمذي عن أبي عمر، والنسائي عن علي بن حجر، كلهم

---

(١) البخاري في العلم، باب عظة الإمام النساء وتعليمهن برقم(٩٩٨)؛ ومسلم في كتاب صلاة العيدين، ٦٠٢/٢؛ وأبوداود في الصلاة، باب الخطبة يوم العيد برقم (١١٤٢)؛ والنسائي في العيدين، باب الخطبة في العيدين بعد الصلاة برقم(١٥٦٩)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في صلاة العيدين(١٢٧٣).

(٢) البخاري في الحج، باب ماجاء في السعي بين الصفا والمروة برقم(١٥٦٦)؛ وفي المغازي، باب عمرة القضاء برقم(٤٠١٠)؛ ومسلم في الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، ٩٢٣/٢؛ والنسائي في مناسك الحج، باب السعي بي الصفا والمروة برقم(٢٩٧٩)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٣٩٤١).

(٣) مسلم في الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى، ٩٤١/٢؛ والنسائي في المناسك باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة برقم(٣٠٣٣)؛ وابن ماجة في المناسك باب من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار برقم(٣٠٢٦)؛ وأحمد(١٩٢٠).

عن سفيان به. والعجب أن الدارقطني قال: يرويه علي بن حجر عن سفيان، وإنما سمعه سفيان من الحسن بن صالح عن عمرو(١).

٨٦٨- حدثنا سفيان، عن عمرو عن عطاء وابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ / أخرها حتى ذهب من الليل ماشاء الله فقال له عمر: يارسول الله، نام النساء والولدان، فخرج فقال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوا هذه الصلاة الساعة. ٩٩ب

وقال البخاري: وقال إبراهيم بن المنذر، عن معمر، عن محمد بن مسلم، عن عطاء عن ابن عباس به(٢).

٨٦٩- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الحجاج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان، وعن الخمس لمن هو، وعن الصبي متى ينقطع عنه اليتم، وعن النساء هل كان يخرج بهن أو يحضرن القتال؟ وعن العبد هل له في المغنم نصيب؟ قال: فكتب إليه ابن عباس: إن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن فاقتلهم، وأما الخمس فكنا نقول إنه لنا، فزعم قومنا أنه ليس لنا، وأما النساء فقد كان رسول الله ﷺ يخرج معه بالنساء فيداوين المرضى، ويقمن على الجرحى ولايحضرن القتال، وأما الصبي فينقطع عنه اليتم إذا احتلم، وأما العبد فليس له في المغنم نصيب، ولكنهم قد كان يرضخ لهم(٣). تفرد به.

٨٧٠- حدثنا أبومعاوية، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: رمل رسول الله ﷺ في حجته وعمره كلها وأبوبكر وعمر وعثمان والخلفاء رضي الله عنهم(٤). تفرد به.

٨٧١- وقد روى أبوداود والنسائي وابن ماجة من طريق ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه(٥).

---

(١) أحمد(١٩٢٥).
(٢) أحمد(١٩٢٥).
(٣) أحمد(١٩٦٧).
(٤) أحمد(١٩٧٢).
(٥) أبوداود في المناسك، باب الإفاضة في الحج برقم(٢٠٠١)؛ والنسائي في الحج، باب ترك الرمل في طواف الإفاضة برقم(٤١٧٠)؛ وابن ماجة في المناسك، باب زيارة البيت برقم(٣٠٦٠).

٨٧٢- حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أشهد على رسول ا لله ﷺ أنه صلى قبل الخطبة، ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء فأتاهن ومعه بلال ناشراً ثوبه، فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن فجعلت المرأة تلقي، فأشار أيوب إلى أذنيه وإلى حلقه كأنه يريد التومة والقلادة[١].

٨٧٣-حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالملك، حدثنا عطاء، عن ابن عباس قال: أفاض رسول ا لله ﷺ من عرفة وردفه أسامة بن زيد، فجالت به الناقة وهو رافع
١٠٠أ يديه / لايجاوزان رأسه، فسار على هينته حتى أتى جمعاً، ثم أفاض الغد وردفه الفضل ابن عباس، فما زال يلبي حتى رمى الجمرة[٢]. وسيأتي في مسند الفضل.

٨٧٤- حدثنا يحيى، حدثنا ابن جريج، حدثنا عطاء، عن ابن عباس أن داجنة لميمونة ماتت فقال رسول ا لله ﷺ : ((ألا انتفعتم بإهابها، ألا دبغتموه، فإنه ذكاته))[٣]. تفرد به.

يتلوه في الجزء السادس

١٠٠ب
حدثنا يحيى حدثنا ابن جريج، أخبرني عطاء. /

السادس من مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنه.

١٠٠أ ٨٧٥- / حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عطاء سمعت ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ لإمرأة من الأنصار سماها ابن عباس، فنسيت اسمها: ((مامنعك أن تحجي معنا العام؟)) قالت: يانبي ا لله، إنما كان لنا ناضحان، فركب أبو فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحاً وترك ناضحاً ينضح عليه. فقال النبي ﷺ: ((إذا كان رمضان فاعتمري فيه، فإن فيه تدل حجة)).

رواه البخاري عن مسدد، ومسلم عن محمد بن حاتم، كلاهما عن محمد بن يحيى بن سعيد به. ورواه النسائي من حديث ابن جريج، وأخرجاه من حديث المعلم عن عطاء[٤].

---

(١) أحمد(١٩٨٣).
(٢) أحمد(١٩٨٦).
(٣) أحمد(٢٠٠٣).
(٤) البخاري في الحج، باب عمرة في رمضان برقم(١٦٩٠)؛ وفي باب حج النساء برقم(١٧٦٤)؛ ومسلم في الحج، باب في فضل العمرة في رمضان، ٩١٧/٢؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤٢٢٣).

٨٧٦- حدثنا جعفر بن عون، أنبأنا ابن جريج، عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف قال: فقال: ابن عباس: هذه ميمونة إذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولاتزلزلوها، فإن رسول الله ﷺ كان عنده تسع نسوة، وكان يقسم لثمان، وواحدة لم يكن يقسم لها. قال عطاء: التي لم يكن يقسم لها صفية.

أخرجاه من غير وجه عن ابن جريج، ورواه النسائي عن سليمان بن يوسف عن جعفر بن عون عنه. ورواه النسائي من حديث عمرو بن دينار(١).

٨٧٧- حدثنا يزيد، أنبأنا همام بن يحيى، حدثنا عطاء عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ الكعبة وفيها ست سوار، فقام عند كل سارية ولم يصل.

رواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام به. ورواه البخاري من حديث ابن جريج عن عطاء بنحوه، وقد تقدم من رواية ابن عباس عن أسامة بن زيد(٢).

٨٧٨- حدثنا عبدالله بن يزيد عن داود يعني ابن أبي الفرات عن إبراهيم، عن عطاء عن ابن عباس قال: صلى نبي الله ﷺ بالناس يوم فطر ركعتين بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب بعد الصلاة، ثم أخذ بيد بلال فانطلق إلى النساء فخطبهن، ثم أمر بلالاً بعد ما قفى من عندهن أن يأتيهن فأمرهن بالصدقة. رواه الجماعة إلا الترمذي من / طريق أيوب عن عطاء(٣).

٨٧٩- وقال ابن جريج: عن عطاء عن ابن عباس: لم يكن يؤذن في يوم فطر ولا أضحى. وهو في الصحيحين من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر(٤).

٨٨٠- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني: ابن زيد، عن كثير -يعني: ابن سطر-

---

(١) البخاري في النكاح، باب كثرة النساء برقم(٥٠٦٧)؛ ومسلم في الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، ١٠٨٦/٢؛ والنسائي في النكاح، باب أمر رسول الله في النكاح برقم(٣١٩٦).

(٢) البخاري في الصلاة، باب قوله تعالى﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾؛ ومسلم في الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، ٩٦٨/٢.

(٣) البخاري في العلم، باب عظة الإمام النساء وتعليمهن برقم(٩٨)؛ ومسلم في أول العيدين، ٦٠٢/٢؛ وأبوداود في الصلاة، صلاة العيدين، باب الخطبة يوم العيد برقم (١١٤٣، ١١٤٤)؛ والنسائي في صلاة العيدين، باب الخطبة في العيدين بعد الصلاة برقم(١٥٦٩)؛ وابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في صلاة العيدين برقم(١٢٧٣)؛ وأحمد(٣١٠٥).

(٤) البخاري في كتاب العيدين، باب المشي والركوب إلى العيد برقم(٩١٧)؛ ومسلم في أول كتاب العيدين، ٦٠٣/٢.

عن عطاء، عن ابن عباس قال: إنما بدو الإيضاع من قبل أهل البادية كانوا يقفون حافتي الناس حتى يعلقوا العصي والجعاب، فإذا نفروا تقعقعت تلك،فنفروا بالناس. قال: فلقد روئ رسول ا لله ﷺ وإن ذفرى ناقته لتمس حاركها، وهو يقول بيده: ((يأأيها الناس عليكم السكينة، يأأيها الناس عليكم السكنية))(١). تفرد به.

٨٨١- حدثنا يونس وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب قال: عفان قال حماد، أنبأنا أيوب وقيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺأخر العشاء ذات ليلة حتى نام القوم، ثم استيقظوا، ثم ناموا، ثم استيقظوا. قال قيس: فجاء عمر بن الخطاب، فقال: الصلاة يارسول ا لله، قال: فخرج فصلى بهم ولم يذكر أنهم توضؤوا(٢). تفرد به.

٨٨٢- حدثنا عبدا لله بن ميمون أبوعبدالرحمن الرقي، أنبأنا الحسن -يعني أبا المليح- عن حبيب -يعني: ابن ابي مرزوق- عن عطاء، عن ابن عباس قال: من قدم حاجاً وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد انقضت حجته وصارت عمرة، كذلك سنة ا لله وسنة رسوله ﷺ (٣).

تفرد به من هذا الوجه، وهو في الصحيحين من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من طاف بالبيت، فقد حل. فقيل له: من أين قلت هذا؟ فقال: من قول ا لله ﴿ثُمَّ مَحِلُهَا إِلى البَيتِ العَتِيقِ﴾، ومن أمر رسول ا لله ﷺ أصحابه أن يحلوا من حجة الوداع؟. ورواه النهاس بن قهم عن عطاء عن ابن عباس قال: عبدا لله: وجدت في كتاب أبي بخط يده(٤).

٨٨٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني أبان بن صالح
وعبدا لله / ... / ابن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح ومجاهد أبي الحجاج، عن ابن ١٠أ-١ ١٠
عباس أن رسول ا لله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره، وهو حرام.

(١) أحمد(٢١٩٣).
(٢) أحمد(٢١٩٥).
(٣) أحمد(٢٢٣).
(٤) البخاري في المغازي، باب حجة الوداع برقم(٤١٣٥)؛ ومسلم في الحج، باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام، ٩١٢/٢. ورواية النهاس التي ذكرها المصنف عند أبي داود في المناسك، باب في إفراد الحج برقم(١٧٩١).

علقه البخاري عن ابن إسحاق مجزوماً به، وأسنده النسائي عنه، فقال: حدثنا هناد، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا ابن إسحاق، عن أبان، عن عطاء ومجاهد، عن ابن عباس فذكره. وأسنده من طريق ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[١].

٨٨٤- حدثنا شريح، حدثنا عبدالله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ قطع الأودية وجاء بهدي فلم يكن له بد من أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة، فأما أنتم ياأهل مكة فأخروا طوافكم حتى ترجعوا[٢]. تفرد به.

٨٨٥- حدثنا حسين، حدثنا داود -يعني:العطار- عن عمرو قال: حدثني عطاء سمع من ابن عباس يقول: أرسلني رسول الله ﷺ مع ثقله وضعفة أهله ليلة المزدلفة فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة.

رواه مسلم والنسائي وابن ماجة من حديث عمرو بن دينار، عن عطاء وقد رواه عن عطاء أيضاً حبيب وهو ابن أبي ثابت[٣]. فالله أعلم.

٨٨٦- حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا إبراهيم -يعني: ابن نافع، عن عمرو ابن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أنه ماتت شاة في بعض بيوت نساء النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: ((ألا انتفعتم بمسكها؟!)).

رواه مسلم والنسائي من حديث عمرو بن دينار[٤].

٨٨٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحجاج بن أرطأة وابن عطاء أنهما سمعا عطاء يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[٥]. تفرد به.

---

(١) البخاري في المغازي، باب عمرة القضاء(٤٠١١)؛ والنسائي في كتاب النكاح، باب الرخصة في نكاح المحرم برقم(٣٢٧٣)؛ والنسائي في الكبرى(٣٢٠٢).

(٢) أحمد(٢٤٥١).

(٣) مسلم في الحج، باب استحباب تقديم الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى، ٢/٩٤١؛ والنسائي في المناسك، باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة برقم(٣٠٣٣)؛ وابن ماجة في المناسك، باب من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار برقم(٣٠٢٦)؛ وأحمد(٢٤٦٠).

(٤) مسلم في الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ١/٢٧٧؛ والنسائي في الفرع والعتيرة، باب جلود الميتة برقم(٤٣٣٨)؛ وأحمد(٢٥٠٤).

(٥) أحمد(٢٥٨٧).

٨٨٨- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم وهو محرم.

رواه النسائي عن عيسى بن حماد وقتيبة كلاهما عن الليث به، وقد تقدم من رواية أبي الزبير عن جابر[١].

٨٨٩- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن بيع الغرر قال أيوب: وفسر
١٠٢ب يحيى بيع الغرر قال: إن من الغرر ضربة / الغائص، وبيع الغرر العبد الآبق، وبيع البعير الشارد، وبيع الغرر مافي بطون الأنعام، وبيع تراب المعادن، وبيع مافي ضروع النعام إلا بكيل .

رواه ابن ماجة عن أبي كريب والعباس بن عبدالعظيم العنبري، عن الأسود ابن عامر[٢].

٨٩٠- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول:إن استطعتم ألا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل. قال: فلم أدع أن آكل قبل ان أغدو منذ سمعت ذلك عن ابن عباس، فآكل من طرف الصريقة الأكلة أو أشرب اللبن أو الماء. قلت: فعلام يؤول هذا؟ قال: سمعه أظن عن النبي ﷺ قال: كانوا لايخرجون حتى يمتد الضحى فيقولون:نطعم لئلا تعجل عن صلاتنا[٣].تفرد به.

٨٩١- حدثنا عبدا لله بن يزيد، حدثنا نوح بن جعونة السلمي خراساني، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خرج رسول ا لله ﷺ إلى المسجد وهو يقول هكذا وهكذا، وأومأ أبوعبدالرحمن بيده إلى الأرض: «من أنظر معسراً أو وضع له وقاه ا لله من فيح جهنم، ألا إن عمل الجنة حرث بربوة قلنا: ألا إن عمل النار سهل بشهوة، السعيد من وقي الفتن ومامن جرعة أحب إلى ا لله من جرعة غيظ يكظمها عبد، ماكظمها عبد لله إلا ملأ ا لله جوفه إيماناً»[٤]. تفرد به.

(١) النسائي في الحج، باب الحجامة للمحرم برقم(٢٨٤٥).
(٢) ابن ماجة في التجارات، باب النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر برقم(٢١٩٥)؛ وأحمد(٢٧٥٢).
(٣) أحمد(٢٨٦٨).
(٤) أحمد(٣٠١٧).

٧٩٢- حدثنا أبوالمغيرةن حدثنا الأوزاعي، حدثني عطاء بن أبي رباحن عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم.

رواه البخاري عن أبي المغيرة به، ورواه النسائي عن صفوان بن عمر وشعيب ابن شعيب عن أبي المغيرة[(١)].

٨٩٣- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعين قال: بلغني أن عطاء بن أبي رباح قال أنه سمع ابن عباس يخبر أن رجلاً أصابه جرح في عهد رسول ا لله ﷺ، ثم اصابه احتلام، فأمر بالاغتسال، فمات فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((قتلوه قتلهم ا لله، ألم يكن شفاء العي السؤال)).

وهكذا رواه أبو داود عن نصر بن عاصم الأنطاكي، عن محمد بن شعيب بن سابور، عن الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بهن وقد رواه ابن ماجة عن هشام بن عمار، عن عبدالحميد بن أبي العزيز، وعن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس، فذكره. وكذلك رواه أيوب بن سويد عن الأوزاعي[(٢)].

١٠٣أ ٨٩٤- حدثنا يحيى، عن عمران أبي بكر، حدثنا عطاء بن أبي / رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك إمرأة من أهل الجنة؟ قال: قلت: بلي. قال: هذه السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وأتكشف فادع ا لله لي. قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت ا لله لك أن يعافيك. قالت: بل أضبر، فادع ا لله أن لا أتكشف أو لانكشف عني، قال: فدعا لها.

رواه البخاري عن مسدد عن يحيى، ومسلم عن القواريري، عن يحيى وبشر بن المفضل، والنسائي عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى. ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد، كلهم عن ابن جريج، عن عمران بن مسلم بن أبي بكر القصير به[(٣)].

---

(١) البخاري في الحج، باب الإحصاء وجزاء الصيد، باب تزويج المحرم برقم (١٧٤٠)؛ والنسائي في المناسك، باب الرخصة في النكاح للمحرم برقم(٢٨٤١).

(٢) أبوداود في كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم برقم(٣٣٧)؛ والنسائي في الطهارة، باب في المجروح يصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل(٥٧٢).

(٣) البخاري في المرضى، باب فضل من يصرع من الريح برقم(٥٣٢٨)؛ ومسلم في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضه أو حزنه، ٤/١٩٩٤؛ والنسائي في الكبرى(٧٤٩٠)؛ وأحمد(٣٢٤٠).

أحاديث أخر من رواية عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرتبة الرواة عن عطاء حسب مارتبه شيخنا المزي في أطرافه

٨٩٥- إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره)).

رواه ابن ماجة عن هشام بن عمار، عن حماد بن عبدالرحمن الكلبي عنه[(١)].

٨٩٦- إسماعيل بن مسلم المكي، عن عطاء عن ابن عباس: صلى بنا رسول ا لله ﷺ بمنى الظهر والعصر.

رواه الترمذي عن سعيد الأشج، عن عبدا لله بن الأجلح، وابن ماجة عن علي ابن محمد عن أبي معاوية، كلاهما عنه به. وقال الترمذي: إسماعيل بن مسلم تكلموا فيه[(٢)].

(حديث آخر)

٨٩٧- رواه ابن ماجة عن علي بن محمد وهناد، عن أبي معاوية، عنه به لم يرخص رسول ا لله ﷺ لأحد يبيت بمكة إلا للعباس من أجل سقايته[(٣)].

٨٩٨- أيوب موسى الأموي، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قطع يد رجل في مجن قيمته دينار أو عشرة دراهم.

رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن أبي السري، كلاهما عن عبدا لله بن نمر، عن محمد بن إسحاق، عنه به. ورواه النسائي من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، عن عطاء عن ابن عباس قال: ثمنه يومئذ عشرة دراهم[(٤)].

---

(١) ابن ماجة في الأدب، باب حق اليتيم برقم(٣٦٨٠).

(٢) الترمذي في الحج، باب ماجاء في الخروج إلى منى برقم(٨٧٩)؛ وابن ماجة في المناسك، باب الخروج إلى منى(٣٠٠٤).

(٣) ابن ماجة في المناسك، باب البيتوتة بمكة ليالي منى برقم(٣٠٦٦).

(٤) أبوداود في الحدود، باب مايقطع فيه السارق برقم(٤٣٨٧)؛ والنسائي في كتاب قطع السارق برقم(٤٩٥٠).

(حديث آخر)

٨٩٩- رواه النسائي من طريق حجاج الأحول، عن أيوب بن موسى عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: لايصوم أحد عن أحد[(١)]. الحديث.

٩٠٠- الحجاج بن أرطأة، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ دخل / قبراً ليلاً، فأسرج له سراج فأخذه قبل القبلة وكبر عليه أربعاً، وقال: رحمك الله إن كنت لأواهاً تلاء للقرآن. الحديث. ١٠٣ب

رواه الترمذي وابن ماجة والطبراني من حديث يحيى بن يمان، عن المنهال بن خليفة عنه. ورواه ابن ماجة فلم يذكر «حجاجاً» فيه[(٢)].

٩٠١- وبه: من السنة أن لايخرج يوم الفطر حتى يخرج الصدقة، ويطعم شيئاً قبل أن يخرج[(٣)].

٩٠٢- وبه: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[(٤)].

٩٠٣- وبه: مرفوعاً «لانكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له»[(٥)].

٩٠٤- وبه: عمرة في رمضان تعدل حجة معي[(٦)].

٩٠٥- الحكم، عن عطاء، عن ابن عباس أن إمرأة قالت: يارسول الله، إن أختي نذرت أن تصوم شهرين. الحديث في ترجمة البطين عن سعيد، عن ابن عباس[(٧)].

٩٠٦- خصيف عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان». الحديث.

رواه أبوداود والترمذي من طريق مسروق بن شجاع عن خصيف عن عطاء.

---

(١) النسائي في الكبرى(٢٩١٨).

(٢) الترمذي في الجنائز، باب ماجاء في الدفن بالليل برقم(١٠٥٧)؛ وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في الأوقات التي لايصلى فيها على الميت برقم(١٥٢٠).

(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٦).

(٤) أحمد(٢٥٨٧)؛ والطبراني في المعجم الكبير(١١٢٩٧).

(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٨).

(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٩).

(٧) البخاري في الصوم، باب من مات وعليه صوم برقم(١٨٥٢)؛ ومسلم في الصوم، باب قضاء الصيام عن الميت، ٢/٨٠٤.

زاد الترمذي في روايته: وعكرمة ومجاهد عن ابن عباس بـه، وقـال الـترمذي: حسـن غريب من هذا الوجه[١].

٥٠٧- رباح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قـال لضباعة بنت الزبير: حجي واشترطي.

رواه مسلم من طريق أبي عامر العقدي عنه[٢].

٩٠٨- سلمة بن كهيل عطاء عن ابـن عبـاس أن إمـرأة قـالت: إن أمـي مـاتت وعليها صوم شهرين. الحديث في ترجمة مسلم البطين عن سعيد عن ابن عباس[٣].

٩٠٩- سليمان الأعمش، عن عطاء قال: صلى بنا ابن الزبير يوم عيد من يـوم جمعة أول النهار، ثم رحنا إلى الجمعة، فلم يخرج إلينا، فلمـا قـدم ابـن عبـاس ذكرنـا ذلك فقال: أصاب السنة.

رواه أبوداود عن محمد بن ظريف، عن أسباط بن محمد عنه[٤].

٩١٠- طلحة بن عمرو المكي، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((ماحسـدكم اليهود على شيء أكثر مما حسدوكم على آمين، فأكثروا من قول آمين)).

رواه ابن ماجة عن العباس بن الوليد مسروق بن محمد وأبي مسهر كلاهما عـن خالد بن يزيد المزي عنه[٥].

٩١١- وبه: ((يا‌أيها الناس، فإن ا لله لم يخلق داء إلا خلق له شـفاء إلا السـام))، والسام الموت[٦].

٩١٢- وبه: ((نعم الإدام الخل))[٧]. /١٠أ

---

(١) أبوداود في الحج، باب الحائض تهـل بـالحج برقـم(١٧٤٤)؛ والـترمذي في الحـج، بـاب مـاتقضي الحائض من المناسك برقم(٩٤٥) مكرر.

(٢) مسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض وغيره، ٨٦٩/٢.

(٣) أبوداود في الحج، باب الحائض تهـل بـالحج برقـم(١٧٤٤)؛ والـترمذي في الحـج، بـاب مـاتقضي الحائض من المناسك برقم(٩٤٥) مكرر.

(٤) أبوداود في الصلاة، باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد برقم(١٠٧١).

(٥) ابن ماجة في الصلاة، باب الجهر بآمين برقم(٨٥٧).

(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٣٧).

(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٣٨).

٩١٣- عباد بن منصور الناجي عن عطاء عن ابن عباس أنه قال يوم جمعة: ((صلوا في رحالكم)). رواه ابن ماجة عن عبدالرحمن بن عبدالوهاب عن الضحاك ابن مخلد عنه(١).

٩١٤- عصام بن طليق، عن الأعمش، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من أصبح صائماً؟)) قال أبوبكر: أنا. قال: ((من عاد منكم مريضاً؟)). قال أبوبكر: أنا. ثم قال: ((من تصدق منكم اليوم بصدقة؟)). قال أبوبكر: أنا. فقال: ((مااجتمعت في رجل إلا دخل الجنة))(٢).

٩١٥- عبدا لله بن أبي نجيح، عن عطاء قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول ا لله ﴿غيرَ إخْرَاجٍ﴾ قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها في وصيتها، وإن شاءت خرجت. يعني: بعد مضي أربعة أشهر وعشر.

ذكره البخاري في التفسير عند قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ الآية. فذكر كلام مجاهد ثم أتبعه بهذا. ورواه أبوداود والنسائي كلهم من غير وجه عن أبي نجيح به(٣).

٩١٦- وحديث: كان المال للولد، والوصية للوالدين، فنسخ ا لله ذلك - يعني بآية الميراث(٤).

٩١٧- عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن ا لله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)).

رواه ابن ماجة عن محمد بن مصفى عن الوليد بن مسلم عنه(٥).

٩١٨- عبدالكريم بن مالك الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس جمع رسول ا لله ﷺ بين المغرب والعشاء في السفر.

---

(١) ابن ماجة في الصلاة، باب الجماعة في الليلة المطيرة برقم(٩٣٨).

(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٠).

(٣) البخاري في الطلاق، باب ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً..﴾ برقم (٥٠٢٩)؛ وأبوداود في الطلاق، باب من رأى التحول برقم(٢٣٠١)؛ والنسائي في الطلاق، باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت برقم(٣٥٣٠).

(٤) البخاري في التفسير/ النساء،باب﴿ولكم نصف ماترك أزواجكم﴾ برقم(٤٣٠٢).

(٥) ابن ماجة في الطلاق، باب طلاق المكره برقم(٢٠٤٥).

الحديث في ترجمته عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[(١)].

٩١٩- عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أفاض من عرفة وأسامة ردفه[(٢)]. الحديث تقدم في مسند أسامة.

٩٢٠- وبه قال: دعا لي رسول ا لله ﷺ أن يؤتيني ا لله الحلم مرتين. رواه الترمذي والنسائي عن محمد بن حاتم عن قاسم بن مالك الحزري عنه به، وقال الترمذي: حسن غريب من حديث عطاء[(٣)].

٩٢١- وقال مسلم في كتاب الإيمان، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص
١٠٤ب ابن غياث، عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن ابن عباس / أنه قال: رآه بقلبه يعني قوله ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾[(٤)].

٩٢٢- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان المشركون من رسول ا لله ﷺ على منزلتين. فذكره إلى أن قال: كانت المرأة إذا هاجرت من بلاد الجدب لم تخطب حتى تحيض فذكره، وذلك عند قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ الآية. وذكر كلام مجاهد.

رواه البخاري في كتاب الطلاق عن إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج قال عطاء: قال ابن عباس فذكره. قال أبومسعود الدمشقي: عطاء هذا إنما هو الخراساني ظنه البخاري أنه ابن أبي رباح.

قلت: وهذا الذي ذكره ابن مسعود فيه نظر. وهذه المسألة جملية، وإن كان لها تعلق بالتفسير، ولهذا إنما ذكره البخاري في الطلاق وحكمها محرر في الأحكام الكبرى[(٥)].

---

(١) ابن ماجة في الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر برقم(١٠٦٩).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٢).
(٣) النسائي في الكبرى(٨١٧٨)؛ والترمذي في المناقب، باب مناقب ابن عباس برقم (٣٨٢٣).
(٤) مسلم في الإيمان، باب معنى قول ا لله﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ ١٥٨/١.
(٥) البخاري في الطلاق، باب نكاح من أسلم من المشركات برقم(٤٩٨٢)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٩٠/٥.

(حديث آخر)

٩٢٣- قال أبوعيسى الترمذي في أواخر كتاب الدعوات: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي، فقلت: هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه، فقال له رسول الله ﷺ: ياأبا الحسن ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وتنفع بهن من علمته، ويثبت ماتعلمت في صدرك؟ قال: أجل يارسول الله، فعلمني. قال: إذا كانت ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة، والدعاء فيها مستجاب، وقال أخي يعقوب لبنيه: ﴿سَوفَ أَسْتَغفِرُ لَكُم﴾. يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع، فقم في وسطها، فإن لم تستطع، فقم في أولها، فصل أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب و﴿الم تنزِيلُ﴾ السجدة، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك / المفصل، ١٠٥أ
فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله، وأحسن الثناء على الله وصل علي وأحسن، وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قال في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف مالا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لاترام أسألك يا الله يارحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري،وأن تطلق به لساني،وأن تفرج به عن قلبي،وأن تشرح به صدري، وأن تغسل به يدي، فإنه لايعينني على الحق غيرك، ولايؤتيه إلا أنت، ولاحول ولاقوة إلا بالله العلي العظيم. ياأبا الحسن، تفعل ذلك ثلاث جمع،أو خمساً،أو سبعاً تجاب بإذن الله،والذي بعثني بالحق ماأخطأت مؤمناًقط.

قال ابن عباس: فوالله مالبث علي إلا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال:يارسول الله، إني كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات، فإذا قرأتهن تفلتن، أنا أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها، فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني ولقد كنت أسمع الحديث فإذا رويته تفلت وأنا اليوم أسمع الأحاديث، فإذا تحدثت بها لم أخرم منها حرفاً. فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك:

((مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن)). ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم[١].

(وحديث آخر)

٩٢٤- رواه النسائي عن هارون بن عبدا لله، عن أبي مالك بشر بن الحسن، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم بلحي جمل وهو محرم صائم[٢].

(وحديث آخر)

٩٢٥- رواه النسائي من طريق ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس قال النبي ﷺ من أشياء حرمها: ((وثمن الكلب))[٣].

٩٢٦- وبه: قال ابن عباس: وا لله مايحل الناس في شيء ولايحرمه يعني: بذلك شرب الطلاء والوضوء مما مست النار[٤]. / ١٠٥ب

٩٢٧- وبه: نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين إلا أن يكون بحضرة العدو. رواه ابن ماجة عن عبدالقدوس بن محمد، عن نائل بن نجيح، عن إسماعيل بن زياد عنه[٥].

٩٢٨- عبدا لله العمري عن عطاء عن ابن عباس: مر رسول ا لله ﷺ برجل بمكة وهو قائم في الشمس. الحديث. رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى، عن إسحاق الفروي عبدا لله العمري، عن أخيه عبيدا لله به[٦].

٩٢٩- عطاء الخراساني، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس عن النبي ﷺ ((عينان لاتمسهما النار: عين بكت من خشية ا لله، وعين سهرت في سبيل ا لله)).

(١) الترمذي في الدعوات، باب في دعاء الحفظ برقم(٣٥٧٠).
(٢) النسائي في الكبرى برقم(٣١٩٦).
(٣) النسائي في البيوع، باب بيع الكلب برقم(٤٦٦٧).
(٤) النسائي في الأشربة، باب مايجوز شربه من العصير ومالايجوز برقم(٥٧٣٠).
(٥) ابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في لبس السلاح في يوم العيد برقم(١٣١٤).
(٦) ابن ماجة في الكفارات، باب من خلط في نذره طاعة بمعصية برقم(٢١٣٦).

رواه الترمذي عن نصر بن علي، عن بشر بن عمر، عن شعيب بن رزيق عنه به، ثم قال: حسن غريب لانعرفه إلا من حديث شعيب[١].

٩٣٠- عمارة بن ثوبان الحجازي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ «السلام ساك في الصلاة».

رواه أبوداود عن محمد بن يسار، عن أبي عاصم النبيل، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان به[٢].

٩٣١- وبه: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهله».

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى وبكر بن خلف، عن أبي عاصم، عن جعفر، عن عمه[٣].

٩٣٢- وبهذا الإسناد مرفوعاً «لاتسأل إمرأة زوجها الطلاق في غير كهنه إلا لم ترح رائحة الجنة»[٤].

٩٣٣- عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم[٥].

في ترجمته عن طاوس عن ابن عباس .

(وحديث آخر)

٩٣٤- في قوله ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: كان رجل في غنيمة له فقال: السلام عليكم فقتلوه[٦].

(وحديث آخر)

٩٣٥- في قوله ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال: ليست منسوخة[٧].

(١) الترمذي في الجهاد، باب ماجاء في فضل الحرس في سبيل ا الله برقم(١٦٣٩).
(٢) أبوداود في الصلاة، باب تسوية الصفوف برقم(٦٧٢).
(٣) ابن ماجة في النكاح، باب حسن معاشرة النساء برقم(١٩٧٧).
(٤) ابن ماجة في الطلاق، باب كراهية خلع المرأة برقم(٢٠٥٤).
(٥) أحمد(١٩٢٣).
(٦) البخاري في التفسير/ سورة النساء برقم(٤٣١٥).
(٧) البخاري في التفسير/ البقرة، باب قوله ﴿أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً﴾ برقم(٤٢٣٥).

(وحديث آخر)

٩٣٦- في قوله﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ قال: هم كفار قريش، ومحمد نعمة ا لله، ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُم دَارَ البَوار﴾ قال: النار، يوم بدر(١).

(وحديث آخر)

٩٣٧- قال الترمذي: حدثنا أحمد بن عثمان أبوعثمان النضري، حدثنا أبو
١٠٦أ عاصم / عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلا اللَّمَمَ﴾ قال: قال رسول ا لله ﷺ :

إن تغفر اللهم تغفر جماً ... وأي عبد لك ما ألما

ثم قال: هذا حديث صحيح، لانعرفه إلا من حديث زكريا بن إسحاق(٢).

٩٣٨- فطر بن خليفة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((أفطر الحاجم والمحجوم))(٣).

٩٣٩- قيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: يازيد بن أرقم، أعلمت أن رسول ا لله ﷺ أهدي له عضد صيد فلم يقبله، وقال: ((إنا حرم؟)). قال: نعم(٤).

وقد تقدم في ترجمة عطاء عن زيد بن أرقم.

٩٤٠- مبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كانت الأنبياء يدخلون الحرم مشاة حفاة، ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حفاة مشاة.

رواه ابن ماجة عن ابن كدن، عن إسماعيل بن صبيح، عنه به موقوفاً(٥).

٩٤١- محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر. رواه أبوداود عن مسدد، والترمذي عن هناد، كلاهما عن هشيم عنه به. وقال الترمذي: صحيح(٦).

---

(١) البخاري في المغازي، باب قتل أبي جهل برقم(٣٧٥٨).
(٢) الترمذي في التفسير، باب ومن سورة النجم برقم(٣٢٨٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٨٦).
(٤) أبوداود في الحج، باب لحم الصيد للمحرم برقم(١٨٥٠).
(٥) ابن ماجة في الحج، باب دخول الحرم(٢٩٣٩).
(٦) أبوداود في الحج، باب متى يقطع المعتمر التلبية برقم(١٨١٧)؛ والترمذي في الحج، باب متى تقطع التلبية في العمرة برقم(٩١٩).

٩٤٢- وبه مرفوعا: ((لايعضد شوك الحرم ولايقتل صيده ولايحل خلاه، ولاتحل لقطته إلا لمنشد))[١].

٩٤٣- وبه: قنت رسول الله ﷺ في الفجر ودعا على قوم ودعا لقوم[٢].

٩٤٤- وبه: من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثبت منها[٣].

٩٤٥- وبه مرفوعاً: ((لاجلب في الإسلام))[٤].

٩٤٦- وبه: مازال رسول الله ﷺ يمسح على الخفين حتى لحق بالله[٥].

٩٤٧- وبه: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم، فغمي عليه فنهى الناس يومئذ أن يحتجم الصائم كراهية الضعف[٦].

٩٤٨- وبه: سئل رسول الله ﷺ عن المني فقال: إنما هو بمترلة البزاق أو المخاط، أمط عنك بإذخرة أو بخرقة[٧].

٩٤٩- وبه: عمرة في رمضان تعدل حج[٨].

٩٥٠- وبه: حج عن أبيك.

٩٥١- وبه: لبى في العمرة حتى استلم الحجر، ولبى في الحج حى رمى جمرة العقبة يوم النحر[٩].

(وحديث آخر)

٩٥٢- رواه ابن ماجة عن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عنه به[١٠].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٥).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٦).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٧).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٨).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٩).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٢٠).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٢١).
(٨) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٩).
(٩) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٢٤).
(١٠) لم يذكر المصنف متن الحديث، وأظن أن متنه هو ((لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة)). أخرجه ابن ماجة في الحج، باب العمرة في ذي القعدة(٢٩٩٦).

١٠٦ب ٩٥٣- محمد بن مسلم أبوالزبير / عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم .

رواه النسائي من حديث معقل، عن عبيد، عن عطاء به(١).

٩٥٤- مسلم البطين عن عطاء، عن ابن عباس أن إمرأة قال إن ماتت وعليها صوم نذر. في ترجمة سعيد بن جبير، عن ابن عباس(٢).

٩٥٥- يزيد بن إبراهيم التستري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كنت فيمن تعجل في ثقل النبي ﷺ في ثوبين. قال: وأنا أفعله(٣).

٩٥٦- يمان بن المغيرة العنزي، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ﴿إِذَا زُلزِلَتِ﴾ تعدل ثلث القرآن)). الحديث.

رواه الترمذي عن علي بن حجر، عن يزيد بن هارون عنه به، قال: غريب لانعرفه إلا من حديث يمان(٤).

٩٥٧- عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً ((لاتشربوا واحداً كشرب البعير، واشربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدو إذا أنتم رفعتم)). رواه الترمذي عن أبي كريب، عن وكيع بن يزيد بن سنان، عنه به، ثم قال: هذا حديث غريب(٥).

ومن معجم الطبراني من حديث عطاء، عن ابن عباس

٩٥٨- ليث عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يتفاءل ولايتطير، ويحب الاسم الحسن(٦).

٩٥٩- ومن حديث ابن عمار، عن إسماعيل بن عياش، عن الثوري، عن

---

(١) أحمد(٢٦٦٦)؛ وأخرجه النسائي في المجتبى، ١٩٣/٥ عن قتيبة، عن ابن وهب؛ وفي السنن الكبرى برقم(٣٢٠٦) عن عيسى بن حماد وأبي عوانة عن يونس بن عبدالأعلى، كلاهما عن ليث عن أبي الزبير به. ولم أجده من رواية معقل عند النسائي، وا لله أعلم.

(٢) البخاري في الصوم، باب من مات وعليه صوم برقم(١٨٥٢)؛ ومسلم في الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، ٨٠٤/٢.

(٣) النسائي في الكبرى برقم(٤١٨٣).

(٤) الترمذي في فضائل القرآن، باب ماجاء في ﴿إذا زلزلت الأرض زلزالها﴾ برقم (٢٨٩٤).

(٥) الترمذي في الأشربة، باب ماجاء في النفس في الإناء برقم(١٨٨٥).

(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٤).

عبدا لله بن الوليد الوصافي، عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «مامن أهل بيت واصلوا إلا أجري ا لله عليهم الرزق، وكانوا في كنف ا لله»[١].

٩٦٠- ليث، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «إذا أراد أحدكم أن يعطي أخاه أرضاً فليمنحها إياه أو ليزرعها إياه، ولايعطه بالثلث أو الربع[٢].

٩٦١- وبه: تزوج ميمونة وهو محرم[٣].

٩٦٢- وبه: شكى رجل إلى رسول ا لله ﷺ العزوبة، وقال: ألا أختصي؟ فقال: «ليس منا من خصى أو اختصى، ولكن صم ووفر شعر جسدك»[٤].

٩٦٣- وبه: ربما رأيت رسول ا لله ﷺ يصلي والحمر تعترك بين يديه[٥].

٩٦٤- وبه: رخص رسول ا لله ﷺ / لأهل السقابة وأهل الحجابة أن يبيتوا ١٠٧أ
بمكة ليالي منى يعني العباس وآل شيبة[٦].

٩٦٥- جابر، عن عطاء، عن ابن عباس: لعن رسول ا لله ﷺ النائحة والمستمعة، وقال: «ليس للنساء في الجنازة نصيب»[٧].

٩٦٦- وبه: «من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجم بلجام من نار»[٨].

٩٦٧- وبه: «بغض بني هاشم والأنصار كفر، وبغض العرب نفاق»[٩].

٩٦٨- وقال الطبراني: حدثنا عبدان، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا عبدا لله ابن خراش، عن العوام بن حوشب، عن عطاء عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يضحي بكبشين أملحين يضع رجله على صفاحهما إذا أراد أن يذبح، ويقول:

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٢٩٥).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٢).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٣).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٤).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٥).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٧).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٠٩).
(٨) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٠).
(٩) المعجم الكبير للطبراني(١١٣١٢).

((اللهم بسم ا لله، اللهم منك ولك، اللهم تقبل من محمد))[(١)].

٩٦٩- وله من طريق ابن أبي المتيد، خال ابن عيينة، عن أبيه، عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً ((من أنظر معسراً إلى ميسرة أنظره ا لله بدينه إلى توبته))[(٢)].

٩٧٠- محمد بن عبدا لله العزري عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((طعام العرس يوم سنة، ويومان فضل، وثلاثة رياء وسمعة))[(٣)].

٩٧١- الفضل بن عطية، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((الحدة تعتري خيار أمتي))[(٤)].

٩٧٢- يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لما افتتح رسول ا لله ﷺ مكة قال: ((إن ا لله حرم عليكم شرب الخمر وثمنها، وأكل الميتة وثمنها، وأكل الخنازير وثمنها. وقال: ((قصوا الشوارب واعفوا اللحى، ولاتمشوا في الأسواق إلا وعليكم الأزر، إنه ليس منا من عمل بسنة غيرنا))[(٥)].

٩٧٣- طلحة بن عبدالرحمن، عن قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس رخص رسول ا لله ﷺ في السراويل إذا لم نجد إزاراً، وفي الخفين إذا لم نجد نعلين[(٦)].

٩٧٤- حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبوهرمز، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ألا أخبركم بأفضل الملائكة جبريل، وأفضل الأنبياء آدم، وأفضل الأيام يوم الجمعة، وأفضل الشهور
١٠ب شهر رمضان، وأفضل الليالي ليلة القدر ، وأفضل النساء مريم ابنة / عمران[(٧)].

٩٧٥- وبه: أن رسول ا لله ﷺ كان يكبر على أهل بدر سبع تكبيرات وعلى بني هاشم خمس تكبيرات ثم كان آخر صلاته أربع تكبيرات حتى خرج من الدنيا[(٨)].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٢٩).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٣٠).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٣١).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٣٢).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٤٩).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٥١).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦١).
(٨) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٢).

٩٧٦- وبه: ((من تبع جنازة وضع في ميزانه قيراطان، كل قيراط مثل أحد))(١).

٩٧٧- وبه: كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات لايسلم إلا في آخرهن، ويقول: ((من صلاها من أمتي فقد أحيا ليلة، وهي ساعة تفتح فيها أبواب السماء ويستجاب فيها الدعاء))(٢).

٩٧٨- وبه: أن رسول الله ﷺ قال لعمه العباس: ألا أحبوك؟ ألا أعطيك؟ قال: نعم. فذكر صلاة الصبح(٣).

٩٧٩- وبه: في الندب إلى الحجامة يوم الثلاثاء سابع عشر الشهر(٤).

٩٨٠- حدثنا يحيى بن محمد الحنائي، حدثنا شيبان بن فروخ، عن نافع بن هرمز، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليلة أسري بي مررت على ملأ من الملائكة أمروني بالحجامة))(٥).

٩٨١- وبه: أن لإبليس مردة يقول لهم: عليكم بالحجاج والمجاهدين، فاقتلوهم عن السبيل(٦).

٩٨٢- حدثنا أبوعبدالرحمن أحمد بن إبراهيم القرشي الدمشقي، حدثنا سليمان ابن عبدالرحمن،حدثنا سعدان بن يحيى، حدثنا نافع مولى يوسف السلمي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم))(٧).

٩٨٣- حدثنا زكريا بن يحيى الشامي، حدثنا أبوكامل الجحدري، حدثنا يحيى ابن كثير أبوالنضر، حدثنا عبدالكريم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا سمعتم الرعد فاذكروا الله؛ فإنه لايصيب ذاكراً))(٨).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٣).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٥).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٦).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٧).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٨).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٦٩).
(٨) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧١).

٩٨٤- حدثنا أبوالزنباع روح بن الفرج، حدثنا رشدين بن سعد، عن أبي صخر، عن عبدالكريم بن أبي أمية، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((الخمر أم الفواحش، وأكبر الكبائر، من شربها وقع على أمه وخالته وعمته))[١].

٩٨٥- حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، حدثنا أبي، عن محمد بن سلمة، عن ابن أرقم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا
١٠أ رعف أحدكم في صلاته / فليغسل عنه الدم، ثم ليعد وضوءه وليستقبل صلاته[٢].

٩٨٦- مغيرة بن أشعث أمير واسط، عن عطاء، عن ابن عباس طاف رسول ا لله ﷺ طواف الصدر ليلاً أو بليل[٣].

٩٨٧- عبدا لله بن عمر العمري، عن أخيه عبيدا لله، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال للمروة: هذه المنحر، وكل فجاج مكة وطرقها منحر[٤].

٩٨٨- أيوب بن ثابت، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر، وكانت في سوى ذلك إمداداً، ولم يكن مع رسول ا لله ﷺ يعني يوم بدر إلا فرسان: إحداهما مع الزبير، والأخرى مع أبي مرثد الغنوي[٥].

٩٨٩- حدثنا أبوالزنباع روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن الاغتيال، ثم قال: لو ضر أحداً لضر فارس والروم. قال ابن بكير: هو أن يطأ الرجل إمرأته وهي ترضع[٦].

٩٩٠- محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ يومئذ في أصحابه غنماً فأصاب سعد بن أبي وقاص تيساً فذبحه عن نفسه، فلما وقف بعرفة أمر ربيعة بن أمية بن خلف، فقال: تحت قدمي ناقته، وكان رجلاً صيتاً، فقال: اخرج أيها الناس أتدرون أي شهر هذا؟ أي بلد هذا؟ أي يوم

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧٢).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧٥).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧٦).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٧٧).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٨٩).

هذا؟ إلى آخر. وقال: ((هذا الموقف، وكل عرفة موقف، وقال حين وقف على قزح: هذا الموقف وكل قزح موقف))(١).

٩٩١- وبه: أن رسول ا لله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم، فأقام بها بمكة ثلاثاً فجاءه حويطب بن عبدالعزى، فقال: اخرج عنا، فقد انقضى الأجل -يعني الذي شارطوه عليه يوم الحديبية- فقال: ((ماضركم لو أعرست بأهلي عندكم وضيفناكم طعاماً، فقالوا: لاحاجة لنا في طعامك، فخرج وبنى بها في سرف(٢).

٩٩٢- وبه: ماصلى رسول ا لله ﷺ في البيت ولكنه لما دخل خر ساجداً ثم رفع رأسه، فدعا(٣).

٩٩٣- أبويوسف القاضي، عن نافع / ابن عمر، عن عطاء، عن ابن عباس ١٠٨ب قال: صلى رسول ا لله ﷺ على قتلى أحد تسعاً تسعاً، ثم سبعاً سبعاً، ثم أربعاً أربعاً حتى لحق ا لله(٤).

٩٩٤- إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ للبكر سبع، وللثيب ثلاث(٥).

٩٩٥- حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، وأبوالزنباع روح بن الفرج، وأحمد ابن رشدين المصريون، حدثنا يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل ابن أمية، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان فيما دعا به رسول ا لله في حجة الوداع: ((اللهم تسمع كلامي، وترى مكاني، وتعلم سري وعلانيتي، لايخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المعترف بذنبه، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك وفاضت لك عيناه، وذل وزعم أنفه لك، اللهم لاتجعلني بدعائك ربي شقياً، وكن بي رؤوفاً رحيماً، ياخير المسؤولين، وياخير المعطين))(٦).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٣٩٩).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٠١).
(٣) المعجم الكبير لطبراني(١١٤٠٢).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٠٣).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٠٤).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٠٥).

٩٩٦- حميد بن قيس عن عطاء، عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ: ((يابني عبدالمطلب، إني سألت ا لله لكم ثلاثاً: سألته أن يثبت قائمكم، ويعلم جاهلكم، ويهدي ضالكم، وسألته أن يجعلكم جوداً نجداء رحماء فلو أن رجلاً صفن بين الركن والمقام، وصلى، ومات ثم مات وهو يبغض أهل البيت محمد ﷺ دخل النار))[١].

٩٩٧- حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، حدثنا سعد بن سليمان، حدثنا عبدا لله بن المؤمل، عن ابن أبي حسين، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من دخل البيت خرج مغفوراً له))[٢].

٩٩٨- ومن حديث عبدا لله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((إذا كان يوم القيامة قيل: أين أبناء الستين؟ وهو العمر الذي قال: ﴿أولم نعمركم﴾))[٣].

٩٩٩- عبدا لله بن المؤمل، عن ابن الصباح، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً: ((إذا اختلف الناس فالعدل في مضر))[٤].

١٠٠٠- عمر بن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((إذا[٥] / ١٠٩أ

١٠٠١- وقال الطبراني: حدثنا عبيد بن الكشوري، حدثنا عبدا لله بن الصباح ابن ضمرة قال: قرأنا على مطرف بن مازن، عن عمر بن حبيب: سمعت عطاء يقول: إن عبدا لله بن عباس قال: لم ير رسول ا لله ﷺ ربه بعينيه، إنما رآه بقلبه[٦].

١٠٠٢- وهيب بن الورد، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن ا لله أيديني بأربعة وزراء، اثنان في السماء: جبريل ومكايل، واثنان في الأرض: أبوبكر وعمر رضي ا لله عنهما))[٧].

١٠٠٣- حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى بن

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤١٢).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤١٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤١٥).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤١٨).
(٥) لم يذكر في المخطوط متن الحديث، ولعله ((إذا رأيتم هلال شهر رمضان فصوموا، ثم إذا رأيتموه فأفطروا)). رواه الطبراني(١١٤٢٠).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٢١).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٢٢).

صالح الأيلي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((تابعوا بين الحجر والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والخطايا، كما ينفي الكير خبث الحديد))(١).

١٠٠٤- وبه: ((الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة))(٢).

١٠٠٥- رشدين بن سعد، عن أبي حفص المكي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لعمر: ((إن الله باهى الملائكة بأهل عرفة عامة وبك خاصة))(٣).

١٠٠٦- حدثنا عبيدالعجلي، أنبأنا عبدالله بن عمر بن أبان، حدثنا عبدالمجيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على الصلاة وغيرها من أمر المدينة)). قد يحتج به من يرى صحة ولاية الأعمى القضاء(٤).

١٠٠٧- حدثنا حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: ((خمروا وجوه موتاكم ولاتشبهوا باليهود))(٥).

١٠٠٨- بقية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((من أصيب بمصيبة، فكتمها، ولم يشتكها إلى الناس، كان حقاً على الله أن يغفر له))(٦).

١٠٠٩- وبه: ((لما خلق الله جنة عدن قال لها: تكلمي، فقالت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾(٧).

١٠١٠- يحيى بن يزيد الأشعري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((أحبوا العرب لثلاث: لأني عربي، والقرآن عربي، وكلام أهل الجنة عربي))(٨).

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٢٨).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٢٩).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٣٠).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٣٥).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٣٦).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٣٨).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٣٩).
(٨) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤١).

١٠١١- الأوقص، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله
١٠٩ب ﷺ كان يجهر ببسم ا لله الرحمن الرحيم[(١)]./

١٠١٢- إسماعيل بن شيبة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خطب رسول ا لله ﷺ خطبة أسمع العواتق في خدورهن، فقال: يامعشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لاتؤذوا المؤمنين ولاتتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه تبع ا لله عورته، ومن يتبع ا لله عورته يفضحه ولو في جوف بيته))[(٢)].

١٠١٣- وبه: ((أربع من سنن المرسلين: الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح))[(٣)].

١٠١٤- وبه: الحجامة من وجع أضراب ونعاس[(٤)].

١٠١٥- الحسن بن أسيد، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((من فطر صائماً فله مثل أجره))[(٥)].

١٠١٦- حدثنا أحمد بن محمد بن نافع الطحان المصري، حدثنا أبو يوسف الجيري، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عطاء: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فقال: يا ابن عباس، ماتقول في؟ قال: وما عساي أن أقول فيك؟ قال: إني عامل بيتك، فقال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((يؤتى بصاحب القلم يوم القيامة في تابوت من نار، مقفل عليه بأقفال من نار، فينظر قلمه فيما أجراه، فإن كان أجراه في طاعة ا لله ورضوانه فك عنه التابوت، وإن كان أجراه في معصية ا لله هوى به التابوت سبعين خريفاً حتى باري القلم ولائق الدواة))[(٦)].

١٠١٧- حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب والزينة[(٧)].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤٢).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤٥).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤٦).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٤٩).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥٠).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥١).

١٠١٨- موسى بن عبدالرحمن الصنعاني، حدثني ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي».

قال ابن عباس: السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، الظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد ﷺ[(١)].

١٠١٩- سلمة بن سنان عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «إذا تخففت أمتي بالخفاف، وخصفوا نعالهم»[(٢)].

١٠٢٠- محمد بن ميسر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن إمرأة شكت إلى رسول الله ﷺ أنها نكحت وهي كارهة، فزعها من زوجها، وكان ثيباً فنكحت أبا / لبابة[(٣)]. ١١٠أ

قال الطبراني: هي خنساء بنت جذام.

١٠٢١- بقية عن أبي محمد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «من عمر جانب المسجد الأيسر لقلة أهله فله أجران»[(٤)].

١٠٢٢- محمد بن منصور، عن أبيه، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة»[(٥)].

١٠٢٣- أرطأة أبوحاتم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً «ماأحد أعظم عندي يداً من أبي بكر، واساني بنفسه وماله، وأنكحني ابنته»[(٦)].

١٠٢٤- حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا عبدالله بن رجاء، حدثنا يحيى ابن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ذكر السودان عند رسول الله ﷺ فقال: «دعوني من السودان؛ فإنما الأسود ببطنه وفرجه»[(٧)].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥٣).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥٧).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥٦).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٥٩).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٠).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦١).
(٧) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٣).

١٠٢٥- وبه: ((من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايدخل الحمام))[١]. الحديث.

١٠٢٦- كثير مولى بني مخزوم، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قسم لثمانين فرساً يوم حنين سهمين سهمين[٢].

١٠٢٧- حدثنا الحسن بن إسحاق، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، حدثنا حكيم بن نافع، عن خصيف، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((من شرب حسوة من خمر لم يقبل منه ثلاثة أيام صرفاً ولاعدلاً، ومن شرب كأساً لم يقبل ا لله منه أربعين صباحاً، ومدمن الخمر حق على ا لله أن يسقيه من طينة الخبال)). قيل: يارسول ا لله، ومانهر الخبال: قال: صديد أهل النار[٣].

١٠٢٨- أبو توبة الحراني، عن خصيف، عن عطاء، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ إذا اراد أن يخضب أخذ شيئاً من دهن وزعفران، فمرسه بيديه، ثم يمر به على لحيته[٤].

١٠٢٩- حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا أحمد بن عبدالملك بن واقد الحراني، حدثنا أيوب بن سليمان الحوزي قال: سألت عطاء عن رجل ذكر إمرأة فقال: يوم أتزوج هذه فهي طالق البتة. فقال عطاء: لاطلاق لمن لايملك عقدته، ولاعتق لمن لايملك رقبته. ذكر ذلك عن ابن عباس، وأسنده إلى النبي ﷺ [٥].

١١٠ب ١٠٣٠- حدثنا / أحمد بن داود، حدثنا حمزة بن عبدا لله الثقفي، حدثنا عبدالقدوس بن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ في قوله ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ قال: ((وكانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم سود، ويوم أحد عمائم حمر))[٦].

١٠٣١- حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا أحمد بن بكير البالسي،

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٢).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٤).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٥).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٦).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٧).
(٦) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٦٩).

حدثنا محمد بن مصعب القرساني، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((مامن بقعة يذكر فيها الله بصلاة إلا فخرت على ماحولها من البقاع، واستبشرت لذكر الله منتهياً إلى سبع أرضين))[١].

١٠٣٢- حدثنا محمد بن النضر العسكر، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي، حدثنا محمد بن محصن العكاشي، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس عن النبي ﷺ ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ أما في السموات فالملائكة، ومن في الأرض فمن ولد على الإسلام، وأما كرهاً فمن أتى به من سبايا الأمم في السلاسل والأغلال، يقادون إلى الجنة وهم كارهون))[٢].

١٠٣٣- حدثنا محمد بن عبدالله بن عزيز المصري، حدثنا وهب الله بن رزيق أبوهبيرة، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي حدثني عطاء عن ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن لله ملكاً لو قيل له: التقم السموات والسبع أرضين في لقمة واحدة لفعل، تسبيحه سبحانك حيث كنت))[٣].

١٠٣٤- حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا عبدالله بن تمام المقدسي، حدثنا هاني بن عبدالرحمن عن عمه إبراهيم بن أبي عبلة، عن عطاء، عن ابن عباس وابن عمر قالا: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة، فذكره، وقال في آخره: ((وماقضيت علي من قضاء فاجعل عاقبته إلى خير))[٤].

١٠٣٥- حدثنا أحمد بن علي الأبا، حدثنا إسحاق بن أركون، حدثنا خليد بن دعلج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((أمان لأهل الأرض من الغرق الترس، وأمان لأهل الأرض من الاختلاف الموالاة لقريش أهل الله، فإذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس))[٥].

١٠٣٦- حدثنا أحمد بن علي، حدثنا إسحاق بن أركون، عن أبين ابن سفيان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كتب رسول الله ﷺ إلى وحشي بن / حرب قاتل ١١١أ حمزة يدعوه إلى الإسلام، فكتب إليه وحشي: كيف وأنت تزعم أن من أشرك أو قتل

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٧٠).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٧٣).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٧٦).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٧٨).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٧٩).

أو زنى يلقى أثاماً، وأنا قد صنعت ذلك، فهل تجد لي رخصة؟ فأنزل ا لله ﴿إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا﴾ فقال وحشي: يامحمد، هذا شرط شديد، فلعلي لاأقدر على ذلك، فأنزل ا لله ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. فقال وحشي: أرى المشيئة، فلا أدري ايغفر لي أم لا؟ فهل غير هذا؟ فأنزل ا لله ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ قال: فأسلم، فقال الناس: هذا له خاصة. فقال: بل للمسلمين عامة.

هذا حديث غريب جداً ومنكر أيضاً(١).

١٠٣٧- حدثنا عبدا لله بن سعيد بن يحيى الرقي، حدثنا عامر بن سيار، حدثنا محمد بن عبدالملك الأنصاري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من عاد مريضاً خاض في الرحمة، فإذا جلس إليه انغمس في الرحمة، فإن عاده من أول النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده في أول النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح، فقال: يارسول ا لله، هذا للعائد فما للمريض؟ قال: أضعاف ذلك(٢).

١٠٣٨- أبين بن سفيان، عن خليفة بن سلام، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((كان ثلاثة فيهم سادات الجنة: لقمان الحكيم، والنجاشي، وبلال المؤذن))(٣).

١٠٣٩- حسين بن نعيم، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((الهدية إلى الإمام غلول))(٤).

١٠٤٠- محمد بن سليمان بن أبي داود، عن أبيه، عن عبدالملك الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا ا لله))(٥) الحديث.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨٠).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨١).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨٢).
(٤) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨٦).
(٥) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨٧).

١٠٤١- الفضل بن عطية، عن سالم الأفطس، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((كل ميراث أدرك الإسلام، ولم يقسم، فهو على قسم الإسلام))(١).

١٠٤٢- القعنبي عن عمرو بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة))(٢).

آخر ماعلق من معجم الطبراني رحمه اله.

وقال الحافظ أبو بكر البزار

١٠٤٣- حدثنا محمد بن عبدالرحيم، حدثنا كثير بن هشام، عن هشام بن أبي المقدام، عن حبيب بن أبي الشهيد، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ / ١١١ب
قال: ((إن الله خلق الجنة بيضاء، وأحب شيء الله البياض فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم))(٣).

١٠٤٤- وله من طريق مروان بن سالم قلت: وهو العرفشاني، وهو ضعيف حدثني عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((أول مايجازى به العبد بعد موته أن يغفر لجميع من اتبع جنازته))(٤).

١٠٤٥- ومن حديث خصيف، عن عطاء، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول الله، إني ظاهرت من إمراتي، فرأيت ساقها في القبر، فواقعتها قبل أن ألقن؟ فقال له: كفر ولابعد(٥).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٨٨).
(٢) المعجم الكبير للطبراني(١١٤٩٥).
(٣) كشف الأستار(٢٩٤٠).
(٤) كشف الأستار(٨٢٠).
(٥) لم أقف عليه.

ومن مسند أبي يعلى الموصلي

١٠٤٦- حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا حميد بن عبدالرحمن، عن عبدا لله ابن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ «إذا اختلف الناس فالحق في مضر، وإذا عزت ربيعة فذاك ذل الإسلام»(١).

١٠٤٧- حدثنا أبوخيثمة، حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا المغيرة بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «من أمسى أو أصبح رضياً لوالديه أصبح وله بابان مفتوحان إلى الجنة، وإن واحد فواحد، ومن أمسى أو أصبح مسخطاً لوالديه بابان مفتوحات إلى النار، وإن واحد فواحد. فقال رجل: وإن ظلمته؟ فقال: وإن ظلماه. ثلاث مرات(٢).

ومن مسند البزار

١٠٤٨- حدثنا محمد بن حرب، حدثنا صلة بن سليمان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «من حج عن أبويه أو قضى عنهما ديناً بعد موتهما بعث مع الأبرار يوم القيامة»(٣).

١٠٤٩- وحدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدا لله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ بعث أبا موسى سرية في البحر، فبينما هم كذلك قد رفعوا الشرائع في ليلة مظلمة إذا هاتف من فوقهم يهتف: ياأهل السفينة، قفوا أخبركم بقضاء قضاه ا لله على نفسه، فقال أبوموسى: اخبرنا إن كنت مخبراً، فقال: إن ا لله قضى على نفسه أنه من عطش نفسه له في يوم صائف سقاه ا لله يوم عز وجل العطش. ثم قال: لايروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، وروي عن أبي موسى موقوفاً عليه(٤).

١٠٥٠- وقال أيضاً:حدثنا عيسى بن هارون القرشي، حدثنا عمران بن عيينة،

---

(١) مسند أبويعلى(٢٥١٩).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) المعجم الأوسط (٧٨٠٠) (طبعة طارق عوض ا لله محمد) عن محمود بن محمود عن محمد بن حرب به مثله. قال الهيثمي، ١٤٦/٨: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جبلة بن سليمان وهو متروك»، ولم أجده في كشف الأستار.

(٤) كشف الأستار(١٠٣٩).

عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن عطاء، عن عطاء / عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ١١٢أ
((عن الغلام عقيقتان، وعن الجارية عقيقة)). ثم قال: وقد روي عن عطاء، عن أم كرز، وعنه عن حميد بن يزيد بن ميسرة عن أمر كرز[١].

١٠٥١- وحدثنا أحمد بن حريم، حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: استلف النبي ﷺ من رجل من الأنصار أربعين صاعاً، فاحتاج الأنصاري، فأتاه، فقال رسول الله ﷺ: ((ماجاءنا شيء بعد)) ثم احتاج فأتاه، فقال: ((ماجاءنا شيء بعد)). فأراد الأنصاري أن يتكلم، فقال رسول الله ﷺ: ((لاتقل إلا خيراً، فأنا خير من سلف، فأعطاه أربعين فضلاً وأربعين سلفة، فأعطاه ثمانين صاعاً))[٢].

١٠٥٢- ومن حديث إسماعيل بن شيبة الطائفي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((باب النار لايدخله أحد إلا رجل يشفي غيظه بسخط الله))[٣].

١٠٥٣- وحدثنا عمر بن الخطاب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا إبراهيم بن أبي حية، عن ابن جريج، عن عطاءن عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((لايدال الدين واصباً مابقي من قريش عشرون رجلاً)). ثم قال: وإبراهيم بن أبي حية لايعلم أحد تابعه على هذا الحديث، وليس هو بالقوي في الحديث[٤].

١٠٥٤- وحدثنا عمر بن الخطاب، حدثنا داود بن رشد، حدثنا يحيى بن عباد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر صارخاً يصرخ في بطن مكة يأمر بصدقة الفطر، ويقول: ((هي حق واجب على كل مسلم ذكر أو أنثى صغير أو كبير، حاضر أو باد، مدان من قمح، أو صاع من نوى، ومد من طعام ألا وإن للولد الفراش، وللعاهر الحجر)).

ثم قال: تفرد به يحيى بن عباد عنه[٥].

---

(١) كشف الأستار(١٢٣٤).
(٢) كشف الأستار(١٣٠٧).
(٣) كشف الأستار(٢٠٥٥).
(٤) كشف الأستار(٢٧٩١).
(٥) كشف الأستار(٩٠٧).

١٠٥٥- الربيع بن زيد عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ((السواك مطهرة للفم مرضاة للرب))[١].

١٠٥٦- وبه: نهى رسول ا لله ﷺ أن يلبس السلاح في بلاد المسلمين ولافي العيد إلا أن يكون بحضرة عدو[٢].

١٠٥٧- ومن حديث مرفوعاً: ((اسمح يسمح لك))[٣].

وهذا آخر حديث في مسند البزار عن ابن عباس.

١١٢ب **عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن ابن عباس ولم يلقه. /**

---

(١) لم أجده في كشف الأستار، وقد عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد، ١/٢٢٠ إلى الطبراني في الكبير والأوسط ولم يعزه إلى البزار.

(٢) لم أجده عند البزار، وقد عزاه الهيثمي في المجمع، ٧/٢٩١ إلى الطبراني في الكبير، ولم يعزه إلى البزار، وقد أخرج الحديث ابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في لبس السلاح يوم العيد، ١/٤١٧؛ والطبراني في الكبير برقم(١١٤٤٠).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع، ٤/٧٤ وقال: ((رواه أحمد، وفيه مهدي بن جعفر وثقه ابن معين وعمير، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح)). وقد أخرجه أحمد برقم(٢٢٣٣).

عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن ابن عباس ولم يلقه / ١١٢ب

١٠٥٨- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أتاه رجل، فقال: إن علي بدنة، وأنا موسر لها ولا أجدها فاشتريها؟ فأمره النبي ﷺ أن يبتاع سبع شياه، فيذبحهن(١).

١٠٥٩- حدثنا محمد بن بكر، أنبأنا ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: إن علي بدنة، وأنا موسر لها، ولا أجدها فأشتريها، فأمر النبي ﷺ ان يبتاع سبع شياه، فيذبحهن(٢).

١٠٦٠- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عطاء الخراساني، عن ابن عباس أن جذاماً أبا وديعة أنكح ابنته رجلاً، فأتت النبي ﷺ فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة، فانتزعها النبي ﷺ من زوجها، وقال: لاتكرهوهن. قال: فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري وكانت ثيباً(٣).

١٠٦١- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، حدثني عطاء الخراساني، عن ابن عباس نحوه، وزاد: ثم جاءته بعد فأخبرته أن قد مسها، فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول، وقال: «اللهم إن كان إيمانه أن يحلها لرفاعة فلا يتم له نكاحاً مرة أخرى، ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتهما فمنعاها كلاهما(٤).

١٠٦٢- حديث: كان المشركون على منزلتين من رسول ا لله ﷺ (٥).

١٠٦٣- وحديث: كانت الأوثان التي كانت في نوح في العرب تقدم التنبيه عليها في ترجمة ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس(٦).

١٠٦٤- وحديث: «لاوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة».

رواه أبوداود في المراسيل عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس مرفوعاً به، ثم قال: عطاء

---

(١) أحمد(٣٨٤٠).
(٢) أحمد(٣٨٥٣).
(٣) أحمد(٣٤٤٠).
(٤) أحمد(٣٤٤١).
(٥) البخاري في الطلاق، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن برقم(٤٩٨٢).
(٦) البخاري في التفسير،سورة نوح باب﴿وداً ولاسواعاً ولايغوث ويعوق﴾(٤٦٣٦).

الخراساني لم يدرك ابن عباس ولم يره(١).

عطاء بن يسار المدني مولى ميمونة عن ابن عباس

١٠٦٥- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أنه سمع ابن عباس يقول: توضأ النبي ﷺ، ثم احتز من كتف، فأكل، ثم مضى إلى الصلاة ولم يتوضأ(٢).

١٠٦٦- حدثنا يحيى، عن مالك حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن
١١أ ابن عباس أن النبي ﷺ / أكل كتفاً ثم صلى ولم يتوضأ.

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف، ومسلم وأبوداود عن القعنبي، والنسائي عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك به، وقد روي عن عطاء بن يسار عن أم سلمة(٣) وسيأتي.

١٠٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ توضأ مرة مرة(٤).

١٠٦٨- حدثنا يزيد، أنبأنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل ابن عبدالرحمن بن ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس، فقال: ألا أحدثكم بخير الناس منزلة؟ قالوا: نعم يارسول ا لله. فقال: رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل ا لله حتى يموت أو يقتل. فأخبركم بالذي يليه؟ قالوا: نعم يارسول ا لله، فقال: امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس. أفأخبركم بشر الناس منزلة؟ قالوا: نعم يارسول ا لله. قال: الذي يسأل با لله ولايعطي به)).

رواه النسائي من حديث ابن أبي ذئب، والترمذي من حديث عطاء بن يسار،

---

(١) أبوداود في المراسيل، باب ماجاء في الوصايا، ص٢٥٦.
(٢) أحمد(٣٤٥٣).
(٣) البخاري في الطهارة، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة برقم(٢٠٤)؛ ومسلم في الطهارة، باب نسخ الوضوء مما مست النار، ١/٢٧٣؛ وأبوداود في الطهارة، باب من ترك الوضوء مما مست النار برقم(١٨٧)؛ وأحمد(١٩٨٨)؛ وقد وجدته عند النسائي في الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار برقم(١٨٣) من طريق سليمان بن يسار ولم أجده من طريق عطاء.
(٤) أحمد(٢٠٧٢).

وقال: حسن غريب[١].

١٠٦٩- حدثنا أبوسلمة الخزاعي، أنبأنا بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أنه توضأ فغسل وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها، واستنثر، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم مسح برأسه، ثم أخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول ا لله ﷺ.

رواه البخاري عن محمد بن عبدالرحيم، عن أبي سلمة منصور بن سلمة به، ورواه أبوداود والنسائي وابن ماجة من طرق عن زيد بن أسلم به، ورواه الطبراني من حديث هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به، وقال: ثم أخذ غرفة فرش على رجله وفيها النعل، واليسرى مثل ذلك، ومسح أسفل النعلين.

ورواه البخاري من طريق هشام بن سعد، عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن ابن
عباس أن رسول ا لله ﷺ: فغرف غرفة / فمضمض واستنشق وغسل وجهه، ثم ١١٣ب
غرف غرفة فمسح يده اليمني، ثم غرف غرفة فمسح يده اليسرى، ثم غرف غرفة، فمسح رأسه وأذنيه، ورش على قدميه، وفيهما النعلان، ومسح ظاهرهما وباطنهما. وروى الترمذي أيضاً من طريق عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ مسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما. ومن طريق سفيان الثوري عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ توضأ وانتضح.

ثم أخذ البزار يعلل حديث هشام بن سعد ومابعده بما ليس بمؤثر ولامغير، وا لله أعلم[٢].

---

(١) النسائي في الزكاة، باب من يسأل با لله ولايعطى به برقم(٢٥٦٩)؛ والترمذي في فضائل الجهاد، باب ماجاء أي الناس خير برقم(١٦٥٢)؛ وأحمد(٢١١٦).

(٢) البخاري في الوضوء، باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة برقم(١٤٠)؛ وأبوداود في الطهارة، باب الوضوء مرتين برقم(١٣٦)؛ والنسائي في الطهارة، باب مسح الأذنين برقم(١٠١-١٠٢)؛ والترمذي في الطهارة، باب ماجاء في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما برقم(٣٦)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب ماجاء في الوضوء مرة مرة برقم(٤١١)؛ وأحمد(٢٤١٦)؛ والطبراني برقم(١٠٧٥٩). ولم أقف عليه من في كشف الأستار ولافي مجمع الزوائد.

١٠٧٠- وحدثنا أبو سلمة، حدثنا ابن بلال، عن يحيى بن سعيد، أخبرني يعقوب بن إبراهيم، عن ابن عباس نحو هذا عن النبي ﷺ[(١)].

١٠٧١- حدثنا إسحاق -يعني ابن عيسى- أنبأنا مالك عن زيد -يعني ابن أسلم-، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: خسفت الشمس فصلى رسول ا لله ﷺ والناس معه، فقام قياماً طويلاً، قال: نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول. قال أبي: وفيما قرأت على عبدالرحمن: ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف، ثم رجع إلى حديث إسحاق: ثم انصرف، وقد تجلت الشمس، فقال: ((إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله لايخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا ا لله)). قالوا: رأيناك يارسول ا لله تناولت شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكعكعت، فقال: إني رأيت الجنة، فتناولت منها عقوداً، ولو أخذته لأكلت منها بقية الدنيا، ورأيت النار فلم أر كاليوم منظراً قط، ورأيت أكثر أهلها النساء. قالوا: لم يارسول ا لله؟ قال: لكفرهن العشير، ويكفرن الإحسان، ولو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأت مك شيئاً قال: مارأيت منك خيراً قط)). رواه البخاري وأبوداود عن القعنبي، زاد البخاري: وعبدا لله بن يوسف وإسماعيل بن أبي إدريس، ثلاثتهم عن مالك. ورواه مسلم عن محمد بن رافع، عن إسحاق ابن عيسى عن مالك. وأخرجه النسائي عن محمد بن سلمة، عن القسم عن مالك به[(٢)].

١٠٧٢- حدثنا أبوالنضر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل ابن عبدالرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال أن رسول ا لله ﷺ جاء وخرج عليهم وهم جلوس، فقال: ألا أحدثكم بخير الناس منزلاً؟ قال: قلنا: بلى يارسول ا لله. قال: امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة،

---

(١) أحمد(٢٤١٧).

(٢) البخاري في الكسوف، باب صلاة الكسوف جماعة برقم(١٠٠٤)؛ وفي صفة الصلاة، باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة برقم(٧١٥)؛ وفي النكاح، باب كفران العشير برقم(٤٩٠١)؛ ومسلم في الكسوف، باب ماعرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، ٢/٦٢٧؛ والنسائي في صلاة الكسوف، باب قدر القراءة في صلاة الكسوف برقم(١٤٩٣)؛ وأحمد(٢٧١١).

ويعتزل شرور الناس، ثم قال: ألا أخبركم بشر الناس منزلاً؟ قال: قلنا: بلى يارسول ا لله. قال: الذي يسال با لله ولايعطي به)).

رواه النسائي عن محمد بن رافع، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب به، ورواه الترمذي عن قتيبة، عن ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن عطاء بن يسار، ثم قال: حسن غريب من هذا الوجه(١).

١٠٧٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ توضأ مرة مرة.

رواه البخاري والأربعة من حديث يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم به. ورواه البزار عن الحسين بن مهدي عن الحجاج بن نصير، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ توضأ مرة مرة، وجمع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة(٢).

١٠٧٤- وحدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أنه توضأ فغسل كل عضو منه غسلة واحدة، ثم ذكر أن النبي ﷺ فعله(٣).

(حديث آخر)

١٠٧٥- ((إذا شك أحدكم فلايدري ثلاثاً صلى أم أربعاً فليسجد سجدتين قبل أن يسلم)). الحديث.

كذا رواه النسائي عن عمران بن زيد، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري كما تقدم. وكذلك رواه جماعة عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري(٤).

---

(١) النسائي في الزكاة، باب من يسأل با لله ولايعطى به برقم(٢٥٦٩)؛ والترمذي في فضائل الجهاد، باب ماجاء أي الناس خير برقم(١٦٥٢)؛ وأحمد(٢٩٢٩).

(٢) البخاري في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة برقم(١٥٦)؛ أبوداود في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة برقم(١٣٨)؛ والنسائي في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة برقم(٨٠)؛ والترمذي في الطهارة، باب ماجاء في الوضوء مرة مرة برقم(٤٢)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة برقم(٤١١)؛ وأحمد(٣٠٧٣).

(٣) أحمد(٣١١٣).

(٤) النسائي في السهو، باب إتمام المصلي على ماذكر إذا شك برقم(١٢٣٩). وأخرجه الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، ٢/٤٠٠؛ وأبوداود في الصلاة، إذا شك في الثنتين والثلاث من قال: يلغي الشك برقم(١٠٢٤)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين برقم(١٢١٠).

حديث آخر من رواية عطاء بن يسار عن ابن عباس .

١١٤ب
عطية العوفي عن ابن عباس رضي الله عنه /

١٠٧٦- حدثنا أسباط، حدثنا ابن مطرف، عن عطية، عن ابن عباس في قوله ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته يستمع متى يؤمر، فينفخ)). فقال أصحاب محمد ﷺ: كيف نقول؟ قال: ((قولوا: حسبنا ا لله ونعم الوكيل، على ا لله توكلنا)). تفرد به.

ورواه الطبراني من حديث أبي مروان عن طريف به، وزاد: ثم قال قرأ رسول ا لله ﷺ ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾[١].

(حديث آخر)

١٠٧٧- رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى، عن يزيد بن عبد ربه، عن بقية، عن مبشر بن عبيد، عن حجاج بن أرطأة، عن عطية بن سعد العوفي، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يركع من قبل الجمعة أربعاً لايفصل في شيء منهن. فيه أربعة ضعفاء، فا لله أعلم[٢].

(حديث آخر)

١٠٧٨- قال الطبراني: حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا صالح بن مالك الخوارزمي، حدثنا سوار بن مصعب، عن عطية العوفي قال: سمعت ابن عباس يقول: نهى رسول ا لله ﷺ عن كسب الإماء. قلت لابن عباس: ولم نهى عنه؟ قال: مخافة أن يعجزن فيفجرن))[٣].

(حديث آخر)

١٠٧٩- قال الطبراني، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن طارق الرابشي، حدثنا عمرو بن عطية، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ مخرجه إلى بدر: ((إن ا لله قد وعدني بدراً، وأن يغنمني عسكرهم، ومن قتل قتيلاً فله كذا وكذا من غنائمهم إن شاء ا لله، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا من

(١) أحمد(٣٠١٠)؛ والطبراني(١٢٦٧٠).

(٢) ابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة قبل الجمعة برقم(١١٢٩).

(٣) الطبراني(١٢٦٧٣).

غنائمهم إن شاء الله)). فلما توافقوا ألقى الله في قلوب المشركين الرعب، فلما اقتتلوا هزمهم الله، فاتبعهم سرعان الناس، فقتلوا سبعين وأسروا سبعين[١].

١٠٨٠- قال الطبراني: حدثنا مسعدة بن سعد العطار، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا عبدالعزيز بن عمران، حدثني عبدالرحمن وعبدالله ابنا زيد بن أسلم، عن أبيهما، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن زيد بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر بن كلاب وعامر بن الطفيل بن مالك قدما على رسول الله ﷺ، فانتهينا إلى رسول الله ﷺ وهو جالس فجلسا بين يديه، فقال / عامر بن الطفيل: يامحمد، ١١٥أ ماتجعل لي إن أسلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: ((لك ما للمسلمين، وعليك ماعليهم)) فقال عامر: أتجعل لي الأمر من بعدك إن أسلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: ((ليس ذلك لك، ولا لقومك، ولكن أعنة الخيل)) فقال: أنا الآن في أعنة خيل نجد، اجعل لي الوبر ولك المدر. فقال رسول الله ﷺ: ((لا)). فلما قفا من عند رسول الله ﷺ قال: أما والله لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً. فقال رسول الله ﷺ: يمنعك الله. فلما خرج أربد وعامر قال عامر: ياأبا أربد، أشغل عنك محمداً بالحديث فاضربه بالسيف، فإن الناس إذا قتلت محمداً لم يزيدوا على أن يرضوا بالدية، ويكرهوا الحرب، فسنعطيهم الدية. قال أربد: افعل، فأقبلا راجعين إليه، فقال عامر: يامحمد، قم معي أكلمك، فقام معه رسول الله ﷺ فخليا إلى الجدار، ووقف معه رسول الله ﷺ يكلمه، وسل أربد السيف، فلما وضع يده على السيف يبست على قائمة السيف، فلم يستطع سل السيف، فأبطأ أربد على عامر بالضرب، فالتفت رسول الله ﷺ فرأى أربد ومايصنع، فانصرف عنهما رسول الله ﷺ فلما خرجا من عنده ركاباً بالحرة حرة واقم نزلا، فخرج إليهما سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، فقال: اشخاص ياعدوي الله، لعنكما الله، فقال عامر: من هذا ياسعد، فقال: أسيد ابن حضير الكاتب. قال: فخرجا حتى إذا كانا بالرقم أرسل الله على أربد صاعقة فقتلته وخرج عامر حتى إذا كان بالحريم أرسل الله قرحة فأخذته، فأدركه الليل في بيت إمرأة من بني سلول، فجعل يمس قرحته في حلقة، ويقول: غدة كغدة الجمل في بيت سلولية. يرغب أن يموت في بيتها، ثم ركب فرسه، فأحضره حتى مات عليه راجعاً، فأنزل الله فيهما ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا

(١) الطبراني(١٢٦٧٥).

تَزْدَادُ﴾ إلى قوله﴿مَالَكُم مِنْ دُونِهِ مِنْ وَال﴾ المعقبات من أمر ا لله يحفظون محمداً، ثم
١١٥ب ذكر أربد وماقتله به، فقال: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ البَرقَ / خَوفَاً وَطَمَعَاً﴾ إلى ﴿وَهُوَ شَدِيدُ المَحَال﴾(١).

(حديث آخر)

١٠٨١- قال الطبراني: حدثنا محمد بن يعقوب بن سورة البغدادي، حدثنا أبوالوليد الطيالسي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن اسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا أتي بالتمرة أعطاها أصغر من يحضره من الولدان(٢).

(حديث)

١٠٨٢- قال الطبراني: حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا عبدا لله بن هارون أبو علقمة الفزري، حدثنا قدامة بن محمد الأشجعي، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((علامة مابيننا وبين المنافقين أنهم لايتضلعون من ماء زمزم))(٣).

١٠٨٣- وبه مرفوعاً ((لاسبق إلا في خف أو حافر أو نصل))(٤).

(حديث آخر)

١٠٨٤- قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا ضرار بن صرد أبو نعيم، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن صفوان بن سليم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول ا لله، مالي من إمرأتي وهي حائض؟ قال: ((تشد إزارها، ثم شأنك بها))(٥).

(حديث آخر)

١٠٨٥- قال الطبراني: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري وحجاج بن عمران قالا: حدثنا عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا يحيى بن العلاء عن صفوان بن سليم،

---

(١) الطبراني(١٠٧٦٠).
(٢) الطبراني(١٠٧٦١).
(٣) الطبراني(١٠٧٦٣).
(٤) الطبراني(١٠٧٦٤).
(٥) الطبراني(١٠٧٦٥).

عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرآة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وزان مني ماشان من غيري، وإذا اكتحل جعل في كل عين اثنتين وواحدة بينهما، وكان إذا لبس بدأ باليمين، وإذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان يحب التيمن في كل شيء إذا أخذ أو أعطى(١).

(حديث آخر)

١٠٨٦- قال الحافظ أبوبكر البزار، حدثنا عبدا لله بن سعيد، حدثنا عبدا لله ابن إدريس، حدثنا ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسارن عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح ظاهر أذنيه وباطنهما(٢).

(حديث آخر)

١٠٨٧- قال البزار: حدثنا محمد بن الليث أبوالصباح الهدادي، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ توضأ وانتضح(٣).

١٠٨٨- ومن حديث هشام / بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار ١١٦أ
مرفوعاً ((ثلاث لايفطرن الصائم: الحجامة، والقيء، والاحتلام)) .

وروى عن عطاء مرسلاً، وروي غيره عن أبي سعيد. قال البزار: وهذا أحسنها إسناداً إلا أن محمد بن عبدالعزيز الرملي الذي تفرد به عن سليمان بن حيان عن هشام بن سعد لم يكن بالحافظ(٤).

عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المخزومي المكي عن ابن عباس

١٠٨٩- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس أن النبيﷺ قام من الليل فقمت فتوضأت، فقمت عن يساره، فجرني، فأقامني عن يمينه، فصلى ثلاث عشرة ركعة قيامه فيهن سواء(٥).

---

(١) الطبراني(١٠٧٦٦).
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) كشف الأستار(١٠١٧).
(٥) أحمد (٢٢٧٦).

١٠٩٠- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدا لله بن طاوس، عن عكرمة ابن خالد، عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة، فقام النبي ﷺ يصلي من الليل، فقمت معه عن يساره، فأخذ بيدي، فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة، حزرت قدر قيامه في كل ركعة قدر ﴿يَاأَيُّهَا الْمُزَمِّلُ﴾.

رواه أبوداود عن نوح بن حبيب القومسي ويحيى بن موسى، وابن ماجة عن محمد بن رافع، ثلاثتهم عن عبدالرزاق به[١].

عكرمة أبوعبدالله مولى ابن عباس رضي الله عنه

١٠٩١- حدثنا عبدالصمد وحسن قالا: حدثنا ثابت قال حسن: أبوزيد، قال عبدالصمد، قال: حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أسرى بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس، ثم جاء من ليلته، فحدثهم بمسيره وبعلامة بيت المقدس ويعزهم، فقال ناس: قال حسن: نحن نصدق محمداً بما يقول؟ فارتدوا كفاراً، فضرب ا لله أعناقهم مع أبي جهل، وقال أبوجهل: يخوفنا محمد بشجرة الزقوم؟ هاتوا تمراً وزبداً فتزقموا! ورأى الدجال في صورته رؤيا عين ليس برؤيا منامن وعيسى وموسى وإبراهيم فسئل النبي ﷺ عن الدجال، فقال: ((أقمر هجان)) قال حسن: قال: ((رأيته فيلمانياً أقمر هجاناً إحدى عينيه قائمة كأنها كوكب دري، كأن شعر رأسه
١١١ب أغصان شجرة، ورأيت عيسى شاباً أبيض جعد الرأس،حديد البصر، مبطن / الخلق، ونظرت إلى إبراهيم فلا أنظر إلى أرب من آرابه إلا نظرت إليه مني كأني كأنه صاحبكم، فقال لي جبريل: سلم على ملك عليه السلام، فسلمت عليه)) .

رواه النسائي عن أبي داود سليمان بن سيف الحراني، عن أبي النعمان محمد ابن الفضل عارم بن ثابت بن زيد، عن هلال بن خباب العبدي المكي عنه به[٢].

١٠٩٢- حدثنا عبدالصمد وحسن قالا: حدثنا هلال أن عكرمة سئل، قال حسن: سألت عكرمة عن الصائم، أيحتجم؟ فقال: إنما كره للضعيف. وحدث عن ابن عباس، قال حسن: ثم حدث عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم من

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب في صلاة الليل برقم(١٣٦٥)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤٠٠)؛ وأحمد(٣٤٥٩). ولم أجده عند ابن ماجة، ولم يعزه المزي في التحفة، ١٠٧/٥ إليه وإنما عزاه إلى أبي داود والنسائي.

(٢) النسائي في الكبرى برقم(١١٢٨٣)؛ وأحمد(٣٥٤٦).

أكلة أكلها من شاة مسمومة، سمتها إمرأة من أهل خيبر. تفرد به من هذا الوجه، وقد رواه أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ احتجم وهو صائم، واحتجم وهو محرم، ورواه عن عكرمة عن ابن عباس: احتجم وهو محرم الحسن بن زيد(١).

١٠٩٣- حدثنا هشيم، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: مسح النبي ﷺ رأسي ودعا لي بالحكمة.

رواه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث خالد بن مهران أبي المبارك الحذاء به. وقال الترمذي: حسن صحيح(٢).

١٠٩٤- حدثنا هشيم، حدثنا يزيد بن ابي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ طاف بالبيت وهو على بعيرن واستلم الحجر بمحجن كان معه. قال: وأتى السقاية، فقال: ((اسقوني))، فقالوا: إن هذا يخوضه الناس، ولكنا نأتيك به من البيت، فقال: ((لاحاجة لي فيه، اسقوني مما يشرب الناس)).

رواه أبوداود عن مسدد عن خالد الطحان، عن يزيد بن أبي زياد به(٣).

١٠٩٥- حدثنا هشيم، أنبأنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما خيرت بريرة رايت زوجها يتبعها في سكك المدينة، ودموعه تسيل على لحيته، فكلم العباس ليكلم فيه النبي ﷺ، فقال رسول ا لله ﷺ لبريرة: ((إنه زوجك)). فقالت: تأمرني به يارسول ا لله؟ قال: ((إنما أنا شافع)). قال: فخيرها فاختارت نفسها وكان عبداً لآل المغيرة، يقال له مغيث.

رواه البخاري وأبوداود والنسائي وابن ماجة من حديث خالد الحذاء به. وممن رواه عن عكرمة قتادة وأيوب(٤).

---

(١) أحمد(٣٥٤٧، ٢١٠٨، ٢٢٤٣، ٢٣٥٥).

(٢) البخاري في فضائل الصحابة، باب ذكر ابن عباس رضي ا لله عنه برقم(٣٥٤٦)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٨١٧٩)؛ والترمذي في المناقب، باب مناقب عبدا لله بن عباس رضي ا لله عنه برقم(٣٨٢٤)؛ وابن ماجة في المقدمة، باب فضل ابن عباس برقم(١٦٦)؛ وأحمد(١٨٤٠).

(٣) أبوداود في الحج، باب الطواف الواجب برقم(١٨٨١)؛ وأحمد(١٨٤١).

(٤) البخاري في الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ فيزوج بريرة؛ وأبوداود في الطلاق، باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر برقم(٢٢٣١)؛ والنسائي في آداب القضاة، باب شفاعة الحاكم لخصومة قبل فصل الحكم برقم(٥٤١٧)؛ وابن ماجة في الطلاق، باب خيار الأمة إذا عتقت برقم(٢٠٧٥)؛ وأحمد(١٨٤٤).

وحديث قتادة وأيوب أخرجه البخاري في الطلاق، باب خيار الأمة تحت العبد برقم (٤٩٧٦، ٤٩٧٧) مختصرا.

١١٧أ ١٠٩٦- حدثنا إسحاق -يعني: ابن يوسف- حدثنا سفيان، عن / سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ ذو الروح غرضاً.

رواه الترمذي وابن ماجة من حديث الثوري به. وقال الترمذي: حسن صحيح(١).

١٠٩٧- حدثنا عباد بن عباد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((من صور صورة عذب يوم القيامة حتى ينفخ فيها، وليس بنافخ، ومن تحلم عذب يوم القيامة حتى يعقد شعيرتين، وليس عاقداً، ومن استمع إلى حديث قوم يفرون به منه صب في إذنه يوم القيامة عذاب)).

رواه البخاري وأبوداود والترمذي والنسائي من حديث أيوب به، وسيأتي من رواية عكرمة عن أبي هريرة(٢).

١٠٩٨- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عكرمة أن علياً حرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، إن رسول الله ﷺ قال: لاتعذبوا بعذاب الله، وكنت قاتلهم بقول رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ قال: ((من بدل دينه فاقتلوه)). فبلغ ذلك علياً فقال: ويح ابن أم عباس.

رووه من طريق أيوب به(٣).

١٠٩٩- حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه)).

---

(١) الترمذي في الأطعمة، باب ماجاء في كراهية أكل المصبورة برقم(١٤٧٥)؛ وابن ماجة في الذبائح، باب ذكاة الناد من البهائم برقم(٣١٨٧).

(٢) البخاري في التعبير، من كذب في حلمه برقم(٦٦٣٥)؛ وأبوداود في الأدب، باب ماجاء في الرؤيا برقم(٥٠٢٤)؛ والنسائي في الزينة، باب ذكر مايكلف أصحاب الصور يوم القيامة برقم(٥٣٥٩)؛ والترمذي في اللباس، باب ماجاء في المصورين برقم(١٧٥١)؛ وأحمد (١٨٦٦).

(٣) البخاري في الجهاد، باب لايعذب بعذاب الله برقم(٢٨٥٤)؛ وأبوداود في الحدود، باب الحكم فيمن ارتد برقم(٤٣٥١)؛ والنسائي في تحريم الدم، باب الحكم في المرتد برقم(٤٠٦٠)؛ والترمذي في الحدود، باب ماجاء في المرتد برقم(١٤٥٨)؛ وأحمد(١٨٧١).

رواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث أيوب، وقال الترمذي: حسن صحيح[(١)].

١١٠٠- حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ملعون من سب اباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمى عن طريق، ملعون من وقع على بهيمة، ملعون من عمل عمل قوم لوط)).

رواه النسائي عن قتيبة، عن الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن ابن عكرمة، ثم قال: وعمر ليس بالقوي[(٢)].

١١٠١- حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رد رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي العاص ابن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً.

رواه أبوداود والترمذي وابن ماجة من حديث محمد بن إسحاق به مثله، وزاد الترمذي: / بعد ست سنين. وقال: ليس بإسناده بأس، ولكن لايعرف وجهه ولعله ١١٧ب جاء من قبل حفظ داود بن الحصين، وسمعت عبد ابن حميد يقول: سمعت يزيد بن هارون يذكر هذا الحديث، وحديث الحجاج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ ردها عليه بعد سنتين بنكاح جديد، ومهر جديد، فقال: حديث ابن عباس أجود إسناداً، والعمل على حديث عمرو بن شعيب. قلت: الست مابين هجرتها إلى إسلام أبي العاص، والسنتان مابين تحريم المسلمات على المشركين وهجره أبي العاص[(٣)].

١١٠٢- حدثنا مروان قال: حدثني خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نهى أن يجمع بين العمة والخالة، وبين العمتين والخالتين.

---

(١) البخاري في الهبة، باب لايحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته برقم(٢٤٧٩)؛ والنسائي في الهبة، باب ذكر الاختلاف لخبر ابن عباس برقم(٣٦٩٨)؛ والترمذي في البيوع، باب ماجاء في الرجوع في الهبة برقم(١٢٩٨)؛ وأحمد(١٨٧٢).

(٢) النسائي في الكبرى برقم(٧٣٣٧)؛ وأحمد(١٨٧٥).

(٣) أبوداود في الطلاق، باب إلى متى ترد عليه إمرأته إذا أسلم بعدها(٢٢٤٠)؛ والترمذي في النكاح، باب ماجاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما(١١٤٣)؛ وابن ماجة في النكاح، باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر(٢٠٠٩).

رواه ابوداود عن النفيلي، عن خطاب بن القاسم، عن خصيف به[١].

١١٠٣- حدثنا مروان، حدثني خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن المصمت من قز، وقال ابن عباس: أما السدى والعلم فلا نرى به بأساً[٢].

١١٠٤- حدثنا معمر -يعني: ابن سليمان الرقي قال: قال خصيف: حدثني غير واحد عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت منه، فأما العلم فلا.

رواه أبوداود عن النفيلي، عن زهير بن معاوية، عن خصيف به[٣].

١١٠٥- حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة قال: قلت لابن عباس: صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحمق، فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة، فكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه. قال: فقال ابن عباس: تلك صلاة أبي القاسم ﷺ.

رواه البخاري عن موسى، عن همام وأبان عن قتادة[٤].

١١٠٦- حدثنا ابن أبي عدى، عن سعيد وابن جعفر، حدثنا سعيد المعنى، وقال ابن أبي عدي: عن سعيد، عن أبي يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قرأ نبي الله ﷺ في صلوات، وسكت، فيقرأ فيما قرأ فيهن نبي الله ﷺ، ويسكت فيما سكت، فقيل له: فلعله كان يقرأ في نفسه فغضب منها، وقال: أتتهم رسول الله ﷺ؟! وقال ابن جعفر وعبد / الرزاق: أتتهم. ١١٨/أ

تفرد به من هذا الوجه، وقد رواه البخاري من طريق حديث أيوب عن عكرمة به[٥].

١١٠٧- حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لاتعذبوا بعذاب الله عز وجل»[٦]. تفرد به.

(١) أبوداود في النكاح، باب مايكره أن يجمع بينهن من النساء برقم(٢٠٦٧)؛ وأحمد (١٨٧٨).
(٢) أحمد(١٨٧٩).
(٣) أبوداود في اللباس، باب الرخصة في العلم وخيط الحرير برقم(٤٠٥٥).
(٤) البخاري في صفة الصلاة، باب التكبير إذا قام من السجود برقم(٧٥٥)؛ وأحمد (١٨٨٦).
(٥) أحمد(١٨٨٧). والرواية التي عزاها المصنف للإمام البخاري هي في كتاب صفة الصلاة، باب الجهر بقراءة صلاة الفجر برقم(٧٤٠).
(٦) أحمد(١٩٠١).

١١٠٨- حدثنا سفيان، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس إن شاء الله أن رسول الله ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه.

رواه أبوداود عن النفيلي، والترمذي عن ابن أبي عمرو، وابن ماجة عن أبي بكر بن خلاد، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به ، وقال الترمذي: حسن صحيح(١).

١١٠٩- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به(٢). تفرد به.

١١١٠- حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان، عن صفوان بن أمية الجمحي، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ في المدينة مقيماً غير مسافر سبعاً وثمانياً(٣). تفرد به.

١١١١- حدثنا إسماعيل -يعني: ابن إبراهيم- أنبأنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((في المكاتب يعتق منه بقدر مأدى دية الحر، وبقدر مارق منه دية العمد)).

رواه أبوداود والنسائي من حديث يحيى بن أبي كثير به نحوه(٤).

١١١٢- حدثنا أبومعاوية، حدثنا عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ سفراً، فأقام تسع عشر يصلي ركعتين ركعتين. قال ابن عباس: فنحن إذا سافرنا فاقمنا تسع عشرة صلينا ركعتين ركعتين، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً.

رواه البخاري وأبوداود والترمذي وابن ماجة من حديث عاصم بن سليمان الأحول به. ورواه حصين بن عبدالرحمن عن عكرمة(٥).

---

(١) أبوداود في الأشربة، باب في النفخ في الشراب برقم(٣٧٢٨)؛ والترمذي في الأشربة، باب ماجاء في كراهية النفخ في الشراب برقم(١٨٨٨)؛ وابن ماجة في الأشربة، باب النفخ في الشراب برقم(٣٤٢٩)؛ وأحمد(١٩٠٧).

(٢) أحمد(١٩١٦).

(٣) أحمد(١٩٢٩).

(٤) أبوداود في الديات، باب في دية المكاتب برقم(٤٥٨١)؛ والنسائي في القسامة، باب دية المكاتب برقم(٤٨١٠ - ٤٨١١)؛ وأحمد(١٩٤٤).

(٥) البخاري في المغازي، باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح برقم(٤٠٤٧-٤٠٤٨)؛ وفي الصلاة، أبواب تقصير الصلاة، باب ماجاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر برقم(١٠٣٠)؛ وأبوداود في الصلاة، باب متى يتم المسافر برقم (١٢٣٠)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في كم تقصر الصلاة برقم(٥٤٨)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة(١٠٧٥)؛ وأحمد(١٩٥٨).

١١١٣- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة. قال: وكان عكرمة يكره بيع القصيل.

رواه البخاري عن مسدد عن أبي معاوية[(١)].

١١٨ب ١١١٤- حدثنا / إسماعيل، أنبأنا هشام قال: كتب إلي يحيى بن أبي كثير يحدث عن عكرمة أن عمر كان يقول في الحرام: يمين يكفرها . قال هشام: وكتب إلي يحيى يحدث عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير أن ابن عباس كان يقول في الحرام: يمين يكفرها. فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[(٢)].

١١١٥- حدثنا إسماعيل، أنبأنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، وقال: ((اخرجوهم من بيوتكم)). فأخرج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً.

رواه البخاري وأبوداود عن مسلم بن إبراهيم،زاد البخاري: ومعاذ بن فضالة. كلاهما عن هشام الدستوائي. وأخرجه النسائي من حديثه به. ورواه الترمذي عن الحسن الخلال عن عبدالرزاق عن معمر كلاهما عن يحيى بن أبي كثير. زاد الترمذي: وأيوب، كلاهما عن عكرمة به. وقال الترمذي: حسن صحيح[(٣)].

١١١٦- حدثنا إسماعيل، أنبأنا حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: ((صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحاب فكملوا العدة ثلاثين، ولاتستقبلوا الشهر استقبالاً)). قال حاتم: يعني عدة شعبان.

رواه أبوداود والترمذي والنسائي من حديث سماك بن حرب به[(٤)].

---

(١) البخاري في البيوع، بيع المزابنة برقم(٢٠٧٥)؛ وأحمد(١٩٦٠).
(٢) أحمد(١٩٧٦).
(٣) البخاري في اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت برقم(٥٥٤٧)؛ وفي المحاربين، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين برقم(٦٤٤٥)؛ وأبوداود في الأدب، باب في الحكم في المخنثين(٤٩٣٠)؛ والنسائي في الكبرى(٩٢٥٤)؛ والترمذي في الأدب، باب ماجاء في المتشبهات بالرجال من النساء(٢٧٨٥).
(٤) أبوداود في الصوم، باب من قال: فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين (٢٣٢٧)؛ والنسائي في الصيام، باب ذكر الاختلاف على منصور برقم(٢١٢٩)؛ والترمذي في الصوم، باب ماجاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له برقم(٦٨٨).

١١١٧- حدثنا يحيى، عن هشام، حدثني قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال نهى رسول ا لله ﷺ عن لبن شاة الجلالة.

وللنسائي ولأبي داود : لبن الجلالة[١].

١١١٨- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((هذه وهذه سواء))، الخنصر والإبهام.

أخرجه من حديث شعبة به أبوداود عن مسدد، والنسائي عن عمرو بن علي، كلاهما عن شعبة، والترمذي وابن ماجة عن بندار عن يحيى وغندر محمد بن جعفر. زاد ابن ماجة: وابن أبي عدي، كلهم عن شعبة. ولأبي داود وابن ماجة: ((الأصابع والأسنان سواء)) الثنية والضرس[٢].

١١٩أ ١١١٩- حدثنا يحيى عن هشام / حدثنا يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لعن رسول ا لله ﷺ المترجلات من النساء والمخنثين من الرجال، وقال: ((أخرجوهم من بيوتكم)) قال: فأخرج رسول ا لله ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً .

رواه البخاري وأبوداود عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام من حديث، وقال الترمذي: عن الحسن الخلال، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن يحيى بن ابي كثير وأيوب عن عكرمة. وقال حسن صحيح. ورواه النسائي أيضاً عن بندار عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة مرسلاً[٣].

١١٢٠- حدثنا يحيى، عن هشام، عن ابن عباس: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين، فمكث بمكة عشراً وبالمدينة عشراً، وقبض وهو ابن ثلاث وستين.

---

(١) أبوداود في الأطعمة، باب النهي عن أكل الجلالة برقم(٣٧٨٦)؛ والنسائي في البيوع، باب النهي عن لبن الجلالة برقم(٤٤٤٨)؛ وأحمد(١٩٨٩).

(٢) أبوداود في الديات، باب ديات الأعضاء برقم(٤٥٥٨، ٤٥٥٩)؛ والنسائي في القسامة، باب عقل الأصابع برقم(٤٨٤٧)؛ والترمذي في الديات، باب ماجاء في دية الأصابع(١٣٩٢٩؛ وابن ماجة في الديات، باب دية الأصابع برقم(٢٦٥٢)؛ وفي دية الأسنان برقم(٢٦٥٠)؛ وأحمد(١٩٩٩).

(٣) البخاري في اللباب، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت برقم(٥٥٤٧)، وفي المحاربين، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين(٦٤٤٥)؛ وأبوداود في الأدب، باب في الحكم في المخنثين(٤٩٣٠)؛ والنسائي في الكبرى(٩٢٥٤، ٩٢٥٢)؛ والترمذي في الأدب، باب ماجاء في المتشبهات بالرجال من النساء(٢٧٨٥).

رواه البخاري عن أحمد بن أبي رجاء، عن الفضل، وعن مطر بن الفضل، عن روح، كلاهما عن هشام وهو ابن حسان القردوسي به، أنزل على رسول ا لله ﷺ وهو ابن أربعين، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة، وبالمدينة عشراً. وكذلك رواه الترمذي من حديث ابن أبي عدي، عن هشام به، وقال: حسن صحيح. وفي رواية: توفي وهو ابن خمس وستين(١).

١١٢١- حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول ا لله ﷺ حين فرغ من بدر: عليك ليس دونها شيء. قال: فناداه العباس بن عبدالمطلب: إنه لايصلح لك. قال: ولم؟ قال: لأن ا لله إنما وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ماوعدك. رواه الترمذي في التفسير، عن عبد ابن حميد، عن عبدالرزاق، عن إسرائيل. وقال: حسن(٢).

١١٢٢- حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب رسول ا لله ﷺ وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ماسلم علينا إلا ليتعوذ بنا، فعمدوا إليه، فقتلوهن وأتوا بغنمه النبي ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾.

١١٩ب رواه الترمذي في التفسير عن عبد / بن حميد، عن عبدالعزيز بن أبي رزينة، عن إسرائيل. وقال: حسن(٣).

١١٢٣- حدثنا ابن نمير، حدثنا فضيل -يعني: ابن غزوان-، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ في حجة الوداع: «أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. قال: أي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: إن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ثم أعادها مراراً، ثم رفع رأسه إلى السماء،

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب مبعث النبي ﷺ، وباب:ك هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم(٣٦٣٨، ٣٦٨٩)؛ والترمذي في المناقب، باب مبعث النبي ﷺ برقم(٣٦٢١، ٣٦٢٢)؛ وأحمد(٢٠١٧).

(٢) الترمذي في التفسير، باب تفسير سورة الأنفال برقم(٣٠٨٠)؛ وأحمد(٢٠٢٢٩.

(٣) الترمذي في التفسير، باب تفسير سورة النساء برقم(٣٠٣٠)؛ وأحمد(٢٠٢٣).

فقال: اللهم هل بلغت. مراراً. قال: ويقول ابن عباس: وا لله إنها لوصيته إلى ربه تبارك وتعالى، ثم قال: ألا فليبلغ الشاهد الغائب، لاترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)). رواه البخاري والترمذي من حديث حسن بن سعيد، عن فضيل، عن أبيه به: ((لاترتدوا))(١).

١١٢٤- حدثنا ابن نمير، حدثنا موسى بن مسلم الطحان الصغير، سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منها، ماسالمناهن منذ حاربناهن.

وهكذا رواه أبوداود، عن عثمان بن أبي شيبة، عن عبدا لله بن نمير(٢).

١١٢٥- حدثنا شجاع بن الوليد، عن أبي جناب الكلبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((ثلاث هن علي فرائض، وهن لكم تطوع: الوتر، والنحر، والضحى))(٣). تفرد به.

١١٢٦- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أنبأنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((التمسوها في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى أو سابعة تبقى.

رواه البخاري وأبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب عن أيوب قال البخاري: وتابعه الثقفي عن أيوب، وعن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: ((التمسوها في أربع وعشرين)) موقوف(٤).

١١٢٧- حدثنا وكيع، عن إسرائيل أو غيره، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أرسل رسول ا لله ﷺ إلى قرية على رأس أربعة فراسخ، -أو قال: فرسخين- يوم عاشوراء، فأمر من أكل / أن لايأكل بقية يومه، ومن لم يأكل أن يتم ١٢٠أ
صومه(٥). تفرد به .

---

(١) البخاري في الحج، باب الخطبة أيام منى برقم(١٦٥٢)؛ وفي الفتن، باب قول النبي ((لاترجعوا بعدي كفارا...)) برقم(٦٦٦٨)؛ والترمذي في الفتن، باب ماجاء ((لاترجعوا بعدي كفارا...)) برقم(٢١٩٣)؛ وأحمد(٢٠٣٦).

(٢) أبوداود في الأدب، باب في قتل الحيات برقم(٥٢٥٠)؛ وأحمد(٢٠٣٧).

(٣) أحمد(٢٠٥٠).

(٤) البخاري في صلاة التراويح، باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر برقم (١٩١٧-١٩١٨)؛ وأبوداود في الصلاة، باب في ليلة القدر برقم(١٣٨١)؛ وأحمد(٢٠٥٢).

(٥) أحمد(٢٠٥٨).

١١٢٨- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول ا لله ﷺ، ثم جاءت إمرأته بعده مسلمة، فقال: يارسول ا لله، إنها كانت أسلمت معي. فردها عليه النبي ﷺ .

رواه أبوداود، عن عثمان بن أبي شيبة، والترمذي عن يوسف بن عيسى، كلاهما عن وكيع به. وقال الترمذي: حسن، وقد رواه أبوداود أيضاً عن ابن نصير ابن علي، عن أبي أحمد، عن إسرائيل بمعناه: أسلمت إمرأة على عهد رسول ا لله ﷺ فتزوجت فجاء زوجها الأول، فقال: إني كنت أسلمت وعلمت بإسلامي، فانتزعها رسول ا لله ﷺ من زوجها الآخر، وردها إلى زوجها الأول. ورواه ابن ماجة عن أحمد بن عبدة، عن حفص بن جميع، عن سماك به بمثل حديث أبي أحمد[(١)].

١١٢٩- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ:((أمرت بركعتي الضحى وبالوتر ولم يكتب))[(٢)].تفرد به.

١١٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما مر رسول ا لله ﷺ بوادي عسفان حين حج، قال: يأبا بكر، أي وادٍ هذا؟ قال: وادي عسفان. قال: لقد مر به هود وصالح على بكرات حمر، خطمها الليف، أزرهم العباء، وأرديتهم النمار، يلبون يحجون البيت العتيق))[(٣)]. تفرد به.

١١٣١- حدثنا وكيع، حدثنا ابن سليمان بن الغسيل، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عصابة دسمة[(٤)]. تفرد به.

١١٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أتي بجبنة، قال: فجعل أصحابه يضربونها بالعصي، فقال رسول ا لله ﷺ: ((ضعوا السكين واذكروا اسم ا لله وكلوا))[(٥)]. تفرد به.

---

(١) أبوداود في الطلاق، باب إذا اسلم أحد الزوجين برقم(٢٢٣٨-٢٢٣٩)؛ والترمذي في النكاح،باب ماجاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما برقم (١١٤٤)؛ وابن ماجة في النكاح، باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر برقم (٢٠٠٨)؛ وأحمد(٢٠٥٩).

(٢) أحمد(٢٠٦٥).

(٣) أحمد(٢٠٦٧).

(٤) أحمد(٢٠٧٤).

(٥) أحمد(٢٠٨٠).

١١٣٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر وعطاء قالا: الأضحية سنة. وقال عكرمة عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ / «أمرت بالضحى ١٢٠ب
والوتر ولم يكتب»[١]. تفرد به.

١١٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يارسول الله، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربونها، فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إلى آخر الآية.

رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبدالعزيز بن أبي رزينة، عن إسرائيل به. وقال: حسن[٢].

يتلوه في الجزء السابع إن شاء الله

حدثنا وكيع، حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة / ١٢١أ

(١) أحمد(٢٠٨١).

(٢) الترمذي في تفسير القرآن، ومن سورة المائدة برقم(٣٠٥٢)؛ وأحمد(٢٠٨٩).

١٢ب ١١٣٥- / حدثنا وكيع، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة عن ابن عباس قال: قدمت عير المدينة فاشترى النبي ﷺ منها أواقي فقسمها في أرامل بني عبدالمطلب، وقال: ((لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه)).

رواه أبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع به. ورواه أيضاً عن عثمان وقتيبة عن شريك، عن سماك، عن عكرمة رفعه(١).

١١٣٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع، ومن بنى بناء فليدعمه حائط جاره)).

رواه ابن ماجة من حديث سفيان الثوري به(٢).

١١٣٧- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سماك، وعن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((الماء لاينجسه شيء))(٣).

١١٣٨- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن إمرأة من أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة، فاغتسل النبي ﷺ أو توضا من فضلها(٤).

١١٣٩- وحدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدا لله، أنبأنا سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن بعض أزواج النبي ﷺ اغتسلت من الجنابة، فتوضا النبي ﷺ بفضله. فذكرت ذلك له، فقال: ((إن الماء لاينجسه شيء)).

رواه الأربعة من حديث سماك، ومن ذلك ابن ماجة عن علي بن محمد، عن وكيع به، وقال الترمذي: حسن صحيح(٥).

١١٤٠- حدثنا يزيد، عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين، أنبأنا عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول ا لله ﷺ: أي الأديان أحب إلى ا لله؟ قال:

---

(١) أبوداود في البيوع، باب التشديد في الدين برقم(٣٣٤٤).
(٢) ابن ماجة في الأحكام، باب إذا تشاجرا في قدر الطريق برقم(٢٣٣٩).
(٣) أحمد(٢٨٠٧، ٢١٠٠).
(٤) أحمد(٢١٠١).
(٥) أبوداود في الطهارة، باب الماء لايجنب برقم(٦٨)؛ والنسائي في أول كتاب المياه برقم(٣٢٥)؛ والترمذي في الطهارة، باب ماجاء في الرخصة في فضل طهور المرأة برقم(٦٥)؛ وأحمد(٢١٠٢).

((الحنيفية السمحة))[١]. تفرد به.

١١٤١- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام، عكرمة، عن ابن عباس قال: قبض النبي ﷺ وإن درعه مرهونة عند رجل يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير أخذها رزقاً لعياله.

رواه الترمذي والنسائي من حديث هشام به. وقال الترمذي:حسن صحيح[٢].

١١٤٢- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام وابن جعفر، حدثنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول ا لله ﷺ وهو محرم واحتجامه / في رأسه. قال يزيد: ١٢٢أ من أذى كان به .

رواه البخاري والنسائي من حديث هشام بن حسان، ورواه أبوداود عن عثمان ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون به. قال البخاري: وقال محمد بن عن هشام: في رأسه من شقيقة كانت به[٣].

١١٤٣- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام، وابن جعفر قال: حدثنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بعث رسول ا لله ﷺ أو أنزل عليه القرآن وهو ابن اربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة، وبالمدينة عشر سنين. قال: فمات رسول ا لله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين. وكذلك رواه البخاري والترمذي من حديث سماك به مثله[٤].

١١٤٤- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، وقال: أخرجوهم من بيوتكم، فاخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً[٥].

١١٤٥- حدثنا يزيد، أنبأنا جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة،

---

(١) أحمد(٢١٠٧).

(٢) النسائي في كتاب البيع، باب مبايعة أهل الكتاب برقم(٤٦٥١)؛ والترمذي في البيوع، باب ماجاء في الرخصة في الشراء إلى أجل برقم(٢١٠٩).

(٣) البخاري في الطب، باب الحجم من الشقيقة والصداع(٥٣٧٤)؛ وأبوداود في مناسك الحج، باب المحرم يحتجم برقم(١٨٣٦)؛ والنسائي في الكبرى(٧٥٩٩).

(٤) البخاري في فضائل الصحابة، باب مبعث النبي ﷺ برقم(٣٦٣٨)؛ والترمذي في كتاب المناقب، باب مبعث النبي برقم(٣٦٢١)؛ وأحمد(٢١١٠).

(٥) أحمد(٢٠٠٦).

عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال لماعز بن مالك حين جاءه، فأقر عنده الزنا: لعلك قبلت أو لمست؟ قال: لا. قال: فنكتها؟ قال: نعم. فأمر به فرجم. رواه البخاري وأبوداود والنسائي من حديث وهب بن جرير بن حازم عن أبيه به. وقد رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل عن جرير، عن يعلى، عن عكرمة مرسلاً، لم يذكر ابن عباس[1].

١١٤٦- حدثنا يزيد، أنبأنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ قال سعد بن عبادة، وهو سيد الأنصار: هكذا نزلت يارسول ا لله؟! فقال: ((يامعشر الأنصار، ألا تسمعون إلى مايقول سيدكم؟)) قالوا: يارسول ا لله، لاتلمه فإنه رجل غيور، وا لله ماتزوج إمرأة قد إلا بكراً، وماطلق إمرأة له فاجترأ رجل منا على أن يتزوجها من شدة غيرته. فقال سعد: وا لله يارسول ا لله، إني لأعلم أنها حق وأنها من ا لله، ولكني قد تعجبت أني لو وجدت
١٢٢ب لكاعاً قد تفخذها رجل لم / يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربعة شهداء، فو ا لله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته. قال: فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال ابن أمية، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينه، وسمع بأذنيه، فلم يهجه حتى أصبح، فغدا على رسول ا لله ﷺ، فقال: يارسول ا لله، إني جئت أهلي عشاء، فوجدت عندها رجلاً، فرأيت بعيني، وشهدت بأذني. فكره رسول ا لله ﷺ ماجاء به، واشتد عليه، واجتمعت الأنصار، فقالوا: قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة إلا أن يضرب رسول ا لله ﷺ هلال بن أمية، ويبطل شهادته في المسلمين، فقال هلال: وا لله، إني لأرجو أن يجعل ا لله لي منها مخرجاً. فقال هلال: يارسول ا لله، إني قد أرى مااشتد عليك مما جئت به، وا لله يعلم أني لصادق، فوا لله إن رسول ا لله ﷺ يريد أن يأمر بضربه، إذ نزل على رسول ا لله ﷺ الوحي وكان إذا أنزل عليه الوحي عرفوا ذلك في تربد جلده، فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ

(١) البخاري في كتاب المحاربين، باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت برقم(٦٤٣٨)؛ وأبوداود في الحدود، باب رجم ماعز بن مالك برقم(٤٤٢٧)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧١٦٩)؛ وأحمد(٢١٢٩).

لهُمْ شُهَدَاءُ إِلا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾الآية. فسري عن رسول ا لله ﷺ، وقال: ((أبشر ياهلال، فقد جعل ا لله لك فرجاً ومخرجاً)). فقال هلال: قد كنت أرجو ذلك من ربي. فقال رسول ا لله ﷺ: ((أرسلوا إليها))، فأرسلوا إليها، فجاءت، فتلاها رسول ا لله ﷺ وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا، فقال هلال: وا لله يارسول ا لله، لقد صدقت عليها، فقالت: كذب. فقال رسول ا لله ﷺ: ((لاعنوا بينهما)) فقيل لهلال: أشهد، فشهد أربع شهادات بـا لله أنه لمن الصادقين، فلما كان في الخامسة قيل: ياهلال، اتق ا لله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. قال: لا وا لله، لايعذبني ا لله عليها، كما لم يجلدني عليها، فشهد في الخامسة أن لعنة ا لله عليه إن كان من الكاذبين. ثم قيل لها: اشهدي أربع شهادات بـا لله إنه لمن الكاذبين، فلما كانت ١٢٣أ
الخامسة قيل لها / : اتق ا لله، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب، فتلكأت ساعة، ثم قالت: وا لله لاأفضح قومي، فشهدت في الخامسة أن غضب ا لله عليها إن كان من الصادقين، ففرق رسول ا لله ﷺ بينهما، وقضى أن لايدعى ولدها لأب، ولاترمي هي ولا ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد، وقضى أن لابيت لها عليه، ولاقوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولامتوفى عنها، وقال: ((إن جاءت به أصيهب أريسح حمش الساقين فهو لهلال، وإن جاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الأليتين فهو للذي رميت به)). فجاءت به أورق جعداً جماني خدلج الساقين سابغ الأليتين، فقال رسول ا لله ﷺ: ((لولا الإيمان لكان لي ولها شأن)). قال عكرمة: وكان بعد ذلك أميراً على مصر، وكان يدعى لأمه، ومايدعى لأبيه.

رواه أبوداود عن الحسين بن علي عن يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور به بمعنى حديث قبله أن هلال بن أمية قذف إمرأته بشريك بن سمحا(١). الحديث.

١١٤٧- حدثنا بهز، أنبأنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عقبة بن عامر سأل النبي ﷺ، فقال: إن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت، وشكى إليه ضعفها، فقال النبي ﷺ: ((إن ا لله غني عن نذر أختك، فلتركب ولتهد بدنة)).

(١) أبوداود في الطلاق، باب في اللعان برقم(٢٢٥٦)؛ وأحمد(٢١٣١).

رواه أبوداود من حديث قتادة به. ورواه عن عكرمة مرسلاً، وسيأتي من رواية عكرمة عن عقبة بن عامر.

١١٤٨- حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال في الدجال: ((أعور هجان أزهر كأن رأسه أصلة، أشبه الناس بعبدالعزى بن قطن، فأهلك الهلك، فإن ربكم ليس بأعور)). قال سعيد: فحدثت به قتادة، فحدثني بنحو من هذا[١]. تفرد به.

١١٤٩- حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن ١٢١ب عباس أن رجلاً أتى نبي ا لله ﷺ، فقال: يانبي ا لله، / إني شيخ كبير عليل يشق علي القيام، فامرني بليلة لعل ا لله يوفقني فيها ليلة القدر، قال: ((عليك بالسابعة))[٢]. تفرد به.

١١٥٠- حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حدثني الحكم بن أبان، سمعت عكرمة يقول: قال ابن عباس: ركزت العنزة بين يدي النبي ﷺ بعرفات، فصلى إليها والحمار من وراء العنزة[٣]. تفرد به.

١١٥١- حدثنا علي بن عاصم، حدثنا أبو علي الرحبي، عن عكرمة، أخبرنا ابن عباس قال: اغتسل رسول ا لله ﷺ من جنابة، فلما خرج رأى لمعة على منكبه الأيسر لم يصبها الماء، فأخذ من شعره فبلها، ثم مضى إلى الصلاة.

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، عن المسلم بن سعيد، عن أبي علي الرحبي واسمه الحسين بن قيس[٤].

١١٥٢- حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ نام حتى سمع له غطيط، فقام فصلى ولم يتوضأ، فقال عكرمة: كان النبي ﷺ محفوظاً[٥]. تفرد به.

١١٥٣- حدثنا يوس، حدثنا حماد -يعني: ابن سلمة- عن حميد، عن عكرمة،

---

(١) أحمد(٢١٤٨).
(٢) أحمد(٢١٤٩).
(٣) أحمد(٢١٧٥).
(٤) ابن ماجة في الطهارة، باب من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة(٦٦٣).
(٥) أحمد(٢١٩٤).

عن ابن عباس أن النبي ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث وهما محرمان.

رواه النسائي من حديث حماد بن سلمة، وسيأتي من حديث يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن مجاهد، عن ابن عباس[١].

١١٥٤- حدثنا يزيد، أنبأنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة أو تسع عشرة وإحدى وعشرين)). قال: ((وما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسرى بي إلا قالوا: عليك بالحجامة يامحمد)). رواه الترمذي وابن ماجة من حديث عباد بن منصور وعندهما: ((نعم العبد الحجام، يذهب بالدم))[٢].

١١٥٥- وعندهما ((عليك بالإثمد، فغنه يجلو البصر، وينبت الشعر)) وزعم أنه كان لرسول ا لله ﷺ مكحلة يكتحل كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه. حدثنا يزيد، أنبأنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ابن عباس قال: كانت
لرسول ا لله ﷺ / مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين. رواه الترمذي ١٢٤أ
عن علي بن حجر ومحمد بن يحيى كلاهما عن يزيد بن هارون. ورواه ابن ماجة من حديث عباد بن منصور، وقال الترمذي: حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عباد[٣].

١١٥٦- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث بسرف وهو محرم،ثم دخل بها بعد مارجع بسرف.

رواه الترمذي من حديث هشام، وقام : حسن صحيح[٤].

١١٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا شريك، عن حسين بن عبدا لله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ صلى في كساء يتقي بفضوله حر الأرض وبردها[٥].

تفرد به.

---

(١) النسائي في المناسك، باب الرخصة في النكاح للمحرم برقم(٢٨٣٩، ٢٨٤٠).

(٢) الترمذي في الطب، باب ماجاء في الحجامة برقم(٢٠٥٣)؛ وابن ماجة في الطب، باب الحجامة برقم(٣٤٧٧، ٣٤٧٨)؛ وأحمد(٣٣١٦).

(٣) الترمذي في اللباس، باب ماجاء في الاكتحال برقم(١٧٥٧)؛ وابن ماجة في الطب، باب الكحل بالإثمد، برقم(٣٤٩٩).

(٤) الترمذي في الحج، باب ماجاء في الرخصة في تزويج المحرم(٨٤٢).

(٥) أحمد(٣٣٢٧).

١١٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لاعن بالحمل. مختصر من الحديث المتقدم[١].

١١٥٩- حدثنا عبدالرحمن، عن زائدة وعبدالصمد، حدثنا زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى النبي ﷺ نحو بيت المقدس. قال عبدالصمد: ومن معه ستة عشر شهراً، ثم حولت القبلة بعد. قال عبدالصمد: ثم جعلت القبلة نحو بيت المقدس، وقال معاوية -يعني:ابن عمرو- ثم حولت القبلة بعد[٢].تفرد به.

١١٦٠- وحدثنا محمد بن سابق أسنده عن ابن عباس[٣].

١١٦١- حدثنا عبدالرحمن بن زائدة -يعني: ابن قدامة- عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصلى على الخمرة.

رواه الترمذي عن قتيبة، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن سماك به. وقال: حسن صحيح[٤].

١١٦٢- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء وغيره، عن عكرمة مولى ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((لاضرورة في الحج))[٥].

١١٦٣- وحدثنا محمد بن بكر، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: ((لاضرورة في الإسلام))[٦]. قال شيخنا: قال ابن معين: عمر بن عطاء هذا هو ابن وراز ليس هو بشيء، وأما ابن أبي الجوزاء فذلك ثقة[٧].

١٢ب ١١٦٤- حدثنا حجاج، أنبأنا شريك / عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أجنب النبي ﷺ وميمونة، فاغتسلت ميمونة في جفنة، وفضلت فضلة، فأراد النبي ﷺ أن يغتسل منها، فقالت: يارسول الله، إني قد اغتسلت منه فقال: ((إن

(١) أحمد(٣٣٣٩).
(٢) أحمد(٣٣٦٣).
(٣) لم أجده.
(٤) الترمذي في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة على الخمرة برقم(٣٣١).
(٥) أبوداود في المناسك، باب لاصرورة في الإسلام برقم(١٧٢٩).
(٦) أحمد(٢٨٤٤).
(٧) تحفة الأشراف، ١٥٣/٥.

الماء ليس عليه جنابة)) أو قال: ((إن الماء لاينجس))[(١)].

١١٦٥- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يارسول الله، كيف من مات من إخواننا قبل ذلك، الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُم﴾.

رواه أبوداود في السنة عن محمد بن سليمان وعثمان، والترمذي في التفسير عن هناد وأبي عمار، أربعتهم عن وكيع به. وقال الترمذي: حسن صحيح[(٢)].

١١٦٦- حدثنا عفان، حدثنا أبوعوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت:يارسول الله، ماتت فلانة -تعني الشاة- فقال: ((فلولا أخذتم مسكها)) فقالت: نأخذ مسك شاة وقد ماتت؟! فقال رسول الله ﷺ: ((إنما قال الله ﴿قُلْ لا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ وإنكم لاتطعمونه، أن تدبغوه فتنتفعوا به))، فأرسلت إليها فسلخت مسكها، فدبغته، فاتخذت منه قربة حتى تخرقت عندها[(٣)]. تفرد به.

١١٦٧- وحدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن سودة بنت زمعة. فذكره[(٤)].

١١٦٨- حدثنا عفان، حدثنا أبوعوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لاطيرة ولاعدوى ولاهامة ولاصفر)) فقال رجل: يارسول الله، إنا لنأخذ الشاة الجرباء، فنطرحها في الغنم، فتجرب؟ فمن أعدى الأول.

وكذا رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص، عن سماك به[(٥)].

---

(١) أحمد(٣١٢٠).

(٢) أبوداود في السنن، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه برقم(٤٦٧٩)؛ والترمذي في التفسير باب ومن سورة البقرة برقم(٢٩٦٤)؛ وأحمد(٣٢٤٩).

(٣) أحمد(٣٠٢٦).

(٤) أحمد(٣٠٢٧).

(٥) ابن ماجة في الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة برقم(٣٥٣٩)؛ وأحمد(٣٠٣١).

١١٦٩- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال وهو في قبة يوم بدر: ((اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم)). فأخذ أبوبكر بيده، فقال: حسبك يارسول ا لله،
١٢٥أ فقد ألححت على ربك، وهو يثب في الدرع / فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهزَمُ الجَمعُ وَيُوَلُونَ الدُّبر﴾.

رواه البخاري عن محمد بن عفان به، ومن حديث الثقفي عن خالد به، ورواه النسائي من حديث الثقفي[(١)].

١١٧٠- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أبوجهل إلى النبي ﷺ وهو يصلي، فنهاه، فتهدده النبي ﷺ، فقال: أتهددني؟! أما وا لله، إني لأكثر أهل الوادي بادياً، فأنزل ا لله ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى، عَبْدًا إذَا صَلَّى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى، أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ قال ابن عباس: والذي نفسي بيده، لو دعا ناديه لأخذته الزبانية.

رواه الترمذي والنسائي عن أبي سعيد عن أبي خالد الأحمر، عن داود بن أبي هند، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح[(٢)].

١١٧١- حدثنا عفان، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس ورفعه قال: ((ماكان من حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا حدة وشدة))[(٣)]. تفرد به.

١١٧٢- حدثنا عبدا لله قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده هذا الحديث: حدثنا يحيى بن إسحاق، أنبأنا ابن أبي، عن أبي الاسود، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لعن الواصلة والموصولة، والمتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات بالرجال[(٤)]. تفرد به.

---

(١) البخاري في التفسير/ القمر، باب سيهزم الجمع ويولون الدبر(٤٥٩٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١٥٥٧)؛ وأحمد(٣٠٤٢).

(٢) الترمذي في تفسير القرآن، باب ﴿إقرا باسم ربك﴾ برقم(٣٣٤٩)؛ والنسائي في الكبرى(١٨٦٨٤)؛ وأحمد(٣٠٤٤).

(٣) أحمد(٣٠٤٥).

(٤) أحمد(٣٠٥٩).

١١٧٣- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: شهدت النبي ﷺ صلى العيد ثم خطب، فظن أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فوعظهن، وقال: ((تصدقن)) فجعلت المرأة تلقي الخاتم والخرص والشيء، ثم أمر بلالاً، فجمعه في ثوب حتى أمضاه(١). تفرد به.

١١٧٤- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ رجل، فجعل يثني عليه، فقال النبي ﷺ: ((إن من البيان لسحراً، وإن من الشعر حكمة)).

رواه أبوداود والترمذي وحسنه، وابن ماجة من طريق سماك به(٢).

١١٧٥- حدثنا أبوالنضر داود -يعني: العطار- عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر: عمرة الحديبية وعمرة القضاء، والثالثة من الجعرانة، والرابعة / التي مع حجته. ١٢٥ب

رواه أبوداود والترمذي عن قتيبة، زاد أبوداود: والنفيلي، وابن ماجة عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الشافعي، ثلاثتهم عن داود العطار به، وقال الترمذي: حسن غريب. وروواه الترمذي عن سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو به(٣).

١١٧٦- حدثنا عبدالصمد، حدثنا داود، حدثنا علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خط أربعة خطوط، ثم قال: أتدرون لم خططت هذه الخطوط؟ قالوا: لا. قال: ((أفضل نساء الجنة أربع: مريم ابنة عمران، وخديجة ابنة خويلد، وفاطمة ابنة محمد، وآسية ابنة مزاحم)).

رواه النسائي من غير وجه عن داود بن أبي الفرات(٤).

١١٧٧- حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بن دينار، عن

---

(١) أحمد(٣٠٦٤).

(٢) أبوداود في الأدب، باب ماجاء في الشعر برقم(٥٠١١)؛ والترمذي في الأدب، باب ماجاء: إن من الشعر لحكمة برقم(٢٨٤٤)؛ وابن ماجة في الأدب، باب السعر (٣٧٥٦)؛ وأحمد(٢٨٥٩، ٣٠٦٨).

(٣) أبوداود في المناسك، باب العمرة برقم(١٩٩٣)؛ والترمذي في الحج، باب كم اعتمر النبي ﷺ برقم(٨١٦)؛ وابن ماجة في الحج، باب كم اعتمر النبي ﷺ برقم (٣٠٠٣)؛ وأحمد(٣٩٥٤).

(٤) النسائي في الكبرى (٨٣٥٥، ٨٣٥٧، ٨٣٦٤)؛ وأحمد(٢٩٥٧).

عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لايعضد عضاهها، ولاينفر صيدها، ولاتحل لقطتها إلا لمنشد، ولايختلى خلاها)). فقال العباس: يارسول ا لله، إلا الإذخر، قال: ((إلا الإذخر)).

قال البخاري: وقال أحمد بن سعيد: عن روح به. ورواه النسائي عن سعيد بن عبدالرحمن عن سفيان بن عيينة عن عمرو به[١].

١١٧٨- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، حدثني محمد بن علي بن ركانة، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يقت في الحد خمراً. قال ابن عباس: شرب رجل، فسكر، فلقي يميل في فج، فانطلق به إلى النبي ﷺ، فلما حاذى بدار العباس انفلت، فدخل على عباس، فالتزمه من ورائه، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فضحك، وقال: قد فعلها؟! ثم لم يأمرهم فيه بشيء.

رواه أبوداود والنسائي من حديث ابن جريج، والنسائي أيضاً عن إبراهيم بن يونس عن روح به[٢].

١١٧٩- حدثنا الزبيري محمد بن عبدا لله بن الزبير، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((على كل مسلم حجة، ولو قلت كل عام لكان))[٣]. تفرد به.

١١٨٠- حدثنا الزبيري وأسود بن عامر قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أسلمت إمرأة على عهد رسول ا لله ﷺ فتزوجت، فجاء / زوجها الأول إلى النبي ﷺ، فقال: يارسول ا لله إني قد أسلمت وعلمت ١٢٢أ
إسلامي، فنزعها النبي ﷺ من زوجها الآخر، وردها على زوجها الأول[٤].

١١٨١- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاضرر ولاضرار، وللرجل أن يجعل خشبة في حائط

(١) البخاري في الحج، باب الإحصار وجزاء الصيد، باب لاينفر صيد الحرم برقم (١٧٣٦)؛ وفي اللقطة، باب كيف تعرف لقطة مكة برقم(٢٣٠١)؛ وفي الجنائز، باب الإذخر والحشيش في القبر برقم(١٢٨٤)؛ والنسائي في كتاب المناسك، برقم (٢٨٩٢)؛ وأحمد(٢٩٦٢).

(٢) أبوداود في الحدود باب الحد في الخمر برقم(٤٤٧٦)؛ والنسائي في الكبرى (٥٢٩٠)؛ وأحمد(٢٩٦٣).

(٣) أحمد(٢٩٦٩).

(٤) أحمد(٢٩٧٢).

جاره، والطريق الميتاء سبع أذرع)).

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق به(١).

١١٨٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا أبوإسرائيل وأبو نعيم، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في الركاز الخمس.

رواه ابن ماجة عن نصر بن علي، عن أبي أحمد، عن إسرائيل به(٢).

١١٨٣- حدثنا أسود -يعني: ابن عامر- حدثنا إسرائيل قال: وقضى، وقال أبونعيم في حديثه: قضى رسول الله ﷺ في الركاز الخمس(٣).

١١٨٤- حدثنا عبدالرزاق وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((لايباشر الرجل الرجل والمرأة المراة)). ولم يرفعه أسود(٤).

١١٨٥- وحدثنا عن حسن، عن سماك، عن عكرة مرسلاً(٥). تفرد به.

١١٨٦- حدثنا يحيى بن آدم وابو النضر قالا: حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أقام بمكة عام الفتح سبع عشرة يصلي ركعتين. قال أبو النضر: يقصر على ركعتين.

رواه أبوداود عن نصر بن علي، عن أبيه، عن شريك به(٦).

١١٨٧- حدثنا عبدا لله، حدثنا عبدا لله بن عون الخراز من الثقات، حدثنا شريك، وحدثنا عبدا لله قال: وحدثني نصر بن علي أخبرني أبي، عن شريك، عن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه(٧).

١١٨٨- حدثنا يحيى بن آدم وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((الرؤيا الصالحة جزء من سبعين

(١) ابن ماجة في الأحكام، باب إذا تشاجروا في قدر الطريق برقم(٢٣٤١)؛ وأحمد (٢٨٦٥).
(٢) ابن ماجة في اللقطة، باب من أصاب الركاز برقم(٢٥١٠)؛ وأحمد(٢٨٦٩).
(٣) أحمد(٢٨٧٠).
(٤) أحمد(٢٨٧١).
(٥) أحمد(٢٨٧٢).
(٦) أبوداود في الصلاة، باب متى يتم المسافر برقم(١٢٣٢)؛ وأحمد(٣٨٨٣).
(٧) أحمد(٢٨٨٤).

جزءاً من النبوة))[١]. تفرد به.

١١٨٩- حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((أيما إمرأة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه، أو قال: من بعده.

رواه ابن ماجة عن علي بن محمد / ومحمد بن إسماعيل، عن وكيع، عن شريك ١١ب
به[٢].

١١٩٠- وروى ابن ماجة عن أحمد بن يوسف السلمي، عن أبي عاصم، عن أبي بكر -يعني: النهشلي، وقيل:بل الصواب عن أبي بكر بن عبدالله بن سبرة-[٣] عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ، فقال: ((أعتقها ولدها))[٤].

١١٩١- حدثنا هاشم، حدثنا أبومعاوية -يعني: شيبان- عن ليث، عن عبدالملك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولايتطير، ويعجبه كل اسم حسن[٥]. تفرد به.

١١٩٢- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يزيد -يعني: ابن عطاء- عن يزيد- يعني: ابن أبي زياد-، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء النبي ﷺ وقد اشتكى، فطاف بالبيت على بعير ومعه محجن، كلما مر عليه استلمه، فلما فرغ من طوافه أناخ، فصلى ركعتين[٦].

١١٩٣- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((لايباشر الرجل الرجل، ولا المرأة المرأة))[٧]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٨٩٤).
(٢) ابن ماجة في العتق، باب أمهات الأولاد برقم(٢٥١٥)؛ وأحمد(٢٧٥٩، ٢٩١٠).
(٣) تحفة الأشراف، ٥/١٢١.
(٤) ابن ماجة في العتق، باب أمهات الأولاد برقم(٢٥١٦).
(٥) أحمد(٢٩٢٥).
(٦) أحمد(٢٧٧٢).
(٧) أحمد(٢٧٧٣).

١١٩٤- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يارسول الله، الذين ماتوا وهم يشربون الخمر، فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إلى آخر الآية[١]. تفرد به.

١١٩٥- حدثنا سريح، حدثنا عباد، عن هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس أن إمرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسمومة، فأرسل إليها، فقال: ((ماحملك على ماصنعت؟)). قالت: أحببت -أو أردت- إن كنت نبياً فإن الله سيطلعك عليه، وإن لم تكن نبياً أرح الناس منك. قال: وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئاً احتجم، قال: فسافر مرة، فلما أحرم وجد من ذلك شيئاً فاحتجم[٢]. تفرد به.

١١٩٦- حدثنا حسين، حدثنا أبو أويس، حدثني كثير بن عبدا لله بن عمرو ابن عوف المزني، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبيلة جلسيها أو غوريها، وحيث يصلح الزرع من قدس حق مسلم، وكتب له النبي ﷺ: ((بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى رسول الله ﷺ بلال ابن الحارث المزني / أعطاه معادن القبيلة جلسيها وغوريها، وحيث يصلح للزرع ١٢٧أ
من قدس، ولم يعطه حق مسلم))[٣].

١١٩٧- حدثنا حسين، حدثنا أبو أويس، حدثني ثور بن زيد مولى بني الديل ابن بكر بن كنانة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله.

رواه أبوداود عن عباس العسري وغيره عن حسين بن محمد به[٤].

١١٩٨- حدثنا سريج حماد الخياط، حدثنا عطاء العطار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((يتصدق بدينار، فإن لم يجد ديناراً، فنصف دينار))[٥]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٧٧٤).
(٢) أحمد(٢٧٨٤).
(٣) أحمد(٢٧٨٥).
(٤) أبوداود في الخراج والإمارة، باب في إقطاع الأرضين، برقم(٣٠٦٢، ٣٠٦٣).
(٥) أحمد(٢٧٨٨).

١١٩٩- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، حدثني ثورن عن عكرمة، عنّ ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً ولايلوي عنقه.

رواه أبوداود عن أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، والترمذي عن محمود بن غيلان وغير واحد، والترمذي عن الحسين بن ثابت وإسحاق بن إبراهيم كلهم عن الفضل بن موسى به. ورواه أبوداود والنسائي من حديث وكيع، عن عبدا لله بن سعيد، عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس مرسلاً عن النبي ﷺ. قال أبوداود: وهذا أصح(١).

١٢٠٠- حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني عكرمة مولى ابن عباس زعم أن ابن عباس أخبره أن النبي ﷺ قسم غنماً يوم النحر في أصحابه، وقال: ((اذبحوها لعمرتكم؛ فإنها تجزئ عنكم)). فأصاب سعيد بن أبي وقاص تيس(٢). تفرد به.

١٢٠١- حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا حسين بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يقص شاربه، وكان أبوكم إبراهيم من قبله يقص شاربه.

رواه الترمذي عن محمد بن عمر بن الوليد الكندي، عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن سماك به، وقال: حسن غريب. ولفظه: كان رسول ا لله ﷺ يقص شاربه. وقال: كان إبراهيم خليل الرحمن يفعله(٣).

١٢٠٢- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا هشام -يعني:الدستوائي- عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: ((لاتفتخروا بآبائكم الذين موتوا في
١٢ب الجاهلية، فوالذي نفسي بيده لما يدهده الجعل بمنخريه خير من آبائكم الذين / موتوا في الجاهلية))(٤). تفرد به.

---

(١) أبوداود في رواية ابن الأشناني كما في تحفة الأشراف، ١١٧/٥؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١٢٤)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماذكر في الالتفات في الصلاة برقم (٥٨٧، ٥٨٨)؛ وأحمد برقم(٢٤٨٦).
(٢) أحمد(٢٨٠٢).
(٣) الترمذي في الأدب، باب ماجاء في قص الشارب برقم(٢٧٦٠)؛ وأحمد(٢٧٣٨).
(٤) أحمد(٢٧٣٩).

١٢٠٣- حدثنا سليمان بن داود أبو داود، أنبأنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول الله، الحج كل عام؟ قال: ((بل حجة على كل إنسان، ولو قلت كل عام لكان كل عام))(١). تفرد به.

١٢٠٤- حدثنا عبدالصمد، حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نظر إلى أحد، فقال: ((والذي نفسي بيده مايسرني أن أحداً لآل محمد ذهباً أنفقه في سبيل الله أموت يوم اموت وعندي منه ديناران إلا أن أحدهما لدين)). قال: فمات فما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة، وترك درعه رهناً عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير. لابن ماجة منه آخره كما تقدم(٢).

١٢٠٥- حدثنا عبدالصمد وأبوسعيد وعفان قالوا: حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ دخل عليه عمر وهو على حصير قد أثر في جنبه، فقال: يانبي الله، لو كان اتخذت فراشاً أوثر من هذا؟ فقال: ((مالي وللدنيا؟ مامثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف، فاستظل تحت شجرة ساعة من نهار، ثم راح وتركها))(٣). تفرد به.

١٢٠٦- حدثنا عبدالصمد، حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قاتل النبي ﷺ عدواً، فلم يفرغ منهم حتى أخر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: ((اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملأ بيوتهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً))(٤). أو نحو ذلك.

١٢٠٧- حدثنا عبدالصمد وعفان قالا: حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح في دبر كل صلاة إذا قال: سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة، يدعو عليهم، على حي من بني سليم وعلى ذكوان وعصية، ونؤمن من خلفه، أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام، فقتلوهم. قال عفان في حديثه: قال: وقال عكرمة: هذا كان مفتاح القنوت.

---

(١) أحمد(٢٧٤١).
(٢) ابن ماجة في أول كتاب الرهون برقم(٢٤٣٩)؛ وأحمد(٢٧٤٣).
(٣) أحمد(٢٧٤٤).
(٤) أحمد(٢٧٤٥).

رواه أبوداود عن عبدا لله بن معاوية الجمحي، عن ثابت بن يزيد به[(١)].

١٢٠٨- حدثنا أبوجعفر المدايني، أنبأنا عباد بن العوامن عن محمد بن إسحاق،
١٢٨أ حدثنا حسين بن عبدا لله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: / جاءت أم الفضل بنت الحارث بأم حبيبة بنت عباس، فوضعها في حجر رسول ا لله ﷺ، فبالت، فاختلجها أم الفضل، ثم لكمت بين كتفيها، ثم اختلجتها، فقال رسول ا لله ﷺ: ((أعطني قدحاً من ماء)) فصبه على مبالها، ثم قال: ((اسلكوا الماء في سبيل البول))[(٢)]. تفرد به.

١٢٠٩- حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله عز وجل﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾. قال: كان بني النضير إذا قتلوا قتيلاً من بني قريظة أدوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلاً أدوا إليهم الدية كاملة، فسوى رسول ا لله ﷺ بينهم الدية.

رواه أبوداود والنسائي من طريق محمد بن إسحاق به[(٣)].

١٢١٠- حدثنا مروان بن شجاع حدثني خصيف، عن عكرمة ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ : ((إن النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها غير أن لاتطوف بالبيت حتى تطهر)). تقدم في ترجمة خصيف عن عطاء، عن ابن عباس[(٤)].

١٢١١- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت -يعني: الكعبة- لم يدخل، وأمر بها، فمحيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل بايديهما الأزلام، فقال: قاتلهم ا لله، ما استقسما بالأزلام قط)).

---

(١) أبوداود في كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلوات برقم(١٤٤٣)؛ وأحمد (٢٧٤٦).
(٢) أحمد(٢٧٥٠).
(٣) أبوداود في الأقضية، باب الحكم بين أهل الذمة(٣٥٩١)؛ والنسائي في القسامة، باب تأويل قول ا لله تعالى﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ برقم(٤٧٣٣).
(٤) أحمد(٣٤٣٥).

رواه البخاري وأبوداود عن أبي معاوية، عن عبدالوارث الثقفي، عن أيوب، ورواه البخاري أيضاً من حديث معمر به[(١)].

١٢١٢- حدثنا عبدالوارث الثقفي عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: التمسوها في العشر الأواخر في تاسعه تبقى أو خامسه تبقى أو سابعه تبقى))[(٢)]. تفرد به.

١٢١٣- حدثنا عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((المكاتب يؤدي ماأعتق عنه بحساب الحر وما أرق منه بحساب العبد)).

ورواه عن عكرمة أيوب[(٣)].

١٢١٤- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير بن حازم، عن محمد -يعني: ابن إسحاق- عن حسين، عن عكرمة، عن ابن / عباس قال: كان بالمدينة رجلان يحفران ١٢٨ب
القبور، أبوعبيدة بن الجراح يحفر لأهل مكة، وأبوطلحة يحفر للأنصار ويلحدهم، قال: فلما قبض النبي ﷺ بعث العباس رجلين إليهما فقال: اللهم خر لنبيك، فوجدوا أبا طلحة ولم يجدوا أبا عبيدة، فحفر له وحده.

رواه ابن ماجة من حديث ابن إسحاق به[(٤)].

١٢١٥- حدثنا حسين -يعني: ابن موسى- حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صليت مع رسول الله الكسوفن فلم أسمع منه فيها حرفاً من القرآن[(٥)]. تفرد به.

١٢١٦- حدثنا شاذان، أنبأنا إسرائيلن عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قال أناس: يارسول الله، أصحابنا الذين ماتوا يشربونها؟ فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ قال:

---

(١) البخاري في الحج، باب من كبر في نواحي الكعبة برقم(١٥٢٤)؛ وفي الأنبياء، باب قول الله ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ برقم(٣١٧٤)؛ وأبوداود في المناسك، باب الصلاة في الكعبة برقم(٢٠٢٧)؛ وأحمد(٣٤٥٥).

(٢) أحمد(٣٤٥٦).

(٣) أحمد(٢٦٦٠، ٣٤٨٩).

(٤) ابن ماجة في الجنائز، باب ذكر وفاة النبي(١٦٢٨)؛ وأحمد(٢٦٦١).

(٥) أحمد(٢٦٧٣).

فلما حولت القبلة قال أناس: يارسول ا لله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزلت ﴿وَمَاكَانَ ا للهُ لِيُضِيعَ إِيْمَانَكُم﴾[١].

١٢١٧- حدثنا محمد بن جعفر،حدثنا شعبة، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان لايرى بأساً أن يتزوج الرجل وهو محرم، ويقول: إن نبي ا لله ﷺ تزوج ميمونة ابنة الحارث بماء يقال له سرف، وهو محرم، فلما قضى نبي ا لله ﷺ حجه أقبل حتى إذا كان بذلك الماء أعرس بها.

رواه النسائي من حديث يعلى، ورواه قتادة عن عكرمة[٢].

١٢١٨- حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبدا لله، أنبأنا حسين بن عبدا لله، عن عكرمة أن رجلاً سأل ابن عباس عن نبيذ رسول ا لله ﷺ، فقال: كان يشرب بالنهار ماصنع بالليل، ويشرب بالليل ماصنع بالنهار[٣]. تفرد به.

١٢١٩- وحدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبدا لله، أنبأنا حسين بن عبدا لله بن عبيدا لله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن النقير والدباء والمزفت، وقال: لاتشربوا إلا في ذي إكاء، فصنعوا جلود الإبل، ثم جعلوا له أعناقاً من جلود الغنم، فبلغه ذلك، فقال: ((لاتشربوا إلا فيما أعلاه منه))[٤]. تفرد به.

١٢٢٠- حدثنا عتاب بن زياد، أنبأنا عبدا لله، أنبأنا الحسين بن عبدا لله بن عبيدا لله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ:
١٢٩أ ((لاتصوموا يوم / الجمعة وحده))[٥].

١٢٢١- حدثنا عتاب، أخبرني معمر، عن عمرو بن عبدا لله، عن عكرمة، عن أبي هريرة وابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((لاتأكل الشريطة، فإنها ذبيحة الشيطان)).

رواه أبوداود عن هناد والحسن بن علي، عن عبدا لله بن المبارك به عن ابن

(١) أحمد(٢٦٩١).
(٢) النسائي في النكاح، باب الرخصة في نكاح المحرم برقم(٣٢٧١).
(٣) أحمد(٢٦٠٦).
(٤) أحمد(٢٦٠٧).
(٥) أحمد(٢٦١٥).

عباس. زاد عيسى: وأبي هريرة. وزاد في حديثه: وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولايفرى الأوداج، ثم تترك حتى تموت[١].

١٢٢٢- حدثنا عتاب، أنبأنا أبوحمزة، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سوى بين الأسنان والأصابع في الدية[٢].

١٢٢٣- حدثنا علي بن الحسن -يعني: ابن شقيق- أنبأنا ابو حمزة، حدثنا يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((الأسنان سواء والأصابع سواء)).

رواه أبوداود والترمذي من حديث يزيد بن أبي سعيد النحوي به، وفي لفظ لأبي داود ((جعل النبي ﷺ أصابع اليدين والرجلين سواء)). وقال الترمذي: حسن صحيح غريب[٣].

١٢٢٤- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوبن عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل في حجة الوداع، فقال: يارسول الله، حلقت قبل أن أذبح؟ فأومأ بيده، وقال: لاحرج. وقال رجل: يارسول الله، ذبحت قبل أن أرمي، فأومأ بيده وقال: ((لاحرج)). قال: فما سئل يومئذ عن شيء من التقديم والتأخير إلا اومأ بيده، وقال: ((لاحرج)).

رواه البخاري عن موسى، عن وهيب، ورواه ابن ماجة عن علي بن محمد، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب به[٤].

١٢٢٥- حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدالرحمن بن العسلن عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ متقنعاً بثوبه، فقال: ((أيها الناس، إن الناس ليكثرون، وإن الأنصار يقلون، فمن ولي منكم أمراً ينفع فيه أحداً فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم)).

---

(١) أبوداود في الأضاحي، باب في المبالغة في الذبح برقم(٢٨٢٦).
(٢) أحمد(٢٦٢١).
(٣) أبوداود في الديات، باب ديات الأعضاء برقم(٤٥٦١)؛ والترمذي في الديات، باب ماجاء في دية الأصابع برقم(١٣٩١)؛ وأحمد(٢٦٢٤).
(٤) البخاري في العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس برقم(٨٤)؛ وابن ماجة في المناسك، باب من قدم نسكاً قبل نسك برقم(٣٠٤٩).

رواه البخاري عن إسماعيل بن أبان وأبي نعيم وأحمد بن يعقوب، ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن الغسيل به: صعد رسول ا لله ﷺ المنبر وعليه عصابة دسما فقال: ((اما بعد أيها الناس ...)) فذكره.

رواه الترمذي في الشمائل من حديث ابن الغسيل[1].

١٢٩ب ١٢٢٦- حدثنا إسحاق بن عيسى، عن جرير، / عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج رسول ا لله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه في خرقة، فقعد على المنبر، فحمد ا لله وأثنى عليه، ثم قال: إنه ليس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر)).

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد المسندي، والنسائي عن عمرو بن علي كلاهما عن وهب بن جرير عن أبيه. ورواه البخاري من حديث أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً ((لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً)). وفيه قصة الجد[2].

١٢٢٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا جرير، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما أتاه ماعز بن مالك قال: ((لعلك قلت، أو نظرت؟)) قال: لا. فقال رسول ا لله ﷺ: ((أنكتها)) يكني. قال: نعم. قال: فعند ذلك أمر برجمه[3].

١٢٢٨- حدثنا سريج، حدثنا ابن أبي الزناد، عن عمرو، عن ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قراءة رسول ا لله ﷺ بالليل قدر مايسمعه

---

(١) البخاري في الجمعة، باب من قال في الخطبة: أما بعد برقم(٨٨٥)؛ وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم(٣٤٢٩)؛ وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم برقم(٣٥٨٩)؛ والترمذي في الشمائل (طبعة محمد عفيف الزعبي)، ص١١٠.

(٢) البخاري في المساجد، باب الخوخة والممر في المسجد برقم(٤٥٥)؛ وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً برقم(٣٤٥٦، ٣٤٥٧)؛ وفي الفرائض، باب ميراث الجد مع الأب والإخوة برقم(٦٣٥٧)؛ وانسائي في الكبرى (٨١٠٢)؛ وأحمد(٢٤٣٢، ٣٣٨٥).

(٣) أحمد(٢٤٣٣).

من في الحجرة، وهو في البيت. رواه أبوداود والترمذي في الشمائل من حديث عبدالرحمن بن أبي الزناد[(١)].

١٢٢٩- حدثنا حسين بن محمد وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ماسلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فعمدوا إليه فقتلوه، وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ، فأنزل الله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾[(٢)] إلى آخر الآية. تفرد به.

١٢٣٠- حدثنا حسين، حدثنا جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ ، فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ.

رواه أبوداود عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي عن محمد بن داود المصيصي، وابن ماجة عن أبي السفر يحيى بن يزداد العسكري، كلهم عن الحسين بن محمد المروزي به[(٣)].

ورواه / النسائي وابن ماجة من حديث زيد بن حيان عن أيوب به . ١٣٠أ

١٢٣١- حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى على بساط[(٤)]. تفرد به.

١٢٣٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني جبر بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما اجتمع القوم لغسل رسول الله ﷺ وليس في البيت إلا أهله، عمه العباس بن عبدالمطلب وعلي بن أبي طالب والفضل بن عباس وقثم بن عباس وأسامة بن زيد بن حارثة وصالح مولاه، فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الناس أوس بن خولي الأنصاري بن أحد بني عوف بن الخزرج، وكان بدرياً

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل برقم(١٣٢٧)؛ والترمذي في الشمائل ص٢٥٤؛ وأحمد(٢٤٤٦).

(٢) أحمد(٢٤٦٢)

(٣) أبوداود في النكاح، باب في البكر يزوجها أبوها ولايستأمرها برقم(٢٠٩٦)؛ والنسائي في الكبرى (٥٣٨٧، ٥٣٨٩)؛ وابن ماجة في النكاح، باب من زوج ابنته وهي كارهة برقم(١٨٧٥)؛ وأحمد(٢٤٦٩).

(٤) أحمد(٢٤٧٢).

علي بن أبي طالب، فقال: ياعلي، ننشدك ا لله وحظنا من رسول ا لله ﷺ، فقال له علي: ادخل، فدخل، فحضر غسل النبي ﷺ، ولم يل من غسله شيئاً. فأسنده علي إلى صدره، وعليه قميص، وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع علي، وكان أسامة ابن زيد وصالح مولاه هما يصبان الماء، وجعل علي يغسله، ولم ير من رسول ا لله ﷺ شيء مما يراه من الميت، وهو يقول: بأبي وأمي، ماأطيبك حياً وميتاً. حتى إذا فرغوا من غسل رسول ا لله ﷺ، وكان يغسل بالماء والسدر، جفوه، ثم صنع به مايصنع بالميت، ثم أدرج في ثلاثة أثواب: ثوبين أبيضين، وبردة حبرة. قال: ثم دعا العباس رجلين، فقال: ليذهب إحداكما إلى أبي عبيدة بن الجراح، وكان أبو عبيدة يضرح لأهل مكة، وليذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الأنصاري، وكان أبو طلحة يلحد لأهل المدينة. قال: ثم قال العباس لهما حين يسرحهما: اللهم خر لرسولك، قال: فذهبا، فلم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة، ووجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة، فلحد رسول ا لله ﷺ .

روى منه ابن ماجة من قوله: لما أرادوا أن يحفروا لرسول ا لله ﷺ. إلى آخره[1].

١٢٣٣- حدثنا يعقوب،حدثنا ابي، عن ابن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع، وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين على النكاح / الأول، ولم يحدث شهادة ولا صداقاً[2]. ١٣٠ب

١٢٣٤- حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طاف رسول ا لله ﷺ على بعيره كلما أتى على الركن أشار إليه وكبر.

رواه البخاري والترمذي وصححه النسائي من طرق عن خالد الحذاء به[3].

(١) ابن ماجة في الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ برقم(١٦٢٨)؛ وأحمد(٢٣٥٧).
(٢) أحمد(٢٣٦٦).
(٣) البخاري في الحج، باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه برقم(١٥٣٤)؛ والنسائي في المناسك، باب الإشارة إلى الركن برقم(٢٩٥٥)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الطواف راكباً برقم(٨٦٥)؛ وأحمد(٢٣٧٨).

١٢٣٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماكانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم اليوم خلف أئمتكم إلا أنها كانت عقباً. قامت طائفة، وهم جميع مع رسول الله ﷺ،وسجدت معه طائفة، ثم قام رسول الله ﷺ وسجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم،ثم قال رسول الله ﷺ وقاموا معه جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، ثم سجد فسجد الذين كانوا معه قياماً أول مرة، وقام الآخرون الذين كانوا سجدوا معه أول مرة، فلما جلس رسول الله ﷺ والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم جلسوا فجمعهم رسول الله ﷺ بالسلام. رواه النسائي من حديث محمد بن إسحاق به[(١)].

١٢٣٦- حدثنا عفان، حدثنا أبوالأحوص، أنبأنا سماك، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: أتيت وأنا نائم في رمضان، فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر. قال: فقمت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله ﷺ فإذا هو يصلي. قال: فنظرت في تلك الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين[(٢)]. تفرد به.

١٢٣٧- حدثنا عفان، حدثنا ثابت -يعني: ابن يزيد- حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لايجدون عشاء، قال: وكان عامة خبزهم خبز الشعير.

رواه الترمذي وابن ماجة عن عبدا لله بن معاوية الجهني عن ثابت به. وقال الترمذي: حسن صحيح[(٣)].

١٢٣٨- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ طاف سبعاً وطاف سبعاً، وإنما سعى أحب أن يرى الناس قوته[(٤)]. تفرد به.

١٢٣٩- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((لايمنع أحدكم أخاه / مرفقاً يضعه على ١٣١
جداره)).

(١) النسائي في كتاب صلاة الخوف برقم(١٥٣٥)؛ وأحمد(٢٣٨٢).
(٢) أحمد(٢٥٤٧، ٢٣٠٢).
(٣) الترمذي في الزهد، باب ماجاء في معيشة النبي ﷺ وأهله برقم(٢٣٦٠)؛ وابن ماجة في الأطعمة،باب خبز الشعير برقم(٣٣٤٧)؛ أحمد(٢٣٠٣).
(٤) أحمد(٢٣٠٥).

رواه ابن ماجة عن حرملة، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة به «لايمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره»(١).

١٢٤٠- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يحيى بن زكريا، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسالوه، فنزلت ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ الآية. قالوا: أوتينا علماً كثيراً، أوتينا التوراة، ومن أوتي التوراة، فقد أوتي خيراً كثيراً. قال: فأنزل الله ﴿قُلْ لَو كَانَ البَحْرُ مِدَادَاً لِكَلِمَاتِ رَبي لَنَفِدَ البَحْرُ﴾.

رواه الترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة به، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب(٢).

١٢٤١- حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، وسمعته أنا من ابن أبي شيبة، حدثنا ابن مبارك، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلك قبلت أو لمست أو نظرت؟»(٣). تفرد به.

١٢٤٢- حدثنا عبدالله بن محمد، وسمعته أنا من عبدالله بن محمد، حدثنا الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج إلى سفر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الخبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض وهو علينا السفر». وإذا أراد الرجوع قال: «تائبون عابدون لربنا حامدون». فإذا دخل أهله قال: توباً توباً لربنا أوباً لايعود علينا حوباً»(٤).

١٢٤٣- وقال رسول الله ﷺ : «ليقرأن القرآن أقوام من أمتي يمرقون من الإسلام الذين كما يمرق السهم من الرمية»(٥).

---

(١) ابن ماجة في الأحكام، باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره برقم(٢٣٣٧)؛ وأحمد(٢٣٠٧).

(٢) النسائي في التفسير، سورة الكهف برقم(١١٣١٤)؛ والترمذي في تفسير القرآن، سورة بني إسرائيل برقم(٣١٤٠)؛ وأحمد(٢٣٠٩).

(٣) أحمد(٢٣١٠).

(٤) أحمد(٢٣١١).

(٥) أحمد(٢٣١٢).

١٢٤٤- وقال رسول ا لله ﷺ: ((لاتستقبلوا ولاتحفلوا، ولانعق بعضكم لبعض)).

روى الترمذي منه((لاتستقبلوا السوق ولاتحفلوا، ولاينفق بعضكم لبعض))[١].

١٢٤٥- وروى ابن ماجة منه ((ليقرأن القرآن من أمتي أقوام يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية)) ومن أوله إلى ثم[٢]. تفرد به أحمد.

١٢٤٦- حدثنا عبدا لله بن محمد، وحدثني عبدا لله بن محمد قال: حدثنا عبدة ابن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ / صدق أمية من شعره فقال: ١٣١ب

رجل وثور تحت رجل يمينه　　　والنسر بالأخرى وليث مرصد

فقال النبي ﷺ : ((صدق))، وقال :

والشمس تطلع كل آخر ليلة　　　حمراء يصبح لونها يتورد

تأتبى فلما تطلع لنا في رسلها　　　إلا معذبه وإلا تجلده

فقال النبي ﷺ : ((صدق)). تفرد به[٣].

١٢٤٧- حدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني: ابن زيد- عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بعثني رسول ا لله في الثقل من جمع بليل.

رواه البخاري عن سليمان بن حرب، والترمذي عن قتيبة، كلاهما عن حماد ابن زيد به[٤].

١٢٤٨- حدثنا علي بن عاصم قال: خالد: أنبأنا عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من يستمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك، ومن تحلم عذب حتى يعقد بين شعيرة، وليس بعاقد/ ومن صور صورة كلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ)).

(١) الترمذي في البيوع، باب ماجاء في بيع المحفلات برقم(١٢٦٨)؛ وأحمد(٢٣١٣).
(٢) ابن ماجة في المقدمة، باب في ذكر الخوارج برقم(١٧١)؛ وأحمد(٢٣١٢).
(٣) أحمد(٢٣١٤).
(٤) البخاري في الحج، باب من قدم ضعفه أهله بليل برقم(١٥٩٣)؛ والترمذي في الحج، باب ماء في تقديم الضعفة من جمع بليل برقم(٨٩٢)؛ وأحمد(٢٢٠٤).

رواه البخاري عن إسحاق، عن خالد بن عبدا لله الطحان، عن خالد الحذاء بـه، وقال: تابعه هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله(١).

١٢٤٩- حدثنا علي بن عاصم قال: قال داود، حدثنا عن ابن عباس قال: كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل رسول ا لله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة، قال: فجاء غلام يوماً يبكي إلى أبيه. فقال: ماشأنك؟ قال: ضربني معلمي. قال: الخبيث يطلب يدخل بدر وا لله لايأتيه أبداً(٢). تفرد به.

١٢٥٠- حدثنا علي بن داود، عن عاصم بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من الأنصار ارتد عن الإسلام، ولحق بالمشركين، فأنزل ا لله عز وجل: ﴿كَيفَ يَهدِي ا للهُ قَوماً كَفَرُوا بَعدَ إِيمَانِهِمُ﴾ إلى آخر الآية. فبعث بها قومه، فرجع تائباً، فقبل النبي ﷺ ذلك منه، وخلا عنه.

رواه النسائي من حديث داود بن أبي هند به(٣).

١٢٥١- حدثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبويزيد،حدثنا فرات، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال أبوجهل: لئن رأيت رسول ا لله ﷺ يصلي عند الكعبة لأتيته حتى أطأ على عنقه. قال: فقال: لو فعل لأخذته الملائكة عياناً، ولو أن

١٣٢أ اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا / مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول ا لله ﷺ لرجعوا ولايجدون مالاً ولا أهلاً.

رواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث عبدالرزاق عن معمر، عن عبدالكريم، ورواه داود بن أبي، عن عكرمة(٤).

١٢٥٢- وحدثنا أحمد بن عبدالملك، حدثنا عبدا لله، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال أبوجهل. فذكر معناه(٥).

١٢٥٣- حدثنا سريح بن النعمان، حدثنا هشيم، أنبأنا حصين، عن عكرمة،

---

(١) البخاري في التعبير، باب من كذب في حلمه برقم(٦٦٣٥)؛ وأحمد(٢٢١٣).
(٢) أحمد(٢٢١٦).
(٣) النسائي في الكبرى(٣٥٣١)؛ وأحمد(٢٢١٨).
(٤) البخاري في التفسير، سورة العلق برقم(٤٦٧٥)؛ والترمذي في التفسير، سورة العلق برقم(٣٣٤٨، ٣٣٤٩)؛ النسائي في الكبرى(١١٦٨٥).
(٥) أحمد(٢٢٢٦).

عن ابن عباس قال: قد حفظت السنة كلها غير أني لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا؟ ولا أدري كيف كان يقرأ هذا الحرف، ﴿وَقَدْ بَلَغتُ مِنَ الكِبرِ عِتِياً﴾ أو ﴿عَسِياً﴾.

رواه أبوداود عن زياد بن أيوب، عن هشيم به[١].

١٢٥٤- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم صرفت القبلة بعد[٢].

١٢٥٥- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبدالعزيز -يعني: الدباغ- عن عبدالله ابن الداناج، حدثنا عكرمة مولى ابن عباس قال: صليت خلف أبي هريرة، فكان يكبر إذا ركع، وإذا سجد، فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: لا أم لك! أو ليست تلك سنة رسول الله ﷺ؟![٣]. تفرد به.

١٢٥٦- حدثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبدالله، أنبأنا خالد الحذاءن عن عكرمة، عن ابن عباس قال: حمل رسول الله ﷺ بعض غلمة بني عبدالمطلب واحداً خلفه وواحداً بين يديه.

رواه البخاري والنسائي من حديث خالد الحذاء به[٤].

١٢٥٧- حدثنا معمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لانكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لاولي به»[٥].

١٢٥٨- حدثنا معمر بن سليمان الرقي، حدثنا حجاج، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ مثله[٦].

قال عبدالرحمن: قال أبي: السلطان الحاكم؛ لأن إليه الفروج والأحكام.

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر برقم(٨٠٩)؛ وأحمد (٢٢٤٦).
(٢) أحمد(٢٢٥٢).
(٣) أحمد(٢٢٥٧).
(٤) البخاري في الحج، باب استقبال الحاج القادمين برقم(١٧٠٤)؛ والنسائي في المناسك، باب استقبال الحج برقم(٢٨٩٤).
(٥) أحمد(٢٢٦٠).
(٦) أحمد(٢٢٦١).

١٢٥٩- حدثنا يحيى بن إسحاق،أنبأنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عكرمة، ١٣١ب عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ / لعن الواصلة والموصولة والمتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[١]. تفرد به .

١٢٦٠- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن ا لله حرم مكة، فلم تحل لأحد كان قبلي، ولاتحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، لايختلى خلاها، ولايعضد شجرها، لاينفر صيدها، ولاتلتقط لقطتها ألا لمعرف)). فقال العباس: إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا. فقال: ((إلا الإذخر))[٢].

١٢٦١- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ انتشل من قدر عظماً، فصلى ولم يتوضأ.

رواه البخاري عن الحجبي، عن حماد، عن أيوب وعاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس به[٣].

١٢٦٢- حدثنا عثمان بن محمد، وسمعته أنا من عثمان، حدثنا جرير، عن ليث، عن عبدالملك بن سعيد بن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس يرفعه إلى النبي ﷺ قال: ((ليس منا من لم يوقر الكبير، ويرحم الصغير، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر))[٤]. تفرد به.

١٢٦٣- حدثنا عثمان بن محمد قال عبدا لله: وسمعته أنا من عثمان قال: حدثنا جرير، عن ليث عن عبدالملك بن سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يتفاءل ولايتطير، ويعجبه الاسم الحسن))[٥]. تفرد به.

١٢٦٤- حدثنا سعيد بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: كطلق ركانة بن عبد يزيد أخو المطلب إمرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحزن عليهما حزناً شديداً، قال:

---

(١) أحمد(٢٢٦٣).
(٢) أحمد(٢٢٧٩).
(٣) البخاري في الأطعمة، باب النهس وانتشال اللحم برقم(٥٠٨٩)؛ وأحمد(٢٢٨٩).
(٤) أحمد(٢٣٢٩).
(٥) أحمد(٢٣٢٨).

فسأل رسول الله ﷺ: كيف طلقها، فأطلقها ثلاثاً، قال: فقال: في مجلس واحد؟ قال: نعم. قال: فإنما تلك واحدة، فراجعها إن شئت)). قال: فراجعها، فكان ابن عباس يرى أنما الطلاق عند كل طهور[(١)]. تفرد به.

١٢٦٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد ثم وجههم، وقال: انطلقوا بسم الله، اللهم أعنهم -يعني: النفر / الذين وجههم إلى ١٣٣أ
كعب بن الأشرف[(٢)]. تفرد به .

١٢٦٦- حدثنا حسين، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أكل من كتف شاة، ثم صلى ولم يعد الوضوء.

رواه أبوداود وابن ماجة من حديث سماك به. أكل رسول الله ﷺ كتفاً، ثم مسح يده بمسح كان تحته، ثم قام، فصلى[(٣)].

١٢٦٧- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبوإسحاق، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء النبي ﷺ إلى بعض بناته وهي في السوق، فأخذها ووضعها في حجره حتى قبضت، فدمعت عيناه، فبكت أم أيمن، فقيل لها: أتبكين عند رسول الله ﷺ؟ قالت: ألا أبكي ورسول الله ﷺ يبكي. قال: ((إني لم أبك وهذه رحمة، إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل)).

رواه الترمذي في الشمائل والنسائي من حديث عطاء بن السائب به[(٤)].

١٢٦٨- حدثنا أبوسعيد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو -يعني: ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس وسأله رجل عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو؟ قال: لا. ومن شاء اغتسل وسأحدثكم عن بدو الغسل. كان الناس محتاجين، وكانوا يلبسون الصوف، وكانوا يسقون النخل على ظهورهم، وكان مسجد النبي ﷺ ضيقاً متقارب السقف، فراح الناس في الصوف فعرقوا، وكان منبر النبي ﷺ

---

(١) أحمد(٢٣٨٧).

(٢) أحمد(٢٣٩١).

(٣) أبوداود في الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار برقم(١٨٩)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب الرخصة في ذلك برقم(٤٨٨)؛ وأحمد(٢٤٠٦).

(٤) النسائي في الجنائز، باب البكاء على الميت برقم(١٨٤٣)؛ والترمذي في الشمائل، باب ماجاء في بكاء رسول الله ﷺ برقم(٣٠٨).

قصيراً، إنما هو ثلاث درجات، فعرق الناس في الصوف، فثارت أرواحهم أرواح الصوف، فتأذى بعضهم من بعض حتى بلغت أرواحهم رسول ا لله ﷺ وهو على المنبر، فقال: ((يأأيها الناس، إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا، وليمس أحدكم من أطيب طيب إن كان عنده)).

رواه أبوداود عن القعنبي، عن الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو به[(١)].

١٢٦٩- حدثنا أبوسعيد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة)).

رواه أبوداود والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن أبي عمرو به، ثم علله أبوداود والترمذي بما روياه، والنسائي من طريق عاصم بن أبي رزين / عن ابن ١٣١ب
عباس أنه قال: ليس على من يأتي البهيمة حد .

ثم علله الترمذي بما رواه النسائي عن قتيبة عن الدراوردي، عن عمرو عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((ملعون من أتى بهيمة)) فلم يذكر الحد.

وقد روى أبوداود والترمذي أيضاً وابن ماجة من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به))[(٢)].

١٢٧٠- حدثنا أبوسعيد، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا حسين بن عبدا لله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل))[(٣)].

---

(١) أبوداود في الطهارة، باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة برقم(٣٥٣)؛ وأحمد (٢٤١٩).

(٢) أبوداود في الحدود، باب فيمن أتى بهيمة برقم(٤٤٦٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٧٣٤٠)؛ والترمذي في الحدود،باب ماجاء فيمن وقع على البهيمة، برقم(١٤٥٥)؛ وأحمد(٢٤٢٠). وأما طريق عاصم عن أبي رزين فهو عند النسائي في الكبرى برقم (٧٣٤١). وأما حديث قتيبة فهو عند النسائي أيضاً في الكبرى برقم(٧٣٣٩). وأما حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة فقد أخرجه أبوداود في الحدود، باب فيمن عمل عمل قوم لوط برقم(٤٤٦٢)؛ والترمذي في الحدود، باب ماجاء في حد اللوطي برقم(١٤٥٦)؛ وابن ماجة في الحدود، باب من عمل عمل قوم لوط برقم (٢٥٦١).

(٣) أحمد(٢٤٢٢).

١٢٧١- حدثنا أبوسعيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لاعدوى ولاطيرة ولاصفر ولاهام)) فذكر سماك أن الصفرة دابة تكون في بطن الإنسان. فقال رجل: يارسول ا لله، تكون في الإبل الجربة فتجربها فقال النبي ﷺ : ((فمن أعدى الأول))[١]. تفرد به.

١٢٧٢- حدثنا الحسن بن يحيى،حدثنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فحضر النحر، فذبحنا البقرة عن سبعة، والبعير عن عشرة[٢].

١٢٧٣- وحدثنا وكيع، حدثنا عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أصحاب عكرمة قال: كان رسول ا لله ﷺ يلحظ في صلاته من غير أن يلوي عنقه[٣].

١٢٧٤- حدثنا عبدالجبار بن محمد -يعني: الخطابي-، حدثنا عبيدا لله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً خرج فتبعه رجلان ورجل يتلوهما يقول: ارجعا، فرجعا. قال: فقال له: إن هذان شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت النبي ﷺ فأقرئه السلام، وأعلمه أني في جمع صدقاتنا ولوكانت تصلح له لأرسلنا بها إليه. قال: فنهى النبي ﷺ عند ذلك عن الخلوة[٤]. تفرد به.

١٢٧٥- حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيان، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأيت رسول ا لله ﷺ سجد في ص .

١٣٤أ رواه البخاري وأبوداود والترمذي والنسائي من حديث / أيوب به. قال: سجدة ص ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول ا لله ﷺ يسجد فيها. وقال الترمذي: حسن صحيح[٥].

---

(١) أحمد(٢٤٢٥).
(٢) أحمد(٢٤٨٤).
(٣) أحمد(٢٤٨٦).
(٤) أحمد(٢٥١٠).
(٥) البخاري في أبواب سجود القرآن، باب سجدة ﴿ص﴾ برقم(١٠١٩)؛ وأبوداود في الصلاة، باب السجود في﴿ص﴾ برقم(١٤٠٩)؛ والنسائي في التفسير، سورة الأنعام برقم(١١١٧٠)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء في السجدة في ﴿ص﴾ برقم(٥٧٧)؛ وأحمد(٢٥٢١).

١٢٧٦- حدثنا عفان، حدثنا همام، أنبأنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً قال: كنت أراه يتبعها في سكك المدينة يعصر عينيه عليها، قال: وقضى فيها النبي ﷺ أربع قضيات: أن مواليها اشترطوا الولاء، فقضى النبي ﷺ الولاء لمن أعتق، وخيرها فاختارت نفسها، فأمرها أن تعتد. قال:وتصدق عليها بصدقة، فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: هو عليها صدقة وإلينا هدية)) [١].

١٢٧٧- حدثنا عفان، حدثنا عبدالوارث، حدثنا حنظلة السدوسي قال: قلت لعكرمة: إني أقرأ في المغرب بـ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، و﴿قُل أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وغن ناساً يعيبون ذلك علي، فقال: ومابأس ذلك إقرأ بهما، فإنهما من القرآن. ثم قال: حدثني ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ جاء فصلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بأم الكتاب[٢]. تفرد به.

١٢٧٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن عكرمة أن علياً أتي بقوم من هؤلاء الزنادقة، ومعهم كتب، فأمر بنار فأججت ثم أحرقهم وكتبهم. قال عكرمة: فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول ا لله ﷺ، ولقتلتهم لقول رسول ا لله ﷺ، قال رسول ا لله ﷺ: ((من بدل دينه فاقتلوه)) وقال رسول ا لله ﷺ: ((لاتعذبوا بعذاب ا لله))[٣] . تفرد به.

١٢٧٩- وحدثنا عفان، حدثنا وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن علياً أخذ ناساً ارتدوا عن الإسلام، فحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، إن رسول ا لله ﷺ قال: ((لاتعذبوا بعذاب ا لله أحداً))، وقال رسول ا لله ﷺ: ((من بدل دينه فاقتلوه)) فبلغ علياً ماقال ابن عباس، فقال: ويح ابن أم عباس[٤].

١٢٨٠- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لبى حتى رمى جمرة العقبة[٥]. تفرد به.

(١) أحمد(٢٥٤٢).
(٢) أحمد(٢٥٥٠).
(٣) أحمد(٢٥٥١).
(٤) أحمد(٢٥٥٢).
(٥) أحمد(٢٥٦٤).

١٢٨١- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن أيوب /، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بسرف وهو محرم. رواه البخاري وأبوداود والترمذي وصححه من طريق أيوب به: تزوج ميمونة وهو محرم، وبنى بها وهو حلال، وماتت بسرف[١]. ١/١٣٤

١٢٨٢- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ربي تبارك وتعالى» قال عبدالله: وقد سمعت هذا الحديث من أبي، أملى علي في موضع آخر[٢].

١٢٨٣- حدثنا عفان، حدثنا عبدالصمد بن كيسان، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ربي تبارك وتعالى»[٣]. تفرد به.

١٢٨٤- حدثنا عفان وأبوسعيد المعني قالا: حدثنا ثابت، حدثنا هلال بن حبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال: «والذي نفس محمد بيده مايسرني أن أحداً تحول لآل محمد ذهباً أنفقه في سبيل الله، أموت يوم أموت أدع منه دينارين، إلا دينارين أعدهما لدين إن كان» قال: فمات وماترك ديناراً ولادرهماً ولاعبداً ولاوليدة، وترك درعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير.

روى ابن ماجة آخره[٤].

١٢٨٥- حدثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد أخبرني ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط، والبهيمة، والواقع على البهيمة، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه».

---

(١) البخاري في المغازي، باب عمرة القضاء(٤٠١١)؛ وأبوداود في المناسك، باب المحرم يتزوج(١٨٤٤)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الرخصة في ذلك برقم (٨٤٣)؛ وأحمد(٢٥٦٥).

(٢) أحمد(٢٥٨٠).

(٣) أحمد(٢٦٣٤).

(٤) ابن ماجة في الرهون، باب: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة برقم(٢٤٣٩).

رواه ابن ماجة عن عبدالرحمن بن إبراهيم، عن ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة به[١].

١٢٨٦- حدثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد، أخبرني ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: ارجوا بسم ا لله تقاتلون في سبيل ا لله من كفر با لله، لاتغدروا، ولاتغلوا، ولاتمثلوا، ولاتقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع))[٢]. تفرد به.

١٢٨٧- حدثنا أبوالقاسم -يعني: ابن أبي الزناد- أخبرني ابن أبي حبيبة، عن
١٣٥أ داود بن الحصين، عن / عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يعلمنا من الحمى والأوجاع بسم ا لله الكبير، أعوذ با لله العظيم من شر عرق يعار، ومن شر حر النار)) . رواه الترمذي وابن ماجة عن بندار عن أبي عامر، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة به. ورواه ابن ماجة عن دحيم، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي حبيبة، وقال الترمذي: غريب لانعرفه إلا من حديثه، وهو يضعف[٣].

١٢٨٨- حدثنا عبدالوهاب، أبنأنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في الذي يأتي البهيمة: ((اقتلوا الفاعل والمفعول به))[٤]. تفرد به.

١٢٨٩- حدثنا عبدالرزاق، أبنأنا ابن جريج، أخبرني حسين بن عبدا لله بن عبدا لله بن عباس، عن عكرمة، وعن كريب أن ابن عباس قال: ألا أحدثكم بصلاة رسول ا لله ﷺ في السفر؟ قال: قلنا: بلى. قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينهما وبين العشاء،وإذا لم تحن في منزله ركب حتى إذا حانت العشاء نزل، فجمع بينهما.

رواه الترمذي عن أبي بكر محمد بن أبان، عن عبدالرزاق به، وقال: حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس[٥].

---

(١) ابن ماجة في الحدود، باب من أتى ذات محرم، ومن أتى بهيمة برقم(٢٥٦٤).
(٢) أحمد(٢٧٢٨).
(٣) الترمذي في الطب، باب(٢٦) برقم(٢٠٧٥)؛ وابن ماجة في الطب، باب مايعوذ به من الحمى برقم(٣٥٢٦)؛ وأحمد(٢٧٢٩).
(٤) أحمد(٢٧٣٣).
(٥) أخرجه الترمذي في رواية أبي حامد كما ذكر المزي في التحفة، ٥/١٢٠.

١٢٩٠- حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع عكرمة يقول: كان ابن عباس يقول: ﴿وَمَاجَعَلْنَا الرُّؤيَا التي أَرَيْنَاكَ إلا فِتْنَةً للنَّاسِ﴾ قال: شيء أريه النبي ﷺ في اليقظة أراه بعينه حين ذهب به إلى بيت المقدس.

رواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به، ﴿وَمَاجَعَلْنَا الرُّؤيَا التي أَرَيْنَاكَ إلا فِتْنَةً للنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ﴿وَالشَجَرَةَ المَلعُونَةَ في القُرآنِ﴾ قال: هي شجرة الزقوم(١).

١٢٩١- حدثنا روح، حدثنا زكريا، أنبأنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول الله، إن أمه توفيت، أفينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: نعم. قال: فإن لي مخرفاً، وأشهدك علي أني قد تصدقت به عنها. / ١٣٥ب

رواه البخاري في الوصايا عن محمد بن عبدالرحيم، وأبوداود والترمذي عن أحمد بن منيع، والنسائي عن أحمد بن الأزهر، كلهم عن روح بن عبادة به، ورواه النسائي أيضاً عن الحسين بن عيسى، عن سفيان،عن عمرو بمعناه أن سعداً سأل(٢).

١٢٩٢- حدثنا روح، أنبأنا ابن جريج، أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: أنبأنا ابن عباس أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله، إن أمي توفيت وأنا عنها غائب، فهل ينفعها إن تصدقت عنها؟ قال:((نعم)). قال: فإني أشهدك أن حائطي المخرف صدقة عنها.

رواه الترمذي من حديث ابن جريج، عن يعلى بن مسلم المكي عنه به(٣).

١٢٩٣- حدثنا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد أن قزعة مولى لعبد القيس أخبره أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: قال ابن عباس: صليت إلى

---

(١) البخاري في التفسير، سورة الإسراء برقم(٤٤٣٩)؛ والنسائي في الكبرى برقم (١١٢٩٢)؛ والترمذي في التفسير، ومن سورة بني إسرائيل برقم(٣١٣٤)؛ وأحمد (٣٥٠٠).

(٢) البخاري في الوصايا،باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز برقم(٢٦١٨)؛ وأبوداود في الوصايا، باب ماجاء في الصدقة عن الميت برقم(٢٨٨٢)؛ والنسائي في الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت برقم(٣٦٥٤-٣٦٥٥)؛والترمذي في الزكاة، باب ماجاء في الصدقة عن الميت برقم(٦٦٩)؛ وأحمد(٣٥٠٤).

(٣) لم أجده عند الترمذي، ولم يذكره المزي في التحفة، ١٨١/٥ من رواية الترمذي، وإنما ذكره من رواية البخاري، وهو كذلك في الصحيح من طريق ابن جريج به في كتاب الوصايا، باب الإشهاد في الوقف والصدقة برقم(٢٦١١).

جنب النبي ﷺ وعائشة خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جنب النبي ﷺ أصلي معه.

رواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن حجاج وهو ابن محمد الأعور[(١)].

١٢٩٤- حدثنا أسود، حدثنا شريك، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة، فقال: أين صنعت هذه؟ قالوا: بفارس، ونحن نرى أن يجعل فيها ميتة. فقال: ((أطعنوا فيها بسكين، واذكروا اسم ا لله وكلوا)).

ذكره شريك مرة أخرى، فزاد فيه: فجعلوا يضربونها بالعصي[(٢)]. تفرد به.

١٢٩٥- حدثنا أسود، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((إذا اختلفتم اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أذرع، ثم ابنوا، ومن بنى له جاره أن يدعم على حائطه فليدعه))[(٣)].

١٢٩٦- حدثنا أسود، حدثنا هريم، عن ليث، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يتفاءل ولايتطير، ويعجبه الاسم الحسن[(٤)]. تفرد به.

١٢٩٧- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((اجتنبوا أن تشربوا في الحنتم والدباء

١٣٦أ والمزفت واشربوا / في السقاء))[(٥)]. تفرد به .

١٢٩٨- حدثا حسين، حدثنا دويد، عن سليم بن بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: ((التقى مؤمنان على باب الجنة، مؤمن غني، ومؤمن فقير، كانا في الدنيا، فأدخل الفقير الجنة، وحبس الغني ماشاء ا لله أن يحبس، ثم أدخل الجنة، فلقيه الفقير، فيقول: أخي، ماذا حبسك، وا لله لقد احتبست حتى خفت عليك، فيقول: أي أخي، إني حبست بعدك محبساً فضيعاً كريهاً، ماوصلت إليك حتى سال مني العرق، مالو ورده ألف بعير، كلها آكلة حمض، لصدرت عنه رواء))[(٦)]. تفرد به.

---

(١) النسائي في كتاب القبلة، باب موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة برقم(٨٠٤، ٨٤١)؛ وأحمد(٢٧٥٧).
(٢) أحمد(٢٧٥٥).
(٣) أحمد(٢٧٥٧).
(٤) أحمد(٢٧٦٦).
(٥) أحمد(٢٧٦٨).
(٦) أحمد(٢٧٧٠).

١٢٩٩- حدثنا وكيع في المصنف، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، ثم جعله بعد عن ابن عباس[(١)].

١٣٠٠- حدثنا عبدالرحمن، عن زهير، عن عمرو -يعني: ابن أبي عمرو- عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: ((لعن ا لله من ذبح لغير ا لله، لعن ا لله من غير تخوم الأرض،لعن ا لله من كمه الأعمى عن السبيل، ولعن ا لله من سب والداه، ولعن ا لله من تولى غير مواليه، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لوط، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لوط، ولعن ا لله من عمل عمل قوم لوط)).

روي النسائي منه ((لعن ا لله من عمل عمل قوم لوط، لعن ا لله من أتى بهيمة))[(٢)].

١٣٠١- حدثنا بهز، حدثنا همام، أنبأنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس كان يكره البسر وحده ويقول: نهى رسول ا لله ﷺ وفد القيس عن المزاء فأرهب أن يكون البسر.

تقدم حديث وفد عبد القيس فيما رواه سعيد بن المسيب عن ابن عباس[(٣)].به.

١٣٠٢- حدثنا وهب بن جرير، أنبأنا شعيب، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس ذكر النبي ﷺ أنه ذكر الدجال قال: ((هو أعور هجان كأن رأسه أصلة، أشبه رجالكم به عبدالعزى بن قطن، فأما هلك الهلك فإن ربكم تبارك وتعالى ليس بأعور))[(٤)]. تفرد به.

١٣٠٣- حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه أمر علياً، فوضع له غسلاً، ثم أعطاه ثوباً، فقال: ((استرني وولني ظهرك))[(٥)]. / تفرد به. ١٣٦ب

١٣٠٤- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها،

---

(١) لم أستطع تحديد مراد المصنف.
(٢) النسائي في الكبرى(٧٣٣٩)؛ وأحمد(٢٨١٦).
(٣) أحمد(٢٨٣٠).
(٤) أحمد(٢٨٥٢).
(٥) أحمد(٢٩١١).

وأمرت بالأضحى ولم تكتب))[١].

١٣٠٥– وحدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: كتب علي النحر ولم يكتب عليكم، وأمرت بركعتي الضحى ولم تؤمروا بها))[٢]. تفرد به.

١٣٠٦– حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ تأتيه الجارية بالكتف من القدر، فيأكل منها، ثم يخرج إلى الصلاة، فيصلي، ولم يتوضا ولم يمس ماء[٣]. تفرد به.

١٣٠٧– حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمةن عن ابن عباس قال: مر نفر من أصحاب النبي ﷺ على رجل من بني سليم، معه غنم له، فسلم عليهم، فقالوا: ماسلم عليكم إلا تعوذاً منكم، فعمدوا إليه، فقتلوه، وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ، فأنزل ا لله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ إلى آخر الآية[٤]. تفرد به.

١٣٠٨– حدثنا عبدا لله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ توضأ للصلاة، فقال بعض نسائه: اجلس، فإن القدر نضجت، فناولته كتفاً،فأكل ثم مسح يده، وصلى، ولم يتوضأ[٥].تفرد به.

١٣٠٩– حدثنا أبوسعيد، حدثنا عمر –يعني: ابن فروخ– حدثنا حبيب –ابن الزبير– عن عكرمة قال: رأيت رجلاً دخل المسجد، فقام يصلي وكان إذا رفع رأسه كبر، وإذا وضع رأسه كبر، وإذا مانهض من الركعتين كبر، فأنكرت ذلك، فأتيت ابن عباسن فأخبرته بذلك، فقال: لا أم لك، أو ليس تلك صلاة رسول ا لله ﷺ[٦]. تفرد به.

١٣١٠– حدثنا سليمان بن داود،حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن

(١) أحمد(٢٩١٦).
(٢) أحمد(٢٩١٧).
(٣) أحمد(٢٩٣٩).
(٤) أحمد(٢٩٨٦).
(٥) أحمد(٣٠١٢).
(٦) أحمد(٣٠١٤).

عباس أن رسول الله ﷺ بعث إلى ابي طيبة عشاء فحجمه وأعطاه أجرة[١].
تفرد به.

١٣١١- حدثنا أبوداود، عن زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن / عكرمة، عن ١٣٧أ
ابن عباس أن رسول الله ﷺ وقف بجمع، فلما أضاء كل شيء قبل أن تطلع الشمس أفاض[٢]. تفرد به.

١٣١٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة»[٣]. تفرد به.

١٣١٣- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمةن عن ابن عباس أن قريشاً أتوا كاهنة، فقالوا لها: أخبرينا بأقربنا شبهاً بصاحب هذا المقام، فقال: إن انتم حررتم كساء على هذه السهلة، ثم مشيتم عليها أنبأتكم، فخروا، ثم مشى الناس عليها، فأبصرت أبومحمد، فقالت: هذا أقربكم شبهاً به، فمكثوا بعد ذلك عشرين سنة أو قريباً من عشرين سنة، ثم بعد النبي ﷺ.

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى، عن محمد بن يوسف، عن إسرائيل[٤].

١٣١٤ حدثنا عبدالرزاق وأبي بكر قالا: حدثنا ابن جريج، أخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: أنبأنا ابن عباس أن سعد بن عبادة -قال: ابن بكر أخا بني ساعدة- توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يارسول الله، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها فهل ينفعها إن تصدقت شيء عنها؟ قال: نعم. قال: فإني أشهدك أن حائط المخرف صدقة عنها. قال أبي بكر: المحراف[٥].

١٣١٥- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا أعلمه إلا رفع الحديث قال: كان يأمر بقتل الحيات ويقول: «من تركهن خشية أو مخافة بأس فليس منا».

---

(١) أحمد(٣٠١٩).
(٢) أحمد(٣٠٢٠).
(٣) أحمد(٣٠٧١).
(٤) ابن ماجة في الأحكام، باب القافة برقم(٢٣٥٠)؛ وأحمد(٣٠٧٢).
(٥) أحمد(٣٠٨٠).

وقال ابن عباس: إن الحياة مسيخ الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل[١]. تفرد به.

١٣١٦- حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا عبدالعزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((الحيات مسيخ الجن))[٢]. تفرد به.

١٣١٧- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول ا لله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم صرفت القبلة بعد[٣]. تفرد به.

١٣١٨- حدثنا أبوأحمد الزبيري، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن
١٣٧ب ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ / : ((في الركاز الخمس)). رواه ابن ماجة عن نصر بن علي عن أبي أحمد به[٤].

١٣١٩- حدثنا عبدالأعلى، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول ا لله ﷺ وأعطاه أجره ولو كان حراماً ماأعطاه.

رواه البخاري وأبوداود عن مسدد، عن يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء به[٥].

١٣٢٠- حدثنا يزيد، أنبأنا سفيان -يعني: ابن حسين-، عن أبي بشر، عن عكرمة،عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير أرادت الحج،فقال لها رسول ا لله ﷺ: ((اشترطي عن إحرامك، ومحلي حيث حبستني، فإن ذلك لك))[٦]. تفرد به.

١٣٢١- حدثنا يزيد قال: قال محمد -يعني: ابن إسحاق- حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس قال: كان الذي أسر العباس بن عبدالمطلب أبوالنسر بن عمرو وهو كعب بن عمرو وأحد بني سلمة، فقال له رسول ا لله ﷺ: كيف أسرته

---

(١) أحمد(٣٢٥٤).
(٢) أحمد(٣٢٥٥).
(٣) أحمد(٣٢٧٠).
(٤) ابن ماجة في اللقطة، باب من أصاب ركازاً برقم(٢٥١٠)؛ وأحمد(٣٢٧٦).
(٥) البخاري في الإجارة، باب خراج الحجام برقم(٢١٥٩)؛ وأبوداود في البيوع والإجارات، باب كسب الحجام برقم(٣٤٢٣)؛ وأحمد(٣٢٨٤).
(٦) أحمد(٣٣٠٢).

يأبا النسر؟ قال: لقد أعانني عليه رجل مارأيته بعد ولاقبلن هيئته كذا، هيئته كذا. قال: فقال رسول الله ﷺ: ((لقد أعانك عليه ملك كريم)). وقال للعباس: ((ياعباس، افد نفسك وابن أخيك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن جحدم)) -أحد بني الحارث ابن فهر- قال: فأبى، وقال: إني كنت مسلماً قبل ذلك، وإنما استكرهوني. قال: ((الله أعلم بشأنك، إن يك ماتدعي حقاً فالله يجزيك بذلك، وأما ظاهر أمرك فقد كان علينا، فافد نفسك)). وكان رسول الله ﷺ قد أخذ معه عشرين أوقية ذهباً، فقال: يارسول الله، احسبها لي من فدائي. قال: ((لا ذلك شيء أعطاناه الله منك)). قال: فإنه ليس لي مال. قال: ((فأين المال الذي وضعته بمكة حيث خرجت عند أم الفضل، وليس معكما غيركما، فقلت: إن أصبت في سفري هذا فللفضل كذا ولقثم كذا ولعبدالله كذا)). قال: والذي بعثك بالحق ماعلم بها أحد من الناس غيري وغيرها، وإني أعلم أنك لرسول الله[(١)]. تفرد به.

١٣٢٢- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس في الجد أما الذي رسول الله ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً / من هذه الأمة لاتخذته فإنه قضاه أباً ١٣٨
يعني أبا بكر[(٢)].

١٣٢٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في السجود في ﴿ص﴾: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها[(٣)].

١٣٢٤- حدثنا ابن نمير، عن حجاج بن أرطاة، عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ رخص في الثوب المسبوغ مالم يكن له نقض ولاردع[(٤)]. تفرد به.

١٣٢٥- حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها[(٥)]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٣٣١٠).
(٢) أحمد(٣٣٨٥).
(٣) أحمد(٣٣٨٧).
(٤) أحمد(٣٤١٨).
(٥) أحمد(٣٥٣٠).

بقية أحاديث عكرمة عن ابن عباس
مرتبين على حروف المعجم من الأطراف

١٣٢٦ – أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس بقصة رداء صفوان ابن أمية أنه سرق منه من تحت رأسه وهو نائم في المسجد.

رواه النسائي عن علي بن محمد بن هشام بن أبي خير، عن الفضل بن العلاء عنه به. وقد رواه عبدالملك بن أبي بشير، عن عكرمة عن صفوان بن أمية كما تقدم[١].

١٣٢٧ – أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بينما النبي ﷺ قائم يخطب إذا هو برجل قائم، فسأل عنه، فقيل: هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولايجلس ولايتكلم ولايستظل وأن يصوم، فقال: ((مروه فليجلس ويستظل، وليكلم، وليتم صومه))[٢].

١٣٢٨ – وبه أن رسول الله ﷺ سجد في النجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس[٣].

١٣٢٩ – وبه أن علياً لما تزوج فاطمة قال له رسول الله ﷺ: ((أعطها شيئاً)) فقال: ماعندي شيء. قال: ((فأين درعك الحطمية؟)). الحديث.

رواه أبوداود والنسائي من حديث عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عمرو به، وقد رواه حماد بن سلمة، عن أيوب بسنده، فجعله من مسند علي رضي الله عنه[٤].

١٣٣٠ – وبه: عن ابن عباس في أنه خفف عنه المرأة الحائض طواف الوداع، فشكت أم سلمة فذكرت حديث صفية بنت حيي[٥].

١٣٣١ – وبه: / جاءت إمراة ثابت بن قيس بن شماس فقال: لا إثم على ثابت في خلق ولا دين[٦]. الحديث. ١٣ب

---

(١) النسائي في قطع اليد، باب مايكون حرزاً ومالايكون برقم(٤٨٨١).
(٢) البخاري في الإيمان والنذور، باب النذر بينما لايملك برقم(٦٣٢٦).
(٣) البخاري في الصلاة، سجود القرآن، باب سجود المسلمين مع المشركين برقم (١٠٢١).
(٤) أبوداود في النكاح، باب في الرجل يدخل بإمرأته قبل أن ينقدها شيئاً برقم (٢١٢٥)؛ والنسائي في النكاح باب نحلة الخلوة (٣٣٧٦)، ولم أجد رواية حماد.
(٥) البخاري في الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت برقم(١٦٧١).
(٦) البخاري في الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه برقم(٤٩٧٢).

١٣٣٢- وبه: أن النبي ﷺ وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه[١]. الحديث.

١٣٣٣- وبه: قال ابن عباس: كيف تسألون أهل الكتاب وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله تقرؤنه محضاً لم يشب[٢].

١٣٣٤- وبه: خرج النبي ﷺ إلى مكة فصام حتى مر بقديد. الحديث علقه عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب[٣].

١٣٣٥- وبه: عن النبي ﷺ عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً.

رواه أبوداود عن أبي معمر، عن عبدالوارث، عن أيوب. وقال قتادة عن عكرمة، عن ابن عباس بكبشين بكبشين[٤].

١٣٣٦- وبه: لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء[٥].

١٣٣٧- وبه: لما نزل ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلا أَنْفُسُهُمْ﴾ الآية. قال سعد بن عبادة ... إلى آخره[٦].

١٣٣٨- جابر بن يزيد الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((من أذن سبع سنين محتسباً كتب له براءة من النار))[٧].

١٣٣٩- جعفر بن أبي وحشية عن عكرمة قال: رأيت شيخاً عند المقام يكبر في كل خفض ورفع، فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: لا أم لك، أو ليس صلاة محمد ﷺ.

رواه البخاري عن عمرو بن عون، عن هشيم عنه[٨].

١٣٤٠- حسين بن قيس أبوعلي الرحبي المعروف بحنش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر)).

---

(١) البخاري في اللباس، باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه برقم(٥٦٢١).
(٢) البخاري في التوحيد، باب قول الله ﴿كل يوم هو في شأن﴾ برقم(٧٠٨٤).
(٣) البخاري في المغازي، باب غزوة الفتح في رمضان برقم(٤٠٢٨).
(٤) أبوداود في الأضاحين باب في العقيقة برقم(٢٨٤١).
(٥) أحمد(٣٤٥٨).
(٦) أحمد(٢٤٦٨).
(٧) ابن ماجة في الصلاة، باب فضل الأذان وثواب المؤذن برقم(٧٢٧).
(٨) البخاري في الصلاة، باب إتمام التكبير في السجود برقم(٧٥٤).

رواه الترمذي عن يحيى بن خلف، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش وقال: هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره(١).

١٣٤١- وبه: قال النبي ﷺ لأصحاب الكيل والميزان: ((إنكم قد وليتم أمرين هلك فيهما الأمم السالفة قبلكم)).

رواه الترمذي عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن خالد بن عبدا لله عنه(٢).

١٣٤٢- وبه: من قبض يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله ا لله
١٣٩أ الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً / لايغفر.

رواه الترمذي عن سعيد بن يعقوب، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش، وقد تقدم أنه ضعيف(٣).

١٣٤٣- وبه: ((المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم يسعى بدينهم أدناهم ويرد عليهم أقضاهم)).

رواه ابن ماجة عن محمد بن عبدالأعلى، عن المعتمر، عن أبيه، عن حنش به(٤).

١٣٤٤- وبهذا الإسناد مرفوعاً ((لايقتل مسلم بكافر، ولاذو عهد في عهده))(٥).

١٣٤٥- وبه: جاء رجل يطلب النبي ﷺ بدين أو بحق، فتكلم ببعض الكلام، فهم صحابة رسول ا لله ﷺ به، فقال النبي ﷺ: ((إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه حتى يقضيه))(٦).

١٣٤٦- وبه: أصاب رسول ا لله ﷺ خصاصة، فبلغ ذلك علياً فخرج يلتمس عملاً يصيب به شيئاً ليقيت به رسول ا لله ﷺ، فأتى بستاناً لرجل من اليهود، فاستقى له سبعة عشر دلو كل دلو بتمرة، فخيره اليهودي من تمره سبعة عشر عجوة فجاء بها إلى رسول ا لله ﷺ(٧).

---

(١) الترمذي في الصلاة، باب ماجاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر برقم(١٨٨).
(٢) الترمذي في البيوع، باب ماجاء في المكيال والميزان برقم(١٢١٧).
(٣) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في رحمة اليتيم وكفالته برقم(١٩١٧).
(٤) ابن ماجة في الديات، باب المسلمون تتكافا دماؤهم برقم(٢٦٨٣).
(٥) ابن ماجة في الديات، باب لايقتل مسلم بكافر برقم(٢٦٦٠).
(٦) ابن ماجة في الصدقات، باب لصاحب الحق سلطان برقم(٢٤٢٥).
(٧) ابن ماجة في الرهون، باب الرجل يستقي كل دلو بتمرة برقم(٢٤٤٦).

١٣٤٧- حصين بن عبدالرحمن، عن عكرمة ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ قال: ملأى متتابعة سمعت ابن عباس سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأساً دهاقاً[1].

١٣٤٨- الحكم بن أبان أبو إبراهيم العدني، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً ظاهر من إمرأته، ثم واقعها قبل أن يكفر فأتى النبي ﷺ، فأخبره، فقال: ماحملك على ماصنعت؟ فقال: رأيت بياض ساقها في القمر. قال: فاعتزلها حتى تكفر عنك)).

رواه أبوداود والترمذي والنسائي عن الحسين بن حريث عن الفضل بن موسى عن معمر عنه به. وابن ماجة عن العباس بن يزيد بن غندر، عن معمر به. ومن طرق أخر عن الحكم بن أبان به مسنداً ومرسلاً، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. وقال النسائي: المرسل أولى من المسند[2].

(وحديث آخر)

١٣٤٩- قال أبوداود: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: ماتت فلانة / بعض أزواج النبي ﷺ فخر ساجداً، فقيل: تسجد هذه الساعة؟! فقال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا رأيتم آية فاسجدوا))، واي آية أعظم من ذهاب أزواج رسول الله ﷺ؟ وكذلك رواه الترمذي عن عباس العنبري، عن يحيى ابن كثير، عن مسلم بن جعفر، وكان ثقة نحوه، وقال: حسن غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه[3]. ١٣٩ب

(وحديث آخر)

١٣٥٠- وهو في صلاة التسبيح قال أبوداود وابن ماجة جميعاً حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، حدثنا موسى بن عبدالعزيز، حدثنا الحكم ابن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لعباس بن عبدالمطلب:

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب أيام الجاهلية برقم(٣٦٢٧).

(٢) أبوداود في الطلاق، باب الظهار برقم(٢٢٢١، ٢٢٢٥)؛ والنسائي في الطلاق، باب الظهار برقم(٣٤٥٧)؛ والترمذي في الطلاق، باب ماجاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر برقم(١١٩٩)؛ وابن ماجة في الطلاق، باب المظاهر يجامع قبل أن يكفر برقم(٢٠٦٥).

(٣) أبوداود في الصلاة، باب السجود عند الآيات برقم(١١٩٧)؛ والترمذي في المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ برقم(٣٨٩٢).

ياعباس، ياعماه، ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟ ألا افعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر ا لله ذنبك أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته، عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان ا لله والحمد لله، ولاإله إلا ا لله، وا لله أكبر خمس عشر مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسه من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً، فتقولها وأنت ساجد عشراً، فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في كل ركعة إن استطعت في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي كل عمرك مرة)).

هذا لفظ أبي داود، ثم رواه من طريق مهدي بن ميمون، عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ يرون عبدا لله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ غداً أحبوك وأنبلك وأعطيك حتى ظننت أنه يعطيني عظية. قال: إذا زال النهار فقم، فصل أربع ركعات فذكر نحوه. قال: ثم ترفع رأسك -يعني:من السجود- للثانية فاستو جالساً ولاتقم حتى تسبح عشراً، وتحمد عشراً،
١٤٠أ وتكبر عشراً، وتهلل عشرا، ثم تصنع ذلك في العصر / الأربع ركعات فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنباً غفر لك بذلك. قلت: فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة؟ قال: صلها في الليل .

قال أبوداود: رواه ابن المستمر وجعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس. قوله: وقال في حديث روح: فقال حدث النبي ﷺ، ثم قال أبوداود: حدثنا أبوتربة، حدثنا محمد بن مهاجر، عن عمرة بن رويم حدثني الأنصاري أن رسول ا لله ﷺ قال لجعفر بهذا الحديث. قال: فذكر نحوهم، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى، وقال مهدي بن ميمون[١].

(وحديث آخر)

١٣٥١- رواه أبوداود وابن ماجة جميعاً عن عثمان بن أبي شيبة، عن الحسين

(١) الترمذي في الصلاة، باب صلاة التسبيح، برقم(١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب ماجاء في صلاة التسبيح برقم(١٣٨٧).

ابن عيسى الحنفي أخي سليم القاري، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم))[(١)].

(وحديث آخر)

١٣٥٢- قال الترمذي: حدثنا محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان الثقفي، حدثنا يحيى بن كثير العنبري، حدثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس العنبري، حدثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه: قلت: أليس الله يقول: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾ فقال: ويحك، ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره، وقد رأى ربه مرتين. ثم قال: حسن غريب. ورواه النسائي عن يزيد بن سنان، عن يزيد بن أبي حكيم، عن الحكم بن أبان مختصراً: رأى ربه عز وجل[(٢)].

(وحديث آخر)

١٣٥٣- رواه النسائي عن حشيش بن أصرم، عن عبدالرزاق، عن المعمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رجل: يارسول الله، إن أبي مات ولم يحج[(٣)]. الحديث.

(وحديث آخر)

١٣٥٤- قال ابن ماجة، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه، ومن قال لاإله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فلاسبيل لأحد عليه إلا أن يصيب حداً فيقام عليه))[(٤)].

(وحديث آخر)

١٣٥٥- / قال ابن ماجة: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا محمد بن ١٤٠ب

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب من أحق بالإمامة برقم(٥٩٠)؛ وابن ماجة في الصلاة، باب الأذان وثواب المؤذنين برقم(٧٢٦).

(٢) النسائي في الكبرى(١١٥٣٧)؛ والترمذي في تفسير القرآن، باب ومن سورة النجم برقم(٣٢٧٩).

(٣) النسائي في الحج، باب في تشبيه قضاء الحج بالدين برقم(٢٦٣٩).

(٤) ابن ماجة في الحدود، باب إقامة الحدود برقم(٢٥٣٩).

عثمان الجمحي، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: من ستر عورة أخيه المسلم ستر ا لله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف ا لله عورته حتى يفضحه بها في بيته))[1].

يتلوه في الجزء الثامن من مسند ابن عباس

الحكم بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه

(١) ابن ماجة في الحدود، باب الستر على المؤمن ودفع الحدود برقم(٢٥٤٦).

الثامن من مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن

١٣٥٦- الحكم بن عيينة عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في الذي ياتي إمرأته وهي حائض قال: يتصدق بنصف دينار(١).

١٣٥٧- حميد بن أبي حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في البسر وحده حرام، ومع التمر حرام(٢).

١٣٥٨- خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: فما سئل عن شيء إلا قال: افعل ولا حرج(٣).

١٣٥٩- وبه: أن إمرأة ثابت قالت: لا أعتب على ثابت في خلق ولا دين(٤).

١٣٦٠- وبه:دخل على أعرابي يعوده، فقال: لابأس طهور إن شاء ا لله تعالى. قلت: طهور بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال: فنعم إذاً(٥).

١٣٦١- وبه: نهي عن الشرب من في السقاء، وعن التنفس في الإناء(٦).

١٣٦٢- وبه: جاء رسول ا لله ﷺ إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يافضيل، اذهب إلى أمك، فأت رسول ا لله ﷺ بشراب غير هذا فإن الناس يضعون أيديهم فيه، فقال: اسقني من هذا(٧). الحديث.

١٣٦٣- وبه: خرج إلى حنين فصام صائم وأفطر مفطر(٨). الحديث.

---

(١) النسائي في الكبرى (٩١٠٢).

(٢) النسائي في الأشربةن اب خليط البسر والتمر برقم(٥٥٥٨).

(٣) البخاري في الأشربة، باب الذبح قبل الحلق برقم(١٦٣٦)؛ وباب إذا رمى بعدما أمسي برقم(١٦٤٨).

(٤) البخاري في الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه برقم(٤٩٧١).

(٥) البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم(٣٤٢٠).

(٦) البخاري في الأشربة، باب الشرب من فم السقاء برقم(٥٣٠٦)؛ وابن ماجة في الأشربة، باب التنفس في الإناء برقم(٣٤٢٨).

(٧) البخاري في الحج، باب سقاية الحاج برقم(١٥٥٤).

(٨) البخاري في المغازي، باب غزوة الفتح في رمضان برقم(٤٠٢٨).

١٣٦٤- وبه: قال يوم بدر: هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب[١].

١٣٦٥- وبه: قال ابن عباس: إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه[٢].

١٣٦٦- وبه: قال ابن عباس: التمسوها ليلة أربع وعشرين. وقد تقدم في ترجمة أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس[٣].

١٣٦٧- وكذا حديث طواف الحائض، عن الوداع[٤].

١٣٦٨- خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس الحائض والنفساء إذا أتيا على الوقت. الحديث في ترجمته عن عطاء[٥].

١٣٦٩- وبه جاء الفقراء إلى رسول ا لله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور بالأجور.

رواه الترمذي والنسائي من طريق عتاب بن بشير، عن خصيف، عن مجاهد وعكرمة عن ابن عباس به، وقال الترمذي: حسن غريب[٦].

١٣٧٠- وبه: أن رسول ا لله ﷺ دخل على عائشة وحفصة وهما صائمتان، ثم دخل فإذا هما يأكلان قال: عرض لنا حبس فاستفتيانه فقال: صوما يوماً مكانه.

رواه النسائي من حديث خطاب بن القاسم، عن خصيف، ثم قال: منكر، وخصيف ضعيف، وخطاب لاعلم له به[٧].

١٤٢أ ١٣٧١- / وبه في الذي يأتي إمرأته وهي حائض قال: يتصدق بنصف دينار، ورواه من طريق الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله. وسيأتي من طريق

---

(١) البخاري في المغازي باب شهود الملائكة بدراً برقم(٣٧٧٣).
(٢) البخاري في الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي، ٥/٢٠٢٥ تعليقاً.
(٣) البخاري في صلاة التراويح، باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر، ٢/٧١١ تعليقاً.
(٤) البخاري في الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت برقم(١٦٧١).
(٥) أبوداود في المناسك، باب الحائض تهل بالحج برقم(١٧٤٤)؛ والترمذي في الحج، باب ماتقضي الحائض برقم(٩٤٥).
(٦) النسائي في السهو(٥٩) برقم(١٣٥٣)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في التسبيح في أدبار الصلاة برقم(٤١٠).
(٧) النسائي في الكبرى برقم(٣٣٠١).

خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس[١].

١٣٧٢- داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «إذا قال الرجل لرجل يايهودي فاضربوه عشرين، وإذا قال:أي مخنث فاضربوه عشرين، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه».

رواه النسائي عن محمد بن رافع، عن ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، عن داود. وrواه ابن ماجة عن دحيم، عن ابن أبي فديك به. ولفظه: «إذا قال الرجل لرجل: يامخنث فاجلدوه عشرين، وإذا قال يالوطي فاجلدوه عشرين»[٢].

١٣٧٣- وبه: أن ابن عباس استدل على المسح في التيمم على الكفين لا إلى المرفقين بقوله ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾.

رواه الترمذي عن محمد بن موسى، عن سعيد بن سليمان، عن هشيم، عن محمد ابن خالد، عن داود، وقال: حسن صحيح غريب[٣].

١٣٧٤- داود بن أبي عوف أبوالجحاف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إنما الماء من الماء في الأحلام.

رواه الترمذي عن علي بن حجر عن شريك عنه، قال وكيع: لايعرف إلا من حديث شريك، وقد روى الثوري عن أبي الجحاف، وقال: كان مرضياً[٤].

١٣٧٥- داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ يوم بدر: «من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا»[٥].

١٣٧٦- وبه مرفوعاً وموقوفاً «الإضرار في الوصية من الكبائر. ثم تلا ﴿تِلْكَ حُدُودُ ا للهِ﴾[٦] الآية.

(١) النسائي في الكبرى (٩١١٣، ٩١١٤).
(٢) الترمذي في الحدود، باب ماجاء فيمن يقول لآخر يامخنث برقم(١٤٦٢)؛ وابن ماجة في الحدود، باب حد القذف برقم(٢٥٦٨).
(٣) الترمذي في أبواب الطهارة، باب ماجاء في التيمم برقم(١٤٥).
(٤) الترمذي في الطهارة، باب أن الماء من الماء برقم(١١٢).
(٥) أبوداود في الجهاد، باب في النفل برقم(٢٧٣٧).
(٦) النسائي في الكبرى (١١٠٩٢).

١٣٧٧- وبه: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالوا له: أنت عين أهل المدينة وسيدهم. قال: نعم. قالوا: ألا ترى إلى هذا المنبتّر من قومه يزعم أنه خير منا؟. الحديث. رواه النسائي عن عمرو بن علي، عن ابن أبي عدي عنه(١).

١٣٧٨- وبه: نزل القرآن في رمضان ليلة القدر، فكان في السماء الدنيا(٢). الحديث.

١٣٧٩- الزبير بن الحارث، عن عكرمة، عن ابن عباس لما نزل ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ شق ذلك على المسلمين فأنزل ا لله ﴿الآنَ خَفَفَ ا للهُ عَنْكُمْ﴾. الآية.

١٢٤أ رواه البخاري / وأبوداود من طريق عبدا لله بن المبارك، عن جرير بن حازم عنه(٣).

١٣٨٠- وبه: في قوله ﴿وَلايَعصِينَكَ في مَعْرُوفٍ﴾ قال ابن عباس: إنما هو شرط شرطه ا لله للنساء.

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد عن وهب بن جرير عنه به(٤).

١٣٨١- وبه قال ابن عباس: حدث الناس كل جمعة مرة فإن أكثرت فمرتين، فإن أكثرت فثلاثاً ولاتزد فيمل الناس، وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فإني عهدت رسول ا لله ﷺ وأصحابه لايفعلون ذلك.

رواه البخاري عن يحيى بن محمد بن السكن، عن حبان بن هلال عن هارون المقري عنه(٥).

١٣٨٢- وبه: أن رسول ا لله ﷺ نهى عن الطعام المتباريين.

رواه أبوداود عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن جرير بن حازم، عن الزبير به، ثم قال أبوداود: أكثر من رواه رواية عن جرير لايذكر فيه ابن عباس

---

(١) النسائي في الكبرى (١١٧٠٧).
(٢) النسائي في الكبرى (٧٩٨٩).
(٣) البخاري في التفسير/ الأنفال، باب﴿الآن خفف ا لله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً﴾ برقم(٤٣٧٦)؛ وأبوداود في الجهاد، باب التولي يوم الزحف برقم(٢٦٤٦).
(٤) البخاري في التفسير/ الممتحنة، باب﴿إذا جاءك المؤمنات يبايعنك﴾ (٤٦١١).
(٥) البخاري في الدعوات باب مايكره من السجع في الدعاء (٨٩٧٨).

وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً. وقال الحافظ ابن عساكر: ورواه عبدالملك بن يزيد، عن زيد بن سعد عن عروة بن رويم، عن عكرمة، عن ابن عباس[(١)].

١٣٨٣- زيد الحجام أبو أسامة الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «لايزني الزاني ولايسرق السارقن ولايشرب الخمر وهو مؤمن». رواه النسائي عن قتيبة، عن الحنيد أبي عبدا الله الحجام عنه، وتابعه فضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس[(٢)].

١٣٨٤- سعيد بن المرزبان أبوسعيد البقال، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا الله ﷺ ودى العامريين بدية المسلمين، وكان لهما عهد من رسول ا الله ﷺ.

رواه الترمذي عن أبي بكر بن أبي كريبن عن يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش عنه به. ثم قال: لانعرفه إلا من هذا الوجه[(٣)].

١٣٨٥- سفيان بن زياد العصفري الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ قال: إلى مكة.

رواه البخاري عن محمد بن مقاتل، والنسائي عن أبي داود الحراني، كلاهما عن يعلى بن عبيد عنه[(٤)].

١٣٨٦- سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس خرج رسول ا الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون[(٥)].

١٣٨٧- وبه كان / رسول ا الله ﷺ حامل الحسن، فقال رجل: نعم المركب. ١٤٣أ
فقال: ونعم الراكب هو[(٦)].

١٣٨٨- وبه مرفوعاً «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبالقيلولة على قيام الليل».

---

(١) أبوداود في الأطعمة، باب في طعام المتباريين برقم(٣٧٥٤).
(٢) النسائي في الكبرى (٧١٣٤، ٧١٣٥).
(٣) الترمذي في الديات، باب رقم(١٢) برقم(١٤٠٤).
(٤) البخاري في التفسير/ سورة القصص، باب ﴿إن الذي فرض عليك القرآن﴾ برقم (٢٤٩٥)؛ والنسائي في الكبرى (١١٣٨٩).
(٥) الترمذي في المناقب، باب في فضل النبي ﷺ برقم(٣٦١٦).
(٦) الترمذي في المناقب، باب مناقب الحسن والحسين برقم(٣٧٨٤).

رواه ابن ماجة عن محمد بن بشار، عن أبي عامر العقدي عنه به[١].

١٣٨٩- وبهذا الإسناد: لعن رسول ا لله ﷺ المحلل والمحلل له[٢].

١٣٩٠- وبه: نهى رسول ا لله ﷺ اختناث الأسقية[٣]. الحديث.

١٣٩١- سليمان بن أبي سليمان أبو سليمان الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿لايَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾[٤] . الحديث.

١٣٩٢- وبه: ﴿وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُولُوا القُرْبَى﴾ قال: هي محكمة وليست منسوخة[٥].

١٣٩٣- سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول ا لله ﷺ، فقال: إني رأيت الهلال، فقال: أتشهد أن لاإله إلا الله؟ قال: نعم. فأمر الناس أن يصوموا وأن يقوموا.

رواه الأربعة من طرق عن سماك به. وقال أبوداود: ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلاً. قال النسائي: وهذا أولى بالصواب. قال: وسماك إذا انفرد بأصل لايحتج به؛ لأنه كان يلقن فتلقن[٦].

١٣٩٤- وبه: كانت قريظة والنضير، وكانت النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من بني النضير قتل به، وإذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير يؤدي مائة وسق تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا بيننا وبينكم النبي، فأتوه، فنزلت

(١) ابن ماجة في الصيام، باب ماجاء في السحور بقم(١٦٩٣).
(٢) ابن ماجة في النكاح، باب المحلل والمحلل له برقم(١٩٣٤).
(٣) ابن ماجة في الأشربة، باب اجتنات الأسقية برقم(٣٤١٩).
(٤) البخاري في تفسير سورة النساء، باب ﴿لايحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾ (٤٣٠٣)؛ وأبو داود في النكاح، باب﴿لايحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾ (٢٠٨٩).
(٥) البخاري في التفسير / سورة البقرة، باب ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين﴾ برقم(٤٣٠٠).
(٦) أبوداود في الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان برقم (٢٣٤٠، ٢٣٤١)؛ والترمذي في الصوم، باب ماجاء في الصوم بالشهادة برقم(٦٩١)؛ والنسائي في لاصيام، باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان برقم (٢١١٣، ٢١١٤، ٢١١٥)؛ وابن ماجة في الصيام، باب ماجاء في الشهادة على رؤية الهلال برقم (١٦٥٢)؛ وانظر: تحفة الأشراف، ١٣٧/٥.

﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ والقسط النفس بالنفس، فنزلت ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

رواه أبوداود وهذا لفظه عن محمد بن العلاء، ورواه النسائي عن القاسم بن زكريا، كلاهما عن عبيدالله بن موسى، عن علي بن صالح عنه[(١)].

(حديث آخر)

١٣٩٥- قال أبو داود في الذبائح، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾ يقولون: ما / ذبح الله فلا تأكلوه وماذبحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾. ١٤٣ب

ورواه ابن ماجة عن عمرو بن عبدالله الأزدي، عن وكيع، عن إسرائيل به. وقد تقدم من رواية عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن اليهود جاؤا إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتلنا، ولانأكل مما قتل الله، فأنزل الله ﴿ولاتأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾[(٢)]. الآية.

(حديث آخر)

١٣٩٦- قال أبوداود: حدثنا سليمان بن عبدالرحمن التمار، حدثنا عمرو بن طلحة، حدثنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فأرة، فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها، فألقتها بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل موضع درهم، فقال: إذا نمتم فأطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم))[(٣)].

١٣٩٧- ومن طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿مَاكَذَبَ الفُؤادُ مَا رَأَى﴾ قال: رآه بقلبه. قال الترمذي: حسن[(٤)].

---

(١) أبوداود في الديات، باب النفس بالنفس برقم(٤٤٩٤)؛ والنسائي في القسامة، باب تأويل قول الله تعالى ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ برقم(٤٧٣٢).

(٢) أبوداود في الأضاحي، باب في ذبائح أهل الكتاب برقم(٢٨١٨)؛ وابن ماجة في الذبائح، باب التسمية عند الذبح برقم(٣١٧٣).

(٣) أبوداود في الأدب، باب في إطفاء النار بالليل برقم(٥٢٤٧).

(٤) الترمذي في تفسير القرآن، سورة النجم برقم(٣٢٨١).

(حديث آخر)

١٣٩٨- قال الترمذي في التفسير: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبوداود الطيالسي، حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول ا لله ﷺ، فقالت: لاتطلقني وأمسكني، واجعل يومي لعائشة. ففعل فنزل ﴿فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ فما اصطلحا عليه فهو جائز. ثم قال: حسن[(١)].

(حديث آخر)

١٣٩٩- قال الترمذي في التفسير: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف،حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ قال: هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة، وأرادوا أن يأتوا رسول ا لله ﷺ،فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا رسول ا لله ﷺ، فلما أتوا رسول ا لله ﷺ وجدوا الناس قد تفقهوا في الدين، فهموا أن يعاقبوهم فأنزل ا لله هذه الآية. ثم قال: حسن صحيح[(٢)].

١٤٠٠- وبه: كانت إمرأتان جارتان، فرمت إحداهما بحجر فقتلتها[(٣)]. الحديث.

١٢٤أ ١٤٠١- وبه مرفوعاً ((ماكان يحرم من / النسب فهو حرام من الرضاع))[(٤)].

١٤٠٢- وبه: كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد، فأرادوا أن يقتربوا. الحديث[(٥)].

١٤٠٣- وبه: من كانت له أرض فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره. رواه ابن ماجة عن أحمد بن سنان والعلاء بن سالم، كلاهما عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن سماك به[(٦)].

---

(١) الترمذي في تفسير القرآن، سورة النساء برقم(٣٠٤٠).
(٢) الترمذي في تفسير القرآن، سورة التغابن برقم(٣٣١٧).
(٣) النسائي في القسامة، صفة شبه العمد وعلى دية الأجنة ... برقم(٨٢٨).
(٤) النسائي في الكبرى (٥٤٤١).
(٥) ابن ماجة في المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً برقم (٧٨٥).
(٦) ابن ماجة في الشفعة، باب من باع رباعاً فليؤذن شريكه برقم(٢٤٩٣).

١٤٠٤- سلام بن أبي عمرة الخراساني، عن عكرمة، عن ابن عباس نحو حديث قبله: صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية.

رواه الترمذي عن محمد بن رافع، عن محمد بن بشر عنه وقال: حسن غريب. وسيأتي من رواية نزار بن حبان، عن عكرمة، عن ابن عباس(١).

١٤٠٥- سيار بن عبدالرحمن الصدفي المصري، عن عكرمة، عن ابن عباس فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث.

رواه أبوداود وابن ماجة من حديث مروان بن محمد، عن أبي يزيد الخولاني، -وكان شيخ صدق، وكان ابن وهب يروي عنه- عنه به(٢).

١٤٠٦- عاصم بن سليمان الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «هي في العشر الأواخر في سبع مضين أو سبق بقين -يعني: ليلة القدر-.

رواه البخاري عن عبدالله بن أبي الأسود، عن عبدالواحد، عن عاصم، عن أبي مجلز وعكرمة عن ابن عباس به(٣).

١٤٠٧- وحديث انتشل النبي ﷺ عرقاً من قدر ثم صلى ولم يتوضا. تقدم في ترجمة أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس(٤).

١٤٠٨- عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس نحو حديث قبله أن هلال بن أمية قذف إمرأته(٥).

١٤٠٩- وحديث: كان النبي ﷺ يوتر على راحلته. رواه ابن ماجة عن محمد ابن يزيد الأصفاطي، عن أبي داود الطيالسي به(٦).

١٤١٠- العباس بن عبدالله بن معبد بن العباس عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك. تقدم في ترجمة إبراهيم بن عبدالله بن

---

(١) الترمذي في القدر، باب ماجاء في القدرية برقم(٢١٤٩).
(٢) أبوداود في الزكاة، باب زكاة الفطر برقم(١٦٠٩)؛ وابن ماجة في الزكاة، باب زكاة الفطر برقم(١٨٢٧).
(٣) البخاري في صلاة التراويح، باب تحري ليلة القجدر في الوتر من العشر الأواخر برقم (١٩١٨).
(٤) البخاري في الأطعمة، باب النهس وانتشال الحم برقم(٥٠٨٩).
(٥) أبوداود في الطلاق، باب اللعان برقم(٢٢٥٦).
(٦) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في الوتر على الراحلة برقم(١٢٠١).

معبد، عن ابن عباس[١].

١٤١١- عبدا لله بن الحسين أبو جريز قاضي سجستان، عن عكرمة، عن ابن عباس في الصوم عن الميت. تقدم في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٢].

١ب

(وحديث آخر /)

١٤١٢- رواه الترمذي عن نصر بن علي، عن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي جرير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ نهى أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها. ثم قال: حسن صحيح[٣].

١٤١٣- عبدا لله المروزي ابن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ سمى سجدتي السهو الرغمتين. رواه أبو داود عن محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة، عن الفضل بن موسى عنه به[٤].

(حديث آخر)

١٤١٤- رواه الطبراني من طريق إسحاق بن عبدا لله بن كيسان،عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما أقبل رسول ا لله ﷺ من غزوة خيبر أنزل ا لله عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ا للهِ وَالفَتحُ﴾ السورة، وذكر كلاماً مطولاً فيه من يرى في الدين برأيه فقال علي: فإن نزل بنا أمر ليس في القرآن ولافي السنة؟ قال: تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين، ولو كنت مستخلفاً أحداً لاستخلفتك ياعلي لقدمك في الإسلام وقرابتك مني وعندك سيدة نساء العالمين، وكلاء أبي طالب إياي[٥].

١٤١٥- وبه: أن رسول ا لله ﷺ قال لعلي: كيف صبرك إذا خضبت هذه من هذه وأشار إلى لحيته ورأسه، فقال علي: ليس ذلك من مواطن ا لله ولكن من مواطن البشرى[٦].

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب الدعاء برقم(١٤٨٩).
(٢) البخاري تعليقاً في كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم برقم(١٨٥٢).
(٣) الترمذي في النكاح، باب ماجاء لاتنكح المرأة على عمتها ولاعلى خالتها برقم (١١٢٥).
(٤) أبوداود في الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث برقم(١٠٢٥).
(٥) الطبراني(١٢٠٤٢).
(٦) الطبراني(١٢٠٤٣).

١٤١٦- عبدالعزيز بن أبي داود العقيلي، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((موت غربة شهادة)) رواه ابن ماجة عن حميد بن الحسن، عن أبي المنذر هذيل بن الحكم عنه[١].

١٤١٧- عبدالملك بن أبي بشير المدايني، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((لاتمار أخاك ولاتمازحه ولاتعده موعداً فتخلفه)). رواه الترمذي عن زياد بن أيوب، عن عبدالرحمن المحاربي عن ليث عنه، وقال: لانعرفه إلا من هذا الوجه[٢].

١٤١٨- عبدالملك بن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس في دعاء حفظ القرآن. تقدم في ترجمته عن عطاء عن ابن عباس[٣].

١٤١٩- عثمان بن سعد الكاتب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل فقال: يارسول الله، إذا أصبت اللحم انتشر للنساء، وأخذتني شهوتي، فحرمت على اللحم، فأنزل الله﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية.

رواه الترمذي في التفسير، عن أبي عاصم عنه، ثم قال: حسن غريب. قال: ورواه خالد الحذاء وغيره عن عكرمة مرسلاً[٤].

١٤٢٠- عثمان بن غياث البصري، عن عكرمة /عن ابن عباس في متعة الحج. ١٤٥أ
علقه البخاري عن أبي كامل عن يحيى بن ... البراء عنه[٥].

١٤٢١- عثمان الشحام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ، وتقع فيه، فينهاها، فلاتنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، فلما كان ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه، فأخذ المعول فوضعه في بطنها، واتكأ عليه، فقتلها ووقع بين رجليها طفل فلطخت ماهناك بالدم، فلما أصبح الصبح ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فجمع الناس، وقال: ((أنشد الله رجلاً فعل مافعل لي عليه حق إلا قام)). فقام الأعمى يتخطى الناس، وهو يتزلزل حتى قعد بين

---

(١) ابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء فيمن مات غريباً برقم(١٦١٣).
(٢) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في المراء برقم(١٩٩٥).
(٣) الترمذي في الدعوات، باب في دعاء الحفظ برقم(٣٥٧٠).
(٤) الترمذي في تفسير القرآن، سورة المائدة برقم(٣٠٥٤).
(٥) البخاري في الحج، باب قول الله تعالى ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾ برقم(١٤٩٧) تعليقاً.

يدي رسول ا لله ﷺ، فقال: يارسول ا لله، أنا صاحبها، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها، فلاتنتهي، وأزجرها فلاتنزجر، ولي اثنان منها مثل اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلما كانت البارحة جعلت تشتمك، وتقع فيك، فأخذت المعول، فوضعته في بطنها، واتكأت عليه حتى قتلتها.قال:فقال رسول ا لله ﷺ:((ألا اشهدوا أن دمها هدر)).

رواه أبوداود عن عباد بن موسى الختلي، عن إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن عثمان الشحام به. وهذا لفظ أبي داود، ورواه النسائي عن عثمان بن عبدا لله، عن عباد بن موسى به[١].

١٤٢٢- علباء بن أحمر اليشكري البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس: أشركنا في الأضحية، البقرة عن سبعة، والجزور عن سبعة.

كذا وصوابه: رواه الترمذي وحسنه، والنسائي وابن ماجة من طريق الفضل ابن موسى، عن الحسين بن واقد عنه به[٢].

١٤٢٣- علي بن بذيمة، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ نسختها ﴿إِذَا قُمتُم إِلَى الصَّلاةِ﴾ ورواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي داود، عن سفيان عنه[٣].

١٤٢٤- عمارة بن أبي حفصة العقيلي البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول ا لله ﷺ، فقال: إن إمرأتي لاتمنع يد لامس، فقال: غربها. فقال: أخاف أن تتبعها نفسي. فقال: استمتع بها.

رواه أبوداود، وهذا لفظه، والنسائي عن الحسين بن حريث، عن الفضل بن موسى عن / الحسين بن واقد عنه. قال النسائي: سخية تعطي[٤]. ١٤ب

---

(١) أبوداود في الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ برقم(٤٣٦١)؛ والنسائي في تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ برقم(٤٠٧٠).

(٢) النسائي في الضحايا، باب ماتجزئ عنه البدن في الضحايا برقم(٤٣٩٢)؛ والترمذي في الحج، باب في الإشتراك في البدنة والبقرة برقم(٩٠٥)؛ وابن ماجة في الأضاحي، باب عن كم تجزئ البدنة والبقرة برقم(٣١٣١)؛ وأحمد (٢٤٨٤).

(٣) النسائي في الكبرى (١١١٠٦).

(٤) أبوداود في النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء برقم(٢٠٤٩)؛ والنسائي في الطلاق، باب ماجاء في الخلع برقم(٣٤٦٤).

١٤٢٥- عمر بن عطاء بن وراز، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((الزاد والراحلة)) يعني قوله ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيهِ سَبِيلاً﴾.

رواه ابن ماجة من حديث ابن جريج عنه(١).

١٤٢٦- عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من بني عدي قتل، فجعل رسول ا لله ﷺ ديته اثنا عشر ألفاً.

رواه الأربعة من حديث محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو به. قال الترمذي: لانعلم أحداً ذكر فيه ابن عباس سوى محمد بن مسلم. وقال النسائي: أخطأ فيه، وليس هو بالقوي في الحديث، والصواب: عن عكرمة مرسلاً. ثم رواه النسائي عن محمد بن ميمون المكي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو سمعناه مرة يقول: عن ابن عباس أن النبي ﷺ قضى باثني عشر ألفاً في الدية(٢).

١٤٢٧- وبه: كان أهل اليمن يحجون ولايزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فأنزل ا لله ﴿وَتَزَوَدُوا﴾ الآية.

رواه البخاري عن يحيى بن بشر، عن شبابة، عن ورقاء عنه به. وقال: ورواه سفيان بن عيينة عن عمرو، عن عكرمة مرسلاً، وقد رواه النسائي عن سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان بن عيينة عنه بمعناه مسنداً(٣).

١٤٢٨- وبه: اشتد غضب ا لله على من قتله نبي في سبيل اله، واشتد غضب ا لله على قوم دموا وجنة نبيهم.

رواه البخاري من حديث ابن جريج عنه(٤).

١٤٢٩- وبه: أن عبدالرحمن بن عوف وأصحاباً له قالوا: يارسول ا لله، إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما أسلمنا صرنا أذلة(٥).

---

(١) ابن ماجة في المناسك، باب مايوجب الحج برقم(٢٨٩٧).

(٢) أبوداود في الديات، باب الدية، كم هي؟ برقم(٤٥٤٦)؛ والنسائي في القسامة، باب ذكر الدية من الورق برقم(٤٨٠٣، ٤٨٠٤)؛ والترمذي في الديات، باب ماجاية كم هي من الدراهم؟ برقم(١٣٨٨)؛ وابن ماجة في الديات، باب دية الخطأ برقم(٢٦٢٩)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٥/١٥٤.

(٣) البخاري في الحج، باب قول ا لله تعالى ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ برقم (١٤٥١)؛ والنسائي في الكبرى (١١٠٣٣).

(٤) البخاري في المغازي باب ماأصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد (٣٨٤٨، ٣٨٤٦).

(٥) النسائي في الجهاد، باب وجوب الجهاد برقم(٣٠٨٦).

١٤٣٠- وبه: لما انصرف المشركون من أحد وبلغوا الروحاء قالوا: لا محمداً قتلتم(١).

١٤٣١- عمرو بن عبدا لله أبوإسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال أبوبكر: قد شبت يارسول ا لله ، فقال: ((شيبتني)).

رواه الترمذي في التفسير عن أبي كريب، عن معاوية بن هشام، عن شيبان عنه، وقال: حسن غريب لانعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، رواه علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحوه، ورواه أبو إسحاق عن أبي ميسرة مرسلاً(٢).

(وحديث آخر)

١٤٣٢- رواه أبوداود في المراسيل عن أحمد بن أبي شعيب الحراني، عن زهير ابن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: لاتبع أصواف
١٤أ الغنم على / ظهورها، ولا ألبانها في ضروعها .

ورواه من طريق محمد بن إسحاق، عن عكرمة، وعن محمد بن العلاء، عن ابن المبارك، عن عمر بن فروخ، عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً بمعناه. وقد رواه حفص بن عمر الحوضي عن عمر بن فروخ، عن حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ (٣).

١٤٣٣- عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير على عهد رسول ا لله ﷺ، فقالك ماعندي شيء أعطيه، وقال: لا وا لله، لا أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني بحميل، وجره إلى النبي ﷺ، فقا لله: كم تستنظره؟ قال: شهراً. قال رسول ا لله ﷺ: ((فأحمل له)) فجاءه في الوقت، فقال له النبي ﷺ: ((من أين أصبت هذه)) قال: من معدن. قال: ((لاخير فيها)) وقضاها عنه.

ورواه أبوداود في البيوع، عن القعنبي، وابن ماجة في الأحكام، عن محمد بن

---

(١) الطبراني (١١٦٦٣٢).
(٢) الترمذي في تفسير القرآن، باب سورة الواقعة برقم(٣٢٩٧).
(٣) المراسيل ١٨٢-١٨٣؛ والطبراني(١١٩٣٥).

الصباح كلاهما عن الدراوردي عنه به. وهذا لفظ ابن ماجة[(١)].

(وحديث آخر)

١٤٣٤- رواه أبوداود في الأدب بإسناد الذي قبله أن نفراً من أهل العراق قالوا: ياابن عباس، كيف ترى هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولايعمل بها أحد، قول الله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾ الآية؟ فقال ابن عباس: إن الله رحيم بالمؤمنين، يحب الستر، وكان الناس لبيوتهم ستورة لاحجال، فربما دخلالخادم أو الولدان أو يتيمة الرجل على أمره، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أر أحداً يعمل بذلك[(٢)].

١٤٣٥- عمرو بن مسلم الجندي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن إمرأة ثابت ابن قيس بن شماس اختلعت منه، فجعل النبي ﷺ عدتها حيضة.

رواه أبوداود والترمذي جميعاً عن محمد بن عبدالرحيم البزار، عن علي بن بحر القطان، عن هشام بن يوسف عن معمر عنه به. وقال الترمذي: حسن غريب[(٣)].

١٤٣٦- عمرو بن هرم الأزدي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير أرادت الحج، فأمرها رسول الله ﷺ أن تشترط. في ترجمته / عن سعيد بن ١٤٦ب
جبير، عن ابن عباس[(٤)].

١٤٣٧- غيلان بن أنس، عن عكرمة، عن ابن عباس نحو حديث قبله لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله ﷺ: أعطها شيئاً. الحديث.

رواه أبوداود عن كثير بن عبيد عن أبي حيوة، عن شعيب بن أبي حمزة عنه به[(٥)].

---

(١) أبوداود في البيوع، باب في استخراج المعادن برقم(٣٣٢٨)؛ وابن ماجة في الصدقات، باب الكفالة برقم(٢٤٠٦).

(٢) أبوداود في الأدب، باب الاستئذان في العورات الثلاث برقم(٥١٩٢).

(٣) أبوداود في الطلاق، باب في الخلع برقم(٢٢٢٩)؛ والترمذي في الطلاق، باب ماجاء في الخلع برقم(١١٨٥).

(٤) مسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه، ٢/٨٦٨-٨٦٩؛ والنسائي في المناسك، باب الاشتراط في الحج برقم(٢٧٦٥).

(٥) أبوداود في النكاح، باب في الرجل يدخل بإمرأته قبل أن ينقدها شيئاً برقم (٢١٢٧).

١٤٣٨- فضيل بن غروان، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((لايزني الزاني حين يزني، ولايسرق السارق، ولايشرب، ولايقتلن وهو مؤمن)) الحديث.

رواه البخاري عن محمد بن المثنى، عن إسحاق بن يوسف عنه، وعن عمرو بن علي، عن عبدا لله بن داود، عنه ببعضه: ((لايزني، ولايسرق)). ورواه النسائي عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق بن يوسف به بتمامه. وقد رواه زيد الحجام عن عكرمة، عن ابن عباس كما تقدم، ورواه عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة عن أبي هريرة قوله، ورواه إسرائيل عن جابر الجعفي عن عكرمة، عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة مرفوعاً[١].

١٤٣٩- قتادة عن عكرمة، عن ابن عباس: لعن رسول ا لله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء[٢]. الحديث.

١٤٤٠- وفي سقوط طواف الوداع عن الحائض[٣].

١٤٤١- وقول ابن عباس: أثبتت للحامل والمرضع -يعني: الفدية في الصوم، وفي كراهية البر وحده[٤].

١٤٤٢- وحديث: ((من بدل دينه فاقتلوه))[٥].

١٤٤٣- وأن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[٦].

١٤٤٤- وأنه عق عن الحسن والحسين بكبشين كبشين[٧].

١٤٤٥- وقول ابن عباس: الأصابع عشر عشر. موقوف[٨].

١٤٤٦- وقوله: أتعجبون من أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى،

---

(١) البخاري في المحاربينن باب إثم الزناة برقم(٦٤٢٤)؛ والنسائي في الكبرى (٧١٣٣، ٧١٣٤، ٧١٣٥)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٥/١٦٠.
(٢) البخاري في اللباس، باب المتشبهين بالنساء برقم(٥٥٤٦).
(٣) البخاري في الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت برقم(١٦٧١).
(٤) أبوداود في الصوم، باب من قال: هي مثبتة للشيخ والحبلى برقم(٢٣١٧).
(٥) النسائي في تحريم الدم، باب الحكم في المرتد برقم(٤٠٦٢).
(٦) النسائي في النكاح، باب الرخصة في نكاح المحرم برقم(٣٢٧١).
(٧) النسائي في العقيقة، باب كم يعق عن الجارية برقم (٤٢١٩).
(٨) النسائي في القسامة، باب عقل الأصابع برقم(٤٨٤٩).

والرؤية لمحمد ﷺ صلوات الله وسلامه عليهم(١).

١٤٤٧- وأن جميلة بنت سلول قال يارسول الله، لا أعتب على ثابت في خلق ولادين(٢). الحديث.

١٤٤٨- ليث بن أبي سليم، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا».

رواه الترمذي عن محمد أبان، عن يزيد بن هارون عن شريك عنه، وقال: غريب(٣).

(حديث آخر)

١٤٤٩- قال ابن ماجة: حدثنا جبارة بن المغلس، حدثنا عبدالكريم بن عبدالرحمن البجلي، عن ليث، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:قال رسول الله ﷺ: «أراكم ستشرفون مساجدكم بعد ماشرفت اليهود كنائسها/والصنارى بيعها»(٤). ١٤٧أ

١٤٥٠- محمد بن عبدالرحمن بن نوفل أبوالأسود، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم على رسول الله ﷺ فيأتي السهم فيصيب أحدكم. الحديث في نزول قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾.

رواه البخاري في التفسير، عن عبدا لله بن يزيد المقبري، عن حيوة بن شريح وغيره، قال: ورواه الليث كلهم عنه به. وفيه قصة. ورواه النسائي من حديث المقبري(٥).

١٤٥١- محمد بن علي بن ركانة عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يقت في الخمر حداً.

رواه أبوداود من حديث ابن جريج عنه(٦).

---

(١) النسائي في الكبرى(١١٥٣٩).
(٢) ابن ماجة في الطلاق، باب المختلعة تأخذ ماأعطاها برقم(٢٠٥٦).
(٣) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في رحمة الصبيان برقم(١٩٢١).
(٤) ابن ماجة في المساجد، باب تشييد المساجد برقم(٧٤٠).
(٥) البخاري في التفسير/سورة النساء، باب ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم..﴾ برقم(٤٣٣٠)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١١١٩).
(٦) أبوداود في الحدود، باب في الحد في الخمر برقم(٤٤٧٦).

١٤٥٢- محمد بن مسلم أبوالزبير عن عكرمة، عن ابن عباس بقصة ضباعة كما تقدم في ترجمته عن طاوس عن ابن عباس[١].

١٤٥٣- محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عكرمة أنه رأى عن ابن عباس يأتزر، فيضع حاشية إزاره من مقدمه على ظهور قدميه، ويرفع مؤخره، فقلت: لم تأتزر هذه الأزرة؟ فقال: رأيت رسول ا لله ﷺ يأتزرها.

رواه أبوداود عن مسدد عن يحيى بن سعيد عنه به، وهذا لفظه. ورواه النسائي عن علي بن شعيب، عن أبي ضمر أنس عنه[٢].

(حديث آخر)

١٤٥٤- رواه أبوداود عن محمد بن رافع، عن أزهر بن القاسم، عن أبي قدامة عنه به أن رسول ا لله ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة[٣].

(حديث آخر)

١٤٥٥- نحو حديث قبله أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت. رواه أبوداود عن أحمد بن حفص بن عبدا لله، عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عنه به[٤].

١٤٥٦- مطرف بن ميمون المحاربي الكوفي عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((الحرب خدعة)).

رواه ابن ماجة عن محمد بن عبيدا لله بن أبي، عن يونس بن بكير عنه به[٥].

١٤٥٧- موسى بن أيوب الغافقي عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يارسول ا لله، إن سيدي زوجني أمته، وهو يريد أن يفرق بيني وبينها، فقال: ((الطلاق لمن أخذ بالساق)).

رواه ابن ماجة من طريق ابن لهيعة عنه[٦].

---

(١) أبوداود في البيوع، باب في استخراج المعادن برقم(٣٣٢٨)؛ وابن ماجة في الصدقات، باب الكفالة برقم(٢٤٠٦).

(٢) أبوداود في اللباس، باب في قدر موضع الإزار برقم(٤٠٩٦)؛ والنسائي في الكبرى (٩٦٨١٩.

(٣) أبوداود في الصلاة، باب من لم ير السجود في المفصل برقم(١٤٠٣).

(٤) أبوداود في الإيمان والنذور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية برقم (٣٣٠٣).

(٥) ابن ماجة في الجهاد، باب الخديعة في الحرب برقم(٢٨٣٤).

(٦) ابن ماجة في الطلاق، باب طلاق العبد برقم(٢٠٨١).

١٤٥٨- موسى بن عقبة، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿حَتَّى إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ / بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ﴾ قال: هم أهل بدر[(١)]. ١٤٧ب

١٤٥٩- نزار بن حيان الأسدي عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية)).

وقد تقدم من رواية عكرمة عن جابر[(٢)].

١٤٦٠- النضر أبوعبدالرحمن أبو عمر الخزاز عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب)). الحديث.

رواه الترمذي عن ابي كريب عن يونس بن بكير عنه، وقال: غريب، وقد تكلم بعضهم في النضر[(٣)].

١٤٦١- نوح بن ربيعة أبوبكر عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً، فقال: ماتشتهي؟ فقال: أشتهي خبز بر. فقال النبي ﷺ: ((من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه)) ثم قال رسول الله ﷺ: ((إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه)).

رواه ابن ماجة عن الحسن بن علي الخلال، عن صفوان بن هبيرة عنه[(٤)].

١٤٦٢- هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس من استمع إلى حديث قوم، ومن تحلم بحلم، ومن صور صورة[(٥)].

١٤٦٣- وأنه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم[(٦)].

١٤٦٤- وأنه احتجم وهو محرم[(٧)].

---

(١) النسائي في الكبرى (١١٢٥٣).

(٢) ابن ماجة في المقدمة، باب في الإيمان برقم (٦٢)؛ والترمذي في القدر، باب ماجاء في القدرية برقم(٢١٤٩).

(٣) الترمذي في المناقب، باب من مناقب عمر بن الخطاب برقم(٣٦٨٣).

(٤) ابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في عيادة المريض برقم(١٤٣٩).

(٥) البخاري في التعبير، باب من كذب في حلمه برقم(٦٦٣٥) تعليقاً.

(٦) لم أقف عليه من طريق هشام بن حسان، وإنما وقفت عليه من طريق قتادة ويعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس. أخرجه النسائي في الكبرى (٥٤١٠).

(٧) النسائي في الكبرى (٣٢١٦).

١٤٦٥- هلال بن حباب عن عكرمة، عن ابن عباس بقصة ضباعة واشتراطها في الحج[١].

١٤٦٦- وأنكم تحشرون يوم القيامة حفاة عراة غرلاً. الحديث. رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن محمد بن الفضل، عن ثابت بن يزيد عنه، وقال: حسن صحيح[٢].

١٤٦٧- وفي نزول قوله ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ا للهِ وَالْفَتْحُ﴾. وقد رواه الطبراني من طريق عبدا لله بن كيسان عن عكرمة به مطولاً[٣].

١٤٦٨- يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «من كسر أو عرج فقد حل»[٤]. تقدم في مسند الحجاج بن عمرو الأنصاري.

١٤٦٩- وبه: قال ابن عباس: قد أحصر النبي ﷺ وحلق وجامع نساءه، ونحر هديه، ثم اعتمر عاماً قابلاً.

رواه البخاري عن محمد. قال ابن مسعود: هو ابن مسلم، عن يحيى بن صالح عن معاوية بن سلام عنه[٥].

١٤٧٠- وبه: كان النبي ﷺ يجمع بين الظهر والعصر. علقه البخاري، وقال إبراهيم بن طهمان: عن الحسين المعلم عنه[٦].

١٤/أ ١٤٧١- وبه: أحسبه مرفوعاً «إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فغنه / يقطع صلاته الحمار والخنزير. الحديث .

رواه أبوداود عن محمد بن إسماعيل بن أبي سمية، عن معاذ بن هشام عن هشام به[٧].

---

(١) أبوداود في الحج، باب الاشتراط في الحج برقم(١٧٧٦)؛ والنسائي في المناسك، باب كيف يقول إذا اشترط برقم(٢٧٦٦)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الاشتراط في الحج برقم(٩٤١).

(٢) الترمذي في التفسير، ومن سورة عبس برقم(٣٣٣٢).

(٣) النسائي في الكبرى (١١٧١٢)؛ والطبراني (١٢٠٤٢).

(٤) أبوداود في المناسك، باب في الإحصار برقم(١٨٦٢)؛ والنسائي في المناسك، باب فيمن أحصر بعدو برقم(٢٨٦١)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج برقم(٩٤٠).

(٥) البخاري في الحج، باب إذا أحصر المعتمر برقم(١٧١٤).

(٦) البخاري في تقصير الصلاة، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء برقم (١٠٥٦) تعليقاً.

(٧) أبوداود في الصلاة، باب مايقطع الصلاة برقم(٧٠٤).

١٤٧٢- / يزيد بن أبي سعيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض الله لهم من الربع والثمن، ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشراً. ١٤٨

رواه أبوداود -وهذا لفظه- عن أحمد بن ثابت، عن علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عنه به، ورواه النسائي عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إسحاق عن علي ابن الحسين به، ومن طريق سماك، عن عكرمة قوله[(١)].

١٤٧٣- وبالإسناد الذي قبله عندهما في قوله ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ﴾ إلى غير أرضهم، نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب من بعد منهم قبل أن يقدر عليهم لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصابه. لفظ أبي داود[(٢)].

١٤٧٤- وبهما في قصة ارتداد سعد بن أبي سرح ثم عوده إلى الإسلام. وفي قوله: ﴿مَنْ كَفَرَ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾[(٣)] الآية.

١٤٧٥- وبهما في قوله ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾[(٤)].

(وحديث آخر)

١٤٧٦- رواه النسائي وابن ماجة عن محمد بن عقيل، زاد ابن ماجة: وعبدالرحمن بن بشر، كلاهما عن علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة كانوا من

---

(١) أبوداود في الطلاق، باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من الميراث برقم(٢٢٩٨)؛ والنسائي في الطلاق، باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث برقم (٣٥٤٣-٣٥٤٤).

(٢) أبوداود في الحدود، باب ماجاء في المحاربة برقم(٤٣٧٢)؛ والنسائي في تحريم الدم، باب ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية برقم(٤٠٤٦).

(٣) أبوداود في الحدود، الحكم فيمن ارتد برقم(٤٣٥٨)؛ والنسائي في تحريم الدم، باب توبة المرتد برقم(٤٠٦٩).

(٤) أبوداود في الطلاق، باب نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات)٢٢٨٢)؛ والنسائي في الطلاق، باب ما استثني من عدة المطلقات برقم(٣٤٩٩).

أخبث الناس كيلاً[١].

(وحديث آخر)

١٤٧٧- بإسناد الذي قبله عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ، قُمِ اللَّيْلَ إِلا قَلِيلاً﴾ نسختها الآية التي قبلها ﴿عَلِمَ أَنْ لَن تُحصُوهُ﴾[٢]. الحديث.

١٤٧٨- وبه في قوله﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾[٣]. الحديث.

١٤٧٩- وفي قوله﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ إلى قوله ﴿لايَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾. الحديث في معنى حديث قبله[٤].

١٤٨٠- وفي قوله ﴿لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾[٥]. الحديث.

١٤٨١- وفي قوله ﴿إِلا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[٦]. الحديث.

١ب ١٤٨٢- وفي قوله ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾/. الحديث .

١٤٨٣- وفي قوله ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾[٧]. الحديث.

١٤٨٤- وفي قوله ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾[٨].

١٤٨٥- وفي قوله ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾[٩].

١٤٨٦- وفي قوله ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾[١٠].

١٤٨٧- وفي قوله ﴿وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[١١].

---

(١) ابن ماجة في التجارات، باب التوقي في الكيل والوزن برقم(٢٢٣٣)؛ والنسائي في الكبرى (١١٦٥٤).
(٢) أبوداود في الصلاة، أبواب قيام الليل، باب نسخ قيام الليل برقم(١٣٠٤).
(٣) أبوداود في الصوم، باب مبدأ فرض الصيام برقم(٢٣١٣).
(٤) أبوداود في الصوم، باب نسخ قوله تعالى ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ برقم (٢٣١٦)؛ وانظر سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب قوله تعالى﴿لايحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولاتعضلوهن﴾ برقم(٢٠٩٠).
(٥) أبوداود في الجهاد، باب في الإذن في القنوت بعد النهي برقم(٢٧٧١).
(٦) أبوداود في الجهاد، باب في نسخ نفير العامة بالخاصة برقم(٢٥٠٥).
(٧) أبوداود في الوصايا،باب ماجاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين برقم (٢٨٦٩).
(٨) أبوداود في الفرائض، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم برقم(٢٩٢١).
(٩) أبوداود في الفرائض، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم برقم(٢٩٢٤).
(١٠) أبوداود في الفرائض، باب الحكم بين أهل الذمة برقم(٣٥٩٠).
(١١) أبوداود في الأطعمة، باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره برقم(٣٧٥٣).

١٤٨٨- وفي قوله ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾[١].

١٤٨٩- وفي قوله ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾[٢].

١٤٩٠- وفي قوله ﴿وَاللاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾[٣].

١٤٩١-وفي قوله ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾[٤].

(حديث آخر)

١٤٩٢- من كفر بالرحم فقد كفر بالقرآن من حيث لايحتسب. رواه النسائي بإسناده المقدم[٥].

١٤٩٣- وبه في قوله ﴿واتَّقُوا يَوماً تُرجَعُونَ فِيهِ إلى ا للهِ﴾[٦] الاية.

١٤٩٤- وبه: جاء أبوسفيان، فقال: يامحمد، أنشدك ا لله فقد أكلنا العلهر -يعني: الوبر والدم- فأنزل ا لله ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[٧].

١٤٩٥- وفي قوله ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾. قال: الشاهد محمد، والمشهود: يوم القيامة[٨]. الحديث.

١٥٩٦- وحديث أن النبي ﷺ بعث سرية فغنموا، وفيهم رجل، فقال: إني لست منهم أنا عدت إمرأة فلحقها. الحديث، وفيه الشعر.

رواه النسائي عن محمد بن علي بن حرب المكتب عن علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي به، وهذا الحديث في مسند عصام المزني[٩]، كما سيأتي.

١٤٩٧- وحديث أن النبي ﷺ قضى في السن بخمس من الإبل.

---

(١) أبوداود في الأشربة، باب في تحريم الخمر برقم(٣٦٧٢).
(٢) أبوداود في اللباس، باب في قوله تعالى﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ برقم(٤١١١).
(٣) أبوداود في الحدود، باب في الرحم(٤٤١٣).
(٤) أبوداود في الأدب، باب ماجاء في الشعر برقم(٥٠١٦).
(٥) النسائي في الكبرى (٧١٦٢).
(٦) النسائي في الكبرى (١١٠٥٨).
(٧) النسائي في الكبرى (١١٣٥٢).
(٨) النسائي في الكبرى (١١٦٦٣).
(٩) النسائي في السير، باب قتل الأسرى، ٢٠١/٥.

رواه ابن ماجة عن إسماعيل بن إبراهيم البالسي، عن علي بن الحسن بن سفيان، عن أبي حمزة محمد بن ميمون المروزي، عن يزيد النحوي به(١).

١٤٩٨- أبويزيد المديني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم.

رواه البخاري في أيام الجاهلية عن أبي معمر عن عبدالوارث، عن قطن بن الهيثم عنه به. ورواه النسائي عن يحيى بن يحيى عن أبي معمر به(٢).

١٤٩٩- بعض بني أبي رافع عن عكرمة، عن ابن عباس. ذكره عقب حديث يزيد بن أبي ركانة أنه طلق إمرأته البتة، فأتى رسول ا لله ﷺ، فقال: ماأردت. فقال: واحدة. قال: ا لله.قال:ا لله هو ماأردت. ثم قالك وهذا اصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق إمرأته ثلاثاً لأنهم أهل بيته، وهم أعلم. وحديث ابن جريج
رواه، عن بعض / بني رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس كذا وجدته في السنن. ١٤٩أ

وقال شيخنا في الأطراف:ماهذا نصه: بعض بني أبي رافع مولى رسول ا لله ﷺ عن عكرمة، عن ابن عباس حديث طلق عند يزيد بن ركانة، زوجته أم ركانة، ونكح إمرأته من مزينة فأتت إمرأته النبي ﷺ.الحديث.في الطلاق عن أحمد بن صالح عن عبدالرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني بعض بني رافع مولى النبي ﷺ به(٣).

١٥٠٠- رجل من أهل البصرة، عن عكرمة، عن ابن عباس كان أحب الطعام إلى رسول ا لله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس.

رواه أبوداود في الأطعمة عن محمد بن حسان السمتي، عن المبارك بن سعيد، عن عمرو بن سعيد عنه به(٤).

١٥٠١- قال البخاري في النكاح: وقال عكرمة عن ابن عباس: إذا زنى بها -يعني: أم إمرأته- لاتحرم عليه إمرأته. ويذكر عن أبي نصر أن ابن عباس حرمه(٥).

---

(١) ابن ماجة في الديات، باب في دية الأسنان برقم(٢٦٥١).
(٢) البخاري في فضائل الصحابة، باب القسامة في الجاهلية رقم(٣٦٣٢)؛ والنسائي في القسامة، باب ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية برقم(٤٧٠٦).
(٣) أبوداود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث برقم(٢١٩٦)؛ وانظر تحفة الأشراف، ١٨١/٥.
(٤) أبوداود في الأطعمة، باب في أكل الثري٨د برقم(٣٧٨٣).
(٥) البخاري تعليقاً في كتاب النكاح، باب مايحل من النساء ومايحرم برقم، ١٩٦٤/٥.

آخر الزيادات من الكتب الستة في رواية عكرمة عن ابن عباس على مسند الإمام أحمد ومن معجم الطبراني

١٥٠٢- حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا هاني بن المتوكل الإسكندرياني، حدثنا معاوية بن صالح، عن جعفر بن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: جزى الله محمداً عنا ماهو أهله أتعب سبعين كاتباً ألف صباح»(١).

١٥٠٣- ومن حديث ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ غير ثوبي الإحرام عند التنعيم حين دخل مكة(٢).

١٥٠٤- ومن طريق شريك عن حسين بن عبيدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: إن للحائض دفعات، ولدم الحيض ريح ليس لغيره، فإذا ذهب قرؤ الحيض فلتغتسل إحداكن ولتغسل عنها الدم(٣).

١٥٠٥- ومن طريق محمد بن إسحاق عن حسين به أن شقران أخذ قطيفة كان رسول الله ﷺ يلبسها ويفترشها، فوضعها تحت رسول الله ﷺ في حفرته، وقال: لايلبسها أحد بعدك(٤).

١٥٠٦- محمد بن عجلان عن حسين به أن رسول الله ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين / قائماً يجلس بينهما(٥). ١٤٩ب

١٥٠٧- وبه: كان يرغب في صلاة الليل حتى قال: ولو ركعة(٦).

١٥٠٨- حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا خالد، حدثنا حسين بن قيس، عن ابن عباس قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، ألا إن الله فرض فرائض، وسن سنناً، وحد حدوداً، وأحل حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الدين، فجعله سهلاً سمحاً واسعاً، ولم يجعله ضيقاً، ألا إنه لا إيمان لمن

---

(١) الطبراني(١١٥٠٩).
(٢) الطبراني(١١٥١٠).
(٣) الطبراني(١١٥١٤).
(٤) الطبراني(١١٥١٥).
(٥) الطبراني(١١٥١٧).
(٦) الطبراني(١١٥٢٨).

لا أمانة له، ولادين لمن لاعهد له، ومن نكث ذمة ا لله طلبه، ومن نكث ذمتي خاصمته ملحت عليه، ومن مكث ذمتي لم تنله شفاعتي، ولم يرد على الحوض، ألا إن ا لله لم يرخص في القتل إلا ثلاثة: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفس فيقتل بقتله، ألا هل بلغت))(١).

١٥٠٩- وحدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا خالد، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من مشى إلى سلطان ا لله في الأرض ليذله أذل ا لله رقبته يوم القيامة مع مايدخر له في الآخرة، وسلطان ا لله كتاب ا لله وسنة نبيه ﷺ (٢).

١٥١٠- عبدالحكيم بن منصور، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن إبليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه إلى من يصنع المعروف في ماله))(٣).

١٥١١- معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حسين بن قيس وهو حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((مامن مسلم قبض يتيماً بين المسلمين إلى طعامه وشرابه إلا دخل الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لايغفر، ومن أخذت كريمتيه فصبر واحتسب لم يكن له عندي ثواب إلا الجنة. قيل: وماركيمتاه؟ قال: عيناه، ومن عال ثلاث بنات فأنفق عليهن، وزوجهن وأحسن أدبهن أدخله ا لله الجنة)). فقال رجل من العراب: أو اثنتين. قال: أو اثنتين. قال ابن عباس: هذا من كرائم الحديث وغرره(٤).

١٥١٢- وبه: بعث نوفل بن الحارث ابنيه إلى رسول ا لله ﷺ ليستعين بهما على الصدقة، فذكر رد علي لهما، ثم دخولهما بعد على رسول ا لله ﷺ، فقال لهما: ((لايحل لكما أهل البيت من الصدقات شيء ولاغسالة الأيدي، إن لكم في خمس الخمس مايغنيكم - أو قال: يكفيكم))(٥).

---

(١) الطبراني(١١٥٣٢).
(٢) الطبراني(١١٥٣٤).
(٣) الطبراني(١١٥٣٦).
(٤) الطبراني(١١٥٤٢).
(٥) الطبراني(١١٥٤٣).

١٥١٣- حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى الحماني حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، / عن ابن عباس قال: شهد بدراً من رسول ١٥٠أ
الله ﷺ عشرون رجلاً من الموالي(١).

١٥١٤- ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس كان الشراب على عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنعال والعصي(٢).

١٥١٥- وبه: أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ ثم انصرف، فبال في المسجد، فهم به الناس، فقال رسول الله ﷺ: «لاتقطعوا على الرجل بوله». ثم قال له: «ألست بمسلم» قال: بلى. قال: «ماحملك على أن بلت في مسجدنا؟»، فقال: والذي بعثك بالحق ماظننته إلا صعيداً من الصعدات، فبلت فيه، فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فصب على بوله(٣).

١٥١٦- وبه: «من غشنا فليس منا، ومن رمانا بالليل فليس منا»(٤).

١٥١٧- ومن حديث داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «فلاينصرف حتى يسمع صوتاً ويجد ريحاً»(٥).

١٥١٨- ومن حديث ثور وموسى بن ميسرة، عن عكرمة، عن ابن عباس سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: «ركضة من ركضات الشيطان في رحمها»(٦).

١٥١٩- ومن حديث ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «من جلب على الخيل يوم الركاب فليس منا»(٧).

١٥٢٠- وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن علي بن المثنى أبويعلى، حدثنا غسان ابن الربيع، حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن عبدالله مولى غفرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنت رديف رسول الله ﷺ، فقال: ياغلام ألا أعلمك شيئاً

---

(١) الطبراني(١١٥٤٩).
(٢) الطبراني(١١٥٥٠).
(٣) الطبراني(١١٥٥٢).
(٤) الطبراني(١١٥٥٣).
(٥) الطبراني(١١٥٥٦).
(٦) الطبراني(١١٥٥٧).
(٧) الطبراني(١١٥٥٨).

ينفعك ا لله به؟ قال: بلى يارسول ا لله. فقال: ((احفظ ا لله يحفظك، احفظ ا لله تجده أمامك، تعرف إلى ا لله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل ا لله، وإذا استعنت فاستعن با لله، فقد جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة، فإن جهد الخلائق أن ينفعوك بشيء لم يكتبه ا لله لك لم يقدروا على ذلك، ولو جهد الخلائق أن يضروك بشيء لم يكتبه ا لله عليك لم يقدروا على ذلك))[1].

١٥٢١- وبه: من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبية، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((ما احتلم نبي قط، إنما الاحتلام من الشيطان))[2].

١٥٢٢- وبه: من وقع على ذات محرم فاقتلوه[3].

١٥٢٣- وبه: إذا ولغ الكلب في الإناء غسل سبع مرات[4].

١٥٢٤- وبه سئل رسول ا لله ﷺ / عن المحلل، فقال: ((لانكاح إلا نكاح رغبة، لانكاح دلسة، ولاتستهزئ بكتاب ا لله، لم يذق العسيلة))[5]. ١ب

١٥٢٥- ومن حديث الفضل بن عطاء عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: ((ماحركت الجنوب بغرة من بطن واد إلا أسالته))[6].

١٥٢٦- العباس بن عبدا لله بن معبد، عن عكرمة، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يلبس خاتمه في يمينه[7].

١٥٢٧- حدثنا عبدان، حدثنا أيوب بن محمد الوزان، حدثنا الوليد بن الوليد، حدثنا ابن ثوبان، عن محمد بن عجلان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((الختان سنة للرجال مكرمة للنساء))[8].

١٥٢٨- يوسف بن خالد السمتي، عن زياد بن سعد، عن عكرمة، عن ابن

(١) الطبراني(١١٥٦٠).
(٢) الطبراني(١١٥٦٤).
(٣) الطبراني(١١٥٦٥).
(٤) الطبراني(١١٥٦٦).
(٥) الطبراني(١١٥٦٧).
(٦) الطبراني(١١٥٨٨).
(٧) الطبراني(١١٥٨٩).
(٨) الطبراني(١١٥٩٠).

عباس: أن عمرو بن العاص صلى بأصحابه، وهو جنب، فذكر ذلك لرسول ا لله ﷺ فسأله، فقال: خشيت أن يقتلني الرد. وقد قال ا لله ﴿وَلاتَقْتُلوا أَنْفُسَكُم﴾ فسكت عنه[١].

قلت: ولم يذكر أنه تيمم، وقد ثبت أنه تيمم.

١٥٢٩- الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة تسره كان للولد عدل عتق نسمة. قيل: يارسول ا لله، وإن نظر إليه ثلاثمائة وستون نظرة؟ قال ا لله: أكثر[٢].

١٥٣٠- وبه: أم الولد حراً وإن كان سقطاً[٣].

١٥٣١- حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا يزيد بن أبي حكيم، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إن ا لله فضل محمداً على أهل السماء وعلى أهل الأرض. فقال له رجل: ياأبا عباس، وبم فضله على أهل السماء؟ فقال: إن ا لله يقول لأهل السماء: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ وقال ا لله لمحمد: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا، لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ الآية. قال: فما فضله على الأنبياء؟ قال: إن ا لله يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إلا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾. وقال لمحمد: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ فأرسله ا لله إلى الإنس والجن[٤].

١٥٣٢- ومن حديث الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمداً وقولوا له ماتذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال، وماذبح ا لله بشمشير من / ذهب -يعني: الميتة- فهو حرام. فنزلت هذه ١٥١أ
الآية ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾[٥].

١٥٣٣- وبه مرفوعاً: قال ا لله: من عرف أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب

(١) الطبراني(١١٥٩٣).
(٢) الطبراني(١١٦٠٨).
(٣) الطبراني(١١٦٠٩).
(٤) الطبراني(١١٦١٠).
(٥) الطبراني(١١٦١٤).

غفرت له ولا أبالي مالم يشرك بي شيئاً[١].

١٥٣٤- وبه: وددت أنها في قلب كل إنسان من أمتي. يعني: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾[٢].

١٥٣٥- وبه: كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي[٣].

١٥٣٦- وبه: صلات التسابيح[٤].

١٥٣٧- سلمة بن وهرام عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: استعينوا بقائلة النهار على قيام الليل، وبأكلة السحور على صيام النهار[٥].

١٥٣٨- وبه: لاتقربوا النساء ليلاً. قال: فخالفه رجلان فوجد كل واحد منهما عند أهله رجلاً[٦].

١٥٣٩- عبدالعزيز بن أبي داود، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «موت الغريب شهادة»[٧].

١٥٤٠- عمرو بن دينار عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قدم من سفر، فقال له رسول ا لله ﷺ: أين نزلت؟ قال: على فلانة. فقال: أغلقت عليك بابها؟ فكره رسول ا لله ﷺ ذلك[٨].

١٥٤١- حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن يسار النسائي، حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، حدثنا إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول ا لله ﷺ قال: «عجبت لصبر أخي يوسف وكرمه، وا لله يغفر له حيث أرسل إليه ليستفتي في الرؤيا، ولو كنت أنا لم أفعل حتى أخرج، وعجبت لصبره وكرمه، وا لله يغفر له أتي ليخرج، فلم يخرج حتى أخبرهم

---

(١) الطبراني(١١٦١٥).
(٢) الطبراني(١١٦١٦).
(٣) الطبراني(١١٦٢١).
(٤) الطبراني(١١٦٢٢).
(٥) الطبراني(١١٦٢٥).
(٦) الطبراني(١١٦٢٦).
(٧) الطبراني(١١٦٢٨).
(٨) الطبراني(١١٦٣٨).

بعذره، ولو كنت لبادرت الباب، ولولا الكلمة لما لبث في السجن حيث يبتغي الفرج من عند غير الله قوله ﴿اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾(١).

أول هذا الحديث له شاهد في الصحيح، وأما آخره فمنكر جداً، فكأنه مقحم في الحديث او من تفسير أحد رواته؛ فإن الذي استثناه الفتيان ذكر ربه إنما هو السفير ليوسف عليه السلام، ولهذا قال بعد ذلك: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ ويقرا بعد أمه أي نسيان، وقد تحرر هذا أتم تحرير في كتابنا التفسير، و لله الحمد والمنة.

١٥٤٢- وروى الطبراني من / طريق النضر أبوعمر، عن عكرمة، عن ابن ١٥١ب عباس قال: أول ماأوحي إلى النبي ﷺ أن قيل له : استتر فما رؤيت عورته بعد(٢).

١٥٤٣- وبه: خرج رسول الله ﷺ مستبشراً، فقال: إن الله زادكم صلاة الوتر(٣).

١٥٤٤- حدثنا عثمان بن خالد بن عمرو السلفي الحمصي، حدثنا أبي، حدثنا عكرمة بن يزيد الألهاني، حدثني الأبيض بن الأعز بن الصباح، عن أبي حمزة اليماني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان الظهار في الجاهلية يحرم النساء، وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت،وكانت إمرأته خويلة بن خويلد، وكان الرجل ضعيفاً، وكانت المرأة جلدة، فلما أن تكلم بالظهار قال: لا أراك إلا قد حرمت علي، فانطلقي إلى رسول الله ﷺ لعلك تبتغي شيئاً يردك علي، فانطلقت، وجلس ينتظرها عند قرن البئر، فأتت النبي ﷺ وماشطة تمشط رأسه، فقالت: يارسول الله، إن أوس بن الصامت من قد علمت في ضعف رأيه وعجز مقدرته، وقد ظاهر مني يارسول الله، وأحق من عطف عليه بخير إن كان أنا أو عطف علي بخير إن كان عنده وهو قد ظاهر مني يارسول الله، فلتبتغي شيئاً تردني إليه بأبي أنت وأمي. فقال: «ياخويلة، ما أمرنا بشيء من أمرك، وإن نؤمر فسأخبرك، فبينا ماشطته قد فرغت من شق رأسه، وأخذت في الشق الآخر أنزل الله عز وجل عليه آية الظهار، وكان إذا نزل عليه تربد لذلك وجهه حتى يجد برده،

---

(١) الطبراني(١١٦٤٠).
(٢) الطبراني(١١٦٥١).
(٣) الطبراني(١١٦٥٢).

فإذا سري عنه عاد وجهه أبيض كالقلب ثم يتكلم بما أمر به، فقالت لها ماشطته: ياخويلة، إني لأظنه الآن في شأنك، فأخذها أفكلٌ استقبلتها رعدة ثم قالت: اللهم بك أعوذ أن تنزل في إلا خيراً، فإني لم أبغ من رسولك إلا خيراً، فلما سري عنه قال: ((ياخويلة، قد أنزل ا لله فيك وفي صاحبك، فقرأ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى قوله﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا﴾ فقالت: يارسول ا لله، وا لله يارسول ا لله ماله خادمة غيري، ومالي خادم غيره. قال: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ فقالت: وا لله إنه إذا لم يأكل / ١٥أ
في اليوم مرتين يسود بصره. قال: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ فقالت: وا لله مالنا في اليوم إلا وقية. قال: فمر به فلينطلق إلى فلان فليأخذ منه شطر وسق من تمر، فليتصدق به على ستين مسكيناً وليراجعك. قالت: فجئت، فلما رآني قال: ماوراءك؟ قالت: خيراً، وأنت ذميم أمرت أن تأتي فلاناً فتأخذ منه شطر وسق تمر فتتصدق به على ستين مسكيناً وتراجعني، فانطلق يسعى حتى جاء به قالت: وعهدي به قبل ذلك مايستطيع أن يحمل على ظهره خمسة آصع من الضعف[(١)].

١٥٤٥- حدثنا علي بن سعيد، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا منصور ابن فروان، عن أبي حمزة اليماني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خطبنا رسول ا لله ﷺ في مسجد الخيف، فحمد ا لله وذكره بما هو أهله إله ثم قال: ((من كانت الدنيا همه فرق ا لله شمله، وجعل فقره بين عينيه، ولم يؤته من الدنيا إلا ماكتب له))[(٢)].

١٥٤٦- أبان بن تغلب، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((من توضأبعد الغسل فليس منا))[(٣)].

١٥٤٧- بسام الصيرفي، عن عكرمة، عن ابن عباس: نهى رسول ا لله ﷺ عن عسب الفحل وعن ثمن الكلب والشاة الجلالة[(٤)].

١٥٤٨- فضيل بن عياض، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((أهل الشبع في

---

(١) الطبراني(١١٦٨٩).
(٢) الطبراني(١١٦٩٠).
(٣) الطبراني(١١٦٩١).
(٤) الطبراني(١١٦٩٢).

الدنيا أهل الجوع في الآخرة»(١).

١٥٤٩- وبه مرفوعاً: أن موسى بن عمران عليه السلام مر برجل وهو يضطرب، فقام يدعو الله له أن يعافيه، فقيل له: ياموسى، إنه ليس الذي يصيبه خبط من الشيطان، ولكنه جوع نفسه في فهو الذي ترى أني لأنظر إليه كل يوم مرات أتعجب من طاعته لي، فمره فليدع لك، فإن له عندي كل يوم دعوة(٢). هذا حديث منكر جداً.

١٥٥٠- وبه: الحزن مفتاح القلب، قالوا يارسول الله، وكيف الحزن؟ قال: «اجمعوا أنفسكم وأطيوها»(٣).

١٥٥١- فضيل بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «من أسخط الله في رضى الله سخط الله عليه، وأسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله في سخط الناس رضي / الله عنه، وأرضى عنه من أسخطه في رضاه حتى يزينه ١٥٢ب ويزين قوله وعقله في عينه»(٤).

١٥٥٢- مصعب بن سلام، عن أبي سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً «تناصحوا في العلم فإن خيانة أحدكم في نفسه أعظم من خيانته في ماله، وإن الله مسائلكم يوم القيامة»(٥).

١٥٥٣- أبوسعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قيل: يارسول الله، أتهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال: «نعم، بتهاونهم، وسكوتهم عن معاصي الله»(٦).

١٥٥٤- النضر أبوعمر عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جلس رسول الله ﷺ في بيت عائشة ليس عليه إلا إزار، فطرحه بين فخذيه وفخذان خارجان فجاء أبوبكر يستأذن، فأذن له، وهو كذلك، ثم جاء عمر فأذن له وهو كذلك، ثم جاء عثمان، فاستأذن فقام مسرحاً حتى دخل البيت، فسألته عائشة، فقال: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»(٧).

---

(١) الطبراني(١١٦٩٣).
(٢) الطبراني(١١٦٩٥).
(٣) الطبراني(   ).
(٤) الطبراني(١١٦٩٦).
(٥) الطبراني(١١٧٠١).
(٦) الطبراني(١١٧٠٢).
(٧) الطبراني(١١٦٥٦).

١٥٥٥- وبه مرفوعاً «اللهم أيد -وفي رواية: أعز- الإسلام بعمر بن الخطاب، أو بأبي جهل بن هشام» فجاء عمر من الغد فأسلم(١).

١٥٥٦- وبه أن رجلاً صلى خلف الصفوف وحده فأمره رسول ا لله ﷺ أن يعيد الصلاة(٢).

١٥٥٧- وبه: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ﴾ كانوا تسعة من جن نصيبين، فجعلهم رسول ا لله ﷺ رسلاً إلى قومهم(٣).

١٥٥٨- وبه: أن رسول ا لله ﷺ أجار لها يروي على رواية هلال رمضان(٤).

١٥٥٩- وبه: الولاء لمن أعتق(٥).

١٥٦٠- وبه: أن أحسن ماغيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم(٦).

١٥٦١- وبه: عيادة المريض مرة سنة فما زاد نافلة(٧).

١٥٦٢- وبه: حرم لحوم الحمر يوم خيبر، وأمر بالقدور أن تكفأ(٨).

١٥٦٣- وبه: أثبت حرا فإنما عليك نبي أو صديق أو شهيد، وعليه رسول ا لله ﷺ وأبوبكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وسعد وسعيد بن زيد(٩).

١٥٦٤- أسد بن عطاء، عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً «لايقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجلاً ظلماً أو يضرب فيه أحد ظلماً، فإن لعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا عنه(١٠).

١٥٦٥- سليمان بن كدير الكندي، عن عكرمة، عن ابن عباس كان رسول

---

(١) الطبراني(١١٦٥٧).
(٢) الطبراني(١١٦٥٨).
(٣) الطبراني(١١٦٦٠).
(٤) الطبراني(١١٦٦٤).
(٥) الطبراني(١١٦٦٧-١١٦٦٦).
(٦) الطبراني(١١٦٦٨).
(٧) الطبراني(١١٦٦٩).
(٨) الطبراني(١١٦٧٠).
(٩) الطبراني(١١٦٧١).
(١٠) الطبراني(١١٦٧٥).

ا لله ﷺ / وأصحابه يسبحون في غدير، فقال: ليسبح كل رجل منكم إلى صاحبه، ١٥٣أ
فسبح كل منهم إلى آخر، وبقي رسول ا لله ﷺ يسبح إلى أبي بكر حتى اعتنقه، وقال: ((أنا إلى صاحبي، أنا إلى صاحبي))(١).

١٥٦٦- عيسى بن قرطاس، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((إذا صليتم فارفعوا سبلكم، فإن كل شيء أصاب الأرض من سبلكم فهو في النار))(٢).

١٥٦٧- نزار بن حيان عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((اتقوا القدر؛ فإنه شعبة من النصرانية))(٣).

١٥٦٨- عبدالرحمن بن الغسيل عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال لفاطمة: ((إن ا لله غير معذبك ولا ولدك)) منكر جداً(٤).

١٥٦٩- سماك بن حرب عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لم يحرم كراء الأرض، وإنما أمر بمكارم الأخلاق(٥).

١٥٧٠- وبه: من ترك صلاة لقي ا لله وهو عليه غضبان(٦).

١٥٧١- وبه: لم يكن عند رسول ا لله إمرأة وهبت نفسها له(٧).

١٥٧٢- حدثنا يحيى بن عبدالباقي المصيصي، حدثنا محمد بن سليمان لوين، حدثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((على كل ميسم من الإنسان صلاة)) فقال بعض القوم: هذا شديد يارسول ا لله. فقال: ((إن أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر صلاة، وإن حملاً على الضعيف صلاة، وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة)). ثم رواه من وجه آخر عن حازم بن إبراهيم أبي محمد الكوفي عن سماك به نحوه(٨).

١٥٧٣- حدثنا علي بن عبدالعزيز وخلف بن عمرو العكبري قالا: حدثنا

---

(١) الطبراني(١١٦٧٦).
(٢) الطبراني(١١٦٧٧).
(٣) الطبراني(١١٦٨٠).
(٤) الطبراني(١١٦٨٥).
(٥) الطبراني(١١٧٨١).
(٦) الطبراني(١١٧٨٢).
(٧) الطبراني(١١٧٨٧).
(٨) الطبراني(١١٧٩٠-١١٧٩١).

يعلى بن مهدي الموصلي، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال: أنا أطفئ عنكم نار الحرتين. فقال له عمارة بن زايد -رجل من قومه-: وا لله ماقلت ياخالد قط إلا حقاً. قال: فانطلق معه عمارة بن زياد في ناس من قومه حتى أتوها، وهي تخرج من شق جبل في حرة يقال لها: حرة أشجع، فخط لهم خطة،
١٥٣ب فأجلسهم فيها، وقال: إن / أبطأت فلاتدعوني بإسمي، فخرجت كأنها خيل شقر تتبع بعضها بعضاً، فاستقبلها خالد، فجعل يضربها بعصاة حتى دخل معها الشق، فأبطأ عليهم، فقال عمارة بن زياد: لو كان حياً لجاءكم، فذهبوا إليه، فدعوه باسمه، فخرج عليهم وهو آخذ برأسه، وقال: ألم أنهكم أن تدعوني بإسمي، فخرجت كأنها خيل شقر تتبع بعضها بعضاً، فاستقبلها خالد فجعل يضربها بعصاة حتى دخل معها الشق، فأبطأ عليهم فقال عمارة بن زياد: لو كان حياً لجاءكم، فذهبوا إليه، فدعوه باسمه، فخرج عليهم وهو آخذ، وقال: ألم أنهكم أن تدعوني بإسمي، فقد وا لله قتلتموني، فادفنوني، فإذا مرت بكم الحمر فيها حمار أبتر فانبشوني، فإنكم ستجدوني حياً. قال: فمرت بهم الحمر، فيها حمار أبتر، فقالوا: أنبشوه، فقال عمارة بن زياد: لاتحدث مضر أنا ننبش موتانا، وا لله لاتنبشوه أبداً. قال: وقد كان خالد أخبرهم أن في عكم إمرأته لوحين، فإذا أشكل عليكم أمر فإنكم ستجدون ماأشكل عليكم فيهما. وقال: لايمسها حائض، فذهبوا إلى إمرأته فسألوها عنهما فأخرجتهما إليهم وهي حائض، فذهب ماكان فيهما من علم.

قال أبوحاتم عن سماك: إن ابن خالد بن سنان أتى رسول ا لله ﷺ، فقال: مرحباً بابن أخي.

وقد رواه أبويعلى الموصلي في مسنده عن المعلى بن مهدي به، وزاد قال: قال سماك: سئل عنه رسول ا لله ﷺ فقال: ذاك نبي ضيعه قومه[1]. وهذا مرسل وغريب. قلت: وقد ذهب بعض المؤرخين إلى أنه كان نبياً، وأوردوا حديثاً عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((كان خالد بن سنان نبياً ولكن ضيعه قومه)). ولم يصح هذا، والصحيح أنه كان رجلاً صالحاً من أهل الفترة، وقد قال ﷺ: ((إن أولى الناس بعيسى بن مريم لأنا إنه ليس بيني وبينه نبي)).

---

(١) الطبراني(١١٧٩٣). وطريق أبي يعلى لم أقف عليه.

١٥٧٤ - مطر بن ميمون، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رجل من اليهود ليقتله، فقال: يارسول الله، ائذن لي فأقول، فقال: ((قل مابدا لك، فإنما الحرب خدعة))(١).

١٥٧٥ - عبيد المكتب، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((مامن عبد مؤمن / إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة، أو ذنب هو مقيم عليه لايفارقه ١٥٤ب
حتى يفارق إن المؤمن خلق مفتناً تواباً نسياً إذا ذكر ذكر))(٢).

١٥٧٦ - وبه: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه(٣).

١٥٧٧ - ميسرة بن عثمان الأشجعي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن جبريل قال: يامحمد، بشر خديجة ببيت في الجنة من قص لا أذى فيه ولانصب(٤).

١٥٧٨ - سعيد بن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن جميلة بنت سلول قالت: يارسول الله، إني لا أعيب على ثابت بن قيس في خلق ولا دين، ولكن لاأطيقه، بغضاً وأكره الكفر في الإسلام. فقال: أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم، فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها ماساق إليها لايزداد(٥).

١٥٧٩ - عمران القطان عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: افترض رسول الله ﷺ ركعتين في السفر، كما افترض أربعاً في الحضر(٦).

١٥٨٠ - شيبان عن قتادة عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿يَاأَيهَا النَّبي إِنَّا أَرْسَلنَاكَ شَاهِدَاً وَمُبَشِراً وَنَذِيراً﴾ الآية. دعى النبي ﷺ علياً ومعاذاً وقد كان أمرهما أن يذهبا إلى اليمن، فقال: انطلقا وبشرا ولاتنفرا، ويسرا، ولاتعسرا؛ فإنه قد أنزلت علي ﴿يَاأَيهَا النَّبي إِنَّا أَرْسَلنَاكَ شَاهِدَاً﴾ على أمتك ﴿وَمُبَشِراً﴾ بالجنة ﴿وَنَذِيراً﴾ من النار ﴿وَدَاعِياً إِلَى الله﴾ شهادة أن لاإله إلا الله، ﴿وَسِرَاجَاً مُنِيراً﴾ بالقرآن))(٧).

---

(١) الطبراني(١١٧٩٨).
(٢) الطبراني(١١٨١٠).
(٣) الطبراني(١١٨١١).
(٤) الطبراني(١١٨١٨).
(٥) الطبراني(١١٨٣٤).
(٦) الطبراني(١١٨٤٠).
(٧) الطبراني(١١٨٤١).

١٥٨١- وبه: أن رجلاً جاء إلى رسول ا لله ﷺ ووجه يسيل دماً، فقال: يارسول ا لله، إني اتبعت إمرأة، فلقيني جدار فصنع بي ماترى، فقال رسول ا لله ﷺ: ((إن ا لله إذا أراد بعبد خيراً عجل عقوبة ذنبه في الدنيا، وإذا أراد بعبد شراً أمسك بذنبه حتى يوافيه يوم القيامة كأنه عسير))(١).

١٥٨٢- حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا الحسين بن محمد الذارع، حدثنا حصين بن نمير، حدثنا هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن ا لله يحب أن توتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه))(٢).

١٥٨٣- حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا يعقوب بن إسحاق القلوسي، حدثنا عباد بن زكريا الصريمي، حدثنا هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن
١٥٤ب النبي ﷺ كان يقول: ((اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة / العدو، ومن بوار الإثم، ومن فتنة الدجال))(٣).

١٥٨٤- أبومعاوية عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رخص رسول ا لله ﷺ في الشرب من أفواه الإداوى(٤).

١٥٨٥- حدثنا أبوالزنباع روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبدالرحيم بن سلمان، عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رسول ا لله ﷺ على رجل واضع رجله على صفحة شاة، وهو يحدث شفرته، وهي تلحظ إليه ببصرها، فقال: أفلا قبل هذا، أتريد أن تميتها موتتين))(٥).

١٥٨٦- الضحاك بن حمزة، عن منصور، عن عاصم البجلي، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً((من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته))(٦).

١٥٨٧- أبوحمزة عن عبدالكريم أراه عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مات رجل من الأعراب ولم يترك عصبة، وكان له مولى هو أعتقه، فرع ذلك إلى النبي

---

(١) الطبراني(١١٨٤٢).
(٢) الطبراني(١١٨٨٠).
(٣) الطبراني(١١٨٨٢).
(٤) الطبراني(١١٨٨٦).
(٥) الطبراني(١١٩١٦).
(٦) الطبراني(١١٩١٧).

ﷺ، فقال: ((ألم تكن تغضب لغضبه، وترضى لرضاه؟)) قالوا: بلى. فأورثه مال مولاه[١].

١٥٨٨- وبه: لعن رسول الله ﷺ من يسم في الوجه[٢].

١٥٨٩- حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا سعد بن عجلان الشيباني سمعت عفان بن جبر الطائي عن ابن جريز الأزدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنةن وحد يقام في الأرض بحقه أزكى من مطر أربعين عاماً))[٣].

١٥٩٠- مبارك أبوعمرو، حدثني عكرمة، عن ابن عباس رفعه ((من مات وفي بطنه ريح الفضيح فضحه الله على رؤوس الأشهاد يوم القيامة))[٤].

١٥٩١- حدثنا أحمد بن عمرو البزار، حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا أبوعبيدة الحداد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه قال: ((ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويدع غير النبي ﷺ))[٥].

١٥٩٢- سعيد بن منصور، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((سووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء))[٦].

١٥٩٣- أبوالأسباط عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعن يحيى عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب إليه بعض بناته أتى الخدر، فقالك إن فلاناً يخطب فلانة. فإن طعنت في الحائط لم يزوجها، وإن لم تطعن في الجدار زوجها[٧].

١٥٥أ ١٥٩٤- عبدالملك الدارمي عن سفيان الثوري، عن هشام بن حسان، عن / يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: شهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة وحنيناً ألف من بين سليم[٨].

(١) الطبراني(١١٩٢٥).
(٢) الطبراني(١١٩٢٦).
(٣) الطبراني(١١٩٣٢).
(٤) الطبراني(١١٩٤٠).
(٥) الطبراني(١١٩٤١).
(٦) الطبراني(١١٩٩٧).
(٧) الطبراني(١١٩٩٩).
(٨) الطبراني(١٢٠٣٩).

١٥٩٥- النضر بن عربي، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم))[(١)].

١٥٩٦- عنبسة بن هبيرة، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن ا لله خلق مائة رحمة، رحمة منها قسمها بين عباده، وتسعة وتسعين ليوم القيامة))[(٢)].

١٥٩٧- ابن لهيعة عن عبدالرحمن بن حناس، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((الحافي أولى بصدر الطريق من المنتعل))[(٣)].

١٥٩٨- إسحاق بن عبدا لله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لما أقبل من غزوة تبوك واعتمر فلما هبط ثنية عسفان زار قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، وقال: استأذنت ربي في الشفاعة لها يوم القيامة، فلم يأذن لي، فرحمتها، وسألته لأمتي بأربع فأعطاني اثنتين، ومنعني اثنتين، سألته أن لايرجموا من النساء، وأن لايغرقوا في الأرض فأعطاني، وسألته أن يلبسهم شيعاً، وان لايذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها))[(٤)].

١٥٩٩- أبوالزنباع روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن أكثم القاضي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عبدا لله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتصلوا إلى قبر ولاتصلوا على قبر))[(٥)].

١٦٠٠- حدثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل، حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، حدثنا أبو تميلة، حدثنا نعيم بن سعيد العنبري، عن عكرمة، عن ابن عباس بقصة حفر الخندق، وبركته عليه السلام في تلك الشاة والطعام، وأكل الصيام من الناس منه، وضربه عليه السلام تلك الصخرة، وقوله ((فتحت علي قصور الروم)) ثم ضرب أخرى وقال: ((فتحت قصور فارس))، وذكر قول المنافقين: نحن نخندق على أنفسنا وهو يعدنا قصور فارس والروم[(٦)].

آخر ماانتخب من الطبراني

(١) الطبراني(١٢٠٤٦).
(٢) الطبراني(١٢٠٤٧).
(٣) الطبراني(١٢٠٤٨).
(٤) الطبراني(١٢٠٤٩).
(٥) الطبراني(١٢٠٥١).
(٦) الطبراني(١٢٠٥٢).

ومن مسند
أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي رحمه الله

١٦٠١- حدثنا أبوعبدالرحمن عبدا لله بن عبدالرحمن العلاف رحمه ا لله، أنبأنا عبدالملك بن الخطاب بن عبيدا لله بن أبي بكرة، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن / عباس، عن النبي ﷺ قال: ((لولا أن الكلاب أمة من الأمم ١٥٥ب لأمرت بقتل كل أسود بهيم، فاقتلوا المعينة من الكلاب،فإنها المعلونة من الجن))(١).

١٦٠٢- وحدثنا وهب، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا ثارت ريح استقبلها وجثا على ركبتيه، وقال: ((اللهم اجعلها رياحاً ولاتجعلها ريحاً، اللهم اجعلها رحمة، ولاتجعلها عذاباً))(٢).

١٦٠٣- وبه: أن رسول ا لله خطب الناس فقال: ((إن ا لله قد أعطى كل ذي حق حقه، إن ا لله فرض فرائض وسنن سنناً، وحد حدوداً، وأحل حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الإسلام، فجعله منهلاً فسيحاً سمحاً واسعاً، ولم يجعله ضيقاً. أيها الناس، إنه الإيمان، فمن لا أمانة له، لادين لمن لاعهد له، ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي، ولم يرد على الحوض. ألا إن ا لله لم يرخص في القتل إلا في ثلاث: مرتد بع إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفس فيقتل بها، اللهم هل بلغت؟))(٣).

١٦٠٤- وبه مرفوعاً: ((من كل تسعة نتسعين وتسع مائة إمرأة إلى الجنة، وبقيتهن في النار)) فاشتد ذلك على من حضره من المهاجرين، فقال رسول ا لله: ((إن المرأة المسلمة إذا حملت فإن لها أجر القائم الصائم المحرم المجاهد في سبيل ا لله، فإذا وضعت فإن لها بأول رضعة أجر حياة نسمة))(٤).

١٦٠٥- حدثنا يحيى بن عبدالحميد، حدثنا شريك، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاراً فليعرضه على جاره))(٥).

---

(١) أبويعلى(٢٤٤٣).
(٢) أبويعلى(٢٤٥٦).
(٣) أبويعلى(٢٤٥٨).
(٤) أبويعلى(٢٤٦٠).
(٥) لم أجد عند أبي يعلى.

١٦٠٦- وحدثنا الحسن بن شبيب، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((وا لله لأغزون قريشاً، وا لله لأغزون قريشاً، وا لله لأغزون قريشاً)) ثم قال: إن شاء ا لله. ثم رواه عن عبدالغفار بن عبدا لله، عن علي بن مسهر، عن مسعر، عن سماك به مثله. وزاد: ثم سكت بعد الثالثة، فقال: إن شاء ا لله. ورواه ابن حبان في الصحيح عن الحسين بن إدريس عن عبدالغفار(١).

١٦٠٧- وقال أبويعلى: حدثنا أحمد بن إبراهيم البكري، حدثنا عثمان بن
١٥٦أ اليمان، عن زمعة بن / صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بينما رسول ا لله ﷺ يسير في بعض مسيره إذ سمع حادياً يحدو أمامه، فقال لأصحابه: ((اقرعوا رواحلكم، فكونوا أمام هذا الحادي)) قال: فحركوا رواحلهم حتى أركموهم، فسلموا، فقال رسول ا لله ﷺ: ((من القوم؟)) قالوا: من مضر. فقال رسول ا لله ﷺ: ((نحن مضر))، فقالوا: من أنت؟ فقال بعض القوم: هذا رسول ا لله. فقالوا: مرحباً وأهلاً بأبينا وامنا يارسول ا لله، إنك)) لمن مضر. قال: نعم. فقال رسول ا لله ﷺ: ((أردنا أن نجعل رواحلنا أمام حاديكم هذا))، فقالوا: نعم، ونعمت العين، أولا نحدثك كيف كان بدو الحدو؟ قال: بلى. قالوا: فإن فلان ابن فلان رجلاً من أهل الجاهلية كان يغتصب الناس، فانطلق ذات ليلة هو وغلام حتى هجموا على قوم إبلهم مراحة نسائهم، فاحتملوا غفله، ثم صاحا بها قال: تحسنون سوقها سوقاً حثيثاً؟ فقال الرجل لغلامه: حزب لها تمش. فقال العبد. كيف اقول؟ فقال: حزب لها تمش. فقال: إني وا لله ما أدري ماأقول. فقام إليه مولاه مغضباً بالعصا، فضربه، فاتقى العصا بذراعيه، فأصابت العصا ذراعيه، فجعل يقول: وايداه وايداه، فأسرعت الإبل، فقال له مولاه: زدها أبلى ا لله علينك. قال: فضحك رسول ا لله ﷺ حتى استلقى على راحلته(٢).

١٦٠٨- وله من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس كان النبي ﷺ له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثاً في كل عين(٣).

١٦٠٩- ومن طريق حسين بن عبدا لله، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً

(١) أبي يعلى(٢٦٧٤، ٢٦٧٥)؛ وابن حبان(٤٣٤٣).
(٢) كشف الأستار(٢١١٣) ولم أقف عليه عند أبي يعلى.
(٣) أبويعلى(٢٦٩٤).

((لابأس أن يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غسل ليس له نقص ولا ردع))[(١)].

١٦١٠- حدثنا ابن هشام الرفاعي، حدثنا أبوعامر العقدي، حدثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليس منا من سحر، ولاسحر له، ولاتطير، ولاتطير له ولاتكهن ولاتكهن له))[(٢)]، ثم ساق بهذا الإسناد مرفوعاً عدة أحاديث منها:

١٦١١- ((ليلة القدر لاحارة ولاباردة / تصبح الشمس من يومها حمراء ضعيفة))[(٣)]. ١٥٦ب

١٦١٢- وأن رجلاً قال للحسن بن علي وهو على كتف النبي ﷺ: نعم المركوب ركبت فقال رسول الله ﷺ: ونعم الراكب هو[(٤)].

١٦١٣- وبه: خياركم أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً، وشراركم الثرثارون البدينون المتفيهقون[(٥)].

١٦١٤- وبه: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية فاختنث رجل بعد ذلك فطلعت له حية[(٦)].

١٦١٥- ونهى عن الطروق ليلاً، فطرق رجلان بعد ذلك فكل منهما وجد مع إمرأته رجلاً[(٧)].

١٦١٦- وبه:لعن المحلل والمحلل له، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة،

---

(١) أبويعلى(٢٦٩٢).

(٢) كشف الأستار برقم(٣٠٤٣) من طريق أبي عامر، ولم أقف عليه من طريق أبي يعلى، وقال الهيثمي في المجمع، ١١٧/٥: ((رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف)).

(٣) كشف الأستار(١٠٣٤)، ولم أقف عليه عند أبي يعلى.

(٤) الترمذي في المناقب،باب إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة برقم(٣٧٨٤)، ولم أقف عليه عند أبي يعلى.

(٥) لم أقف عليه عند أبي يعلى، ولم يذكره في مجمع الزوائد.

(٦) ابن ماجة في الأشربة، باب اختناث الأسقية برقم(٣٤١٨) ولم أقف عليه عند أبي يعلى ولاعند الهيثمي في المجمع.

(٧) كشف الأستار(١٤٨٧)؛ والطبراني(١١٦٢٦).

والواصلة والمستوصلة، والعاضهة والمستعضهة، والراشي والمرتشي[١].

١٦١٧- وبه: لولا أن أشق على أمتي لأخرت هذه الصلاة يعني: العشاء إلى نصف الليل[٢].

١٦١٨- وبه: أخر رسول ا لله ﷺ الدفع من عرفات إلى غروب الشمس، ودفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس ليخالف ماكان عليه أهل الجاهلية[٣].

١٦١٩- وقال أبويعلى: حدثنا إبراهيم بن عرعرة، حدثنا أبوداود، حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ بايع رجلاً ثم قال له: اختر. فقال: قد اخترت، فقال رسول ا لله ﷺ: ((هكذا البيع))[٤].

١٦٢٠- وله من طريق حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لما خرج من مكة ندب الغار نظر إلى مكة، فقال: أحب بلاد ا لله إلى ا لله وإلي، ولولا أن أهلك أخرجوني لم أخرج منك. فاعدى الأعداء من عدى على ا لله في حرمه أو قتل غير قاتله، أو قبل بدخول الجاهلية، وقال: وأنزل ا لله على نبيه، ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلا نَاصِرَ لَهُمْ﴾[٥].

١٦٢١- وبه: من جمع بين صلاتين من غير عذر أو شرب شراباً حتى يسكر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر، ومن شهد شهادة استباح بها مال امرء مسلم أو سفك دمه فقد استوجب النار[٦].

١٦٢٢- ومن طريق محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((أحب الأديان إلى ا لله الحنفية / السمحة))[٧].

١٦٢٣- وقال الحافظ البزار أبوبكر، حدثنا سهل بن بحر، حدثنا مسلم بن

---

(١) لم أقف عليه عند أبي يعلى.
(٢) لم أقف عليه عند أبي يعلى، وانظر أحمد(٣٤٦٦).
(٣) لم أقف عليه عند أبي يعلى، وقد أخرجه الإمام أحمد برقم(٣٠٢٠) بلفظ مختصر، وقال الهيثمي في المجمع، ٣/٢٥٦: رواه أحمد وفيه زمعة بن صالح وقد وثق وهو ضعيف.
(٤) لم أقف عليه عند أبي يعلى، وقد رواه البزار(١٢٨٣) من طريق أبي داود به.
(٥) قال الهيثمي في المجمع، ٣/٢٨٣: رواه أبويعلى ورجاله ثقات. ولم أقف عليه عند أبي يعلى.
(٦) أبويعلى(٢٧٥١).
(٧) كشكف الأستار(٧٨)؛ ومسند أحمد(٢١٠٧)؛ وقال الهيثمي في المجمع، ١/٦٠: ((رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع)).

إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عبدالسلام لما هاجر رسول ا للهﷺ خشي أهله أن يتبعه، فقيدوه، فكتب إلى رسول ا للهﷺ سبعة نفر، وقال: إنكم ستجدون في داره من يعينكم عليه، فأعتقهﷺ [١].

١٦٢٤- وحدثنا سهل بن بحر، حدثنا أبونعيم، حدثنا عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبيﷺ لنسائه: ليت شعري، أيتكن صاحبة الجمل الآدب تخرج فيفتحها كلاب جرب يقتل عن يمينها وعن يسارها فبكى كثير ثم تنجو بعدما كادت[٢].

١٦٢٥- ومن طريق ابن حباب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا للهﷺ يبيت الليالي المتتابعة هو وأهله لايجدون عشاء، وكان عامة خبزهم خبز الشعير[٣].

١٦٢٦- ومن حديث إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: كان رسول ا للهﷺ إذا بعث سرية قال: ((اغزوا بسم ا لله قاتلوا من كفر با لله، لاتغدروا، ولاتمثلوا ولاتقتلوا وليداً ولاأصحاب الصوامع))[٤].

١٦٢٧- وحدثنا محمد بن خلف البغدادي، حدثنا عبدالحميد بن عبدالرحمن، عن النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج علينا رسول ا للهﷺ والبشر يعرف في وجهه، فقال: ((إن ا لله قد زادكم صلاة وهي الوتر))[٥].

١٦٢٨- ومن طريق يحيى بن سلمة بن كهيلن عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قال عقبة بن أبي معيط: يامعشر قريش مالي أقتل بينكم صبراً قال له رسول ا للهﷺ: ((بكفرك با لله وافترائك على رسول ا لله))[٦].

١٦٢٩- وله: لم يبق مع رسول ا للهﷺ يوم أحد سوى أربعة: أحدهم عبدا لله ابن مسعود. قلت: فأين علي؟ قال: كان بيده لواء المهاجرين[٧].

---

(١) كشف الأستار(١٣٩٧).
(٢) كشف الأستار برقم(٣٢٧٣).
(٣) أحمد(٢٣٠٣).
(٤) كشف الأستار برقم(١٦٧٧).
(٥) كشف الأستار برقم(٧٣٤).
(٦) كشف الأستار برقم(١٧٨١).
(٧) كشف الأستار برقم(١٧٩٠).

١٦٣٠- وحدثنا محمد بن عبدا لله المخرمي، حدثنا سهل بن محمود، حدثنا
١٥٧ب صالح، عن عمر، عن حاتم بن أبي / صغيرة، عن سماكن عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما فاته بصره قيل له: نداويك وتدع الصلاة أياماً. قال: لا، إن رسول ا لله ﷺ قال: ((من ترك الصلاة لقي ا لله وهو عليه غضبان)). وقد روي من وجه آخر موقوفاً[١].

١٦٣١- وحدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا عبدا لله بن الزبير الجندي، حدثنا سفيان، حدثنا أبوسعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: من شك أن المحشر بالشام فليقرأ أول سورة الحشر ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ قال: فقال رسول ا لله ﷺ: ((فهي أرض المحشر يعني الشام))[٢].

١٦٣٢- أشعث بن سوار عن عكرمة، عن ابن عباس أن صفوان بن أمية كان قائماً في المسجد فسرق رجل رداءه من تحت رأسه، فأمر رسول ا لله ﷺ بقطع يده. وقد روي عن عكرمة وطاوس مرسلاً[٣].

١٦٣٣- ومن طريق ليث بن أبي سليم، عن عبدالملك، عن عكرمة، عن ابن عباس: لاتمار أخاك ولاتمازحه ولاتواعده موعداً فتكذبه[٤].

١٦٣٤- شبيب بن بشر البجلي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال رجل: يارسول ا لله، ما الكبائر؟ قال: ((الشرك با لله، والإياس من روح ا لله، والقنوط من رحمة ا لله))[٥].

١٦٣٥- وبه: أن رسول ا لله ﷺ قال لابن عباس: ((اللهم علمه تأويل القرآن))[٦].

---

(١) كشف الأستار برقم(٣٤٣).
(٢) كشف الأستار برقم(٣٤٢٦)؛ وقال الهيثمي في المجمع، ٣٤٣/١٠. ((رواه البزار وفيه أبو سعد البقال والغالب عليه الضعف)).
(٣) النسائي في كتاب قطع السارق، باب مايكون حرزاً ومالايكون برقم(٤٨٨١، ٤٨٨٢، ٤٨٨٤).
(٤) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في المراء برقم(١٩٩٥).
(٥) كشف الأستار برقم(١٠٦).
(٦) كشف الأستار برقم(٢٦٧٤).

١٦٣٦- وبه: قال ابن عباس في قولـه ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ قـال: ((من صلب نبي إلى صلب نبي حتى صرت نبياً))[(١)].

١٦٣٧- جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس وأبي هريرة وابـن عمـر أن رسـول ا للهﷺ قال: ((لايزني الزاني وهو مؤمن)). الحديث.

ثم قال: لم يسند عكرمة عن ابن عمر سوى هذا الحديث، وقد أسنده من طريق فضيل بن غزوان وزيد بن أبي أسامة، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبيﷺ[(٢)].

١٦٣٨- ومن حديث الضحاك عن عباد البصري، عن عكرمة عن ابـن عبـاس مرفوعاً ((ثمن الكلب خبيث ومهر الأمة التي تكسب بفرجها))[(٣)].

١٦٣٩- وبه: لعن ا لله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فأكلوا أثمانها[(٤)].

١٥٨أ ١٦٤٠- ومن طريق / إسرائيل وليث بن أبي سليم، عـن جـابر، عـن عكرمـة، عن ابن عباس قال: أتي رسول ا للهﷺ بجبنـة، فجعـل أصحابـه يضربونهـا بـالعصي، فقال: ((ضعوا السكين، واذكروا اسم ا لله وكلوا)). ثم قال: لم يرو ليـث عـن جـابر سوى هذا الحديث[(٥)].

١٦٤١- وقـال أبوبكـر البـزار، حدثنـا محمـد بـن عثمـان بـن كرامـة، حدثنـا عبيدا لله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عـن عكرمـة، عـن ابـن عبـاس قـال: صلى رسول ا للهﷺ ثلاثاً ثم سلم، فقال له ذو السماكين: أنقصت الصلاة يارسـول ا لله؟ قال: أو كذلك ياذا اليدين؟ قال: نعم. قال: فركع ركعة وسجدتين[(٦)].

١٦٤٢- وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((أمـرت بركعتي الفجـر والوتـر وليـس عليكم))[(٧)].

---

(١) كشف الأستار برقم(٢٢٤٢).
(٢) كشف الأستار برقم(١١٥)؛ والطبراني(١٣٣٠٤).
(٣) لم أقف عليه من طريق عكرمة عن ابن عباس.
(٤) لم أقف عليه من طريق عكرمة عن ابن عباس.
(٥) كشف الأستار، ٣٣٤/٢ برقم(٢٨٧٨، ٢٨٧٩).
(٦) كشف الأستار، ٢٧٩/١ برقم(٥٧٩).
(٧) كشف الأستار، ١٤٤/٣ برقم(٢٤٣٤).

١٦٤٣- وحدثنا أبوبكر بن إسحاق، حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا أبوجناب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا اللهﷺ: ((ثلاث هن علي فرائض، وهن لكم تطوع، النحر، والوتر، وركعتا الفجر))[١].

١٦٤٤- ومن حديث أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال أبوبكر: أراك يارسول ا لله قد شبت، فقال: شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت)).

وروى أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، وعنه عن مسروق أن أبا بكر قال. فذكره، ثم قال: البزار: لم يسنده أبوإسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس سوى هذا الحديث[٢].

١٦٤٥- وحديث: أن رسول ا اللهﷺ دعا له بالحكمة[٣].

١٦٤٦- وحدثنا أبوكامل، حدثنا أبوعوانة، عن هلال بن حباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول ا اللهﷺ في بعض مغازيه، فسأله رجل، فقال: يارسول ا لله، ماتقول في اللاهين؟ فسكت عنه رسول ا اللهﷺ، فلم يرد عليه كلمة، فما فرغ من غزوه طاف، فإذا هو بغلام قد وقع وهو يبحث في الأرض، فنادى

١٥/ب مناديه: أين السائل عن اللاهين؟ فأقبل الرجل إلى رسول ا اللهﷺ / فهى رسول ا لله عن قتل الأطفال، وقال: ((ا لله أعلم بما كانوا فاعلين هذا من اللاهين)).

ثم قال البزار: لانعلمه يروى إلا عن ابن عباس من هذا الوجه[٤].

١٦٤٧- ومن حديث هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((صلاة الوسطى صلاة العصر))[٥].

١٦٤٨- وحديث: ((مايسرني أن أحداً لي ذهباً أنفقه في سبيل ا لله أترك منه ديناراً ولا درهماً ولاعبداً ولا وليدة)) وترك درعه مرهونة بثلاثين صاعاً من شعير[٦].

---

(١) كشف الأستار، ٣/١٤٤ برقم(٢٤٣٣).
(٢) الترمذي في تفسير القرآن ومن سورة الواقعة برقم(٣٢٩٧)؛ ولم أقف عليه في كشف الأستار. ولا في البحر الزخار.
(٣) الطبراني(١٠٥٨٨، ١٢٠٢٢)؛ كشف الأستار برقم(٢٦٧٤).
(٤) الطبراني(١١٩٠٦)؛ وكشف الأستار برقم(٢١٧٣).
(٥) كشف الأستار، ١/١٩٧ برقم(٣٨٩).
(٦) أحمد(٢٧٢٤، ٢٧٤٣).

١٦٤٩- وحديث أن عمر دخل على رسول الله ﷺ وهو على حصير قد أثر في جلده، فقال: لو اتخذت فراشاً أوثر من هذا. فقال: ((إنما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف فاستظل تحت شجرة، ثم سار وتركها))[١].

١٦٥٠- وحديث كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لايجدون عشاء، وكان عامة خبزهم خبز الشعير[٢].

١٦٥١- وأنه عليه السلام قنت شهراً في الصلوات كلها يدعو على بني سليم قتلوا رهطاً من أصحابه إذا رفع رأسه من الركوع ويؤمن من خلفه[٣].

١٦٥٢- وحديث الإسراء إلى بيت المقدس[٤].

١٦٥٣- وأنه عليه السلام احتجم من أكلة خبز ولم يزل شاكياً حتى مات[٥].

١٦٥٤- وحديث: يا آدم ابعث بعث النار. وما أنتم في الناس إلا كالرقم[٦]. الحديث.

١٦٥٥- وحدثنا سعدان بن يزيد، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا قيس، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يقول: لابأس بالثوب أن يكون سداه حريراً، إنما كره رسول الله ﷺ أن يكون الثوب كله مصمتاً[٧].

ثم قال البزار: هذا مشهور من رواية خصيف عن عكرمة، وعبدالكريم أوثق من خصيف.

١٦٥٦- ثور بن يزيد وموسى بن ميسرة، عن عكرمة، عن ابن عباس: سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: ((ركضة من ركضات الشيطان في رحمها))[٨].

١٦٥٧- وحدثنا أبوداود سليمان بن سيف الحراني، حدثنا عنبسة بن هبيرة الطائف سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: / ((حجة خير من ١٥٩أ
أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة، يقول: إذا حج الرجل حجة الإسلام

---

(١) أحمد(٢٧٤٤).
(٢) أحمد(٢٣٠٣).
(٣) أحمد(٢٧٤٦).
(٤) أحمد(٣٥٤٦).
(٥) أحمد(٣٥٤٧)، ولفظه عنده ((أنه عليه السلام احتجم من أكلة أكلها من شاة مسمومة سمتها إمرأة من أهل خيبر)).
(٦) كشف الأستار، ٣/ ٦٠ برقم(٢٢٣٥).
(٧) الطبراني(١٢٢٣٢)، ولم أجده في كشف الأستار ولافي المطبوع من البحر الزخار.
(٨) الطبراني(١١٥٥٧).

فغزوه خير له من أربعين حجة، وحجة الإسلام خير له من أربعين غزوة)) (١).

١٦٥٨- وبه: الرحمة عند ا لله مائة جزء، فقسم منها جزءاً وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة. ثم قال: لم يرو عنبسه سوى هذين الحديثين، ولم يرو عنه سوى محمد ابن سليمان (٢).

١٦٥٩- وحدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عراك بن خالد، حدثنا عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما عزى رسول ا لله ﷺ بابنته رقية قال: ((الحمد لله، موت البنات من المكرمات)) (٣).

١٦٦٠- وحدثنا الفضل بن سهل، حدثنا يحيى بن أبي يحيى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ بينما هو في بعض أسفاره قريباً من مكة إذا هو بامرأة ناشرة شعرها، فقال: ماهذه؟ قالوا: إمرأة من قريش نذرت أن تحج ناشرة شعرها فأمرها تختمر (٤).

١٦٦١- وحدثنا عمر بن علي، حدثنا هلال بن عبدالملك، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: ((إذا أصاب المكاتب حداً فإنه يرث عنه بقدر ماعتق، ويقام عليه الحد)) (٥).

١٦٦٢- ومن حديث عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قتل رجلاً فجعل رسول ا لله ﷺ ديته اثني عشر ألفاً، وذلك قوله ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ بأخذهم الدية. ومنهم من أرسله عن عكرمة وهو الأشبه (٦).

يتلوه في الجزء التاسع

وحدثنا أبوبكر بن إسحاق / ١٥٩ب

---

(١) كشف الأستار، ٢/٢٥٨ برقم(١٦٥١).
(٢) الطبراني(١٢٠٤٧).
(٣) كشف الأستار، ١/٣٧٥ برقم(٧٩٠).
(٤) كشف الأستار، ٢/١٢٢ برقم(١٣٤٨).
(٥) أبوداود في الديات، باب في دية المكاتب برقم(٤٥٨٢) من طريق حماد به بلفظ ((إذا أصاب المكاتب حداً أو ورث ميراثا يرث على قدر ماعتق منه))، والطبراني (١١٨٥٧) بلفظ ((إذا مات المكاتب وترك ميراثا، أو أصاب حدا فإنه يرث على قدر ماأعتق، ويقام عليه الحد بقدر ماأعتق منه)).
(٦) أبوداود في الديات، باب الدية كم هي برقم(٤٥٤٦)؛ والنسائي في القسامة، باب ذكر الدية من الورق برقم(٤٨٠٣)؛ والترمذي في الديات، باب ماجاء في الدية كم هي من الدراهم برقم(١٣٨٨).

١٦٦٣- / وحدثنا أبوبكر بن إسحاق، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو أويس، حدثنا كثير بن عبدا لله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن ١٥٩ب

جده أن رسول ا للهﷺ أقطع بلال بن الحارث معادن القبلية جلسيها وغورها، وحيث يصلح الزرع من قدس، ولم يقطعه حق مسلم[(١)].

١٦٦٤- وحدثنا ابن إسحاق، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو إدريس، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبيﷺ مثله[(٢)].

١٦٦٥- عبدالعزيز بن أبي رواد، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((موت الغريب شهادة))[(٣)].

١٦٦٦- وحدثنا عمرو بن علي ومحمد بن سعيد قالا: حدثنا أبوعاصم، حدثنا حجاج بن حسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا نكري الأرض رسول ا للهﷺ، ويشترط أن لايعرها بعر الناس، وأن لايكر منها بعرة الناس[(٤)].

١٦٦٧- ومن حديث داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أصابت قريشاً سنة، فلم يكن في بني هاشم أيسر من رسول ا للهﷺ، فقال لعمه العباس: اذهب بنا إلى أبي طالب نتحمل عنه بعض عياله، فذهبا إليه، فأخذ رسول ا للهﷺ علياً، وأخذ العباس جعفراً ثم نزل عنده حتى هاجر إلى الحبشة[(٥)].

١٦٦٨- ومن حديث سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ مشى عاماً، وسعى عاماً[(٦)].

١٦٦٩- وبه مرفوعاً: ((مكتوب في التوراة: من أحب أن يزاد في عمره، ويزاد في رزقه فليصل رحمه))[(٧)].

---

(١) أبوداود في الخراج، باب في إقطاع الأرضين برقم(٣٠٦٢)؛ وأحمد (٢٧٨٥).
(٢) أحمد(٢٧٨٦).
(٣) ابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء فيمن مات غريباً برقم(١٦١٣).
(٤) كشف الأستار، ٢/٩٦ برقم(١٢٨٨).
(٥) كشف الأستار برقم(١٨٣٨).
(٦) كشف الأستار برقم(١١١٨).
(٧) كشف الأستار برقم(١٨٨٠).

١٦٧٠- ومن حديث همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ نهى عن المراء[(١)].

قال البزار: يعني خلط البسر والتمر.

١٦٧١- ومن حديث خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً ((من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة))[(٢)].

١٦٧٢- وبه: ((الخير مع أكابركم))[(٣)].

١٦٧٣- داود، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ / تزوج قتيلة أخت الأشعث فمات قبل أن يخيرها فبرأها ا لله منه[(٤)]. ١٦أ

١٦٧٤- وبه: كان رسول ا للهﷺ يقسم غنائم حنين، وجبريل إلى جنبه، فنزل ملك، فقال: ربك يأمرك بكذا وكذا، فقال لجبريل: تعرفه؟ فقال: إنه ملك، وما كل ملائكة ربك أعرف[(٥)].

١٦٧٥- يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ وقف للناس غزوة تبوك، فقال: ((ألا إني أعطيت البارحة الكثير الأحمر والأبيض))[(٦)].

١٦٧٦- وبه مرفوعاً: ((سووا بين أولادكم، فلو كنت مفضلاً لفضلت النساء))[(٧)].

علقمة بن وعلة عن ابن عباس رضي الله عنه

١٦٧٧- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا عمر بن خالد الحراني، حدثنا ابن لهيعة، عن هبيرة، عن علقمة بن وعلة، عن ابن عباس قال: سئل رسول ا للهﷺ سبأ ماهو أرجل أم إمرأة أم أرض؟ فقال رسول ا للهﷺ: ((رجل ولد

(١) لم أجده في البحر الزخار ولافي كشف الأستار، أخرجه أحمد برقم(٣٠٩٥).
(٢) أحمد(٢٢١٣).
(٣) كشف الأستار برقم(١٩٥٧).
(٤) كشف الأستار برقم(٢٤٤٤).
(٥) كشف الأستار برقم(١٨٣٨).
(٦) لم أقف عليه في كشف الأستار ولا في البحر الزخار.
(٧) الطبراني(١١٩٩٧).

عشرة فسكن اليمن ستة، والشام أربعة، فأما اليمانيون فمذحج وكندة والأزد والأشعريون، وأنمار وحمير، وأما الشاميون: فلخم وجذام وعاملة وغسان)) (١).

علقمة بن وقاص الليثي المدني عن ابن عباس

١٦٧٨- في تفسير قوله تعالى ﴿لاتَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية.

رواه البخاري من حديث ابن جريج عن أبي مليكة عنه به، وقد تقدم من رواية ابن جريج عن أبي مليكة عن حميد بن عبدالرحمن، عن ابن عباس (٢).

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن ابن عباس

١٦٧٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا معمر وعبدالرزاق قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في نفر من / أصحابه. قال عبدالرزاق: من الأنصار. قال: فرمي بنجم، فاستنار. قال: ((ماكنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية؟)) قالوا: كنا نقول: يولد عظيم، أو يموت عظيم. قلت للزهري: أكان يرمى بها في الجاهلية؟ قال: نعم، ولكن غلظت حين بعث النبي ﷺ. قال: قال رسول الله ﷺ: ((فإنه لايرمى بها لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا تبارك وتعالى إذا قضى أمراً سبح حملة العرش بحمله العرش: ماذا قال ربكم؟ قالوا: فيحدثونهم ويخبر أهل كل سماء سماء حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء، ويخطف الجن السمع، فيرمون فما جاؤوا به على وجهه فهو حق، ولكنهم يفرقون فيه ويزيدون. قال عبدالرزاق: ويخطف الجن ويرمون. وكذا رواه الترمذي عن نصر بن علي الجهضمي، عن عبدالأعلى عن معمر به. وقال: حسن صحيح (٣). ١٦٠ب

١٦٨٠- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن ابن عباس قال: حدثني رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا جلوساً مع رسول الله ﷺ إذ رمي بنجم. فذكر الحديث. إلا أنه قال: ((إذا قضى ربنا أمراً سبحه حملة العرش، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم حتى التسبيح السماء الدنيا، فيقولون الذين يلون حملة العرش لحملة العشر: ماذا قال

---

(١) الطبراني(١٢٩٩٢).
(٢) البخاري في تفسير سورة آل عمران﴿ولاتحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾(٤٢٩٢).
(٣) الترمذي في التفسير، ومن سورة سبأ برقم(٣٢٢٤)؛ أحمد(١٨٨٢).

ربكم؟ فيقولون: الحق، وهو العلي الكبير، فيقولون: كذا وكذا، فيخبر أهل السماوات بعضهم بعضاً حتى يبلغ الخبر السماء الدنيا. قال: ويأتي الشياطين. فيسمعون الخبر فيقذفون به إلى أوليائهم، ويرمون إليهم، فما جاءوا به على وجهه. فهو حق ولكنهم يزيدون فيه ويفرقون وينقصون)).

وهكذا رواه مسلم من طريق الزهري عن علي بن حسين، عن ابن عباس، عن رجال من أصحاب النبيﷺ كما سيأتي إن شاء ا لله تعالى[١].

١٦٨١- علي بن داود أبوالمتوكل الناجي، عن ابن عباس بحديث أنه بات عند خالته ميمونة[٢]. الحديث.

١٦ب

علي بن أبي طلحة الهاشمي عن ابن عباس مرسل/

١٦٨٢- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا أبوبكر بن عبدا لله، عن علي بن أبي طلحة، عن عبدا لله بن عباس أن رسول ا للهﷺ أردفه على دابته، فلما استوى عليها كبر رسول ا للهﷺ ثلاثاً، وحمد ثلاثاً، وهلل ا لله واحدة، ثم استلقى عليه، فضحك، ثم أقبل عليه، فقال: ((مامن امرئ يركب فيصنع كما صنعت إلا أقبل ا لله فضحك إليه كما ضحكت إليك))[٣]. تفرد به.

(حديث آخر)

١٦٨٣- قال الطبراني: حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبدا لله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فهو لاحرج عليكم في البيع والشراء في الإحرام وبعده، فأما الإحرام فإن رسول ا للهﷺ نهى أن يزوج أو يزوج أو ينحر حتى يفرغ من إحرامه[٤].

١٦٨٤- وبه مرفوعاً ((لقنوا موتاكم شهادة أن لاإله إلاا لله، فمن قالها عند موته وجبت له الجنة)). قالوا: يارسول ا لله، لمن قالها في صحته؟ قال: ((تلك أوجب وأوجب)). ثم قال: ((والذي نفسي بيده لو جيء بالسموات والأرضين ومن فيهن

(١) مسلم في السلام، باب تحريم الكهانة، ٤/١٧٥٠؛ وأحمد(١٨٨٣).
(٢) أحمد(٢٤٨٨).
(٣) أحمد(٣٠٥٧).
(٤) الطبراني(١٣٠٢٢).

ومابينهن ولاتحتهن، فوضعن في كفة الميزان، ووضعت شهادة أن لاإله إلاا لله في الكفة الأخرى لرجحت بهن[١].

ابنه علي بن عبدالله بن عباس عنه

١٦٨٥- حدثنا هشيم، أنبأنا ابن أبي ليلى، عن داود بن علي، عن أبيه، عن جده ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود، صوموا قبله يوماً أو بعده يوماً))[٢]. تفرد به.

١٦٨٦- حدثنا عبدا لله قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثني مهدي ابن جعفر، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الحكم بن مصعب، عن محمد بن علي بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه، عن جده عبدا لله بن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من أكثر من الاستغفار جعل ا لله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لايحتسب)).

رواه أبوداود وابن ماجة عن هشام بن عمار، والنسائي عن إسحاق / بن ١٦١ موسى، كلاهما عن الوليد بن مسلم به. إلا أن ابن ماجة لم يقل: عن أبيه، ولفظهم: ((من لزم الاستغفار))[٣].

١٦٨٧- حدثنا عبدالوهاب الخفاف، أنبأنا محمد بن الزبير، عن علي بن أبي عباس، عن أبيه عبدا لله بن عباس أن النبي ﷺ أتي بكتف مشوية فأكل منها نتفاً ثم صلى ولم يتوضأ من ذلك[٤].

١٦٨٨- حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن عيسى بن علي، عن أبيه عن جده قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن يمن الخيل في شقرها)).

رواه أبوداود في الجهاد عن يحيى بن معين، عن حسين بن محمد، والترمذي عن عبدا لله بن الصباح، عن يزيد بن هارون، كلاهما عن شيبان. وقال الترمذي: غريب لانعرفه إلا من حديث شيبان[٥].

---

(١) الطبراني(١٣٠٢٤).
(٢) أحمد(٢١٥٤).
(٣) أبوداود في الصلاة، باب في الاستغفار برقم(١٥١٨)؛ والنسائي في الكبرى (١٠٢٩٠)؛وابن ماجة في الأدب، باب الاستغفار برقم(٣٨١٩)؛ وأحمد(٢٢١٤).
(٤) أحمد(٢٣٣٩).
(٥) أبوداود في الجهاد، باب فيما يستحب من ألوان الخيل برقم(٢٥٤٥)؛ والترمذي في الجهاد، باب ماجاء مايستحب من الخيل برقم(١٦٩٥)؛ وأحمد(٢٤٥٤).

١٦٨٩- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا فليح، حدثني الزهري، عن علي ابن عبدا لله بن عباس، عن أبيه أنه رأى النبيﷺ أكل عضواً ثم صلى ولم يتوضأ.

رواه مسلم وابن ماجة من غير وجه عن الزهري به أن رسول ا للهﷺ أكل عرقاً ثم صلى ولم يتوضأ[١].

١٦٩٠- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن النبيﷺ أنه قام من الليل، فاستن، ثم صلى ركعتين، ثم نام، ثم قام فاستن وتوضأ وصلى ركعتين حتى صلى ستاً، ثم أوتر بثلاث وصلى ركعتين.

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث حصين، عن حبيب بن أبي ثابت به. ورواه النسائي أيضاً عن محمد بن رافع عن معاوية بن هشام به[٢].

١٦٩١- حدثنا هشام بن عبدالملك، حدثنا أبومعاوية، عن حصين، عن حبيب ابن أبي ثابت أنه حدثه محمد بن علي بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه قال: حدثني ابن عباس أنه بات عند النبيﷺ، فاستيقظ من الليل فأخذ سواكه، فاستاك به، ثم توضأ، وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ حتى قرأ هذه الآيات، وانتهى عند آخر السورة ثم صلى ركعتين، فأطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف حتى سمعت نفخ النوم، ثم استيقظ فاستاك، وتوضأ وهو يقول حتى فعل ذلك ثلاث مرات، ثم أوتر بثلاث، فأتاه بلال
١٦٢أ المؤذن، فخرج إلى الصلاة /، وهو يقول: ((اللهم اجعل في قلبي نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل أمامي نوراً، وخلفي نوراً، واجعل عن يميني نوراً، وعن شمالي نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، اللهم أعظم لي نوراً)).

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث حصين به[٣].

---

(١) مسلم في الطهارة، باب نسخ الوضوء مما مست النار، ١/٢٧٣؛ وابن ماجة في الطهارة، باب الرخصة في ذلك برقم(٤٩٠)؛ وأحمد(٣١٠٨).

(٢) مسلم في صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ١/٥٣٠؛ وأبوداود في الصلاة. باب في صلاة الليل برقم(١٣٥٣)، والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار برقم(١٧٠٥).

(٣) أحمد(٣٥٤١)؛ وانظر تخريج الحديث السابق.

حديث آخر من رواية علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه

قال الترمذي في كتاب الدعوات من جامعه:

١٦٩٢- حدثنا عبدا لله بن عبدالرحمن الدارمي، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبي، حدثني ابن أبي ليلى، عن داود بن علي، عن أبيه، عن جده ابن عباس سمعت رسول ا لله ﷺ يقول ليلة حين فرغ من صلاته: «اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي، وتجمع بها أمري، وتلم بها شعثي، وتصلح بها عاهتي، وترفع بها شاهدي، وتزكي بها عملي، وتلهمني بها رشدي، وترد بها النفس، وتعصمني بها من كل سوء، اللهم أعطني إيماناً ويقيناً ليس بعده كفر، ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك الفوز في القضاء، ونزل الشهداء، وعيش السعداء والنصر على الأعداء، اللهم إني أنزل بك حاجتي، وإن قصر رأيي وضعف عملي افتقرت إلى رحمتك فأسألك ياقاضي الأمور وياشافي الصدور كما تجير بين البحور أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، وفتنة القبور، اللهم ماقصر عنه رأيي ولم يبلغه أمنيتي، ولم يبلغه مسألتي من خير وعدته أحداً من خلقك، أو خير أنت معطيه أحداً من عبادك، فإني أرغب إليك فيه، وأسألكه برحمتك يارب العالمين، اللهم ذا الحبل الشديدن والأمر الرشيد أسألك الأمن يوم الوعيد، والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود الركع السجود الموفين بالعهود إنك رحيم ودود، وأن تفعل ماتريد. اللهم اجعلنا هادين مهتدين غير ضالين ولامضلين، سلماً لأوليائك عدواً لأعدائك، نحب بحبك من أحبك، ونعادي بعداوتك من خالفك، اللهم هذا الدعاء / وعليك الإجابة، وهذا الجهد، وعليك التكلان، ١٦٢/ب
اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، ونوراً في قبري، ونوراً بين يدي، ونوراً من خلفي، ونوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، ونوراً فوقي، ونوراً تحتي، ونوراً في سمعتي، ونوراً في بصري، ونوراً في شعري، ونوراً في بشري، ونوراً في لحمي، ونوراً في بصري، ونوراً في دمي، ونوراً في عظامي، اللهم أعظم لي نوراً، وأعطني نوراً، سبحان الذي يعطف العز وقال به، سبحان الذي ليس الجهد يلزم له، سبحان الذي لاينبغي التسبيح إلا له، سبحان ذي الفضل والنعم، سبحان ذي المجد والكرم، سبحان ذي الجلال والإكرام». ثم قال: لانعرفه إلا من حديث ابن أبي ليلى، وقد روى شعبة وسفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن ابن عباس

عن النبيﷺ ببعض هذا الحديث، ولم يذكره بطوله[١].

(حديث آخر)

١٦٩٣- أن رسول ا للهﷺ ((أحبوا ا لله لما يغذوكم من نعمة، وأحبوني بحب ا لله، وأحبوا أهل بيتي لحبي)).

رواه الترمذي عن أبي داود سليمان بن الأشعث، عن يحيى بن معين، عن هشام ابن يوسف، عن عبدا لله بن سليمان النوفلي عن محمد بن علي، عن أبيه به. وقال: حسن غريب[٢].

(حديث آخر)

١٦٩٤- رواه ابن ماجة عن إبراهيم بن المنذر، عن داود بن عطاء، عن زيد ابن عبدالحميد، عن سليمان بن علي بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه، عن جده أن رسول ا للهﷺ نهى عن صوم رجب كله[٣].

(حديث آخر)

١٦٩٥- قال الطبراني: حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عمرو بن هاشم، سمعت الأوزاعي يحدث عن إسماعيل بن عبيدا لله بن أبي المهاجر، عن علي بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه قال: عرض على رسول ا للهﷺ ماهو مفتوح على أمته من بعده كفراً كفراً فسر بذلك، فأنزل ا لله ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ فأعطاه ا لله في الجنة ألف قصر في كل قصر ماينبغي له من الولدان والخدم[٤].

١٦٩٦- قال: وحدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي، حدثنا أبي، عن أبيه، قال: صلى بنا المهدي، فجهر ببسم ا لله الرحمن الرحيم، فقلت له في ذلك، فقال: حدثني أبي / عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ كان يجهر ١٦٢أ
ببسم ا لله الرحمن الرحيم[٥].

(١) الترمذي في الدعوات، باب(٣٠) برقم(٣٤١٩).
(٢) الترمذي في المناقب، باب مناقب أهل بيت النبيﷺ برقم(٣٧٨٩).
(٣) ابن ماجة في الصيام، باب صيام أشهر الحرم برقم(١٧٤٣)؛ والطبراني (١٠٦٨١).
(٤) الطبراني(١٠٦٥٠).
(٥) الطبراني(١٠٦٥١).

١٦٩٧- وبه: قال ربكم: وعزتي وجلالي لأنتقمن من الظالم في عاجله وآجله، ولأنتقمن ممن رأى مظلوماً، فقدر أن ينصرهن فلم يفعل(١).

١٦٩٨- وله من طريق محمد بن إسحاق، عن عبدا لله بن أبي بكر، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن علي بن عبدا لله بن عباس، عن أبيه ابن عباس قال: دخل رسول ا لله ﷺ يوم الفتح وعلى الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً قد سدهم إبليس بالرصاص، فجاء ومعه قضيب فجعل يهوي به إلى كل صنم منها، فيخر لوجهه، ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ حتى أمره عليها كلها(٢).

١٦٩٩- وله من طريق إسحاق بن عيسى، عن علي، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس قال: أقبل العباس يوماً، فزال له أبوبكر عن مجلسه، فقال: مالك ياأبا بكر؟ فقال: هذا العباس قد أقبل يارسول ا لله، فتبسم رسول ا لله ﷺ إلى أبي بكر، ونظر إلى العباس، فقال: «هذا العباس وعليه ثياب سواد وسيلبس ولده من بعده السواد» ويملك منهم اثني عشر رجلاً(٣).

١٧٠٠- ومن حديث جعفر بن سليمان، عن أبيه، عن علي بن عبدا لله بن عباس مرفوعاً: «من أمسك بركاب أخيه المسلم لايرجوه ولايخافه غفر له»(٤).

١٧٠١- وله «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها»(٥).

١٧٠٢- وبه: «استروا الرقيق وشاركوهم في أرزاقهم -يعني: كسبهم- وإياكم والزنج فإنهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم»(٦).

١٧٠٣- وبه: «أهل الجنة مائة وعشرون صنفاً: ثمانون صنفاً أمتي»(٧).

١٧٠٤- وبه: «لما أسري بي انتهيت إلى سدرة المنتهى إذا نبقها كالقلال»(٨).

---

(١) الطبراني(١٠٦٥٢).
(٢) الطبراني(١٠٦٥٦).
(٣) الطبراني(١٠٦٧٥).
(٤) الطبراني(١٠٦٧٨).
(٥) الطبراني(١٠٦٧٩).
(٦) الطبراني(١٠٦٨٠).
(٧) الطبراني(١٠٦٨٢).
(٨) الطبراني(١٠٦٨٣).

١٧٠٥- وبه: أن الولاء ليس بمنتقل ولامتحول[١].

١٧٠٦- ومن حديث صالح بن علي، عن أبيه، عن جده ابن عباس مرفوعاً «لئن يربي أحدكم بعد أربع وخمسين ومائة جرو كلب أحب إليه من أن يربي ولداً لصلبه»[٢].

١٦ب ١٧٠٧- ومن طريق بقية، عن الزبيدي / عن الزهري، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس أن ملكاً جاء إلى رسول ا للهﷺ مع جبريل، فقال: إن ا لله يخيرك من أن تكون عبداً رسولاً أو نبياً ملكاً، فاستشار جبريل، فأشار أن يكون عبداً رسولاً، فما رؤي رسول ا للهﷺ بعد ذلك يأكل متكئاً[٣].

عمار بن أبي عمار المكي أو عمرو مولى بني الحارث ابن نوفل الهاشمي عنه

١٧٠٨- حدثنا إسماعيل، حدثني عمار مولى بني هاشم سمعت ابن عباس يقول: توفي النبيﷺ وهو ابن خمس وستين سنة.

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، والترمذي عن أحمد بن منيع ويعقوب الدورقي، ثلاثتهم عن إسماعيل بن علية به. ورواه مسلم والترمذي أيضاً من حديث خالد الحذاء. زاد مسلم: وحماد بن سلمة ويونس، ثلاثتهم عن عمار بن أبي عمار به. وقال الترمذي: حسن الإسناد[٤].

١٧٠٩- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس قال: رأيت النبيﷺ في المنام بنصف النهار أشعث أغبر معه قارورة فيها دم يلتقطه أو يتبع فيها شيئاً، قال: قلت: يارسول ا لله، ماذا؟ قال: دم الحسين وأصحابه، لم أزل أتبعه منذ اليوم. قال عمارة: فحفظنا ذلك فوجدناه قتل ذلك اليوم. تفرد به[٥].

---

(١) الطبراني(١٠٦٨٤).
(٢) الطبراني(١٠٦٨٥).
(٣) الطبراني(١٠٦٨٦).
(٤) مسلم في الفضائل، باب كم أقام النبيﷺ بمكة والمدينة، ١٨٢٧/٤؛ والترمذي في المناقب، باب في سن النبيﷺ كم كان حين مات برقم(٣٦٥٠، ٣٦٥١)؛ وأحمد (١٩٤٥، ٣٣٨٠).
(٥) أحمد(٢١٦٥).

١٧١٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر، فلما اتخذ المنبر وتحول إليه حن إليه، فأتاه، فاحتضنه، فسكن، قال: لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة. رواه ابن ماجة من حديث حماد بن سلمة، عن عمار به، وعن ثابت عن أنس كما تقدم(١).

١٧١١-وحدثنا عفان،حدثنا حماد، عن ثابت،عن أنس، عن النبي ﷺ مثله(٢).

١٧١٢- حدثنا حسين بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أقام بمكة خمس عشر سنة: ثمان سنين أو سبع يرى الضوء / ، ويسمع الصوت، وثمانياً أو سبعاً يوحى إليه، وأقام بالمدينة ١٦٤أ عشراً(٣).

١٧١٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، وثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة، فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر، فحن الجذع حتى أتاه رسول الله ﷺ، فاحتضنه، فسكن، فقال رسول الله ﷺ: ((لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة))(٤).

١٧١٤- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عمار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وعن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ مثل معناه(٥).

١٧١٥- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا يونس، عن عمار مولى بني هاشم قال: سألت ابن عباس: كم أتى لرسول الله يوم مات؟ قال: ماكنت أرى مثلك في قومه يخفى عليك ذلك. قال: قلت: فإني قد سألت فاختلف علي، فأحببت أن أعلم قومك فيه. قال: أتحسب؟ قلت: نعم. قال: أمسك أربعين بعث لها، وخمس عشرة أقام بمكة يأمن ويخاف، وعشراً مهاجراً بالمدينة(٦).

---

(١) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في بدء شأن المنبر برقم(١٤١٥).
(٢) أحمد(٢٢٣٧).
(٣) أحمد(٢٣٩٩، ٢٦٨٠).
(٤) أحمد(٢٤٠٠).
(٥) أحمد(٢٤٠١).
(٦) أحمد(٢٦٤٠).

١٧١٦- حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار أن ابن عباس قال: كنت مع أبي عند رسول ا للهﷺ وعنده رجل يناجيه، وكان كالمعرض عن أبي، فخرجنا من عنده، فقال لي أبي: أي بني، ألم تر إلى ابن عمك كالمعرض عني؟ فقلت: ياأبت، كان عنده رجل يناجيه. قال: فرجعنا إلى النبيﷺ، فقال أبي: يارسول ا لله، قلت لعبدا لله كذا وكذا، فأخبرني أنه كان عندك رجل يناجيك، فهل كان عندك أحداً؟ فقال رسول ا للهﷺ: ((وهل رأيته ياعبدا لله؟ قال: قلت: نعم. قال: ((كان ذاك جبريل، وهو الذي شغلني عنك))[١]. تفرد به.

١٧١٧- وحدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار مرسل ليس فيه ابن عباس أن النبيﷺ قال لخديجة: إني أرى ضوءاً واسمع صوتاً، وأنا أخشى أن يكون لي جنن. قالت: لم يكن ا لله ليفعل ذلك بك ياابن عبدا لله، ثم أتت ورقة بن
١٦٤ب نوفل، فذكرت ذلك، فقال: إن يك صادقاً فإن هذا / ناموس مثل ناموس موسى، فإن بعث وأنا حي فساعزره وأنصره وأومن به[٢]. تفرد به.

١٧١٨- حدثنا أبوكامل، حدثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس -فيما يحسب حماد- أن رسول ا للهﷺ ذكر خديجة، وكان أبوها يرغب أن يزجه، فصنعت طعاماً وشراباً، فدعت أباها ونفراً من قريش، فطعموا وشربوا حتى ثملوا، فقالت خديجة لأبيها: إن محمد بن عبدا لله يخطبني فزوجني إياه، فزوجها إياها، فخلقته وألبسته حلة، وكذلك كانوا يفعلون بالآباء، فلما سري عنه سكره نظر فإذا هو مخلق، وعليه حلة. قال: ماشأني، ماهذا؟ قالت: زوجتني محمد بن عبدا لله. قال: أنا أزوج يتيم أبي طالب، لا، لعمري. فقالت خديجة: أما تستحي! تريد تسفه نفسك عند الناس تخبر قريش أنك كنت سكران، فلم تزل به حتى رضي[٣].

١٧١٩- وحدثنا عفان، حدثنا حماد، أنبأنا عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس: فيما يحسب أن رسول ا للهﷺ ذكر خديجة بنت خويلد. فذكر معناه[٤]. تفرد به.

١٧٢٠- حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذاء، حدثني عمار مولى بني هاشم قال:

---

(١) أحمد(٢٦٧٩).
(٢) أحمد(٢٨٤٥).
(٣) أحمد(٢٨٤٩).
(٤) أحمد(٢٨٥٠).

سمعت ابن عباس يقول: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين[(١)].

(حديث آخر)

١٧٢١- أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها. الحديث في ترجمة عن أبي سعيد[(٢)].

(وحديث آخر)

١٧٢٢- قرأ ابن عباس ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ وعنده حبر من أحبار اليهود. الحديث. رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار به. وقال: حسن من حديث ابن عباس[(٣)].

عمر ويقال: عمرو ابن حرملة ويقال: ابن أبي حرملة البصري عن ابن عباس

١٧٢٣- حدثنا سفيان،عن ابن جدعان، عن عمرو بن حرملة، عن ابن عباس: شرب النبي ﷺ، وابن عباس عن يمينه،وخالد بن الوليد عن شماله، فقال له النبي ﷺ: ((الشربة لك وإن شئت آثرت بها خالداً)).قال:ماأوثر على رسول الله ﷺ أحداً[(٤)].

١٧٢٤- حدثنا إسماعيل، أنبأنا علي بن زيد، حدثني عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا نطعمكم / من هدية أهدتها لنا أم عفيق؟ قال: بلى. قال: فجيء ١٦٥أ
بضبيين مشويين، فتبزق رسول الله ﷺ، فقال له خالد: كأنك تقذره؟ يارسول الله أجل. قالت: ألا أسقيكم من لبن أهدته لنا؟ فقال: بلى. فجيء بإناء من لبن، فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه، وخالد عن شماله، فقال: ((الشربة لك، وإن شئت آثرت بها خالداً)). فقلت: ماكنت لأوثر بسؤرك علي أحداً. فقال: ((من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن))[(٥)].

---

(١) أحمد(١٩٤٥).
(٢) أبوداود في الجنائز، باب إذا حضر جنائز رجال ونساء، من يقوم؟ برقم(٣١٩٣).
(٣) الترمذي في التفسر، باب: ومن سورة المائدة برقم(٣٠٤٤).
(٤) أحمد(١٩٠٤).
(٥) أحمد(١٩٧٨).

١٧٢٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس أن أم عفيق أهدت إلى أختها ضبيين فذكره[١].

١٧٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة: سمعت علي بن زيد سمعت علي ابن حرملة قال: سمعت ابن عباس يقول: أهدت خالتي أم عفيق إلى رسول ا للهﷺ سمناً ولبناً وأضباً، فأما الأضب فإن النبيﷺ تفل عليها، فقال خالد بن الوليد تقذرته يارسول ا لله؟ قال: نعم، أو أجل، وأخذ النبيﷺ اللبن فشرب منه ثم قال لابن عباس وهو عن يمينه: «أما إن الشربة لك، ولكن أتأذن أن أسقي عمك؟ فقال ابن عباس: قلت: لا وا لله ماأنا بمؤثر على سؤرك أحد. قال: فأخذته، فشربت ثم أعطيته، ثم قال النبيﷺ: «ماأعلم شراباً يجزئ عن الطعام غير اللبن، فمن شربه منكم فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه».

رواه أبوداود عن مسدد، عن حماد بن زيد، وعن موسى بن إسماعيل، عن حماد ابن سلمة، كلاهما عن علي بن زيد، ورواه الترمذي عن أحمد بن منيع، والنسائي عن أحمد بن ناصح، كلاهما عن إسماعيل بن علية به. ورواه النسائي أيضاً عن بندار، عن عبد ربه[٢].

عمرو بن عطاء بن أبي الخوار عن ابن عباس

١٨٢٧- حدثنا يحيى، عن ابن جريج أخبرني عمر بن عطاء ابن أبي الخوار سمعت ابن عباس يقول: أكل رسول ا للهﷺ مما غيرت النار، ثم صلى ولم يتوضأ[٣].

١٧٢٨- وحدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: أنبأنا ابن جريج أخبرني عن عطاء ابن أبي الخوار أنه سمع ابن عباس / يقول: بينا رسول ا للهﷺ يأكل عرقاً أتاه المؤذن، فوضعه وقام إلى الصلاة، ولم يمس ماء[٤]. تفرد به. ١٦٥ب

---

(١) أحمد(١٩٧٩).

(٢) أبوداود في الأشربة، باب مايقول إذا شرب اللبن برقم(٣٧٣٠)؛ والترمذي في الدعوات، باب مايقول إذا أقل طعاماً برقم(٣٤٥٥)؛ والنسائي في الكبرى برقم (١٠١١٨-١٠١١٩)؛ وأحمد(٢٥٦٩).

(٣) أحمد(١٩٩٤).

(٤) أحمد(٣٤٦٣).

عمرو بن دينار المكي أبومحمد الأثرم عن ابن عباس

١٧٢٩- حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس وسلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى على بساط. عن حرملة عن ابن وهب عن زمعة[١].

١٧٣٠- حدثنا زيد بن الحباب، أنبأنا سيف أخبرني قيس بن سعد المكي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى بشاهد ويمين.

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير، وأبوداود عن عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي، والنسائي عن عبدالله بن سعد، كلهم عن زيد ابن الحباب به. ورواه ابن ماجة عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن عبدالله بن حاتم الهروي، عن عبدالله بن الحارث، عن سيف بن سليمان المكي به. ورواه أبوداود أيضاً عن محمد بن يحيى وسلمة بن شبيب، كلاهما عن عبدالرزاق، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار به بمعناه[٢].

١٧٣١- حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار أن ابن عباس كان يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لايباع الثمر حتى يطعم))[٣]. تفرد به.

١٧٣٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: لايختلى خلاها، ولاينفر صيدها، ولايعضد عضاهها، ولاتحل لقطتها إلا لمنشد)) فقال العباس: إلا الإذخر يارسول الله. فقال رسول الله ﷺ: ((إلا الإذخر، فإنه حلال))[٤]. تفرد به.

١٧٣٣- حدثنا عبدالله بن الحارث، عن سيف بن سليمان، عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. قال عمرو: إنما ذلك في الأموال.

---

(١) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب الصلاة على الخمرة برقم(١٠٣٠)؛أحمد(٢٢٢٤).

(٢) مسلم في الأقضية،باب القضاء باليمين والشاهد، ١٣٣٧/٣؛ وأبوداود في الأقضية، باب القضاء باليمين والشاهد برقم(٣٦٠٩-٣٦٠٨)؛ وابن ماجة في الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين برقم(٢٣٧٠)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٦٠١١)؛ وأحمد(٢٢٢٤).

(٣) أحمد(٢٢٤٧).

(٤) أحمد(٣٢٥٣).

رواه ابن ماجة، عن أبي إسحاق إبراهيم بن عبدا لله بن حاتم المخزومي، عن عبدا لله بن الحارث به، وباقي طرقه تقدمت قريبا[١].

١٧٣٤- حدثنا روح، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بن دينار أن ابن عباس كان يقول: مكث رسول ا لله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنةن وتوفي وهو ابن ثلاث وستين
١٦٦أ سنة[٢]/.

١٧٣٥- حدثنا روح، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بن دينارن أن ابن عباس كان يذكر أن النبي ﷺ رخص للحائض أن تصدر قبل أن تطوف إذا كانت قد طافت في الأفاضة[٣]. تفرد به.

١٧٣٦- حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: مكث رسول ا لله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين. رواه البخاري عن فطر بن الفضل، ومسلم عن إسحاق بن إبراهيم وهارون ابن عبدا لله، والترمذي عن أحمد بن منيع، أربعتهم عن روح بن عبادة به[٤].

(حديث آخر)

١٧٣٧- رواه مسلم، عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم ومحمد بن يحيى وابن عمر، والنسائي في الحج عن قتيبة، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار: قلت لعروة: كم أتت النبي ﷺ بمكة؟ قال: عشر سنين. قلت: قال ابن عباس يقول: ثلاث عشرة. فقال: إنما أخذه من قول الشاعر. وقال قتيبة في حديثه. فقال: كذب ابن عباس، فمقته[٥].

(حديث آخر)

١٧٣٨- قال ابن عباس: لم يصل النبي ﷺ في البيت، إنما كبر في نواحيه. رواه

---

(١) ابن ماجة في الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين برقم(٢٣٧٠)؛ وأحمد (٢٩٦٨).

(٢) أحمد(٣٥١٦).

(٣) أحمد(٣٥٠٥).

(٤) البخاري في فضائل الصحابة، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم (٣٦٩٠)؛ ومسلم في الفضائل، باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، برقم (٢٣٥١)؛ والترمذي في المناقب، باب في سن النبي ﷺ كم كان حين مات برقم (٣٦٥٢)؛ وأحمد(٣٥١٦).

(٥) مسلم في الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، برقم(٢٣٥٠)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤٢١١).

الترمذي والنسائي عن قتيبة، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار به[١].

(حديث آخر)

١٧٣٩- رواه البخاري عن عثمان بن الهيثم، عن ابن جريج، ومن حديث سفيان بن عيينة كلاهما عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كان عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقاً للمتاجر في الجاهلية، فلما جاء الإسلام تحرجوا من ذلك، فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾[٢] الآية.

(حديث آخر)

١٧٤٠- قال الترمذي: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا شبابة، حدثنا ورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ورأسه بيده أوداجه تشحب دماً يقول: يارب قتلني هذا حتى يدنيه من العرش. قال: فذكر لابن عباس التوبة، فتلى هذه الآية ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنَاً مُتَعَمِّدَاً﴾ الآية ثم قال: نسخت هذه الآية ولا بدلت، وأني له التوبة. ثم قال: حسن غريب، وقد روى بعضهم عن عمرو عن ابن / عباس، فلم يرفعه. ورواه ١٦٦
النسائي عن محمد بن رافع عن شابة بإسناده مثله مرفوعاً[٣].

(حديث آخر)

١٧٤١- قال ابن عباس: لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ الاية. رواه البخاري في التفسير عن علي، عن سفيان عنه[٤].

(آخر)

١٧٤٢- قال ابن عباس في قوله ﴿أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾ وقال غيره عن ابن عباس ﴿يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾ يغطون رؤوسهم.

---

(١) الترمذي في الحج، باب ماجاء في الصلاة في الكعبة برقم(٨٧٤)؛ والنسائي في المناسك، باب التكبير في نواحي الكعبة برقم(٢٩١٣).

(٢) البخاري في الحج، باب التجارة أيام الموسم برقم(١٦٨١)؛ وفي البيوع، باب ماجاء في قول الله تعالى ﴿فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الأرض...﴾ برقم (١٩٤٥).

(٣) الترمذي في التفسير،سورة النساء برقم(٣٠٢٩)؛والنسائي في الكبى برقم(٣٤٦٨).

(٤) البخاري في التفسير، الأنفال، باب ﴿يأيها النبي حرض المؤمنين على القتال...﴾ برقم(٤٣٧٥).

رواه البخاري عن الحميدي عن سفيان به[١].

(حديث آخر)

١٧٤٣- صوموا لرؤيته .

رواه النسائي من حديث حماد بن سلمة، عن عمرو، عن ابن عباس، والصحيح أن بينهما محمد بن جبير كما سيأتي[٢].

(حديث آخر)

١٧٤٤- تابعوا بين الحج والعمرة. الحديث.

رواه النسائي عن أبي داود، عن أبي عتاب، عن عزرة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس مرفوعاً[٣].

(حديث آخر)

١٧٤٥- رواه النسائى عن عمرو بن علي، عن عبدا لله بن داود الحربي، عن الحسن بن صالح بن حي قال: سألت عمرو بن دينار عن المحصب بالأبطح، فقال: قالابن عباس: إنما كان منزلاً نزله رسول ا لله ﷺ. وقد تقدم من رواية عمرو عن عطاء، عن ابن عباس.

ومن رواية عمرو بن دينار عن ابن عباس

١٧٤٦- قال الطبراني:حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري، حدثنا سعيد بن ابراهيم، حدثنا يعقوب بن ابي عباد المكي، حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كان التاريخ في السنة التي قدم فيها رسول ا لله ﷺ إلى المدينة، وفيها عبدا لله بن الزبير[٤].

١٧٤٧- حدثنا عبدا لله بن موسى بن أبي عثمان الأنماطي، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا مسلمة بن علي، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، وعمرو بن دينار، عن

---

(١) البخاري في التفسير، سورة هود، باب ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه ...﴾ برقم (٤٤٠٦).

(٢) النسائي في الصوم، باب ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه برقم(٢١٢٤، ٢١٢٥).

(٣) النسائي في الحج، باب فضل المتابعة، بين الحج والعمرة برقم(٢٦٣٠).

(٤) النسائي في الكبرى برقم(٤٢٠٨).

ابن عباس، عن رسول الله ﷺ ((من نظر إلى فرجة في صف فليسدها بنفسه، فإن لم يفعل فمر مار فليتخط على رقبته فإنه لاحرمة له))(١).

١٧٤٨- ومن حديث يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس كان أزواج رسول الله ﷺ يختضبن وهن محرمات ويلبسن / الصفر، وهن محرمات(٢). ١٦٧أ

١٧٤٩- حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا ابن يحيى بن لهيعة عن عمرو ابن دينار، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا مر بهذه الآية ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ وقف، ثم قال: ((اللهم آت نفسي تقواها، أنت وليها ومولاها، وزكها أنت خير من زكاها))(٣).

١٧٥٠- وبه ((من مات لايشرك با لله شيئاً، ولم يقتل نفساً لقي الله وهو خفيف الظهر))(٤).

١٧٥١- وبه ((لاتديموا النظر إلى المجذمين))(٥).

١٧٥٢- ومن حديث زين بن شعيب الإسكندراني، عن القاسم بن عبدالله ابن عمر، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن النبي ﷺ بنى بخالته ميمونة بنت الحارث بسرف، وماتت بسرف. قال الليث بن سعد: كان زين بن شعيب زيناً كما سمي(٦).

١٧٥٣- ومن حديث عمر بن حبيب المكي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رجلاً أعتق رجلاً، فمات المعتق، فورث رسول الله ﷺ المعتق(٧).

١٧٥٤- ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال رجل: يارسول الله، رجل قاتل في سبيل الله محتسباً حتى يقتل أفي الجنة؟ قال: نعم. فلما قفا دعاه فقال: ((إن جبريل أتاني، فقال: إن لم يك عليه دين))(٨).

---

(١) الطبراني(١١١٨٢).
(٢) الطبراني(١١١٨٤).
(٣) الطبراني(١١١٨٦).
(٤) الطبراني(١١١٩٢).
(٥) الطبراني(١١١٩٣).
(٦) الطبراني(١١١٩٤).
(٧) الطبراني(١١١٩٥).
(٨) الطبراني(١١١٩٧).

١٧٥٥- حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عمرو بن عثمان أبو أمية الحراني،حدثنا عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي، حدثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((الدين النصيحة)). قيل: لمن يارسول الله؟ قال: ((ولعامة ولأئمة المسلمين وعامتهم))(١).

١٧٥٦- وحدثنا الحسن بن إسحاق، حدثنا أيوب بن محمد الوراق، حدثنا الوليد بن الوليد، عن ابن ثوبان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((من صام يوماً من رمضان محتسباً كان له بصومه مالو أن أهل الدنيا اجتمعوا منذ كانت الدنيا إلى أن تنقضي لأوسعهم طعاماً وشراباً لايطلب إلى أهل الجنة شيء من ذلك))(٢).

١٧٥٧- وقال البزار: حدثنا عبدالأعلى بن واصل، حدثنا إبراهيم بن عبدالله
١٦٧ب / ابن عيسى، حدثنا يحيى بن يعلى، عن عبدالله بن موسى، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: أقطع رسول الله ﷺ لعلي وعثمان أرضاً، فكان أسفلها لعلي، وأعلاها لعثمان، فقال علي لعثمان: إن أرضي لاتصلح إلا بأرضك، فغما أن تبيعني أو أبيعك. فقال عثمان: أنا أبيعك، فاشتراها علي منه.

ثم قال: يحيى بن يعلى لابأس به، وعبدالله بن موسى لانعرفه(٣).

١٧٥٨- والبزار من طريق محمد بن عبدالله بن عيد بن عمير، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس كنا لانعرف انصراف رسول الله ﷺ من الصلاة حتى نسمع: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ياذا الجلال والإكرام(٤).

١٧٥٩- وقال الطبراني : وحدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أبي شيخ كبير لايستطيع أن يحج

---

(١) الطبراني(١١١٩٨).
(٢) الطبراني(١١١٩٩).
(٣) لم أقف عليه في البحر والزخار ولافي كشف الأستار.
(٤) لم أقف عليه عند البزار، وقد رواه الطبراني(١١٢٢١) بلفظ ((كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ بقوله: سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين)). وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني، وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو متروك)).

أفأحج عنه؟ قال: نعم، أرأيت لو أن عليه دين، فقضيت عنه، أفلا تجزئ عنه، فإنما مثل هذا هذا))[١].

١٧٦٠- ومن حديث حمزة النصيبي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس مرفوعاً ((استوصوا بالمعزى خيراً؛ فإنه مال رقيق، وهو في الجنة، وأحب المال إلى الله الضان، وعليكم بالبياض، فإن الله خلق الجنة بيضاء فليلبسه أحياؤكم، وكفنوا فيه موتاكم، وإن دم الشاة البيضاء عند الله أعظم من دم سوداوين))[٢].

١٧٦١- حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا بقية بن الوليد، عن عبدالملك بن مهران، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله، إن بي الباسور، فيسيل مني، فقال رسول الله ﷺ: ((إذا توضأت فسال من قرنك إلى قدمك فلا وضوء عليك))[٣].

١٧٦٢- ومن حديث أبي جميلة الفضل بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بديل بن ورقاء بمنى، فنادى أن هذه ايام أكل وشرب، فلاتصوموا))[٤].

١٧٦٣- ومن حديث ورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: / صببت لرسول الله ﷺ وضوءاً، فقال: ((اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل))[٥]. ١٦٨أ

١٧٦٤- حدثنا أحمد بن علي الآبار، حدثنا محمد بن عبدالله النجار الرقي، حدثنا فياض بن محمد الرقي، حدثنا مروان الغفاري، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بقبر موسى عليه السلام، وهو قائم يصلي في قبره[٦].

١٧٦٥- ومن حديث عثمان بن عبدالرحمن الحراني عن علي بن عروة، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ سيف قائمته من فضة، وقبيعته من فضة، وكان يسمى ذا الفقار،

---

(١) الطبراني(١١٢٠٠).
(٢) الطبراني(١١٢٠١).
(٣) الطبراني(١١٢٠٢).
(٤) الطبراني(١١٢٠٣).
(٥) الطبراني(١١٢٠٤).
(٦) الطبراني(١١٢٠٧).

وكانت له ترس يقال لها السداد، وكانت له كنانة تسمى الجمع، وكانت له درع موشح بالنحاس تسمى ذات الفصول، وكانت له حربة تسمى ....، وكان له مجن يسمى الذقن، وكان له فرس أبيض يسمى الموجز، وكان له فرس أدهم يسمى السكب، وكان له سرج يسمى المداح، وكان له بغلة شهباء يقال لها الدلدل، وكانت له ناقة يقال لها القصواء، وكان له حمار يسمى يعفورن وكان له بساط يسمى الكر، وكانت عنزة تسمى النمر، وكانت له ركوة تسمى الصادرة، وكانت له مرآة تسمى المرآة، وكان له مقراض يسمى الجامع، وكان له قضيب شوحط يسمى المسوق(١).

١٧٦٦- ومن حديث علي بن عروة القرشي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال:جاء جابر بن عبدا لله إلى رسول ا لله ﷺ بسفر جلة قدم بها من الطائف، فناوله إياها، فقال رسول ا لله ﷺ أنه يذهب بطحال الصدور ويجلو الفؤاد(٢).

١٧٦٧- وبه: ((عيادة المريض أول يوم سنة، وبعد ذلك تطوع))(٣).

١٧٦٨- ومن حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس كنت فيمن قدم رسول ا لله ﷺ من منى مع العيال(٤).

١٧٦٩- ومن حديث ابن جريج عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس كان
١٦ب المستهزؤون / ثمانية: الوليد بن المغيرة، وأبو زمعة الأسود بن المطلب، والأسود بن عبد يغوث، والعاص بن وائل، والحارث بن قيس وهو ابن العياطل(٥).

١٧٧٠- وللطبراني من طريق حمزة النصيبي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس مرفوعاً ((من أعان على باطل ليدحض بباطله حقاً فقد برئ من ذمة ا لله وذمة رسوله، ومن مشى إلى سلطان ا لله في الأرض ليذله أذله ا لله مع مايدخر له من الخزي يوم القيامة، وسلطان ا لله كتاب ا لله وسنة نبيه، ومن تولى من أمر المسلمين شيئاً فاستعمل عليهم رجلاً وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب

(١) الطبراني(١١٢٠٨).
(٢) الطبراني(١١٢٠٩).
(٣) الطبراني(١١٢١٠).
(٤) الطبراني(١١٢١٢).
(٥) الطبراني(١١٢١٥).

الله وسنة نبيه، فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين، ومن ترك حوائج المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى يقضي حوائجهم ويؤدي إليهم حقهم، ومن أكل درهم ربا فهو ثلاث وثلاثين دنية، ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به))[١].

١٧٧١- ومن حديث ابن جريج عن عمرو، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أكل عرقاً ثم صلى ولم يتوضأ[٢].

١٧٧٢- الحسن بن صالح عن عمرو عن ابن عباس: إنما سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة في العمرة من أجل المشركين[٣].

١٧٧٣- حدثنا الحسن بن غليب المصري، حدثنا سفيان بن بشر الكوفي، حدثنا جامع بن عمر، عن محمد بن بشر الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((ماولي أحد ولاية إلا بسطت له العافية، فإن قبلها تمت له، وإن خفر عنها فتح له مالا قبل له به. قلت لابن عباس: ماخفر عنها؟ قال: يطلب العراب والعورات[٤].

١٧٧٤- حدثنا عبيد العجلي، حدثنا محمد بن حرب النشامي، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن عبدالله، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ من الصلاة بقوله: ((سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين))[٥].

١٧٧٥- ومن حديث مسلمة بن علي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بالباكورة / من الثمار وضعه على عينيه، ثم قال: ١٦٩
((اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره)) ثم يأمر به للمولود من أهله[٦].

تم الانتخاب من حديث عمرو بن دينار للطبراني.

١٧٧٦- عمرو بن سفيان عن ابن عباس مرفوعاً ((ماهلك سدوم وماحولها من القرى حتى استاكوا بالمساويك ومضغوا العلك في المجالس)).

---

(١) الطبراني(١١٢١٦).
(٢) الطبراني(١١٢١٧).
(٣) الطبراني(١١٢١٩).
(٤) الطبراني(١١٢٢٠).
(٥) الطبراني(١١٢٢١).
(٦) الطبراني(١١٢٢٢).

رواه الطبراني عن الحسين بن إسحاق التستري، عن زكريا بن يحيى وحمويه عن سوار بن مصعب عن الأسود بن قيس عنه به[١].

١٧٧٧- عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي عن ابن عباس أنه سئل عن رجل له جاريتان، أرضعت إحداهما جارية والأخرى غلاماً، أيحل للغلام أن يزوج الجارية؟ فقال: ((لا، اللقاح واحد)). رواه الترمذي في النكاح عن قتيبة، وعن الأنصاري عن معن كلاهما عن مالك عن ابن شهاب عنه به[٢].

١٧٧٨- عمرو بن شعيب عن ابن عباس أن الحارث بن نوفل هو الذي قال ﴿إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا﴾.

رواه النسائي من حديث ابن جريج قال: قال عمرو بن شعيب. فذكره. لم يذكرهما ابن عساكر وذكرهما شيخنا[٣].

عمرو بن عبدالله بن هند الجملي عن ابن عباس

١٧٧٩- قال الطبراني: حدثنا عبد بن كثير التمار، حدثنا محمد بن الجنيد، حدثنا عياض بن سعيد اليماني، عن عيسى بن مسلم القرشي، عن عمرو بن عبدا لله ابن هند الجملي،عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يقول ا لله تعالى: من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددي عن موت المؤمن يكره الموت، وأكره شيئاً منه، وربما سألني ولي الغناء فأصرفه من الغني إلى الفقير ولو صرفته إلى الغنى لكان شراً له، وربما سألني ولي الفقر فأصرفه إلى الغني ولو صرفته إلى الفقر لكان شراً له، إن ا لله تعالى قال: وعزتي وجلالي وعلوي وبهائي وجمالي وعلو مكاني لايؤثر عبد هواي على هوى نفسه إلا أتيت أجله عند بصره، وضمنت السماء والأرض رزقه، وكتب له من وراء تجارة كل تاجر))[٤].

١٧٨٠- عمرو بن كيسان قال: سمعت ابن عباس يقرأ: دارست يكون خاصمت. رواه الطبراني عن عبدا لله بن أحمد، عن أبيه، عن سفيان، عن عمرو بن دينار عنه به[٥].

---

(١) الطبراني(١٢٧٤٥).
(٢) الترمذي في الرضاع، باب ماجاء في لبن الفحل برقم(١١٤٩).
(٣) النسائي في الكبرى برقم(١١٣٨٥).
(٤) الطبراني(١٢٧١٩).
(٥) الطبراني(١١٢٨٣).

١٧٨١- عمرو بن مرة الجملي الكوفي عن ابن عباس في دعاء النبيﷺ: ((اللهم أعني ولاتعن علي)) الحديث.

تقدم في ترجمة طليق بن قيس عن عباس(١).

عمرو بن ميمون الأودي عن ابن عباس

١٧٨٢- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبوعوانة -أراه- عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس قال: أول من صلى مع رسول ا اللهﷺ بعد خديجة عليها السلام علي رضي ا الله عنه. وقال مرة: أسلم(٢).

١٧٨٣- حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبوعوانة، حدثنا أبوبلج، حدثنا عمرو بن ميمون، قال: إني لجالس إلى ابن عباس إذ أتاه تسعة رهط فقالوا: ياأبا عباس، إما أن تقوم معنا، وإما أن تخلونا ياهؤلاء قال: فقال ابن عباس: بل أقوم معكم، وكان يومئذ صحيح قبل أن يعمى. قال: فابتدروا فتحدثوا، فلاندري ماقالوا، قال: فجاء ينفض ثوبه، ويقول: أف ويف وقعوا في رجل له عشر، وقعوا في رجل قال له رسول ا اللهﷺ: ((لأبعثن رجلاً لايخزيه ا الله أبداً يحب ا الله ورسوله))، فاستشرف لها من استشرف قال: أين علي؟ قالوا في الرحا يطحن قال: وماكان أحدكم ليطحن، قال: فجاء وهو أرمد لايكاد أن يبصر، فنفث في عينيه، ثم هز الراية ثلاثاً، فأعطاها إياه، فجاء بصفية بنت حي. قال: ثم بعث فلاناً بسورة التوبة، فبعث علياً خلفه فأخذها منه. قال: ((لايذهب بها إلا رجل مني، وأنا منه)) قال: وقال لبني عمه: ((أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟)) قال: وعلي معه جالس، فأبوا، فقال علي: أنا أواليك / ١٧٠
في الدنيا والآخرة، فقال: ((أنت ولي في الدنيا والآخرة)). قال: فتركه، ثم أقبل على رجل منهم فقال: ((أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟)) فأبوا، فقال علي: أنا أواليك في الدنيا والآخرة. قال: وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة. قال: وأخذ رسول ا اللهﷺ ثوبه، فوضعه على علي وفاطمة وحسن وحسين. فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ قال: وشرى علي نفسه لبس ثوب النبيﷺ ثم نام مكانه، قال: وكان المشركون يرمون رسول ا اللهﷺ، فجاء أبوبكر وعلي نائم، وأبوبكر يحسب أنه نبي ا الله. قال: فقال: يانبي ا الله. قال:

---

(١) النسائي في الكبرى برقم(١٠٤٤٤).

(٢) أحمد(٣٥٤٢).

فقال له علي: إن نبي ا للهﷺ قد انطلق نحو بئر ميمون فأدركه. قال: فانطلق أبوبكر، فدخل معه الغار. قال: وجعل علي يرمى بالحجارة كما كان نبي ا للهﷺ وهو يتضور، قد لف رأسه في الثوب لايخرجه حتى أصبح، ثم كشف عن رأسه، فقالوا: إنك للئيم كان صاحبك نرميه، فلاتتضور، وأنت تتضور، وقد استنكرنا ذلك.

قال: وخرج في غزوة تبوك، فقال له علي: أخرج معك؟ فقال له نبي ا للهﷺ: ((لا))، فبكى علي، فقال له: ((أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، ألا إنك ليس بنبي، إنه لاينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي)). قال: وقال له رسول ا للهﷺ: ((أنت ولي في كل مؤمن بعدي)). قال: وسد أبواب المسجد غير باب علي. قال: فيدخل المسجد جنباً، وهو طريقه ليس له طريق غيره، قال: وقال: ((من كنت مولاه فإن مولاه علي)) قال: وأخبرنا ا لله في القرآن أنه قد رضي عنهم عن أصحاب الشجرة، فعلم مافي قلوبهم هل حدثنا أنه سخط عليهم بعد؟! قال: وقال نبي ا للهﷺ لعمر حين قال: إئذن لي فلأضرب عنقه. قال: ((أو كنت فاعلاً، ومايدريك لعل ا لله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ماشئتم))[(١)].

١٧٠ب ١٧٨٤- حدثنا عبدا لله، حدثنا أبو مالك / كثير بن يحيى، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس بنحوه.

روى الترمذي منه: ((أول من صلى علي)). عن محمد بن حميد، عن إبراهيم ابن المختار، عن شعبة، عن أبي بلج به. ثم قال: غريب لانعرفه من حديث شعبة إلا من هذا الوجه. قال الحافظ ابن عساكر: قد رواه أبوجعفر عبدا لله بن محمد بن نفيل، عن مسكين بن بكر عن شعبة. وقال الحافظ: تفرد به مسكين، فوهم الحاكم أيضاً. ثم روى الترمذي بإسناده أن رسول ا للهﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي. وللنسائي منه: لأبعثن رجلاً يحب ا لله ورسوله، ويحبه ا لله ورسوله في يوم خيبر. رواه عن محمد المثنى، عن يحيى بن حماد، ورواه الطبراني بأبسط منهم كلهم[(٢)].

---

(١) أحمد(٣٠٦١)

(٢) الترمذي في المناقب، باب(٢١) برقم(٣٧٣٤-٣٧٣٢)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٨٦٠٢)؛ والطبراني(١٢٥٩٣)؛ وأحمد(٣٠٦٢).

عمران بن تيم هو أبو رجاء العطاردي يأتي

عمران بن الحارث السلمي أبو الحكم الكوفي عن ابن عباس

١٧٨٥- حدثنا عمرو بن الهيثم، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الحكم عن ابن عباس أن جبريل عليه السلام أتى النبيﷺ، فقال: ((تم الشهر تسعة وعشرين يوماً)). رواه النسائي عن عمرو بن يزيد عن بهز عن شعبة(١).

١٧٨٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني سلمة بن كهيل سمعت أبا الحكم قال: سألت ابن عباس عن نبيذ الجر، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء. وقال من سره أن يحرم ماحرم الله ورسوله، فليحرم النبيذ.

رواه النسائي عن إسحاق بن راهويه، عن أبي عامر، والنضر بن شميل، ووهب ابن جرير، ثلاثتهم عن شعبة به(٢).

١٧٨٧- حدثنا عمر بن محمد أبوسعيد العبقري، أنبأنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران، عن ابن عباس قال: هجر رسول الله ﷺ نساءه شهراً، فلما مضى تسع وعشرون أتى جبريل فقال: قد برت يمينك، وقد تم الشهر(٣).

١٧٨٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل سمعت أبا الحكم قال: سألت ابن عباس عن نبيذ الجر، وعن الدباء والحنتم، فقال ابن عباس: من سره أن يحرم ماحرم الله ورسوله فليحرم النبيذ(٤) /. ١٧١أ

١٧٨٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل قال: سمعت أبا الحكم يحدث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((تم الشهر تسع وعشرين))(٥).

١٧٩٠- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران ابن الحكم، عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبيﷺ: ادع لنا ربك أن يجعل لنا

---

(١) النسائي في الصيام، باب كم الشهر؟ برقم(٢١٣٣)؛ أحمد(١٨٨٥).
(٢) النسائي في الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر برقم (٥٦٨٨)؛ وأحمد(٢٠٢٨).
(٣) أحمد(٢١٠٣).
(٤) أحمد(٣١٥٧).
(٥) أحمد(٣١٥٨).

الصفا ذهباً نؤمن بك. قال: ((وتفعلون؟)) قالوا: نعم. قال: فدعا، فأتاه جبريل، فقال: إن ربك يقرأ عليك السلام، ويقول: إن شئت أصبح لهم الصفا ذهبا، فمن كفر منهم بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة. قال: ((بل، باب التوبة والرحمة))(١).

١٧٩١- وحدثنا وكيع عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران بن أبي الحكم السلمي، عن ابن عباس قال: قالت قريش: ادع لنا ربك يصبح لنا الصفا ذهباً، فإن أصبحت ذهبة اتبعناك وعرفنا أن ماقلت كما قلت. فسأل ربه عز وجل، فأتاه جبريل، وقال: إن شئت أصبحت لهم هذه الصفا ذهباً فمن كفر منهم بعد ذلك أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم أبواب التوبة. قال: ((يارب، بل افتح لهم أبواب التوبة)). قال: ((يارب، بل افتح لهم أبواب التوبة))(٢). تفرد به.

عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس

١٧٩٢- حدثنا أبومعاوية، حدثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: ((لئن بقيت إلى قابل لأصومن اليوم التاسع))(٣). تفرد به.

(حديث آخر)

١٧٩٣- قال الطبراني: عن إسحاق الدبري، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير، عن ابن عباس قال: حرم سبع من النسب، وسبع من الصهر، ثم قرأ ﴿حُرِمَتْ عَلَيكُم أُمهَاتِكُم﴾(٤) الآية.

(حديث آخر)

١٧٩٤- رواه الطبراني من طريق يحيى البربري، عن عمير، عن ابن عباس أن
١ب رسول ا للهﷺ (٥)/.

---

(١) أحمد(٢١٦٦).
(٢) أحمد(٣٢٢٣).
(٣) أحمد(١٩٧١).
(٤) الطبراني(١٢٢٢٢).
(٥) لم أستطع تحديد لفظ الحديث.

١٧٩٥- عنترة الشيباني أبووكيع الكوفي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾. الحديث.

رواه النسائي عن عمرو بن علي، عن يحيى القطان، عن سفيان بن هارون، عن عنترة، عن أبيه به[(١)].

(حديث آخر)

١٧٩٦- قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا يوسف بن قيس البغدادي، حدثنا عبدالملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا أفطر قال: ((لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني إنك أنت السميع العليم))[(٢)].

(حديث آخر)

١٧٩٧- قال الطبراني: حدثنا محمد بن الفضيل السقطي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عباد بن العوام، عن هارون، عن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ماأورثنا رسول ا لله ﷺ صفراء في بيضاء إلا مابين دفتيه فقمت إلى قائم سيفه فوجدت في حمائل سيفه صحيفة مكتوباً فيها: من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً أو انتمى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة ا لله والملائكة والناس أجمعين[(٣)].

عوسجة مولى ابن عباس عن ابن عباس

عمران بن أبي عطاء القصاب يأتي

١٧٩٨- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عوسجة، عن ابن عباس: رجل مات على عهد رسول ا لله ﷺ ولم يترك وارثاً إلا عبداً هو أعتقه، فأعطاه رسول ا لله ﷺ ميراثه[(٤)].

١٧٩٩- وحدثنا روح، حدثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أن عوسجة مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس أن رجلاً مات ولم يدع أحداً يرثه، فدفع النبي

---

(١) النسائي في الضحايا، باب تأويل قول ا لله عز وجل ﴿ولاتأكلوا مما لم يذكر اسم ا لله عليه﴾ برقم(٤٤٣٧).

(٢) الطبراني(١٢٧٢٠).

(٣) الطبراني(١٢٧٢١).

(٤) أحمد(١٩٣٠).

ﷺ ميراثه إلى مولى له أعتقه الميت هو الذي له ولاؤه، والذي أعتق. رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، والترمذي عن ابن أبي عمر، والنسائي عن قتيبة، وابن ماجة عن إسماعيل بن موسى، والبزار عن أحمد بن عبدة، كلهم عن
١٧٢أ سفيان بن عيينة، والنسائي أيضاً عن داود الحراني، عن أبي عاصم، عن ابن جريج / ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس مرفوعاً مثله. وقال الترمذي: حسن.

وقال النسائي: عوسجة غير مشهور، ولانعلم أحداً روى عنه غير عمرو بن دينار[1].

(حديث آخر)

١٨٠٠- قال البزار: حدثنا الفضل بن يعقوب الجزري ورزق ا لله بن موسى قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قال: ((لاخير في الحبش؛ إن شبعوا زنوا، وإن فيهم لخصلتين: إطعام الطعام، وبأس عند البأس))[2]. ثم قال البزار: لم يرو عوسجة عن ابن عباس سوى هذين الحديثين ولم يرو عنه سوى عمرو بن دينار.

القاسم بن أبي بزة عن ابن عباس

١٨٠١- العيزار بن حريث، عن ابن عباس مرفوعاً ((من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام رمضان، وقرى الضيف دخل الجنة)).

رواه الطبراني عن عبيد بن همامة ومحمد بن عبدا لله الحضرمي قالا: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، أخبرنا محمد بن أبي شيبة قالا: حدثنا حبيب بن جندب أبوحمزة الزيات، عن أبي إسحاق به[3].

(حديث آخر)

١٨٠٢- قال الطبراني: حدثنا محمد بن محمد الجذوعي، عن القاضي، حدثنا

---

(١) أبوداود في الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام برقم(٢٩٠٥)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٦٤٠٩، ٦٤١٠)؛ والترمذي في الفرائض، باب في مراث المولى الأسفل برقم(٢١٠٦)؛وابن ماجة في الفرائض، باب من لاوارث له برقم (٢٧٤١)؛ وأحمد(٣٣٦٩).

(٢) كشف الأستار برقم(٢٨٣٦).

(٣) الطبراني(١٢٦٩٢).

عقبة بن مكرم العمي، حدثنا سلمة بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن الوليد ابن العيزار، عن ابن عباس: قال أبوجهل بن محرز يصلي عند المقام....[(١)] .

١٨٠٣- قال الطبراني: حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا شريح بن النعمان، حدثنا هذيل بن بلال: سمعت القاسم بن بزة وعبدا الله بن عبيد بن عمير يحدثان عن ابن عباس أن أعرابياً أتاه فاستسقى فسقي نبيذاً، فقال: ماشأن إخوانكم يسقون العسل واللبن، وتسقون أنتم النبيذ؟ فقال: أما أنه ليس بنا نحل ولكن استسقى رسول ا للهﷺ فسقيناه نبيذاً فقال: أحسنتم وأجملتم، هكذا فافعلوا))[(٢)].

القاسم بن عباس عن ابن عباس

١٨٠٤- / حدثنا أبوالنضر، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن ابن عباس قال: كان النبيﷺ يعطي المرأة والمملوك من الغنائم مايصيب الجيش[(٣)]. تفرد به. ١٧٢/١

١٨٠٥- وحدثنا حسين، حدثنا ابن أبي ذئب، عن رجل عن ابن عباس أن النبيﷺ كان يعطي العبد والمرأة من الغنائم[(٤)].

١٨٠٦- وحدثناه يزيد قال: عمن سمع ابن عباس أو قال: دون مايصيب الجيش[(٥)].

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن ابن عباس

١٨٠٧- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد أنه سمع ابن عباس أن رسول ا للهﷺ لاعن بين العجلاني وإمرأته. قال: وكانت حبلى، فقال: وا لله ماقربتها منذ عفرنا. قال: والعفر أن: يسقى النخل بعد أن يترك من السقي بعد الإبار بشهرين، قال: وكان زوجها دعمراً حمش الساقين والذراعين، أصهب الشعرة، وكان الذي رميت به ابن السحماء. قال: فولدت غلاماً أسود أجلى جعداً عبل الذراعين. قال: فقال أبو شداد ابن الهاد:

---

(١) الطبراني(١٢٦٩٣).
(٢) الطبراني(١١٢٨٤).
(٣) أحمد(٢٩٢٩).
(٤) أحمد(٢٩٣٠).
(٥) أحمد(٢٩٣١).

أهي المرأة التي قال النبيﷺ: ((لو كنت راجماً بغير بينة لرجمتها)) قال: لاتلك إمرأة كانت قد أعلنت في الإسلام(١).

١٨٠٨- حدثنا سريج، حدثنا ابن أبي الزناد، فذكر معناه وقال فيه عبل الذراعين خدل الساقين. وقال الهاشمي: أخدل. قال: بعد الإبار(٢).

١٨٠٩- حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج أخبرني يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس أن رجلاً جاء رسولا للهﷺ، فقال: يارسول ا لله، مالي عهد بأهلي منذ عفار النخل، قال: وعفار النخل أنها إذا كانت تؤبر يعفر أربعين يوماً لايسفى بعد الإبار، فوجدت مع إمرأتي رجلاً، وكان زوجها مصفراً حمشاً سبط الشعر، والذي رميت به خدل إلى السواد، جعد قطط، فقال رسول ا لله ﷺ: اللهم بين. ثم لاعن بينهما. فجاءت برجل يشبه الذي رميت به(٣).

١٨١٠- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، حدثنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبيﷺ فقال: مالي عهد بأهلي منذ
١٧٣أ عقار النخل أو عفارها. قال: وعقار النخل /، أو عفارها أنها كانت تؤبر، ثم يعفر أو يعفر أربعين يوماً لاتسقى بعد الإبار. قال: وجدت رجلاً مع إمرأتي، وكان زوجها مصفراً حمشاً سبط الشعر، والذي رميت به -قال- رجل جدل إلى السواد جعد قطط مسه فقال رسول ا للهﷺ: اللهم بين، اللهم بينن ثم لاعن بينهما، فجاءت بولد يشبه الذي رميت به. رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة من طرق عن القاسم بن محمد بألفاظ متقاربة(٤).

(حديث آخر)

١٨١١- رواه مسلم، عن بندار، عن الثقفي، عن ابن عون، عن القاسم أن عائشة اشتكت، فدخل عليها ابن عباس، فقال: تقدمين على فرط صدق رسول ا لله

(١) أحمد(٣١٠٦).
(٢) أحمد(٣١٠٧).
(٣) أحمد(٣٣٦٠).
(٤) البخاري في المحاربين، باب من أظهر الفاحشة برقم(٦٤٦٣)؛ ومسلم في اللعان، ٢/١١٣٤؛ والنسائي في الطلاق، باب اللعان بالحبل برقم(٣٤٦٧)؛ وابن ماجة في الحدود، باب من أظهر الفاحشة برقم(٢٥٦٠)؛ وأحمد(٣٤٤٩).

وأبي بكر ونزل عذرك من السماء، ولم يتزوج بكراً غيرك[١]. الحديث.

(حديث آخر)

١٨١٢- رواه النسائي عن سويد بن نصرن عن ابن عباس عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم عن ابن عباس أن رجلاً قال له: رجل قليل العمل قليل الذنوب أو رجل كثير العمل كثير الذنوب؟ فقال: لا أعدك بالسلامة[٢].

(حديث آخر)

١٨١٣- رواه الطبراني من طريق ابن جريج عن سعيد بن مينا، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ لايشرب نبيذاً فوق ثلاث[٣].

قيس بن حبتر النهشلي عن ابن عباس

١٨١٤- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن عبدالكريم الجزري، عن قيس بن حبتر، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن مهر البغي، وثمن الكلب، وثمن الخمر.

رواه أبوداود عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن عبدا لله بن عمرو به، وقد روى عن قيس عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، والمحفوظ الأول[٤].

١٨١٥- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن علي بن بذيمة، حدثني قيس بن حبتر قال: سألت ابن عباس عن الجر الأبيض والجر الأخضر والجر الأحمر. فقال: إن أول من سأل النبي ﷺ وفد عبد القيس، فقالوا: إنا نصيب من الثفل فأي الأسقية؟ فقال: «لاتشربوا في الدباء والمزفت والنقير والحنتم، واشربوا في / الأسقية» . ثم ١٧٣ب
قال: «إن ا لله حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة، وكل مسكر حرام». قال سفيان: قلت لعلي بن بذيمة: الكوبة؟ قال: الطبل.

رواه أبوداود عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد به[٥].

(١) لم أجده عند مسلم وغنما هو من حديث البخاري؛ أخرجه في فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي ا لله عنها برقم(٣٥٦٠).
(٢) عزاه المزي في التحفة، ٥/١٩٧ إلى السنن الكبرى للنسائي.
(٣) الطبراني(١٠٧٠٩).
(٤) أبوداود في البيوع، باب في أثمان الكلاب برقم(٣٤٨٢)؛ وأحمد(٣٣٤٤).
(٥) أبوداود في الأشربة، باب في الأوعية برقم(٣٦٩٦)؛ وأحمد(٢٤٧٦).

١٨١٦- حدثنا عبدالجبار بن محمد يعني: الخطابي، حدثنا عبيدا لله -يعني: ابن عمرو- عن عبدالكريم، عن قيس بن حبتر،عن ابن عباس قال:قال رسول ا لله ﷺ: ((ثمن الكلب خبيث)) قال: ((فإذا جاءك يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه تراباً))[١].

١٨١٧- القاسم بن هنان، ويقال: ابن هنام البصري سألت ابن عباس قلت: إن لي جريرة أنتبذ فيها حتى إذا على وسكن شربته. فقال: منذ كم هذه شرابك؟ قلت: منذ عشرون سنة، أو قال: منذ أربعون سنة. فقال: طال ماتروت عروقك من الحبث. رواه النسائي عن سويد، عن أبي بشر، عن سليمان التيمي عنه[٢].

١٨١٨- كثير بن العباس عن أخيه عبدا لله بن عباس في صلاة الكسوف، أخرجوه عقب حديث الزهري، عن عروة عن عائشة بطوله قال الزهري: وكان كثير بن العباس يحدث عن ابن عباس بمثل حديث عروة عن عائشة. زاد مسلم: اربع ركعات في ركعتين، وأربع سجدات[٣].

كريب بن أبي مسلم أبورشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنه

١٨١٩- حدثنا عبدالرحمن، عن مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة، فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول ا لله ﷺ، فطرحت لرسول ا لله ﷺ وسادة، فنام في طولها، ونام أهله، ثم قام نصف الليل أو قبله أو بعده، فجعل يمسح النوم عن نفسه، ثم قرأ الآيات العشر الأواخر من آل عمران حتى ختم، ثم قام فأتى شناً معلقاً، فأخذ فتوضأ، ثم قام يصلي، فقمت فصنعت مثل ماصنع، ثم جئت فقمت إلى جنبه فوضع يده على رأسي، ثم أخذ بإذني، فجعل يفتلها، ثم صلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر.

١٧٤أ رواه الجماعة من طرق عن مخرمة بن / سليمان به. الترمذي في الشمائل، من ذلك البخاري والترمذي والنسائي عن قتيبة، زاد البخاري: عن أبي داود والقعني،

---

(١) أحمد(٢٥١٢).

(٢) النسائي في الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر(٥٦٩٣).

(٣) البخاري في الكسوف، باب خطبة الإمام في الكسوف برقم(٩٩٩)؛ ومسلم في الكسوف، باب صلاة الكسوف برقم(٩٠٢)؛ وأبوداود في الصلاة، باب من قال: اربع ركعات برقم(١١٨١)؛ والنسائي في الكسوف، نوع آخر من صلاة الكسوف عن ابن عباس برقم(١٤٦٩).

وزاد البخاري: وإسماعيل بن عبدا لله، وعبدا لله بن يوسف، وزاد مسلم: عن يحيى ابن يحيى كلهم عن مالك به. ورواه الترمذي أيضاً عن علي بن عبدا لله، عن ابن مهدي به(١).

١٨٢٠- حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد، حدثنا منصور، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن كريب عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم ا لله، اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان مارزقتنا، فإن قدر بينهما في ذلك ولد لم يضر ذلك الولد الشيطان أبداً)).

رواه الجماعة من طرق عن منصور به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وقد رواه مسلم والنسائي فلم يرفعاه في بعض الطرق، ومنهم لم يذكر في الإسناد سالماً كما هو في رواية النسائي، فا لله أعلم(٢).

١٨٢١- حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ بالروحاء، فلقي ركباً، فسلم عليهم، فقال: من القوم؟ قالوا: المسلمون. قال: ((فمن أنتم)). قال: ((رسول ا لله)). ففزعت إمرأة فأخذت بعضد صبي فأخرجته من محفتها فقالت: يارسول ا لله، هل لهذا حج؟ قال: ((نعم، ولك أجر)).

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر، وأبوداود عن أحمد بن حنبل، والنسائي عن عبدا لله بن محمد بن عبدالرحمن والحارث بن

---

(١) البخاري في التفسير، سورة آل عمران ﴿ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان﴾ برقم (٤٢٩٦)؛ وفي الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحديث وغيره برقم(١٨١)؛ وفي ابواب العمل في الصلاة، باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة برقم (١١٤٠)؛ وفي كتاب الوتر، باب ماجاء في الوتر برقم(٩٤٧)؛ وفي كتاب التفسير، آل عمران،باب ﴿الذين يذكرون ا لله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم﴾ برقم(٤٢٩٤)؛ ومسلم في صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ٥٢٦/١؛ أبوداود في الصلاة، باب في صلاة الليل برقم(١٣٦٧)؛ وفي الشمائل رقم(٢٥٢)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في كم يصلي بالليل برقم(١٣٦٣)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١٣٣٧)؛ وأحمد(٣٣٧٢). وانظر تحفة الأشراف، ٢٠٩/٥، ٢١٠.

(٢) البخاري في الوضوء، باب التسمية على كل حال وعند الوقاع برقم(١٤١)؛ ومسلم في النكاح، باب مايستحب أن يقوله عند الجماع، ١٠٥٨/٢؛ وأبوداود في النكاح،باب في جامع النكاح برقم(٢١٦١)؛والنسائي في الكبرى برقم (١٠٠٩٦- ١٠١٠٠)؛ والترمذي في النكاح، باب مايقول إذا دخل على أهله برقم(١٠٩٢)؛ وابن ماجة في النكاح، باب مايقول الرجل إذا دخلت عليه أهله برقم(١٩١٩)؛ وأحمد(١٨٦٧).

مسكين كلهم عن سفيان بن عيينة بـه؛ ورواه مسـلم والنسـائي مـن حديـث سـفيان الثوري عن إبراهيم بن عقبة، ورواه النسائي أيضاً من حديث مالك عن إبراهيـم بـن عقبة أيضاً به[١].

١٨٢٢- وحدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن إبراهيم بن عقبـة، عـن كريـب، عن ابن عباس بمعناه[٢].

١٨٢٣- حدثنا سفيان، عن عمرو قال: أخبرني كريب عن ابن عباس قال: لما صلى ركعتي الفجر اضطجع حتى نفخ، فكنا نقول لعمرو: إن رسـول ا للهﷺ قـال: ((تنام عيناي ولاينام قلبي)).

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله، ومسلم عن أبي عمرو محمد بن حاتم، وابـن ماجة عن / إبراهيم بن محمد الشافعي، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، ورواه البخاري ١ب
أيضاً والترمذي والنسائي عن قتيبة، عن داود بن عبدالرحمن كلاهما عـن عمـرو بـن دينار عن كريب عن ابن عباس:بت عند خالتي ميمونة.فذكر الحديث[٣].

١٨٢٤- وحدثنا سفيان، عن عمرو، عن كريـب، عـن ابـن عباس: بـت عنـد خالتي ميمونة، فقام النبيﷺ، فتوضا وضوءاً خفيفاً، فقـام، فصنـع ابـن عبـاس كمـا صنع، ثم جاء، فقام يصلي، فحوله النبيﷺ فجعله عن يمينه، ثم صلى مع النـبيﷺ، ثم اضطجع حت نفخ، فأتاه المؤذن، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ.

رواه البخاري عن علي بن المديني، ومسلم عن أبي عمر، ومحمد بن حاتم، وابـن ماجة عن إبراهيم بن محمد الشافعي، كلهم عن سفيان بن عيينة بـه. ورواه البخـاري والترمذي والنسائي عن قتيبة، عن داود بن عبدالرحمن العطار كلاهما عن عمرو بـن دينار به. وقال الترمذي: حسن صحيح[٤].

---

(١) مسلم في الحج،باب صحة حج الصبي،٢/٩٧٤؛ وأبوداود في المناسك، باب في الصبي يحـج برقـم (١٧٣٦)؛والنسائي في المناسك، باب الحج بالصغير برقم (٢٦٤٧- ٢٦٤٩)؛ وأحمد (١٨٩٨).

(٢) أحمد(١٨٩٩).

(٣) أحمد(١٩١١).

(٤) البخاري في الوضوء، باب التخفيف في الوضوء برقم(١٣٨)؛ ومسلم في صلاة المسـافرين، بـاب الدعاء في صـلاة الليل وقيامـه برقـم(٧٦٣)؛ والنسـائي في كتـاب الغسـل والتيمـم، بـاب الأمـر بالوضوء من النوح برقم(٤٤٢)؛ والترمذي في الصلاة، باب ماجاء في الرجل يصلـي ومعـه رجـل برقـم(٢٣٢)؛ وابـن ماجـة في الطهـارة، بـاب ماجـاء في القصـد بـالوضوء، برقـم(٤٢٣)؛ وأحمد(١٩١٢).

١٨٢٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قام من الليل، فقضى حاجته، ثم غسل وجهه ويديه، ثم جاء فنام[١].

١٨٢٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نام حتى نفخ، ثم قام، فصلى ولم يتوضأ[٢].

الترمذي في الشمائل

١٨٢٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن الوليد ابن نويفع مولى آل الزبير، عن كريب مولى عبدالله بن عباس، عن عبدالله بن عباس أن ضمام بن ثعلبة أخا بني سعد بن بكر لما أسلم سأل رسول الله ﷺ عن فرائض الإسلام وغيرها، فعد عليه الصوات الخمس لم يزد عليهن، ثم الزكاة، ثم صيام رمضان، ثم حج البيت، ثم أعلمه ماحرم الله عليه، فلما فرغ قال: أشهد أن لاإله إلاالله، وأشهد أنك رسول الله، وسأفعل ما أمرتني به، لا أزيد ولا أنقص، ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: ((إن صدق ذو العقيصتين يدخل الجنة)).

رواه أبوداود من حديث محمد بن إسحاق عن سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد
كلاهما عن / كريب به[٣]. ١٧٥

١٨٢٨- وحدثنا عثمان بن محمد، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن سميع الزيات مولى ابن عباس، عن ابن عباس مثل ذلك[٤].

١٨٢٩- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبدالرحمن، عن كريب، عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية برة، فكأن رسول الله ﷺ كره ذلك فسماها جويرية كراهية أن يقال: خرج من عند برة. قال: وخرج بعدما صلى فجاءها، فقالت: مازلت بعدك يارسول الله دائبة. قال: فقال لها: لقد قلت بعدك كلمات لو وزن لرجحن فما قلت: سبحان الله عدد ماخلق، سبحان الله رضي نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته)).

---

(١) أحمد(٢٠٨٣).
(٢) أحمد(٢٠٨٤).
(٣) أبوداود في الصلاة، باب ماجاء في المشرك يدخل المسجد برقم(٤٨٧).
(٤) لم أقف عليه.

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث محمد بن عبدالرحمن به[١].

١٨٣٠- حدثنا يعقوب، أنبأنا أبي، عن ابنْ إسحاق، حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن كريب مولى عبدالله بن عباس، عن عبدالله بن عباس قال: قلت له يأبا العباس، أرأيت قولك: ماحج رجل لم يسق الهدي معه، ثم طاف بالبيت إلا حل بعمرة، وماطاف بها حاج قد ساق معه الهدي إلا اجتمعت له عمرة وحجة والناس لايقولون هذا. فقال: ويحك إن رسول الله ﷺ خرج ومن معه من أصحابه لايذكرون إلا الحج، فأمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه الهدي أن يطوف بالبيت، ويحل بعمرة، فجعل الرجل منهم يقول: يارسول الله، إما هو الحج. فيقول رسول الله ﷺ: «إنه ليس بالحج ولكنها عمرة»[٢]. تفرد به.

١٨٣١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن الوليد بن نويفع، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: بعثت بنو سعد ابن بكر ضمام بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله ﷺ، فقدم عليه، وأناخ بعيره على باب المسجد، ثم عقله، ثم دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في أصحابه، وكان ضمام رجلاً جلداً أشعر ذا غديرتين، فأقبل حتى وقف على رسول الله ﷺ، فقال: أيكم ابن عبدالمطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا ابن عبدالمطلب». قال: محمد. قال: نعم. قال ابن عبدالمطلب إني سائلك ومغلظ عليك في المسألة، فلاتجدن في نفسك. قال: «لاأجد في نفسي، فسل عما بدا لك». قال: أنشدك الله، إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك، آلله بعثك إلينا رسولاً؟ فقال: اللهم نعم. قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك، وإله من هو كائن بعدك، الله أمرك أن تأمرنا أن نعبده لانشرك به شيئاً، وأن نخلع هذه الأنداد التي كانت آباؤنا يعبدون معه؟ قال: «اللهم نعم». قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك، إله من هو كائن بعدك، آلله أمرك أن نصلي هذه الصلوات الخمس؟ قال: «اللهم نعم» قال: ثم جعل يذكر فرائض الإسلام فريضة فريضة، الزكاة والصيام والحج وشرائع الإسلام

(١) مسلم في الآداب، باب استحباب تغير الاسم القبيح إلى حسن برقم(٢١٤٠)؛ وأبوداود في الصلاة، باب التسبيح بالحصى برقم(١٥٠٣)؛ والنسائي في الكبرى (٩٩٨٩-٩٩٩٠)؛ وأحمد(٢٣٣٤).

(٢) أحمد(٢٣٦٠).

كلها يناشده عند كل فريضة كما يناشده في التي قبلها حتى فرغ. قال: فإني أشهد أن لاإله إلا ا لله، وأشهد أن محمداً رسول ا لله، وسأؤدي هذه الفرائض، وأجتنب مانهيتني عنه، ثم لا أزيد ولا أنقص. قال: ثم انصرف راجعاً إلى بعيره، قال: فقال رسول ا لله ﷺ حين ولى: ((إن صدق ذو العقيصتين يدخل الجنة)). قال: فأتى إلى بعيره، فأطلق عقاله، ثم خرج حتى قدم على قومه فاجتمعوا إليه وكان أول ماتكلم به أن قال: بئست اللات والعزى. قالوا: مه ياضمام، اتق البرص والجذام، اتق الجنون. قال: ويلكم، غنهما وا لله لايضران ولاينفعان، إن ا لله قد بعث رسولاً وأنزل عليه كتاباً استنقذكم به مما كنتم فيه وأنا أشهد أن لاإله إلا ا لله وحده لاشريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وإني قد جئتكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه. قال: فوا لله ماأمسى من ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا إمرأة إلا مسلماً. قال: يقول ابن عباس: فما سمعنا بوافد قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة.

وكذا رواه أبوداود من حديث محمد بن إسحاق، عن سلمة بن كهيل ومحمد ابن الوليد، عن كريب به(١).

١٨٣٢- وحدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبي إسحاق، حدثني محمد بن الوليد ابن نويفع مولى آل الزبير، فذكره مختصراً(٢).

١٨٣٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق حدثني سلمة بن كهيل الحضرمي ومحمد بن الوليد بن نويفع مولى آل الزبير كلاهما حدثني عن كريب مولى عبدا لله بن عباس عن ابن عباس قال: قد رأيت رسول ا لله ﷺ يصلي من الليل في برد / له حضرمي متوشح، ماعليه غيره. تفرد به(٣). ١٧٦أ

١٨٣٤- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث أن بكيراً حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ حين دخل البيت وجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم، فقال: ((أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه صورة هذا إبراهيم مصوراً فما باله يستقسم.

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب ماجاء فيا لمشرك يدخل المسجد برقم(٤٨٧)؛ أحمد (٢٣٨٠).
(٢) أحمد(٢٣٨١).
(٣) أحمد(٢٣٨٤).

رواه البخاري عن يحيى بن سليمان، والنسائي عن وهب بن بيـان كلاهمـا عـن عبدا لله بن وهب[(١)].

١٨٣٥- حدثنا هارون -قال أبوعبدالرحمن: وسمعته أنا من هارون- أنبأنـا ابـن وهب، أخبرني أبوصخر، عن شريك بن عبدا لله، عن أبي نمير، عن كريب مولى ابـن عباس عن ابن عباس أنه مات له بقديد أو بعسفان، فقال: ياكريب انظـر مـا اجتمـع له من الناس. قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعـوا لـه، فأخبرتـه، قـال: يقـول: هـم أربعون. قال: نعم. قال: أخرجوه؛ فإني سمعت رسول ا للهﷺ يقول: ((مـامن مسـلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لايشركون با لله شيئاً غلا شفعهم ا لله فيه)).

رواه مسلم عن هارون بن معـروف، وهـارون بـن سـعيد والوليـد بـن شـجاع، ورواه أبوداود، عن الوليد بن شجاع، كلاهما عن ابن صخر حميد بن زياد به[(٢)].

١٨٣٦- حدثنا سعد بن محمد الوراق، حدثنا رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كان رسول ا للهﷺ إذا شرب تنفس في الإناء مرتين[(٣)].وكتـب أبي في هذا الحديث: لا أرى عبدا لله سمع هذا الحديث.

١٨٣٧- وحدثنا الحكم بن موسى، حدثنا عيسى بن يونس، عن رشـدين، عـن أبيه، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ كان يتنفس في الإناء مرتين.

رواه الترمذي وابن ماجة مـن حديـث رشـدين، وقـال: غريـب لانعرفـه إلا مـن حديثه. وقد رواه الترمذي عن علي بن حزم، عن عيسى بن يونس به[(٤)].

١٨٣٨- حدثنا نوح بن ميمون، أنبأنا عبدا لله -يعني: العمري- عن محمد بـن عقبة، عن أخيه إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس أن إمراة أخرجت صبياً لها، فقالت: يارسول ا لله، ألهذا حج؟ قال: ((نعم، ولك أجر))[(٥)].

---

(١) البخاري في الأنبياء، باب قول ا لله تعالى ﴿واتخذو ا لله إبراهيم خليلاً﴾ برقم (٣١٧٣)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٩٧٧٢)؛ وأحمد(٢٥٠٨).

(٢) مسلم في الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفعوا له برقم(٩٤٨)؛ وأبـوداود في الجنـائز، بـاب فضل الصلاة على الجنائز برقم(٣١٧٠)؛ وأحمد(٢٥٠٩).

(٣) أحمد(٢٥٧١).

(٤) الترمذي في الأشربة، باب ماذكر من الشـرب بنفسـين برقـم(١٨٨٦)؛ وابـن ماجـة في الأشـربة، باب الشرب بثلاث أنفاس برقم(٣٤١٧)؛ وأحمد(٢٥٧٨).

(٥) أحمد(٢٦١٠).

١٨٣٩- حدثنا يحيى بن غيلان، أنبأنا / رشدين، أخبرني عمرو بن الحارث، ١٧٦ب عن بكر بن الأشج، عن كريب، عن ابن عباس أنه رأى عبدا لله بن الحارث يصلي وراسه معقوص من ورائه، فقام وراءه فجعل يحله وأقر له الآخر، ثم اقبل إلى ابن عباس، فقال: مالك ورأسي؟ قال: إني سمعت رسول ا للهﷺ يقول: ((إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف)).

رواه مسلم والنسائي عن عمرو بن سواد، وأبوداود عن محمد بن سلمة، كلاهما عن عبدا لله بن وهب، عن عمرو بن الحارث به[1].

١٨٤٠- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إسماعيل يعني: ابن جعفر، أخبرني محمد -يعني: ابن أبي حرملة-، عن كريب أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام، فقصدت حاجتها، واستهل علي رمضان وانا بالشام، فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبدا لله ابن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيته؟ قلت: نعم، ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصوم حتى يكمل ثلاثين، أو نراه. فقلت: أولا تكتفي بمعاوية وصيامه؟ فقال: لا هكذا أمرنا النبيﷺ .

رواه مسلم وأبوداود والترمذي والنسائي من حديث إسماعيل بن جعفر به[2].

١٨٤١- حدثنا أبوكامل، حدثنا شريك، عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس قال: جاءت إمرأة إلى النبيﷺ، فقالت: يارسول ا لله، إن أختي نذرت أن تحج ماشية. قال: ((إن ا لله لايصنع بشقاء أختك شيئاً، لتخرج راكبة، ولتكفر عن يمينها)).

---

(١) مسلم في الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه برقم(٤٩٢)؛ وأبوداود في الصلاة، باب الرجل يصلي عاقصاً شعره برقم(٦٤٧)؛ والنسائي في باب التطبيق، باب مثل الذي يصلي ورأسه معقوص برقم(١١١٤)؛ وأحمد(٢٧٦٧).

(٢) مسلم في الصيام، باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم برقم(١٠٨٧)؛ وأبوداود في الصوم، باب إذا رؤي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة برقم(٢٣٣٢)؛ والترمذي في الصوم، باب ماجاء لكل أهل بلد رؤيتهم برقم(٦٩٣)؛ والنسائي في الصيام، باب اختلاف أهل الآفاق في الرؤية برقم(٢١١١)؛ وأحمد(٢٧٨٩).

رواه أبوداود من حديث شريك أن رجلاً قال: يارسول ا لله، إن أختي نذرت أن تحج ماشية[١].

١٨٤٢- حدثنا أبوأحمد وأبونعيم، قالا: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس أن إمرأة رفعت صبياً لها إلى النبيﷺ ، فقالت: يارسول ا لله، ألهذا حج؟ قال: ((نعم، ولك أجر))[٢].

(أحاديث آخر من رواية كريب عن ابن عباس)

١٨٤٣- إبراهيم بن عقبة عنه أن رسول ا للهﷺ رأى في يد رجل خاتماً من
١٧٧أ ذهب فنزعه، فطرحه، وقال: ((يعمد أحدكم إلى جمرة من نار / فيجعلها في يده)) فقيل للرجل: خذ خاتمك فانتفع به. فقال: لا وا لله لا آخذه، وقد طرحه رسول ا لله ﷺ[٣].

١٨٤٤- وبه مرفوعا ((الأخوات المؤمنات ميمونة وأم الفضل وسلمى إمرأة حمزة وأسماء بنت عميس أختهن لأمهن))[٤].

١٨٤٥- بكير بن عبدا لله بن الأشج عنه مرفوعاً ((من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً لايطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً يطيقه فليف به)). لفظ الطبراني[٥].

١٨٤٦- وره قال ابن عباس: ليس السعي بين الصفا والمروة من السنة، إنما كان أهل الجاهلية يسعون ويقولون: لانجيز البطحاء الأشداء إلا شدا.

رواه البخاري تعليقاً، وقال ابن وهب عن عمرو، عن بكير به[٦].

١٨٤٧- بكير بن عبدا لله، ويقال ابن عبدا لله الكوفي الطويل عنه عن ابن عباس: بت عند خالتي ميمونة[٧]. الحديث.

في ترجمة سلمة بن كهيل، عن كريب.

---

(١) أبوداود في الإيمان والنذور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية برقم (٣٢٩٥)؛ وأحمد(٢٨٢٨).
(٢) أحمد(٣٢٠٣).
(٣) مسلم في اللباس، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال برقم(٢٠٩٠).
(٤) النسائي في الكبرى (٨٣٨٧).
(٥) أبوداود في الإيمان والنذور، باب من نذر نذراً لايطيقه برقم(٣٣٢٢)؛ والطبراني (١٢١٦٩).
(٦) البخاري تعليقا في فضائل الصحابة، باب القسامة في الجاهلية برقم(٣٦٣٤).
(٧) أحمد(٢٠٨٣، ٢٥٥٩، ٢٥٦٧).

١٨٤٨- حبيب بن أبي ثابت، عن كريب عن ابن عباس أتي النبيﷺ في إبل أعطاها إياه من الصدقة. ورواه سالم بن أبي الجعدِ عن كريب عن ابن عباس(١).

١٨٤٩- حسين بن عبدا لله بن عبيدا لله بن عباس عن كريب عن ابن عباس: ألا أخبركم عن صلاة رسول ا للهﷺ في السفر.

الحديث تقدم في ترجمة عن عكرمة عن ابن عباس(٢).

١٨٥٠- حميد بن زياد عنه عن ابن عباس كان رسول ا للهﷺ يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن: ((أعوذ با لله من عذاب القبر، وأعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة القبر))(٣).

١٨٥١- رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً ((إدبار النجوم الركعتان قبل الفجر، وإدبار السجود الركعتان بعد المغرب)).

ثم قال: غريب لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن فضيل عن رشدين(٤).

١٨٥٢- سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ اغتسل، فأتي بمنديل فلم يمسه، وجعل يقول: بالماء هكذا(٥).

١٨٥٣- شريك بن عبدا لله بن أبي نمير، عن ابن عباس بت عند خالتي(٦).

١٨٥٤- مكحول السامي، عن كريب عن ابن / عباس أن رسول ا للهﷺ قال ١٧٧
للعباس: ((إذا كان غداة يوم الإثنين فأتني أنت وولدك حتى أدعو لهم بدعوة ينفعك ا لله وولدك فغدا وغدونا معه فألبسنا كساء، ثم قال: ((اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة باطنة لاتغادر ذنباً، اللهم احفظه في ولده)).

ثم قال: هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا نعرفه من هذا الوجه(٧).

---

(١) أبوداود في الزكاة، باب الصدقة على بني هاشم برقم(١٦٥٣-١٦٥٤).
(٢) أحمد(٣٤٨٠).
(٣) ابن ماجة في الدعاء باب ماتعوذ منه رسول ا للهﷺ برقم(٣٨٤٠)؛ والطبراني (١٢١٥٩).
(٤) الترمذي في التفسير، ومن سورة طه برقم(٣٢٧٥).
(٥) النسائي في الطهارة، باب ترك المنديل بعد الغسل برقم(١٥٤).
(٦) الطبراني(١٢١٨٤).
(٧) الترمذي في المناقب، باب مناقب العباس بن عبدالمطلب رضي ا لله عنه برقم (٣٧٦٢) إلا أن إسناده عنده من طريق مكحول عن حذيفة عن ابن عباس.

١٨٥٥- موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال: انطلق النبيﷺ من المدينة بعدما ترجل وادهن ولبس رداءه، وأصبح بذي الحليفة. الحديث بطوله. وفيه: وقدم مكة، فطاف وسعى، ولم يقرب الكعبة حتى رجع من عرفة. وفيه: وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا[1]. الحديث.

قال ابن عباس: يطوف الرجل بالبيت ماكان حلالاً فإذا ركب إلى عرفة فمن تيسر له هديه. الحديث.

١٨٥٦- وبه قالت إمرأة: ألهذا حج؟ قال: ((نعم ولك أجر))[2].

١٨٥٧- وبه: كان النبيﷺ أفلج الثنيتين إذا تكلم رمى كالنور يخرج من بين ثناياه.

رواه الترمذي عن عبدا لله بن عبدالرحمن الدارمي، عن إبراهيم بن المنذر عن عبدالعزيز بن أبي ثابت الزهري، عن إسماعيل بن إبراهيم عن عقبة عن عمه موسى ابن عقبة به[3].

١٨٥٨- ومن معجم الطبراني من رواية كريب، عن ابن عباس من طريق موسى بن أعين، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن كريب عن ابن عباس قال: إن كان الرجل ليأتي رسول ا للهﷺ ممن خرج ولايذكر إلا الحج، فيقول له: اذهب فاحلل بعمرة بعدما طاف، فيقول الرجل: يارسول ا لله إنما خرجت لا أريد إلا الحج. فيقول: ((إنه ليس بالحج ولكنها عمرة))[4].

١٨٥٩- حدثنا أبويزيد القراطيسي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن أحمد بن كريب، عن أبيه، عن جده أن ابن عباس قال له غلام: إياك وسب أصحاب رسول ا للهﷺ؛ فإنها معنتة[5].

١٨٦٠- وحدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا ابن الأصبهاني، حدثنا عبدالرحيم ابن سليمان،عن محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ:

---

(١) البخاري في الحج، باب مايلبس المحرم من الثياب والأردية برقم(١٤٧٠).
(٢) الطبراني(١٢١٨٢).
(٣) الترمذي في الشمائل رقم(١٤)؛ الطبراني(١٢١٨١).
(٤) الطبراني(١٢١٥٧-١٢١٨٧).
(٥) اطبراني(١٢١٦٠).

((لولا ضعف الضعيف، / وسقم السقيم لأخرت صلاة العتمة))[(١)]. ١٧٨أ

١٨٦١- وبه: المستشار مؤتمن[(٢)].

١٨٦٢- حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس قال: جاء رجل وأمه إلى رسول الله ﷺ وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه، فقال له رسول الله ﷺ: ((قر عند أمك فلك الأجر عندها مثل مالك في الجهاد)). وجاء آخر فقال: إني نذرت أن أنحر نفسي، فشغل النبي ﷺ عنه، فذهب الرجل وأمه، فوجد يريد ينحر نفسه، فقال النبي ﷺ: ((الحمد لله الذي جعل في أمتي من يوف بالنذر، ويخاف يوماً كان شره مستطيراً، هل لك مال؟ قال: نعم. قال: اهد مائة ناقة، واجعلها في ثلاث سنين، فإنك لاتجد من يأخذها منك معاً. ثم جاءته إمرأة فقالت: إني رسول النساء إليك، ومامنهن إمرأة علمت أو لم تعلم إلا وهي تهوى يخرجن إليك، الله رب النساء والرجال وإلههم، وأنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الجهاد على الرجل، فإن أصابوا أبروا، وإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم، فما يعدل ذلك من أعمالهن؟ قال: ((طاعة أزواجهن ومعفة حقوقهم، وقليل منكن تفعله))[(٣)].

١٨٦٣- وحدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني سريج بن يونس، حدثنا أبوإسماعيل المؤدب، عن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ ((مامن أمتي يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة))[(٤)].

١٨٦٤- ومن طريق عبدالرحمن بن مغرا عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً ((من نذر نذراً لم يسمه أو في معصية أو لايطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً يطيقه فليف به))[(٥)].

١٨٦٥- ومن طريق إبراهيم بن عقبة عن كريب، عن ابن عباس مرفوعاً ((سيدات نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران فاطمة وخديجة وآسية وإمرأة فرعون))[(٦)].

---

(١) الطبراني(١٢١٦١).
(٢) الطبراني(١٢١٦٢).
(٣) الطبراني(١٢١٦٣).
(٤) الطبراني(١٢١٦٦).
(٥) لم أقف عليه من هذا الطريق وقد وجدته من طريق بكير بن عبدالله بن الأشج عن كريب عن ابن عباس مرفوعاً مثله. أخرجه الطبراني(١٢١٦٩).
(٦) الطبراني(١٢١٧٩).

١٧٨ب ١٨٦٦- حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني / حدثنا يحيى بن أبي بكر المقدمي، حدثنا فضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن كريب عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ بعث أبا بكر على الحج، فلم يقرب الكعبة ولكنه شمر إلى ذي المجاز يخبر الناس بمناسكهم، ويبلغهم عن رسول ا لله ﷺ حتى أتوا عرفة قبل ذي المجاز، وذلك أنهم لم يكونوا استمتعوا بالحج إلى العمرة(١).

ومن مسند أبي يعلى

١٨٦٧- حدثنا أبوبكر، حدثنا عبدالرحمن بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً ((ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض بغير حقه))(٢).

١٨٦٨- كليب بن شهاب الجرمي الكوفي عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ أمر رجلاً حين أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه. الحديث.

رواه أبوداود عن خالد بن مخلد السعري، والنسائي عن علي بن ميمون الرقي كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه به(٣).

١٨٦٩- وقال الترمذي في الشمائل: عن قتيبة، عن عبدالواحد بن زياد، عن عاصم بن كليب، عن أبيه في حديث لأبي هريرة قال: فحدثت به ابن عباس، وقلت: قد رأيته، فذكرت الحسن بن علي فقلت: شبهته به، فقال ابن عباس: إنه كان يشبهه(٤).

١٨٧٠- وحديث: لو أن أحدكم أراد أن يأتي أهله. الحديث.

رواه النسائي من حديث سفيان بن عيينة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه به. ثم قال: هذا منكر. قال شيخنا: يعني أن المحفوظ حديث سفيان بن عيينة، عن منصور، عن سالم، عن كريب عن ابن عباس كما تقدم(٥).

---

(١) الطبراني(١٢١٨٠).

(٢) أبويعلى (٢٥٢١).

(٣) أبوداود في الطلاق، باب في اللعان برقم(٢٢٥٥)؛ والنسائي في الطلاق، باب الأمر بوضع اليد على في المتلاعنين عند الخامسة برقم(٣٤٧٢٩.

(٤) الترمذي في الشمائل رقم(٣٩٢).

(٥) النسائي في الكبرى(١٠٣١)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٢١٢/٥-٢١٣.

كنانة من بني عامر بن لؤي

١٨٧١- قال الطبراني: حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا أبونعيم حدثنا سفيان، عن هشام بن إسحاق، عن عبدا لله، عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء، فقال: من أرسلك، فقلت: فلان. قال: مامنعه أن يأتيني؟ فيسألني، خرج رسول ا لله ﷺ متواضعاً متضرعاً مبتذلاً، فلم يخطب خطبتكم اليوم هذه صلى ركعتين كما يصلي في العيد.

١٧٩ هكذا / رواه الطبراني، والمحفوظ في هذا ماتقدم من رواية أصحاب السنن الأربعة من حديث حاتم بن إسماعيل وسفيان بن عيينة، عن هشام بن إسحاق بن عبدا لله بن كنانة المدني، عن أبيه قال: أرسلني الوليد بن عتبة إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول ا لله ﷺ في الاستسقاء. فذكره[(١)]، وقال الترمذي: حسن صحيح.

١٨٧٢- ورواه الطبراني عن يحيى بن عثمان، عن عبدا لله بن يوسف، عن إسماعيل بن ربيعة بن هشام بن إسحاق بن عبدا لله بن كنانة من بني عامر بن لؤي أنه سمع جده هشام بن إسحاق بن عبدا لله يحدث عن أبيه، عن إسحاق بن عبدا لله أن الوليد بن عتبة أرسله إلى ابن عباس فذكره. ووقع في النسائي أيضاً من حديث سفيان الثوري عن هشام بن عبدا لله، عن أبيه نحوه[(٢)].

مالك بن سعيد التجيبي عن ابن عباس

١٨٧٣- حدثنا أبوعبدالرحمن، حدثنا حيوة، أخبرني مالك بن خير الزبادي أن مالك بن سعد التجيبي حدثه أنه سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: «أتاني جبريل، فقال: يامحمد، إن ا لله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقيها ومستقيها»[(٣)]. تفرد به.

يتلوه في الجزء العاشر

مجاهد بن جبر أبوالحجاج المكي مولى بني مخرم عنه.

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها برقم(١١٦٥)؛ والنسائي في الاستسقاء، بال الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج برقم (١٥٠٦-١٥٠٨)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في صلاة الاستسقاء برقم(٥٥٨)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة،باب ماجاء في صلاة الاستسقاء برقم(١٢٦٦)؛ والطبراني(١٠٨١٨).

(٢) الطبراني(١٠٨١٩).

(٣) أحمد(٢٨٩٧).

١٧٩ب

/ مجاهد بن جبر أبوالحجاج المكي مولى بني مخزوم عن ابن عباس رضي الله عنه

١٨٧٤- حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خصيف، عن مجاهد عن ابن عباس أنه طاف مع معاوية بالبيت فجعل معاوية يستلم الأركان كلها، فقال له ابن عباس: لم تستلم هذه الركنين، ولم يكن رسول ا للهﷺ يستلمهما؟ فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً. فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فقال معاوية: صدقت[١]. تفرد به.

١٨٧٥- حدثنا يحيى، عن شعبة حدثني الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((نصرت بالصبا، واهلكت عاد بالدبور)).

رواه البخاري عن مسدد عن يحيى بن سعيد، ورواه أيضاً عن آدم ومحمد بن عرعرة، ومسلم بن إبراهيم، كلهم عن شعبة به، ورواه مسلم والنسائي من حديث شعبة[٢].

١٨٧٦- حدثنا يزيد، أنبأنا شعبة ومحمد، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن معه هدي فليحل الحل كله، فقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة)).

وكذا رواه مسلم والنسائي عن بندار، زاد مسلم: ومحمد بن المثنى، رواه أبوداود عن عثمان،ثلاثتهم عن غندر به،ورواه مسلم من غير وجه عن شعبة به[٣].

١٨٧٧- حدثنا يزيد أنبأنا أبوعوانة، حدثنا بكر بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس: إن ا لله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ على المقيم أربعاً، وعلى المسافر ركعتين، وعلى الخائف ركعة.

---

(١) أحمد(١٨٧٧).

(٢) البخاري في الاستسقاء، باب قول النبيﷺ ((نصرت بالصبا)) وبرقم(٩٨٨)؛ وفي بدء الخلق، باب ماجاء في قوله ﴿هو الذي أرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته﴾ برقم(٣٠٣٣)؛ وفي الأنبياء، باب قول ا لله عز وجل ﴿وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتيه﴾ برقم(٣١٦٥)؛ وفي المغازي، باب غزوة الخندق برقم(٣٨٧٩)؛ ومسلم في صلاة الاستسقاءن باب في ريح الصبا والدبور رقم(٩٠٠)؛ والنسائي في الكبرى (١١٦١٧).

(٣) أخرجه مسلم في الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج برقم(١٢٤١)؛ وأبوداود في المناسك، باب في إفراد الحج برقم(١٧٩٠)؛ وأحمد(٢١١٥).

رواه مسلم عن سعيد بن منصور، ومسلم والنسائي عن قتيبة،زاد مسلم: ويحيى ابن يحيى وأبوالربيع. وزاد أبوداود: ومسدد، وقد رواه ابن ماجة عن عبدالملك بن أبي الشوارب وجبارة بن المغلس، سبعتهم عن أبي عوانة، ورواه مسلم والنسائي أيضاً من حديث أيوب بن عائد كلاهما عن بكر بن الأخنس به(١).

وقد ذكر شيخنا في أطرافه عن أبي عوانة الإسفرايين أنه حكى عن أبي عوانة أنه لم يسمع من بكر بن الأخنس سوى هذا الحديث(٢) ./ ٨٠

١٨٧٨- حدثنا هشيم، أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أهل النبيﷺ بالحج، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، ولم يقصر، ولم يحل من أجل الهدي، وأمر من لم يكن ساق الهدي أن يطوف، وأن يسعى ويقصر أو يحلق، ثم يحل.

رواه أبوداود، عن بحسور بن شوكر وأحمد بن منيع، عن هشيم(٣).

١٨٧٩- حدثنا عفان، حدثنا خالد، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً، فأمرهم، فجعلوها عمرة، ثم قال: ((لو استقبلت من أمري ما استبدبرت لفعلت كما فعلوا ولكن دخلت العمرة بالحج إلى يوم القيامة)) ثم أنشب أصابعه بعضها في بعض، فحل الناس إلا من كان معه هدي، وقدم علي عليه السلام من اليمن، فقال رسول اللهﷺ: ((بما أهللت؟)) قال: أهللت بما أهللت به. قال: ((فهل معك هدي؟)) قال: لا. قال: ((فأقم كما أنت ولك ثلث هديي)). قال: وكان مع رسول اللهﷺ مائة بدنة.

روى الترمذي منه ((العمرة دخلت في الحج إلى يوم القيامة)) عن أحمد بن عبدة، عن زياد بن عبدالله، عن زيد بن أبي زياد. وقال: حسن(٤).

١٨٨٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق حدثني رجل، عن عبدالله

---

(١) مسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها برقم(٦٨٧)؛ وأبوداود في الصلاة، باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة ولايقفون برقم(١٢٤٧)؛ والنسائي في الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة برقم(٤٥٦)؛ وفي أول كتاب صلاة الخوف برقم(١٥٣٢)؛ وابن ماجة في إقامة الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر برقم(١٠٦٨)؛ وأحمد(٢١٢٤).

(٢) تحفة الأشراف، ٥/٢١٤.

(٣) أبوداود في المناسك، باب في إفراد الحج برقم(١٧٩٢)؛ وأحمد(٢١٥٢).

(٤) الترمذي في الحج، باب (٨٩) برقم(٩٣٢)؛ وأحمد(٢٢٨٧).

ابن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن عبدا لله بن عباس قال: أهـدى رسـول ا للهﷺ في حجة الوداع مائة بدنة نحر منها ثلاثين بدنة بيده، ثم أمر علياً، فنحر مابقي منهـا، وقال: ((اقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس، ولاتعطين جزاراً منها شيئاً، وخذ لنا من كل بعير خذية من لحم، واجعلها في قدر واحدة حتى نأمل من لحمهـا ونحسو من مرقها)) ففعل[1]. تفرد به.

١٨٨١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق حدثـني عبـدا لله بـن أبـي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قد كان أهدى جمـل أبـي جهل الذي كان استلب يوم بدر في رأسه برة من فضة عام الحديبية في هديـه. وقـال
١٨ب في موضع آخر / : ليغيظ بذلك المشركين .

رواه أبوداود من حديث محمد بن إسحاق[2].

١٨٨٢- حدثنا زياد بن عبدا لله، حدثنا منصور، عـن مجـاهد، عـن ابـن عبـاس قال: قال رسول ا للهﷺ يوم فتح: ((لاهجرة -يقول- بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإن استنفرتم فانفروا))[3]. تفرد به.

١٨٨٣- حدثنا حسن بـن موسـى، حدثنـا قزعـة -يعـني: بـن سـويد- حدثـني عبدا لله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قال: ((لاأسـألكم علـى مـاأتيتكم بـه مـن البينـات والهـدى أجـراً إلا أن تـوادوا ا لله، وأن تقربـوا إليـه بطاعته))[4].

١٨٨٤- حدثنا حسين، حدثنا جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، عـن مجـاهد، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ أهدى في بدنه بعيراً كان لأبي جهل في أنفه إبرة من فضة[5].

١٨٨٥- حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إسرائيل، عن ابن أبي يحيى القتات، عـن مجاهد، عن ابن عباس قال: مـر رسـول ا للهﷺ برجـل وفخـذه خارجـة فقـال: غـط

---

(١) أحمد(٢٣٥٩).
(٢) أبوداود في المناسك، باب في الهدي برقم(١٧٤٩)؛ وأحمد(٢٣٦٢).
(٣) أحمد(٢٣٩٦).
(٤) أحمد(٢٤١٥).
(٥) أحمد(٢٤٦٦).

فخذك، فإن فخذ الرجل من عورته)).

رواه الترمذي عن واصل بن عبدالأعلى، عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل. وقال: حسن غريب(١).

١٨٨٦- حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس:أي القرائتين كانت آخراً:أقراءة عبدا لله أو قراءة زيد؟ قال: لأن رسول ا لله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل كل عام مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه عرض عليه مرتين، وكانت آخر القراءة قراءة عبدا لله(٢). تفرد به.

١٨٨٧- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن مجاهد قال: كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال فقال: ((إنه مكتوب بين عينه كـ فـ ر)) قال: ماتقولون؟ قال: يقولون: مكتوب بين عينيه ك ف ر. قال: فقال ابن عباس: لم أسمعه قال ذلك. ولكن قال: أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة كأني أنظر إليه، وقد انحدر من الوادي يلبي. قال هشيم: الخلبة الليف.

رواه البخاري ومسلم عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي عدي، ورواه البخاري عن بيان بن عمرو، عن النضر بن شميل، كلاهما عن ابن أبي عون به(٣).

١٨٨٨- حدثنا أسود بن عامر، / حدثنا إسرائيل، عن عثمان -يعني: ابن ١٨١أ
المغيرة- عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((رأيت عيسى بن مريم وموسى وإبراهيم صلوات ا لله عليهم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسيم، قالوا له: فإبراهيم؟ قال: ((انظروا إلى صاحبكم)) يعني نفسه.

رواه البخاري عن محمد بن كثير، عن إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن مجاهد، عن ابن عمر عن النبي ﷺ(٤).

---

(١) الترمذي في الأدب، باب ماجاء أن الفخذ عورة برقم(٢٧٩٦)؛ أحمد(٢٤٩٣).

(٢) أحمد(٢٤٩٤).

(٣) البخاري في الحج، باب التلبية إذا انحدر في الوادي برقم(١٤٨٠)؛ وفي الأنبياء، باب قول ا لله تعالى ﴿واتخذ ا لله إبراهيم خليلاً﴾ برقم(٣١٧٧)؛ ومسلم في الإيمان، باب الإسراء برسول ا لله ﷺ إلى السموات، ١/١٥٣؛ وأحمد(٢٥٠١).

(٤) البخاري في الأنبياء، باب قول ا لله تعالى﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً﴾ برقم (٣٢٥٥)؛ وأحمد(٢٦٩٧).

قال ابن مسعود الدمشقي: إنما رواه محمد بن كثير وإسحاق بن منصور وابن أبي زائدة ويحيى بن آدم وغيرهم عن إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن مجاهد، عن ابن عباس.

١٨٨٩- حدثنا روح، حدثنا شعبة سمعت سليمان، عن مجاهد أن الناس كانوا يطوفون بالبيت وابن عباس جالس معه محجن، فقال: قال رسول ا للهﷺ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ولو أن قطرة من الزقوم قطرت لأمرت عيشهم، فكيف من ليس لهم طعام إلا الزقوم؟)).

رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث شعبة، وقال: حسن صحيح[١].

١٨٩٠- حدثنا يحيى بن حماد، أنبأنا أبوعوانة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان رسول ا للهﷺ يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، وبعدما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهراً، ثم صرف إلى الكعبة[٢]. تفرد به.

١٨٩١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا للهﷺ عن كل ذي ناب من السبع[٣]. تفرد به.

١٨٩٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: دخلت على ابن عباس، فقلت: ياأبا عباس، كنت عند ابن عمر، فقرأ هذه الاية، فبكى. قال: أية آية؟ قلت: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ قال ابن عباس: إن هذه الآية حين نزلت غمت أصحاب رسول ا للهﷺ غماً شديداً وغاضتهم غيضاً شديداً. يعني، وقالوا: يارسول ا لله، هلكنا إن كنا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نعمل، فأما قلوبنا فليس بأيدينا، فقال لهم رسول ا للهﷺ: ((قولوا سمعنا
١٦١ب وأطعنا)). قالوا: سمعنا وأطعنا. قال: فنسختها / هذه الآية ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ إلى ﴿لايُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ فتجوز لهم عن حديث النفس

---

(١) الترمذي في صفة جهنم، باب ماجاء في صفة شراب أهل النار برقم(٢٥٨٥)؛ والنسائي في الكبرى(١١٠٧١)؛وابن ماجة في الزهد،باب صفة النار برقم(٤٣٢٥)؛ وابن ماجة في الزهد، باب صفة النار برقم(٤٣٢٥)؛ وأحمد(٢٧٣٥).

(٢) أحمد(٢٩٩١).

(٣) أحمد(٣٠٠٢).

وأخذوا بالأعمال))[١]. تفرد به.

١٨٩٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان عند الحجر وعنده محجن يضرب به الحجر ويقبله، فقال: قال رسول الله ﷺ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لو أن قطرة من الزقوم قطرت في الأرض لأمرت على أهل الدنيا معيشتهم فكيف من هو طعامه وليس له طعام غيره؟!. رواه النسائي من حديث شعبة به[٢].

١٨٩٤- وحدثنا عبدا لله، حدثنا القواريري، حدثنا فضيل بن عياض، عن سليمان -يعني: الأعمش- عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: ((لو أن قطرة من الزقوم))[٣]. فذكره.

١٨٩٥- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج من المدينة في رمضان حتى فتح مكة، فصام حى أتى عسفان، ثم دعا بعس من شراب أو إناء فشرب، فكان ابن عباس يقول: من شاء صام ومن شاء أفطر.

رواه النسائي من حديث شعبة، وابن ماجة من حديث سفيان الثوري، كلاهما عن منصور بن المعتمر به، ورواه النسائي من طريق الحكم، عن مجاهد به نحوه، ورواه العوام بن حوشب وابن إسحاق عن مجاهد مرسلاً[٤].

١٨٩٦- حدثنا يزيد قال: قال محمد -يعني: ابن إسحاق- فحدثني عبدا لله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: حلق رجال يوم الحديبية، وقصر آخرون، فقال رسول الله ﷺ: ((يرحم الله المحلقين)) قالوا: يارسول الله، والمقصرين. قال: ((يرحم الله المحلقين)). قالوا: يارسول الله، والمقصرين. قال: ((يرحم الله المحلقين)). قالوا: يارسول الله، والمقصرين. قال: والمقصرين، قالوا: فما بال المحلقين يارسول الله، ظاهرت لهم الترحم، قال: لم يشكوا قال: فانصرف رسول الله ﷺ.

---

(١) أحمد(٣٠٧٠).
(٢) النسائي في الكبرى(١١٠٧٠)؛ وأحمد(٣١٣٦).
(٣) أحمد(٣١٣٧).
(٤) النسائي في الصيام، باب الصيام في السفر برقم(٢٢٨٨-٢٢٩٠-٢٢٩٢-٢٢٩٣)؛ وابن ماجة في الصيام، باب ماجاء في الصوم في السفر برقم(١٦٦١)؛ وأحمد(٣١٦٢).

رواه ابن ماجة من حديث ابن إسحاق به(١).

١٨٢أ ١٨٩٧- حدثنا يحيى بن عبدالملك بن أبي عقبة، أنبأنا العوام / ابن حوشب قال: سألت مجاهداً عن السجدة التي في (ص)، قال: نعم، سألت عنها ابن عباس فقال: أتقرأ هذه الآية؟ ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ وفي آخرها ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ قال: أمر نبيكم أن يقتدي بداود.

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، عن محمد بن سهل بن يوسف، وفي التفسير عن محمد بن عبدالله، عن محمد بن عبيد، وعن بندار عن غندر، عن شعبة، ثلاثتهم عن العوام بن حوشب به(٢).

قال شيخنا في الأطراف: وقال عقب حديث سليمان الأحول: وزاد يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد وسهل بن يوسف عن العوام بن حوشب(٣).

١٨٩٨- حدثنا ابن فضيل، حدثنا ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يسجد في (ص)(٤). تفرد به.

١٨٩٩- حدثنا روح وعفان قالا: حدثنا حماد، عن قيس قال عفان في حديثه قال: أنبأنا قيس، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: جاء النبي ﷺ إلى زمزم، فنزعنا له دلواً فشرب، ثم مج فيها، ثم أفرغناها في زمزم، ثم قال: ((لولا أن تغلبوا عليها لنزعت بيدي))(٥). تفرد به.

بقية أحاديث مجاهد عن ابن عباس

١٩٠٠- أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس تزوج النبي ﷺ ميمونة في عمرة القضاء، وهو محرم. في ترجمته عن عطاء عن ابن عباس(٦).

---

(١) ابن ماجة في المناسك، باب الحلق برقم(٣٠٤٥)؛ وأحمد(٣٣١١).

(٢) البخاري في الأنبياء، باب ﴿واذكر عبدنا داود ذا الأيد﴾ برقم(٣٢٣٩)؛ وفي التفسير، باب تفسير سورة (ص) برقم(٤٥٢٨، ٤٥٢٩)؛ وفي التفسير أيضاً، باب قوله ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ برقم(٤٣٥٦)؛ وأحمد(٣٣٨٨).

(٣) تحفة الأشراف.

(٤) أحمد(٣٤٣٦).

(٥) أحمد(٣٥٢٧).

(٦) البخاري في المغازي، باب عمرة القضاء برقم(٤٠١١)؛ وأحمد(٢٣٩٣).

١٩٠١- وبه: أقام النبيﷺ في عمرة القضاء ثلاثاً. رواه أبوداود من حديث ابن إسحاق عنه، وعن ابن أبي نجيح عن مجاهد به[(١)].

١٩٠٢- وبه: قال ابن عباس: إن ابن عمر -والله يغفر له- أوهم إنما كان هذا الحي من الأنصار وهم أهل رين كانوا يعبدون ثلاثين من أفعال يهود، وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم، وكانوا لايأتون النساء إلا على حرف واحد، وذلك أستر ماتكون المرأة، وكان المهاجرون يتلذذون بالنساء كيف شاؤوا، فتزوج رجل منهم بامرأة من الأنصار، فمنعته إلا من حرف واحد فسري أحرهما حتى بلغ رسول الله ﷺ، فأنزل الله ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا / حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي مقبلات ١٨٢
ومدبرات ومستلقيات. يعني بذلك موضع الولد.

رواه أبوداود وغيره من حديث ابن إسحاق عن أبان[(٢)].

١٩٠٣- وبه: لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء.

رواه أبوداود عن ابن السرح عن ابن وهب، عن أسامة بن زيد عنه[(٣)].

١٩٠٤- جابر بن يزيد العفي، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً «من أذن سبع سنين محتسباً كتب له براءة من النار».

رواه الترمذي، وقال: غريب، وجابر ضعفوه، تركه ابن يحيى وابن مهدي[(٤)].

١٩٠٥- جعفر بن إياس أبوبشر البكري، عن مجاهد، عن ابن عباس ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ قال: «حلالاً بعد حلال»، قال ذلك نبيكمﷺ.

رواه البخاري في التفسير عن سعيد بن منصور، عن هشيم عنه به[(٥)].

(حديث آخر)

١٩٠٦- وروى أبوداود من طريق غيلان جامع، عن جعفر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ كبر ذلك على

---

(١) أبوداود في المناسك، باب المقام في العمرة برقم(١٩٩٧).
(٢) أبوداود في النكاح، باب في جامع النكاح برقم(٢١٦٤)؛ والطبراني (١١٠٩٧).
(٣) أبوداود في الترجل، باب صلة الشعر برقم(٤١٧٠).
(٤) الترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في فضل الأذان برقم(٢٠٦).
(٥) البخاري في التفسير، باب ﴿لتركبن طبقاً عن طبق﴾ برقم(٤٦٥٦).

المسلمين، فقال عمر: أنا أفرج عنكم، فانطلق، فقال: يارسول ا لله إنه كبر على أصحابك هذه الاية، فقال رسول ا للهﷺ: ((إن ا لله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب مابقي من أموالكم، ولم يفرض المواريث إلا ليكون لمن بعدكم)). قال: فكبر عمر، ثم قال له: ((ألا أخبرك بخير مايكنز الرجل؟ المرأة الصالحة، إن نظر إليها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته))[١].

١٩٠٧- حصين بن عبدالرحمن، عن مجاهد أن ابن عباس سجد في ﴿ص﴾ وقال: أمر نبي ا للهﷺ أن يقتدي بالأنبياء. رواه النسائي من طريق شريك عنه[٢].

١٩٠٨- الحكم بن عيينة، عن مجاهد، عن ابن عباس في الصوم عن الميت في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد، عن ابن عباس[٣].

١٩٠٩- وبه: في قوله تعالى ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ قال ابن عباس: في قبل عدتهن[٤].

١٩١٠- وبه: قال ابن عباس: نسخ من سورة المائدة آيتان، آية القلائد، وقوله ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ﴾[٥].

١٩١١- حميد الطويل، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ تزوج ميمونة وهما محرمان[٦].

١٩١٢- خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس: الحائض / والنفساء إذا أتيا على ١٨أ
الوقت. في ترجمة عطاء عن ابن عباس[٧].

١٩١٣- وبه: جاء الفقراء إلى رسول ا للهﷺ فقالوا: ذهب أهل الأموال بالدرجات[٨].

---

(١) أبوداود في الزكاة، باب في حقوق المال برقم(١٦٦٤).
(٢) النسائي في الكبرى (١١١٦٩).
(٣) أحمد(٢٣٣٦، ٣٤٢٠).
(٤) النسائي في الطلاق، باب وقت الطلاق للعدة التي أمر ا لله عز وجل أن تطلق لها النساء، برقم(٣٣٩٣).
(٥) النسائي في الكبرى (٦٣٦٩).
(٦) أبوداود في المناسك، باب الحائض تهل بالحج برقم(١٧٤٤)؛ والترمذي في الحج، باب ماتقضي الحائض برقم(٩٤٥).
(٧) النسائي في الحج، باب الرخصة في النكاح للمحرم برقم(٢٨٣٩).
(٨) الترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في التسبيح في أدبار النساء برقم(٤١٠).

١٩١٤- وبه مرفوعاً: ((لايدخل الجنة مدمن خمر، ولاعاق لوالديه، ولامنان))[١].

١٩١٥- روح بن جناح الدمشقي مولى بني أمية، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد)).

رواه الترمذي عن محمد بن إسماعيل، عن إبراهيم بن موسى، ورواه ابن ماجة عن هشام بن عمار، كلاهما عن الوليد بن مسلم عنه به[٢].

١٩١٦- سلمة بن كهيل عن مجاهد، عن ابن عباس في الصوم عن الميت. تقدم في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد عن ابن عباس[٣].

١٩١٧- سليمان بن أبي مسلم الأحول، عن مجاهد أنه سأله ابن عباس: أفي ﴿ص﴾ سجدة؟ قال: نعم. قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ﴾.

رواه البخاري عن إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن ابن جريج عنه به[٤].

١٩١٨- عبدا لله بن كثير القاري المكي، عن مجاهد قال:كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: إنه طلق إمرأته ثلاثاً، قال: فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال: فيطلق أحدكم ليركب الحموقة، ثم يقول: ياابن عباس، ياابن عباس، وأن ا لله تعالى قال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ وإنك لم تتق ا لله فلا أجد لك مخرجاً، عصيت ربك وبانت منك إمرأتك، وأن ا لله تعالى قال: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ في قبل عدتهن.

رواه أبوداود بهذا اللفظ عن حميد بن مسعدة عن إسماعيل -هو ابن علية- عن أيوب عنه به.وروى النسائي منه آخره ((فطلقوهن في قبل عدتهم)) ولم يذكر أوله، عن أحمد بن ناصح، عن إسماعيل بن علية به[٥].

---

(١) النسائي في الكبرى (٤٩٢١).

(٢) الترمذي في العلم، باب ماجاء في فضل الفقه على العبادة برقم(٢٦٨١)؛ وابن ماجة في المقدمة، باب فضل العلماء برقم(٢٢٢).

(٣) أحمد(٢٣٣٦، ٣٤٢٠).

(٤) البخاري في التفسير، سورة الأنعام، قوله ﴿أولئك الذين هدى ا لله فبهداهم اقتده﴾ برقم(٤٣٥٦).

(٥) أبوداود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث برقم(٢١٩٧)؛ والنسائي في الكبرى (١١٦٠٢٩).

والعجب أن أبا داود ذكر من رواية سعيد بن جبير وعطاء وعمرو بن دينار عن ابن عباس أنه أجاز الثلاث وجعل إبانها منه كما تقدم من رواية إسماعيل بن علية عن أيوب، عن عبدا لله بن كثير، عن مجاهد عنه كذلك رواه أبوداود عن يوسف بن موسى القطان عن جرير عنه به.

١٩١٩- وبه مرفوعاً: ((دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة)). رواه الترمذي عن أحمد بن عبدة، عن زياد الثمالي عنه، وقال: حسن[١].

١٩٢٠- أبو يحيى / القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس: نهى رسول ا لله ﷺ ١٨٣ب
عن التحريش بين البهائم .

رواه أبوداود والترمذي عن أبي كريب، عن يحيى بن آدم، عن قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش عنه به. ورواه الثوري عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد مرسلاً، وقال الترمذي: هذا أصح من حديث قطبة، وقد روي عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، وعن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً، ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر كما سيأتي[٢].

١٩٢١- وبه قال ابن عباس: تبكي الأرض على المؤمن أربعين صباحاً. رواه النسائي في المواعظ عن سويد بن نصرن عن ابن المبارك، عن سفيان، عن أبي يحيى القتات به[٣].

(١) الترمذي في الحج، باب ٨٩ برقم(٩٣٢)؛ وأحمد(٢٢٨٧) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد به، وليس هو من طريق عبدا لله بن كثير كما يفهم من صنيع المصنف.

(٢) أبوداود في الجهاد، باب في التحريش بين البهائم برقم(٢٥٦٢)؛ والترمذي في الجهاد، باب ماجاء في كراهية التحريش بين البهائم برقم(١٧٠٨-١٧٠٩).

(٣) قال المزي في تحفة الأشراف، ٥/٢٢٩: ((قد ذكرنا أن كتاب المواعظ في رواية حمزة بن محمد الكناني عن النسائي وأن أبا القاسم لم يذكره.

ومن معجم الطبراني الكبير

١٩٢٢- من طريق أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن عامة عذاب أهل القبور من البول فتنزهوا من البول))(١).

١٩٢٣- وبه: ((من عجز منكم عن العدو أن يجاهده، وعن الليل أن يكابده فليكثر من ذكر الله))(٢).

١٩٢٤- وبه: ((ماينبغي لأحد أن يقول أنه خير من يونس بن متى))(٣).

١٩٢٥- ومن طريق منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ قال: هي السبع الطوال(٤).

١٩٢٦- وبه: احتجم رسول الله ﷺ على ظهر قدمة وهو صائم(٥).

١٩٢٧- ومن طريق الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((أعطيت خمساً لم يعطهن نبي قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وكان النبي يرسل إلى خاصته، ونصرت بالرعب حتى أن العدو ليخافون مني مسيرة شهر أو شهرين، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وقيل لي: سل تعطه، وادخرت دعوتي شفاعة لأمتي، فهي نائلة إن شاء الله لمن مات لايشرك بالله شيئاً))(٦).

١٩٢٨- ومن حديث محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن كعب والحكم بن عيينة، عن مقسم ومجاهد، عن ابن عباس قال: وقف رسول الله ﷺ على حمزة ونظر إلى مابه أحزنه، وقال: ((لولا أن تحزن النساء ماغيبته، ولتركته حتى يبعثه الله من بطون السباع وحواصل الطيور)) وقال: ((لئن ظفرت بقريش لأمثلن / بثلاثين رجلاً ١٨٥أ
منهم، فأنزل الله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ الآية. قال: ثم هي إلى القبلة، فكبر عليه تسعاً ثم صلى عليه مع كل شهيد حتى صلى عليه ثنتين وسبعين

(١) الطبراني(١١١٢٠).
(٢) الطبراني(١١١٢١).
(٣) الطبراني(١١١٢٢).
(٤) الطبراني(١١٠٣٨).
(٥) الطبراني(١١٠٣٩).
(٦) كشف الأستار برقم(٣٤٦٠).

صلاة، ثم قام على أصحابه حتى واراهم، ولما نزل القرآن عفا وتجاوز وترك المثل[(١)].

١٩٢٩- حدثنا الحسن بن علي العمري، حدثنا جبارة بن المغلس، حدثنا أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((الذباب كله في النار إلا النحلة))[(٢)].

١٩٣٠- ومن طريق أبي سلمة، عن الأعمش، عن مجاهد أحسبه عن ابن عباس قال: إن كان الرجل من اهل العوالي ليدعو رسول ا لله بنصف الليل إلى خبز الشعير فيجيبه[(٣)].

١٩٣١- ومن طريق عبدالسلام بن صالح المردي وهو مروان،عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه))[(٤)].

١٩٣٢- حدثنا المقدام بن داود، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا روح بن مسافر، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: خرج رسول ا لله ﷺ حين خرج إلى بني قريظة ومع علي حمار، وجبريل على بغلة بيضاء تحته قطيفة من استبرق حملها اللؤلؤ، فسار ساعة، ثم قال: يامحمد أما والذي بعثك بالحق لا أنزل عنها حتى يفتح لك، ولأرضها كما ترض البيضة على الصرار. قال ابن عباس: فلم يرجع حتى فتحت له[(٥)].

١٩٣٣- وقال الطبراني: حدثنا عبدالرحمن بن خلاد الدورقي، حدثنا ملحان ابن سليمان الدورقي، حدثنا عبدا لله بن داود الحسين، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: دخل رسول ا لله ﷺ على علي وفاطمة وهما يضحكان، فلما رأياه سكتا، فسألهما عن ذلك، فقالت فاطمة: يارسول ا لله، قال هذا أنا أحب إلى رسول ا لله ﷺ منك، وقلت أنا: بل أنا أحب إلى رسول ا لله منك، فتبسم رسول

---

(١) الطبراني(١١٠٥١).

(٢) إسناد هذا الحديث هو عند الطبراني برقم(١١٠٥٢) لمتن آخر وهو ((اغزوا تغنموا بنات الأصفر...))، وأما المتن الذي ذكره المصنف فقد رواه الطبراني برقم (١١٠٥٨) من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.

(٣) الطبراني(١١٠٥٩).

(٤) الطبراني(١١٠٦١).

(٥) الطبراني(١١٠٦٢).

ا اللهﷺ وقال: ((يابنية لك رقة الولد وعلي أعز علي منك))(١). هذا حديث منكر.

١٩٣٤- حدثنا الحسن بن علي العمري، حدثنا محمد بن حميد الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل،عن محمد بن إسحاق،عن الأعمش،عن مجاهد،عن ابن عباس/ قال: ١٨٤
لما نزلت هذه الاية ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتطَهَّرُوا﴾ بعث رسول ا اللهﷺ عويمر بن ساعدة، فقال: ماهذا الطهور الذي اثنى ا الله عليكم؟ فقالوا: يارسول ا الله ماخرج منا رجل ولا إمرأة من الغائط إلا على فرجه أو مقعدته بالماء، فقال: هو هذا))(٢).

١٩٣٥- حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يرى الاستثناء ولو بعد سنة، ثم قرأ ﴿وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إلا أَنْ يَشَاءَ ا اللهُ وَاذكُر رَبَكَ إذَا نَسِيتَ﴾ فقيل للأعمش: سمعت هذا من مجاهد؟ فقال: حدثنيه الليث عن مجاهد(٣).

١٩٣٦- حدثنا الحسن بن علي العمري، حدثنا علي بن عبدا الله بن جعفر المديني حدثني أبي، حدثنا جعفر بن محمد، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عباس أن فتياناً من بني هاشم أتوا رسول ا اللهﷺ، فقالوا: يارسول ا الله، استعملنا على هذه الصدقة نصيب منها مايصيب الناس، ونؤدى كما يؤدون منها، فقال: ((إنما هي أوساخ الناس، ولكن ماظنكم إذا أخذت بحلقة باب الجنة هل أوثر عليكم أحداً))(٤).

١٩٣٧- ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن الأعمش مرفوعاً ((إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء))(٥).

١٩٣٨- وبه: إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم؛ فإنها ساعة تنفر فيها الشياطين(٦).

---

(١) الطبراني(١١٠٦٣).
(٢) الطبراني(١١٠٦٥).
(٣) الطبراني(١١٠٦٩).
(٤) الطبراني(١١٠٧٠).
(٥) الطبراني(١١٠٧٠).
(٦) الطبراني(١١٠٩٤).

١٩٣٩- وبه مرفوعاً: «احتجموا لخمس عشرة أو سبع عشرة، أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين لايتبيغ بكم الدم فيقتلكم»[١].

١٩٤٠- وبه: «منهومان لايقضي أحدهما نهمته: منهوم في طلب العلم، ومنهوم في طلب الدنيا»[٢].

١٩٤١- حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا الحسين بن حريث، حدثنا الفضل ابن موسى، حدثنا رجاء بن الحارث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: «خيرهن أيسرهن صداقاً».

ثم رواه عن موسى بن هارون عن إسحاق بن راهويه، عن الفضل بن موسى به مثله[٣].

١٩٤٢- عبدا لله بن خراش عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً: «من شرك في دم حرام بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه: آيس من رحمة ا لله»[٤].

١٨٥أ ١٩٤٣- وبه: عامة عذاب / القبر من البول فتنزهوا عنه[٥].

١٩٤٤- وبه: أتى رسول ا للهﷺ رجل به جرح يستأذن في بطه فأذن له[٦].

١٩٤٥- وبه: استوصوا بعمي العباس خيراً، فإنه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه[٧].

١٩٤٦- وبه: قال ابن عباس: دعا لي رسول ا للهﷺ وقال: «نعم الترجمان أنت» ودعا لي جبريل مرتين[٨].

١٩٤٧- وبه مرفوعاً: «اطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه»[٩].

---

(١) الطبراني(١١٠٧٦).
(٢) الطبراني(١١٠٩٥).
(٣) الطبراني(١١١٠٠، ١١١٠١).
(٤) الطبراني(١١١٠٢).
(٥) الطبراني(١١١٠٤).
(٦) الطبراني(١١١٠٦).
(٧) الطبراني(١١١٠٧).
(٨) الطبراني(١١١٠٨).
(٩) الطبراني(١١١١٠).

١٩٤٨- وبه مرفوعاً: ((أيها الناس سلوا إلى الله موتاكم، ولاتؤذنوا بهم الناس))[١].

١٩٤٩- وبه: كان رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر يدخلون الميت قبره من قبل القبلة[٢].

١٩٥٠- وبه: ((زينوا القرآن بأصواتكم))[٣].

١٩٥١- يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((قال جبريل: رغم أنف امرء ذكرت عنده فلم يصل عليك، ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يغفر له، أو أدرك رمضان فلم يغفر له)). قلت: آمين. فقلت: آمين[٤]. الحديث.

١٩٥٢- وبه: مامن أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه فيهن العمل من أيام العشر فأكثروا فيهن التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل[٥].

١٩٥٣- مسلم الضبي، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((إذا دفن إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا عنه منصرفين))[٦].

١٩٥٤- ومن طريق الحسن بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ اعتمر في رمضان))[٧].

١٩٥٥- حدثنا أحمد بن النضر العسكري، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي، حدثنا موسى بن أعين، عن أبي شهاب، عن فطر بن خليفة، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((أول هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك ورحمة، ثم إمرة ورحمة، ثم يتكادمون عليها تكادم الحمر، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان))[٨].

١٩٥٦- وقال الطبراني: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا سليمان بن

(١) الطبراني(١١١١١).
(٢) الطبراني(١١١١٢).
(٣) الطبراني(١١١١٣).
(٤) الطبراني(١١١١٥).
(٥) الطبراني(١١١١٦).
(٦) الطبراني(١١١٣٥).
(٧) الطبراني(١١١٣٧).
(٨) الطبراني(١١١٣٨).

عبدالرحمن الدمشقي، حدثنا محمد بن شعيب، عن هارون بن هارون، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((هلاك أمتي في ثلاث: في المعصية، والقدرية، والرواية من غير تثبت))(١).

١٨٥ب ١٩٥٧- وحدثنا الحسن بن جرير الصوري / حدثنا صفوان بن صالح، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبدالعزيز بن الحصين، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله ﴿وَاذكُر رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ قال: إذا نسيت الاستثناء فاستثن إذا ذكرت. وهي لرسول ا لله ﷺ خاصة، وليس لنا أن نستثني إلا في صلة اليمين(٢).

١٩٥٨- وحدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، حدثنا محمد بن أبي السري، حدثنا جعفر بن ميسرة، حدثنا يحيى بن سليمان أبو سليمان المديني حدثني ابن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: جاء رجل، فقال: يارسول ا لله، إني أريد الغزو. فقال: عليك بالشام، فإن ا لله تكفل لي بالشام وأهله، والزم من الشام عسقلان؛ فإنها إذا دارت الرحا في أمتي كان أهلها في خير وعافية))(٣).

١٩٥٩- وحدثنا أبوحنيفة محمد بن حنيفة الواسطي وعبدان بن أحمد قالا: حدثنا معمر بن سهل، حدثنا عامر بن مدرك، حدثنا الحسن بن صالح، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من فر من اثنين فقد فر، ومن فر من ثلاثة فلم يفر))(٤).

١٩٦٠- ومن طريق حسين الأشقر، وكان سعى عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((السبق ثلاثة: فالسابق إلى موسى يوشع، والسابق إلى عيسى صاحب ياسين، والسابق إلى محمد علي بن أبي طالب)). هذا حديث منكر(٥).

١٩٦١- ومن طريق إبراهيم بن الحجاج، عن عبدالرزاق بن معمر، عن ابن

---

(١) الطبراني(١١١٤٢).
(٢) الطبراني(١١١٤٣).
(٣) الطبراني(١١١٤٩).
(٤) الطبراني(١١١٥١).
(٥) الطبراني(١١١٥٢).

أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قالت فاطمة: يارسول ا لله، زوجني رجل ليس له شيء، فقال: ((أما ترضين أن ا لله اختار من أهل الأرض رجلين أحدهما أبوك والآخر زوجك)).

ثم رواه الطبراني عن الحسن بن علي المعمري، عن عبدالسلام بن صالح الهروي، عن عبدالرزاق به، وعبدالسلام تالف[(١)].

١٩٦٢- حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا أحمد بن العباس صاحب الشامة، حدثنا الحارث بن عطية، حدثنا بعض أصحابنا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: ((إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا. قالوا: يارسول ا لله، ومارياض الجنة؟ قال: ((مجالس العلم))[(٢)].

١٩٦٣- عبدالواحد بن زياد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد / ، عن ابن عباس ١٨٦أ
قال: كان رسول ا للهﷺ لايقاتل قوماً حتى يدعوهم[(٣)].

١٩٦٤- أبوسعيد بن عون، عن مجاهد، عن ابن عباس: نهى رسول ا للهﷺ عن النوم قبل العشاء وعن الحديث بعدها[(٤)].

١٩٦٥- حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: ((ياأهل مكة، لاتقصروا الصلاة في أدبار أربعة برد من مكة إلى عسفان)).

رفعه منكر والصحيح وقفه، عبدالوهاب بن مجاهد له منكرات[(٥)].

١٩٦٦- حدثنا أبوحنيفة محمد بن حنيفة الواسطي، حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر السالمي، حدثنا ابن أبي فديك، عن زياد بن أبي معروف المكي، عن قيس بن سعد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: ((يدخل الجنة رجل لايبقى في الجنة أهل دار ولاغرفة إلا قالوا: مرحباً إلينا إلينا)). فقال أبوبكر: يارسول ا لله، ... هذا الرجل في ذلك اليوم؟ فقال رسول ا للهﷺ: ((أجل، وأنت هو ياأبا بكر))[(٦)].

---

(١) الطبراني(١١١٥٣، ١١١٥٤).
(٢) الطبراني(١١١٥٨).
(٣) الطبراني(١١١٥٩).
(٤) الطبراني(١١١٦١).
(٥) الطبراني(١١١٦٢).
(٦) الطبراني(١١١٦٦).

١٩٦٧- ومن طريق إبراهيم بن أبي حرة، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ((خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم، وشر ماعلى وجه الأرض ماء بوادي برهوت ..... كرجل الجراد من الهوام يصبح يتدفق ويمسي لابلال بها))(١).

١٩٦٨- حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا أحمد بن عبدا لله الغداني، حدثنا إسماعيل بن ميمون، حدثنا مطر الوراق، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ إن الملائكة لتفرح بذهاب الشتاء رحمة لما يدخل على فقراء المؤمنين من الشدة))(٢).

١٩٦٩- هياج بن سريع، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ أن رجلاً سأله عن نبيذ الجر، فوضع ابن عباس أصبعيه في أذنيه، وقال: صمتاً إن كذبت على رسول ا للهﷺ، سمعته يقول: ((المسكر كله حرامن أبيضه وأسوده وأحمره))(٣).

١٩٧٠- وروى الطبراني من طريق حسين بن الحسن الأشقر، عن هشيم، عن
١٨٧ب أبي هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ / ((لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه، ومن أين كسبه، وعن حبنا أهل البيت))(٤).

١٩٧١- ومن طريق سلام الطويل، عن زيد العمي، عن مجاهد عن ابن عباس قال: رأيت رسول ا للهﷺ يسجد على ثوبه(٥).

١٩٧٢- وقال الطبراني: حدثنا محمد علي الصائغ، حدثنا محمد بن معاوية النيسابوري، حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن خصيف، عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: ((سيجيء في آخر الزمان أقوام يكون وجوههم وجوه الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين، أمثال الذئاب الضواري، ليس في قلوبهم شيء

(١) الطبراني(١١١٦٧).
(٢) الطبراني(١١١٧١).
(٣) الطبراني(١١١٧٦).
(٤) الطبراني(١١١٧٧).
(٥) الطبراني(١١١٧٨).

من الرحمة، سفاكين للدماء لايرعون عن قبيح، إن تابعتهم واربوك، وإن تواريت عنهم اغتابوك، وإن حدثوك كذبوك، وإن ائتمنتهم خانوك، صبيهم عادم، وشابهم شاطر، وشيخهم لايأمر بمعروف، ولاينهى عن منكر، الاعتزاز بهم ذل، وطلب مافي أيديهم فقر، الحكيم فيهم غاوي، والآمر بالمعروف منهم متهم، المؤمن فيهم مستضعف، والفاسق فيهم مستشرف السنة فيهم بدعة، والبدعة فيهم سنة، فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم، ويدعو خيارهم فلايستجيب لهم))(١).

آخر المنتقاة من الطبراني

(١) الطبراني(١١١٦٩).

١٨٦ب
/ ومن مسند البزار

١٩٧٣- من طريق عبدالرحمن بن مالك بن مغول، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً «إن لي وزيرين من أهل السماء جبريل وميكائيل، ووزيرين من أهل الأرض: أبوبكر وعمر».

ثم قال: وعبدالرحمن بن مالك لين الحديث، وقد روى عنه غير واحد من أهل العلم، واحتملوه؛ لأنه كان من أهل السنة(١).

١٩٧٤- وحدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا حاتم ابن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن أبان بن صالح، عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: «إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون مايسقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد أعينوا عباد ا لله». ثم
١أ قال: لايعرف إلا بهذا الإسناد(٢). /

محمد بن حنين مولى العباس بن عبدالمطلب عن ابن عباس

١٩٧٥- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: أنبأنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع محمد بن حنين يقول: كان ابن عباس ينكر أن يتقدم في صيام رمضان إذا لم ير هلال شهر رمضان، ويقول: قال النبي ﷺ: «إذا لم تروا الهلال فاستكملوا ثلاثين ليلة»(٣).

١٩٧٦- حدثنا سفيان عن عمرو، عن محمد بن حنين، عن ابن عباس: عجبت مما يتقدم الشهر، وقد قال رسول ا لله ﷺ: «لاتصوموا حتى تروه» أو قال: «صوموا لرؤيته»(٤). تفرد به.

محمد بن إياس بن البكير الليثي المدني، عن ابن عباس

١٩٧٧- قال أبوداود في كتاب الطلاق من سننه، حدثنا أحمد بن صالح ومحمد ابن يحيى قالا: حدثنا عبدالرزاق، عن محمد، عن الزهري، عن أبي سلمة ومحمد بن

---

(١) كشف الأستار(٢٤٩١).
(٢) كشف الأستار(٣١٢٨).
(٣) أحمد(٣٤٧٤).
(٤) أحمد(١٩٣١).

عبدالرحمن بن ثوبان، كلاهما عن محمد بن إياس ابن البكير أن ابن عباس وأبا هريرة وعبدا لله بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً، فكلهم قالوا: لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره(١).

١٩٧٨- محمد بن جبير بن مطعم النوفلي عن ابن عباس أنه قال: عجبت لمن يتقدم الشهر، وقد قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا)). الحديث.

رواه النسائي عن محمد بن عبدا لله بن يزيد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو ابن دينار عنه، وكذلك رواه ابن جريج عن عمرو بن دينار، ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس كما تقدم(٢).

محمد بن سيرين البصري أبوبكر مولى أنس بن مالك الأنصاري عن ابن عباس رضي الله عنه

١٩٧٩- حدثنا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ يعني سافر من المدينة لايخاف إلا ا لله، فصلى ركعتين حتى رجع. رواه الترمذي والنسائي عن قتيبة، عن هشيم به، وقال الترمذي / : صحيح. ورواه ٨٧
النسائي من حديث ابن عون به(٣).

١٩٨٠- وحدثنا يحيى بن عون، عن محمد، عن ابن عباس قال: سرنا رسول ا لله ﷺ بين مكة والمدينة، فصلى ركعتين لايخاف إلا ا لله عز وجل(٤).

١٩٨١- حدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني: ابن زيد-، عن أيوب، عن محمد ابن سيرين أن ابن عباس حدث أن رسول ا لله ﷺ تعرق كتفاً ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

رواه البخاري عن عبدا لله بن عبدالوهاب، عن حماد بن زيد به(٥).

١٩٨٢- حدثنا يزيد، أنبأنا هشام، عن محمد، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ

---

(١) أبوداود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث برقم(٢١٩٨).
(٢) النسائي في الصيام، باب إكمال شعبان ثلاثين يوماً ....، رقم(٢١٢٤).
(٣) الترمذي في أبواب السفر، باب ماجاء في التقصير في السفر برقم(٥٤٧)؛ والنسائي في كتاب تقصير الصلاة في السفر برقم(١٤٣٥، ١٤٣٦)؛ وأحمد(١٨٥٢).
(٤) أحمد(١٩٩٥).
(٥) البخاري في الأطعمة، باب النهس وانتشال اللحم برقم(٥٠٨٩).

تعرق كتفاً، ثم قام فصلى ولم يتوضأ[(١)].

١٩٨٣- حدثنا ابن أبي عدي،عن ابن عون،عن محمد أن ابن عباس -قال ابن عون أظنه قد رفعه- قال: أمر منادياً في يوم مطير أن صلوا في رحالكم[(٢)].
تفرد به.

١٩٨٤- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا هشام، عن محمد عن ابن عباس قال: احتجم رسول ا للهﷺ وأعطى الحجام أجره، ولو كان سحتاً لم يعطه رسول ا لله ﷺ[(٣)].
تفرد به.

١٩٨٥- حدثنا هشيم، أنبأنا منصور، عن ابن سيرين أن جنازة مرت بالحسن وابن عباس، فقام الحسن، ولم يقم ابن عباس، فقال الحسن لابن عباس: أما قام لها رسول ا للهﷺ؟ فقال: قام وقعد[(٤)].

تقدم في مسند الحسن بن علي.

(حديث آخر)

١٨٨٦- رواه النسائي عن علي بن ميمون، عن مخلد، عن هشام، عن محمد ابن سيرين قال: ذكر ابن عباس في صدقة الفطر صاع من بر أو صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاعاً من سلت[(٥)].

(حديث آخر)

١٩٨٧- رواه الطبراني: حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا الهيثم بن عبدا لله المقدسي الفقيه، حدثنا محمد بن عمرو أبو سهل الأنصاري، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس قال: وقت رسول ا للهﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل نجد قرناً[(٦)].

---

(١) أحمد(٣٣١٢).
(٢) أحمد(٢٥٠٣).
(٣) أحمد(٣٠٨٥).
(٤) أحمد(٣١٢٦).
(٥) النسائي في الزكاة، باب مكيلة زكاة الفطر برقم(١٥٠٩).
(٦) الطبراني(١٢٨٦٩).

١٩٨٨- حدثنا الدبري، عن عبدالرزاق، عن إسماعيل بن عبدا لله، عن هشام، عن محمد، عن ابن عباس قال: أنزل على النبيﷺ وهو ابن أربعين، وأقام بمكة ثلاث عشرة، وبالمدينة عشراً / ومات وهو ابن ثلاث وستين[١]. ١٨٨أ

١٩٨٩- ومن حديث ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ مد يده إلى حذيفة فكأنه تقاعس، فذهب فاغتسل، وقال: جئت جنباً، فقال: ((سبحان ا لله المؤمن لاينجس))[٢].

١٩٩٠- حدثنا الدبري، عن عبدالرزاق، عن أيوب، عن محمد عن ابن عباس ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ نسختها ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشهرَ﴾[٣].

١٩٩١- حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن عبدالحميد، حدثنا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، عن محمد، عن ابن عباس أن أبا أيوب طلق أم أيوب، فقال له رسول ا للهﷺ: ((إن طلاق أم أيوب كان حوباً)). قال محمد بن سيرين: الحوب الإثم[٤].

١٩٩٢- حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عون بن الحكم بن سنان، عن يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس قال: كنت فيمن تعجل في ثقل النبي ﷺ من المزدلفة إلى منى[٥].

١٩٩٣- محمد بن عباد بن جعفر المخزومي أنه سمع ابن عباس يقرأ ﴿أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾ قال: فسألته عنها، فقال: أناس كانوا يستحيون أن يتخلوا فيفضوا إلى السماء، أو يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء، فنزل ذلك فيهم.

رواه البخاري في التفسير من حديث ابن جريج عنه[٦].

١٩٩٤- محمد بن عبدا لله بن عباس عن أبيه أن ا لله أرسل ملكاً إلى رسوله ومعه جبريل. الحديث في كراهية الأكل متكأ.

---

(١) الطبراني(١٢٨٧٠).
(٢) الطبراني(١٢٨٧١).
(٣) الطبراني(١٢٨٧٥).
(٤) الطبراني(١٢٨٧٦.
(٥) الطبراني(١٢٨٦٨).
(٦) البخاري في التفسير، سورة هود، برقم(٤٤٠٤).

رواه النسائي عن عمرو بن عثمان عن بقية، عن الزبيدي، عن الزهري عنه به(١).

محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر القرشي الجمحي أبو الثور بن المكي عنه

١٩٩٥- قال ابن ماجة في الحج من سننه: حدثنا علي بن محمد، حدثنا عبيدا لله ابن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر قال: كنت عند ابن عباس جالساً فجاءه رجل فقال: من أين جئت؟ قال: من زمزم. قال: أشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل الكعبة، واذكر اسم ا لله وتنفس ثلاثاً من زمزم، وتضلع منها، فإذا فرغت فاحمد ا لله، فإن رسول ا لله / ﷺ قال: ((إن بيننا وبين المنافقين لايتضلعون من زمزم))(٢). ١٨ب

محمد بن عبيد المكي عن ابن عباس

١٩٩٦- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعي، عن بعض إخوانه عن محمد بن عبيد المكي، عن ابن عباس قال: قيل لابن عباس:إن رجلاً قدم علينا يكذب بالقدر، فقال: دلوني عليه -وهو يومئذ قد عمي- قالوا: وماتصنع به ياأبا عباس؟ قال: والذي نفسي بيده لئن استمكنت منه لأعضن أنفه حتى أقطعه، ولئن وقعت رقبته في يدي لأدقنها، فإني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((كأني بنساء بني فهر يطفن بالخزرج تصطك إلياتهن مشركات، هذا أول شرك هذه الأمة، والذي نفسي بيده لينتهين بهم سوء رأيهم حتى يخرجوا ا لله من أن يكون قدر خيراً كما أخرجوه من أن يكون قدر شراً(٣).

١٩٩٧- وحدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا العلاء بن الحجاج، عن محمد بن عبيد المكي، عن ابن عباس بهذا الحديث. قلت: أدرك محمد ابن عباس؟ قال: نعم(٤). تفرد به.

---

(١) النسائي في الكبرى برقم(٦٧٤٣).

(٢) ابن ماجة في المناسك، باب الشرب من زمزم برقم(٣٠٦١).

(٣) أحمد(٣٠٥٤).

(٤) أحمد(٣٠٥٥).

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر عن ابن عباس

١٩٩٨- حدثنا هشيم، أنبأنا جابر الجعفي، حدثنا أبوجعفر محمد بن علي، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بقدر فأخذ منها عرقاً أو كتفاً، فأكله، ثم صلى ولم يتوضأ[١]. تفرد به.

(حديث آخر)

١٩٩٩- استيقظ رسول الله ﷺ فتسوك.

رواه النسائي من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن حبيب بن أبي ثابت عنه وقد رواه الترمذي وغيره عن حبيب عنه عن أبيه علي عن ابن عباس[٢].

٢٠٠٠- وحديث: «من لزم الاستغفار». تقدم من رواية علي بن عبدا لله بن عباس أبيه[٣].

محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة العامري عن ابن عباس رضي الله عنه

٢٠٠١- حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، حدثني وهيب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: وحدثني محمد بن علي بن عبدا لله بن عباس أن رسول الله ﷺ أكل لحماً أو عرقاً وصلى ولم يمس ماء[٤].

٢٠٠٢- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة حدثني محمد بن عمرو بن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: أن النبي ﷺ أكل ذراعاً مشوياً وإما كتفاً ثم صلى ولم يتوضا، ولم يمس ماء[٥].

٢٠٠٣- حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبدا لله -يعني: ابن المبارك- أنبأنا

---

(١) أحمد(٢١٥٣).

(٢) النسائي في كتاب قيام الليل،باب ذكر الاختلاف في الوتر برقم(١٧٠٤، ١٧٠٦)، أما طريق الترمذي فلم أجده في الجامع، ولم يعزه المزي في التحفة، ٥/١٨٢ إلى الترمذي وإنما عزاه إلى مسلم وهو في الصحيح في كتاب المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ١/٥٣٠.

(٣) أحمد(٢٢٣٤).

(٤) أحمد(٢٠٠٢).

(٥) أحمد(٢٢٨٦).

موسى بن عقبة، عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه حدثه أنه سمع ابن عباس يقول: رأيت رسول ا لله ﷺ أكل من كتف أو ذراع، ثم قام فصلى ولم يتوضأ(١).

٢٠٠٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق حدثني محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة أخو بني عامر بن لؤي قال: دخلت على عبدا لله ابن عباس بيت ميمونة زوج النبي ﷺ يوم الجمعة قال: وكانت ميمونة قد أوصت له به فكان إذا صلى الجمعة بسط له فيه، ثم انصرف إليه. قال: فجلس فيه للناس، فسأله رجل وأنا أسمع عن الوضوء مما مست النار من الطعام. قال: فرفع ابن عباس يده إلى عينيه وقد كف بصره، فقال: أبصرت عيني هاتين، رأيت رسول ا لله ﷺ توضأ لصلاة الظهر في بعض حجره، ثم دعا بلال إلى الصلاة، فنهض خارجاً فلما وقف على باب الحجر لقيته هدية من خبز ولحم بعث بها إليه بعض أصحابه. قال: فرجع رسول ا لله ﷺ بمن معه ووضعت لهم في الحجرة. قال: فأكل وأكلوا معه. قال: ثم نهض رسول ا لله ﷺ بمن معه إلى الصلاة ومامس ولا أحد ممن كان معه ماء. قال: ثم صلى بهم وكأن ابن عباس إنما عقل من أمر رسول ا لله ﷺ آخره(٢).

٢٠٠٥- حدثنا حسين،حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة القرشي قال: دخلنا بيت ميمونة زوج النبي ﷺ، فوجدنا فيه ١٨ب عبدا لله بن عباس، فذكرنا الوضوء مما مست النار، فقال عبدا لله: قد / رأيت رسول ا لله ﷺ يأكل مما مست النار ثم يصلي ولايتوضأ. فقال له بعضنا: أنت رأيته ياأبا عباس؟ قال: فأشار بيده إلى عينيه، فقال: بصر عيني(٣).

٢٠٠٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبدا لله بن عباس قال: رأيت رسول ا لله ﷺ يأكل عرقاً من شاة، ثم صلى ولم يمضمض، ولم يمس ماء.

ورواه مسلم عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو بن طلحة، وعن أبي كريب، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثيرن وعن زهير بن حرب،

(١) أحمد(٢٣٤١).
(٢) أحمد(٢٣٧٧).
(٣) أحمد(٢٤٦١).

عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن عطاء به[١].

(حديث آخر)

٢٠٠٧-رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن خلاد، عن وكيع بن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة العيد بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

ورواه الطبراني عن الدبري، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن موسى بن عبيدة[٢].

٢٠٠٨- محمد بن كعب القرظي أبو حمزة المدني عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((لاتصلوا خلف النائم ولا المتحدث)).

رواه أبوداود هكذا مختصراً عن القعنبي، عن عبدالملك بن محمد بن أعين، عن عبدالله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عنه. ورواه ابن ماجة عن محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، عن زيد بن الحباب، عن أبي المقدام هشام بن زياد عنه به كما ههنا[٣].

٢٠٠٩- وقد أخرج أبوداود بإسناده: لاتستبروا الجدر، ومن نظر في كتاب أخيه بغير علمه فإنما ينظر في النار، سلوا الله ببطون أكفكم، ولاتسألوه بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم.

ثم قال أبوداود: وروي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً. وقد روى ابن ماجة حديث الدعاء عن أبي كريب ومحمد بن الصباح كلاهما عن عائذ بن حبيب، عن صالح بن حسان عنه به[٤].

---

(١) مسلم في الطهارة، باب نسخ الوضوء مما مست النار برقم(٣٥٤، ٣٥٩)؛ وأحمد (٢٥٤٥).

(٢) ابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في القراءة في صلاة العيدين برقم (١٢٨٣)؛ والطبراني(١٠٧٨٨).

(٣) أبوداود في الصلاة، باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام برقم(٦٩٤)؛ وابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة، باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء برقم(٩٥٩).

(٤) أبوداود في الصلاة، باب الدعاء برقم(١٤٨٥)؛ وابن ماجة في الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء برقم(٣٨٦٦)؛ وفي إقامة الصلاة، باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه برقم(١١٨١).

١٩٠أ قال شيخنا / الأطراف:هذا حديث مشهور من رواية أبي المقدام هشام بن زياد عن محمد بن كعب. رواه النسائي عنه مطولاً ومختصراً، ورواه هلال بن العلاء الرقي قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: حدثنا طلحة بن زيد، عن الأوزاعي، عن حسان ابن عطية قال: قدم محمد بن كعب على عمرو بن عبدالعزيز بعد ماولى الخلافة[(١)]. فذكره.

(حديث آخر)

٢٠١٠- رواه الترمذي عن محمود بن غيلان، عن سفيان بن عيينة أخي قبيصة ابن عيينة، عن الثوري، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس قال: إنما كانت المتعة في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر مايرى أنه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه حتى نزلت ﴿إلا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قال ابن عباس : فكل فرج سواهما فهو حرام[(٢)].

(حديث آخر)

٢٠١١- رواه النسائي من طريق يزيد بن عبدا لله بن الهاد، عن عثمان بن كعب القرظي، عن أخيه محمد بن كعب أن رجلاً سأله عن المرأة تؤتى في دبرها فقال: إن عبدا لله بن عباس كان يقول: اسق حرثك حيث نباته[(٣)].

(حديث آخر)

٢٠١٢- رواه ابن ماجة عن عبدا لله بن سعيد الأشج، عن سعيد بن محمد الوراق، عن صالح بن حسان، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء))[(٤)].

---

(١) تحفة الأشراف، ٥/٢٣٤-٢٣٥.
(٢) الترمذي في النكاح، باب ماجاء في تحريم نكاح المتعة برقم(١١٢٢).
(٣) النسائي في الكبرى (٩٠٠٣).
(٤) ابن ماجة في الزهد، باب الحياء برقم(٤١٨٢).

بقية أحاديث محمد بن كعب

٢٠١٣- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا حفص بن عمر الكندي، حدثنا صالح بن حسان، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لابأس أن يقلب الرجل الجارية إذا أراد أن يشتريها ماخلا عورتها مابين سرتها إلى معقد إزارها»[١].

٢٠١٤- وله من حديث موسى بن خلف العمي، عن أبي المقدام، عن محمد ابن كعب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أن عيسى بن مريم عليه السلام قال: إنما الأمور ثلاثة: أمر تبين لك رشده فاتبعه، وأمر تبين لك غيه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فرده إلى عالمه[٢].

٢٠١٥- حدثنا إبراهيم بن نائلة، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا عيسى بن ميمون، حدثنا محمد بن كعب القرظي يحدث عن ابن عباس قال:قال رسول الله ﷺ
/: ألا أنبئكم بشراركم؟ قالوا: بلى يارسول الله، إن شئت. قال: «فإن شراركم
الذي ينزل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده. قال: أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟»، قالوا: ١٩٠ب
بلى يارسول الله إن شئت. قال: «الذين لايقيلون عثرة، ولايقبلون معذرة، ولايغفرون ذنباً. قال: أولا أنبئكم بشر من ذلك؟ قالوا: بلى، إن شئت يارسول الله. قال: «من لايرجى خيره ولايؤمن شره»[٣].

٢٠١٦- ومن طريق عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، وعن القاسم بن محمد بن عائشة قالا: دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا أصوات كدوي النحل بقراءة القرآن، فقال: «إن الإسلام يشع، ثم يكون له فترة، فمن كانت فترته إلى غلو وبدعة فأولئك أهل النار»[٤].

٢٠١٧- وبه مرفوعاً: «الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد، والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل»[٥].

٢٠١٨- وبه: «ماذئبان ضاريان باتا في غنم بأفسد لها من حب ابن آدم الشرف والمال في دينه»[٦].

---

(١) الطبراني(١٠٧٧٣).
(٢) الطبراني(١٠٧٧٤).
(٣) الطبراني(١٠٧٧٥).
(٤) الطبراني(١٠٧٧٦).
(٥) الطبراني(١٠٧٧٧).
(٦) الطبراني(١٠٧٧٨).

٢٠١٩- ومن حديث هشام بن زياد أبي المقدام، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس مرفوعاً ((إن لكل شيء شرف، وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة، ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه، فإنما ينظر في النار))(١).

٢٠٢٠- محمد بن مسلم بن تدرس أبوالزبير المكي عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ أخر طواف يوم النحر إلى الليل. رواه الأربعة من حديث سفيان الثوري عنه ابن عباس وعائشة به. وقال الترمذي : حسن(٢).

(حديث آخر)

٢٠٢١- رواه ابن ماجة عن إسحاق بن منصور، عن جعفر بن عون، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء رسول ا لله ﷺ فقال: ((أهديتم الفتاة؟)) قالوا: نعم. قال: ((أرسلتم معها من يغني؟)) قالت: لا. فقال رسول ا لله ﷺ: ((إن الأنصار قوم فيهم عزل فلو
١٩١أ بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم))(٣). /

(حديث آخر)

٢٠٢٢- رواه الطبراني من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ سرب نساءه ليلة جمع قبل الزحام.

وفي رواية ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن ابن عباس كان رسول ا لله ﷺ يقدم العيال والضعفة إلى منى من المزدلفة(٤).

٢٠٢٣- وبه قال ابن عباس: ليس المحصب شيئاً، إنما فيه رسول ا لله ﷺ وعائشة حتى يأتي(٥).

---

(١) الطبراني(١٠٧٨١).

(٢) أبوداود في المناسك، باب الإفاضة في الحج برقم(٢٠٠٠)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في طواف الزيارة بالليل برقم (٩٢٠)؛ وابن ماجة في المناسك، باب زيارة البيت برقم(٣٠٥٩)؛والنسائي في الكبرى برقم(٤١٦٩)؛وأحمد(٢٦١٢، ٢٨١٥).

(٣) ابن ماجة في النكاح، باب الغناء والدف برقم(١٩٠٠).

(٤) الطبراني(١١٢٧٩، ١١٢٨٠).

(٥) الطبراني(١١٢٨١).

محمود بن لبيد الأنصاري، عن ابن عباس

٢٠٢٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني الحارث بن فضيل الأنصاري، عن محمود بن لبيد الأنصاري، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء على بارق نهر بباب الجنة، في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً»(١). تفرد به.

٢٠٢٥- مسروق، عن ابن عباس، كان رسول الله ﷺ في سفر، فعرس فلم يوقضه إلا حر الشمس، فأمر المؤذن فأذن وأقام ثم صلى. رواه الطبراني عن محمد ابن عبدالله الجعفي(٢).

٢٠٢٦- مسعود بن مالك أبو رزين الأسدي الكوفي، عن ابن عباس أنه قال: من أتى بهيمة فلا شيء عليه». تقدم في ترجمة عمرو بن أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس(٣).

مسلم بن صبيح أبو الضحى الهمذاني الكوفي عنه

٢٠٢٧- حدثنا حسين بن حسن الأشقر أبو كدينة، عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، قال: مر يهودي برسول الله ﷺ وهو جالس، قال: كيف تقول ياأبا القاسم يوم يجعل الله السماء ذه، وسائر الخلق على ذه، كل ذلك يشير بأصابعه، قال: فأنزل الله ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية.

رواه الترمذي، عن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، عن محمد بن الصلت أبي جعفر، عن أبي كدينة يحيى بن المهلب به، ثم قال: حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، ورأيت محمد بن إسماعيل روي هذا الحديث عن محمد بن شجاع، عن محمد بن الصلت(٤).

٢٠٢٨- حدثنا حسين الأشقر ابو كدينة، عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم وليس في العسكر ماء، فأتاه رجل

---

(١) أحمد(٢٣٩٠).

(٢) الطبراني(١٢٢٢٥).

(٣) أبوداود في الحدود، باب فيمن أتى بهيمة برقم(٤٤٦٥)؛ والترمذي في الحدود، فيمن يقع على بهيمة برقم (١٤٥٥).

(٤) الترمذي في تفسير القرآن، باب ومن سورة الزمر، برقم(٣٢٤٠)؛ أحمد(٢٢٦٧).

فقال: يارسول ا لله، ليس في العسكر ماء، قال: هل عندك شيء، قال: نعم، قال: فأتني به. قال: فأتاه بإناء فيه شيء من الماء قليل، قال: فجعل رسول ا لله ﷺ أصابعه في فم الإناء، وفتح أصابعه، قال: فانفجرت من بين أصابعه عيون وأمر بلالاً فقال: نادي في الناس: الوضوء المبارك(١). تفرد به.

٢٠٢٩- حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن مسلم بن صبيح، عن ابن عباس، قال: أردفني رسول ا لله ﷺ خلفه وقثم أمامه(٢).

٢٠٣٠- وحدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر بن أبي الضحى، عن ابن عباس أن النبي ﷺ حمله وحمل أخاه هذا قدامه، وهذا خلفه(٣). تفرد به.

(حديث آخر)

٢٠٣١- أصبحنا يوماً ونساء النبي ﷺ يبكين، عند كل إمرأة منهن أهلها، فجاء عمر فصعد إلى رسول ا لله ﷺ وهو في غرفه، فقال:أطلقت نساءك. الحديث.

رواه البخاري والنسائي من حديث مروان بن معاوية،عن أبي يعفور عنه به(٤).

٢٠٣٢- وحديث: ((حسبنا ا لله ونعم الوكيل، قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ الآية.

رواه البخاري في التفسير عن أحمد بن يونس، قال: أراه حدثنا أبوبكر، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس. وروراه النسائي من حديث يحيى بن أبي بكير، عن أبي بكر بن عياش به(٥).

٢٠٣٣- وحديث: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قال: حين أسري به ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ﴾ قال: هي شجرة الزقوم.

رواه النسائي عن محمد بن العلاء، عن ابن إدريس عن الحسن بن عبيدا لله عنه به(٦).

(١) أحمد(٢٢٦٨).
(٢) أحمد(٢٧٠٦).
(٣) أحمد(٣٢١٧).
(٤) البخاري في النكاح، باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن برقم (٤٩٠٧)؛ والنسائي في الطلاق، باب الإيلاء برقم(٣٤٥٥).
(٥) البخاري في التفسير، سورة آل عمران، باب﴿إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾ برقم(٤٢٨٧)؛ والنسائي في الكبرى برقم(١١٠٨١).
(٦) النسائي في الكبرى برقم(١١٢٩١).

(حديث آخر)

٢٠٣٤- رواه الطبراني من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن أول ماخلق الله القلم والحوت، قال: ماأكتب؟ قال: كل شيء كائن إلى يوم القيامة، ثم قرأ ﴿ن وَالقَلِمِ وَمَايَسْطُرُونَ﴾ فنون: الحوت، والقلم: القلم(١).

(حديث آخر)

٢٠٣٥- رواه الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ للعباس: ((والذي نفسي بيده لايبلغوا الجنة حتى يحبوكم لله ولقرابتي(٢). الحديث.

مسلم بن عبدالله أبو حسان الأعرج

يأتي في الكنى.

مسلم بن أبي المحرز، عن ابن عباس

٢٠٣٦- قال الطبراني: حدثنا أبوزيد الحوطي، حدثنا أبواليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلمة الخشعمي، عن مسلم بن أبي المحرز، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه امر بخمس ونهى عن عشر، أمر بفرق الرأس، والسواك، وقص الشارب والاستنشاق والمضمضة. ونهى أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها، أو أن يجمع إمرأتان في ثوب واحد، وعن الشغار، وعن بيع الكلب، ومعر البغي، وكسب الحجام، وجلود السباع، ولباس القسي، وعسب الفحل(٣).

مسلم بن مخراق البصري القرشي، عن ابن عباس

٢٠٣٧- حدثنا محمد بن جعفر وروح قالا: حدثنا شعبة، قال روح: سمعت مسلم القرشي، قال محمد، عن مسلم القرشي، سمعت ابن عباس يقول: أهل رسول الله ﷺ وأصحابه بالحج فمن يكن معه هدي أحل، وكان ممن لم يكن معه هدي طلحة، ورجل آخر فأحلا.

(١) الطبراني(١٢٢٢٧).
(٢) الطبراني(١٢٢٢٨).
(٣) الطبراني(١٣٠١٧).

رواه مسلم والنسائي عن بندار، عن غندر به، ومسلم وأبوداود من حديث شعبة به[١].

٢٠٣٨- المسور بن مخرمة، قال: لما طعن عمر جعل يألم. فقال له ابن عباس: ولا ذاك صحبت رسول ا لله ﷺ، فمات وهو عنك راض. الحديث.

رواه البخاري من حديث أيوب بن يحيى، عن ابن أبي مليكة عنه به[٢].

مصدع أبويحيى الأعرج المعرقب مولى الأنصار عن ابن عباس

قال شيخنا الحافظ في أطرافه كذا ترجمه ابن عساكر هنا، والصواب أنه زياد أبو يحيى كما تقدم.

٢٠٣٩- حديث: سألت ابن عباس عن متعة الحج، فرخص فيها، وكان ابن الزبير ينهى عنه. الحديث في ترجمة عن أسماء بنت أبي بكر[٣].

المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن ابن عباس

٢٠٤٠- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني المطلب بن عبدا لله ابن حنطب، أن ابن عباس كان يتوضأ مرة مرة ويسند ذلك إلى رسول ا لله[٤].

٢٠٤١- وحدثنا روح، حدثنا الأوزاعي، عن المطلب بن عبدا لله، قال: كان عمر يتوضا ثلاثاً يرفعه إلى النبيﷺ، وكان ابن عباس يتوضا مرة مرة يرفعه إلى النبيﷺ [٥]. تفرد به.

٢٠٤٢- معاوية بن قرة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ: ((من أخذ شبراً من مكة بغير حقه فكأنما أخذ من تحت قدم الرحمان، ومن أخذ من سائر الأرض شيئاً بغير حقه جاء يوم القيامة مطوقاً به في عند سبع أرضين)).

---

(١) مسلم في الحج، باب في متعة الحج برقم(١٢٣٩)؛ وأبوداود في المناسك، باب في الإقران برقم(١٨٠٤)؛ والنسائي في الحج، باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي برقم(٢٨١٤)؛ وأحمد(٢١٤١).

(٢) البخاري في فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي ا لله عنه برقم (٣٤٨٩).

(٣) مسلم في الحج، باب في متعة الحج برقم(١٢٣٨).

(٤) أحمد(١٨٨٩).

(٥) أحمد(٣٥٢٦).

رواه الطبراني عن محمود بن محمد الواسطي، عن عمر بن صالح بن حبرة الواسطي، عن محمد بن الفضل بن علية، عن زيد العمي، عنه به(١).

٢٠٤٣- وحدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، حدثنا عصمة بن سليمان الخراز، حدثنا سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله: ((لست بناظر في حق عبدي حتى ينظر عبدي في حقي))(٢).

مقسم بن نجدة، عن ابن عباس

٢٠٤٤- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج وروح، قال: حدثنا ابن جريج: أخبرني خصيف / أن مقسماً مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل أخبره أن ابن عباس ١٩٣أ
أخبره قال: أنا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين؟ فقضى عمر لسعد، قال ابن عباس: فقلت: ياسعد قد علمنا أن النبي ﷺ مسح على خفيه، ولكن أقبل المائدة أم بعدها؟ قال: وقال روح أو بعدها؟ قال: لايخبرك أحد أن النبي ﷺ مسح عليهما بعدما أنزلت المائدة. فسكت عمر.

رواه أبوداود عن إبراهيم بن الحسن الخثعمي عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج به نحوه(٣).

٢٠٤٥- حدثنا هشيم، أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم صائم.

رواه الأربعة من طرق عن شعبة وعبدالله بن إدريس وسفيان بن عيينة ومحمد ابن فضيل كلهم عن يزيد بن ابي زياد به، وقال النسائي: لايحتج بيزيد، وقد صحح الترمذي هذا الحديث من طريقه، ورواه النسائي أيضاً من خصيف عن مقسم به(٤).

---

(١) الطبراني(١٢٩٢١).
(٢) الطبراني(١٢٩٢٢).
(٣) أبوداود في رواية أبي الطيب ابن الأشناني عنه كما قال المزي في تحفة الأشراف، ٢٤٦/٥؛ أحمد(٣٤٦٢).
(٤) أبوداود في الصوم، باب في الرخصة في ذلك برقم(٢٣٧٣)؛ والنسائي في الكبرى (٣٢٢٦-٣٢٢٧)؛ والترمذي في الصوم، باب ماجاء في الرخصة في ذلك برقم (٧٧٧)؛ وابن ماجة في الصيام، باب ماجاء في الحجامة للصائم برقم (١٦٨٢)؛ وفي المناسك، باب الحجامة للمحرم برقم(٣٠٨١)؛ وأحمد(١٨٤٩).

٢٠٤٦- حدثنا هشيم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس، أن الصعب بن جثامة الأسدي أهدى إلى رسول ا لله ﷺ رجل حمار وحش وهو محرم، فرده وقال: إنا محرمون[1]. تفرد به.

٢٠٤٧- حدثنا هشيم، أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن مقسم،عن ابن عباس -أن رسول ا لله ﷺ قال: «اللهم اغفر للمحلقين، فقال رجل: وللمقصرين؟ قال: اللهم اغفر للمحلقين فقال الرجل: وللمقصرين، فقال في الثالثة أو الرابعة وللمقصرين[2]. تفرد به.

٢٠٤٨- حدثنا إسحاق -يعني ابن يوسف، عن شريك، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كسفت المس فقام رسول ا لله ﷺ وأصحابه فقرأ سورة طويلة، ثم ركع، ثم رفع رأسه، فقرأ، ثم ركع وسجد سجدتين، ثم قام فقرأ وركع، ثم سجد سجدتين أربع ركعات وأربع سجدات في ركعتين[3]. تفرد به.

٢٠٤٩- حدثنا ابن ادريس، أنبأنا يزيد، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب في قميصه الذي توفي فيه وحلة بحرانية الحلة ثوبان.

١٩٣ب رواه أبوداود عن حنبل وعثمان بن أبي / شيبة، وابن ماجة عن علي بن بحر ثلاثتهم عن عبدا لله بن إدريس به[4].

٢٠٥٠- حدثنا ابن إدريس، أنبأنا زيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول ا لله ﷺ بين مكة والمدينة وهو صائم محرم، عن أحمد بن منيع عن ابن إدريس به، وقال حسن صحيح[5].

٢٠٥١- حدثنا أبومعاوية، حدثنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: أعتق رسول ا لله ﷺ يوم الطائف من خرج إليه من عبيد المشركين[6]. تفرد به.

---

(١) أحمد(١٨٥٦).
(٢) أحمد(١٨٥٩).
(٣) أحمد(١٨٦٤).
(٤) أبوداود في الجنائز، باب في الكفن، برقم(٣١٥٣)؛ وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في كفن النبي ﷺ برقم(١٤١٧)؛ وأحمد(١٩٤٢).
(٥) الترمذي في الصوم،باب ماجاء في الرخصة في ذلك برقم(٧٧٧)؛وأحمد (١٩٤٣).
(٦) أحمد(١٩٥٩).

٢٠٥٢- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن مقسم عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ ابن رواحة في سرية، فوافق ذلك يوم الجمعة، قال: فقدم أصحابه، وقال: أتخلف أصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم ألحقهم، قال: فلما صلى رسول الله ﷺ رآه، فقال: مامنعك أن تغدو مع أصحابك؟ قال: فقال: أردت أن أصلي معك الجمعة. قال: فقال رسول الله ﷺ: ((لو أنفقت مافي الأرض ما أدركت غدوتهم)).

رواه الترمذي عن أحمد بن منيع عن أبي معاوية به، وقال: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه. قال شعبة: لم يسمع الحكم بن مقسم إلا خمسة أحاديث وليس هذا منها(١).

٢٠٥٣- حدثنا يحيى، عن شعبة ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة بن الحكم، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، عن مقسم، عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي إمرأته وهي حائض((يتصدق بدينار أو بنصف دينار)).ولم يرفعه عبدالرحمن ولا بهز.

رواه أبوداود عن مسدد، والنسائي عن عمرو بن علي، وابن ماجة عن بندار، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، زاد ابن ماجدة ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي ثلاثتهم عن شعبة به. وقال أبوداود هذه الرواية الصحيحة دينار أو نصف دينار، قال: وربما لم يرفعه شعبة، ورواه النسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن عبدالحميد، عن مقسم، عن ابن عباس قال: واقع رجل إمرأته وهي حائض، فأمره رسول الله ﷺ أن يتصدق بدينار أو بنصف دينار، وقال أبوداود: ورواه الأوزاعي
١٩٤أ / عن يزيد بن أبي مالك، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن أن رسول الله ﷺ أمره أن يتصدق بخمس دينار. وقد روي هذا الحديث من رواية الحكم وقتادة عن مقسم(٢).

٢٠٥٤- حدثنا ابن نمير، أنبأنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة، خرج بابنة حمزة، فاختصم فيها علي وجعفر وزيد إلى رسول الله ﷺ فقال علي: ابنة عمي، وأنا أخرجتها، وقال: جعفر: ابنة عمي

---

(١) الترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في السفر يوم الجمعة برقم(٥٢٧)؛ وأحمد (١٩٦٦).

(٢) أبوداود في الطهارة، باب في إتيان الحائض برقم(٢٦٤، ٢٦٦)؛ والنسائي في الطهارة، باب مايجب على من أتى حليلته في حال حيضها بعد علمه بنهي الله عز وجل عن وطئها برقم(٢٨٩)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٩١٠٠، ٩١٠٤، ٩١٠٦)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب في كفارة من أتى حائضاً برقم(٦٤٠)؛ وأحمد(٢٠٣٢).

وخالتها عندي، وقال زيد: ابنة أخي، وكان زيد مؤاخياً لحمزة، أخى بينهما رسول ا لله ﷺ، فقال: رسول ا لله ﷺ: أنت ومولاه، وقال لعلي: أنت أخي وصاحبي، وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي، وهي إلى خالتها[١]. تفرد به.

٢٠٥٥- حدثنا أبوخالد سليمان بن حبان، سمعت الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أفاض من مزدلفة قبل طلوع الشمس. رواه الترمذي عن قتيبة، عن أبي خالد الأحمر به. وقال: حسن صحيح[٢].

٢٠٥٦- حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حجاج، عن الحكم، عن أبي القاسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ رمى الجمرة وجمرة العقبة يوم النحر راكباً. رواه الترمذي عن أحمد بن منيع، عن يحيى بن زكريا به، وقال: حسن، وروواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر عن حجاج بن أرطأة[٣].

٢٠٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أهدى في بدنه جملاً كان لأبي جهل برته فضة. رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، عن وكيع به[٤].

٢٠٥٨- حدثنا يزيد، أنبأنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ كان يعتق من جاء من العبيد قبل مواليهم إذا أسلموا، وقد أعتق يوم الطائف رجلين[٥]. تفرد به.

٢٠٥٩- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما أفاض من عرفة تسارع قوم، فقال: أو فنودوا ليس البر بإيضاع الخيل ولا الركاب، قال: فما رأيت رافعة يدها تدعو / حتى أتينا جمعاً. ١٩ب

رواه أبوداود من طريق الأعمش، عن الحكم به[٦].

---

(١) أحمد(٢٠٤٠).

(٢) الترمذي في الحج،باب ماجاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس برقم(٨٩٥)؛ وأحمد(٢٠٥١).

(٣) الترمذي في الحج، باب ماجاء في رمي الجمار راكباً وماشياً برقم(٨٩٩)؛ وابن ماجة في المناسك، باب رمي الجمار راكباً برقم(٣٠٣٤)؛ وأحمد(٢٠٥٦).

(٤) ابن ماجة في المناسك، باب الهدي من افناث والذكور برقم(٣١٠٠)؛ وأحمد (٢٠٧٩).

(٥) أحمد(٢١١١).

(٦) أبوداود في المناسك، باب الدفعة من عرفة برقم(١٩٢٠)؛ وأحمد(٢٠٩٩).

٢٠٦٠- حدثنا يزيد، أنبأنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه طاف بالبيت على ناقته يستلم الحجر بمحجنة وبين الصفا والمروة. وقال يزيد مرة: على راحلته[١].

٢٠٦١- حدثنا يزيد، أنبأنا سعيد، عن قتادة، عن مقسم، عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ الذي يأتي إمرأته وهي حائض أن يتصدق بدينار أو نصف دينار[٢].

٢٠٦٢- حدثنا عبدالوهاب،عن قتادة، عن سعيد، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله.رواه النسائي من طريق سعيد بن أبي عروبة به. ورواه خصيف، عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً: «إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار. وروي عن خصيف، عن سعيد بن جبير، وعنه عن عكرمة، وعنه مرسلاً[٣].

٢٠٦٣- حدثنا عبدالقدوس بن بكر بن خنيس، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف، فخرج إليه عبدان فأعتقها، أحدهما أبوبكرة، وكان رسول الله ﷺ يعتق العبيد إذا خرجوا اليه[٤]. تفرد به.

٢٠٦٤- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: صام رسول الله ﷺ يوم فتح مكة حتى أتى قديداً، فاتي بقدح من لبن فأفطر، وأمر الناس أن يفطروا.

رواه النسائي من حديث شعبة به[٥].

٢٠٦٥- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم بالقاحة وهو صائم.

ورواه النسائي من حديث شعبة[٦].

---

(١) أحمد(٢١١٨).
(٢) احمد(٢١٢١).
(٣) النسائي في الكبرى (٩١٠٥، ٩١٠٩-٩١١٠،٩١١١،٩١١٤،٩١١٥).
(٤) أحمد(٢١٧٧).
(٥) النسائي في الصيام، باب الصيام في السفر برقم(٢٢٨٧)؛ أحمد(٢١٨٥).
(٦) النسائي في الكبرى برقم(٣٢٢٤-٣٢٢٧)؛ وأحمد(٢١٨٦).

١٩٥أ ٢٠٦٦- حدثنا نصر بن باب أبوسهل، في شوال سنة إحدى وثمانين ومائة، / عن الحجاج ، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: طاف رسول ا لله ﷺ بالبيت وجعل يستلم الحجر بمحجنه، ثم أتى السقاية بعدما فرغ وبنو عمه ينزعون منها، فقال:ناولوني، فرفع له الدلو فشرب، ثم قال: لولا أن الناس يتخذونه نسكاً، ويغلبونكم عليه لنزعت معكم، ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة[١].

٢٠٦٧- حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: إن رسول ا لله ﷺ احتجم صائماً محرماً فغشي عليه، قال: فكذلك كره الحجامة للصائم.

ورواه النسائي من حديث شعبة، عن الحكم، قال شعبة: ولم يسمعه الحكم من مقسم[٢].

٢٠٦٨- حدثنا نصر بن باب، حدثنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أنه قال: قتل المسلمون يوم الخندق رجلاً من المشركين، فأعطوا بجيفته مالاً، فقال رسول ا لله ﷺ: ((ادفعوا إليهم جيفتهم فإنه خبيث الجيفة، خبيث الدية))، فلم يقبل منهم شيئاً.

رواه الترمذي في الجهاد، عن محمود بن غيلان، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم بن عيينة به، وقال: غريب لانعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج عن الحكم[٣].

٢٠٦٩- حدثنا نصر بن باب، حدثنا الحجاج،عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال:رمى رسول ا لله ﷺ الجمار عند زوال الشمس أو بعد زوال الشمس.

رواه الترمذي عن أحمد بن عبد، عن زياد بن عبدا لله، عن الحجاج، ورواه ابن ماجة عن جبارة، عن أبي شيبة إبراهيم بن عفان كلاهما عن الحكم به، وقال: حسن صحيح[٤].

---

(١) أحمد(٢٢٢٧).
(٢) النسائي في الكبرى برقم(٣٢٢٧)؛ وأحمد(٢٢٢٨)
(٣) الترمذي في الجهاد، باب ماجاء لاتفادى جيفة الأسير برقم(١٧١٥).
(٤) الترمذي في الحج، باب ماجاء في الرمي بعد زوال الشمس برقم(٨٩٨)؛ وابن ماجة في المناسك، باب رمي الجمار أيام التشريق برقم(٣٠٥٤).

٢٠٧٠- حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أنه قال: إن أهل بدر كانوا ثلاثمائة وثلاثةٍ عشر رجلاً، وكان المهاجرون ستة وسبعين، وكان هزيمة أهل بدر لسبع عشر مضين يوم الجمعة في شهر رمضان[(١)]. تفرد به.

٢٠٧١-حدثنا أحمد بن الحجاج، أنبأنا عبدا لله بن المبارك، أنبأنا الحجاج بن أرطأة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: رمى رسول ا لله ﷺ جمرة العقبة، ثم ذبح، ثم حلق[(٢)].

٢٠٧٢- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ دفع خيبر: ارضها ونخلها مقاسمة على النصف.

رواه ابن ماجة، عن إسماعيل، عن إسماعيل بن توبة، عن هشيم به. ورواه أبوداود وابن ماجة من طريق جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن مقسم، عن ابن عباس قال: افتتح رسول ا لله ﷺ خيبر واشترط أن له الأرض وكل صفراء وبيضاء -الذهب والفضة- فقال أهل خيبر: نحن أعلم بالأرض منك فأعطناها على أن لكم نصف الثمرة، ولنا نصف، فزعم أنه أعطاهم على ذلك، فلما كان حين تصرته النخل بعث إليهم عبدا لله بن رواحة فحزر عليهم، وهو الذي تسميه أهل المدينة الخرص، فقال: في ذه كذا كذا، فقالوا: كثرت علينا يا ابن رواحة، قال: فأتى إلى جذاذ النخل فأعطهم نصف الذي قلت، قالوا: هذا الحق، وبه تقوم السموات والأرض، قد رضينا أن نأخذه بالذي قلت. وهذا لفظ أبي داود[(٣)].

٢٠٧٣- حدثنا علي بن عاصم، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم ومجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، ولا أقوله فخراً: بعثت إلى كل أحمر وأسود، فليس من أحمر ولا أسود يدخل في أمتي إلا كان منهم، وجعلت الأرض مسجداً[(٤)]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٢٣٢).
(٢) أحمد(٢٢٥٣).
(٣) أبوداود في البيوع، باب في المساقاة برقم(٣٤١٠)؛ ابن ماجة في الرهون، باب معاملة النخيل والكرم برقم(١٨٢٠، ٢٤٦٨)؛ وأحمد(٢٢٥٥).
(٤) أحمد(٢٢٥٦).

٢٠٧٤- حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا المسعودي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لما أفاض رسول ا لله من عرفات أوضع الناس فأمر رسول ا لله ﷺ منادياً ينادي: ((أيها الناس ليس البر بإيضاع الخيل ولا الركاب)). قال: فما رأيت من رافعة يدها عادية حتى نزل جمعاً(١).

٢٠٧٥- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا الحجاج بن أرطأة، حدثنا أبوجعفر محمد بن علي، قال: يعني الحجاج، وحدثني الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول ا لله ﷺ كفن في ثوبين أبيضين وفي برد أحمد(٢). تفرد به.

٢٠٧٦- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أنبأنا أبو زبيد، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال رسول ا لله ﷺ: صلى رسول ا لله ﷺ بمنى يوم التروية الظهر.

رواه أبوداود والترمذي من حديث الأعمش به، وعندهما: والفجر يوم عرفة بمنى. قال الترمذي: وليس هذا فيما عده شعبة فيما سمعه الحكم، عن مقسم(٣).

٢٠٧٧- حدثنا عبدا لله بن محمد، وسمعته أنا من عبدا لله بن محمد، حدثنا أبوخالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رجلاً أخذ
إمرأة وسباها فنازعته قائم سيفه فقتلها، فمر عليها / رسول ا لله ﷺ فأخبر أمرها ١٩٦أ
فنهى عن قتل النساء(٤). تفرد به.

٢٠٧٨- / وأن رسول ا لله ﷺ بعث إلى مؤتة، فاستعمل زيداً، فإن قتل زيد ١٩ب
فجعفر، فإن قتل جعفر فابن رواحة، فتخلف ابن رواحة، فجمع مع النبي، فرآه فقال:ماخلفك؟ قال: أجمع معك،قال:((لغدوة أو روحة خير من الدنيا ومافيها))(٥).

٢٠٧٩- وقال رسول ا لله ﷺ: ((ليس منا من وطيء حبلى))(٦).

---

(١) أحمد(٢٢٦٤).
(٢) أحمد(٢٢٨٤).
(٣) أبوداود في المناسك، باب الخروج إلى منى برقم(١٩١١)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في الخروج إلى منى والمقام بها برقم(٨٨٠)؛ وأحمد(٢٣٠٦).
(٤) أحمد(٢٣١٦).
(٥) أحمد(٢٣١٧).
(٦) أحمد(٢٣١٨).

٢٠٨٠-حدثنا عبدا لله بن محمد،وسمعته أنا من عبدا لله، قال: حدثنا عبدالرحمن ابن محمد المحاربي، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبيﷺ أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً، ثم يقعد، ثم يقوم فيخطب(١). تفرد به.

٢٠٨١- حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: أفاض رسول ا لله ﷺ من عرفة، وأمرهم بالسكينة، وأردف أسامة بن زيد، وقال: يأأيها الناس عليكم بالسكينة والوقار، فإن البر ليس بإيجاف الخيل. فما رؤيت ناقة رافعة يديها عادية حتى بلغت منى.

رواه أبوداود عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، وعن وهب بن بنان، عن عبيدة بن حميد كلاهما عن الأعمش به(٢).

٢٠٨٢- حدثنا سريج، قال: حدثنا عباد -يعني ابن العوام- عن الحجاج، عن الحكم، عن أبي القاسم، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خطب ميمونة بنت الحارث فجعلت أمرها إلى العباس فزوجها النبي ﷺ(٣). تفرد به.

٢٠٨٣- حدثنا سريج، قال: حدثنا عباد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين(٤).

٢٠٨٤- حدثنا شريح، قال: حدثنا عباد، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس مثله(٥).

٢٠٨٥- حدثنا بهز قال: حدثنا شعبة، قال:حدثنا الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال:خرج رسول ا للهﷺفي رمضان وهو يغزو مكة فصام رسول ا للهﷺحتى أتى قديداً، ثم دعا بقدح من لبن فشربه قال: ثم أفطر أصحابه حتى أتوا مكة(٦).

---

(١) أحمد(٢٣٢٢).
(٢) أبوداود في المناسك، باب الدفعة من عرفة برقم(١٩٢٠)؛ وأحمد(٢٤٢٧).
(٣) أحمد(٢٤٤١).
(٤) أحمد(٢٤٤٣).
(٥) أحمد(٢٤٤٤).
(٦) أحمد(٣١٧٦).

٢٠٨٦- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم، عن مقسم،عن ابن عباس، قال: خرج رسول ا للهﷺ من المدينة صائماً في شهر رمضان، فلما أتى قديداً أفطر، فلم يزل مفطراً حتى دخل مكة[١].

٢٠٨٧- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عبدالكريم وغيره، عن مقسم مولى عبدا لله بن الحارث، أن ابن عباس أخبره أن النبيﷺ جعل في الحائض تصاب ديناراً فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار، كل ذلك عن النبيﷺ.

رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من غير وجه عن عبدالكريم بن مالك الجزري به: وإذا كان دماً أحمر فدينار، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار. قال الترمذي: قد روى عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً[٢].

٢٠٨٨- وقال أبوداود: حدثنا عبدالسلام بن مطهر، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال:حدثنا علي بن الحكم البناني،عن أبي الحسن الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس أنه قال: إذا أصابها في الدم فدينار، وإذا اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار. ثم قال أبوداود: وكذلك قال ابن جريج، عن عبدالكريم، عن مقسم[٣].

٢٠٨٩- حدثنا أسود، قال: حدثنا أبوبكر، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ ليلة المزدلفة: ((يابني أخي، -لبني هاشم- تعجلوا قبل زحام الناس ولايرمين أحد منكم حتى تطلع الشمس.

رواه الترمذي، عن ابن أبي كريبن عن المسعودي، عن الحكم به، ثم قال: حسن صحيح[٤].

١٠٩٠- حدثنا حسين، قال: حدثنا شريك، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبيﷺ في الرجل يأتي إمرأته وهي حائض، قال: ((يتصدق بنصف دينار)).

---

(١) أحمد(٣٢٠٩).
(٢) النسائي في الكبرى برقم(٩١٠٧)؛ والترمذي في الطهارة، باب ماجاء في لاكفارة في ذلك برقم(١٣٧)؛ وابن ماجة في الطهرة، باب من وقع على إمرأته وهي حائض برقم(٦٥٠)؛ وأحمد(٣٤٧٣).
(٣) أبوداود في الطهارة، باب في إتيان الحائض برقم(١٦٥).
(٤) الترمذي في الحج، باب ماجاء في تقديم الضعفة من جمع بليل برقم(٨٩٣)؛ وأحمد(٣٥١٣).

رواه أبوداود والترمذي والنسائي من حديث شريك، زاد النسائي وابن جريج، عن خصيف به[١].

١٠٩١- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، أخبرني عثمان الجزري، أنه سمع مقسماً مولى ابن عباس يحدث عن ابن عباس قال: دخلي النبيﷺ البيت فدعا في نواحيه، ثم خرج، فصلى ركعتين[٢]. تفرد به.

١٠٩٢- حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، قال: وأخبرني عثمان الجزري، أن مقسماً مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ قال: تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبيﷺ، وقال بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه. فأطلع الله نبيه على ذلك، فبات علي على فراش النبيﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبيﷺ، فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا علياً رد الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الخيل اختلط عليهم، فصعدوا بالخيل، فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل هاهنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال[٣]. تفرد به.

١٠٩٣- حدثنا يزيد -يعني ابن هارون-، أنبأنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن رسول اللهﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره[٤]. تفرد به.

١٠٩٤- حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن مقسم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير أن رسول اللهﷺ جمع بين الصلاتين في السفر[٥]. تفرد به.

١٠٩٥- حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لما قدم رسول اللهﷺ مكة عام الحديبية مر بقريش وهم جلوس في دار

---

(١) أبوداود في الطهارة، باب في إتيان الحائض برقم(٢٦٦)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٩١٠٩-٩١١٣)؛ والترمذي في الطهارة، باب ماجاء في الكفارة في ذلك برقم (١٣٦)؛ وأحمد(٢٤٥٨).
(٢) أحمد(٢٥٦٢).
(٣) أحمد(٣٢٥١).
(٤) أحمد(٣٢٨٦).
(٥) أحمد(٣٢٨٨).

الندوة، فقال رسول ا للهﷺ: ((إن هؤلاء قد تحدثوا أنكم هزلى فارملوا إذا قدمتم ثلاثاً، فلما قدموا رملوا. قال: فقال المشركون: أهؤلاء الذين نتحدث أن بهم هزلاً ما رضي هؤلاء بالمشي حتى سعوا سعياً[١]. تفرد به.

٢٠٩٦- حدثنا عتاب، أنبأنا عبدا لله، أنبأنا سفيان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبيﷺ مر على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله، فقل: دعوه وسلبه[٢]. تفرد به.

١٠٩٧- حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا حجاج، عن الحكم بن عتبة، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبيﷺ ذبح ثم حلق[٣]. تفرد به.

يتلوه في الجزء الحادي عشر

٢٠٩٨- حدثنا أسود، قال: حدثنا أبو كدينة يحيى بن المهلب، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: صلى النبيﷺ بمنى خمس صلوات[٤]. تفرد به.

٢٠٩٩- حدثنا عبدالصمد، قال: حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، قال: حدثنا يزيد، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قال: أعطيت خمساً لم يعطهن نبي قبلي ولا أقولهن فخراً: بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائمن ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي فهي لمن لايشرك با لله شيئاً[٥]. تفرد به.

٢١٠٠-حدثنا عبدالرزاق،قال:حدثنا سفيان،عن ابن أبي ليلى،عن الحكم، عن مقسمن عن ابن عباس، قال: كفن رسول ا للهﷺ في بردين أبيضين وبرد أحمر[٦].

٢١٠١- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا زهير، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: نحر رسول ا للهﷺ في الحج

(١) أحمد(٣٣٤٧).
(٢) أحمد(٢٦٢٠).
(٣) أحمد(٢٦٣٨).
(٤) أحمد(٢٧٠٠).
(٥) أحمد(٢٧٤٢).
(٦) أحمد(٢٨٦١).

مائة بدنة نحر منها بيده ستين، وأمر ببقيتها فنحرت، وأخذ من كل بدنة فجمعت في قدر فأكل منها وحسا من مرقها، ونحر يوم الحديبية سبعين فيها جمل أبي جهل، فلما صدت عن النبي جنت كما تحن إلى أولادها[١].

٢١٠٢- وحدثنا أبوالجواب، قال: حدثنا عمار يعني: ابن زريق عن محمد بن عبدالرحمن، عن عبدا لله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: ساق رسول ا لله ﷺ مائة بدنة فذكر نحوه[٢].

٢١٠٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا المسعودي، عن الحكم، عن مقسم،عن ابن عباس أن النبي ﷺ قدم ضعفة أهله من جمع وقال: لاترموا الجمرة حتى تطلع الشمس.

رواه الترمذي عن أبي كريب، عن وكيع به، وقال: حسن صحيح[٣].

٢١٠٤- حدثنا أبوعبدالرحمن، قال: حدثنا المسعودي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كان رسول ا لله ﷺ يصلي فجاءت جاريتان حتى قامتا بين يديه عند رأسه فنحاهما وأومأ بيديه عن يمينه وعن يساره[٤].

٢١٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مقسم، عن ابن عباس أن رجلاً غشي إمرأة وهي حائض، فسأل عن ذلك رسول ا لله ﷺ فأمره أن يتصدق بدينار أو نصف دينار[٥].

٢١٠٦- حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن عثمان الجزري عن مقسم قال: لاأعلمه إلا عن ابن عباس، أن راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي بن أبي طالب، وراية الأنصار مع سعد بن عبادة، وكان إذا استحر القتال كان رسول ا لله ﷺ مما يكون تحت راية الأنصار[٦]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٨٨٠).
(٢) أحمد(٢٨٨١).
(٣) الترمذي في الحج، باب ماجاء في تقديم الضعفة من جمع بليل برقم(٨٩٣).
(٤) أحمد(٢٨٩٩).
(٥) أحمد(٣١٤٥).
(٦) أحمد(٣٤٨٦).

بقية أحاديث مقسم عن ابن عباس

٢١٠٧- فمن ذلك رواية الحكم بن عيينة، عنه، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قرأ في صلاة الجنازة بفاتحة الكتاب.

رواه الترمذي وابن ماجة، عن أحمد بن منيع، عن زيد بن الحباب، عن إبراهيم ابن عثمان عنه به. وقال الترمذي: ليس إسناده بذلك القوي، إبراهيم بن عثمان هو ابن شيبة الواسطي منكر الحديث(١).

(وحديث آخر)

٢١٠٨- رواه مسلم في مقدمة كتابه، عن محمود بن غيلان، عن أبي داود، عن شعبة، قلت للحكم: أصلى رسول ا لله ﷺ على قتلى أحد؟ فقال: لم يصل عليهم. فقال الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ صلى عليهم ودفنهم(٢).

(وحديث آخر)

٢١٠٩- رواه الترمذي في التفسير قائلاً: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال: حدثنا سفيان بن الحسين، عن الحكم، عن ابن عيينة، عن مقسم، عن ابن عباس قال: بعث النبي ﷺ أبا بكر وأمره أن ينادي بهذه الكلمات، ثم أتبعه علياً فبينا أبي بكر في بعض الطريق إذ سمع رغاء ناقة رسول ا لله ﷺ، فخرج أبوبكر فزعاً ويظن أنه رسول ا لله ﷺ فإذا علي فدفع إليه كتاب رسول ا لله ﷺ وأمر علياً أن ينادي بهذه الكلمات فانطلقا فحجا فقام علي أيام التشريق فنادى: ذمة ا لله ورسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ولايحجن بعد العام مشرك، ولايطوفن بالبيت عريان ولايدخل الجنة إلا مؤمن، فكان علي ينادي فإذا عيي قام أبوبكر فنادى بها.

ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس(٣).

---

(١) الترمذي في الجنائز، باب ماجاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب برقم (١٠٢٦)؛وابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في القراءة على الجنازة برقم (١٤٩٥).

(٢) مسلم في المقدمة، ص٢٣.

(٣) الترمذي في التفسير سورة التوبة برقم(٣٠٩١).

(وحديث آخر)

٢١١٠- رواه النسائي من حديث شعبة، عن الحكم عن مقسم، عن ابن عباس في مبيته عند خالته ميمونة وصلاة النبيﷺ من الليل وصلاته معه(١).

(وحديث آخر)

٢١١١- رواه ابن ماجة في كتاب الجنائز من سننه قال: حدثنا عبدالقدوس بن محمد، قال: حدثنا داود بن شبيب الباهلي، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لما مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ صلى عليه رسول الله ﷺ وقال: إن له مرضعاً في الجنة ولو عاش لكان صديقاً نبياً، ولو عاش لعتقت أخواله القبط وما استرق قبطي))(٢).

(وحديث آخر)

٢١١٢- رواه ابن ماجة، عن القاسم بن محمد بن عباد بن عباد المهلبي، عن عبدالله بن داود الخريبي، عن سفيان، قال: حج رسول الله ﷺ ثلاث حجات: حجتين قبل أن يهاجر، وحجته بعدما هاجر إلى المدينة، وقرن مع حجته عمرة، واجتمع ماجاء به رسول الله ﷺ وماجاء به علي مائة بدنة منها جمل لأبي جهل في أنفه برة فضة، فنحر النبيﷺ بيده ثلاثاً وستين، ونحر علي ماغبر. فقيل لسفين: من ذكره؟ فقال جعفر، عن أبيه، عن جابر وابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس(٣).

٢١١٣- خصيف عن مقسم، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ نزلت في قطيعة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس:لعل رسول الله ﷺ أخذها، فنزلت هذه الآية إلى آخرها.

رواه أبوداود في الحروف، والترمذي في التفسير، كلاهما عن قتيبة، عن عبدالواحد بن زياد عن خصيف به، وقال الترمذي: غريب، وقد روي عبدالسلام ابن حرب عن خصيف نحو هذا، وقال أبوداود مفتوحة الياء(٤).

---

(١) عزاه المزي في التحفة، ٢٤٤/٥ إلى النسائي في الصلاة وقال: هذا الحديث لم يذكره أبوالقاسم.
(٢) ابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته برقم(١٥١١).
(٣) ابن ماجة في المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ برقم(٣٠٧٦).
(٤) أبوداود في الحروف والقراءات، باب(١) برقم(٣٩٧١)؛ والترمذي في تفسير القرآن، سورة آل عمران، برقم(٣٠٠٩).

٢١١٤- عبدالكريم بن مالك الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بدر والخارجون إلىَ بدر. هكذا.

رواه البخاري والترمذي من طريق ابن جريج عنه به، وزاد الترمذي: لما نزلت غزوة بدر، قال عبدا لله بن محقق وابن أم مكتوم: إنا عميان يارسول ا لله، فهل لنا رخصة؟ فنزلت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾، فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر، ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ درجات منه على القاعدين على المؤنين غير أولى الضرر.

ثم قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس[(١)].

٢١١٥- يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: أتى بهم رسول ا لله ﷺ يوم أحد فجعل يصلي على عشرة وحمزة كما هو يرفعون وحمزة كما هو موضوع.

رواه ابن ماجة، عن محمد بن عبدا لله ابن نمير، عن أبي بكر بن عياش عنه به[(٢)].

---

(١) البخاري في المغازي، باب قول ا لله تعالى ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم..﴾ برقم(٣٧٣٨)؛ والترمذي في تفسير القرآن، سورة النساء برقم(٣٠٣٢).

(٢) ابن ماجة في الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم برقم(١٥١٣).

ومن معجم الطبراني

٢١١٦- الثوري عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: استعمل رسول ا للهﷺ ارقم بن أبي الأرقم الزهري على السقاية فاستتبع أبا رافع فأتى رسول ا للهﷺ فقال: ياأبا رافع إن الصدقة حرام على محمد وآل محمد، وإن مولى القوم من أنفسهم(١).

٢١١٧- حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، قال: حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبين عن ابن أبي ليلى، عن الحكمن عن مقسم، عن ابن عباس، قال: بينا رسول ا للهﷺ ومعه جبريل يناجيه، إذ انشق أفق السماء فاقبل جبريل يدنو من الأرض ويتمايل، فإذا ملك قد مثل بين يدي رسول ا للهﷺ فقال: يامحمد إن ا لله يأمرك أن تختار بين نبي عبد أو ملك نبي، قال: فأشار جبريل بيده إلى أن تواضع، فعرفت أن لي ناصح، فقلت عبد نبي فعرج ذلك الملك إلى السماء فقلت: ياجبريل قد كنت أردت أن أسألك عن هذا فرأيت من حالك ماشغلني عن المسألة من هذا؟ قال: هذا إسرافيل خلقه ا لله يوم خلقه بين يديه صافاً قدميه لايرفع طرفه بينه وبين الرب عز وجل سبعون نوراً ما منها نور يكاد يدنو منه إلا احترق بين يديه لوح فإذا أذن ا لله في شيء من السماء أو في الأرض ارتفع ذلك اللوح فضرب جبهته فينظر فإن كان من عملي أمرني به. قلت: ياجبريل، وعلى أي شيء أنت، قال :على الريح والجنود، قلت:وعلى أي شيء ميكائيل؟ قال: على البنات/ والمطر، قلت: وعلى أي ١٩٩
شيء ملك الموت؟ قال: على قبض الأنفسن وماظننت أنه نزل إلا لقيام الساعة، وما الذي رايت منه إلا خوفاً من قيام الساعة. إسناده لابأس به، وفيه(٢) عظيم بإعزاز رسول ا للهﷺ وإكرامه وتعظيمه. وفيه دلالة على شدة هول يوم القيامة؛ إذ جبريل يخاف من قيامها فما ظنك بمن له ذنوب وخطايا نسأل ا لله أن يغفر لنا ويعفو عنها(٣).

٢١١٨- جابر الجعفي، عن شبل بن علي، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، عن مقسم، عن ابن عباس مرفوعاً: ماسفل من الكعبين من الإزار في النار(٤).

---

(١) الطبراني(١٢٠٥٩).
(٢) كلمة غير واضحة في الأصل.
(٣) الطبراني(١٢٠٦١).
(٤) الطبراني(١٢٠٦٤).

٢١١٩- شعبة، عن السدي، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: وقف رسول ا للهﷺ على قتلى بدر، فقال: جزاكم ا لله عن من عصابة شراً، حرتموني أميناً، وكذبتموني صادقاً، ثم التفت إلى ابي جهل بن هشام، فقال: إن هذا كان أعتى على ا لله من فرعون، إن فرعون لما أيقن بالهلكة وحد ا لله، وأن هذا لما أيقن بالموت دعا اللات والعزى[1].

٢١٢٠- وقال الطبراني: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبي، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: صالح رسول ا للهﷺ أهل خيبر على كل صفراء وبيضاء، وعلى كل شيء إلا أنفسهم وذراريهم قال: وأتى بالربيع وكنانة ابني أبي الحضير، وأحدهما عروس بصفية بنت حيي، فلما أتى بهما قال: أين ابنتكما التي كانت تستعار في أعراس المدينة؟ قالا: أخرجتنا وأجليتنا، فأنفقناها، فقال: انظرا ماتقولان، فإنكما إن كتمتماني استحللت دماءكما وذريتكما، وقال لرجل من الأنصار: اذهب إلى مكان كذا وكذا، فانظر نخيلة في رأسها رقعة، فانزع تلك الرقعة واستخرج تلك الآنية فاتني بها. فانطلق حتى جاء بها، فأمر بهما رسول ا لله ﷺ فضربت أعناقهما وبعث إلى ذريتهما فأتى بصفية وهي عروس، فأمر بلالاً فانطلق بها إلى منزل رسول ا للهﷺ فانطلق بلال حتى مر بها على زوجها وأخيه، وهما قتيلان، فلما رجع إلى رسول ا للهﷺ، قال: سبحان ا لله ماأردت إلى جارية بكر تمر بها على قتيلين تريها إياهما، أما لك رحمة، قال: أردت أن أحرق خوفها. قال: ودخل رسول ا للهﷺ فبات معها ودخل أبو أيوب بسيفه فجلس إلى جانب الفسطاط، قال: إن سمعت راعيه أو رابني شيء كنت قريباً من رسول ا للهﷺ. قال: وخرج رسول ا للهﷺ إلى إقامة بلال فقال: من هذا؟ قال: أبو أيوب. قال: ماشأنك هذه الساعة ههنا؟ فقال:يارسول ا لله دخلت بجارية بكر، وقد قتلت زوجها وأخاه، فأشفقت عليك، قلت: أكون قريباً من رسول ا للهﷺ. فقال: يرحمك ا لله أبا أيوب. ثلاث مرات. قال: وأكثر الناس فيها، فقائل يقول: سريته. وقائل يقول: إمرأته. فلما كان عند الرحيل قالوا: انظروا ورسول ا للهﷺ، فإن حجبها فهي إمرأته، وإن لم يحجبها فهي سريته. فأخرجها رسول ا للهﷺ فحجبها فوضع لها ركبته، وقال لها:

---

(١) الطبراني(١٢٠٦٧).

اركبي. فأكرمت رسول الله ﷺ أن تضع قدمها على ركبته ووضعت ركبتها على فخذه فركبت. وقد كان عرض عليها قبل ذلك أن يعتقها وينكها، فقالت: لا بل أعتقني وانكحني، ففعل ﷺ[١].

٢١٢١- ومن حديث ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: شغل رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فقال: شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً[٢].

٢١٢٢- حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبي، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ((لاترفع الأيدي إلا في سبع مواطن: حين يفتتح الصلاة، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إلى البيت، وحين يقدم على الصفا، وحين يقدم على المروة، وحين يقف مع الناس عشية عرفة، وبجمع، والمقامين حين يرمي الجمرة))[٣].

٢١٢٣- حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا الحسين بن يزيد الطحان، حدثنا عائذ بن حبيب، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ في شهر رمضان، فشكى إليه أصحابه العطش، فدعا بماء فشرب فأفطر بعضهم، وصام بعض، فلم يعب واحد من الفريقين ماصنع الآخر[٤].

٢١٢٤- حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا ابن الأصبهاني، حدثنا حفص بن غياث، حدثنا الحجاج، عن / الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ ٢٠٠ب
مر بإمرأة يوم الخندق مقتولة، فقال: من قتل هذه؟ فقال رجل: أنا يارسول الله. قال: ولم؟ قال: نازعتني سيفي. فسكت[٥].

٢١٢٥- حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: من السنة أن لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج[٦].

---

(١) الطبراني(١٢٠٦٨).
(٢) الطبراني(١٢٠٦٩).
(٣) الطبراني(١٢٠٧٢).
(٤) الطبراني(١٢٠٧٤).
(٥) الطبراني(١٢٠٨٢).
(٦) الطبراني(١٢٠٨٣).

٢١٢٦- ومن حديث حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض، وقد أرسلوا إلى ظهورهم، ويوم حنين عمائر حمر. قال: ولم تقاتل الملائكة في يوم بدر، وإنما كانوا يكونون عدداً ومدداً لايضربون[١].

٢١٢٧- وبه: ((ليس منا من وطيء خيل))[٢].

٢١٢٨- وبه: كان رسول ا للهﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب[٣].

٢١٢٩- وبه: أصيب حمزة وحنظلة بن الراهب وهو جنب فقال رسول ا للهﷺ: ((لقد رايت الملائكة تغسلهما))[٤].

٢١٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا ابن شيبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: لما نزل بالنبيﷺ أبوسفيان وأصحابه قال لأصحابه: ((إني رأيت في المنام سيفي ذا الفقار انكسر، وهي مصيبة، ورأيت بقراً تذبح، ورأيت عليّ درعي، وهي مدينتكم لايصلون إليها إن شاء ا لله))[٥].

٢١٣١- وبه: قال: كان مع رسول ا للهﷺ يوم بدر مائة ناضح ونواضح، وكان معه فرسان يركب إحداهما المقداد بن الأسود، ويتروح الأخرى مصعب بن عمير وسهل بن حنيف، وكان أصحابه يعتقبون في الطريق النواضح، وكان رسول ا للهﷺ ومرثد بن ابي مزيد الغنوي حليف حمزة بن عبدالمطلب يعتقبون ناضحاً[٦].

٢١٣٢- ومن حديث أبي شيبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: قتل حمزة بن عبدالمطلب كانت عليه نمرة، وكان علي هو الذي أدخله قبره، فكان إذا غطى بها رأسه خرجت قدماه، وإذا غطى بها قدميه خرج رأسه، فأمره رسول ا للهﷺ أن يغطي بها رأسه وأن يأخذ له شجراً من العلجان فيجعله على رجليه[٧].

(١) الطبراني(١٢٠٨٥).
(٢) الطبراني(١٢٠٩٠).
(٣) الطبراني(١٢٠٩١).
(٤) الطبراني(١٢٠٩٤).
(٥) الطبراني(١٢١٠٤).
(٦) الطبراني(١٢١٠٥).
(٧) الطبراني(١٢١٠٧).

٢١٣٣- وبه قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد وعلي بن أبي طالب إلى اليمن / علي على المهاجرين، وخالد على الأعراب، فإذا كان قتال فعلي على جماعة الناس[(١)]. ٢٠١أ

٢١٣٤- وبه: لما أمر رسول الله ﷺ برجم ماعز بن مالك أتوه فقالوا: إنهم قد فعلوا. فقال رسول الله ﷺ: ((لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لقبلت منه))[(٢)].

٢١٣٥- وبه مرفوعاً: ((رأيت جعفر بن أبي طالب له جناحان في الجنة يطير بها حيث شاء))[(٣)].

٢١٣٦- وبه: ((اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الأملاك))[(٤)].

٢١٣٧- وبه قال ابن عباس: شهد فتح مكة ألف وثمانمائة من جهينة، وألف من مزينة، وتسع مائة من بني سليم، وأربع مائة ونيف من بني غفار، وأربع مائة ونيف من أسلم[(٥)].

٢١٣٨- وبه قال ابن عباس: إن خديجة ولدت لرسول الله ﷺ ست: عبدالله والقاسم وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة، وولدت له مارية القبطية إبراهيم[(٦)].

٢١٣٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: يامعشر الأنصار، من سيدكم؟ قالوا: الجد بن قيس على أنا نبخله. فقال: ليس بسيدكم، ولكن سيدكم عمرو بن الجموح. وكان شيخاً[(٧)].

٢١٤٠- حدثنا العباس بن الربيع بن ثعلب، حدثني أبين حدثنا أبوإسماعيل المؤدب، عن فطر بن خليفة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يامعشر التجار أيعجز أحدكم إذا رجع من سوقه أن يقرأ عشر آيات يكتب الله له بكل آية حسنة))[(٨)].

---

(١) الطبراني(١٢١٠٩).
(٢) الطبراني(١٢١١١).
(٣) الطبراني(١٢١١٢).
(٤) الطبراني(١٢١١٣).
(٥) الطبراني(١٢١١٤).
(٦) الطبراني(١٢١١٥).
(٧) الطبراني(١٢١١٦).
(٨) الطبراني(١٢١١٩).

٢١٤١- ومن حديث خارجة بن مصعب، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: كان رسول ا لله ﷺ يمسح العرق عن وجهه في الصلاة[١].

٢١٤٢- حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا طاهر بن أبي أحمد الزبيري، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن أبي إسحاق، عن الحكم، عن ابن عباس قال: انتهى عبدا لله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو وجل، فاستل سيفه فضرب عنقه فبدر رأسه، ثم أخذ سلبه وأتى النبي ﷺ فأخبره أنه قتل أبا جهل، فأحلفه با لله ثلاث مرات، فأعطاه سلبه[٢].

٢١٤٣- وللطبراني من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس رفعه: ((إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء))[٣].

٢١٤٤- وبه قال / : أهدى الصعب بن جثامة حمار وحش إلى رسول ا لله، فقال: ردوه فإنا محرمون))[٤].

٢١٤٥- وبه: ((لاتأذن المرأة في بيت زوجها إلا بإذنه، ولاتقوم من فراشها تصلي إلا بإذنه))[٥].

٢١٤٦- وبه: كفن رسول ا لله ﷺ في قميصه الذي مات فيه، وحلة انبجانية. وفي رواية: في حلة كان يلبسها وقميص، وغسله الفضل ورجل من الأنصار يصب عليه الماء ويغسل وعليه قميص[٦].

٢١٤٧- وبه: ((لعن رسول ا لله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء))[٧].

٢١٤٨- وبه: ((مانقصت صدقة من مال قط، وما مد عبد يده بصدقة إلا ألقيت في يد ا لله قبل يد السائل، ولافتح عبد باب مسألة له عنها غناً إلا فتح ا لله

---

(١) الطبراني(١٢١٢٢).
(٢) الطبراني(١٢١٢٣).
(٣) الطبراني(١٢١٤٢).
(٤) الطبراني(١٢١٤٣).
(٥) الطبراني(١٢١٤٤).
(٦) الطبراني(١٢١٤٦، ١٢١٤٧).
(٧) الطبراني(١٢١٥٨).

عليه باب فقر))[١].

٢١٤٩- حدثنا إسحاق الديري، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن عثمان الجرري، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: أول من أسلم علي[٢].

٢١٥٠- وبه: قتل حمزة يوم أحد، وقتل معه رجل من الأنصار، فجاءته صفية بنت عبدالمطلب بثوبين ليكفن فيهما حمزة، ولم يكن للأنصار كف، فأسهم رسول الله ﷺ بين ثوبين، ثم كفن كل واحد منهما في ثوب[٣].

٢١٥١- وبه: قال: فادا رسول الله ﷺ أسارى بدر، وكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء قام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبراً فقال: من للفتية يامحمد؟ قال: النار[٤].

٢١٥٢- ومن حديث عثمان الجرري، عن مقسم، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ
٢٠٢أ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ قال: تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم أثبتوه بالوثاق، وقال بعضهم: اقتلوه، وقال بعضهم: أخرجوه، فأطلع الله نبيه على ذلك، فبات علي على فراش رسو الله ﷺ وخرج رسول الله ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبون أنه رسول الله ﷺ، فلما أصبحوا نادوا إليه فلما رأوا علياً رد الله مكرهم، وقالوا: أين صاحبك؟ قال: لاأدري. فاقتصوا أثره فلما بلغوا الجبل أخلط عليهم فمروا بالغار فإذا على بابه نسج العنكبوت. فمكث فيه ثلاثاً[٥]. /

٢١٥٣- حدثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبوعبيدة بن الفضل بن عياض، حدثنا عبدا لله بن معاذ الصنعاني، عن معمر، عن عثمان الجرري، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ عروة بن مسعود إلى الطائف، فرماه رجل بسهم فقتله، فقال رسول الله ﷺ: ماأشبه هذا بصاحب ياسين[٦].

---

(١) الطبراني(١٢١٥٠).
(٢) الطبراني(١٢١٥١).
(٣) الطبراني(١٢١٥٢).
(٤) الطبراني(١٢١٥٤).
(٥) الطبراني(١٢١٥٥).
(٦) الطبراني(١٢١٥٦).

ومن مسند أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي رحمه الله

٢١٥٤- حدثنا عبدالأعلى، حدثنا معتمرٌ بن سليمان، سمعت ليث بن أبي سليم، عن أبي فزارة، عن مقسم أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفع الحديث إلى رسول ا للهﷺ ، قال: ((هذه الكلمات دواء من كل داء: أعوذ بكلمات ا لله التامة وأسمائه كلها عامة من شر السامة والهامة، ومن شر العين العلامة، ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر أبي فترة وما ولد ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتو ربهم فقالوا: وصب وصب. فقال: خذوا تربة من أرضكم فامسحوا بوصبكم رقية محمدﷺ من أخذ عليها صفراً أو كتمها فلا أفلح أبداً[(١)]. هذا حديث غريب جداً.

٢١٥٥- وحدثنا أبوالربيع، حدثنا حفص بن أبي داود، حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين، وللراجل سهماً.

المنذر بن مالك بن قطعة أبو نضرة العبدي النضري عن ابن عباس

٢١٥٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، قال: خطبنا ابن عباس على منبر البصرة، فقال: قال رسول ا للهﷺ: إنه لم يكن نبي إلا له دعوة قد تنجزها في الدنيا، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي. وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ولافخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، ولافخر، وبيدي لواء الحمد، ولافخر، آدم فمن دونه تحت لوائي، ولافخر، ويطول يوم القيامة على الناس فيقول بعضهم لبعض: انطلقوا إلى آدم أبي البشر فليشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا. فيأتون آدم، فيقولون: ياآدم أنت الذي خلقك ا لله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، اشفع لنا إلى / ربك فليقض بيننا. فيقول: إني لست هناكم، إني قد ٢٠ب
أخرجت من الجنة بخطيئتي وإنه لايهمني اليوم إلا نفسي. ولكن ائتوا نوحاً رأس النبيين، فيأتون نوحاً، فيقولون: يانوح اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا. فيقول: إني لست هناكم، إن دعوت بدعوة أغرقت أهل الأرض، وإن لايهمني إلا نفسي اليوم، ولكن ائتوا إبراهيم خليل ا لله فيأتون إبراهيم فيقولون: ياإبراهيم، اشفع لنا إلى ربنا

---

(١) أبويعلى(٢٤١٧).

فليقض بيننا. فيقول: إني لست هناكم، إني كذبت في الإسلام ثلاث كذبات - وا لله إن حاول بهن إلا عن دين، قوله: ﴿إِنِي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾، وقوله لإمرأته حيث أتى على الملك: أختي- وإنه لايهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا موسى عليه السلام اصطفاه ا لله برسالته وكلامه. فيأتون فيقولون: ياموسى، أنت الذي اصطفاك ا لله برسالته وكلمك، فاشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا. فيقول: لست هناكم، إني قتلت نفساً بغير نفس، ٢٠٣أ
وإني لايهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا عيسى روح ا لله وكلمته. فيأتون عيسى، فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا. فيقول: إني لست هناكم، إني اتخذت إلهاً من دون ا لله، وإن لايهمني اليوم إلا نفسي، ولكن أرأيتم لو كان متاعاً في وعاء مختوم عليه؟ أكان يقدر على مافي جوفه حتى يفض الخاتم؟ قال: فيقولون: لا. قال: فيقول: إن محمداً لخاتم للنبيين، وقد حضر اليوم، وقد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر. قال رسول ا لله ﷺ: فيأتوني، فيقولون: يامحمد، اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا. فيقول: أنا لها، حتى يأذن ا لله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد ا لله أن يصدع بين خلقه، نادى مناد: أين أحمد وأمته، فنحن الآخرون الأولون: آخر الأمم، وأول من يحاسب، فيفرج لنا الأمم طريقنا فنمضي غراً محجلين من أثر الوضوء، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها. فآتي باب الجنة فأخذ بحلقة الباب، فأقرع الباب، فيقال: من أنت؟ فأقول: أنا محمد. فيفتح، فآتي ربي تبارك وتعالى وهو على كرسيه أو سريره -شك حماد- فأخر له ساجداً، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي وليس يحمده بها أحد بعدي، / فيقال: يامحمد، ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل يسمع، واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: أي رب أمتي أمتي. فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا -لم يحفظ حماد-. ثم أعود فأسجد، فأقول ماقلت، فيقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أي رب، أمتي أمتي. فيقول: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا -دون الأول- ثم أعود فأسجد وأقول مثل ذلك، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أي رب، أمتي أمتي. فيقال: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا -دون ذلك-. ح

ورواه ابن ماجة في الزهد، عن محمد بن يحيى، عن أبي سلمة التبوذكي عن حماد

ابن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نضرة المنذر به[١].

٢١٥٧- حدثنا يونس، حدثنا البراء -يعني ابن عبدا لله الغنوي-، عن أبي
٢٠٢ب نضرة / قال: كان ابن عباس على منبر أهل البصرة، سمعته يقول: إن نبي ا لله ﷺ كان يتعوذ في صلاته من أربع، يقول: أعوذ با لله من عذاب القبر، وأعوذ با لله من عذاب النار، وأعوذ با لله من الفتن ماظهر منها ومابطن، وأعوذ با لله من فتنة الأعور الكذاب[٢]. تفرد به.

٢١٥٨- وحديثه: سألت ابن عباس وابن عمر عن الصرف في ترجمته عن داود ابن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري[٣].

(حديث آخر)

٢١٥٩- قال الطبراني من طريق أبي عقيل الدورقي، عن أبي نضرة المنذر، عن ابن عباس في قوله: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قال: هم قوم كانوا على عهد رسول ا لله ﷺ لايغزون معه لأسقام وأمراض وأوجاع، وآخرون أصحاء لايغزون معه، فكان المرضى في عذر من الأصحاء[٤].

(حديث آخر)

٢١٦٠- من طريق شداد بن سعيد الراسبي، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن ابن عباس مرفوعاً: ((يامعشر شباب قريش، لاتزنوا، من حفظ فرجه فله الجنة))[٥].

(حديث آخر)

٢١٦١- من طريق غسان بن نصر، عن سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن ابن عباس، قال: من سره أن يحرم ماحرم ا لله ورسوله فليحرم نبيذه[٦].

---

(١) ابن ماجة في الزهد، باب صفة أمة محمد برقم(٤٢٩٠)؛ أحمد(٢٥٤٦).
(٢) أحمد(٢٦٦٧).
(٣) مسلم في المساقاة، باب بيع الطعام مثلاص بمثل برقم(١٥٩٤).
(٤) الطبراني(١٢٧٧٥).
(٥) الطبراني(١٢٧٧٦).
(٦) الطبراني(١٢٧٧٨).

(حديث آخر)

٢١٦٢- من طريق بشر بن الفضل، عن أبي سلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن ابن عباس في مبيته عند خالته وصلاته مع رسول الله ﷺ قال: فأوتر بسبع أو بتسع، ثم ركع ركعتين، ثم وضع جنبه حتى سمعت صفيره، ثم أقيمت الصلاة فخرج إلى الصلاة[(١)].

(حديث آخر)

٢١٦٣- من طريق سلام الطويل، عن زيد العمي، عن أبي نضرة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه استوى، فلو صب على ظهره الماء استقر[(٢)].

مهران أبو صفوان، عن ابن عباس رضي الله عنه

٢١٦٤- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الحسن بن عمرو الفقمي، عن مهران أبي صفوان، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من أراد الحج فليتعجل)).

رواه أبوداود، عن مسدد، عن أبي معاوية به[(٣)].

٢١٦٥- وحدثنا عبدالرحمن بن محمد -يعني المحاربي-، حدثنا الحسن بن عمرو، عن أبي صفوان الجمال، قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: ((من أراد الحج فليتعجل))[(٤)].

٢١٦٦- موسى بن سالم أبوجهضم مولى العباس بن عبدالمطلب، عن ابن عباس، أنه رأي جبريل مرتين ودعا له النبي ﷺ مرتين.

رواه الترمذي في المناقب عن بندار ومحمود بن غيلان، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم عنه، وقال: هو مرسل؛ أبوجهضم لم يدرك ابن عباس[(٥)].

---

(١) الطبراني(١٢٧٨٠).
(٢) الطبراني(١٢٧٨١).
(٣) أبوداود في المناسك، باب(٦) برقم(١٧٣٢)؛ وأحمد(١٩٧٣).
(٤) أحمد(١٩٧٤).
(٥) الترمذي في المناقب، باب مناقب عبدا لله بن عباس برقم(٣٨٢٢).

موسى بن سلمة بن المحبق الهذلي البصري عن ابن عبّاس

٢١٦٧- حدثنا بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن موسى بن سلمة، قال: سألت ابن عباس عن الصلاة بالبطحاء / إذا فاتتني الصلاة في الجماعة؟ فقال: ٢٠٤
ركعتين، تلك سنة أبا القاسمﷺ(١).

٢١٦٨- حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، حدثنا أيوبن عن قتادة، عن موسى بن سلمة، قال: كنا مع ابن عباس بمكة، فقلت: إنا إذا كنا معكم صلينا أربعاً، وإذا رجعنا إلى رحالنا صلينا ركعتين، فقال: تلك سنة أبا القاسمﷺ.

رواه مسلم والنسائي من حديث سعيد وشعبة. زاد مسلم: وهشام الدستوائي، ثلاثتهم عن قتادة به(٢).

٢١٦٩- وحدثنا يحيى، عن هشام، عن قتادة، عن موسى بن سلمة، قال: قلت لابن عباس: إذا لم يدرك الصلاة في المسجد، كم يصلي بالبطحاء؟ قال: ركعتين، تلك سنة أبي القاسمﷺ(٣).

٢١٧٠- حدثنا إسماعيل، أنبأنا أبوالتياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ بعث بثمان عشرة بدنة مع رجلن فأمره فيها بأمره، فانطلق، ثم رجع إليه، فقال: أرأيت إن أزحف علينا منها شيء؟ فقال: انحرها ثم اصنع نعلها في دمها، ثم اجعلنا على صفحتها، ولاتأكل منها أنت ولاأحد من أهلك رفقتك)). قال عبدا لله ابي: ولم يسمع إسماعيل بن علية من أبي التياح إلا هذا الحديث.

رواه مسلم، عن يحيى بن يحيى وأبي بكر وعلي بن حجرة والنسائي عن يعقوب الدورقي أربعتهم عن إسماعيل بن علية، ورواه مسلم وأبوداود من حديث أبي التياح به(٤).

---

(١) أحمد(٣٤٩٤).

(٢) مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها برقم(٦٨٨)؛ والنسائي في كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب الصلاة بمكة برقم(١٤٤٣، ١٤٤٤)؛ وأحمد(١٨٦٢).

(٣) أحمد(١٩٩٦).

(٤) مسلم في الحج، باب مايفعل بالهدي إذا عطب في الطريق برقم(١٣٢٥)؛ وأبوداود في المناسك، باب في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ برقم(١٧٦٣)؛ والنسائي في الكبرى(٤١٣٦)؛ وأحمد(١٨٦٩).

٢١٧١- وحدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابن زيد- عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، قال: خرجت أنا وسنان بن سلمة ومعنا بدنتين، فأزحفتا علينا في الطريق، فقال لي سنان: هل لك في ابن عباس؟ فأتيناه، فسأله سنان. فذكر الحديث.

ورواه أبوداود عن سليمان بن حرب ومسدد، عن حماد بن زيد به(١).

٢١٧٢- وحدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا أبوالتياح، عن موسى بن سلمة، قال: حججت أنا وسنان بن سلمة، ومع سنان بدنة، فأزحفت عليه -يعني بشأنها- فقلت: لئن قدمت مكة لأستخبرن عن هذا. قال: فلما قدمنا مكة، قلت: انطلق بنا إلى ابن عباس. فدخلنا عليه وعند جارية، وكان لي حاجتان ولأصحابي حاجة، فقال: ألا أخليك؟ فقلت: لا، فقلت: كانت معي بدنة فأزحفت علينا، فقلت: لئن قدمت مكة لاستخبرن عن هذا، فقال ابن عباس: بعث رسول ا لله ﷺ بالبدن مع فلان، فأمره فيها بأمره، فلما قفا رجع فقال: يارسول ا لله، مأأصنع بما أزحف؟ قال: انحرها واصبغ نعلها في دمها، واضرب على صفحتها ولاتأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك. قال: فقلت له: أكون في هذه المغازي فاغنم فاعتق عن أمي أفيجزيء عنها إن أعتق؟ فقال ابن عباس: أمرت إمرأة سنان بن عبدا لله الجهني أن تسل أو تسأل رسول ا لله ﷺ عن أمها توفيت ولم تحج، أيجزيء عنها أن تحج عنها؟/ فقال النبي ﷺ: أرأيت لو كان على أمها دين فقضته عنها أكان يجزيء عن أمها؟ قالت: نعم. قال: فلتحجج عن أمها. وسألته عن البحر، فقال: ماء البحر طهور(٢). ٢٠٤ب

٢١٧٣- حديث أمرت إمرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل لها رسول ا لله ﷺ في الحج عن الشيخ الكبير. الحديث.

رواه النسائي عن عمران بن موسى، عن عبدالرزاق، عن أبي التياح، عن موسى ابن سلمة به(٣).

موسى بن يسار، عن ابن عباس

٢١٧٤- قال الطبراني حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، عن

(١) أبوداود في المناسك، باب في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ برقم(١٧٦٣)؛ وأحمد(٢١٨٩).
(٢) أحمد(٢٥١٨).
(٣) النسائي في الحج، باب الحج عن الميت الذي لم يحج برقم(٢٦٣٣).

ابن جريج، سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن خاله -يعني موسى بن يسار- قال: كان ابن عباس يوم الجمعة يبسط له في بيت خالته ميمونة فيتحدث، فقال له رجل: أخبرني عما مست النار؟ فقال ابن عباس:لا أخبرك إلا مارأيت من رسول ا للهﷺ، كان هو وأصحابه في قبة فجاء المؤذن فقام إلى الصلاة حتى إذا كان بالباب أتى بصحفة فيها خبز ولحم، فرجع بأصحابه فأكل وأكلوا ثم رجع إلى الصلاة ولم يتوضأ[١].

ميمون بن مهران الجرري أبو أيوب مولى بني أسد عن ابن عباس

٢١٧٥- حدثنا يونس، حدثنا أبوعوانة، عن أبي بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: نهى رسول ا للهﷺ عن كل ذي ناب من السباعن وعن كل ذي مخلب من الطير.

رواه مسلم في الصيد عن يحيى بن يحيى وأحمد بن حنبل كلاهما عن هشيم، وعن أبي كامل عن أبي عوانة، عن أبي بشر، وروواه مسلم أيضاً عن أحمد بن حنبل، عن أبي داود، عن أبي عوانة، عن الحكم وأبي بشر كلاهما عن ميمون. ومن حديث شعبة، عن الحكم به. ورواه الثوري عن حجاج بن أرطأة وجعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال أحدهما: نهى رسول ا للهﷺ. وقال الآخر: نُهي.وقد تقدم من رواية ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال الخطيب البغدادي الصحيح أنه من رواية ميمون، عن ابن عباس ليس بينهما واسطة[٢].

٢٠٥أ ٢١٧٦- وحدثنا عتاب، حدثنا عبدا لله، حدثنا / شعبة، عن الحكم، عن ميمون ابن مهران، عن ابن عباس أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير. قال: يرفعه الحكم، قال شعبة: وأنا أكره إن أحدث برفعه. قال: وحدثني عياض والحجاج، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس لم يرفعه[٣].

---

(١) الطبراني(١٠٧٥٦).

(٢) مسلم في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع برقم(١٩٣٤)؛ وأبوداود في الأطعمة، باب النهي عن أكل السباع برقم(٣٨٠٣، ٣٨٠٥)؛ أحمد(٢١٩٢).

(٣) أحمد(٢٦١٩).

٢١٧٧- وحدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبوعوانة، عن الحكم وأبو بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير(١).

٢١٧٨- حدثنا عفان، حدثنا أبوعوانة، حدثنا جعفر بن أبي وحشية أبوبشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السبع، وعن كل ذي مخلب من الطير(٢).

٢١٧٩- حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، حدثني حبيب بن الشهيد، حدثني ميمون بن مهران، أنه سمع ابن عباس يقول: احتجم رسول الله ﷺ، وهو محرم.

رواه الترمذي والنسائي عن محمد بن المثنى، عن محمد بن عبدالله الأنصاري به، وقال النسائي: هو منكر، ولعله رواه: تزوج ميمونة وهو محرم. كما رواه النسائي من طريق حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محل(٣).

(حديث آخر)

٢١٨٠- رواه ابن ماجة عن جبارة بن المغلس، عن حجاج بن تميم، عن ميمون ابن مهران، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى(٤).

٢١٨١- وبه أن عبداً من الخمس سرق من الخمس، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ فلم يقطعه، وقال: مال الله عز وجل سرق بعضه بعضاً(٥).

(حديث آخر)

٢١٨٢- قال الطبراني: حدثنا الحسن بن إسحاق، حدثنا جبارة بن المغلس، حدثنا الحجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله

---

(١) أحمد(٢٧٤٧).
(٢) أحمد(٣٠٢٣).
(٣) النسائي في الكبرى برقم(٣٢٣١-٣٢٣٢)؛ والترمذي في الصوم، باب(٦١) ماجاء في الرخصة في ذلك برقم(٧٧٦)؛ وأحمد(٢٨٨٨).
(٤) ابن ماجة في إقامة الصلاة، باب ماجاء في الاغتسال في العيدين برقم(١٣١٥).
(٥) وابن ماجة في الحدود، باب العبد يسرق برقم(٢٥٩٠).

ﷺ: ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الإشراك با لله: ﴿قُل يَاأَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ عند منامكم[١].

(حديث آخر)

٢١٨٣- وقال الطبراني: حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عمران بن زيد، حدثنا الحجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن
٢٠ب عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ: يكون قوم في آخر الزمان / يسمون الرافضة يرفضون الإسلام ويلفظونه فاقتلوهم فإنه مشركون.

ثم رواه من طريق يوسف بن عدي، عن الحجاج بن تميم به[٢].

٢١٨٤-حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي،حدثنا محمد بن معاوية النيسابوري، حدثنا أبوالمليح الرقي، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: كان رسول ا للهﷺ ربما اغتسل يوم الجمعة، وربما ترك أحياناً[٣].

ميمون بن عبدالله، عن ابن عباس

٢١٨٥- قال لما خرج أهل المسجد وترك علياً قال الناس في ذلك، فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ فقال: ماأنا أخرجتكم ولاتركت علياً، ولكن ا لله أخرجكم وترك علياً، إنما أنا عبد مأمور وما أمرت به فعلت ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾.

رواه الطبراني من طريق حسين الأشقر، عن أبي عبدالرحمن المسعودي، عن كثير النواء عنه به[٤].

ميمون المكي، عن ابن عباس

٢١٨٦- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن ميمون المكي أنه رأى عبدا لله بن الزبير وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه. قال: فانطلقت إلى ابن عباس، فقلت له: إني قد رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم ير أحداً يصليها، فوصفت له هذه

---

(١) الطبراني(١٢٩٩٣).
(٢) الطبراني(١٢٩٩٧، ١٢٩٩٨).
(٣) الطبراني(١٢٩٩٩).
(٤) الطبراني(١٢٧٢٢).

الإشارة. فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله فاقتد بصلاة ابن الزبير. رواه أبوداود عن قتيبة به مثله[١].

ناعم بن أجيل أبو عبدالله مولى أم سلمة عن ابن عباس

٢١٨٧- أن رسول الله ﷺ رأى حماراً موسوماً في وجهه فقال: لعن الله من فعل هذا. رواه مسلم في اللباس عن أحمد بن عيسى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عنه به[٢].

نافذ أبو معبد مولى ابن عباس عنه

يأتي في الكنى عنه إن شاء الله.

نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل النوفلي أبو محمد عن ابن عباس

٢١٨٨- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن مالك، عن عبدالله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن / ابن عباس، قال: قال رسول الله: ((الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها))[٣]. ٢٠٦/١

٢١٨٩- وحدثنا سفيان، حدثنا زياد بن سعد، عن عبدالله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس يبلغ به النبي ﷺ: ((الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر يستأمرها أبوها في نفسها وإذنها صماتها))[٤].

٢١٩٠- وحدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني صالح بن كيسان، عن عبدالله بن الفضل بن عباس بن ربيعة، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((الأيم أولى بأمرها، واليتيمة تستأمر في نفسها وإذنها صماتها))[٥].

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب افتتاح الصلاة برقم(٧٣٩)؛ وأحمد(٢٣٠٨).
(٢) مسلم في اللباس، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجههم ووسمه فيه(٢١١٨).
(٣) أحمد(١٨٨٨، ٢١٦٣).
(٤) أحمد(١٨٩٧).
(٥) أحمد(٢٣٦٥).

٢١٩١- وحدثنا أبو أحمد، حدثنا عبيدا لله بن عبدا لله بن موهب، أخبرني نافع ابن جبير، عن ابن عباس، عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((الأيم أملك بأمرها من وليها، والبكر تستأمر في نفسها وصماتها إقرارها)).

رواه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة. زاد مسلم وسعيد بن منصور، ويحيى ابن يحيى، وأبوداود عن أحمد بن يونس والقعنبي، وابن ماجة عن إسماعيل بن موسى السدي كلهم عن مالك بن أنس به. ورواه مسلم أيضاً عن قتيبة وابن أبي عمر، وأبوداود عن أحمد بن حنبل، والنسائي عن محمد بن منصور كلهم عن سفيان بن عيينة به. ورواه النسائي أيضاً عن أحمد بن سعيد، عن يعقوب بن إبراهيم به، وقال الترمذي: صحيح[١]. قال شيخنا في أطرافه: وقد رواه محمد بن منصور، عن سفيان ابن عيينة، عن مالك وزياد بن سعد، عن عبدا لله بن الفضل به.

٢١٩٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث، حدثني حكم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: أمني جبريل عند البيت فصلى بي الظهر حين زالت الشمس، فكانت بقدر الشراك، ثم
٢٠٦ب صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي المغرب / حين أفطر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول، ثم صلى الفجر فأسفر، ثم التفت إلي فقال: يامحمد هذا وقت الأنبياء من قبلك فيما بين هاذي الوقتين[٢].

٢١٩٣- وحدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش ابن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال في الفجر في اليوم الثاني: ((لا أدري أي شيء قال))، وقال في العشاء: ((صلى

---

(١) مسلم في النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، برقم (١٤٢١)؛ وأبوداود في النكاح، باب في الثيب برقم(٢٠٩٨-٢٠٩٩)؛ والترمذي في النكاح، باب ماجاء في استئمار البكر والثيب برقم(١١٠٨)؛ والنسائي في النكاح، باب استئذان البكر في نفسها، برقم(٣٢٦٠، ٣٢٦٢، ٣٢٦٤)؛ وابن ماجة في النكاح، باب استئمار البكر والثيب برقم(١٨٧٠)؛ وأحمد(٢٤٨١)؛ وانظر تحفة الأشراف للمزي، ٢٥٨/٥-٢٥٩.

(٢) أحمد(٣٠٨١).

بي حين ذهب ثلث الليل الأول)).

رواه أبوداود عن مسدد، عن يحيى، عن سفيان الثوري. ورواه الترمذي عن هناد، عن عبدالرحمن أبي الزناد كلاهما عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم به. وقال الترمذي: حسن(١).

(حديث آخر)

٢١٩٤- في قدوم مسيلمة الكذاب المدينة وقوله: إن جعل لي محمد الأمر من بعده اتبعته، وقوله عليه السلام له: ((لو سألتني هذا العرجون ما أعطيتك، وماأراك إلا الذي أريت فيه ماأريت، ولو توليت ليعقرنك ا لله))(٢).

الحديث بتمامه سيأتي في ترجمة ابن عباس، عن أبي هريرة.

٢١٩٥- وحديث: كذبني ابن آدم ولم يكن له أن يكذبني، وشتمني ولم يكن له ذلك: أما تكذئبه إياي فقوله: لم يعدني كما بدأني، وليس أولى الخلق بأصعب من إعادته. وقوله: إن لي ولداً، وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد، ولم يكن له كفواً أحد.

رواه البخاري عن أبي اليمان، عن شعيب، عن عبدا لله بن أبي حسين، عنه(٣).

٢١٩٦- وبه: ((أبغض الناس إلى ا لله ثلاثة. الحديث(٤).

(حديث آخر)

٢١٩٧- رواه ابن ماجة عن محمد بن عثمان العثماني، عن الدراوردي، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم، عنه أن إمرأة من خثعم قالت: يارسول ا لله، إن أبي شيخ كبير أحج عنه؟ قال: نعم(٥).

(١) أبوداود في الصلاة، باب ماجاء في المواقيت برقم(٣٩٣)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في مواقيت الصلاة برقم(١٤٩)؛ وأحمد(٣٠٨٢).

(٢) البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم(٣٤٢٤)؛ ومسلم في الرؤيا، باب رؤيا النبيﷺ برقم(٢٢٧٣).

(٣) البخاري في التفسير سورة البقرة باب﴿وقالوا اتخذ ا لله ولداً سبحانه﴾ (٤٢١٢).

(٤) البخاري في الديات، باب من طلب دم إمرئ بغير حق برقم(٦٤٨٨).

(٥) ابن ماجة في المناسك، باب الحج عن الحي إذا لم يستطع برقم(٢٩٠٧).

(حديث آخر)

٢١٩٨- رواه الطبراني من طريق عبدا لله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((يأتي المقتول يوم القيامة تشخب أوداجه
٢٠٧أ متعلقاً رأسه بإحدى يديه، والمقتول باليد الأخرى ويقول: يارب، / هذا قتلني، فيقول ا لله: تعست. ويأمر به إلى النار))[(١)].

٢١٩٩- نجدة بن نفيع الحنفي، سألت ابن عباس عن هذه الآية ﴿إلا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قال: أمسك القطر منهم، فكان عذابهم. رواه أبوداود في الجهاد، عن عثمان بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، حدثني نجدة فذكره[(٢)].

نصر بن عمران أبوجمرة الضبعي، عنه

يأتي في الكنى.

النضر بن أنس بن مالك الأنصاري، عن ابن عباس

٢٢٠٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن النضر بن أنس، قال: كنت عند ابن عباس وهو يفتي الناس لايسند إلى نبي ا لله ﷺ شيئاً من فتياه حتى جاءه رجل من أهل العراق، فقال: إني رجل من أهل العراق، وإني اصور هذه التصاوير؟ فقال له ابن عباس: ادنه إما مرتين وإما ثلاثة، فدنا، فقال ابن عباس: سمعت محمد ﷺ يقول: ((من صور صورة في الدنيا يكلف يوم القيامة أن ينفخ فيه وليس بنافخ))[(٣)].

٢٢٠١- وحدثنا محمد بن بشر، حدثنا سعيد بن أبي عروبة أنه شهد النضر ابن أنس يحدث قتادة أنه شهد عبدا لله بن عباس يفتي الناس ولايذكر في فتياه رسول ا لله ﷺ حتى جاء رجل فقال: إني رجل عراقي، وإني أصور هذه التصاوير؟ فقال: ادنه ادنه مرتين أو ثلاثاً، سمعت محمداً ﷺ أو قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ)).

---

(١) الطبراني(١٠٧٤٢).
(٢) أبوداود في الجهاد، باب في نسخ نفير العامة بالخاصة برقم(٢٥٠٦).
(٣) أحمد(٢١٦٢).

رواه البخاري، عن عياش ابن الوليد الرقام، عن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، قال: سمعت النضر بن أنس يحدث قتادة، عن ابن عباس فذكره. وقال في البيوع: وسمع النضر بن عباس. ورواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي ابن مسهر، عن سعيد بن أبي عروبة، ورواه النسائي عن عمرو بن علي، عن خالد ابن الحارث، عن سعيد. ورواه مسلم ايضاً عن أبي غسان المسمعي وأبي موسى، كلاهما عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن النضر بن أنس به[(١)].

٢٠٧ب ٢٢٠٢- هاني بن أمية الحضرمي، عن ابن عباس، / قال: توفي ابن لصفية عمة رسول الله ﷺ، فبكت عليه، فقال لها رسول الله ﷺ: ((من توفي له ولد في الإسلام فصبر بنى الله له بيتاً في الجنة)) وذكر حديثاً طويلاً فيه ((كل نسب وسبب فإنه منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي، ورحمي فإنه موصولة في الدنيا والآخرة))، وفيه: ((الناس دثار والأنصار شعار)).

رواه البزار عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أمه، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل عنه[(٢)].

هرمز، ويقال: هرم أبوخالد الوالبي الكوفي
عن ابن عباس

٢٢٠٣- قال: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم.

رواه أبوداود عن مسدد، والترمذي والبزار عن أحمد بن عبده، كلاهما عن معتمر بن سليمان، عن إسماعيل بن حماد، عن ابن أبي سلمان، عنه به. وقال أبو داود: ضعيف. وقال الترمذي: ليس إسناده بذلك. وقد رواه الطبراني من طريق مسدد وغيره، عن معتمر بن إسماعيل بن حماد، عن أبي خالد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين[(٣)].

---

(١) البخاري في اللباس، باب: من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح برقم(٥٦١٨)؛ وفي البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح برقم(٢١١٢)؛ ومسلم في اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان برقم(٢١١٠)؛ والنسائي في الزينة،باب ذكر مايكلف أصحاب الصور يوم القيامة برقم(٥٣٥٨)؛أحمد(٣٢٧٢).

(٢) كشف الأستار(٢٣٦٣).

(٣) أخرجه أبوداود في رواية أبي الطيب ابن الأشناني كما ذكر المزي في تحفة الأشراف، ٥/٢٦٥؛ والترمذي في الصلاة، باب من رأى الجهر بـ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ برقم(٢٤٥)؛ والبزار كما في كشف الأستار برقم(٥٢٦)؛ والطبراني (١٢٧١٨).

٢٢٠٤- وهب بن كيسان أبونعيم الأسدي مولاهم، قال: أخرج عبدان على عهد ابن الزبير فأخرج الخروج. الحديث، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: أصاب السنة. رواه النسائي عن بندار، عن يحيى بن عبدالحميد بن جعفر عنه[١].

وهب بن منبه اليماني أبوعبدالله، عن ابن عباس

٢٢٠٥- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبوبكر بن عياشن عن إدريس بن منبه، عن أبيه وهب بن منبه، عن ابن عباس قال: سألت النبيﷺ جبريل عليه السلام، أين يراه في صورته؟ فقال: ادع ربك، فدعا ربه، قال: فطلع عليه سواد من المشرق، قال: فجعل يرتفع وينتشر، فلما رآه النبيﷺ صعق فأتاها فنعشه ومسح البزاق عن شدقه[٢]. تفرد به.

٢٠٨أ ٢٢٠٦- حدثنا عبدالرزاق، عن المنذر بن النعمان الأفطس، قال: سمعت وهباً/ يحدث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج من عدن أبين اثنا عشر ألفاً ينصرون الله ورسوله، هم خير من بيني وبينهم» قال لي معمر: اذهب فسله عن هذا الحديث[٣]. تفرد به.

٢٢٠٧- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن».

رواه الترمذي، عن بندار، والنسائي عن إسحاق، وابن المثنى، ثلاثتهم عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، ورواه أبوداود من حديثه، وقال الترمذي: حسن غريب لانعرفه إلا من حديث الثوري[٤].

(حديث آخر)

٢٢٠٨- رواه الترمذي عن فضالة بن الفضل، عن أبي بكر بن عياش، عن ابن وهب بن منبه، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً: «كفا بك إثماً ألا تزال مخاصماً» ثم

---

(١) النسائي في صلاة العيدين، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد برقم(١٥٩٢).
(٢) أحمد(٢٩٦٥).
(٣) أحمد(٣٠٧٩).
(٤) أبوداود في الصيد،باب في اتباع الصيد برقم(٢٨٥٩)؛ والنسائي في الفرع والعتيرة، باب اتباع الصيد برقم(٤٣٠٩)؛ والترمذي في الفتن، باب(٦٩) برقم(٢٢٥٦)؛ أحمد(٣٣٦٢).

قال: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه(١).

(حديث آخر)

٢٢٠٩- قال الطبراني: حدثنا حجاج بن عمران السدوسي، حدثنا عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا محمد بن عبدا لله بن علاثة، عن الحكم بن أبان، عن وهب ابن منبه، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((موت الغريب شهادة إذا احتضر فرمى ببصره عن يمينه وعن يساره فلم ير إلا غريباً وذكر أهله وولده فتنفس الصعداء فله بكل تنفسه يمحو ا لله عنه ألفي ألف سيئة ويكتب له ألفي ألف حسنة(٢).

لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي البصري
عن ابن عباس

٢٢١٠- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا: قال عمر: من يعلم متى ليلة القدر؟ قال: فقال ابن عباس: قال رسول ا لله ﷺ: ((هي في العشر في سبع يمضين أو سبع يبقين)).

رواه البخاري من حديث عاصم الأحول، عن أبي مجلز وعكرمة، عن ابن عباس(٣).

٢٢١١- حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي مجلز، قال: سألت ابن عباس عن الوتر، فقال: سمعت رسول ا لله ﷺ / يقول: ((ركعة من آخر الليل)). رواه مسلم من حديث قتادة، عن أبي مجلز عنهما(٤). ٢٠٨ب

٢٢١٢- وحدثنا بهز، حدثنا همام، عن قتادة، وحدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة قال عفان: أنبأنا قتادة، عن ابي مجلز، قال: سألت ابن عمر عن الوتر، فقال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ركعة من آخر الليل. قال: وسألت عبدا لله بن

---

(١) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في المراء برقم(١٩٩٤).

(٢) الطبراني(١١٠٣٤).

(٣) البخاري في صلاة التراويح، باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر برقم(١٩١٨)؛ وأحمد(٢٥٤٣).

(٤) مسلم في صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل برقم(٧٥٣)؛ وأحمد(٢٨٣٦).

عباس، فقال: سمعت رسول ا للهﷺ يقول: ركعة من آخر الليل))[(١)].

٢٢١٣- حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مجلز أن رجلاً أتى ابن عباس، فقال: إني رميت بست أو سبع؟ قال: ماأدري أرمى رسول ا للهﷺ الجمرة بست أو سبع. رواه أبوداود والنسائي من حديث شعبة به: سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار، فقال: ماأدري رماها رسول ا للهﷺ بست أو سبع[(٢)].

(حديث آخر)

٢٢١٤-رواه الترمذي، عن محمد بن رافع، وابن ماجة عن عبدا لله بن إسحاق الواسطي كلاهما عن يحيى بن إسحاق السالحاني، عن يزيد بن حبان أخي مقاتل بن حبان، عن أبي مجلز لاحق بن حميد، عن ابن عباس قال: كانت راية رسول ا للهﷺ سوداء ولواءه أبيض[(٣)].

٢٢١٥- ورواه الطبراني عن عبدا لله بن أحمد وموسى بن هارون، قالا: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، حدثنا حبان بن عبدا لله أبو زهير، عن عبدا لله بن بريدة، عن أبيه، وعن أبي مجلز، عن ابن عباس قالا: كانت راية رسول ا للهﷺ سوداء ولواءه أسود[(٤)].

(حديث آخر)

٢٢١٦- أن ابن عباس والحسن بن علي مرت بهما جنازة ... الحديث تقدم في ترجمة عن الحسن بن علي[(٥)].

يحيى بن الجزار الكوفي مولى نخيلة، عن ابن عباس

٢٢١٧- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ صلى في فضاء ليس بين يديه شيء[(٦)]. تفرد به.

---

(١) أحمد(٣٤٠٨).

(٢) أبوداود في المناسك، باب في رمي الجمار برقم(١٩٧٧)؛ وأحمد(٣٥٢٢).

(٣) الترمذي في الجهاد، باب ماجاء في الرايات برقم(١٦٨١)؛ وابن ماجة في الجهاد، باب الرايات والألوية برقم(٢٨١٨).

(٤) الطبراني(١٢٩٠٩).

(٥) النسائي في الجنائز، باب الرخصة في ترك القيام برقم(١٩٢٦).

(٦) أحمد(١٩٦٥).

٢٢١٨- حدثنا عبدالوهاب، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، قال:قال ابن عباس:مرت جاريتان من بني هاشم، فجاءتا إلى رسول ا اللهﷺ وهو يصلي فأخذتا بركبتيه فلم ينصرف /. وقال ابن عباس: ومررت أنا ورجل من ٢٠٩أ
الأنصار على رسول ا اللهﷺ ونحن على حمار فجئنا فدخلنا في الصلاة[١].تفرد به.

٢٢١٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار أن ابن عباس قال: مررت أنا وغلام من بني هاشم على حمار وتركناه يأكل من بقل بين يدي رسول ا اللهﷺ فلم ينصرف، وجاءت جاريتان تشتدان حتى أخذتا بركبتي رسول ا اللهﷺ فلم ينصرف[٢]. تفرد به.

٢٢٢٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو، سمعت يحيى بن الجزار، عن ابن عباس لم يسمعه منه جدياً أراد أن يمر بين يدي رسول ا اللهﷺ وهو يصلي فجعل يتقيه.رواه أبوداود عن سليمان بن حرب وحفص بن عمر، عن شعبة به[٣].

٢٢٢١- حدثنا أبوأحمد، حدثنا أبوبكر -يعني النهشلي- عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس قال: كان رسول ا اللهﷺ يصلي من الليل ثماني ركعات، ويوتر بثلاث، ويصلي الركعتين، فلما كبر صار إلى تسع وست وثلاث. رواه النسائي من حديث يحيى بن آدم، عن أبي بكر النهشلي به[٤].

٢٢٢٢- حدثنا يحيى بن آدم،حدثنا أبوبكر النهشلي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى الجزار، عن ابن عباس قال: كان رسول ا اللهﷺ يصلي بالليل ثمان ركعات، ويوتر بثلاث، ويصلي ركعتين الفجر.

رواه النسائي، عن أحمد بن سليمان وهارون بن عبدا الله، عن يحيى بن آدم[٥].

٢٢٢٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، وحجاج، عن شعبة، عن عمرو ابن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يصلي فجعل جدي يريد أن يمر بين يدي النبيﷺ فجعل يتقدم ويتأخر -قال حجاج:

---

(١) أحمد(٢٢٥٨).
(٢) أحمد(٢٢٩٥).
(٣) أبوداود في الصلاة، باب سترة الإمام من خلفه برقم(٧٠٩)؛ وأحمد(٢٦٥٣).
(٤) النسائي في كتاب قيام الليل، باب ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر برقم(١٧٠٧)؛ وأحمد(٢٧١٤).
(٥) النسائي في الكبرى برقم(١٧٠٧)؛ وأحمد(٣٠٠٤).

يتقيه ويتأخر– حتى يرى الجدي[١].

(حديث آخر)

٢٢٢٤– رواه الطبراني من طريق ليث بن أبي سليم، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس قال: سهم رسول ا للهﷺ الذي أطعمه ا لله إياه خمس الخمس[٢].

يحيى بن عبيد أبو عمرو النهراني

٢٠٩أ يأتي في الكنى. /

يحيى بن ريان، عن ابن عباس

٢٢٢٥– قال: كان رسول ا للهﷺ يصلي من الليل ثمان ركعات، ويوتر بثلاث. رواه الطبراني من طريق أبي بكر النهشلي، عن حبيب بن أبي ثابت، عنه به[٣].

٢٢٢٦– وله من طريق عمرو بن الصبح، وهو كذاب، عن مقاتل بن حيان، عن يحيى بن ريان، عن ابن عباس مرفوعاً: ((من سمع صوت ناقوس أو دخل بيعة أو كنيسة أو بيت نار أو بيت أصنام فقال: لاإله إلا ا لله ولانعبد إلا إياه – كتب له من الأجر عدد من لم يقلها أو كتب عند ا لله صديقاً))[٤].

يحيى بن يعمر قاضي خراسان أبو سليمان عن ابن عباس

٢٢٢٧– حدثنا عفان، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس أن النبيﷺ انتهس من كتف، ثم صلى ولم يتوضأ. رواه أبوداود عن حفص بن عمر، عن همام، عن قتادة به[٥].

٢٢٢٨– حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبي، حدثني حسين، حدثنا أبوبريدة، حدثني يحيى بن يعمر، عن ابن عباس – أن رسول ا للهﷺ كان يقول: ((اللهم لك أسلمت

---

(١) أحمد(٣١٧٤).
(٢) الطبراني برقم(١٢٧٢٩).
(٣) الطبراني(١٢٦٩٠).
(٤) الطبراني(١٢٦٩١).
(٥) أبوداود في الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار برقم(١٩٠)؛ أحمد (٢٥٢٤).

وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، أعوذ بعزتك لاإله إلا أنت أن تضلني، أنت الحي الذي لايموت والجن والإنس تموت)).

رواه البخاري عن أبي يعمر، عن عبدالوارث أبي عبدالصمد به، وأول لفظه: أعوذ بعزتك إلى آخره ولم يذكر ماقبله. ورواه مسلم والنسائي من حديث أبي يعمر كما ههنا[1].

(حديث آخر)

٢٢٢٩- قال البزار: حدثنا العباس بن أبي طالب، حدثنا أبوسلمة، حدثنا أبان ابن يزيد، عن قتادة، عن عبدا لله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((ثلاثة لاتقربهم الملائكة الجنب والسكران والمتضمخ بالخلوق)).

ثم قال: وعن العباس بن أبي طالب يرويه مرسلاً، وقد روي عن عمار نحوه[2].

يزيد بن الأصم العامري أبو عوف ابن خالة ابن عباس عن ابن عباس

٢٢٣٠- حدثنا هشيم، حدثنا أجلح، عن يزيد بن أصم، عن ابن عباس أن رجلاً قال للنبيﷺ: ماشاء الله وشئت، فقال له النبيﷺ: ((أجعلتني وا لله عدلاً؟! ٢١٠أ
بل ماشاء الله وحده))[3]. /

٢٢٣١- حدثنا أبومعاوية، حدثنا أجلح، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس قال: سمع النبيﷺ رجلاً يقول: ماشاء الله وشئت، فقال: بل ماشاء الله وحده))[4].

٢٢٣٢- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأجلح، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس أن رجلاً قال لرسول اللهﷺ ماشاء الله وشئت، فقال: جعلتني لله عدلاً بل ماشاء الله.

رواه النسائي وابن ماجة من طريق عيسى بن يونس، عن الأجلح، وكذلك رواه عبدالرحمن بن محمد المحاربي وجعفر بن عون وغير واحد عن الأجلح به.

---

(١) البخاري في التوحيد، باب قول الله تعالى﴿وهو العزيز الحكيم﴾ برقم(٦٩٤٨)؛ ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر ماعمل برقم(٢٧١٧)؛ والنسائي في الكبرى(٧٦٨٤).

(٢) كشف الأستار(٢٩٣٠).

(٣) أحمد(١٨٣٩).

(٤) أحمد(١٩٦٤).

وقال القاسم بن مالك، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدا لله مرفوعاً مثله[(١)].

٢٢٣٣- حدثنا يونس، حدثنا عبدالواحد، حدثنا سليمان الشيباني، حدثنا يزيد الأصم، قال: دعانا رجل وأتي بخوان عليه ثلاثة عشر ضباً. قال: وذاك عشاء، فآكل وتارك، فلما أصبحنا غدونا على ابن عباس فسألته فأكثر في ذلك جلساؤه حتى قال بعضهم: قال رسول ا لله ﷺ: لا آكله ولا أحرمه قال: فقال ابن عباس: بئسما قلتم إنما بعث رسول ا لله ﷺ محلاً ومحرماً، ثم قال: كان رسول ا لله ﷺ عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وإمراة فاتي بخوان عليه خبر ولحم

٢١ب ضب، / قال: فلما ذهب رسول ا لله ﷺ يتناول، قالت له ميمونة: إنه يارسول ا لله لحم ضب، فكف يده، وقال: إنه لحم لم آكله ولكن كلوا. قال: فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد والمرأة، قالت: وقالت ميمونة: لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول ا لله ﷺ[(٢)].

٢٢٣٤- وحدثنا أسباط، حدثنا أبو إسحاق يعني الشيباني، عن يزيد بن الأصم، قال: أتيت ابن عباس، فقلت: تزوج فلان فقرب إلينا طعاماً فأكلنا، ثم قرب إلينا ثلاثة عشر ضباً فبين آكل وتارك، فقال بعض من عند ابن عباس: لا آكله ولا أحرمه ولا آمر به ولا أنهى عنه. فقال ابن عباس: بئسما تقولون، مابعث رسول ا لله ﷺ إلا محلاً ومحرماً قرب لرسول ا لله ﷺ فمد يده ليأكل منه فقالت ميمونة: يارسول ا لله إنه لحم ضب، فكف يده وقال: هذا لحم لم آكله قط فكلوا فأكل الفضل بن عباس، وخالد بن الوليد وإمرأة كانت معهم، فقالت ميمونة: لا آكل مما لم يأكل منه رسول ا لله ﷺ .

وهكذا رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي بن مسهر، عن الشيباني به. وقد رواه ابن عباس عن خالد بن الوليد كما تقدم[(٣)].

(١) النسائي في الكبرى برقم(١٠٨٢٥-١٠٨٢٤)؛ وابن ماجة في الكفارات، باب النهي أن يقال ماشاء ا لله وشئت برقم(٢١١٧)؛ وأحمد(٢٥٦١).

(٢) أحمد(٢٦٨٤).

(٣) مسلم في كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب برقم(١٩٤٨)؛ وأحمد (٣٠٠٧).

(حديث آخر)

٢٢٣٥- رواه أبوداود، عن محمد بن الصباح بن سفيان، عن سفيان بن عيينة، عن سفيان الثوري، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما أمرت بتشييد المساجد))(١).

(حديث آخر)

٢٢٣٦- رواه ابن ماجة، عن محمد بن عبدالأعلى الصنعاني، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن سليمان الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أحج عن أبي؟ قال: نعم حج عن أبيك، فإن لم تزده خيراً لم تزده شراً))(٢).

(حديث آخر)

٢٢٣٧- رواه الطبراني من طريق ليث بن سليم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس مرفوعاً: ((ثلاث من مايكن فيه واحدة منهن فإن الله يغفر له ماسوى ذلك لمن يشاء: من مات لايشرك با لله شيئاً ولم يكن ساحراً يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه))(٣).

(حديث آخر)

٢٢٣٨- رواه البزار من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي فزارقن عن يزيد ابن الأصم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: مافوق الإزار، وظل الحائط، وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة، أو يسأل عنه(٤).

يزيد بن هرمز المدني أبو عبدالله مولى بني ليث
عن ابن عباس

٢٢٣٩- حدثنا عفان، حدثنا جرير بن قيس، حدثنا حازم بن سعد، عن يزيد ابن هرمز، قال: كتب نجد بن عامر إلى ابن عباس يسأله عن أشياء، فشهدت ابن

---

(١) أبوداود في الصلاة، باب في بناء المسجد برقم(٤٤٨).
(٢) ابن ماجة في المناسك، باب الحج عن الميتة برقم(٢٩٠٤).
(٣) الطبراني(١٣٠٠٤).
(٤) كشف الأستار (٣٦٤٣).

عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه، فقال ابن عباس: وا لله لـولا أرده عـن شـر يقع فيه لا كتبت إليه ولا نعمة عين، قال:فكتب إليه: إنـك سـألتني عـن سـهم ذوي القربى الذي ذكر ا لله من هم؟ وإنا كنا نرى أن قرابة رسول ا للهﷺ هم، فأبى ذلك علينا قومنا.

٢١١أ وسأله / عن اليتيم متى ينقضي يتمه؟ وأنه إذا بلغ النكاح وأونس منه رشد دفع إليه ماله، وقد انقضى يتمه.

وسأله: هل كان رسول ا للهﷺ يقتل مـن صبيـان المشـركين أحـداً؟ فقـال: وإن رسول ا لله ﷺ لم يقتل منهم أحداً، وأنت فلاتقتل إلا أن تكـون تعلـم منهـم ماعلم الخضر من الغلام حين قتله.

وسأله عن المرأة والعبد، هل كان لهما سهم معلـوم إذا حضـروا البـأس، وأنـه لم يكن لهما سهم معلوم إلا أن يحذيا من غنائم المسلمين.

رواه أبوداود والترمذي والنسائي من طريق يزيد بن هرمز كمـا ستراه مرقومـاً عليه في هذه الأسانيد المذكورة في المسند[(١)].

٢٢٤٠-حدثنا عبدالوهاب بن عطاء،أنبأنا جرير بن حازم، عن قيس بن سـعد، عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذوي القربى لمن هو؟ وعن اليتيم متى ينقضي يتمه؟ وعن المرأة والعبد يشهدان الغنيمة؟ وعن قتـل أطفـال المشركين؟ فقال ابن عباس: لولا أن أرده عن شيء يقـع فيـه ماأجبتـه، وكتـب إليـه: إنك كتبت إلي تسألني عن سهم ذي القربى لمن هو؟ وإنـا كنـا نراهـا لقرابـة رسـول ا للهﷺ، فأبى علينا ذلك قومنـا. وعـن اليتيـم متـى ينقضـي يتمـه؟ قـال: إذا احتلـم وأونس منه خير. وعن المرأة والعبد يشهدان الغنيمة؟ فلاشيء لهما ولكنهمـا يحذيـان ويعطيان. وعن قتل أطفال المشركين؟ فإن رسول ا للهﷺ يقتلهم، وأنت فـلا تقتلهـم إلا أن تعلم منهم ماعلم الخضر من الغلام حين قتله[(٢)].

---

(١) مسلم في الجهاد، باب النسـاء الغازيات يرضخ لهم ولايسهم... برقـم(١٨١٢)؛ وأبوداود في الجهاد،باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة برقم(٢٧٢٧-٢٧٢٨)؛ والنسائي في قسـم الفـيء برقـم(٤١٣٣-٤١٣٤)؛ والـترمذي في السـير، بـاب مـن يعطـي الفـيء برقـم(١٥٥٦)؛ وأحمد(٢٢٣٥).

(٢) أحمد(٢٦٨٥).

٢٢٤١- حدثنا محمد بن ميمون الزعفراني، حدثني جعفر، عن أبيه، عن يزيد ابن هارون، قال: كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن خمس خصال، فقال ابن عباس: إن الناس يزعمون أن ابن عباس يكاتب الحرورية، ولولا أني أخاف أن أكتم علمي لم أكتب إليه، فكتب إليه نجدة: أما بعد، فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء معه؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى كان ينقضي يتم اليتيم؟ وأخبرني عن الخمس لمن هو؟ / فكتب إليه ابن عباس أن رسول ٢١١ب الله ﷺ قد كان يغزو بالنساء معه فيداوين المرضى، ولم يكن يضرب لهن بسهم، ولكنه كان يحذيهن من الغنيمةن وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان فلاتقتل الصبيان إلا أن تكون تعلم ماعلم الخضر من الصبي الذي قتله، فتقتل الكافر وتدع المؤمن، وكتبت تسألني عن يتم اليتيم متى ينقضي؟ ولعمري إن الرجل تنبت لحيته وهو ضعيف الأخذ لنفسه فإذا كان يأخذ لنفسه من صالح مايأخذ الناس فقد ذهب اليتم، وأما الخمس فإنا كنا نرى أنه لنا، فأبى علينا قومنا.

رواه مسلم والترمذي من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه به، وقال الترمذي: حسن صحيح(١).

٢٢٤٢- حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزهري، عن يزيد بن هرمز أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه؟ قال: هو لنا القربى رسول الله ﷺ قسمه رسول الله ﷺ هم، وقد كان عمر عرض علينا منه شيئاً رأيناه دون حقنا فرددناه عليه، وكان الذي عرض عليهم أن يعين ناكحهم، وأن يقضي عن غارمهم، وأن يعطي فقيرهم، وأبى ان يزيدهم على ذلك.

رواه أبوداود من حديث يونس وابن ماجة والنسائي، عن هارون بن عبدالله الحمال، عن عثمان بن عمر به(٢).

٢٢٤٣- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا جرير بن حازم، عن قيس بن

---

(١) أحمد(٢٨١١).

(٢) أبوداود في الخراج والإمارة، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى برقم(٢٩٨٢)؛ والنسائي في قسم الفيء برقم(٤١٣٣)؛ وأحمد(٢٩٤١)؛ ولم أقف عليه عند ابن ماجة. انظر: تحفة الأشراف، ٥/٢٧١.

سعد، عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس يسأله عن أشياء فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه، وحين كتب جوابه، فكتب إليه: إنك سألتني فذكر الحديث. قال: وسألت هل كان رسول ا للهﷺ يقتل من صبيان المشركين أحداً، وإن رسول ا للهﷺ لم يكن يقتل منهم أحداً، وأنت فلا تقتل منهم أحداً إلا أن تعلم منهم ماعلم الخضر من الغلام حين قتله(١).

٢٢٤٤- حدثنا سفيان،حدثنا إسماعيل بن أمية،عن سعد بن أبي سعيد
٢١١/أ المقبري، عن يزيد / بن هارون قال: كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان، فكتب إليه: كتبت تسألني عن قتل الولدان، وإن رسول ا للهﷺ لم يكن يقتل، وأنت فلا تقتل إلا أن تعلم منهم ماعلم صاحب موسى من الغلام.

رواه مسلم، عن أبي عمرو عبدالرحمن بن بشر، والنسائي عن محمد بن عبدا لله ابن يزيد المصري، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به(٢).

٢٢٤٥- حدثنا يزيد، أنبانا محمد يعني ابن إسحاق، عن محمد بن علي. وعن الزهري، عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان، وهل كن النساء يحضرن الحرب مع النبيﷺ، وهل كان يضرب لهن بسهم؟ قال يزيد بن هرمز: فأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة، كُتب إليه: كتبت تسألني عن قتل الولدان وتقول: إن العالم صاحب موسى قد قتل الغلام، فلو كنت تعلم من الولدان مثل ماكان يعلم ذلك العالم قتلت، ولكنك لاتعلم فاجتنبهم، وإن رسول ا للهﷺ قد نهى عن قتلهم، وكتبت تسألني عن النساء هل كن يحضرن الحرب مع النبيﷺ؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ وقد كن يحضرن مع النبيﷺ فأما أن يضرب لهن بسهم فلم يفعل، وقد كان يرضخ لهن.

رواه أبوداود من حديث محمد بن إسحاق، وأخرجه النسائي عن عمرو بن علي، عن يزيد بن هارون به. ورواه مسلم وأبوداود من حديث الأعمش عن المختار

(١) أحمد(٣٢٠٠).

(٢) مسلم في الجهاد، باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولايسهم برقم(١٨١٢)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٨٦١٧)؛ وأحمد(٣٢٦٤).

ابن صيفي، عن يزيد بن هرمز به[(١)].

يزيد الفارسي، عن ابن عباس

٢٢٤٦- حدثنا محمد بن جعفر،حدثنا عوف بن أبي جميلة، عن يزيد الفارسي، قال رأيت رسول ا للهﷺ في النوم زمن ابن عباس، قال: وكان يزيد يكتب المصاحف، فقلت لابن عباس: إني رايت رسول ا للهﷺ في النوم، قال ابن عباس: فإن رسول ا للهﷺ كان يقول: ((إن الشيطان لايستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم فقد رآني)) فهل تستطيع أن تنعت لنا هذا الرجل / الذي رأيت؟ قال: قلت: ٢١٢ب
نعم، رأيت رجلاً بين الرجلين، جسمه ولحمه أسمر إلى البياض، حسن المضحك، أكحل العينين، جميل دوائر الوجه، قد ملأت لحيته من هذه إلى هذه، حتى كادت تملأ نحره. قال عوف: لا أدري ماكان مع هذا من النعت. قال: فقال ابن عباس: لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا.

رواه الترمذي في الشمائل، عن بندار، عن محمد بن أبي عدي ومحمد بن جعفر غندر، كلاهما عن عوف به[(٢)].

يوسف بن ماهك، عن ابن عباس

٢٢٤٧- حدثنا يحيى، عن عبيدا لله بن الأخنس، حدثنا الوليد بن عبدا لله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((ما اقتبس رجل علماً من النجوم إلا اقتبس بها شعبة من السحر مازاد زاد)).

رواه أبوداود وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، زاد أبوداود ومسدد كلاهما عن يحيى بن سعيد به[(٣)].

٢٢٤٨- حدثنا روح، حدثنا أبومالك عبيدا لله بن الأخنس، عن الوليد ابن عبدا لله بن أبي مغيث، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، قال: قال

---

(١) مسلم في الجهاد، باب النساء الغازيات يرضخ لهم ولايسهم برقم(١٨١٢)؛ وأبوداود في الجهاد، باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة برقم(٢٧٢٧، ٢٧٢٨)؛ والنسائي في كتاب قسم الفيء برقم(٤١٣٤)؛ وأحمد(٣٢٩٩).

(٢) الترمذي في الشمائل برقم(٣٩٣)؛ وأحمد(٣٤١٠).

(٣) أبوداود في كتاب الطب، باب في النجوم برقم(٣٩٠٥)؛ وابن ماجة في الأدب، باب تعلم النجوم برقم(٣٧٢٦)؛ وأحمد(٢٠٠٠).

رسول ا للهﷺ: ((من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من سحر مازاد زاد ومازاد زاد))[١].

يوسف بن مهران
جمعه ابن عساكر والذي قبله، والصحيح فصله منه
عن ابن عباس

٢٢٤٩- حدثنا هشيم، أنبأنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قبض النبيﷺ وهو ابن خمس وستين[٢]. تفرد به.

٢٢٥٠- حدثنا يزيد، أنبأنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: لما مات عثمان بن مظعون قالت إمرأة: هنيئاً لك الجنة عثمان بن مظعون، فنظر رسول ا للهﷺ نظرة غضبان، فقال: ومايدريك؟ قالت: يارسول ا لله، فارسلك وصاحبك، فقال رسول ا للهﷺ: وا لله إني لرسول وما / ٢١٣أ
أدري مايفعل بي، فأشفق الناس على مظعون، فلما ماتت زينب ابنة رسول ا للهﷺ قال رسول ا للهﷺ: إلحقي بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون، فبكت النساء، فجعل عمر يضربهن بسوطه، فأخذ رسول ا للهﷺ بيده وقال: مهلاً ياعمر، ثم قال: ابكين وغياكن ونعيق الشيطان، ثم قال: إنه مهما كان من العين والقلب فمن ا لله ومن الرحمة، وماكان من اليد واللسان فمن الشيطان[٣].

٢٢٥١- حدثنا يونس، حدثنا حماد يعني بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف ابن مهران، عن ابن عباس، أن جبريل قال للنبيﷺ لو رأيتني وانا آخذ من حال البحر فأدسه في في فرعون لعنه ا لله.

رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن حجاج، عن حماد بن سلمة به، وقال: حسن[٤].

٢٢٥٢- حدثنا يونس، عن حماد يعني:ابن سلمة،عن علي بن زيد، عن يوسف ابن مهران، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قال: قال لي جبريل عليه السلام: إنه

(١) أحمد(٢٨٤٠).
(٢) أحمد(١٨٤٦).
(٣) أحمد(٢١٢٧).
(٤) الترمذي في التفسير، ومن سورة يونس برقم(٣١٠٧)؛ وأحمد(٢٢٠٣).

قد حبب إليك الصلاة فخذ منها ماشئت[(١)].

٢٢٥٣- حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا حماد يعني: ابن سلمة، عن علي بن زيد، قال عفان: أنبأنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أن رجلاً أتى عمر فقال: إمرأة جاءت تبايعه فأدخلتها الدولج فأصبت منها مادون الجماع؟ فقال: ويحها! لعلها مغيث في سبيل الله؟ قال: فقال: أجل. قال: فائت أبا بكر، فأتاه فسأله، فقال: لعلها مغيث في سبيل الله، بمثل قول عمر، ثم أتى رسول الله ﷺ فقال مثل ذلك فقال: فلعلها مغيث في سبيل الله؟ ونزل القرآن: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ إلى آخر الآية. فقال: يارسول الله، ألي خاصة أم للناس عامة؟ فضرب عمر صدره وقال: لا ولاتعمى عين، بل للناس عامة، فقال رسول الله ﷺ «صدق عمر»[(٢)]. تفرد به.

٢٢٥٤- حدثنا يونس، حدثنا حماد يعني: ابن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: جاء رسول / الله ﷺ وردیفه أسامة بن زيد فسقيناه من هذا الشراب، فقال: أحسنتم هكذا فاصنعوا»[(٣)]. تفرد به. ٢١٣ب

٢٢٥٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم، إن الله لما خلق آدم مسح ظهره، فأخرج منه ماهو ذري إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيهم رجلاً يزهر، فقال: أي رب من هذا؟ قال: ابنك داود، قال: أي رب، كم عمره؟ قال: ستون عاماً، قال: أي رب، زد في عمره، قال: لا إلا أن أزيده من عمرك، وكان عمر آدم ألف عام، فزاده أربعين عاماً فكتب الله عليه بذلك كتاباً، وأشهد عليه الملائكة، فلما احتضر آدم أتته الملائكة لقبضه، قال: إنه قد بقي من عمره أربعون عاماً، فقيل له: إنك قد وهبتها لابنك داود، قال:مافعلت، وأبرز الله عليه الكتاب وشهدت الملائكة»[(٤)].تفرد به.

---

(١) أحمد(٢٢٠٥).
(٢) أحمد(٢٢٠٦).
(٣) أحمد(٢٢٠٧).
(٤) أحمد(٢٢٧٠).

٢٢٥٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال: ((مامن أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ أو هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا، ومماينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس ابن متى))[1]. تفرد به.

٢٢٥٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا وأمته، فقال: إن مثله ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا إلى رأس مفازة فلم يكن معهم من الزاد مايقطعون به المفازة ولا مايرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل في حلة حبرة، فقال: أرأيتم إن وردت بكم رياضاً مغشية / وحياضاً رواء أتتبعوني، فقالوا: نعم. قال: فانطلق بهم فأوردهم رياضاً ٢١أ
مغشية، وحياضاً رواء أتتبعوني؟ فقالوا: نعم. قال: فانطلق لهم: ألم أكفكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً مغشية، وحياضاً رواء أن تتبعوني؟ فقالوا: بلى، قال: فإن أيديكم بين رياضاً هي أعشب من وحياضاً هي أروى من هذه فاتبعوني، فقالت طائفة: صدق وا لله لنتبعنه، وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه. تفرد به[2].

٢٢٥٨- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ ((مامن الناس أحد إلا قد أخطأ أو هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا))[3]. تفرد به.

٢٢٥٩- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لما قال فرعون ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلا الَّذِي ءَامَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ قال: قال لي جبريل عليه السلام: يامحمد، لو رأيتني وقد أخذت حالاً من حال البحر فدسسته في فيه مخافة أن تناله الرحمة))[4].

---

(١) أحمد(٢٢٩٤).
(٢) أحمد(٢٤٠٢).
(٣) أحمد(٢٦٨٩).
(٤) أحمد(٢٨٢٠).

(حديث آخر)

٢٢٦٠- رواه الطبراني من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف ابن مهران، عن ابن عباس مرفوعاً: ((نزلت سورة الأنعام جملة واحدة بمكة وحولها سبعون ألف ملك يجأرون بالتسبيح))[١].

٢٢٦١- ومن حديث علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: قرأناها على عهد رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ﴾ ثم نزل ﴿إِلا مَنْ تَابَ﴾ فما رأيت رسول الله ﷺ فرح فرحاً أشد منه بها، بـ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِيناً﴾[٢].

٢٢٦٢- وبه قال ابن عباس: تذاكرنا فضائل الأنبياء، فذكرنا نوحاً وطول عبادته، وإبراهيم الخليل، وموسى الكليم، وعيسى بن مريم، وذكرنا رسول الله ﷺ وأنه خاتم النبيين، وأرسله الله إلى الناس كافة وغفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر فخرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: فيم أنتم، فذكرنا له ذلك، فقال: ماينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يحيى بن زكريا إنه لم يعمل سوء قط، ولم يهم به))[٣].

٢٢٦٣- وبه مرفوعاً ((مامن آدمي إلا وفي رأسه حكمة بيد ملكن فإذا تواضع قيل للملك: ارفع حكمته، وإذا تكبر / قيل للملك ضع حكمته))[٤]. ٢١٤ب

٢٢٦٤- وبه في قوله: ﴿مَاكَذَبَ الفُؤادُ مَا رَأَى﴾ قال: رأى ربه بفؤاده[٥].

٢٢٦٥- حدثنا سهل بن موسى بسران، حدثنا عمر بن يحيى الأيلي، حدثنا عيسى بن شعيب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قاد أعمى حتى يبلغه مأمنه غفر الله له أربعين كبيرة، وأربع كبائر توجب النار))[٦].

---

(١) الطبراني(١٢٩٣٠).
(٢) الطبراني(١٢٩٣٥).
(٣) الطبراني(١٢٩٣٨).
(٤) الطبراني(١٢٩٣٩).
(٥) الطبراني(١٢٩٤١).
(٦) الطبراني(١٢٩٤٣).

الكنى عن ابن عباس

أبو أسامة أسعد بن سهل بن حنيف عنه

تقدم.

أبو البختري الطائي سعيد بن فيروز، عن ابن عباس

٢٢٦٦- حدثنا محمد بن جعفر وهاشم قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا البختري، قال: أهللنا رمضان ونحن بذات عرق، قال: فأرسلنا رجلاً إلى ابن عباس يسأله، قال هاشم: فسأله، فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله قد مد رؤيته، قال هاشم: لرؤيته فإذا غم عليكم فأكملوا العدة)).

رواه مسلم، عن أبي بكر وأبي موسى وبندار ثلاثتهم، عن محمد بن جعفر غندر[1].

٢٢٦٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري الطائي، قال: سألت ابن عباس عن بيع النخل، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل منه، وحتى يوزن. قال: فقلت: مايوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يحزره.

رواه البخاري عن آدم وابي الوليد عن شعبة، ورواه أيضاً مسلم عن بندار، زاد مسلم وأبي موسى كلاهما عن عمرو، عن أبي البختري، سمعت ابن عباس، وفي حديث البخاري، عن أبي الوليد، وبندار حديثه عن ابن عمر أيضاً[2].

أبو ثابت

١٢١أ اسمه أيمن، تقدم. /

أبوجمرة الضبعي نصر بن عمران البصري عن ابن عباس

٢٢٦٨- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبوجمرة، سمعت ابن عباس، قال: إن

---

(١) أحمد(٣٠١٢).

(٢) البخاري في السلم، باب السلم إلى من ليس عنده أصل برقم(٢١٣٠)؛ وفي باب السلم في النخل برقم(٢١٣١، ٢١٣٢)؛ ومسلم في البيوع، باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها برقم(١٥٣٧)؛ وأحمد(٣١٧٣).

رسول الله ﷺ صلى من الليل ثلاثة عشر.

رواه البخاري، عن مسدد، عن يحيى بن سعيد به، ورواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث شعبة به. وقال الترمذي: حسن صحيح[(١)].

٢٢٦٩- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبوحمزة وابن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي جمرة، سمعت ابن عباس أن وفد عبدالقيس لما قدموا على رسول الله ﷺ قال: ممن الوفد؟ أو قال: القوم، قالوا: ربيعة. قال مرحباً بالوفد، - أو قال: القوم- غير خزايا ولا الندامى، قالوا: يارسول الله، أتيناك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، ولسنا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرام، فأخبرنا بأمر ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا، وسألوه عن أشربة، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله، قال: أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لاإله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان، وأن تعطوا الخمس من المغنم، ونهاهم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت -قال: وربما قال: المقير- قال: احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم)).

رواه البخاري عن علي بن الجعد، عن شعبة، ورواه أيضاً مسلم والنسائي عن بندار، زاد مسلم وأبي بكر وأبي موسى بن المثنى، ثلاثتهم عن غندر، عن شعبة، ورواه البخاري أيضاً من حديث حماد بن زيد وعباد بن عباد وأبي التياح وقرة بن خالد، ورواه أيضاً عن أحمد بن حنبل به، وقال الترمذي: حسن صحيح[(٢)].

٢٢٧٠- حدثنا يحيى، عن شعبة وابن جعفر، قال: حدثنا شعبة، حدثني

---

(١) البخاري في التهجد، باب كيف كان صلاة النبي ﷺ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل برقم(١٠٨٧)؛ ومسلم في صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه برقم(٧٦٤)؛ والترمذي في أبواب الصلاة، باب(٣٢٦) برقم(٤٤٢)؛ والنسائي في كتاب الصلاة على ماذكره المزي في تحفة الأشراف، ٢٦٢/٥ ولم أجده في المجتبى والكبرى.

(٢) البخاري في الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان برقم(٥٣)؛ وفي كتاب مواقيت الصلاة، باب ﴿منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة..﴾ برقم(٥٠٠)؛ وفي المغازي، باب وفد عبدالقيس برقم(٤١١٠)؛ وفي الأدب، باب قول الرجل مرحباً برقم (٥٨٢٢)؛ ومسلم في الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين برقم(١٧)؛ وأبوداود في السنة، باب في رد الإرجاء برقم(٤٦٧٧)؛ والنسائي في الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر برقم(٥٦٩١- ٥٦٩٢)؛ والترمذي في الإيمان، باب ماجاء في إضافة الفرائض إلى الإيمان برقم(٢٦١١)؛ وأحمد(٢٠٢٠).

أبوجمرة، عن ابن عباس قال: جعل في قبر رسول ا للهﷺ قطيفة حمراء. رواه مسلم، عن أبي موسى، عنيحيى بن سعيد، وعن أبي بكر عن وكيع، ورواه الترمذي عن بندار، عن غندر ويحيى بن سعيد كلهم عن شعبة، ورواه النسائي من حديثه به(١).

٢٢٧١- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، قال: سمعت أبن جمرة الضبغي، / قال: تمتعت، فنهاني ناس عن ذلك، فأتيت ابن عباس فسألته عن ٢١ب ذلك، فأمرني بها، قال: ثم انطلقت إلى البيت، فنمت فأتاني آت في منامي، فقال: عمرة متقبلة، وحج مبرور. قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته بالذي رأيت، فقال: ا لله أكبر، ا لله أكبر، سنة أبي القاسمﷺ، وقال: في الهدي جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم. قال أبوعبدا لله: ما أسند شعبة عن أبي جمرة إلا واحداً، وأبي جمرة أوثق من أبي حمزة(٢).

٢٢٧٢- حدثنا عفان، حدثنا همام أنبأنا أبوجمرة، قال: كنت أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتبست أياماً، فقال: ماحبسك؟ قلت: الحمى، قال: إن رسول ا للهﷺ قال: ((إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم)).

رواه البخاري، عن عبدا لله بن محمد، عن أبي عامر، عن همام به، ورواه النسائي عن الحسين بن إسحاق، عن عفان بن مسلم، به(٣).

٢٢٧٣- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن أبي جمرة الضبعي قال: سمعت ابن عباس يقول: نهى رسول ا للهﷺ عن الدباء والنقير والمزفت والحنتم(٤).

٢٢٧٤- حدثنا أبو كامل وعفان، قال:حدثنا حماد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، قال: أقام رسولﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وبالمدينة عشراً يوحى إليه، ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة.

---

(١) مسلم في الجنائز، باب جعف القطيفة في القبر برقم(٩٦٧)؛ والنسائي في الجنائز، باب وبضع الثوب في اللحد برقم(٢٠١٢)؛ والترمذي في الجنائز، باب ماجاء في الثوب الواحد يلقى تحت الميت في القبر برقم(١٠٤٨).

(٢) أحمد(٢١٥٨).

(٣) البخاري في بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة برقم(٣٠٨٨)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٦١٤)؛ وأحمد(٢٦٤٩).

(٤) أحمد(٣٠٨٦).

رواه مسلم عن ابي عمر وبشر بن السري، عن حماد بن سلمة به(١).

بقية أحاديث أبي جمرة عن ابن عباس

٢٢٧٥- حديث إسلام أبي ذر بطوله.

رواه البخاري ومسلم من حديث ابن مهدي، عن المثنى بن سعيد، عن أبي جمرة به بطوله، وروواه البخاري أيضاً في مناقب قريش عن زيد بن أخزم، عن أبي قتيبة، عن المثنى بن سعيد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قال: قال أبو ذر: كنت رجلاً من غفار. فذكره بطوله(٢)، وسيأتي في مسند أبي ذر.

(حديث آخر)

٢٢٧٦- رواه البخاري، عن أبي موسى، عن أبي عامر العقدي، وأبوداود عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبدا لله الحضرمي كلاهما عن وكيع كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قال: إن أول جمعة جمعت بعد مسجد النبيﷺ في مسجد عبدالقيس بجواثاء من البحرين(٣). / ٢١٦أ

(حديث آخر)

٢٢٧٧- رواه الترمذي وابن ماجة من طريق قرة بن خالد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، أن رسول ا للهﷺ قال لأشج بن عبدالقيس: ((إن فيك لخصلتين يحبهما ا لله: الحلم والأناة)).

وقال ابن ماجة: الحلم والحياء(٤).

(حديث آخر)

٢٢٧٨- رواه البخاري، عن بندار، عن غندر، عن شعبة، عن أبي جمرة: سئل ابن عباس عن متعة النساء فرخص فيها، فقال له مولاه: إنما ذلك في الحال الشديد

(١) مسلم في الفضائل، باب كم أقام النبيﷺ بمكة والمدينة برقم(٢٣٥١).

(٢) البخاري في فضائل الصحابة، باب: إسلام أبي ذر الغفاري رضي ا لله عنه برقم (٣٦٤٨)؛ وفي المناقب، باب قصة إسلام أبي ذر رضي ا لله عنه(٣٣٢٨)؛ ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر رضي ا لله عنه برقم(٢٤٧٤).

(٣) البخاري في الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن برقم(٨٥٢)؛ وأبوداود في الصلاة، باب الجمعة في القرى برقم(١٠٦٨).

(٤) الترمذي في البر والصلة، باب ماجاء في التأني والعجلة برقم(٢٠١١)؛ وابن ماجة في الزهد، باب الحلم برقم(٤١٨٨).

وفي السافلة؟ قال: نعم[١].

(حديث آخر)

رواه النسائي عن بندار، عن غندر، عن شعبة، عن أبي جمرة، قال: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس، فأتت إمرأة تسأله عن نبيذ الجر فنهى عنه، فقلت: ياأبا عباس، إني أنتبذ في جرة خضراء نبيذاً حلواً، فأشرب منه فيقرقر بطني، قال: تشرب منه وإن كان له حلي من العسل[٢].

(حديث آخر)

٢٢٧٩- رواه ابن ماجة، عن أبي بدر عباد بن الوليد العنبري، عن مطهر بن القاسم، عن علقمة بن أبي جمرة الضبعي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كان رسول ا لله ﷺ لايكل طهوره ولاصدقته إلى أحد[٣].

٢٢٨٠- أبو الجورية الجرمي قال: سألت ابن عباس عن البارد، فقال: سبق محمد البادن فما أسكرك فهو حرام.

رواه الطبراني عن محمد بن العباس المؤدب، عن عبيد بن إسحاق العطار، عن زهير عنه به[٤].

٢٢٨١- وبه قال ابن عباس: أتدري فيما نزلت هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ قال: كان أناس يحبون أن يسألوا النبيﷺ فأنزل ا لله تعالى هذه الآية[٥].

(حديث آخر)

٢٢٨٢- رواه الطبراني: حدثنا أسلم بن سهل الواسطي، حدثنا محمد بن صالح ابن مهران، حدثنا عمران بن تمام، حدثنا أبوجمرة، عن ابن عباس، قال: خرج رسول ا للهﷺ وهو يقول: من إلقاء تصفح النبط واتخاذهم القصور في الأمصار[٦].

---

(١) البخاري في النكاح،باب نهي رسول ا للهﷺ عن نكاح المتعة آخراً برقم(٤٨٢٦).
(٢) النسائي في الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر برقم (٥٦٩١).
(٣) ابن ماجة في الطهارة، باب تغطية الإناء برقم(٣٦٢).
(٤) الطبراني(١٢٦٩٤).
(٥) الطبراني(١٢٦٩٥).
(٦) الطبراني(١٢٩٤٥).

(حديث آخر)

٢٢٨٣- وقال الطبراني: حدثنا إسماعيل بن قيراط الدمشقي، حدثنا سليمان ابن عبدالرحمن، حدثنا عمر بن صالح الأزدي، حدثنا أبوجمرة، عن ابن عباس، قال: قدم على رسول الله ﷺ أربعمائة من دوس، فقال رسول الله ﷺ: مرحباً أحسن الناس وخيرها وأطيبهم أفواهاً وأعظمهم أمانة»[1].

يتلوه في الجزء الثاني عشر.

وله من حديث المثنى بن سعيد القصير.

(١) الطبراني(١٢٩٤٨).

الثاني عشر

من مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنه

بسم ا لله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن

٢٢٨٤- وله من حديث المثنى بن سعيد القصير، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قصة إسلام أبي ذر، وذهابه مع علي إلى رسول ا لله ﷺ(١).

(حديث آخر)

٢٢٨٥- قال الطبراني: حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، حدثنا يوسف ابن عدي، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم، عن مطر بن طهمان، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة)) فعند ذلك قال رسول ا لله ﷺ: ((لو استقبلت من أمري ما استدبرت ماسقت الهدي))(٢).

٢٢٨٦- وحدثنا أبومسلم الكجي، حدثنا عمرو بن حكام، حدثنا شعبة، عن أبي جمرة، سمعت ابن عباس يرخص في متعة النساء، فقال هل مولى له: إنما كانت المتعة وبالناس حاجة، وفي النساء قلة، فقال: صدقت(٣).

(حديث آخر)

٢٢٨٧- قال الطبراني: حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا معلى بن أسد العمي، حدثنا عمرو بن المساور العتكي، حدثنا أبو جمرة، عن ابن عباس، قال: لاتطلبن حاجة إلى اعمى، ولاتطلبنها ليلاً، وإذا طلبت الحاجة فاستقبل الرجل بوجهك، فإن الحياء في العينين، وباكر حاجتك، فإن النبي ﷺ قال: ((اللهم بارك لأمتي في بكورها))(٤).

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب: إسلام أبي ذر الغفاري رضي ا لله عنه برقم (٣٦٤٨)؛ وفي المناقب، باب قصة إسلام أبي ذر رضي ا لله عنه برقم (٣٣٢٨)؛ ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر رضي ا لله عنه برقم(٢٤٧٤).

(٢) الطبراني(١٢٩٦٠).

(٣) الطبراني(١٢٩٦٥).

(٤) الطبراني(١٢٩٦٦).

٢٢٨٨- وله من حديث عفان، عن همام، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم»(١).

٢٢٨٩- ومن طريق ثوابة بن عتبة، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أعطى محمد بن مسلمة سيفاً فقال: قاتل به المشركين ماقوتلوا، فإن رأيت سيفين اختلفا بين المسلمين فاضرب حتى ينثلم واقعد في بيتك حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطئة»، ثم أتيت ابن عمر فحذا لي على مثله عن النبي ﷺ(٢).

٢٢٩٠- وله من طريق محمد بن سواء، عن شبيل بن عزرة، عن أبي حزرة، عن ابن عباس مرفوعاً: «خير أهل المشرق عبد القيس»(٣).

٢١٨أ ٢٢٩١- / ومن طريق محمد بن بشر، عن إبراهيم البصري، عن إبراهيم العائشي، عن أبي جمرة، عن ابن عباسن قال رسول الله ﷺ: «أنا حجة من ظلم عبدالقيس»(٤).

٢٢٩٢- حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا محمد بن عبدالله الرقاشي، حدثنا يزيد بن زيد أبو خلدة، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، قال ر سول الله ﷺ: «اللهم اغفر لعبد القيس. ثلاثاً»(٥).

أبو الجوزاء، عن ابن عباس

هو أوس ابن عبدالله. تقدم.

أبو حاضر: هو عثمان بن حاضر

تقدم أيضاً.

أبوحسان الأعرج الأجرد مسلم بن عبدالله البصري عن ابن عباس

٢٢٩٣- حدثنا هشيم، أنبأنا أصحابنا منهم شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس – أن رسول الله ﷺ أشعر بدنته من الجانب الأيمن، ثم سلت الدم

(١) أحمد(٢٦٤٩)؛ الطبراني(١٢٩٦٧).
(٢) الطبراني(١٢٩٦٨).
(٣) الطبراني(١٢٩٧٠).
(٤) الطبراني(١٢٩٧١).
(٥) الطبراني(١٢٩٧٣).

عنها، وقلدها بنعلين[١].

٢٢٩٤- وحدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال قتادة:أخبرني، قال:سمعت أبا حسان يحدث عن ابن عباس - أن النبيﷺ صلى الظهر بذي الحليفة، ثم دعا ببدنته أو أتي ببدنته فأشعر صفحة سنامها الأيمن، ثم سلت الدم عنها، وقلدها بنعلين، ثم أتي براحلته، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهل / بالحج . ٢١٨ب

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من حديث شعبة، ومسلم والنسائي والترمذي وابن ماجة من حديث هشام الدستوائي كلاهما عن قتادة به، وقال الترمذي: حسن صحيح[٢].

٢٢٩٥- حدثنا يزيد، أنبأنا شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان، قال: قال رجل من بلهجيم: ياأبا عباس، ماهذه الفتيا التي قد تفشعت بالناس أن من طاف بالبيت فقد حل؟ فقال: سنة نبيكمﷺ[٣]. تفرد به.

٢٢٩٦- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، قال قتادة أخبرني قال: سمعت أبا حسان يحدث عن ابن عباس، قال: ((صلى رسول ا للهﷺ الظهر بذي الحليفة، ثم أتى ببدنته فأشهر صفحة سنامها الأيمن، ثم سلت الدم عنها، ثم قلدها نعلين، ثم أتى براحلته، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهل بالحج.

رواه مسلم والنسائي من حديث شعبة، زاد مسلم وهمام كلاهما عن قتادة به[٤].

(حديث آخر)

٢٢٩٧- رواه البخاري ويذكر عن أبي حسان، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ يزور البيت أيام منى. وقد أسنده الطبراني في المعجم الكبير[٥].

---

(١) أحمد(١٨٥٥).

(٢) مسلم في الحجن باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام برقم(١٢٤٣)؛ وأبوداود في المناسك، باب في الإشعار برقم(١٧٥٢)؛ والنسائي في المناسك، باب أي الشقين يشعر برقم(٢٧٧٣)؛ وفي تقليد الهدي برقم(٢٧٨٢)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في إشعار البدن برقم(٩٠٦)؛ وابن ماجة في المناسك، باب إشعار البدن برقم (٣٠٩٧)؛ وأحمد(٢٢٩٦).

(٣) أحمد(٢٥١٣).

(٤) مسلم في الحج، باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام برقم(١٢٤٣)؛ والنسائي في المناسك، باب أي الشقين يشعر برقم(٢٧٧٣)؛ وأحمد(٢٥٢٨).

(٥) الطبراني تعليقاً في الحجن باب الزيارة يوم النحر، ٦١٧/٢؛ والطبراني(١٢٩٠٤).

٢٢٩٨- حدثنا الحسن بن علي، حدثنا العمري، حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، حدثنا إبراهيم بن هشام، قال: وجدت في كتاب أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى[١].

(حديث آخر)

٢٢٩٩- قال الطبراني: حدثنا محمد بن يحى القزاز، حدثنا حفص بن عمر الحوضي، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس سئل عن السلف، فقال: أشهد أن الله أحله وأنزل فيه أطول آية في كتاب الله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾[٢].

أبوحسن مولى بني نوفل، عن ابن عباس رضي الله عنه

٢٣٠٠- حدثنا يحيى، عن علي بن المبارك، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن عمر ابن معتب أخبره أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره أنه استفتى ابن عباس في مملوك تحته مملوكة فطلقها بطلقتين، ثم أعتقها، هل تصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول الله ﷺ[٣].

٢٣٠١- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن معتب، عن مولى بني نوفل يعني أباحسن، قال: سئل ابن عباس عن عبد طلق إمرأته بطلقتين، ثم عتقا، أيتزوجها؟ قال:نعم، قيل: عمن، قال:أفتى بذلك رسول الله ﷺ. قال عبدالله: قيل لمعمر: ياأبا عروة، من أبو حسن هذا، لقد تحمل صخرة عظيمة.

رواه أبوداود عن زهير بن حرب والنسائي عن عمرو بن علي كلاهما عن يحيى ابن سعيد، ورواه أبوداود عن محمد بن المثنى، عن عثمان بن عمر، عن علي ابن المبارك بإسناده قال ابن عباس: بقيت لك واحد، قضى بذلك رسول الله ﷺ. ورواه النسائي أيضاً عن محمد بن رافع، وابن ماجة عن محمد بن عبدالملك كلاهما/ عن ٢١٩أ
عبدالرزاق به، ثم قال أبوداود: أبوحسن هذا معروف، روى عنه الزهري، وقال: كان من الفقهاء، وقال أبوداود: ليس العمل على هذا الحديث[٤].

---

(١) الطبراني(١٢٩٠٤).
(٢) الطبراني(١٢٩٠٣).
(٣) أحمد(٢٠٣١).
(٤) أبوداود في الطلاق، باب في سنة طلاق العبد برقم(٢١٨٧، ٢١٨٨)؛ والنسائي في الطلاق، باب طلاق العبد برقم(٣٤٢٧-٣٤٢٨)؛ وابن ماجة في الطلاق، باب من طلق أمة تطليقتين ثم اشتراها برقم(٢٠٨٢)؛ أحمد(٣٠٨٨).

أبوالحكم عنه، هو عمران بن الحارث

تقدم.

أبو حمزة القصاب، عمران بن أبي عطاء، عن ابن عباس

٢٣٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي حمزة، سمعت ابن عباس يقول: مر بي رسول ا للهﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، فاختبأت منه خلف باب، فدعاني، فحطأ بي حطأة، ثم بعث بي إلى معاوية، فرجعت إليه فقلت: هو يأكل. رواه مسلم من طرق عن شعبة به نحوه(١).

٢٣٠٣- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، أنبأنا أبوحمزة، قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت غلاماً أسعى مع الصبيان، فالتفت فإذا نبي ا للهﷺ مقبلاً، فقلت: ماجاء نبي ا لله إلا إلي، فسعيت حتى اختبئ وراء باب دار، قال: فلم أشعر حتى تناولني، قال: فأخذ بقفاي فحطأني حطأة، قال: اذهب فادع لي معاوية، وكان كاتبه، قال: فسعيت، فقلت: أجب نبي ا للهﷺ، فإنه على حاجة(٢).

٢٣٠٤- حدثنا بكر بن عيسى أبوبشر الراسبي، حدثنا أبوعوانة، عن أبي حمزة، قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت غلاماً اسعى مع الغلمان، فالتفت فإذا أنا بنبي ا للهﷺ خلفي مقبلاً، فقلت: ماجاء نبي ا للهﷺ إلا إلي، فسعيت حتى أختبئ وراء باب دار، قال: فلم أشعر حتى تناولني، فأخذ بقفاي فحطاني حطأة، فقال: اذهب فادع لي معاوية، قال: وكان كاتبه، فسعيت فاتيت معاوية، فقلت: أجب نبي ا للهﷺ فإنه على حاجة. قال عبداله: قال أبي: أبوجمرة الضبعي نصر بن عمران وأبوحمزة الأسدي عمران بن أبي عطاء كوفي وجميعاً يرويان عن ابن عباس(٣).

أبوالحويرث، عن ابن عباس

٢٣٠٥- قال الطبراني: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن أبي الحويرث / ، عن ابن عباس - أن رسول ا للهﷺ مات وهو ٢١٩ب

(١) مسلم في البر والصلة، باب من لعنه النبيﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجراً ورحمة برقم(٢٦٠٤)؛ وأحمد(٢١٥٠، ٣١٣١).

(٢) أحمد(٢٦٥١).

(٣) أحمد(٣١٠٤).

ابن خمس وستين، وأبوبكر وهو بمنزله، وعمر ابن ست وخمسين، وعثمان ابن إحدى وثمانين[١].

٢٣٠٦- وحدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، حدثنا هشيم، حدثني المديني، عن أبي الحويرث، عن ابن عباس، قال: إذا كانت الأرض مخصبة فتقصدوا في السير،وأعطوا الركاب حقها، فإن الله رفيق يحب الرفق، وإذا كانت مجدبة فألحوا عليها، وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل، وإياكم والتعريس على ظهر الطريق، فإنه مأوى الحيات ومدرجة السباع[٢].

٢٣٠٧- وبه عن ابن عباس مرفوعاً:((ماولد في من سفاح أهل الجاهلية شيء، وما ولدني إلا نكاح فنكاح الإسلام، قال الطبراني:المديني، هو:فليح بن سليمان[٣].

٢٣٠٨- أبوخالد عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

رواه البزار، عن أحمد بن عبدة، عن المعتمر بن سليمان، عن إسماعيل بن حماد عنه به. ثم قال: وإسماعيل بن حماد لم يكن بالقوي في الحديث، وأبو خالد هذا أحسبه الوالبي[٤].

أبوخالد الوالبي الكوفي، عن ابن عباس

هو : هرمز أو هرم، تقدم.

٢٣٠٩- أبوداود، عن ابن عباس رضي الله عنه - أنه قال: مابعث الله نبياً إلا كانت بعده رفقة يملى به جهنم)).

رواه الطبراني عن عبيد العجلي، عن أبي كريب، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش عنه به[٥].

أبو رافع، عن ابن عباس

٢٣١٠- قال الطبراني: حدثنا إبراهيم بن نايلة الأصبهاني، حدثنا محمد بن

---

(١) الطبراني(١٠٨١٠).
(٢) الطبراني(١٠٨١١٩.
(٣) الطبراني(١٠٨١٢).
(٤) كشف الأستار برقم(٥٢٦).
(٥) الطبراني(١٢٧٤٢).

عبيد بن حسان، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن ابن عباس أنه قال لعمر: صحبت رسول ا للهﷺ لخير ماصحبه صاحب حتى قبض رسول ا للهﷺ وهو عنك راض»[١]. / ١٢٣أ

أبورجاء العطاردي، واسمه عمران بن تيم ويقال: ابن ملحان البصري، عن ابن عباس

٢٣١١- حدثنا الحسن، حدثنا يحيى بن ذكوان، عن أبي رجاء، حدثني ابن عباس، عن النبيﷺ: «إن هم بحسنة فعملها كتبت عشراً، فإن لم يعملها كتبت حسنة، وإن هم بسيئة فعملها كتبت سيئة، فإن لم يعملها كتبت حسنة»[٢].

٢٣١٢- حدثنا وكيع، حدثني حماد بن نجيح، سمعت من أبي رجاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء».

علقه البخاري عن صخر وحماد بن نجيح، عن أبي رجاء، ورواه مسلم من حديث أيوب وسعيد بن أبي عروبة وأبي الأشهب العطاردي ثلاثتهم عن أبي رجاء، وسياتي بقية طرقه[٣].

٢٣١٣- حدثنا حسن بن الربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، عن أبي رجاء، عن ابن عباس قال: قال رسول ا للهﷺ: «من رأى من أميره شيء يكرهه فليصبر فإنه من خالف الجماعة شبراً فمات فميتته جاهلية».

رواه البخاري عن سليمان بن حرب، وأبي النعمان، ومسلم عن الحسن بن الربيع، ثلاثتهم عن حماد بن زيد. وأخرجاه من حديث عبدالوارث كلاهما عن الجعد أبي عثمان به[٤].

---

(١) الطبراني(١٢٨٩٣).

(٢) أحمد(٢٠٠١).

(٣) البخاري في الرقاق، باب فضل الفقر برقم(٦٠٨٤)؛ ومسلم في الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء برقم(٢٧٣٧)؛ وأحمد(٢٠٨٦).

(٤) البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ «ستر ون بعدي أموراً تنكرونها» برقم (٦٦٤٦-٦٦٤٥)؛ ومسلم في الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن برقم(١٨٤٩)؛ وأحمد(٢٤٨٧).

٢٣١٤- حدثنا أبوكامل، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الجعد أبوعثمان، حدثني أبورجاء العطاردي يرويه عن ابن عباس يرويه عن النبيﷺ قال: ((أيما رجل كره من أميره أمراً فليصبر فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية))(١).

٢٣١٥- حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا الجعد أبوعثمان، حدثنا أبو رجاء، قال: سمعت ابن عباس يرويه عن النبيﷺ أنه قال: ((من رأى من أميره شيئاً يكرهه...)) فذكر نحوه(٢).

٢٣١٦- حدثنا أبوكامل، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الجعد أبوعثمان، حدثني أبورجاء العطاردي، عن ابن عباس، يرويه عن النبيﷺ يرويه عن ربه عز وجل، قال: إن الله تبارك وتعالى كتب الحسنات والسيئات فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبها الله عشراً إلى سبع مائة إلى أضعاف كثيرة أو / إلى ماشاء الله أن يضاعف، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله ٢٢٠ب له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبها سيئة واحدة))(٣).

٢٣١٧- حدثنا إسماعيل، أنبأنا أيوب، عن أبي رجاء العطاردي، قال: سمعت ابن عباس يقول: قال محمدﷺ: ((اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء)).

علقه البخاري عن صخر وحماد ابن نجيح، عن أبي رجاء، ورواه مسلم عن زهير ابن حرب، والترمذي عن أحمد بن منيع كلاهما عن إسماعيل بن علية به، وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه مسلم والنسائي من حديث أيوب وسعيد بن أبي عروبة، زاد مسلم: وأبي الأشهب العطاردي، ثلاثتهم عن أبي رجاء. ورواه النسائي أيضاً عن يحيى بن مخلد المقسمي، عن المعافي بن عمران، عن صخر بن جورية، وعن محمد بن معمر البحراني، عن عثمان بن عمر، عن حماد بن نجيح، كلاهما عن أبي رجاء به(٤).

---

(١) أحمد(٢٨٢٥).
(٢) أحمد(٢٨٢٦).
(٣) أحمد(٢٨٢٧).
(٤) البخاري في الرقاق، باب في فضل الفقر برقم(٦٠٨٤)؛ ومسلم في الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء برقم(٢٧٣٧)؛ والترمذي في كتاب صفة جهنم، باب ماجاء أن أكثر أهل النار النساء برقم(٢٦٠٢)؛والنساء في الكبرى برقم(٩٢٦١-٩٢٦٤).

٢٣١٨- حدثنا بهز،حدثنا عبدالوارث، حدثنا الجعد صاحب الحلي أبوعثمان، حدثنا أبورجاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ فيما يروي عن ربه عز وجل، قال: ((إن ا لله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها ا لله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبت له عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها ا لله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبت سيئة واحدة)).

رواه البخاري عن أبي معمر، ومسلم عن شيبان كلاهما عن عبدالوارث، ورواه مسلم والنسائي من حديث جعفر بن سليمان كلاهما عن الجعد أبي عثمان به[١].

(حديث آخر)

٢٣١٩- رواه البخاري في الأدب، عن أبي الوليد، عن مسلم بن رزين، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، قال: قال النبيﷺ لابن صياد: ((غني خبأت لك خبئاً)) فقال: هو الدُخ. الحديث[٢].

(حديث آخر)

٢٣٢٠- رواه النسائي في الزكاة عن قتيبة، عن حماد، عن أيوب، عن أبي رجاء، سمعت ابن عباس يخطب على منبركم -يعني منبر البصرة- يقول: صدقة الفطر صاع من طعام[٣].

(حديث آخر)

٢٣٢١- قال الطبراني: حدثنا أسلم بن سهل وعلي بن سعيد قالا: حدثنا محمد
٢٢أ ابن / أبان الواسطي حدثنا جرير بن حازم، سمعت أبا رجاء العطاردي يقول: سمعت ابن عباس يحدث عن رسول ا للهﷺ قال: ((إن أمر هذه الأمة لايزال مقارباً أو قواماً حتى يتكلموا في الولدان والقدر))[٤].

---

(١) البخاري في الرقاق، باب من هم بحسنة أو سيئة برقم(٦١٢٦)؛ ومسلم في الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت ... برقم(١٣١)؛ والنسائي في الكبرى برقم (٧٦٧٠).

(٢) البخاري في الأدب، باب قول الرجل للرجل اخسأ برقم(٥٨٢٠).

(٣) النسائي في الزكاة، باب مكيلة زكاة الفطر برقم(٢٥١٠).

(٤) الطبراني(١٢٧٦٤).

٢٣٢٢- حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث، عن أبيه، عن بكر بن وائل، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي))[١].

٢٣٢٣- وحدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبوبحر البكراوي، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي رجاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((اتقوا النار ولو بشق تمرة))[٢].

أبو رزين الأسدي، مسعود بن مالك، عن ابن عباس

٢٣٢٤- حدثنا وكيع،عن سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصرُ اللهِ وَالفَتْحُ﴾ علم النبيﷺ أن قد نعيت إليه نفسه، فقيل: ﴿إِذَا جَاءَ نَصرُ اللهِ وَالفَتْحُ﴾ السورة كلها[٣].

٢٣٢٥- وحدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين أن عمر سأل ابن عباس عن هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصرُ اللهِ وَالفَتْحُ﴾ قال: لما نزلت نعيت إلى النبي ﷺ نفسه. تفرد به[٤].

٢٣٢٦- وحديثه عن ابن عباس فيمن أتى بهيمة فلا شيء عليه. تقدم في ترجمته عن عمرو بن أبي عمرو، وعن عكرمة، عن ابن عباس[٥].

(حديث آخر)

٢٣٢٧- قال الطبراني، حدثنا معاذ بن المثني، حدثنا علي بن المديني، حدثنا يحيى بن رافع، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن عباس، قال: لما نزلت﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ قال: نعم. قال: فهذه النصارى تعبد عيسى، وهذا اليهود تعبد عزيز، وهذه بنو تميم تعبد الملائكة في النار؟ فانزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾[٦].

(١) الطبراني(١٢٧٧٠).
(٢) أحمد(١٢٧٧١).
(٣) أحمد(٣٢٠١).
(٤) أحمد(٣٣٥٣).
(٥) الترمذي في الحدود، باب ماجاء فيمن يقع على البهيمة برقم(١٤٥٥).
(٦) الطبراني(١٢٧٣٩).

أبو ريحانة عنه، هو عبدالله بن مطر

تقدم.

أبوالزبير المكي، محمد بن مسلم بن تدرس، عن ابن عباس

٢٣٢٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن إسحاق، حدثني إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن سعيد، عن أبي الزبير المكي، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا لله ﷺ: «لما أصيب إخوانكم بأحد / جعل ا لله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة، ٢٢ب
وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم وحسن مقيلهم، قالوا: ياليت إخواننا المسلمين يعلمون بما صنع ا لله لنا لئلا يزهدوا في الجهاد، ولايكلوا عن الحرب، فقال ا لله جل ثناؤه: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل ا لله على رسوله ﷺ ﴿وَلاتَحْسَبَنَ الذِينَ قُتِلُوا ...﴾»[1]. تفرد به.

٢٣٢٩- وحدثنا عبدا لله، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبدا لله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحوه[2].

٢٣٣٠- حدثنا نوح بن ميمون، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن ابن عباس وعائشة، قالا: أفاض رسول ا لله ﷺ من منى ليلاً[3].

٢٣٣١- وحدثناه عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي الزبير عن ابن عباس
وعائشة وابن عباس / أن رسول ا لله ﷺ أخر الطواف يوم النحر إلى الليل. ٢٢أ

رواه أبوداود والترمذي، عن بندار، والنسائي عن محمد بن المثنى كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي، وابن ماجة عن بكر بن خلف عن يحيى بن سعيد كلاهما عن سفيان الثوري به، وقال الترمذي: حسن[4].

---

(١) أحمد(٢٣٨٨).

(٢) أحمد(٢٣٨٩).

(٣) أحمد(٢٦١١).

(٤) أبوداود في المناسك، باب الإفاضة في الحج برقم(٢٠٠٠)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٤١٦٩)؛ والترمذي في الحج، باب ماجاء في طواف الزيارة بالليل برقم (٩٢٠)؛ وأحمد(٢٦١٢).

أبو زميل، واسمه سماك بن الوليد

تقدم.

أبو سعيد: هو شرحبيل

تقدم.

٢٣٣٢- أبوسعيد المكي، واسمه رباح، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمره أن يقرأ في صلاة الصبح بـ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾.

رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة، حدثني بكر بن عمرو عنه به[1].

أبوالسفر سعيد بن محمد

تقدم.

أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، عن ابن عباس

٢٣٣٣- حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عباس قال سفيان: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ قال الخط[2]. تفرد به.

٢٣٣٤- حدثنا حسن، حدثنا شيبان، عن يحيى قال: وأخبرني أبوسلمة، عن عائشة وابن عباس أن رسول الله ﷺ لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً.

رواه البخاري، عن ابي نعيم وعبيدا لله بن موسى، عن شيبان به، ورواه النسائي، عن محمد بن رافع، عن حسن بن محمد عن شيبان به[3].

٢٣٣٥- حدثنا عبدالرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن، قال: كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر الصديق دخل المسجد وعمر يحدث الناس فمضى حتى أتى البيت الذي توفي فيه رسول الله ﷺ وهو في بيت عائشة فكشف عن وجهه بردة حبرة كان مسجي عليه به، فنظر إلى وجه النبي ﷺ،

---

(١) الطبراني(١١٢٧٦).

(٢) أحمد(١٩٩٢).

(٣) البخاري في المغازي، باب وفاة النبي ﷺ برقم(٤١٩٥)؛ وفي فضائل القرآن، باب كيف نزل الوحي، وأول مانزل برقم(٤٦٩٤)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٧٩٧٧)؛ وأحمد(٢٦٩٦).

ثم أكب عليه يقبله، ثم قال: وا لله لايجمع ا لله عليك موتتين، لقد مت الموتة التي لاتموت بعدها[١].

٢٣٣٦- وحدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، سمع أبا هريرة يقول: دخل أبوبكر الصديق المسجد وعمر يكلم الناس ... فذكر الحديث[٢]. تفرد به.

٢٣٣٧- حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة قال: كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر كشف عن وجه النبيﷺ وهو ميت برد حبرة كان مسجى عليه، فنظر إلى وجه النبيﷺ، ثم أكب عليه يقبله[٣]. تفرد به.

(حديث آخر)

٢٣٣٨- رواه الترمذي في التفسير عن سعيد بن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عباس في قول ا لله ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى، عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ قال: قد رآه ﷺ. ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن[٤].

(حديث آخر)

٢٣٣٩- رواه النسائي عن أبي كريب، عن أبي خالد الأحمر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ: ((لاتقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين)).

الحديث المحفوظ أنه من رواية عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة كما سيأتي[٥].

(حديث آخر)

٢٣٤٠- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا عبدا لله بن عبدا لله الأموي، حدثنا عبدا لله بن أبي لبيد، عن أبي سلمة، عن
٢٢ب ابن عباس قال: ليس للنساء في / عقد النكاح شيء، جعلت ميمونة أمرها إلى أم

---

(١) أحمد(٣٠٩٠).
(٢) أحمد(٣٠٩١).
(٣) أحمد(٣٤٧٠).
(٤) الترمذي في التفسير القرآن، باب ومن سورة النجم برقم(٣٢٧٦).
(٥) النسائي في الصيامن باب التقدم قبل شهر رمضان برقم(٢١٧٤).

الفضل، فجعلته أم الفضل إلى العباس، فأنكحها رسول ا للهﷺ [١].

(حديث آخر)

٢٣٤١- وقال الطبراني: حدثنا حجاج بن عمران السدوسي، قال: حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني، حدثنا محمد بن عمر الواقدي، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنيس، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ أمر بزكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، أو مداً من قمح على كل حاضر أو باد، صغير أو كبير، حر أو عبد[٢].

أبوسنان الذؤلي يزيد بن أمية الحجازي، عن ابن عباس

٢٣٤٢- حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن كثير أبوداود الواسطي، قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان، عن ابن عباس، قال: خطبنا رسول ا للهﷺ فقال: ((ياأيها الناس كتب عليكم الحج، قال: فقام الأقرع بن حابس، فقال: أفي كل عام يارسول ا لله؟ فقال: لو قتلها لوجبت، ولو وجبت لم يعملوا بها -أو لم يستطيعوا أن يعملوا بها- الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع))[٣].

٢٣٤٣- حدثنا يزيد، أنبانا سفيان، عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس، قال: سال الأقرع بن حابس رسول ا للهﷺ فقال: يارسول ا لله، مرة الحج أو في كل عام؟ ((قال: لا بل مرة، فمن زاد فتطوع))[٤].

٢٣٤٤- حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حفصة، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سنان، عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل رسول ا للهﷺ: الحج كل عام؟ ((فقال: لا بل حجة، فمن حج بعد ذلك فهو تطوع، ولو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم يسمعوا ولم يطيعوا))[٥].

٢٣٤٥- حدثنا روح، حدثنا زمعة، عن ابن شهاب، عن أبي سنان الدؤلي، عن ابن عباس أن رسول ا للهﷺ قال: ((إن ا لله كتب عليكم الحج)) فقال الأقرع بن

---

(١) الطبراني(١٠٧٢٨).
(٢) الطبراني(١٠٧٢٩).
(٣) أحمد(٢٣٠٤).
(٤) أحمد(٣٣٠٣).
(٥) أحمد(٣٥١٠).

حابس: أبداً يارسول ا لله؟ قال: بل حجة واحدة، ولو قلت نعم لوجبت.

رواه أبوداود عن زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، وابن ماجة عن يعقوب ابن إبراهيم الدورقي، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون، عن سفيان، وهو ابن حسين به. ورواه النسائي من طريق عبدالجليل بن حميد، عن الزهري[1].

٢٢٣أ

أبو الشعثاء / : هو جابر بن يزيد

تقدم.

أبو صالح باذام عنه

تقدم.

أبو صفوان

هو مهران عنه. تقدم.

أبو طالب الضبعي

٢٣٤٦- عن ابن عباس أن أبا طيبة حجم رسول ا لله ﷺ فأعطاه أجره وحط عنه من غلته، قال ابن عباس: ولو كان حراماً لم يعطه.

ورواه البزار عن نصر بن علي، عن خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي طالب به، ثم قال: لم يسند أبوطالب عن ابن عباس وغيره، ولم يرو عنه سوى قتادة[2].

أبوالطفيل، عامر بن واثلة، عنه

تقدم.

أبو ظبيان الصهباء

هو صهيب، تقدم.

أبو الضحى

هو مسلم بن صبيح، تقدم.

---

(١) أبوداود في المناسك، باب فرض الحج برقم(١٧٢١)؛ والنسائي في المناسك، باب وجوب الحج، ١١١/٥؛ وابن ماجة في المناسك، باب فرض الحج برقم (٢٨٨٦)؛ وأحمد(٣٥٢٠).

(٢) لم أقف عليه فيما طبع من مسند البزار ولافي كشف الأستار.

حصين

تقدم.

أبو العالية البراء

٢٣٤٧- واسمه زياد بن قيس بن فيروز، ويقال: كلثوم، عن ابن عباس، قدم رسول الله ﷺ وأصحابه كصبح رابعه يلبون، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي.

رواه البخاري ومسلم والنسائي من طرق متعددة عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عنه به[١].

أبو العالية

هو رفيع، تقدم.

أبو عثمان النهدي، واسمه عبدالرحمن بن رمل، عن ابن عباس

٢٣٤٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أنبأنا ثابت، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: ((إن أهون أهل النار عذاباً أبوطالب، وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منها دماغه))[٢].

٢٣٤٩- حدثنا حسن وعفان المغني، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباسن قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، في رجليه نعلان من نار يغلي منهما دماغه)).

رواه مسلم، عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن عفان به[٣].

(حديث آخر)

٢٣٥٠- قال الطبراني حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا سريج بن

---

(١) البخاري في أبواب الصلاة، تقصير الصلاة، كما أقام النبي ﷺ في حجته برقم (١٠٣٥)؛ ومسلم في الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج برقم(١٢٤٠)؛ والنسائي في المناسك،باب الوقت الذي وافى فيه النبي مكة برقم(٢٨٧٠-٢٨٧١).

(٢) أحمد(٢٦٣٦).

(٣) مسلم في الإيمان، باب أهون أهل النار عذاباً، ١/١٩٥.

النعمان الجوهري، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن ابن عباس، أن الزبير حمل على فرس في سبيل ا لله، فوجد فرساً ضيفها يباع، فنهى أن يشتريها[١].

أبو علوان عبدالله بن عاصم

وقيل: ابن عصمة: تقدم.

أبو عمران الهراني، واسمه يحيى بن عبيد الكوفي عنه

٢٣٥١- حدثنا أبومعاوية،حدثنا الأعمش، عن أبي عمر، عن ابن عباس، قال: كان ينقع النبيﷺ الزبيب، فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة، ثم يأمر به فيسقى أو يهراق[٢].

٢٣٥٢- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن يحي بن عبيد، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان ينبذ له ليلة الخميس فيشربه يوم الخميس ويوم الجمع، قال: وأراه قال: ويوم السبت، فإذا كان عند العصر فإن بقي منه شيء سقاه للخدام، أو أمر به فاهريق[٣].

٢٣٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن عمر، قال: ذكروا النبيذ عند ابن عباس، فقال: كان رسول ا للهﷺ ينبذ له في سقاء، قال شعبة: مثل ليلة الإثنين، فيشربه يوم الإثنين والثلاثاء إلى العصر، فإن فضل منه شيء سقاه الخدام أو صبه. قال شعبة: ولا أحسبه إلا قال: ويوم الأربعاء إلى العصر، فإن فضل منه شيء سقاه الخدام أو صبه.

رواه مسلم أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية وجرير كلاهما عن الأعمش، ورواه مسلم أيضاً والنسائي عن بندار، عن جعفر بن محمد غندر، عن شعبة، ورواه مسلم من حديث زيد بن أنيسة ثلاثتهم عن أبي عمر يحيى بن عبيد، ورواه النسائي أيضاً من حديث أبي إسحاق السبيعي ومطيع الغزال، وابن ماجة من حديث أبي إسرائيل الملائي كلهم عن أبي عمر يحيى بن عبيد به[٤].

---

(١) الطبراني(١٢٧٧٤).

(٢) أحمد(١٩٦٣).

(٣) أحمد(٢٠٦٨).

(٤) مسلم في الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لايشتد ولم يصر مسكراً، ١٥٨٩/٣؛ وأبو داود في الأشربة، باب صفة النبيذ برقم(٣٧١٣)؛ والنسائي في الأشربة، باب ذكر مايجوز شربه من الأنبذة ومالايجوز برقم(٥٧٤١)؛ وابن ماجة في الأشربة، باب صفة النبيذ وشربه برقم(٣٣٩٩).

٢٣٥٤- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى ابن عمر، عن ابن عباس -أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن النقير والدباء والمزفت.

رواه مسلم، عن بندار، عن محمد بن جعفر، وعن محمد بن المثنى، عن ابن مهدي كلاهما عن شعبة بهذا اللفظ[١].

أبو غطفان بن طريف المزي، عن ابن عباس

٢٣٥٥- حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني فارط، عن أبي غطفان، قال: رأيت ابن عباس توضأ، قال: قال النبي ﷺ: ((استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً))[٢].

٢٣٥٦- حدثنا هاشم بن القاسم، عن ابن أبي ذئب، عن فارط بن شيبة، عن أبي غطفان، قال: دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ، فمضمض، ثم استنشق، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: ((اثنتين اثنتين بالغتين أو ثلاثاً))[٣].

٢٣٥٧- حدثنا يزيد، أنبأنا ابن أبي ذئب، عن فارط بن شيبة، عن أبي غطفان قال: دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ، فمضمض واستنشق، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: ((انثروا اثنتين بالغتين أو ثلاثاً)).

رواه أبوداود والنسائي وابن ماجة والطبراني من غير وجه، عن ابن أبي ذئب به، وزاد الطبراني: ((والأذنان من الرأس))[٤].

(حديث آخر)

٢٣٥٨- رواه مسلم وأبوداود من حديث يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي غطفان، عن ابن عباس، قال: صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، فقالوا: إه هذا يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال: إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا التاسع، فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ[٥].

---

(١) مسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء، ١٥٨٠/٣.

(٢) أحمد(٢٠١١).

(٣) أحمد(٢٨٨٩).

(٤) أبوداود في الطهارة، باب في الاستنثار برقم(١٤١)؛ وابن ماجة في الطهارة، باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار برقم(٤٠٨)؛ وأحمد(٣٢٩٦)؛ والطبراني (١٠٧٨٤).

(٥) مسلم في الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء، ٧٩٨/٢؛ وأبوداود في الصوم، باب ماروى أن عاشوراء اليوم التاسع برقم(٢٤٤٥).

(حديث آخر)

٢٣٥٩- رواه النسائي من طريق إسماعيل بن أمية، عن أبي غطفان، عن ابن عباس قال: لما دفع رسول ا اللهﷺ شنق لناقته الزمخام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله(١). الحديث.

أبوالقاسم مقسم

تقدم.

أبوقلابة عبدالله بن زيد الجرمي، عن ابن عباس

٢٣٦٠- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، أبي قلابة، عن ابن عباس أن النبيﷺ قال: أتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة - أحسبه يعني في النوم - فقال: يامحمد تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا. قال النبيﷺ فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي أو قال نحري، فعلمت مافي السموات ومافي
٢٢ب الأرض، ثم قال:يامحمد تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال:قلت:نعم ، يختصمون / في الكفارات والدرجات. قال: وما الكفارات والدرجات، قلت: المكث في المساجد بعد الصلوات، والمشي على الأقدام إلى الجمعات، وإبلاغ الوضوء في المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه. وقل يامحمد إذا صليت: اللهم إني أسألك الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة أن تقبضني إليك غير مفتون. قال: والدرجات بذل الطعام وإفشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام)).

وقد رواه الترمذي من طريق قتادة عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس وحسنه واستغربه. وروى عن الإمام أحمد أنه ضعفه من هذا الوجه، وصحح حديث معاذ بن جبل كما سيأتي(٢).

٢٣٦١- حدثنا يونس وحسن بن موسى المغني، قالا: حدثنا حماد -يعني ابن زيد-، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس، قال: لاأعلمه إلا قدر رفعه، قال:

---

(١) النسائي في الحج، باب الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة برقم(٤٠١٥).

(٢) الترمذي في التفسير باب ومن سورة ص برقم(٣٢٣٤)؛ وأحمد(٣٤٨٤). ورواية معاذ بن جبل أخرجها الإمام أحمد(٢١٠٥).

كان إذا أنزل منزلاً فأعجبه المنزل أخر الظهر حتى يجمع بين الظهر والعصر، وإذا سار ولم يتهيأ له المنزل آخر الظهر حتى يأتي المنزل فجمع بين الظهر والعصر. قال حسن: كان إذا سافر فنزل منزلاً[1]. تفرد به.

أبولهب مولى ابن عباس

في أبي بن كعب.

أبو مالك الغفاري عنه

٢٣٦٢- قال الطبراني: حدثنا عبيد العجلي، حدثنا محمد بن حاتم المزي، حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن إسماعيل بن سميع، عن أبي مالك الغفاري، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ فحجر الناس عنهن حتى نزلت التي بعدها ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ فنكح الناس أهل الكتاب[2].

أبوالمتوكل الناجي، واسمه علي بن داود
عن ابن عباس

٢٣٦٣- حدثنا أبونعيم الفضل بن دكين، حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي، حدثنا أبوالمتوكل، أن ابن عباس حدث أنه بات عند نبي الله ﷺ ذات ليلة فقام نبي الله ﷺ من الليل فخرج فنظر في السماء[3].

/ * ٢٢٥

٢٣٦٤- / الموصلي في مسنده، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا موسى ٢٢٦
ابن المغيرة، حدثنا أبوموسى الصفار، سألت ابن عباس أو سئل: أي الصدقة أفضل؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة الماء، ألم تسمع إلى قول أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة قالوا: ﴿أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾[4].

(١) أحمد(٢١٩١).
(٢) الطبراني(١٢٦٠٧).
(٣) أحمد(٣٢٧٦، ٢٤٨٨).
(٤) أبويعلى(٢٦٧٣).

أبو نجيح، واسمه يسار والد عبدالله، عن ابن عباس

٢٣٦٥- حدثنا حفص بن غياث، حدثنا حجّاج بن أرطأة، عن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ماقاتل رسول ا للهﷺ قوماً قط إلا دعاهم(١). تفرد به.

أبو نصر

٢٣٦٦- عن ابن عباس أنه حرم على الرجل إمرأته إذا زنى بأمها. وقال عكرمة عنه: لاتحرم. رواهما البخاري تعليقاً عنهما(٢).

أبو نصر الأسدي، عن ابن عباس

٢٣٦٧- روى الطبراني من طريق قيس بن الربيع، حدثنا الأغر بن الصباح بن خليفة بن حصين، عن أبي نصر الأسدي، عن ابن عباس قال: تردد رسول ا للهﷺ في آية في صلاة الصبح، فلما قضى الصلاة أقبل على القوم بوجهه، فقال: أشهد الصلاة معكم أبي بن كعب، قالوا: لا، قال: فرأى القوم أنه إنما فقده ليفتح(٣).

٢٣٦٨- وبه عن ابن عباس قال: كانت الأوس والخزرج في الجاهلية بينهم شر، فبينما هو يوم جلوس ذكروا مابينهم حتى غضبوا، فقام بعضهم إلى بعض بالسلاح، فنزلت ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ ءَايَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ الآية كلها، والآيتان بعدها إلى ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾(٤).

٢٣٦٩- وبه سئل ابن عباس: كيف كان رسول ا للهﷺ يمتحن النساء؟ قال: كان إذا أتته المرأة لتسلم حلفها با لله ماخرجت لبغض زوج، وبا لله ماخرجت لاكتساب دينار، وبا لله ماخرجت عن أرض إلى أرض، وبا لله ماخرجت إلا حباً لله ورسوله(٥).

٢٣٧٠- وبه قال ابن عباس: اعتمر رسول ا للهﷺ ثلاث عمر في ذي القعدة(٦).

---

(١) أحمد(٢٠٥٣).
(٢) البخاري تعليقاً في النكاح، باب مايحل من النساء ومايحرم، ١٩٦٤/٥.
(٣) الطبراني(١٢٦٦٥).
(٤) الطبراني(١٢٦٦٦، ١٢٦٦٧).
(٥) الطبراني(١٢٦٦٨).
(٦) الطبراني(١٢٦٦٩).

أبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعة

٢٢٦ب تقدم. /

أبو نهيك الأسدي، واسمه عثمان بن نهيك

عن ابن عباس

٢٣٧١- حدثنا علي بن عبدا لله، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نهيك، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ: ((من استعاذ با لله فأعيذوه، ومن سألكم بوجه ا لله فأعطوه)).

رواه أبوداود، عن نصر بن علي وعبيدا لله بن عمر كلاهما عن خالد بن الحارث(١).

(حديث آخر)

٢٣٧٢- رواه أبوداود أيضاً عن قتيبة، عن صفوان بن عيسى، عن عبدا لله بن هارون، عن زياد بن سعيد، عن أبي نهيك، عن ابن عباس قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه(٢).

أبو الوليد. تقدم.

أبو وهب عن ابن عباس

٢٣٧٣- قال الطبراني حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا محمد بن سفيان، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي قبيل، عن أبي وهب، أنه كان عند معاوية بن سفيان فدخل عليه مروان فكلمه في حوائجه، فقال: اقض حاجتي ياأمير المؤمنين، فوا لله إن مؤنتي لعطية، إني اصبحت أبا عشرة وأخا عشرة، وعم عشرة. فلما أدبر مروان وابن عباس جالس مع معاوية على سريريه، فقال معاوية: أنشدك ا لله ياابن عباس، أما تعلم أن رسول ا للهﷺ قال: إذا بلغ بنو الحكم ثلاثين رجلاً اتخذوا آيات ا لله بينهم دولاً، وعبده خولاً، وكأنه وعلاً، فإذا بلغو تسعة وتسعين وأربعمائة كان هلاكهم أسرع من الثمرة فقال ابن عباس: اللهم نعم. فذكر مروان حاجته له، فرد مروان عبدالملك إلى معاوية، فلكمه فيها، فلما أدبر قال معاوية: أنشدك ا لله ياابن عباس،

---

(١) أبوداود في الأدب، باب في الرجل يستعيذ من الرجل برقم(٥١٠٨)؛ وأحمد (٢٢٤٨).

(٢) أبوداود في اللباس، باب في الانتعال برقم(٤١٣٨).

أما تعلم أن رسول ا للهﷺ ذكر هذا، فقال: أكبر الجبابرة الأربعة أربعة. فقال ابن عباس: اللهم نعم، فكذلك أوعى معاوية زياداً(١).

أبو يحيى، عن ابن عباس

٢٣٧٤- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شيبان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري، قال: قال ابن عباس: لقد علمت آية من القرآن ماسألني عنها رجل قط، فما أدري أعلمها الناس، فلما يسألوا عنها أم لم يقطنوا لها فسئلوا عنها، قال: ثم طفق يحدثنا، فلما قام تلاومنا أن لانكون سألناه عنها، فقلت: أنا لها إذا راح غداً، فلما راح الغد قلت / : ياابن عباس، ذكرت أمس ٢٢٢أ
أن آية من القرآن لم يسألك عنها رجل قط، فلاتدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها أم لم يفطنوا لها، فقلت: أخبرني عنها وعن الآي قرأت قبلها. قال: نعم، إن رسول ا للهﷺ قال لقريش: يامعشر قريشن إنه ليس أحد يُعبد من دون ا لله فيه خيراً، وقد علمت قريش أن الصارى تعبد عيسى بن مريم، وماتقول في محمد، فقالوا: يامحمد ألست تزعم أن عيسى كان نبياً وعبداً من عباد ا لله صالحاً، فإن كنت صادقاً فإن إليهم لكما تقولون: قال: فأنزل ا لله ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ قلت: مايصدون، قال: يضحكون، وإنه لعلم الساعة، قال: هو خروج عيسى بن مريم قبل القيامة(٢).

٢٣٧٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس أن رجلين اختصما إلى رسول ا للهﷺ فسأل النبيﷺ المدعي البينة، فلم يكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف با لله الذي لاإله إلا هو، فقال رسول ا لله: قد فعلت، ولكن غفر لك بإخلاصك قول: لاإله إلا ا لله(٣).

٢٣٧٦- وحدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس أن رجلين اختصما إلى رسول ا لله، فسأل رسول ا للهﷺ المدعي البينة، فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب فحلف با لله الذي لاإله إلا هو، فقال رسول ا للهﷺ: إنك قد حلفت، ولحن ا لله قد غفر لك

---

(١) الطبراني(١٢٩٨٢).
(٢) أحمد(٢٩٢١).
(٣) أحمد(٢٢٨٠).

بإخلاصك قول لاإله إلا ا لله[١].

٢٣٧٧- وحدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى الأعرج، عن ابن عباس، قال: اختصم رجلان فدارت اليمين على أحدهما، فحلف با لله الذي لاإله إلا هو ماله حق، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: مره فليعطه حقه، فإن الحق قبله،وهو كاذب، وكفارة يمينه معرفته با لله أنه لاإله إلا هو، أو شهادته أنه لاإله إلا هو.

رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة به. ورواه أيضاً عن مسدد والنسائي عن هناد كلاهما عن أبي الأحوص، ورواه النسائي أيضاً عن محمد ابن إسماعيل بن سمرة، عن وكيع، عن سفيان ثلاثتهم عن عطاء بن يسار به. وأبو يحيى هذا اسمه زياد كما تقدم التنبيه على ذلك، قاله أحمد بن حنبل والبخاري وأبو داود وغيرهم، واعتقده الحافظ ابن عساكر أبا يحيى مصدعاً المعرقب فأخطأ في ذلك وا لله أعلم[٢].

أبو يزيد المديني

٢٣٧٨- عن ابن عباس قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن من الشعر حكماً، وإن من البيان سحراً)). رواه الطبراني من طريق سلام أبي المنذر، عن مطر الوراق[٣].

٢٣٧٩- ومن طريق أبي عامر الخراز، عن أبي يزيد المديني، عن ابن عباس قال: كنا نقرأ هذه الآية ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوقِهِنَّ﴾[٤].

ابن جبير، هو سعيد بن جبير

تقدم.

ابن حدير، عن ابن عباس

٢٣٨٠- حدثنا أبومعاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن ابن حدير، عن ابن

---

(١) أحمد(٢٦١٣).

(٢) أبوداود في الإيمان والنذور، باب فيمن يحلف كاذباً متعمداً برقم(٣٢٧٥)؛ وفي الأقضية، باب كيف اليمين برقم(٣٦٢٠)؛ والنسائي في الكبرى برقم(٦٠٠٦)؛ وأحمد(٢٩٥٩)؛ وانظر، ٤/٢٩٠.

(٣) الطبراني(١٢٨٨٨).

(٤) الطبراني(١٢٨٨٩).

عباس، قال: قال رسول ا للهﷺ: ((من ولدت له ابنة، فلم يئدها ولم يهنهـا، ولم يؤثـر ولده عليها -يعني الذكور- أدخله ا لله بها الجنة)).

رواه أبوداود، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية به[١].

ابن حزم، يقال: إنه أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم

عن ابن عباس، هو مذكـور في ترجمة ابن حـزم، عـن أنـس، عـن أبـي ذكـر في حديث الإسراء.

ابن لهيعة

٢٣٨١- عن ابن عباس: نهيت أن أصلي خلف المتحدثين والنيام.

رواه أبوداود، عن محمد بن سليمان الأنباري، عن يعلى، عـن محمـد بـن عمـرو عنه به[٢].

ابن وعلة عبدالرحمن

تقدم.

التميمي أربد

تقدم.

أخو سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس

٢٣٨٢- حدثنا يزيد، أنبأنا مسعر بن كدام، عن عمرو بن مرة، عـن سالم بـن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن عباس، عن النبيﷺ في جلود الميتة؟ قال: إن دباغه قد أذهب بخبثه أو رجسه أو نجسه[٣].

٢٣٨٣- وحدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سـالم بـن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن عباس قال: أراد النبيﷺ يتوضأ من سـقاء، فقيـل لـه: إنه ميتة، قال: دباغه يذهب خبثه أو رجسه أو نجسه[٤]. تفرد به.

---

(١) أبوداود في الأدب، باب في فضل من عال يتيماً برقم(٥١٤٦)؛ أحمد(١٩٥٧).

(٢) أبوداود في رواية أبي الطيب بن الأشناني عنه ولم يذكره أبوالقاسم كما ذكر ذلك الإمام المزي في تحفة الأشراف، ٥/٢٨٠.

(٣) أحمد(٢١١٧).

(٤) أحمد(٢٨٧٨).

رجل من بني تميم، عن ابن عباس

٢٣٨٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا إسحاق يحدث أنه سمع رجلاً من بني تميم قال:سألت ابن عباس عن قول الرجل:ياهكذا -يعني في الصلاة- قال: ذاك الإخلاص. وقال ابن عباس: لقد أمرنا رسول الله ﷺ بالسواك حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه، ولقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد حتى يرى بياض إبطيه[١].

تفرد به.

شيخ من بني سدوس، عن ابن عباس

٢٣٨٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن شيخ من بني سدوس، قال: سئل ابن عباس عن القُبلة للصائم، فقال: كان رسول الله ﷺ يصيب من الرؤوس وهو صائم[٢].

رجل في ترجمة عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة عن ابن عباس، وفي ترجمة القاسم بن عباس عنه

٢٣٨٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا علي بن زيد، عن رجل، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي[٣]. تفرد به.

٢٣٨٧- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن رجل، قال: سمعت ابن عباس يقول: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لصبح رابعه مهلين بالحج، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي، قال: فلبست القمص، وسطعت المجامر، ونكحت النساء[٤]. تفرد به.

٢٣٨٨- حدثنا إسماعيل، أنبأنا أيوب، عن رجل قال: قال ابن عباس: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحل فحللنا،فلبست الثياب،وسطعت المجامر، ونكحت النساء[٥].

تفرد به.

٢٣٨٩- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن رجل، عن ابن عباس

---

(١) أحمد(٣١٥٢).
(٢) أحمد(٣٣٩١).
(٣) أحمد(٢٢٩٢).
(٤) أحمد(٢٦٤١).
(٥) أحمد(٣٣٩٥).

قال: نهى رسول ا للهﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير(١). تفرد به.

٢٣٩٠- حدثنا عبد بن حميد، حدثني يزيد بن أبي زياد، عن رجل، عن ابن عباس، قال: كان رسول ا للهﷺ في سفر فعرس من الليل فرقد، فلم يستيقظ إلا بالشمس، قال: فأمر رسول ا للهﷺ بلالاً فأذن فصلى ركعتين، قال: فقال ابن عباس: مايسرني الدنيا ومافيها -يعني الرخصة(٢). تفرد به.

٢٣٩١- حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن ابن عباس أن النبيﷺسئل: أي الشراب أطيب؟ قال: الحلو البارد(٣). تفرد به.

فلان عن ابن عباس

٢٢٠ب ٢٣٩٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن داود / بن أبي هند، حدثني فلان عن ابن عباس أن النبيﷺ كان إذا مشى مشى مجتمعاً ليس فيه كسل(٤). تفرد به.

بعض أهل العباس بن عبدالله بن معبد ابن عباس عن ابن عباس

حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني العباس بن عبدا لله بن معبد ابن عباس، عن بعض أهله، عن عبدا لله بن عباس أنه كان يقول: كان رسول ا للهﷺ يقرأ في ركعتيه قبل الفجر قبل الصبح بفاتحة الكتاب والآيتين من خاتمة البقرة في الركعة الأولى، وفي الركعة الآخرة بفاتحة القرآن وبالآية من آل عمران ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ حتى يختم الآية(٥). تفرد به.

من سمع ابن عباس

٢٣٩٣- حدثنا حسين وأبو نعيم، قالا: حدثنا إسرائيل، عن عبدالعزيز بن

(١) أحمد(٣٠٧٠).
(٢) أحمد(٢٣٤٩).
(٣) أحمد(٣١٢٩).
(٤) أحمد(٣٠٣٣).
(٥) أحمد(٢٣٨٦).

رفيع، قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: لم ينزل رسول ا لله ﷺ بين عرفات وجمع إلا ليهريق الماء[١]. تفرد به.

٢٣٩٤- حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبدا لله، حدثنا ابن لهيعة، حدثني ابن هبيرة، أخبرني من سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: اتقوا الملاعن الثلاث، قيل: ما الملاعن يارسول ا لله؟ قال: أن يقعد أحدكم في ظل يستظل فيه أو في طريق أو في نقع ماء[٢]. تفرد به.

٢٣٩٥- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثني عبدالكريم، حدثني من سمع ابن عباس، يقول: إن رسول ا لله ﷺ أمر ضراعة أن تشترط في إحرامها[٣]. تفرد به.

٢٣٩٦- حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني عبدالرحمن بن ثوبان، قال: سمعت عمرو بن دينار يقول: أخبرني من سمع ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ: «الدين النصيحة. قالوا: لمن؟ قال: لله ولرسوله ولأئمة المؤمنين[٤]. تفرد به.

٢٣٩٧- حدثنا يزيد، أنبأنا ابن أبي ذئب، عن من سمع ابن عباس، أن رسول ا لله ﷺ كان يعطي المرأة والمملوك من المغنم دون مايصيب الخمس[٥]. تفرد به.

من حديث محمد بن المنكدر، عن ابن عباس

٢٣٩٨- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا الحسن -يعني ابن صالح، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثت عن ابن عباس أنه قال: قال رسول ا لله ﷺ: «مدمن الخمر إن مات لقي ا لله كعابد وثن»[٦]. تفرد به.

٢٣٩٩- البهي عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لم يعط الكودن شيئاً، وأعطاه دون سهم العزاب في القوة والجودة.

---

(١) أحمد(٢٤٦٤).
(٢) أحمد(٢٧١٥).
(٣) أحمد(٣٠٥٣).
(٤) أحمد(٣٢٨١).
(٥) أحمد(٣٢٩٧).
(٦) أحمد(٢٤٥٣).

رواه الطبراني عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن بلال الأشعري، عن الفضل بن صدقة، عن وائد بن داود عنه به، ثم قال: الكودن: هو البرذون البطيء(١).

فاطمة بنت حسين بن علي بن أبي طالب
عن ابن عباس

٢٤٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبدا لله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة ابنة حسين، عن ابن عباس. وصفوان قال: أنبأنا عبدا لله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبدا لله بن عمرو، عن أمه فاطمة بنت حسين أنها سمعت ابن عباس يقول: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتديموا إلى المجذمين النظر))(٢).

٢٤٠١- وحدثنا إسحاق، هو ابن عيسى، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن محمد بن آل عمرو بن عثمان، عن فاطمة بنت حسين، قالت سمعت ابن عباس يقول: نهانا رسول ا لله ﷺ أن نديم النظر إلى المجذمين.

رواه ابن ماجة، عن علي بن محمد بن أبي الخصيب، عن وكيع به، وعن دحيم، عن عبدا لله بن نافع، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد به، ويروى هذا الحديث عنها عن أبيها(٣).

٢٤٠٢- **هند بنت الحارث**، عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قام ليلة بمكة من الليل، فقال: اللهم هل بلغت. ثلاث مرات، فقال عمر بن الخطاب، وكان أواهاً فقال: اللهم نعم، فحرصت وجهدت ونصحت، فأصبح فقال: ليظهرن الإيمان حتى يرد الكفر إلى مواطنه وليخاص بالإسلام، وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن فيعلمونه ويقرؤنه ثم يقولون قد قرأنا وعلمنا فمن ذا الذي هو خير منا، فهل في أولئك من خير؟ قالوا: يارسول ا لله، ومن أولئك؟ قال: أولئك منكم وأولئك هم وقود النار(٤).

٢٤٠٣- **أم عثمان بنت أبي سفيان**، عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: ((ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير)).

---

(١) الطبراني(١٢٧١٧).
(٢) أحمد(٢٠٧٥).
(٣) ابن ماجة في الطب، باب الجذام برقم(٣٥٤٣)؛ وأحمد(٢٧٢١).
(٤) الطبراني(١٣٠١٩).

رواه أبوداود عن محمد بن الحسن العتكي، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، قل: المعني عن صفية بنت شيبة بن عثمان، قلت: أخبرتني أم عثمان به. وعن إسحاق ابن أبي إسرائيل إبراهيم أبويعقوب البغدادي، وكان ثقة، عن هشام، عن ابن جريج، عن عبدالحميد بن جبير بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، قالت: أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان أن ابن عباس قال ذلك[١].

٢٤٠٤- ورواه الطبراني: حدثنا محمد بن عبدا لله الحضرمي، حدثنا سالم بن سلام، حدثنا أبوبكر بن عياش، عن يعقوب بن عطاء، عن صفية بنت شيبة، عن أم عثمان، عن ابن عباس، عن النبيﷺ قال: ((ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير))[٢].

آخر مسند عبدالله بن عباس

والحمد لله رب العالمين، وصلى ا لله على سيدنا محمد أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. وحسبنا ا لله ونعم الوكيل، على يد الفقير إلى رحمة ربه اللطيف الخبير عبدا لله بن سعيد عفا ا لله عنه.

---

(١) أبوداود في الحج، باب الحلق والتقصير برقم(١٩٨٤)؛ وانظر تحفة الأشراف، ٥/٢٨٠.
(٢) الطبراني(١٣٠١٨).

فهرس الرواه عن ابن عباس

الراوي عن ابن عباس	الصفحة
١– زائدة بن عمير	١
٢– زر بن حبيش	١
٣– زرارة بن أبي أوفى الجرشي	٢
٤– زياد بن فيروز أبو العالية البرا	٣
٥– زياد أبو يحيى	٣
٦– زياد مولى ابن عباس	٤
٧– زياد بن الحواري	٤
٨– سالم بن ابي الجعد الغطفاني	٥
٩– سالم بن عبدا لله بن عمر	٧
١٠– سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف	٧
١١– سعيد بن جبير	٧
١٢– سعد بن أبي الحسن البصري	٨١
١٣– سعيد بن شفي	٨٣
١٤– سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي	٨٤
١٥– سعيد بن فيروز	٨٤
١٦– سعيد بن مرجانة	٨٤
١٧– سعيد بن المسيب	٨٤
١٨– سعيد بن أبي هند	٨٩
١٩– سعيد بن يسار أبو الحباب	٨٩
٢٠– سعيد بن أبي سعيد المقبري	٩٠
٢١– سليمان بن يسار مولى ميمونة	٩٠
٢٢– سماك بن الوليد الحنفي	٩٣
٢٣– سميع الزيات مولى ابن عباس	٩٥
٢٤– شرحبيل بن سعد مولى الأنصار	٩٥

جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي

(٧٠١ - ٧٧٤ هـ)

مسند أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجاً، وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير.

وصلى الله وبارك على سيدنا محمد رسوله، وخيرته من خلقه، وخاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن إحياء السنة النبوية، والحث على العمل بها واجب ديني، لأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾(١).

وقد حث النبي ﷺ على التبليغ عنه، وحذر من الكذب عليه، فقال: ((بلغوا عني ولو آية))(٢).

واستجابة لهذا الأمر الجليل، فقد شمر العلماء عن ساعد الجد والاجتهاد وقاموا بجمع الأحاديث وتنقيتها من الدخيل، وتبليغها للناس، وقد اشتهر من هؤلاء الأئمة الأعلام الإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ) الذي قام بخدمة السنة المطهرة خير قيام، وألف المؤلفات القيمة النافعة التي ساهمت في حفظ السنة ومنها كتابه القيم: ((جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن)) الذي يسر الله لي إخراجه في تسع مجلدات،بعد تحقيقه وضبط نصوصه، والتعليق عليه حسب الحاجة والضرورة.

أقدم لمحبي السنة النبوية والمهتمين بتراث السلف الصالح ((مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه)) من جامع المسانيد والسنن والذي أفرده الحافظ ابن كثير بالتصنيف، وقد يسر الله لي أيضاً إخراجه في مجلد واحد، وقد آلت إليَّ مصورة هذا

---

(١) سورة الحشر، آية ٧ .

(٢) الترمذي، ١٤٧/٤؛ والدارمي، ١٣٦/١.

المسند، ومسند عبدالله بن عباس، ومسند أبي هريرة -رضي الله عنهم جميعاً- عن طريق الشراء بواسطة أحد الحجاج الأتراك، وقدْ سرني ذلك كثيراً، حيث كنت أحسب هذه المسانيد في عداد المفقود. فحمداً لله تعالى أن يسر لي إخراجها.

وفي هذا المقام أحب أن أُعلم اخواني الباحثين أنه كل مايتيسر لي العثور على مسند من المسانيد التي أفردها ابن كثير -رحمه الله- والتي هي في عداد المفقودة الآن، سوف أخرجها خدمة للسنة النبوية المطهرة.

وفي الختام أسأل الله جلت قدرته أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم لاينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

أ.د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش

١٤٢٥/٨/١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

رب يسر وأعن ياكريم

مسند أبي سعيد الخدري

سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري الخدري الخزرجي أول مشاهده الخندق وكان من خيار الصحابة، وأعلمهم، قال الواقدي وغير واحد: توفي سنة أربعة وسبعين بالمدينة وقيل أنه توفي سنة أربع وستين(١). وا لله أعلم.

ابراهيم بن يزيد أبو عمران النخعي الكوفي

١- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ ((نهى عن إستئجار الأجير حتى يبين لـه أجره وعن النجش واللمس وإلقاء الحجر))(٢).

رواه أبوداود في المراسيل عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة به مرفوعاً(٣).

---

(١) أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك أشتهر بكنيته، من مشاهير الصحابة وفضلائهم ومن المكثرين من الرواية عن الرسول ﷺ، أو مشاهده الخندق، وغزا مع رسول ا لله ﷺ إثني عشر غزوة، وروى عنه جابر، وزيد ابن ثابت، وابن عباس، وأنس، وابن عمر، وابن الزبير، ومن التابعين سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، وعبدا لله بن عتبة، وعطاء بن يسار، وغيرهم، وشهد بيعة الرضوان.
انظر ترجمته في: أسد الغابة، ٢/٢٨٩-٢٩٠؛ وتاريخ بغداد، ١/١٨٠؛ وتهذيب الأسماء واللغات، ١/٢/٢٣٧؛ وتهذيب الكمال، ٤٧٦؛ وتذكرة الحافظ، ١/٤١؛ والبداية والنهاية، ٩/٣؛ والإصابة، ٢/٣٥؛ والسير، ٣/١٨٦.

(٢) المسند، ٣/٥٩.

(٣) أخرجه أبوداود في المراسيل، باب: ماجاء في التجارة رقم (١٨١).

٢- وحدثه عنه ((أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة)).

الحديث يأتي في ترجمة الضحاك المشرقي عنه.

إسماعيل بن أبي إدريس، عنه

في ترجمة رباح، عنه

إسماعيل بن سهل بن حنيف، عنه

هو أبو أمامة، يأتي

الأغر أبومسلم المدني القاضي

عن أبي سعيد الخدري

٣- حدثنا وكيع عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم قال: أشهد على ابي سعيد، وأبي هريرة أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: وأنا أشهد عليهما ((ماقعد قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة وتنزلت عليهم السكينة وتغشتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده))(١).

٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن الأغر قال: أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: ((إن الله يمهل حتى يذهب ثلث الليل ثم ينزل فيقول: هل من سائل هل من تائب، هل من مستغفر، هل من مذنب قال: فقال له رجل حتى يطلع الفجر قال نعم))(٢).

رواه مسلم عن بندار وأبي موسى، كلاهما عن غندر، عن شعبة. ورواه أيضاً النسائي عن الأعمش عن أبي إسحاق به(٣).

---

(١) المسند، ٣/٣٣.

(٢) المسند، ٣/٣٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب الترغيب في الدعاء، والذكر في آخر الليل، والإجابة فيه، ١/٢٩١. وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة عن إبراهيم بن يعقوب في باب: الوقت الذي يستحب فيه الإستغفار: ١٥٣، رقم ٤٨٦.

٥- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حمزة، حدثنا أبوإسحاق، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ((ينادي مع ذلك أن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً، وأن لكم أن تصحوا فلاتسقموا وأن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وأن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً قال: ينادون بهؤلاء الأربع))(١).

٦- حدثنا عبدالرزاق وقال: قال الثوري: فحدثني أبو إسحاق الأغر حدثه عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: ((ينادي مناد أن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً وأن لكم أن تصحوا فلا تسقموا، وأن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وأن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً، فذلك قوله تعالى: ﴿ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون﴾(٢).

رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد، ورواه الترمذي عن محمود ابن غيلان وغير واحد كلهم عن عبدالرزاق به، ورواه النسائي من حديث يحيى بن آدم عن حمزة بن حبيب الزيات به(٣).

٧- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة، وأبي سعيد عن الرسول ﷺ قال: ((ما اجتمع قوم يذكرون الله عز وجل إلا حفتهم الملائكة وتغشتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده)). وقال: ((إن الله يمهل حتى إذا كان ثلث الليل الأخر نزل الله إلى هذه السماء فينادي هل من مذنب يتوب، هل من مستغفر، هل من داع، هل من سائل، إلى الفجر))(٤).

---

(١) المسند، ٣/٣٨.

(٢) المسند، ٣/٩٥، والآية من سورة الأعراف، آية ٧ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في صفة الجنة وصفة نعيمها، باب في دوام نعيم أهل الجنة، ٤/٢٩١؛ والترمذي في الجامع في التفسير، ٥/٣٧٤. وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، في التفسير، ٦/٣٤٥.

(٤) المسند، ٣/٤٩.

٨- حدثنا عبدالرحمن عن شعبة وسفيان، عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم قال: أشهد على أبي هريرة وعلى أبي سعيد أنهّما شهدا على الرسول ﷺ أنه قال: «ماجلس قوم يذكرون ا لله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم ا لله فيمن عنده»[(١)].

٩-حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت أبا إسحاق يحدث عن الأغر أبي مسلم موسى أنه قال: أشهد على أبي هريرة، وعلى أبي سعيد أنهما شهدا على الرسول ﷺ أنه قال: «مايقعد قوم يذكرون ا لله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم ا لله فيمن عنده»[(٢)].

رواه مسلم في الدعوات عن أبي موسى وبندار كلاهما، عن غندر وعن زهير بن حرب،عن المهدي،كلاهما عن شعبة،به،ورواه الترمذي فيه، عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، به، وقال: حسن صحيح، ورواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن عمار بن زريق، عن أبي إسحاق به[(٣)]، وسيأتي من رواية أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي هريرة.

(حديث آخر)

١٠- رواه أبوداود، والنسائي، وابن ماجة من حديث شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة، قالا: قال رسول ا لله ﷺ: «إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا ركعتين كتبا في الذاكرين

---

(١) المسند، ٤٩/٣.
(٢) المسند، ٩٢/٣.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الدعوات، باب: فضل الإجتماع على تلاوة القرآن والذكر، ٢٣١/٤؛ والترمذي في الجامع، في الدعوات، باب: ماجاء في القوم يجلسون يذكرون ا لله مالهم من فضل، ٤٥٩/٥.

ا لله كثيراً والذاكرات))(١).

رواه أبوداود، عن محمد بن حاتم، عن عبيداً لله بن موسى، عن شيبان، عن علي ابن الأقمر به مرفوعاً عن أبي سعيد ولم يذكر أبي هريرة.

(حديث آخر)

١١- رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة من حديث أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة قال: قال الرسول ﷺ: ((من قال لا إله إلا ا لله وا لله أكبر صدقه ربه عز وجل قال: صدق عبدي لا إله إلا أنا وأنا أكبر...)). الحديث إلى آخره(٢).

١٢- وحديثه عنهما ((العز إزاره والكبرياء رداؤه))(٣).

رواه عطاء بن السائب عنه، عن أبي هريرة وحده، كما سيأتي.

(حديث آخر)

١٣- قال البزار: حدثنا يحيى بن المعلى بن منصور، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا عمرو بن ثابت، عن علي بن الأقمر، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: ((جاء رسول ا لله ﷺ ورجل يقرأ سورة الكهف أو الحجر فسكت، فقال رسول ا لله ﷺ : هذا المجلس الذي أمرت أن أصبر نفسي معهم))(٤).

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه في الصلاة في باب: قيام الليل، ٧٠/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى في قيام الليل، باب: ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته فصليا، ٤١٣/١؛ وابن ماجة في سننه في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ماجاء فيمن أيقظ أهله من الليل، ٤٢٣/١.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع في الدعوات، باب: ماجاء مايقول العبد إذا مرض، ٤٩٢/٥؛ وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب: ثواب من قال: لا إله إلا ا لله وا لله أكبر...، (٢٩) - رقم(٣٠)؛ ورواه ابن ماجة في سننه، في ثواب التسبيح من كتاب الأدب في باب: فضل لا إله إلا ا لله، ١٢٤٦/٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في الآداب في باب تحريم الكبر، ٢٠١/٤.

(٤) أخرجه البزار، كشف الأستار في التفسير، باب قراءة القرآن، ٩٥/٣. ==

ورواه عن أحمد بن إسحاق الأهوازي، عن أبي أحمد الزبيري، عن عمرو بن ثابت، عن علي، عن الأغر مرسلاً.

أنس بن مالك
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما

١٤- قال البزار: حدثنا هلال بن بشر، حدثنا عباد العنزي، حدثنا الأوزاعي عن قتادة عن أنس عن أبي سعيد وغيره عن النبي ﷺ (ح).

حدثنا الحسن بن مهدي، حدثنا أبوالمغيرة عبدالقدوس بن الحجاج حدثنا الأوزاعي، عن قتادة عن أنس، عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «سيكون في أمتي اختلاف وفرقه قوم يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يحسنون القول ويسيئون الفعل يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لايرجعون حتى يرتدوا على فرقة هم شر الخلق والخليقة طوبى لمن قتلهم يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء من قاتلهم كان أولى بالله منهم قالوا: يارسول الله ماسيماهم؟ قال: التحليق»(١).

ثم قال رواه قوم عن الأوزاعين عن قتادة، عن أنس وأبي سعيد. ورواه معمر عن قتادة عن النبي ﷺ .

أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري
عن أبي سعيد

١٥- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن أفلح الأنصاري، عن

= قال البزار: لانعلم أحداً وصله إلا محمد بن الصلت.
قال الهيثمي: رواه البزار متصلاً ومرسلاً، وفيه عمرو بن ثابت أبو المقدام، وهو متروك. مجمع الزوائد، ١٦٤/٧.

(١) لم أقف عليه في كشف الأستار. وأخرجه أحمد من طريق عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس عن أبي سعيد. المسند، ٢٢٤/٣.

أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((حب الأنصاري إيمان وبغضه نفاق))[١].

أنس بن سيرين
عن أبي سعيد الخدري

١٦- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثني أنس بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، قال: شعبة قلت له: سمعته من أبي سعيد قال: نعم عن النبيﷺ قال في العزل: ((لاعليكم أن تفعلوا ذلك فإنما هو القدر))[٢].

أيوب بن بشير أبوسليمان الأنصاري المعاوي
عن أبي سعيد

١٧- حدثنا محمد بن الصباح،حدثنا إسماعيل بن زكريا،عن سهيل عن سعيد بن عبدالرحمن بن مكمل، عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لايكون لأحد ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، أو ابنتان، واختان، فيتقي ا لله فيهن، ويحسن إليهن إلا دخل الجنة))[٣].

١٨- حدثنا عفان، حدثنا خالد عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد الأعشي، عن أيوب بن بشير، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من عال ثلاث بنات فأدبهن ورحمهن وأحسن إليهن فله الجنة)) قال عبدا لله: قال أبي رحمه ا لله مات خالد بن عبدا لله يعني الطحان، ومالك بن أنس، وأبو الأحوص، وحماد بن زيد في سنة تسع وسبعين إلا أن مالك مات قبل حماد بن زيد بقليل قال أبي: وفي

---

(١) المسند، ٣/٧٠.
(٢) المسند، ٣/٧١.
(٣) المسند، ٣/٤٢.

تلك السنة طلبت الحديث(١).

رواه أبوداود عن ابن عبدالرحمن وهو الأعشي، عن أبي سعيد وكذا رواه حماد ابن سلمة، عن سهيل، به، ورواه الترمذِي، عن قتيبة، عن عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل عن سعيد، عن أبي سعيد، لم يذكر أيوب(٢).

بسر بن سعيد مولى الحضرميين عن أبي سعيد الخدري

١٩- حدثنا سفيان، حدثنا يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: كنت في حلقة من حلق الأنصار فجاءنا أبوموسى كأنه مذعور فقال: إن عمر أمرني أن آتيه فأتيته فاستأذنت ثلاث فلم يأذن لي فرجعت وقد قال ذلك رسول ا لله ﷺ: ((من استأذن ثلاث فلم يؤذن له فليرجع))، فقال لتجيئن ببينة على الذي تقول وإلا أوجعتك قال أبو سعيد: فأتانا أبو موسى مذعوراً أو فزعاً فقال استشهدكم فقال أُبي بن كعب: لايقوم معك إلا أصغر القوم قال أبوسعيد: وكنت أصغرهم فقمت معه فشهدت أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من استأذن ثلاث فلم يؤذن له فليرجع))(٣).

رواه البخاري عن علي بن عبدا لله، ومسلم عن عمرو الناقد، وابن أبي عمر وقتيبة، وأبوداود، عن أحمد بن عبده، كلهم عن سفيان بن عيينة به، قال البخاري وقال ابن المبارك، عن سفيان: سمعت أبا سعيد الأشج، عن بسر بن سعيد به(٤).

---

(١) المسند، ٩٧/٣.
(٢) أخرجه أبوداود في سننه في الآداب في باب فضل من عال يتيماً، ٣٣٧/٤. والترمذي في الجامع في البر والصلة، باب: ماجاء في النفقة على البنات والأخوات، ٣١٨/٤.
(٣) المسند، ٦/٣.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في الإستئذان، باب: التسليم والإستئذان ثلاثاً، ٢٣٠٥/٥، ومسلم في صحيحه في الإستئذان، ٣٥٠/٣، وأبوداود في سننه، في الأدب، باب: وكم يسلم الرجل في الإستئذان، ٣٤٥/٤.

٢٠- حدثنا أبوعامر، حدثنا فليح عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري، قال: خطب رسول الله ﷺ الناس فقال: ((إن الله عز وجل خير عبداً بين الدنيا وبين ماعنده فاختار العبد ماعنده))، قال: فبكي أبوبكر، قال فعجبنا لبكائه إن خبر رسول الله ﷺ عن عبد خير فكان رسول الله ﷺ هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال رسول الله ﷺ: ((إذا أمّن الناس عليّ في صحبته وما له أبوبكر ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لتخذت أبا بكر ولكن خلة الإسلام ومودته لايبقى في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر))(١).

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد، عن أبي عامر، زاد مسلم، عن سعيد بن منصور، عن فليح وباقي طرقه في ترجمة عبيد بن حنين.

٢١- حدثنا يونس، حدثنا فليح عن سالم أبي النضر، عن عبيد بن حنين وبشر ابن سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر الحديث(٢).

وهكذا رواه مسلم، عن سعيد بن منصورن عن فليح، عن سالم عنهما.

وأخرجه الشيخان والترمذي والنسائي في حديث مالك، عن مالك عن عبيد ابن حنين، عن أبي سعيد به(٣).

قال الحافظ بن عساكر: وفي رواية الترمذي، عن البخاري، عن محمد بن سنان، عن فليح، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد، وقال الرواية: هكذا في صحيح البخاري وقد ضرب عليه.

---

(١) المسند، ١٨/٣.

(٢) المسند، ١٨/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر، ٣٣٧/٣؛ ومسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر، ٩٨/٤؛ والترمذي في الجامع، في المناقب، باب: لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ٦٠٨/٥؛ والنسائي في سننه الكبري، في المناقب، باب: فضل أبي بكر، ٣٥/٥.

بشر بن حرب أبو عمرو الندبي

عن أبوسعيد

٢٢- حدثنا روح، حدثنا حماد، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول ا لله ﷺ واقفاً بعرفة يدعوا هكذا ورفع يديه حيال ثندوتيه وجعل بطون كفيه مما يلي الأرض(١). تفرد به.

٢٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني حماد بن سلمة، عن بشر بن حرب: أن ابن عمر أتى أبا سعيد الخدري فقال: ياأبا سعيد ألم أخبر أنك بايعت أميرين قبل أن يجتمع على أمير واحد قال: نعم بايعت ابن الزبير في أهل الشام فساقوني الى جيش ابن دلجة فبايعته فقال ابن عمر: إياها كنت أخاف، ومد بها حماد صوته، قال أبوسعيد: ياعبدالرحمن أولم تسمع أن النبيﷺ قال: ((من استطاع أن لاينام نوماً ولايصبح صبحاً ولايمسي مساءً إلا وعليه أمير)) قال: نعم، ولكني أكره أن أبايع أميرين قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد(٢). تفرد به.

٢٤- حدثنا يونس، حدثنا حماد يعني ابن زيد، حدثنا بشر بن حرب سمعت أبا سعيد الخدري أن رسول ا للهﷺ ((نهى عن الوصال قال: فقيل لرسول ا للهﷺ فمالك تفعله قال: إني لست كأحدكم إني أطعم وأسقى))(٣). تفرد به.

٢٥- حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن سلمة، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول ا للهﷺ عن الوصال في الصيام وهذه أختي تواصل وأنا أنهاها))(٤). تفرد به.

---

(١) المسند، ١٣/٣.

(٢) المسند، ٢٩/٣.

(٣) المسند، ٣٠/٣.

(٤) المسند، ٥٩/٣.

٢٦- حدثنا يونس، حدثنا حماد يعني ابن زيد، حدثنا بشر بن حرب سمعت أبا سعيد الخدري يحدث قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فدك وخيبر ففتح الله على رسوله فدك وخيبر فوقع الناس في بقلة لهم هذا الثوم والبصل قال فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فوجد ريحها فتأذى به ثم عاد القوم فقال: «ألا لاتأكلوه فمن أكل منه شيئاً فلا يقربن من مجلسنا» قال: ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية ونصبوا القدور فنصبت قدري فيمن نصب فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أنهاكم عنه» -مرتين- فأكفئت القدور فكفأت قدري فيمن كفأ(١). تفرد به.

٢٧- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ «نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى»(٢).

رواه النسائي من حديث حماد، عن أبي نضرة وبشر بن حرب كلاهما عن أبي سعيد به، ثم قال بشر بن حرب، ضعيف وإنما أخرجناه لعله الحديث(٣).

وقد رواه قتادة، عن قزعة، عن أبي سعيد كما سيأتي.

٢٨- حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا حماد، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ «نهى عن الكراث وعن البصل والثوم» فقلنا: أحرام هو قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ «نهى عنه»(٤). تفرد به.

٢٩- حدثنا إسماعيل بن محمد، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ أتي بضب فقلبه بعود كان في يده ظهره لبطنه

---

(١) المسند، ٣/٦٥.
(٢) المسند، ٣/٨٥.
(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام، باب: صيام يوم العيدين وعرفة، ٢/١٥٠.
(٤) المسند، ٣/٨٥.

فقال: ((تاه سبط من بني إسرائيل فإن يكن فهو هذا))[(١)]. تفرد به.

بكر المزني

عن أبي سعيد

٣٠- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا حميد قال: حدثني بكر أنه أخبر أن أبا سعيد الخدري رأى رؤيا أنه يكتب (ص) فلما بلغ إلى الذي يسجد بها قال: رأى القلم والدواة وكل شيء بحضرته انقلب ساجداً قال: فقصها على النبي ﷺ فلم يزل يسجد بها بعد))[(٢)]. تفرد به.

٣١- حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد،عن بكر قال:قال أبوسعيد الخدري رأيت رؤيا وأنا أكتب سورة صاد قال فلمابلغت السجدة رأيت الدواة والقلم وكل شيء بحضرتي انقلب ساجداً،قال:فقصصتها على رسول ا لله ﷺ فلم يزل يسجد بها[(٣)].

بكر بن عمرو ويقال ابن قيس أبوالصديق الناجي البصري

يأتي في الكنى

جابر بن عبدالله بن عمرو الأنصاري أبوعبدالله

عن أبي سعيد

٣٢- حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابراً يحدث، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يأتي على الناس زمان يغزوا فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب رسول ا لله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب من صاحب رسول ا لله ﷺ فيقولون: نعم، فيفتح لهم

(١) المسند، ٤١/٣.
(٢) المسند، ٧٨/٣.
(٣) المسند، ٨٤/٣.

ثم يغزوا فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول ا لله ﷺ فيقولون: نعم فيفتح لهم))(١).

رواه البخاري، عن علي بن عبدا لله، وفيه قتيبة وعبدا لله بن محمد ومسلم، عن زهير وأحمد بن عبده كلهم، عن سفيان بن عيينة به.

ورواه مسلم من حديث ابن جريج، عن أبي الزبي، عن جابر عنه(٢).

٣٣- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري قال: ((صلى رسول ا لله ﷺ على حصير))(٣).

٣٤- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري قال ((صلى رسول ا لله ﷺ في ثوب واحد واضعاً طرفيه على عاتقيه))(٤).

رواه مسلم وابن ماجة، عن أبي كريب، زاد مسلم وأبي بكر كلاهما عن أبي معاوية، ورواه مسلم والترمذي من حديث علي بن يونس، زاد مسلم وعلي بن مسهر، ثلاثتهم عن الأعمش به، فذكر الصلاة على الحصير(٥).

٣٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((سيخرج قوم من النار قد احترقوا،

---

(١) المسند، ٣/٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المناقب، باب فضل الصحابة، ٣/١٣٣٥؛ ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب: فضل الصحابة، ٣/١٦٣.

(٣) المسند، ٣/١٠.

(٤) المسند، ٣/١٠.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: الصلاة في ثواب واحد، وصفة لبسه، ١/١٩٢؛ وابن ماجة في سننه في باب: الصلاة على الخمرة، ١/٣٢٨؛ والترمذي في الجامع في الصلاة، باب: الصلاة على الحصير، ٢/١٥٣.

وكانوا مثل الحمم ولايزال أهل الجنة يرشون عليهم الماء فينبتون كما تنبت القثاء في حميلة السيل»[١].

٣٦- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان،عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: حدثنا أبوسعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: «إذا قضى أحدكم صلاته في المسجد فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن ا لله جاعل في بيته من صلاته خيراً»[٢].

رواه ابن ماجة من حديث سفيان الثوري به[٣].

٣٧- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا قضى أحدكم صلاته في المسجد فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن ا لله جاعل لبيته من صلاته خيراً»[٤].

٣٨- حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أن أباسعيد قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: «إذا قضى أحدكم صلاته فذكر معناه»[٥].

٣٩- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير قال: سئلت جابر عن الرجل يشرب وهو قائم قال جابر «كنا نكره ذلك»[٦].

٤٠- حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: سمعت أبا سعيد الخدري شهد «أن رسول ا لله ﷺ زجر عن ذلك، وزجر أن تستقبل القبلة لبول»[٧].

---

(١) المسند، ٧٧/٣.
(٢) المسند، ٥٩/٣.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: ماجاء في التطوع في البيت، ٤٣٨/١.
(٤) المسند، ٥٩/٣.
(٥) المسند، ٥٩/٣.
(٦) المسند، ١٢/٣.
(٧) المسند، ١٢/٣.

٤١- روى ابن ماجة ((نهى أن تستقبل القبلة ببول)). من حديث ابن لهيعة(١).

جبر بن نوف أبو الوداك البكيلي

عن أبي سعيد

٤٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، حدثنا أبوالوداك، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ ((إذا كان أحدكم يصلي فلايدع أحداً يمر بين يديه فإنه شيطان)).

رواه أبوداود من حديث مجالد بأبسط من هذا(٢).

٤٣- حدثنا يحيى، عن مجالد، حدثني أبو الوداك سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء))(٣).

٤٤- حدثنا يحيى عن مجالد، حدثني أبوالوداك، عن أبي سعيد قال: قلنا يارسول ا لله لما حرمت الخمر إن عندنا خمراً ليقيم لنا فأمرنا فأهرقناها(٤).

رواه الترمذي من حديث مجالد وقال: حسن(٥).

٤٥- حدثنا يحيى، عن مجالد، حدثني أبوالوداك، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ((إن أهل الدرجات العُلى ليرون من فوقهم كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء وإن أبا بكر وعمر لمنهم وانعما))(٦). تفرد به.

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه في الطهارة، باب: النهي عن إستقبال القبلة بالغائط أو البول، ١/١١٥.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: من قال لايقطع الصلاة شيء، ١/١٩١.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، في الأطعمة، باب: المؤمن يأكل في معي واحد، ٢/٩٩.

(٤) المسند، ٣/٢٦.

(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في البيوع، باب: ماجاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعها له، ٣/٥٦٣.

(٦) المسند، ٣/٢٦.

٤٦- حدثنا وكيع عن يونس، حدثنا أبوالوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: أصابنا حمراً يوم خيبر فكانت القدور تغلي بها فقال النبي ﷺ: ((ما هذه)) فقلنا حمراً أصبناها فقال: ((وحشية أو أهلية))، قال. قلنا: لا بل أهلية، قال: ((أكفؤها)) قال: فكفأناها))[١]. تفرد به.

٤٧- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: قلت وا لله مايأتي علينا امير إلا وهو شر من الماضي ولا عام إلا وهو شر من الماضي قال: لولا شيء سمعته من رسول ا لله ﷺ لقلت مثل مايقول ولكن سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((إن من أمرائكم أميراً يحثى المال حثياً ولايعده يأتيه الرجل يسأله فيقول خذ فيبسط ثوبه فيحثي فيه وبسط رسول ا لله ﷺ ملحفة غليظة كانت عليه يحكي صنيع الرجل ثم جمع إليه أكنافها قال: فيأخذه ثم ينطلق))[٢]. تفرد به.

٤٨- حدثنا عبدالرحمن عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساءً يوم خيبر فجعلنا نعزل عنهن ونحن نريد الفدا، فقال بعضنا لبعض تفعلون هذا وفيكم رسول ا لله ﷺ فقال: ((ليس من كل الماء يكون الولد إذا أراد ا لله أن يخلق شيئاً لم يمنعه شيء))[٣].

٤٩- حدثنا يحيى، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد قال: سألنا رسول ا لله ﷺ عن جنين الناقة والبقرة فقال: ((إن شئتم فكلوه فإن ذكاته ذكاة أمه))[٤].

(١) المسند، ٣/٩٨.
(٢) المسند، ٣/٩٨.
(٣) المسند، ٣/٤٩.
(٤) المسند، ٣/٥٣.

رواه أبوداود والترمذي وابن ماجة من طريق مجالد به. ومن ذلك الترمذي، عن محمد بن بشار، وعن يحيى بن سعيد به[(١)].

٥٠- حدثنا يحيى عن مجالد، حدثنا أبوالوداك، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ((لاتصوموا يومين ولاتصلوا صلاتين، لاتصوموا يوم الفطر ولا يوم الأضحى، ولاتصلوا بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ولاتسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها محرم ولاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي ومسجد بيت المقدس))[(٢)]. تفرد به.

٥١- حدثنا يحيى بن إسحاق وأسود بن عامر قالا: حدثنا شريك عن أبي إسحاق، وقيس بن وهب، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال في سبي أوطاس ((لا توطأ حامل))، قال أسود: ((حتى تضع، ولاغير حامل حتى تحيض حيضة))، قال يحيى: أو ((تستبرئ بحيضة))[(٣)].

قال عبدا لله بن أحمد بن حنبل: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده متفرد به.

٥٢- حدثنا عبدالمتعال بن عبدالوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا مجالد، عن أبي الوداك قال: قال أبوسعيد الخدري هل يقر الخوارج بالدجال قلت: لا فقال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إني خاتم ألف نبي وأكثر ومابعث نبي يتبع إلا وقد حذر أمته الدجال، وإني قد بين لي من أمره مالم يبن لأحد وأنه أعور وإن ربكم ليس بأعور وعينه اليمني عوراء جاحظة ولاتخفى كأنها نخامة في حائط مجصص وعينه

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه في الضحايا، باب ماجاء في ذكاة الجنين، ٣/١٠٣؛ وأخرجه الترمذي في الجامع في الذبائح، باب: ماجاء في ذكاة الجنين، ٤/٧٠؛ وأخرجه ابن ماجة في سننه في الذبائح باب: ذكاة الجنين ذكاة أمه، ٢/١٠٦٧.

(٢) المسند، ٣/٥٣.

(٣) المسند، ٣/٦٢.

اليسرى كأنها كوكب دري معه من كل لسان صورة الجنة خضراء يجري فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن»[١]. تفرد به بهذا اللفظ. وقد روى مسلم حديث الدجال مطولاً من طريق أبي حمزة عن قيس ابن وهب، عن أبي الوداك به[٢].

٥٣- حدثنا عبدالمتعال، حدثنا يحيى، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد قال: ذكر ابن صياد عند لنبي ﷺ فقال عمر: إنه يزعم أنه لايمر شيء إلا كلمه[٣]. تفرد به.

٥٤- حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا هشيم، قال: مجالد، حدثنا عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل يقوم من الليل، والقوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا للقتال»[٤].

رواه ابن ماجة من حديث مجالد نحوه[٥].

٥٥- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا عباد بن عباد، عن مجالد، عن سعيد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لتضربن مضر عباد الله حتى لايعبد لله اسم وليضربنهم المؤمنون حتى لايمنعوا ذنب تلعة»[٦]. متفرد به.

٥٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت ابن وداك وقال حجاج عن أبي الوداك يقول: لا أشرب نبيذاً بعد ماسمعت أبا سعيد الخدري يقول: أتى رسول الله ﷺ برجل نشوان قال: إني لم أكن أشرب خمراً، وإنما

(١) المسند، ٣/٧٩.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الفتن، باب: صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، ٣/٣٣٢.
(٣) المسند، ٣/٧٩.
(٤) المسند، ٣/٨٠.
(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، ١/٧٣.
(٦) المسند، ٣/٨٦.

شربت زبيباً وتمراً في دباءة قال: فخفق بالنعال ونهز بالأيدي ونهى عن الدباء والزبيب والتمر يعني أن يخلطا(١).

رواه النسائي من حديث شعبة(٢).

(حديث آخر)

٥٧- قال أبويعلى، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إني أختم الف نبي أو أكثر وما منهم من أحد إلا أنذر قومه الدجال...))(٣). الحديث.

الحارث مولى ابن سباع

عن أبي سعيد

٥٨- حدثنا ربعي بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالرحمن ابن معاوية، عن الحارث مولى ابن سباع، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((من تغنى أغناه الله ومن تعفف أعفه الله))(٤). متفرد به.

الحجاج بن مروان الكلاعي

عن أبي سعيد

٥٩- حدثنا حسين هو ابن محمد، حدثنا ابن عياش يعني إسماعيل عن الحجاج ابن مروان الكلاعي وعقيل بن مدرك السلمي، عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً جاء فقال: أوصني قال: سألت عما سألت عنه رسول الله ﷺ من قبلك أوصيك

---

(١) المسند، ٣/٣٤.

(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الحد في الخمر، باب: إقامة الحد على النشوان من النبيذ، ٣/٢٥٤.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، في التاريخ، ٢/٥٩٧، ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى.

(٤) المسند، ٣/٤.

بتقوى ا لله فإنه رأس كل شيء وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام وعليك بذكر ا لله وتلاوة القرآن فإنه روحك في السماء وذكرك في الأرض[١]. تفرد به.

الحسن بن يسار البصري أبوسعيد، عنه

٦٠- حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا جعفر بن المعي القردوسي، عن الحسن عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ألا لايمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو شهده فإنه لايقرب من أجل ولايباعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم))[٢]. تفرد به.

٦١- حدثنا يحيى، حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((في العزل: أنت تخلقه أنت ترزقه أقره قراره فإنما ذلك القدر))[٣]. تفرد به.

٦٢- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا المبارك، عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري: حدثه عن النبي ﷺ: ((أنه أتى بتمر فأعجبه جودته فقالوا: يارسول ا لله إنا أخذنا صاعاً بصاعين لنطعمه فكره ذلك ونهى عنه))[٤]. تفرد به.

٦٣- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن أن أبا سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لايمنعن رجلاً مهابة الناس أن يقوم بحق إذا علم)) قال: ثم بكى أبوسعيد ثم قال: قد وا لله شهدنا فما قمنا به[٥].

٦٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن الحسن، عن أبي سعيد

---

(١) المسند، ٨٢/٣.
(٢) المسند، ٥٠/٣.
(٣) المسند، ٥٣/٣.
(٤) المسند، ٥٥/٣.
(٥) المسند، ٧١/٣.

الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((ألا إن الدنيا خضرة حلوة ألا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، ألا وإن لكل غادر لواء، وإن أكثر ذاكم غدراً أمير العامة)) فما نسبت رفعه بها صوته[١].

روى النسائي من ((لكل غادر لواء)) عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي به[٢].

٦٥- حدثنا روح، حدثنا أشعث عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهي رسول الله ﷺ عن الدباء والنقير والمزفت)) وقال: ((انتبذ في سقائك واوكه))[٣]. تفرد به.

(حديث آخر)

٦٦- روى الترمذي من حديث سفيان الثوري، عن أبي حمزة عبدا لله بن جابر البصري، عن الحسن البصري، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء))[٤].

حفص بن عاصم

عن أبي سعيد

٦٧- حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن خبيب بن عبدالرحمن أن حفص ابن عاصم أخبره عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((مابين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي))[٥].

---

(١) المسند، ٨٤/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في السير، باب: الغدر، ٢٢٤/٥.
(٣) المسند، ٩٠/٣.
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع في البيوع، باب: ماجاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم، ٥١٥/٣.
(٥) المسند، ٤/٣.

وسيأتي من رواية أبي سعيد وأبي هريرة حديث ((سبعة يظلهم ا لله في ظله يوم لاظل إلا ظله...)) الحديث رواه مسلم والترمذيّ.

حمزة بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه

٦٨- حدثنا أبوعامر، حدثنا زهير، عن عبدا لله بن محمد، عن حمزة بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول على هذا المنبر: ((مابال رجال يقولون أن رحم رسول ا لله ﷺ لاتنفع قومه بلى وا لله إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة وإني أيها الناس فرط لكم على الحوض فإذا جئتم قال رجل: يارسول ا لله أنا فلان ابن فلان وقال أخوه: أنا فلان بن فلان قال لهم: أما النسب فقد عرفته ولكنكم أحدثتم بعدي وارتددتم القهقرى))(١).

٦٩- حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبيدا لله، عن عبدا لله بن محمد بن عقيل، عن حمزة، عن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: سمعت رسول ا لله ﷺ على المنبر يقول فذكر معناه(٢). تفرد به.

حميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري

عن أبي سعيد الخدري

٧٠- حدثنا سفيان، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم ((نهى أن يبصق الرجل بين يديه وعن يمينه، وقال: ليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى))(٣).

---

(١) المسند، ١٨/٣.
(٢) المسند، ١٨/٣.
(٣) المسند، ٦/٣.

٧١- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن أن أبا هريرة وأبا سعيد الخدري أخبراه أن رسول ا لله ﷺ رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول ا لله ﷺ حصاة فحتها ثم قال: ((إذا تنخم أحدكم فلايتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه ليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى))[١].

رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة من طرق عن الزهري من ذلك البخاري عن علي بن عبدا لله، ومسلم عن يحيى بن يحيى وأبي بكر ابن أبي شيبة وعمرو الناقد.

والنسائي عن قتيبة، كلهم عن سفيان بن عيينة به، ولم يذكر أبا هريرة. ورواه البخاري، عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن عقيل.

وابن ماجة من حديث إبراهيم بن سعد، ورواه مسلم والنسائي من حديث يونس كلهم عن الزهري، عن حميد، عن ابي سعيد وأبي هريرة فذكراه[٢].

٧٢- حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة، أخبرني أبي قال: محمد يعني الزهري قال: أخبرني حميد بن عبدالرحمن أن أبا هريرة وأبا سعيد الخدري أخبراه: أن رسول ا لله ﷺ رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول ا لله ﷺ حصاة فحتها ثم قال: ((إذا تنخم أحدكم وهو يصلى فلايتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى))[٣].

---

(١) المسندن ٥٨/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة، باب: حك المخاط بالحصى في المسجد، ١٦٠/١؛ ورواه مسلم في صحيحه في الصلاة، باب: النهي عن البصاق في الصلاة.. ٢٠٥/١؛ والنسائي في سننه في المساجد، باب: نهي النبي ﷺ أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وهو في صلاته، ٥١/٢؛ وابن ماجة في سننه في الصلاة، باب: كراهية النخامة في المسجد، ٢٥٢/١.

(٣) المسند، ٨٨/٣.

٧٣- حدثنا أبوكامل، حدثنا إبراهيم، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن أن أباسعيد وأبا هريرة أخبراه أن النبي ﷺ ((رأى في جدار المسجد نخامة فتناول حصاة فحتها ثم قال: إذا تنخم أحدكم فلايتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أوتحت قدمه اليسرى))(١).

٧٤- حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالح، عن الزهري أخبرني حميد بن عبدالرحمن أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان: رأى رسول الله ﷺ نخامة في القبلة فتناول حصاة فحكها بها ثم قال: ((لايتنخم أحد في القبلة ولاعن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت رجله اليسرى))(٢). تفرد به.

حنش بن عبدالله
عن أبي سعيد

٧٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن هبيرة، عن حنش بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري قال أبي: ليس مرفوعاً قال: لايصلح السلف في القمح والشعير والسلت حتى يفرك ولا في العنب والزيتون وأشباه ذلك حتى يمجج ولا ذهباً عيناً بورق دينار ولا ورق ديناراً بذهب عيناً(٣). تفرد به.

٧٦- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن هبيرة، عن حنش بن عبدالله أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم فوجد ريح ثوم من رجل فقال له لما فرغ: ((ينطلق أحدكم فيأكل من هذا الخبيث ثم يأتي فيؤذينا))(٤). تفرد به.

---

(١) المسند، ٩٣/٣.
(٢) المسند، ٩٣/٣.
(٣) المسند، ١٥/٣.
(٤) المسند، ٧٠/٣.

٧٧- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن عبدا لله بن هبيرة، عن حنش سمعت أبا سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول ا لله ﷺ فذكره(١).

داود الثقفي المصري السراج

عن أبي سعيد

٧٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثنا قتادة، عن داود السراج، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة))(٢).

رواه النسائي عن حديث هشام الدستوائي به، ورواه من حديث شعبة عن قتادة فوقفه قال شعبة: وأخبرني هشام وكان أصحاب له مني أنه كان يرفعه إلى النبي ﷺ، ورواه النسائي عن محمد بن عثمان عن يحيى ابن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن ابي داود، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحو الأول. ثم قال النسائي: وهذا خطأ والصواب حدثنا عن قتادة عن أبي داود وهو السراج(٣).

ذكوان أبو صالح

يأتي في الكنى

رافع بن إسحاق المدني مولى الأنصار، عنه

٧٩- حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبدا لله بن أبي طلحة أن رافع بن إسحاق أخبره قال: دخلت أنا وعبدا لله بن أبي طلحة على أبي سعيد نعوده فقال لنا أبو سعيد: [أخبرنا رسول ا لله ﷺ ((أن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه

---

(١) المسند، ٣/٧٠.

(٢) المسند، ٣/٢٣.

(٣) أخرجه النسائي في سننه في الزينة، باب: التشديد في لبس الحرير، ٨/٢٠٠.

تماثيل أو صورة)). شك إسحاق لايدري[1]] أيهما قال أبوسعيد[2].

رواه الترمذي، عن أحمد بن منيع، عن روح بن عبادة به وقال:حسن صحيح[3].

ربيح بن عبدالرحمن

عن أبي سعيد الخدري، عن أبيه

٨٠- حدثنا أبوعامر، حدثنا الزبير بن عبدا لله، حدثنا ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال: قلنا يوم الخندق، يارسول ا لله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر قال: ((نعم اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا)) قال: فضرب ا لله وجوه أعدائه بالريح[4]. تفرد به.

رجاء بن ربيعة الزبيدي والد إسماعيل

عن أبي سعيد

٨١- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب كلاهما، عن أبي سعيد الخدري، قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج به وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها قال: فقام رجل فقال يامروان خالفت السنة أخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يخرج به في يوم عيد وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها قال: فقال أبوسعيد الخدري: من هذا فقالوا فلان بن فلان، قال فقال أبوسعيد: أما هذا فقد قضى ماعليه، سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((من رأى منكم منكراً فإن إستطاع أن يغيره

---

(١) ساقط من الأصل، وأكمل من المسند.

(٢) المسند، ٣/٩٠.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الإستئذان، في باب: ماجاء في أن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، ٥/١١٥.

(٤) المسند، ٣/٣.

بيده فليفعل وقال مرة فليغيره فإن لم يستطع بيده فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان»[1].

رواه مسلم والأربعة[2]، كما سيأتي في ترجمة طارق عن أبي سعيد.

٨٢- حدثنا أبو أسامة قال: حدثني فطر، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا عند رسول الله ﷺ قال: «فيكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتل على تنزيله»[3].

٨٣- حدثنا وكيع، حدثنا فطر، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن منكم من يقاتل على تأويله كما قاتلت على تنزيله» قال: فقام أبوبكر وعمر قال: لا ولكنه خاصف النعل وعلي يخصف نعله[4].

تفرد به.

٨٤- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فطر، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أبيه قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: كنا جلوس ننتظر رسول الله ﷺ فخرج علينا من بعض بيوت نسائه قال: فقمنا معه فانقطعت نعله فتخلف عليها علي يخصفها فمضى رسول الله ﷺ ومضينا معه ثم قام ينتظره وقمنا معه فقال: «إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله» فستشرفنا وفينا أبوبكر

---

(١) المسند، ٣/١٠.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان..، ١/٣٢؛ وأبوداود في سننه، في الصلاة، باب: الخطبة يوم العيد، ١/٢٩٦؛ والترمذي في الجامع في الفتن، باب: ماجاء في تغير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، ٤/٤٦٩؛ والنسائي في سننه في الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان، ٨/١١١؛ وابن ماجة في سننه في الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ٢/١٣٣٠.

(٣) المسند، ٣/٣١.

(٤) المسند، ٣/٣٣.

وعمر فقال: ((لا ولكنه خاصف النعل)) قال: فجئنا نبشره قال: وكأنه قد سمعه[١].

رفاعة ويقال أبو رفاعة، عنه

في العزل يأتي في الكنى

رفيع أبو العالية

عن أبي سعيد

٨٥- ((نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر))[٢].

رواه النسائي من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عنه به، ورواه محمد بن سيرين، عن أبي العالية عن أبي سعيد الخدري[٣]. كما سيأتي إن شاء الله.

رياح بن عبيدة السلمي، عنه

٨٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا أبوهاشم الرماني، عن إسماعيل بن رياح بن عبيدة، عن أبيه، أو عن غيره، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: ((الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين))[٤].

رواه أبوداود، عن ابن العلاء، عن وكيع، ورواه الترمذي والنسائي من حديث الثوري به[٥].

---

(١) المسند، ٣/٨٢.

(٢) المسند، ٣/٦٦.

(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الأشربة، باب: النهي عن النبيذ الجر، ٤/١٨٨.

(٤) المسند، ٣/٣٢.

(٥) أخرجه أبوداود في سننه في الأطعمة، باب: مايقول الرجل إذا طعم، ٣/٣٦٦؛ والترمذي في الشمائل باب: ماجاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعد مايفرغ منه، ٥/٥٠٨؛ وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب: ماذا يقول إذا شرب اللبن (١٠٤).

زيد بن أسلم

عن أبي سعيد

٨٧- حدثنا محمد بن عبدا لله بن الزبير، حدثنا هشام يعني ابن سعد عن زيد ابن أسلم أن عبدا لله بن عمر فتح خوخة له وعنده أبوسعيد الخدري فخرجت عليه حية فأمر عبدا لله بن عمر بقتلها فقال أبوسعيد: أما علمت أن رسول ا لله ﷺ أمر أن يؤذنهن قبل أن يقتلهن(١). تفرد به.

زيد بن ثابت

عن أبي سعيد

٨٨- قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا أكل أحدكم من الطعام فلايمسح يده حتى يلعق أصابعه فإنه لايدري في أي طعامه يبارك له فيه)).

رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة، عن جميل من أبي أيضاً عن أبيه قال: قال مروان لزيد بن ثابت: كيف نأكل فقال أخبرني أبوسعيد ... فذكره(٢).

سالم بن أبي الجعد

عن أبي سعيد مرفوعاً

٨٩- ((لايدخل الجنة مدمن خمر ولا منان ولا عاق)). رواه النسائي من حديث

---

(١) المسند، ١٢/٣.

(٢) المعجم الكبير، ٣٥/٦، رقم (٥٤٣٤).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه: أبو المضاء وابنه جميل: لم أعرفهما، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح.

ورواه في الأوسط وفيه عبدا لله بن محمد بن عمارة الأنصاري، قال الذهبي: وهو مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٢٨/٥.

يزيد بن أبي زياد، عن سالم ومجاهد عنه به[١]، وقد روى عن سالم عن عبدا لله بن عمر وفيه خلاف مذكور في ترجمته حابان عن عبدا لله بن عمر.

سعيد بن جبير

عن أبي سعيد

٩٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبو الصهباء قال: سمعت سعيد ابن جبير يحدث عن أبي سعيد الخدري لا أعلمه إلا رفعه قال: ((إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تكفر اللسان يقول اتقي ا لله فينا فإنك إن إستقمت إستقمنا وإن إعوججت إعوججنا))[٢].

رواه الترمذي عن محمد بن موسى الجرشي، عن حماد بن زيد ثم قال لايعرفه إلا من حديثه وقد رواه غير واحد عنه ولم يرفعه[٣].

سعيد بن الحارث الأنصاري، عنه

٩١- حدثنا أبوعامر، حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبوهريرة أو غاب فصلى بنا أبو سعيد فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين قال: سمع ا لله لمن حمده وحين رفع من السجود وحين سجد وحين قام من الركعتين حتى قضى صلاته على ذلك فلما صلى قيل له قد اختلف الناس على صلاتك فخرج فقام عند المنبر فقال: أيها الناس وا لله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف هكذا رأيت النبي ﷺ يصلي[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في العتق، باب: ماذكر في ولد الزنا، ٤٩٢٢/٣.

(٢) المسند، ٩٥/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الزهد، باب: ماجاء في حفظ اللسان، ٦٠٥/٤.

(٤) المسند، ١٨/٣.

رواه البخاري عن يحيى بن صالح عن فليح به[١].

سعيد بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه

٩٢- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ليث عن عمران بن أبي أنس، عن سعيد ابن أبي سعيد الخدري، وحدثنا قتيبة قال عمران بن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فقال أحدهما هو مسجد قباء، وقال الآخر هو مسجد النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : ((هو مسجدي هذا))[٢].

٩٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني ليث، حدثني عمران بن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، عن أبيه أنه تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم فقال رجل: هو مسجد قباء والآخر هو مسجد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: ((هو مسجدي))[٣]. تفرد به.

(حديث آخر)

٩٤- رواه النسائي من حديث محمد بن عبدالرحمن بن مهران، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: ((لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك)).

وفي لفظ له ((لولا أن أثقل على أمتي لفرضت السواك))[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في صفة الصلاة في باب: يكبر وهو ينهض من السجدتين، ٦٠/١.

(٢) المسند، ٨٩/٣.

(٣) المسند، ٨/٣ .

(٤) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصوم، باب: السواك للصائم بالغداة، وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه، ١٩٦/٢.

(حديث آخر)

٩٥- رواه النسائي من حديث ابن جريج عن محمد بن عجلان، عن ابن أبي سعيد، عن أبيه وأبي هريرة مارأينا رسول الله ﷺ شهد جنازة قط فجلس حتى توضع[١].

سعيد بن عبدالرحمن بن مكمل

عن أبي سعيد

٩٦- ((يمن عال ثلاث أخوات)) تقدم في ترجمة أيوب بن بشير عن أبي سعيد[٢].

سعيد بن عبيد بن السباق

عن أبي سعيد

٩٧- حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبي سعيد الخدري قال: لما قدم رسول الله ﷺ كنا نؤذنه بمن حضر من موتانا فيأتيه قبل أن يموت فيحضره ويستغفر له وينتظر موته قال: فكان ذلك ربما حبسه الحبس الطويل فشق عليه قال: فقلنا أرفق برسول الله لانؤذنه بالميت حتى يموت قال: فكان إذا مات منا الميت آذناه به فجاء في أهله فاستغفر له وصلى عليه ثم إن بدا له أن يشهده انتظر شهوده وإن بدا له أن ينصرف انصرف قال: فكنا على ذلك طبقة أخرى قال: فقلنا أرفق برسول الله أن يحمل موتانا إلى بيته ولانشخصه ولانعنيه قال: ففعلنا ذلك[٣]. تفرد به.

---

(١) أخرجه النسائي في سننه في الجنائز في باب: الأمر بالقيام للجنازة، ٤/٤٤.

(٢) المسند، ٣/٣.

(٣) المسند، ٣/٦٦.

سعيد بن عمرو بن سليمان

عن أبي سعيد

٩٨- مرفوعاً «أن الميت يعرف من يغسله ومن يحمله ومن يدليه في القبر»[١].

رواه أبو يعلى، عن محمد بن أبي بكر، عن ابن سليمان، عن عبدالملك بن أبي مروان إليهم عنه[٢].

سعيد بن عمير الأنصاري

عن أبي سعيد

٩٩- حدثنا الضحاك بن مخلد، عن عبدالحميد بن جعفر، حدثني أبي عن سعيد ابن عمير الأنصاري قال: جلست إلى عبدا لله بن عمرو، وأبي سعيد فقال أحدهما لصاحبه: أي شيء من رسول ا لله ﷺ يذكر أنه يبلغ العرق من الناس يوم القيامة فقال أحدهما إلى شحمته، وقال الآخر يلجمه فخط ابن عمر وأشار أبو عاصم بأصبعه من شحمة أذنه إلى فيه فقال: ما أرى ذاك إلا سواء[٣]. تفرد به.

سعيد بن فيروز أبو البختري الطائي

يأتي في الكنى

سعيد بن كيسان المقبري الليثي، عنه

١٠٠- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن سعيد

---

(١) المسند، ٣/٣.

(٢) أخرجه أبونعيم من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد به، في أخبار أصبهان، ٢٠٨/١.
قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه رجل لم أجد من ترجمة. مجمع الزوائد، ٢١/٣.
وذكره المتقي في كنز العمال، باب: ذكر الموت وفضائله، ٥٩٢/١٥، رقم (٤٢٢٣٤)، ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى.

(٣) المسند، ٩٠/٣.

ابن أبي سعيد الخدري أنه شكا إلى رسول ا لله ﷺ حاجته فقال رسول ا لله ﷺ: ((اصبر أبا سعيد فإن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل على أعلى الوادي ومن أعلى الجبل إلى أسفله))[1]. تفرد به.

سعيد بن المسيب المخزومي

عن أبي سعيد

لعل هذا هو سعيد البختري كما سيأتي

١٠١- حدثنا أبوعامر عبدالملك بن عمر، حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبدا لله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((ألا أدلكم على مايكفر ا لله به الخطايا ويزيد به في الحسنات قالوا: بلى يارسول ا لله، قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، مامنكم من رجل يخرج من بيته متطهر فيصلي مع المسلمين الصلاة ثم يجلس في المجلس ينتظر الصلاة الأخرى إلا أن الملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه، فإذا قمتم إلى الصلاة فعدلوا صفوفكم وأقيموها وسدوا الفرج فإني أراكم من وراء ظهري، وإذا قال إمامكم ا لله أكبر فقولوا: ا لله أكبر، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع ا لله لمن حمده فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وأن خير الصفوف صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشرها المقدم، يامعشر النساء إذا سجد الرجال فغضضن أبصاركن لاترين عورة الرجال من ضيق الإزار))[2].

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن أبي بكير، عن زهير[3].

---

(١) المسند، ٤٢/٣.

(٢) المسند، ٣/٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه – أورد طرفاً منه – في الطهارة، ١٤٨/١.

١٠٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه قد أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً))[١].

روا‌ه ابن ماجة عن أبي كريب، عن المحاربي، عن الزهري، عن سعيد بن أبي سعيد قال: سأل رسول الله ﷺ عن التشبه في الصلاة فقال: ((لاحتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً))[٢].

١٠٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قال رسول الله ﷺ: ((آخر من يخرج من النار رجلان، يقول الله لأحدهما: ياابن آدم ماأعددت لهذا اليوم؟ هل عملت خيراً أو رجوتني؟ فيقول: لا يارب فيرمى به إلى النار وهو أشد الناس حسرة، ويقول للآخر: يا ابن آدم ماأعددت لهذا اليوم؟ هل عملت خيراً أو رجوتني؟ فيقول: نعم يارب كنت أرجو إذا أخرجتني أن لاتعيدني فيها أبداً فيرفع له شجرة فيقول يارب أخرجني أو أقرني تحت هذه الشجرة فأستظل بظلها وآكل من ثمرها وأشرب من مائها فيعاهده أن لايسأله غيرها فيدنيه منها ثم يرفع له شجرة هي أحسن من الأولى وأغدق ماء فيقول: أي رب هذه لا أسألك غيرها أقرني تحتها فأستظل بظلها وآكل من ثمرها وأشرب من مائها فيقول: يا ابن آدم ألم تعاهدني أن لاتسألني غيرها فيقول: نعم أي رب هذه لا أسألك غيرها فيقره تحتها، ويعاهده أن لايسأله غيرها ثم يرفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأولتين وأغدق ماءً فيقول: أي رب لاأسألك غيرها فأقرني تحتها أستظل بظلها وآكل من ثمرها وأشرب من مائها فيقول: ياابن آدم ألم تعاهدني ألا تسألني غيرها، فيقول: أي رب هذه لا

(١) المسند، ٩٦/٣.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: لاوضوء إلا من حدث، ١٧١/١.

أسألك غيرها فيقره تحتها ويعاهده ألا يسأله غيرها فيسمع أصوات أهل الجنة ولايتمالك فيقول: أي رب أدخلني الجنة، فيقولُ تبارك وتعالى: سل وتمن ويلقنه ا لله ما لاعلم له به فيسأل ويتمنى مقدار ثلاثة أيام من أيام الدنيا فيقول: يا ابن آدم لك ماسألت، قال أبوسعيد الخدري ومثله معه، قال أبوهريرة: وعشرة أمثاله معه، ثم قال أحدهما لصاحبه: حدث بما سمعت وأحدث بما سمعت»[(١)].

١٠٤- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك عن عبدا لله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: «خير صفوف الرجال الصف المقدم، وشرها الصف المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، وقال: يامعشر النساء لاترفعن رؤسكن إذا سجدتن لترين عورات الرجال من ضيق الإزار[(٢)]. تفرد به.

١٠٥- حدثنا أبو النضر، حدثنا شريك عن عبدا لله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «تزعمون أن قرابتي لاتنفع قومي وا لله إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة، إذا كان يوم القيامة يدفع لي قوم يمر بهم ذات اليسار فيقول الرجل يامحمد أنا فلان بن فلان، ويقول الآخر أنا فلان بن فلان فأقول: أما النسب قد عرفت ولكنكم أحدثتم بعدي وأرتددتم على أعقابكم القهقري»)[(٣)].

١٠٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد، حدثنا علي بن يزيد، عن سعيد بن المسيب

(١) المسند، ٧٠/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في صفة الجنة، باب: أدنى أهل الجنة منزلة، وقال لانعلم رواه عن علي بن زيد إلا حماد، ٢١٢/٤. وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، غير على بن زيد، وقد وثق على ضعف فيه. مجمع الزوائد، ٤٠٠/١٠.

(٢) المسند، ١٦/٣.

(٣) المسند، ٣٩/٣.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن أسوء الناس سرقة الذي يسرق صلاته))، قالوا يارسول ا لله:وكيف يسرقها، قال: ((لايتم ركوعها، ولاسجودها))[١]. تفرد به.

١٠٧- حدثنا يزيد وابن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب أن أبا سعيد الخدري حدثهم أن غلاماً للنبي ﷺ أتاه ذات يوم بتمر ريان، وكان تمر النبي ﷺ بعلاً فيه يبس، فقال النبي ﷺ أنى لك هذا التمر فقال: صاع اشتريناه بصاعين من تمرنا، فقال النبي ﷺ ((لاتفعل فإن هذا لايصلح ولكن بع تمرك واشتر من أي تمر شئت))[٢].

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث مالك، زاد الشيخان وسليمان بن بلال، حدثنا عن عبدالمجيد بن سهل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد وأبي هريرة ولم يذكر النسائي أبا هريرة، ورواه النسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد، عن أبي سعيد به[٣].

وحدث عنه في الشفاعة -يأتي في ترجمة الزهري- عنه عن أبي هريرة.

(حديث آخر)

١٠٨- رواه البزار من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد أن رجلاً أعتق ستة مملوكين عند موته ولم يكن له مال غيرهم

(١) المسند، ٥٦/٣؛ وأخرجه البزار، كشف الأستار، في الصلاة، باب: فيمن يسيء صلاتهن قال لانعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ٢٦١/١.
وقال الهيثمي:رواه أحمد والبزار، وأبويعلى، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ١٢٠/٢.

(٢) المسند، ٦٧/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في البيوع، باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، ٧٦٧/٢؛ ومسلم في صحيحه في البيوع، باب: تحريم بيع فضل الماء..، ٣٠/٣؛ وأخرجه النسائي في سننه في البيوع، باب: بيع التمر بالتمر متفاضلاً، ٢٧١/٧.

ومات فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة[١].

(حديث آخر)

١٠٩- قال أبويعلى: حدثنا أبوهمام، حدثنا ابن وهب، حدثني مسلمة بن علي، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من قل ماله وكثر عياله وحسنت صلاته ولم يغتب المسلمين جاء يوم القيامة وهو معي كهاتين))[٢].

سليمان بن أبي سليمان
عن أبي سعيد الخدري

١١٠- حدثنا يحيى عن شعبة، حدثنا قتادة، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((تكون أمراء تغشاهم غواش -أو حواش- من الناس يظلمون ويكذبون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم ويعينهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه))[٣].

سليمان بن قنة، عن أبي سعيد

١١١- حدثنا محمد بن عبدا لله بن الزبير أبوأحمد، حدثنا عبدالرحمن بن النعمان أبوالنعمان الأنصاري بالكوفة، عن سليمان بن قنة، عن أبي سعيد الخدري، قال بعث رسول ا لله ﷺ بعثاً وكنت فيهم فأتينا على قرية فاستطعمنا أهلها فأبوا أن

---

(١) أخرجه البزار، كشف الأستار في العتق، باب: فيمن أعتق عبيداً لم يسعهم الثلث، ٢/١٤٧. قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٤/٢١١.

(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١/٤٦٣، رقم(٩٨٦).

(٣) المسند، ٣/٢٤.

يطعمونا شيئاً فجائنا رجل من أهل القرية فقال: يامعشر العرب فيكم رجل يرقي، فقال أبوسعيد قلت وماذاك، قال ملك القرية يموت، قال: فانطلقنا معه فرقيته بفاتحة الكتاب ورددتها عليه مراراً فعوفي فبعث إلينا بطعام وبغنم تساق، فقال أصحابي لم يعهد إلينا النبي ﷺ في هذا بشيء لانأخذ منه شيئاً حتى نأتي النبي ﷺ فسقنا النغنم حتى أتينا النبي ﷺ فحدثناه فقال: ((كل وأطعمنا معك ومايدريك أنها رقية))، قال قلت: ألقي في روعي[١]. تفرد به من هذا الوجه.

سليمان بن عمرو بن عبد العتواري أبوالهيثم

يأتي في الكنى

سليمان بن يسار المدني أبو أيوب الفقيه

عن أبي سعيد

١١٢- حدثنا يزيد، حدثنا محمد ومحمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، سمعت رسول الله ﷺ ((نهى عن الصيام يومين وعن صلاتين وعن نكاحين حين سمعته نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وعن صيام يوم الفطر والأضحى وأن يجمع بين المرأة وخالتها وبين المراة وعمتها))[٢].

رواه النسائي عن هناد، عن محمد بن عبيد وعبده بن سليمان، كلاهما عن محمد ابن إسحاق به[٣].

(١) المسند، ٣/٥٠.
(٢) المسند، ٣/٦٧.
(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، ٣/٢٩٣.

سليمان اليشكري

عن أبي سعيد

١١٣- حدثنا حجاج، حدثنا شعبة ومحمد بن جعفر، عن عمرو بن دينار، عن سليمان اليشكري، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: في الوهم يتوخى، فقال له رجل عن النبي ﷺ قال: فيما أعلم[١]. تفرد به.

سليمان بن أبي سليمان القرشي[٢]

عنه

١١٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سليمان بن أبي سليمان قال حجاج عنه: رجل من قريش عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: ((سيكون أمراء يغشاهم غواش -أو حواش- من الناس يظلمون ويكذبون، فمن أعانهم على ظلمهم، وصدقهم بكذبهم، فليس مني، ولا أنا منه، ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم فأنا منه، وهو مني))[٣].

شداد بن عمران القيسي أبو روبة

عن أبي سعيد

١١٥- حدثنا بكر بن عيسى، حدثنا جامع بن مطر الحبطي، حدثنا أبو روبة شداد بن عمران القيسي، عن أبي سعيد الخدري ((أن أبا بكر جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يارسول الله: ((إني مررت بوادي كذا وكذا فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي قال له النبي ﷺ: ((اذهب إليه فأقتله))، قال: فذهب إليه أبوبكر فلما

(١) المسند، ٤٦/٣.
(٢) لقد سبقت ترجمته.
(٣) المسند، ٩٢/٣.

رآه على تلك الحال كره أن يقتله فرجع إلى رسول الله ﷺ قال فقال النبي ﷺ لعمر: ((اذهب فأقتله))، قال فذهب عمر قال فرآه على تلك الحال التي رآه أبوبكر، قال فكره أن يقتله، فرجع فقال رسول الله ﷺ: إني رأيته متخشعاً فكرهت أن أقتله، قال: ((ياعلي اذهب فاقتله، قال فذهب علي فلم يره فرجع علي فقال رسول الله ﷺ: إنه لم يره، فقال النبي ﷺ: إن هذا وأصحابه يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه فأقتلوهم هم شر البرية))(١). تفرد به.

شرحبيل بن سعد

عن أبي سعيد

١١٦- حدثنا معتمر، عن عاصم، عن شرحبيل بن سعد عن أبي سعيد أن ابن عمر وأبا سعيد وأبا هريرة حدثوه أن النبي ﷺ قال: ((الذهب بالذهب مثلاً بمثل والفضة بالفضة مثلاً بمثل عيناً بعين فمن زاد أو ازداد فقد أربى، قال شرحبيل إن لم أكن سمعته فأدخلني الله النار(٢). تفرد به.

(حديث آخر)

رواه أبو داود.

١١٧- حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شرحبيل بن سعد، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته))(٣).

---

(١) المسند، ٣/١٥.

(٢) المسند، ٣/٢٨.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه في الوصايا في باب: ماجاء في كراهية الإضرار في الوصية، ٣/١١٣.

شقيق بن سلمة أبو وائل

عن أبي سعيد مرفوعاً

١١٨- ((إن اكل طيباً، وعمل في سنة، وأمن الناس بوائقه دخل الجنة، فقال رجل يارسول الله: إن هذا اليوم في الناس لكثير، قال: وسيكون في قرون بعدي)).

رواه الترمذي من طريق إسرائيل، عن هلال بن مقلاص وهو هلال بن أبي حميد الوزان الصيرفي، عن أبي بشر، عن أبي وائل به. وقال غريب لانعرفه إلا من حديث إسرائيل[1].

شهر بن حوشب الأشعري الشامي

عن أبي سعيد الخدري

١١٩- حدثنا أبوسعيد، حدثنا جهضم يعني اليمامي، حدثنا محمد بن إبراهيم عن محمد بن زيد، عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد قال: ((نهى رسول الله ﷺ عن شراء مافي بطون الأنعام حتى تضع، وعن مافي ضروعها إلا بكيل، وعن شراء العبد وهو آبق، وعن شراء المغانم حتى تقسم، وعن شراء الصدقات حتى تقبض، وعن ضربة الغائص))[2].

ورواه الترمذي عن هناد وابن ماجة، عن هشام بن عمار كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، عن جهضم بن عبدالله، وقال الترمذي غريب[3].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع في صفة القيامة، ٦٦٩/٤.

(٢) المسند، ٤٢/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في السير، باب: كراهية بيع المغانم حتى تقسم، ١٣٢/٤؛ وابن ماجة في سننه في التجارات، باب: النهي عن شراء مافي بطون الأنعام وضرعها وضربة الغائص، ٧٤/٢.

١٢٠- حدثنا اسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن شهر ابن حوشب، عن جابر بن عبدا لله وابي سعيد الخدري قالا: قال رسول ا لله ﷺ: «الكماة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم»(١).

تفرد به.

١٢١- حدثنا هاشم، حدثنا عبدالحميد، حدثني شهر قال: سمعت أبا سعيد الخدري وذكرت عنده صلاة في الطور فقال: قال رسول ا لله ﷺ: «لاينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد يبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا، ولاينبغي لامرأة دخلت الإسلام أن تخرج من بيتها مسافرة إلا مع بعل أو مع ذي محرم منها، ولاينبغي الصلاة في ساعتين من النهار من بعد صلاة الفجر إلى أن ترحل الشمس ولابعد صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس، ولاينبغي الصوم في يومين من الدهر يوم الفطر من رمضان ويوم النحر»(٢).

تفرد به.

١٢٢- حدثنا وكيع، حدثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: «لاصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولابعد العصر حتى تغرب»(٣).

١٢٣- حدثنا أبواليمان، حدثنا شعيب، حدثني عبدا لله بن أبي حسين، حدثني شهر أن أبا سعيد الخدري، حدثه عن النبي ﷺ قال: «بينا أعرابي ببعض نواحي المدينة في غنم له عدا عليه ذئب فأخذ شاة من غنمه فأدركه الأعرابي فاستنفذها منه وهجهجه فعانده الذئب يمشي ثم أقعى مستذفراً بذنبه يخاطبه فقال: أخذت رزقاً رزقنيه ا لله، قال: واعجباً من ذئب مقع مستذفر بذنبه يخاطبني فقال: وا لله إنك

(١) المسند، ٤٨/٣.
(٢) المسند، ٦٤/٤.
(٣) المسند، ٧٣/٣.

لتترك أعجب من هذا، قال: وما أعجب من ذلك فقال رسول الله ﷺ : في النخلتين بين حرتين يحدث الناس عن نبأ ماقد سبق وماقد يكون بعد ذلك، قال: فنعق الأعرابي بغنمه حتى ألجأها إلى بعض المدينة ثم مشى إلى النبي ﷺ حتى ضرب عليه بابه فلما صلى النبي ﷺ قال: ((أين الأعرابي صاحب الغنم)) فقام الأعرابي فقال له النبي ﷺ: ((حدث الناس بما سمعت ومارايت فحدث الأعرابي الناس بما رأى من الذئب وسمع منه)) فقال النبي ﷺ عند ذلك ((صدق آيات تكون قبل الساعة، والذي نفسي بيده لاتقوم الساعة حتى يخرج أحدكم من أهله فيخبره نعله أو سوطه أو عصاه بما أحدث أهله بعده))(١). تفرد به.

صالح بن دينار، عن أبي سعيد

١٢٤- عن النبي ﷺ قال: ((إنما البيع عن تراض)). رواه ابن ماجة عن العباس ابن الوليد بن صبح، عن مروان الطاطري، عن عبدالعزيز بن محمد، عن داود بن صالح، عن أبيه به(٢).

صالح أبوالخليل

يأتي في الكنى

صفوان بن يزيد، عن أبي سعيد

١٢٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: ((من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه من جهنم مسيرة سبعين عاماً))(٣).

---

(١) المسند، ٣/٨٨.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: بيع الخيار، ٢/٧٣٦.

(٣) المسند، ٣/٤٥.

رواه النسائي عن الليث ابن الهاد، عن عبد ربه، عن عبد ربه، وقد روى عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة قيل عنه، عن المقبري، عن أبي هريرة، روى عنه عن المقبري، عن أبي سعيد وقيل عنه عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد(١). كما سيأتي.

صهيب مولى العتواري، عن أبي سعيد

١٢٦- خطبنا رسول الله ﷺ فقال: ((والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لاندري على ماذا حلف ثم رفع رأسه في وجهه البشرى فكانت أحب من حمر النعم ثم قال: مامن عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة، فقيل له: ادخل بسلام)). رواه النسائي من حديث الليث، عن خالد بن يزيد، عن أبي سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة وأبي سعيد به(٢).

صفي بن زياد، عن أبي سعيد

وأدخل بينه وبين أبوالسائب وذلك أولى وسيأتي الحديث في ترجمة أبي السائب.

١٢٧- حدثنا أبي نمير، حدثنا عبيدا الله، عن صيفي، عن أبي سعيد الخدري قال: وجد رجل في منزله حية فأخذ رمحه فشكها فيه فلم تمت الحية حتى مات الرجل فأخبر به رسول الله ﷺ فقال: ((إن معكم عوامر فإذا رايتم منهم شيئاً فحرجوا عليه ثلاثاً فإن رأيتموه بعد ذلك فأقتلوه))(٣).

رواه الترمذي من حديث عبيدا الله بن عمر به، وقال رواه مالك عن صيفي، عن أبي السائب، عن أبي سعيد وهو أصح(٤).

---

(١) انظر: تحفة الأشراف، ٣/٣٦٥، وقد أخرجه النسائي في سننه، في الصوم، باب: من صام يوماً في سبيل الله، وذكر الإختلاف على سهيل بن أبي صالح في ذلك، ٤/١٧٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب: وجوب الزكاة، ٥/٨.
(٣) المسند، ٣/٢٧.
(٤) أخرجه الترمذي في الأحكام والفوائد، باب: ماجاء في قتل الحيات، ٤/٧٧.

الضحاك بن شرحبيل المشرقي
عنه في ترجمة أبي سلمة

١٢٨- حدثنا عبدا لله بن محمد قال أبوعبدالرحمن: وسمعته أنا من عبدا لله بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا أبوخالد الأحمر، عن الأعمش، عن الضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة)) قال: فشق ذلك على الصحابة قالوا: من يطيق ذلك قال: ((يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ا للهُ أَحَدٌ﴾ فهي ثلث القرآن))[١].

رواه الضحاك من حديث الأعمش، عن إبراهيم والضحاك المشرقي كلاهما، عن أبي سعيد به[٢]، قال البخاري: عن إبراهيم مرسل وعن الضحاك المشرقي مسند[٣].

١٢٩- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن أبي ثابت، عن الضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في حديث ((ذكره قوم يخرجون على فرقة من الناس مختلفة يقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق))[٤].

رواه مسلم عن القواريري[٥]، عن أبي أحمد وسيأتي في ترجمته، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قصة ذي الخويصرة.

ضمرة بن سعيد المازني
عن أبي سعيد

١٣٠- حدثني سفيان، عن ضمرة، عن أبي سعيد قال أبي: قلت سفيان سمعه

---

(١) المسند، ٣/٨. والآية من سورة الإخلاص، آية (١).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في فضائل القرآن، باب: فضل ﴿قُلْ هُوَ ا للهُ أَحَدٌ﴾، ٤/١٩١٥.
(٣) تحفة الأشراف، ٣/٣٦٨.
(٤) المسند، ٣/٨٢.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ٢/٤٣٤.

قال: زعم ((نهى رسول ا لله ﷺ عن صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع))[١].

رواه النسائي، عن مجاهد بن موسى، عن سفيان بن عيينة به[٢].

١٣١- حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا فليح عن ضمرة بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن صلاتين، وعن صيامين، وعن لبستين، عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن صيام يوم العيدين، وعن اشتمال الصماء، وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد، قال يونس في حديثه: ليس على فرجه شيء، وقال سريج في حديثه: ((عن صيام يوم الأضحى ويوم الفطر))[٣].

طارق بن شهاب البجلي الأحمسي الكوفي وله رؤية عن أبي سعيد

١٣٢-حدثنا يزيد، حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: خطب مروان قبل الصلاة في يوم العيد فقام رجل فقال: إنما كانت الصلاة قبل الخطبة فقال: ترك ذلك يا أبا فلان فقام أبوسعيد الخدري فقال: أما هذا فقد قضى الذي عليه، سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((من رأى منكر فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان))[٤].

١٣٣- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن

(١) المسند، ٦/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه في الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر، ٢٧٧/١.
(٣) المسند، ٦٦/٣.
(٤) المسند، ٢٠/٣.

شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم عيد مروان بن الحكم فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة فقال مروان: ترك ما هناك يا أبا فلان قال: فقال أبوسعيد أما هذا فقد قضى ماعليه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان))(١).

١٣٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب أن مروان خطب قبل الصلاة فقال له رجل: الصلاة قبل الخطبة، فقال مروان: ترك ذاك يا أبا فلان، فقال أبوسعيد: أما هذا فقد قضى ماعليه، قال لنا رسول الله ﷺ: ((من رأى منكم منكراً فلينكره [بيده](٢) فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان))(٣).

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع وعن أبي موسى، عن عبد ربه، ورواه أيضاً أبوداود وابن ماجة، عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم به، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد به، رواه الترمذي والنسائي، عن بندار عن ابن مهدي، عن الثوري به(٤).

---

(١) المسند، ٣/ ٤٩.

(٢) سقط من الأصل وأكمل من المسند.

(٣) المسند، ٣/٩٢.
أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان في باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص .. ١/٣٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان في باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص ... ١/٣٢؛ وأبو داود في سننه في الصلاة، باب: الخطبة يوم العيد، ١/٢٩٧؛ والترمذي في الجامع، في الفتن في باب: ماجاء في تغير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، ٤/٤٦٩؛ والنسائي في سننه في الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان، ٨/١١٢؛ وابن ماجة في سننه في الصلاة باب: ماجاء في صلاة العيدين، ١/٤٠٦.

عاصم بن شميخ الغيلاني

عن أبي سعيد

١٣٥- حدثنا وكيع، حدثنا عكرمة بن عمار، عن عاصم بن شميخ، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا حلف واجتهد في اليمين قال: ((والذي نفس أبي القاسم بيده ليخرجن قوم من أمتي تحقرون أعمالكم عند أعمالهم يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية))، قالوا: فهل من علامة يعرفون بها، قال: ((فيهم رجل ذو يديه أو ثدية محلقي رؤسهم))، قال أبوسعيد: فحدثني عشرون أو بضع وعشرون من أصحاب النبي ﷺ أن علياً عليه السلام ولي قتلهم قال: فرأيت أبا سعيد بعدما كبر ويداه ترتعش يقول: قتالهم أجل عندي من قتال عدتهم من الترك(١).

١٣٦- حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عاصم بن شميخ، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: ((لا والذي نفس محمد بيده))(٢).

هكذا رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل مختصراً(٣).

عامر بن سعد بن أبي وقاص

ترجمة عمر بن سعيد

١٣٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح وحدث ابن شهاب أن عامر بن سعد أخبره أن أبا سعيد الخدري قال: ((نهى رسول الله ﷺ عن الملامسة،

---

(١) المسند، ٣٣/٣.

(٢) المسند، ٤٨/٣.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه في الإيمان والنذور، باب: ماجاء في يمين النبي ﷺ ماكانت، ٢٢٥/٣.

والملامسة: لمس الثوب لاينظر إليه وعن المنابذة، والمنابذة طرح الرجل ثوبه إلى الرجل قبل أن يقلبه))[١].

رواه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من طرق عن الزهري ويكتب من رواية الزهري عن عطاء بن يسار عنه[٢].

عامر بن شراحيل الشعبي
عن أبي سعيد الخدري

١٣٨- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولابعد العصر حتى تغرب الشمس ولاصيام يوم الفطر ولايوم الأضحى))[٣].

تفرد به.

١٣٩- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة عن عبدا لله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن أبي سعيد الخدري قال: مر على مروان بجنازة فلم يقم قال: فقال أبوسعيد الخدري: ((أن رسول ا لله ﷺ مر عليه بجنازة فقام قال: فقام مروان))[٤].

١٤٠- حدثنا يحيى ووكيع، عن زكريا، حدثني عامر قال: كان أبوسعيد ومروان جالسين فمر عليهما جنازة فقام أبوسعيد فقال مروان: اجلس فقال

(١) المسند، ٩٥/٣.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الملامسة، ٧٥٤/٢؛ ومسلم في صحيحه في البيوع، باب: إبطال بيع الملامسة والمنابذة، ٢/٢؛ وأبوداود في سننه، في البيوع، باب: بيع الغرر، ٢٥٥/٣؛ والنسائي في سننه، في البيوع، باب: بيع المنابذة، ٢٦٠/٧.
(٣) المسند، ٣٩/٣.
(٤) المسند، ٤٧/٣.

أبوسعيد: رأيت رسول ا لله ﷺ قام فقام مروان، وقال وكيع: مرت به جنازة فقام))[١].

رواه النسائي من حديث شعبة، وعن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد القطان به[٢].

عامر بن واثلة أبو الطفيل، عنه

١٤١- قال: حج رسول ا لله ﷺ وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة قد ربطوا أوساطهم بأزرهم ومشيهم خلط الهرولة.

رواه ابن ماجة من طريق حمزة الزيات، عن حمران بن أعين عنه به[٣].

عائذ الله بن عبدالله أبو إدريس الخولاني عن أبي سعيد

(في الإستنثار في الوضوء)،سيأتي في ترجمته عن أبي هريرة.

عبادة بن تميم المازني الأنصاري المدني عن أبي سعيد

١٤٢- بحديث ((لاصدقة في مادون خمسة أوسق))، الحديث سيأتي في ترجمة يحيى بن عمارة بن أبي حسن عنه.

عبدالله بن خباب المدني مولى بني عدي بن النجار عن أبي سعيد

١٤٣- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن عبدا لله

(١) المسند، ٥٣/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، باب: الأمر بالقيام للجنازة، ٤٤/٨.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الحج باب: الحج ماشياً، ١٠٤٢/٢.

ابن خباب، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنما هي من ا لله فليحمد ا لله عليها وليحدث بها، فإذا رأى غير ذلك فإنما هي من الشيطان، فليستعذ با لله من شرها ولايذكرها لأحد فإنها لاتضره))(١).

رواه الترمذي والنسائي، عن قتيبة به، ورواه البخاري من طريق عن ابن الهاد به(٢).

١٤٤- حدثنا قتيبة، حدثنا بكر بن مضرن عن ابن الهاد، عن عبدا لله بن خباب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((لاتواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر، قالوا: فإنك تواصل فقال: ((إني لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني))(٣).

رواه أبوداود عن قتيبة به، ورواه البخاري من حديث ابن الهاد به(٤).

١٤٥- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث يعني ابن سعد، عن ابن الهاد، عن عبدا لله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ ذكر عنده عمه أبوطالب فقال: ((لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه))(٥).

رواه مسلم عن قتيبة، والبخاري، عن عبدا لله بن يوسف، عن الليث وعن

---

(١) المسند، ٨/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في التعبير، باب: الرؤيا من ا لله، ٢٥٦٣/٦؛ والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب: مايقول إذا رأى في منامه مايحب (٢٦٢)، رقم (٨٩٩).
وأخرجه الترمذي في الجامع في الدعوات، باب: مايقول إذا رأى رؤيا يكرهها، ٥٠٥/٥.

(٣) المسند، ٨/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصوم، باب: الوصال، ومن قال ليس في الليل صوم، ٦٩٣/٢؛ وأبوداود في سننه، في الصوم، باب: في الوصال، ٣٠٦/٢.

(٥) المسند، ٨/٣.

إبراهيم بن حمزة، عن عبدالعزيز بن أبي حازم الدراوردي عن ابن الهاد به[(١)].

١٤٦- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا عبدا لله بن جعفر الزاهري، عن يزيد ابن عبدا لله بن الهاد، عن عبدا لله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا يارسول ا لله هذا السلام عليك قد علمناه فكيف الصلاة، قال: ((قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم))[(٢)].

رواه البخاري والنسائي وابن ماجة من طرق عن ابن الهاد به[(٣)].

١٤٧- حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب قال حيوة: حدثني ابن الهاد، عن عبدا لله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمسة وعشرين درجة))[(٤)].

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف، عن الليث، عن ابن الهاد[(٥)].

١٤٨- وبهذا الإسناد: من أن رسول ا لله ﷺ قال: ((من رآني فقد رأى الحق وإن الشيطان لايتكون بي))[(٦)]، رواه البخاري بإسناد الذي قبله[(٧)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب: قصة أبي طالب، ١٤٠٨/٣؛ وأخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، باب: شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، ٩١/١.

(٢) المسند، ٤٧/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في تفسير سورة الأحزاب، باب قوله تعالى: ﴿إن ا لله وملائكته يصلون على النبي﴾ ١٨٠٢/٤؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: نوع آخر، ٤٩/٣؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: الصلاة على النبي ﷺ ، ٢٩٢/١.

(٤) المسند، ٥٥/٣.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة، ٢٣١/١.

(٦) المسند، ٥٥/٣.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، في تعبير الرؤيا، باب: من رأى النبي ﷺ في المنام، ٢٥٦٨/٦.

١٤٩- بهذا الإسناد: عن عبدا لله بن خباب أن أبا سعيد الخدري ذكر لرسول ا لله ﷺ أنه تصيبه الجنابة فيريد أن ينام ((فأمره أن يتوضأ ثم ينام))[(١)].

رواه ابن ماجة من حديث ابن الهاد به[(٢)].

١٥٠- حدثنا يعقوب قال: سمعت ابي، عن يزيد بن الهاد أن عبدا لله بن خباب حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثه أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده إذ جالت فرسه فقرأ ثم جالت أخرى فقرأ ثم جالت أيضاً فقال أسيد: فخشيت أن تطأ يحيى -يعني ابنه- فقمت إليه فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها قال: فغدوت على رسول ا لله ﷺ فقلت: يارسول ا لله بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مربدي إذ جالت فرسي فقال رسول ا لله ﷺ: ((إقرأ ابن حضير)) قال: فقرأت ثم جالت أيضاً فقال رسول ا لله ﷺ: ((إقرأ ابن حضير)) فقرات ثم جالت فقال رسول ا لله ﷺ: ((إقرأ ابن حضير)) قال: فانصرفت وكان يحيى قريباً منها فخشيت أن تطأه فرأيت مثل الظلة فيها أمثال السرج عرجت في الجو ما أراها فقال رسول ا لله ﷺ: ((تلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرأت لأصبحت تراها الناس لاتستتر منهم))[(٣)].

رواه مسلم عن حسن بن علي وحجاج ابن الشاعر كلاهما عن يعقوب به[(٤)]، وقد تقدم من رواية أبي سعيد، عن أسيد بن حضير.

---

(١) المسند، ٣/٥٥.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: من قال: لاينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة، ١/١٩٣.

(٣) المسند، ٣/٨١.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة، باب: نزول السكينة بقراءة القرآن، ١/٣٠٧.

(حديث آخر)

١٥١- رواه مسلم عن هارون وأحمد بن عيسى، عن ابن وهب، عن عمرو عن بكر، عن عبدا لله بن خباب، عن أبي سعيد قال: غزونا مع رسول ا لله ﷺ حنين فمررنا بنقلة فيها بصل فأكل طائفة منها ولم يأكل آخرون، فرجعنا إليه فدعا الذين لم يأكلوا البصل، وأخر الآخرين حتى يذهب ريحها))(١).

عبدالله بن عباس الحبر

عن أبي سعيد

١٥٢- حدثنا وكيع، حدثني سليمان بن علي الربعي قال: سمعت أبا الجوزاء قال: سمعت ابن عباس يفتي بالصرف قال: فأفتيت به زماناً قال: ثم لقيته فرجع عنه قال: فقلت له: ولم، فقال: إنما هو وأي رأيته حدثني أبوسعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ ((نهى عنه))(٢).

١٥٣- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سليمان بن علي الربعي، حدثنا أبوالجوزاء غير مرة قال: سألت ابن عباس عن الصرف يداً بيده فقال: لابأس بذاك اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل قال: ثم حججت مرة أخرى والشيخ حي فأتيته فسألته عن الصرف فقال: وزناً بوزن قال: فقلت إنك أفتيتني اثنين بواحد فلم أزل أفتي به منذ أفتيتني فقال: إن ذلك كان من رأي وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن النبي ﷺ فتركت رأيي إلى حديث رسول ا لله ﷺ .(٣)

ورواه ابن ماجة عن أحمد بن عبده، عن حماد بن زيد، عن سليمان بن علي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوه، ٢٠٩/١.

(٢) المسند، ٤٨/٣.

(٣) المسند، ٥١/٣.

به[١]، وسيأتي من رواية سليمان بن علي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد.

١٥٤- وقال البزار: حدثنا عمر بن محمد بن حسن الأسدي، حدثنا إبراهيم ابن طهمان، عن مطر الوراق، عن أبي رباح، عن ابن عباس، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ((الذهب بالذهب والفضة بالفضة سواء بسواء))[٢].

عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة المازني الأنصاري، عنه

١٥٥- حدثنا سفيان، حدثني ابن أبي صعصعة عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: قال لي أبو سعيد وكان في حجرة قال: يابني إذا أذنت فأرفع صوتك بالأذان فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول لايسمعه جن ولا أنس ولا حجر ولاشيء سمعه إلا شهد له قال أبي: وسفيان يخطئ في اسمه والصواب عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة[٣].

رواه ابن ماجة، عن محمد بن الصباح، عن سفيان، وقد رواه البخاري والنسائي من حديث مالك، والبخاري أيضاً، عن أبي نعيم، عن عبدالعزيز كلاهما، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه به[٤].

١٥٦- حدثنا سفيان، عن ابن أبي صعصعة شيخ من الأنصار، عن أبيه، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ: ((يوشك أن يكون خير مال الرجل المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن))[٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التحارب، باب: من قال: لا ربا إلا في النسيئة، ٧٥٨/٢.
(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار - بغير هذا الإسناد من طريق عن أبي غسان، عن قيس، عن أبي سعيد- في البيوع، باب: الربويات، ١٠٨/٢، ولم أقف عليه بذات الإسناد.
(٣) المسند، ٦/٣.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الأذان، باب: رفع الصوت بالنداء، ٢٢١/١؛ والنسائي في سننه، في الأذان، باب: رفع الصوت بالأذان، ١٢/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الأذان، باب فضل الأذان وثواب المؤذنين، ٢٣٩/١.
(٥) المسند، ٦/٣.

رواه البخاري وأبو داود والنسائي من حديث مالك، والبخاري عن أبي نعيم، عن عبدالعزيز كلاهما، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي صعصعة، عن أبيه، ورواه ابن ماجة، عن أبي كريب، عن عبدالله عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبيه به، فأخطأ أيضاً[(١)].

١٥٧- حدثنا ابن نمير، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن عبدالله الأنصاري، عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: ((يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن))[(٢)].

١٥٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مالك، عن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن))[(٣)].

١٥٩- حدثنا يحيى عن مالك، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن))[(٤)].

رواه البخاري وأبو داود، عن القعنبي، زاد البخاري وعبدالله بن يوسف وإسماعيل، والنسائي عن قتيبة كلهم، عن مالك به، قال البخاري وقال أبومعمر: عن إسماعيل بن جعفر، عن مالك، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه، عن أبي سعيد،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن، ١/١٥؛ وأخرجه أبوداود في سننه، في الفتن، باب: مايرخص فيه من البداوة في الفتن، ٤/١٠٣؛ وأخرجه النسائي في سننه، في الإيمان، باب: الفرار بالدين من الفتن، ٨/٢٣؛ وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: العزلة، ٢/١٣١٧.

(٢) المسند، ٣/٣٠.

(٣) المسند، ٣/٥٧.

(٤) المسند، ٣/٢٣.

عن أخيه، عن قتادة بن النعمان(١).

١٦٠- قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن عبدالرحمن بن عبدا لله بن عبدالرحمن ابن أبي صعصعة المازني، عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد قال له: إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أن باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لايسمع مدى صوت المؤذن جن ولا أنس ولاشيء إلا شهد له يوم القيامة، قال أبوسعيد في حديثه سمعته من رسول ا لله ﷺ (٢).

١٦١- قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن عبدالرحمن بن عبدا لله بن عبدالرحمن ابن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو ا لله أحد يرددها من السحر فلما أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول ا لله ﷺ: ((والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن))(٣).

١٦٢- حدثنا عبدالرحمن، عن مالك، عن محمد ابن عبدا لله - يعني ابن أبي صعصعة- عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((ليس فيما دون خمسة أوسق ولا خمس أواقي ولا خمس ذود صدقة))(٤).

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف، عن مالك، ورواه هو والنسائي من حديث مالك(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في فضائل القرآن، باب: فضل ﴿قل هو ا لله أحد﴾، ١٩٠٣/٤؛ وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب: سورة الصمد، ٧٢/٢؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: الفضل في قراءة قل هو ا لله أحد، ١٧١/٢.

(٢) المسند، ٣٥/٣.

(٣) المسند، ٣٥/٣.

(٤) المسند، ٦٠/٣.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في الزكاة، باب: ليس فيما دون خمس أوسق صدقة، ٥٢٩/٢؛ والنسائي في سننهن في الزكاة، باب: زكاة الورق، ٣٦/٥.

١٦٣- حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان وشعبة ومالك، عن عمرو بن يحيى، عن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ مثله[١].

عبدالله بن أبي عتبة مولى أنس

عنه في ترجمة مولى لأنس

١٦٤- حدثنا سويد بن عمرو الكلبي، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن عبدا لله ابن أبي عتبة، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج))[٢].

١٦٥- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عمران، عن قتادة، عن عبدا لله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((ليحجن هذا البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج))[٣].

ورواه البخاري في الحج عن أحمد بن حفص بن عبدا لله، عن قتادة، وقال عبدالرحمن: عن شعبة، عن قتادة ((لاتقوم الساعة حتى لايحج البيت))، والأول أكثر[٤].

١٦٦- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة عن عبدا لله بن أبي عتبة قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: ((كان رسول ا لله ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها كان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه))[٥].

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ١/٤٦٠، رقم (٩٧٥).
(٢) المسند، ٣/٢٧.
(٣) المسند، ٣/٢٧.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: قوله تعالى ﴿جعل ا لله الكعبة البيت الحرام... الآية﴾، ٢/٥٧٧.
(٥) المسند، ٣/٧١.

رواه البخاري ومسلم والترمذي، وابن ماجة عن طرق عن شعبة[١].

(حديث آخر)

١٦٧- قال البزار: حدثنا محمد بن المنسي، حدثنا عبدالعزيز، حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عبدا لله ابن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ((لاتقوم الساعة حتى لايحج البيت))[٢].

١٦٨- وله من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبدا لله بن أبي عتبة، عن أبي مسعود مرفوعاً ((من كتب عليه الخلود لم يخرج منها، يعني النار)).

عبدالله بن عصمة
ويقال ابن عاصم الحفي العجلي أبو علوان
عن أبي سعيد

١٦٩- حتدنا مصعب بن المقدام وحجين بن المثنى قالا: حدثنا إسرائيل، حدثنا عبدا لله بن عصمة العجلي سمعت أبا سعيد الخدري يقول: إن رسول ا لله ﷺ أخذ الراية فهزها ثم قال: ((من يأخذها بحقها فجاء فلان فقال: أنا قال: ((امط)) ثم جاء رجل آخر فقال: ((امط)) ثم قال النبي ﷺ: ((والذي كرم وجه محمد لأعطينها رجلاً لايفر هاك ياعلي)) فانطلق حتى فتح ا لله عليه خيبر وفدك وجاء بعجوتها

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ٣/١٣٠٦؛ ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب: كثرة حيائه ﷺ، ٤/٧١؛ والترمذي في الشمائل، باب: ماجاء في حياء النبي ﷺ (٤٣٥)، رقم (٣٦٠)؛ وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: الحياء، ٢/١٣٩٩.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، ٤/٤٥٣.
ولم اقف عليه في كشف الأستار

وقديدها[١]. تفرد بها.

١٧٠- حدثنا حجاج وأبو النضر قالا: حدثنا شريك عن عبدا لله بن عاصم عن أبي علوان قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال ﷺ: ((لايحل لمؤمن با لله واليوم الآخر أن يحل صرار ناقة بغير إذن أهلها، فإنه خاتمهم عليها، وإذا كنتم بقفر، فرأيتم الوطب أو الراوية أو السقاء من اللبن، نادوا صاحب الإبل ثلاثاً، فإن سقاكم فاشربوا وإلا فلا، وإن كنتم مرملين)) قال أبوالنضر: ((ولم يكن معكم طعام فليمسكه رجلان منكم، ثم إشربوا))[٢]. تفرد به.

١٧١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أيوب بن جابر، عن عبدا لله بن عصمة الحنفي، عن أبي سعيد الخدري قال: صلى رجل خلف النبي ﷺ فجعل يركع قبل أن يركع ويرفع قبل أن يرفع فلما قضى النبي ﷺ للصلاة قال: ((من فعل هذا؟)) قال: أنا يارسول ا لله أحببت أن أعلم تعلم ذلك أم لا. فقال: ((اتقوا خداج الصلاة إذا ركع الإمام فاركعوا وإذا رفع فارفعوا))[٣]. تفرد به.

عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي

عنه في ترجمة ابن سلمة

١٧٢- حدثنا عبدالواحد -يعني ابن زياد- حدثنا إسحاق بن شرقي مولى عبدا لله بن عمر قال: حدثني أبو سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((مابين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة))، قال عبدا لله: قال أبي إسحاق بن شرقي: حدثنا عنه محمد بن فضيل، حدثنا إسحاق بن عبدالرحمن وقال عبدالواحد بن زياد:

(١) المسند، ١٦/٣.
(٢) المسند، ٤٦/٣.
(٣) المسند، ٤٣/٣.

إسحاق بن شرقي[١]. تفرد به.

(حديث آخر)

١٧٣- رواه البخاري من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ((الذهب بالذهب مثلاً بمثل والورق بالورق مثلاً بمثل)) وفيه قصة[٢].

(حديث آخر)

١٧٤- قال البزار: من طريق إسحاق بن شرقي، عن عبدالله بن عبدالرحمن عن ابن عمر، عن أبي سعيد مرفوعاً ((صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام))[٣].

عبدالله بن غالب الحداني البصري

عن أبي سعيد مرفوعاً

١٧٥- حديث ((خصلتان لايجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق))[٤].

رواه الترمذي، عن أبي داود الطيالسي، عن صدقة بن موسى، عن مالك بن

---

(١) المسند، ٣/٦٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الفضة بالفضة، ٢/٧٦١.

(٣) أخرجه البزار، كشف الأستار في الصلاة، باب: الصلاة في المساجد الثلاث، ١/٢١٥، قال البزار: لانعلمه عن ابن عمر، عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وإسحاق لانعلم حدث عنه إلا عبدالواحد.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، إلا أنه قال: أفضل من ألف صلاة، ورجال أبويعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٤/٦.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٢/١١١، رقم (١٣٢٣).

دينار عنه ثم قال: غريب، لانعرفه إلا من حديث صدقة(١).

وقال البزار: تفرد به عبدا لله بن غالب وكانّ خيار الناس وكان بصرياً.

عبدالله بن محيريز بن الجمحي

أبو محيريز الشامي، عنه

١٧٦- حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الضحاك، عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي محيريز الشامي أنه سمع أبا صرمة المازني وأبا سعيد الخدري يقولان: أصبنا سبايا في غزوة بني المصطلق وهي الغزوة التي أصاب فيها رسول ا لله ﷺ جويرية فكان منا من يريد أن يتخذ أهلاً ومنا من يريد أن يستمتع ويبيع فتراجعنا في العزل فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: ((ماعليكم أن لايتعزلوا فإن ا لله قدر ماهو خالق إلى يوم القيامة))(٢).

وكذا رواه النسائي من حديث الضحاك بن عثمان به، والمحفوظ أن أبا صرمة سأل أبا سعيد وابن محيريز يسمع(٣).

١٧٧- قرأت على عبدالرحمن: مالك قال أبي وحدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي محيريز أنه قال: دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست إليه فسألته عن العزل فقال أبوسعيد: ((خرجنا مع رسول ا لله ﷺ في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبياً من سبي العرب فاشتهينا النساء وأشتدت علينا الغربة وأحببنا العزل فأردنا أن نعزل ورسول

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في البر والصلة، باب: ماجاء في البخيل، ٣٤٣/٤. ولم أقف عليه في كشف الأستار.

(٢) المسند، ٦٣/٣.

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في العتق، باب: ذكر مايستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، ٢٠٠/٣.

ا لله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله فسألناه عن ذلك فقال: ((ماعليكم أن لاتفعلوا مامن نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة))(١).

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف وأبوداود عن القعنبي كلاهما عن مالك به، ورواه مسلم والنسائي من وجه آخر عن ربيعة به(٢).

١٧٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة قال: حدثني محمد ابن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن ابي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق أنهم أصابوا سبايا فأرادوا أن يستمتعوا بهن ولايحملن فسألوا رسول ا لله ﷺ فقال: ((ماعليكم أن لاتفعلوا فإن ا لله قد كتب من هو خالق إلى يوم القيامة))(٣).

وأخرجاه من حديث موسى بن عقبة به، مسلم عن إسحاق، عن عفان(٤).

١٧٩- حدثنا أبواليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عبدا لله بن محيريز الجمحي أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينما هو جالس عند النبي ﷺ جاء رجل من الأنصار فقال: يارسول ا لله إنا نصيب سبياً فنحب الاثمان فكيف ترى في العزل، فقال النبي ﷺ: ((وإنكم لتفعلون ذلكم لاعليكم أن لاتفعلوا ذلكم فإنها

---

(١) المسند، ٦٨/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في العتق، باب: من ملك من العرب رقيقاً فوهب، ٨٩٨/٢؛ وفي المغازي، باب: غزوة بني المصطلق، ١٥١٦/٤؛ ومسلم في صحيحه في النكاح، باب: حكم العزل، عن عبدا لله بن محمد بن أسماء، وعن غيره، ٦٤٨/٢؛ وأخرجه أبوداود في سننه، في النكاح، باب: ماجاء في العزل، ٢٥١/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى في العتق، باب:ذكره مايستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، ٢٠٠/٣.

(٣) المسند، ٧٢/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في التوحيد، باب: قول ا لله تعالى: ﴿هو ا لله الخالق البارئ المصور﴾ ٢٦٩٥/٦؛ ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب: حكم العزل، ٦٤٩/٢.

ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا وهي خارجة»[١].

وكذا رواه البخاري عن أبي اليمان، وكذا النسائي، عن عمرو بن منصور، عن أبي اليمان به، ورواه أيضاً مسلم من حديث مالك، زاد البخاري والنسائي ويونس، عن الزهري به، ورواه النسائي أيضاً من طريق عقيل، والزبيدي، عن الزهري[٢].

عبدالله البهي

عن أبي سعيد

١٨٠- حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبي وعفان قالا: حدثنا عبدالوارث، حدثنا محمد بن جحادة، حدثني الوليد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تشمئز منهم القلوب وتقشعر منهم الجلود» فقال رجل: أنقاتلهم يارسول الله، قال: «لا ماأقاموا الصلاة»[٣]. تفرد به.

عبدالله بن زيد أبو عبدالرحمن الحبلي

يأتي .

عبدالرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري

أبو بشر الأزرق

عن أبي سعيد

١٨١- حدثنا إسماعيل، حدثنا ابن عون، عن محمد، عن عبدالرحمن بن بشر بن

(١) المسند، ٣/٨٨.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الرقيق، ٢/٧٧٦؛ ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب: حكم العزل، ٢/٦٤٩؛ والنسائي في سننه الكبري، في العتق، باب: ذكر مايستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، ٣/٢٠١.
(٣) المسند، ٣/٢٨.

مسعود قال: فرد الحديث رده إلى أبي سعيد قال: ذكر ذاك عند النبي ﷺ فقال: وماذاكم قالوا: الرجل يكون له المرأة ترضع فيصيب منها ويكره أن تحمل منه والرجل يكون له جارية فيصيب منها ويكره أن تحمل منه قال: «فلا عليكم أن تفعلوا ذاكم فإنما هو القدر». قال ابن عون: فحدثت به الحسن فقال: قال فلا عليكم لكان هذا زجر»[1].

وقد رواه مسلم والنسائي من حديث ابن عون، عن محمد بن سيرين، زاد النسائي وإبراهيم النخعي كلاهما، عن عبدالرحمن بن بشر عنه به ورواه مسلم من حديث حماد بن زيد، عن ابن عون قال: حديث محمد بن سيرين، عن ابراهيم النخعي بحديث عبدالرحمن بن بشر في العزل، قال: إياي حدث عبدالرحمن[2].

عبدالرحمن بن سعد

مولى آل أبي سفيان، عنه

١٨٢- حدثنا إسماعيل بن محمد يعني أبا إبراهيم المعقب، حدثنا مروان يعني ابن معاوية الفزاري، حدثنا عمر بن حمزة العمري، حدثنا عبدالرحمن بن سعد مولى آل أبي سفيان سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى إمرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»[3].

رواه مسلم وأبو داود من حديث أبي أسامة، عن عمر بن حمزة[4].

---

(١) المسند، ٣/١١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في النكاح، باب: حكم العزل، ٢/٦٥٠؛ والنسائي في سننه، في النكاح، باب: العزل، ٦/١٠٧.

(٣) المسند، ٣/٦٩.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في النكاح، باب: تحريم إفشاء ستر المرأة، ٢/٦٤٨؛ وأبو داود في سننه، في الأدب، باب: في نقل الحديث، ٤/٢٦٨.

عبدالرحمن بن أبي سعيد بن مالك الخدري
عن أبيه أبي سعيد

١٨٣- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا شريك ابن أبي نمر، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء(١). تفرد به.

١٨٤- حدثنا أبوسعيد، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الرجال، حدثنا عمارة بن غزية، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف))(٢).

رواه أبو داود عن قتيبة، زاد أبو داود وهشام بن عمار كلاهما عن عبدالرحمن ابن أبي الرجال به(٣).

١٨٥- حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الرجال، عن عمارة بن غزية عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: سرحتني أمي إلى النبي ﷺ فأتيته فقعدت قال: فاستقبلني فقال: ((من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله، ومن استكف كفاه الله، ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف)) قال: فقلت: ناقتي الياقوته هي خير من أوقية فرجعت ولم أسأله(٤).

١٨٦- حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا ابن أبي الرجال نحوه وكذا رواه أبو داود والنسائي عن قتيبة(٥).

---

(١) المسند، ٧/٣.
(٢) المسند، ٧/٣.
(٣) أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب: من يعطي من الصدقة؟ وحد الغنى، ١١٦/٢.
(٤) المسند، ٩/٣.
(٥) المسند، ٩/٣؛ وأخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب: من الملحف، ٩٨/٥.

١٨٧- حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبدالعزيز بن محمد قال: أخبرني ربيح ابن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ ضحى بكبش أقرن فقال: ((هذا عني وعمن لم يضح من أمتى))[١].

تفرد به.

١٨٨- حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا مطرف، عن خالد بن أبي نوف، عن ابن أبي سعيد، عن أبيه قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يتوضا من بئر بضاعة فقلت: يارسول ا لله توضأ منها وهي يلقى فيها من النتن فقال: ((إن الماء لاينجسه شيء))[٢].

رواه النسائي من حديث عبدالعزيز[٣]. وقد رواه أبوداود من طريق محمد بن إسحاق، عن سليط، عن عبدا لله بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد كما سيأتي.

١٨٩- حدثنا يحيى، عن حميد الخراط [قال: سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن قال: مر بي عبدالرحمن بن أبي سعيد][٤]، فقلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى قال: قال أبي دخلت على رسول ا لله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت: يارسول ا لله أي المسجدين أسس على التقوى قال: ((فأخذ كفاً من حصى فضرب به الأرض قال: هذا هو مسجد المدينة)) قال: فقلت: أتشهد لسمعت أباك هكذا يذكره[٥].

سيأتي في ترجمة أبي سلمة، عن أبي سعيد، ورواه الترمذي والنسائي عن قتيبة،

(١) المسند، ٨/٣.
(٢) المسند، ١٥/٣.
(٣) أخرجه النسائي في سننه في المياه، باب: ذكر بئر بضاعة، ١٧٤/١.
(٤) ساقط وأكمل من المسند.
(٥) المسند، ٢٤/٣.

عن الليث، عن عمران بن أبي أنس، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد[١].

١٩٠- حدثنا يحيى، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى إذا كان بعد المغرب هوياً وذاك قبل أن ينزل في القتال مانزل فلما كفينا القتال وذاك قوله تعالى: ﴿وَكَفَى ا للهُ الْمُؤمِنِينَ القِتَالَ وَكَانَ ا للهُ قَوياً عَزِيزاً﴾[٢]، أمر النبي ﷺ بلالاً فأقام الظهر فصلاها كما يصليها في وقتها ثم أقام العصر فصلاها كما يصليها في وقتها ثم أقام المغرب فصلاها كما يصليها في وقتها[٣].

رواه النسائي عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد القطان به.

١٩١- حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن أبي ذئب فذكره بإسناده ومعناه وزاد فيه قال: ((وذلك قبل أن ينزل صلاة الخوف ﴿فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً﴾[٤]))[٥].

١٩٢- حدثنا إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن بكير، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك وإنما يمس من الطيب مايقدر عليه ولو من طيب أهله))[٦].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في تفسير سورة التوبة، ٥/٢٨٠؛ والنسائي في سننه الكبرى في التفسير، باب: سورة التوبة، قوله تعالى: ﴿لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه﴾ (١٠٨- التوبة)، ٦/٣٥٩.

(٢) سورة الأحزاب، آية ٢٥.

(٣) المسند، ٣/٢٥.

(٤) سورة البقرة، آية (٢٣٩).

(٥) أخرجه النسائي في سننه، في الأذان، باب: الأذان للفائتة من الصلوات، ٢/١٧.

(٦) المسند، ٣/٣٠.

رواه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، وبكير بن الأشج، كلاهما عن أبي بكر بن المنكدر به، وأما البخاري فقال: عقيب حديث شعبة، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، وقد أسنده النسائي، عن هارون بن عبدا لله عن الحسن بن سوار، عن الليث به[(١)].

١٩٣- حدثنا محمد بن عبدا لله بن الزبير، حدثنا كثير بن زيد، عن ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه عن جده قال: كنا نتناوب رسول ا لله ﷺ فنبيت عنده تكون له الحاجة أو يطرقه أمر من الليل فيبعثنا ويكثر المحتسبون وأهل النوب فكنا نتحدث فخرج علينا رسول ا لله ﷺ فقال: ((ماهذه النجوى ألم أنهكم عن النجوى)) قال: قلنا: تبنا إلى ا لله عز وجل أي نبي ا لله إنما كنا في ذكر المسيح فرقاً منه فقال: ((ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي)) قال: قلنا: بلى قال: ((الشرك الخفي أن يقوم الرجل يعمل لمكان رجل))[(٢)].

رواه ابن ماجة من حديث كثير بن زيد[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة، باب: الطيب للجمعة، ٣٠٠/١؛ ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب: الطيب والسواك يوم الجمعة، ٣٢٨/١؛ وأبو داود في سننه في الطهارة باب: الغسل يوم الجمعة، ٩٥/١؛ والنسائي في سننه في الجمعة، باب: الأمر بالسواك يوم الجمعة، ٩٢/٣.

(٢) المسند، ٣٠/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في علامات النبوة، باب: في الخدمة، ١٤٩/٣ عن زيد الطائي ومحمد بن معمر قالا: حدثنا أبو أحمد، حدثنا كثير بن زيد، بهذا الإسناد.
وقال البزار: لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد، ٢٢/٩.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: الرياء والسمعة، ١٤٠٦/٢.

١٩٤- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا تثائب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن الشيطان يدخل في فيه))(١).

رواه مسلم عن أبي بكر، وأبو داود، عن أبي كريب، كلاهما، عن وكيع به، ورواه أيضاً من طرق، عن سهيل عن ابن أبي سعيد عن أبيه به(٢).

١٩٥- قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا كان أحدكم يصلي فلايدع أحداً يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان))(٣).

رواه البخاري، ورواه مسلم، عن يحيى بن يحيى، ورواه أبو داود، عن القعبي، والنسائي، عن قتيبة، وكلاهما، عن مالك به، ورواه أبو داود وابن ماجة من حديث محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم به(٤).

١٩٦- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن ابن أبي سعيد الخدري قال: ((أمرنا رسول الله أن لانترك أحداً يمر بين أيدينا فإن أبا أن ندفعه أو نحو هذا))(٥).

---

(١) المسند، ٣١/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الزهد والرقائق، باب: تشميت العاطس وكراهية التثائب، ٣٥٣/٤؛ وأخرجه أبوداود في سننه في الأدب، باب: ماجاء في التثائب، ٣٠٦/٤.

(٣) المسند، ٣٤/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: يرد المصلي من مر بين يديه، ١٩١/١؛ ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي، ١٨٨/١؛ وأبوداود في سننه في الصلاة، باب: يؤمر المصلي أن يدرأ عن المر بين يديه، ١٨٥/١؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: إدرأ ما استطعت، ٣٠٦/١.

(٥) المسند، ٩٣/٣.

١٩٧- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا زهير، عن شريك، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: ((الماء من الماء))(١).

١٩٨- حدثنا زيد بن الحباب، حدثني كثير بن زيد الليثي قال: حدثني ربيح ابن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: ((لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه))(٢).

١٩٩- حدثنا أبو أحمد، حدثنا كثير بن زيد، عن ربيح بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه))(٣).

رواه ابن ماجة، عن أبي كريب، عن زيد بن الحباب، وعن أحمد بن منيع، عن أبي أحمد، وعن بندار، عن أبي عامر، ثلاثتهم، عن كثير بن زيد به(٤).

٢٠٠- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا زهير، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمي، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء يوم الإثنين فمررنا في بني سالم فوقف رسول الله ﷺ بباب بني عتبان فصرخ به وابن عتبان على بطن امرأته فخرج يجر إزاره فلما رآه رسول الله ﷺ قال: ((أعجلنا الرجل))، قال ابن عتبان: يارسول الله أرأيت الرجل إذا أتى امرأته فلم يمن عليها فماذا عليه؟ قال رسول الله ﷺ: ((إنما الماء من الماء))(٥).

---

(١) المسند، ٣/٣٦.
(٢) المسند، ٣/٤١.
(٣) المسند، ٣/٤١.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه في الطهارة، باب: ماجاء في التسمية في الوضوء، ١/١٣٩.
(٥) المسند، ٣/٤٧.

ورواه مسلم، عن قتيبة ويحيى بن يحيى بن أيوب وعلي بن حجر أربعتهم، عن إسماعيل بن جعفر، عن شريك بن أبي نمير به[١].

٢٠١- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا زهير، عن شريك، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه وعمه قتادة أن رسول الله ﷺ قال: ((كلوا لحوم الأضاحي وادخروا))[٢]. تفرد به.

٢٠٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إذا أراد أن يمر بينك وبين سترتك أحد فاردده فإن أبى فادفعه فإن أبى فقاتله فإنما هو شيطان))[٣].

٢٠٣- حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، حدثنا الضحاك -يعني ابن عثمان- عن زيد بن أسلم، عن ابي عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن النبي ﷺ قال: ((لاينظر الرجل إلى عورة الرجل ولاتنظر المرأة إلى عورة المرأة ولايفضي الرجل إلى الرجل في الثوب ولاتفضي المرأة إلى المرأة في الثوب))[٤].

رواه مسلم والأربعة من حديث ابن أبي فديك[٥].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة، باب: إنما الماء من الماء، ١/١٣١.
(٢) المسند، ٣/٤٨.
(٣) المسند، ٣/٥٧.
(٤) المسند، ٣/٦٣.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة، باب: تحريم النظر إلى العورات، ١/١٣٠؛ وأبوداود في سننه في الحمام، باب: ماجاء في العرى، ٤/٣٩؛ والترمذي في الأدب، باب: كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة، ٥/١٠٩؛ والنسائي في سننه الكبرى في عشرة النساء، باب: نظر المرأة إلى عرية المرأة، ٥/٣٩٠؛ وابن ماجة في سننه في الطهارة، باب: النهي أن يرى عورة أخيه، ٨/٢١٧.

٢٠٤- حدثنا أبوالعلاء الحسن بن سوار قال: حدثنا ليث، عن خالد -يعني ابن يزيد- عن سعيد بن أبي بكر بن المنكدر أن عمرو بن سليم أخبره عن عبدالرحمن، عن أبي سعيد عن أبيه عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((إن الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك وأن يمس من الطيب مايقدر عليه))[١].

(حديث آخر)

٢٠٥- رواه أبوداود والترمذي -في الشمائل جميعاً-، عن سلمة بن شبيب، عن عبدا لله بن إبراهيم المدني، عن إسحاق بن محمد الأنصاري، عن ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه عن جده قال: ((كان رسول ا لله ﷺ إذا جلس احتبى بيده))، قال أبوداود عبدا لله بن إبراهيم: منكر الحديث[٢].

(حديث آخر)

٢٠٦- رواه مسلم عن أبي بكر ومحمد بن عبدا لله بن نمي، وأبي كريب عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه عن جده أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((إني حرمت مابين لابتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة))[٣].

(حديث آخر)

٢٠٧- رواه أبوداود، عن أحمد بن يونس، عن زهير، عن سهيل بن أبي سعيد

---

(١) المسند، ٦٩/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه في الأدب، باب: جلوس الرجل، ٢٦٢/٤؛ والترمذي في الشمائل، باب: ماجاء في جلسة رسول ا لله ﷺ (١٨٢)، رقم(١٢٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في المناسك، باب: الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، ٦٠٩/٢.

عن أبيه عن النبي ﷺ قال: ((إذا اتبعتم جنازة فلاتجلسوا حتى توضع))(١).

(حديث آخر)

٢٠٨- رواه ابن ماجة من طريق محمد بن داب، عن صفوان بن سليم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه مرفوعاً: ((من كتم علماً مما ينفع ا لله به في أمر الدين ألجمه ا لله يوم القيامة بلجام من نار))(٢).

(حديث آخر)

٢٠٩- قال البزار: حدثنا محمد بن عمر بن هياج كوفي همداني من خيار الناس، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، حدثنا عن أبيه قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن إختناث الأسقية))(٣)، ثم قال عبدا لله بن عامر ليس بالحافظ.

(حديث آخر)

٢١٠- قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو عامر، حدثنا كثير بن عبدا لله بن عمرو بن عوف، عن ربيح بن عبدالرحمن، عن أبيه عن أبي سعيد أن رجالاً أتوا رسول ا لله ﷺ فقالوا: إن لنا أموالاً من إبل وغنم فهل يجزئ عنا زكاة أموالنا عن زكاة الفطر فأحسبه قال: ((لا))(٤).

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الجنائز، باب: القيام للجنازة، ٢٠٣/٣.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه في المقدمة، باب: من سئل عن علم فكتمه، ٩٧/١.

(٣) أخرجه عن أبي سعيد بغير ذا الإسناد مسلم في صحيحه في أداب الطعام والشراب وأحكامها، ٢٨٧/٣ ؛ وأبوداود في سننه في الأشربة ، باب : إختناث الأسقية ، ٣٣٦/٣؛ والترمذي في الجامع في الأشربة، باب: النهي عن إختناث الأسقية، ٣٠٥/٤، وجميعهم عن سفيان عن الزهري، عن عبيدا لله ولم أقف عليه في كشف الأستار ومجمع الزوائد.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار في الزكاة، باب: لايجزي زكاة الأموال عن زكاة الفطر، ٤٣١/١.

٢١١- وروى من حديث فليح، عن ربيح بن عبدالرحمن عن أبيه، عن جده أبي سعيد أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول الله أكبر الله أكبر أشهد أن لاإله إلا الله أشهد أن محمد رسول الله قال: ((خرج من الشرك))(١).

٢١٢- ومن حديث كثير بن زيد، عن ربيح عن أبيه، عن جده قال: نادى منادي رسول الله ﷺ يوم أحد ((أن ردوا القتلى إلى مضاجعهم))(٢).

٢١٣- ومن حديث كثير بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه مرفوعاً ((إن للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفزع)). قال أبوسعيد: لو حبوت بها أحد لحبوت بها قومي(٣).

(حديث آخر)

٢١٤- رواه أبو يعلى عن محمد بن عباد، عن صدقة بن الربيع، عن عمارة بن غزية، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه مرفوعاً ((خياركم الوفون المطيبون، إن

---

(١) له شاهد أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب: ثواب من قال: الله أكبر - الله أكبر- لاإله إلا الله (٢٤٥) رقم(٨٣٤) من حديث أنس قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً وهو في سفر يقول: الله أكبر، الله أكبر، قال النبي ﷺ ((الفطرة)).
قال: أشهد أن لا إله إلا الله ، قال: ((خرج من النار)) فاستبق القوم، فإذا راعي غنم حضرت الصلاة فقام يؤذن.
وذكره الهيثمي - بلفظ قريب من رواية أبوسعيد- عن عبدالله بن سلام. مجمع الزوائد، ٥٩/١، ولم أقف عليه في كشف الأستار.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الجنائز، باب: دفن الشهداء عند مصارعهم، ٣٩٥/١.
قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده حسن. مجمع الزوائد، ٤٣/٣.

(٣) أخرجه البزار، كشف الأستار في الهجرة والمغازي، باب: فضل الهجرة، ١٧٥٣/٢، وقال: لانعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.
وقال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك بن حمزة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، ٢٥٤/٥.

ا لله يحب الخفي التقي))، قال: ثم مر علي فقال: ((الحق مع ذا الحق مع ذا))(١)، وبه ما قل وكفى خير مما كثر ولهى.

٢١٥- ومن حديث موسى بن عبدالرحمن، عن محمد بن كعب، عن عبدالرحمن، عن أبيه مرفوعاً ((مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم يصلي كمثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير))(٢).

عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري

عن أبي سعيد

٢١٦- حدثنا أبوعامر، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الموال، حدثني عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال: أخبر أبوسعيد بجنازة فكان تخلف حتى إذا أخذ الناس مجالسهم، جاء فلما رآه القوم تشذبوا عنه فقام بعضهم ليجلس في مجلسه فقال: لا إني سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((إن خير المجالس أوسعها ثم تنحى وجلس في مجلس واسع))(٣).

رواه أبو داود عن القعنبي، عن عبدالرحمن بن أبي الموال، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة قال أبوداود: وهو عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرة(٤).

---

(١) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/١٧، رقم (١٠٤٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، قال: ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات، ٧/٢٣٤.

(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٣٥، رقم (١٠٩٩).
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، غير عبدا لله بن محمد بن عقيل، وقد وثق. مجمع الزوائد، ١٠/٣٦٤.

(٣) المسند، ٣/٧١.

(٤) أخرجه أبوداود في سننه في الآداب، باب: سعة المجلس، ٤/٢٥٧.

عبدالرحمن بن أبي ليلى واسمه يسار، عنه

٢١٧- خرج علينا رسول ا لله ﷺ وفي يده أكمؤ فقال: ((هـؤلاء مـن المـن..)) الحديث. رواه النسائي من حديث الأعمش عن المنهال عنه به، وقـد رواه شـهر بـن حوشب وأبو نضرة، عن أبي سعيد وجابر[(١)].

عبدالرحمن بن أبي نعيم البجلي

أبو الحكم الكوفي

عن أبي سعيد

٢١٨- حدثنا هشيم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، حدثنا عبدالرحمن بن أبـي نعيـم البجلـي، عـن أبـي سـعيد الخـدري أن النـبي ﷺ سـئل مـايقتل المحـرم قـال: ((الحيـة والعقـرب والفويسـقة ويرمـي الغـراب ولايقتلـه والكلـب العقـور والحـدأة والسـبع العادي))[(٢)].

رواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل والترمذي، عن أحمد بن منيع، وكلاهمـا عـن هشيم به. ورواه ابن ماجة من حديث يزيد بن أبي زياد به[(٣)].

٢١٩- حدثنا محمد بن عبدا لله الزبيري، حدثنا يزيد بـن مردانيـه قـال: حدثنـا ابن أبي نعيم، عن أبي سعيد الخدري قال رسول ا لله ﷺ: ((الحسن والحسين سيدا

---

(١) أخرجه النسـائي في سـننه الكـبرى، في الوليمـة، بـاب: الاختـلاف علـى سـليمان الأعمـش، ٤/١٥٨؛ وأبو يعلى في سننه، ٢/١٧٧، رقم (١٣٤٣) بإسناد حدثنـا زهـير، عـن عبـدا لله بـن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن المنهال، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي سعيد.

(٢) المسند، ٣/٢.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه في الحج، بـاب: مـايقتل المحـرم مـن الـدواب، ٢/١٦٩؛ والـترمذي في الجامع في الحج، باب: مايقتل المحرم من الدواب، ٣/١٩٨؛ وابـن ماجـة في سـننه، في المناسـك، باب: مايقتل المحرم، ٢/١٠١.

شباب أهل الجنة))[١].

رواه الترمذي من طريق يزيد بن أبي زياد عنه. والنسائي من طريق الحكم بن عبدالرحمن بن أبي نعيم، عن أبيه وقال: وقال الترمذي: حسن صحيح[٢].

٢٢٠- حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عمارة بن القعقاع، عن ابن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي من اليمن إلى رسول الله ﷺ بذهبه في أديم مقروظ لم تحصل من ترابها فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة بين زيد الخير، والأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، وعلقمة بن علاثة أو عامر بن الطفيل. شك عمارة فوجد من ذلك بعض أصحابه والأنصار، وغيرهم فقال رسول الله ﷺ: ((ألا تتمنوني وأنا أمين من السماء يأتيني خبر من السماء صباحاً ومساءً ثم اتاه رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناشز الجبهة كث اللحية مشمر الإزار محلوق الرأس فقال: اتق الله يارسول الله قال: فرفع رأسه إليه فقال: ويحك ألست أحق أهل الأرض أن يتقي الله أنا ثم أدبر فقال خالد: يارسول الله ألا أضرب عنقه فقال رسول الله ﷺ : فلعله يكون يصلي فقال: أنه رب مصل يقول بلسانه ماليس في قلبه فقال رسول الله ﷺ: إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم ثم نظر إليه النبي ﷺ وهو مقف فقال: ها أنه سيخرج من ضئضئي هذا قوم يقرؤون القرآن لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))[٣].

---

(١) المسند، ٣/٣.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب الحسن بن علي والحسين بن علي، ٥/٦٥٦؛ وأخرجه النسائي في سننه الكبرى في المناقب، باب: فضائل الحسن والحسين ابني علي ابن أبي طالب رضي الله عنهما عن أبويهما، ٥/٥٠.

(٣) المسند، ٣/٤.

رواه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من طرق، عن عبدالرحمن بن أبي نعم فمن ذلك مسلم، عن محمد بن عبدا لله بن نمّير عن محمد بن فضيل، وأخرجه الشيخان من حديث عمارة به[١].

٢٢١- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن سعيد بن مسروق، عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال: كان المؤلفة قلوبهم على عهد النبي ﷺ أربعة: علقمة بن علاثة الجعفري، والأقرع بن حابس الحنظلي، وزيد الخيل الطائي، وعيينة بن بدر الفزاري قال: فقدم علي عليه السلام بذهبه من اليمن بتربتها فقسمها رسول ا لله ﷺ بينهم[٢].

٢٢٢- حدثنا وكيع، حدثني شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول ا لله ﷺ عن المحرم يقتل الحية قال: ((لابأس به))[٣]. تفرد به.

٢٢٣- حدثنا عثمان بن محمد وسمعته، أنا من عثمان بن محمد، حدثنا جرير عن يزيد، عن أبي عبدالرحمن بن أبي نعم، عن أبي سعيد قال: ((قال رسول ا لله ﷺ: فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ماكان من مريم بنت عمران))[٤]. تفرد به.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في التفسير، تفسير سورة التوبة،باب:﴿المؤلفة قلوبهم﴾، ١٧١٤/٤؛ ومسلم في صحيحه في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ٤٣٤/٢؛ وأبوداود في سننه في السنة، باب: قتال الخوارج، ٢٤٣/٤؛ ورواه النسائي في سننه الكبرى في الزكاة، باب: ﴿المؤلفة قلوبهم﴾، ٤٦/٢.

(٢) المسند، ٣١/٣.

(٣) المسند، ٣٢/٣.

(٤) المسند، ٨٠/٣.

(حديث آخر)

٢٢٤- رواه النسائي والبزار من حديث الثوري، عن هشام بن عائذ أبي كليب، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد مرفوعاً في: النهي عن عسب الفحل أو أجر الفحل. وقال المزي: عن محمد بن حاتم، حديثاً الحسن بن عيسى، حدثنا ابن المبارك عن سفيان، عن هشام أبي كليب، عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد قال: ((نهى عن عسب الفحل ونعير الطحان))[(١)].

وسيأتي من رواية ابن أبي نعم، عن أبي هريرة.

عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، عنه

٢٢٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فيكتبون الناس من جاء من الناس على قدر منازلهم فرجل قدم جزوراً ورجل قدم بقرة ورجل قدم شاة ورجل قدم دجاجة ورجل قدم عصفوراً ورجل قدم بيضة، قال: فإذا اذن المؤذن وجلس الإمام على المنبر طووا الصحف ودخلوا المسجد يستمعون الذكر))[(٢)].

رواه النسائي من حديث محمد بن إسحاق عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة -كما سيأتي-.

٢٢٦- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثني العلاء بن عبدالرحمن قال: سمعت أبي يحدث قال: سألت أبا سعيد عن الإزار فقال: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: ((إزرة المؤمن إلى أنصاف الساق ولاحرج أو لاجناح فيما بينه

---

(١) أخرجه النسائي في سننه في البيوع، باب: بيع ضراب الجمل، ٧/٣١١.
(٢) المسند، ٣/٨١.

وبين الكعبين ماكان أسفل من الكعبين فهو في النار، ومن جر إزاره بطراً لم ينظر ا لله إليه»[١].

رواه أبو داود عن حفص بن عمر، عن شعبة، ورواه النسائي وابن ماجة من حديث العلاء به[٢]، وسيأتي من رواية العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة.

عبدالملك بن سعيد بن سويد الساعدي

عن أبي سعيد

٢٢٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني عبدا لله بن لهيعة بن عقبة، حدثنا بكير ابن عبدا لله بن الأشج، عن عبدالملك بن سعيد بن سويد الساعدي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: «أمني جبريل عليه السلام فصلى الظهر حين زالت الشمس، وصلى العصر حين كان الفيء قامة، وصلى المغرب حين غابت الشمس، وصلى العشاء حين غاب الشفق، وصلى الفجر حين طلع الفجر، ثم جاءه الغد فصلى الظهر وفيء كل شيء مثله، وصلى العصر والظل قامتان، وصلى المغرب حين غابت الشمس، وصلى العشاء إلى ثلث الليل الأول وصلى الصبح حين كادت الشمس تطلع ثم قال: الصلاة فيما بين هذين الوقتين»[٣]. تفرد به.

---

(١) المسند، ٩٧/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في اللباس، باب: قدر موضع الإزار، ٥٩/٤؛ والنسائي في سننه الكبرى، في الزينة، باب إسبال الإزار، ٤٩٠/٥؛ وابن ماجة في سننه، في اللباس، باب: موضع الإزار أين هو؟ ١١٨٢/٢.

(٣) المسند، ٣٠/٣؛ والمعجم الكبير، ٣٧/٦، رقم (٥٤٤٣).
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. مجمع الزوائد، ٣٠٣/١.

عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن أبي سعيد

٢٢٨- حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عتبة، عن أبي سعيد قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن اشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء))(١).

٢٢٩- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري قال: قال عطاء بن يزيد، وحدثنا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عبدا لله عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ نهى فذكر مثله -يعني مثل حديث ليث-(٢).

رواه البخاري والنسائي عن قتيبة، ورواه البخاري من حديث الزهري أيضاً(٣)، وسيأتي من رواية الزهري، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد.

٢٣٠- حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيدا لله، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ ((نهى عن اختناث الأسقية))(٤).

٢٣١- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ ((نهى عن اشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء))(٥).

---

(١) المسند، ٦/٣.
(٢) المسند، ٦/٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة في كتاب الثياب، باب: كراهية التعري في الصلاة وغيرها، ١٤٣/١؛ والنسائي في سننه في الزينة، باب: النهي عن اشتمال الصماء، ٢١٠/٨.
(٤) المسند، ٦/٣.
(٥) المسند، ١٣/٣.

٢٣٢- حدثنا حسن وروح قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: افتخرت الجنة والنار فقالت النار: أي رب يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والأشراف، وقالت الجنة: أي رب يدخلني الضعفاء والفقراء والمساكين، فيقول ا لله للنار: أنتش عذابي أصيب بك من أشاء، قال للجنة: أنتِ رحمتي وسعت كل شيء ولكل واحدة منكما ملؤها فيلقي في النار أهلها فتقول هل من مزيد، قال ويلقي فيها وتقول هل من مزيد ويلقي فيها وتقول هل من مزيد حتى يأتيها تبارك وتعالى فيضع قدمه عليها فتزوى فتقول: قدني قدني، وأما الجنة فيبقى فيها ماشاء ا لله أن يبقى فينشئ ا لله لها خلقاً مايشاء[١]. تفرد به من ذا الوجه.

٢٣٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن الزهري أخبرني عبيدا لله بن عبدا لله أن أبا سعيد الخدري قال: حدثنا رسول ا لله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجال فقال فيما يحدثنا «يأتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة فيخرج إليه رجل يومئذ هو خير الناس أو من خيرهم فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول ا لله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرأيتم ان قتلت هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر فيقولون: لا، فيقتله ثم يحيه فيقول حين يحيا: وا لله ماكنت قد أشد بصيرة فيك مني الآن قال: فيريد قتله الثانية فلا يسلط عليه»[٢].

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث الزهري به[٣].

---

(١) المسند، ١٣/٣.
(٢) المسند، ٣٦/٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في الفتن، باب: لايدخل الدجال المدينة، ٢٦٠٦/٦، وفي الحج، باب: لايدخل الدجال المدينة، ٦٦٤/٢؛ ومسلم في صحيحه في الفتن، باب: في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، ٢٣٣٢/٤؛ والنسائي في سننه الكبرى في الحج، باب: منع الدجال من المدينة، ٤٨٥/٢.

٢٣٤- حدثنا عبدالرزاق عن معمر الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله، أو عطاء ابن يزيد -معمر شك- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رجل يارسول ا لله: أي الناس أفضل قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل ا لله قال: ثم من، قال: رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره».

رواه البخاري تعليقاً وسيأتي في ترجمة عطاء بن يزيد عنه.

٢٣٥- حدثنا يزيد وأبو النضرن عن ابن أبي ذئب قال يزيد: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن ابي سعيد الخدري قال: «نهى رسول ا لله ﷺ عن اختناث الأسقية»، قال أبوالنضر: أن يشرب من أفواهها(١).

رواه الجماعة إلا النسائي من حديث الزهري من ذلك البخاري عن آدم، عن ابن أبي ذئب به(٢).

٢٣٦- حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب قال: أخبرني قرة بن عبدالرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: «نهى رسول ا لله ﷺ عن الشرب من ثملة القدح وأن ينفخ في الشراب»، قال أبوعبدالرحمن: وسمعته أنا من هارون(٣).

---

(١) المسند، ٦٧/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في الأشربة، باب: اختناث الأسقية، ٢١٣٢/٥؛ ومسلم في صحيحه في الأشربة، باب: أدب الطعام والشراب وأحكامها، ٢٨٧/٣؛ وأبو داود في سننه في الأشربة، باب: في اختناث الأشربة، ٣٣٦/٣؛ والترمذي في الجامع في الأشربة، باب: ماجاء في النهي عن اختناث الأسقية، ٣٠٥/٤؛ وابن ماجة في سننه في الأشربة، باب: اختناث الأشربة، ١١٣١/٢.

(٣) المسند، ٨٠/٣.

رواه أبوداود عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب[(١)].

٢٣٧- حدثنا أبوكامل، حدثنا إبراهيم بن سعد،حدثنا ابن شهاب، عن عبدا لله ابن عتبة، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل النبي ﷺ عن العزل فقال: ((إن تفعلوا ذلك لاعليكم أن لاتفعلوه فإنه ليس نسمة قضى ا لله تكون إلا وهي كائنة))[(٢)].

رواه النسائي، عن الهيثم بن أيوب وابن ماجة، عن محمد بن عثمان كلاهما عن إبراهيم بن سعد به[(٣)].

قال حمزة الكناني: هذا خطأ، يعني أن الصواب ماتقدم من رواية الزهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد وماسيأتي من رواية عطاء بن يزيد عنه في ذلك.

٢٣٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن الزهري، عن عبيدا لله، وعبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، قال: عبدالأعلى، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن اختناث الأسقية))[(٤)].

رواه مسلم، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق به. ورواه الجماعة إلا النسائي من حديث الزهري[(٥)].

(حديث آخر)

٢٣٩- قال الطبراني: حدثنا المطلب بن شعيب الأزدي، حدثنا عبدا لله بن

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه في الأشربة، باب: في الشرب من ثلمة القدح، ٣/٣٣٧.

(٢) المسند، ٣/٩٢.

(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في العتق، باب: ذكر مايستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، ٣/٢٠١؛ وابن ماجة في سننه، في النكاح، باب: العزل، ١/٦٢٠.

(٤) المسند، ٣/٩٣.

(٥) سبق تخريجه.

صالحن حدثني نافع بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((من بات وفي يده ريح غمر فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه))(١).

وله من حديث ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري عن عبيدا لله، عن أبي سعيد مرفوعاً ((إذا كان أحدكم يصلي فلايرفع بصره إلى السماء لايلتمع))(٢).

(حديث آخر)

٢٤٠- رواه أبويعلى، عن محمد بن بكار، عن أبي معشر، عن أفلح بن عبدا لله ابن المغيرة، عن الزهري، عن عبيدا لله بن عبدا لله، عن أبي سعيد قال: حضرت رسول ا لله ﷺ يقسم قسماً يوم حنين فقام إليه رجل من بني أمية فقال له : إعدل فقال له: ((خبت إذاً وخسرت إن لم أعدل فمن يعدل ويحك)) فاستأذن عمر في قتله فقال: ((ما أنا بالذي أقتل أصحابي، سيخرج قوم يقولون مثل قوله، يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم -وذكر صفة الخوارج- وقال: فالتمسه علي فلم يجده فلما جيء به على النعت الذي ذكره رسول ا لله ﷺ فقال علي: أيكم يعرفه؟ فقال رجل: هذا حرقوس وأمه هاهنا. فأرسل إليها فقال: ابن من هذا فقال: لا أدري ياأمير المؤمنين إلا أني كنت أرعى غنماً في الجاهلية بالربذة فغشيني شيء كهيئة الظلة، فحملت منه، فولدت هذا(٣).

(١) المعجم الكبير، ٦/٣٥، رقم (٥٤٣٥).
قال الهيمثمي: إسناده حسن. مجمع الزوائد، ٥/٣٠.
(٢) المعجم الكبير، ٦/٣٥، رقم (٤٥٣٦).
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. مجمع الزوائد، ٨٢/٢.
(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٦-٧، رقم (١٠١٨).
وقال الهيثمي : رواه أبويعلى مطولاً وفيه أبومعشر نجيح، وهو ضعيف يكتب حديثه. مجمع الزوائد، ٦/٢٣٤.

عبيدالله بن عبدالرحمن

ويقال ابن عبدالله بن رافع بن خديج عنه

٢٤١- حدثنا أبوأسامة عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب عن عبيدالله ابن عبدالله وقال أبوأسامة مرة، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع بن خديج، عن أبي سعيد الخدري قال: قيل: يارسول الله أيتوضأ من بئر بضاعة قال: وهي بئر يلقى فيها الحيض والنتن ولحوم الكلاب، قال: ((الماء طهور لاينجسه شيء))[1].

٢٤٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني سليط بن أيوب بن الحكم الأنصاري، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع الأنصاري ثم حدثني عدي بن النجار، عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله: يارسول الله نستقى لك من بئر بضاعة بئر بني ساعدة وهي بئر يطرح فيها محائض النساء ولحم الكلاب وعذر الناس، قال: فقال رسول الله ﷺ: ((إن الماء طهور لاينجسه شيء))[2].

٢٤٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني عبدالله بن أبي سلمة أن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع، حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث أنه قيل لرسول الله ﷺ: أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها المحيض ولحم الكلاب والنتن، فقال رسول الله ﷺ: ((أن الماء طهور لاينجسه شيء))[3].

(١) المسند، ٣/٣١.
(٢) المسند، ٣/٨٦.
(٣) المسند، ٣/٨٦.

رواه أبو داود، عن أبي كريب والحسن بن علي، ومحمد بن سليمان والترمذي، عن هناد والحسن بن علي وغير واحد، والنسائي، عن هارون بن عبدا لله كلهم عن أبي أسامة به. ورواه أبو داود أيضاً من حديث محمد بن سلمة، عن أبي إسحاق، عن سليط بن أيوب، عن عبيدا لله بن عبدالرحمن به.

وقال أبومعاوية: عن ابن إسحاق وابن أبي ذئب عمن أخبرهم، عن عبيدا لله بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد(١).

عبيدالله بن عياض

عن أبي سعيد

٢٤٤- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن عطاء بن أبي الخوار، عن عبيدا لله بن عياض وعطاء بن بخت كلاهما يخبر عن عمر ابن عطاء، عن أبي سعيد الخدري: أنهما سمعاه يقول: سمعت أبا القاسم يقول: ((لاصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولابعد صلاة العصر حتى الليل))(٢).

تفرد به.

عبيد بن حنين عنه في ترجمة بشر بن سعيد

عبيد بن عمير، عن أبي سعيد

٢٤٥- بحديث ((الإستئذان ثلاثاً وإن لم يؤذن له رجع))، حين استنكر عمر من صنع أبي موسى.

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه في الطهارة، باب: ماجاء في بشر بضاعة، ١/١٧؛ والترمذي في الجامع في الطهارة، باب: ماجاء أن الماء لاينجسه شيء، ١/٩٥؛ والنسائي في سننه، في الطهارة، باب: ذكر بئر بضاعة، ١/١٧٤، وقول أبومعاوية أورده المزي في تحفة الأشراف، ٣/٣٩٥.

(٢) المسند، ٣/٩٥.

رواه البخاري ومسلم وأبو داود من طرق، عن ابن جريج عن عطاء عنه[١].

عبيد بن مسافع الديلي المدني، عنه

٢٤٦- وقال ابن المدني في عبيدة: هذا مجهول ولم يرو عنه غير بكير ولا أدري سمع من أبي سعيد أم لا.

٢٤٧- حدثنا هارون وسمعته أنا يعني سمعه عبدا لله بن هارون، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج، عن عبيدة بن مسافع، عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول ا لله ﷺ يقسم شيئاً أقبل رجل فأكب عليه فطعنه رسول ا لله ﷺ بعرجون كان معه فجرح وجهه فقال له رسول ا لله ﷺ : ((فاستقد)) قال: بل عفوت يارسول ا لله[٢].

رواه أبو داود، عن أحمد بن صالح والنسائي، عن وهب بن بيان كلاهما، عن ابن وهب به؛ ورواه النسائي أيضاً عن أحمد بن سعيد، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن بكير به[٣].

عتاب بن حنين المكي

عن أبي سعيد

٢٤٨- حدثنا سفيان سمع عمرو بن عتاب بن حنين يحدث، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : قال سفيان: ((لا أدري من عتاب لو أمسك ا لله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: الخروج في التجارة، ٧٢٧/٢؛ ومسلم في صحيحه، في الإستئذان، باب: الإستئذان، ٣٤٩/٣؛ وأبو داود في سننه، في الأدب، باب: كم مرة يسلم الرجل في الإستئذان، ٣٤٥/٤.

(٢) المسند، ٢٨/٣.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الديات، باب: القود من الضربة وقص الأمير من نفسه، ١٨٢/٤؛ والنسائي في سننه، في القسامة، باب: القود في الطعنة، ٣٢/٨.

القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله لأصبحت طائفة به كافرين يقولون مطرنا بنوء المجدح))(١).

رواه النسائي عن عبدالجبار بن العلاء، عن سفيان بن عيينة به. وقال: ((خمس سنين)). ورواه أيضاً عن سليمان بن سيف، عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عمر ابن دينار به، ((وقال عشر سنين))(٢).

عروة بن الزبير بن العوام القرشي الفقيه

عنه

٢٤٩- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبوالأسود، عن عروة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ ((نهى أن يمشي الرجل في نعل واحد أو خف واحد))(٣). وقد تقدم من روايته عن سعيد بن زيد.

عطاء بن زيد الليثي

عن أبي سعيد

٢٥٠- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا مالك عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : ((إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن))(٤).

٢٥١- حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثناه عبدالله بن عون الخراز ومصعب الزبيري قالا: حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري فذكر مثله سواء.

---

(١) المسند، ٣/٧.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب: كراهية الإستمطار بالكواكب، ٣/١٦٥.
(٣) المسند، ٣/٤٢.
(٤) المسند، ٣/٥٣.

رواه الجماعة من حديث مالك به، للبخاري عن عبدا لله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود القعنبي، والترمذي والنسائي عن قتيبة وابن ماجة من طريق زيد بن الحباب كلهم عن مالك به[١].

ورواه البخاري، عن علي بن المديني، وأبوداود، عن قتيبة وابن السراج والنسائي، عن الحسين بن حريب، وابن ماجة، عن أبي بكر بن أبي شيبة ويزيد بن أبي سهل كلهم، عن سفيان بن عيينة به.

٢٥٢- حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين، أما البيعتان: الملامسة والمنابذة، واللبستان: اشتمال الصماء، والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء))[٢].

٢٥٣-حدثنا معاوية بن عمرو،حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن الزهري،عن عطاء بن يزيد،عن أبي سعيد الخدري قال:جاء رجل إلى رسول ا لله ﷺ فسأله عن الهجرة فقال:((ويحك إن الهجرة شأنها شديد فهل لك من إبل، قال: نعم، قال: هل تؤدي صدقتها، قال: نعم، قال: تمنح منها، قال: نعم، قال: هل تحلبها يوم وردها، قال: نعم، قال:فاعمل وراء البحار فإن ا لله لن يترك من عملك شيء))[٣].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الأذان، باب: مايقول إذا سمع المنادي، ١/٢٢١؛ ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب: القول بمثل قول المؤذن، ١/١٤٣؛ وأبوداود في سننه في الصلاة، باب: مايقول الرجل إذا أذن المؤذن، ١/١٤٤؛ ورواه الترمذي في الجامع في الصلاة، باب: مايقول الرجل إذا أذن المؤذن، ١/٤٠٧.
وأخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب: القول مثل مايقول المؤذن، ٢/٢٣؛ وابن ماجة في الأذان، باب: مايقول إذا أذن المؤذن، ١/٢٣٨.

(٢) المسند، ٣/٦.

(٣) المسند، ٣/١٤.

٢٥٤- حدثنا عبدا الله بن الحارث، حدثني الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الهجرة فقال: ((ويحك إن الهجرة شأنها شديد، قال: فهل لك من إبل، قال: نعم، قال: ألست تؤدي صدقتها، قال: بلى، قال: ألست تمنح منها، قال: بلى، قال: ألست تحلبها يوم وردها، قال: بلى، قال: فاعمل من وراء البحار ماشئت فإن ا الله لن يترك من عملك شيئاً))(١).

رواه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي(٢).

٢٥٥- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت النعمان يحدث، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا الله ﷺ: ((أي الناس خير فقال: مؤمن مجاهد بماله ونفسه في سبيل ا الله قيل: ثم من، قال: مؤمن في شعب من الشعاب يتقي ا الله ويدع الناس من شره))(٣).

٢٥٦- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول ا الله ﷺ عن العزل فقال: ((أو أنكم تفعلون قالوا: نعم، قال: فلا عليكم أن لا فإن ا الله لم يقض لنفس أن يخلقها إلا وهي كائنة))(٤).

---

(١) المسند، ١٤/٣.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ١٤٢٧/٣؛ وفي الأداب، باب: ماجاء في قول الرجل: ويلك، ٢٢٨١/٥؛ وفي الهبة، باب: فضل المنيحة، ٩٢٦/٢؛ ومسلم في صحيحه، في الإمارة، باب: المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد، ٢١٣/٣؛ وأبوداود في سننه، في الجهاد، باب: ماجاء في الهجرة، ٣/٣؛ والنسائي في سننه، في البيعة، باب: شأن الهجرة، ١٤٣/٧.
(٣) المسند، ١٦/٣.
(٤) المسند، ٥٧/٣.

رواه النسائي، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق به[١].

وقد تقدم من رواية الزهري، عن عبدا لله بن محيريز، وعن عبيدا لله بن عبدالرحمن أو ابن عبدا لله، عن أبي سعيد.

٢٥٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا مسرة بن معبد، حدثني أبوعبيد صاحب سليمان قال: رايت عطاء بن يزيد الليثي قائماً يصلي معتماً بعمامة سوداء مرخ طرفها من خلف مصفر اللحية فذهبت أمر بين يديه فردني ثم قال: حدثني أبو سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قام يصلي صلاة الصبح وهو خلفه فقرأ فالتبست عليه القراءة فلما فرغ من الصلاة قال: لو رأيتموني وابليس فاهويت بيدي فما زلت اخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الإبهام والتي تليها ولولا دعوة أخي سليمان لأصبح مربوطاً بسارية من سواري المسجد يتلاعب به صبيان المدينة فمن استطاع منكم أن لايحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل))[٢].

رواه أبو داود عن أحمد بن أبي سريج، عن أبي أحمد الزبيري به[٣].

٢٥٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري قال: ((جاء ناس من الأنصار فسألوه فأعطاهم قال فجعل لايسأله أحد منهم إلا أعطاه حتى نفذ ماعنده ثم قال: لهم حين أنفق كل شيء بيده: ومايكون عندنا من خير فلن ندخره عنكم وأنه من يستعفف يعفه ا لله ومن يستغن يغنه ا لله ومن يتصبر يصبره ا لله ولن تعطوا عطاء خيراً أوسع من الصبر))[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عشرة النساء، باب: العزل، ٣٤٢/٥.
(٢) المسند، ٨٢/٣.
(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: مايؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه، ١٨٥/١.
(٤) المسند، ٥٣/٣.

٢٥٩- حدثنا إسحاق بن سليمان سمعت مالك بن أنس، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري فذكر مثل معناه.

رواه مسلم عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق به، وأخرجه الجماعة إلا ابن ماجة من حديث مالك، عن الزهري به، ورواه البخاري أيضاً عن أبي اليمان، عن سعيد عن الزهري[(١)].

٢٦٠- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: حدثنا ابن جريج قال: وحدثني ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الجندعي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لاصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، قال ابن بكر: ((حتى ترتفع الشمس ولاصلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس))[(٢)].

٢٦١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قالا: ابن شهاب حدثنا عطاء بن زيد الجندعي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر مثله يعني مثل حديث عبدالرزاق وابن بكر، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، وقال: ((حتى ترتفع الشمس))[(٣)].

رواه البخاري عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح ومسلم عن حرملة، عن ابن وهب، عن يونس والنسائي من حديث ابن جريج

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الزكاة، باب: الإستعفاف عن المسائلة، ٥٣٥/٢؛ وأخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: فضل التعفف والصبر، ٤٢٨/٢؛ وأبوداود في الزكاة، باب: الإستعفاف، ١٢١/٢؛ والترمذي في الجامع، في البر والصلة، باب: ماجاء في الصبر، ٣٧٣/٣؛ والنسائي في سننه، في الزكاة، باب: الإستعفاف عن المسائلة، ٩٥/٥، سننه، في الزكاة، باب: الإستعفاف، ١٢١/٢؛ والترمذي في الجامع، في البر والصلة، باب: ماجاء في الصبر، ٣٧٣/٣؛ والنسائي في سننه، في الزكاة، باب: الإستعفاف عن المسائلة، ٩٥/٥.

(٢) المسند، ٩٥/٣.

(٣) المسند، ٩٥/٣.

وعبدالرحمن بن نمر كلهم عن الزهري به(١).

وحديث عنه في الشفاعة وقول الصحابة هل نرى ربنا -سيأتي في ترجمته عن أبي هريرة.

(حديث آخر)

٢٦٢- رواه أبوداود، عن محمد بن عيسى، وابن ماجة، عن كريب، عن هلال ابن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة))(٢).

(حديث آخر)

٢٦٣- رواه أبو داود، من طريق مروان بن معاوية، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، قال: مّر رسول ا لله ﷺ بغلام يسلخ شاة فقال له: ((تنح حتى أريك، فأدخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت إلى الإبط، ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ)) في لفظ: ((ولم يمس ماء))(٣). رواه من وجه آخر عن هلال عن عطاء مرسلاً.

عطاء بن يسار المدني مولى ميمونة عن أبي سعيد

٢٦٤- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: لايتحرى الصلاة قبل غروب الشمس، ٢١٢/١؛ ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها، ٣٢٠/١؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر، ٢٧٧/١.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب: ماجاء في فضل المشي إلى الصلاة، ١٥٤/١؛ وابن ماجة في سننه، في المساجد والجماعات، باب: فضل الصلاة في جماعة، ٢٥٨/١.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الطهارة، باب: الوضوء من مس اللحم النيء وغسله، ٤٧/١.

عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن المؤمن لايصيبه وصب ولانصب ولاحزن ولا سقم ولا أذى حتى الهم يهمه إلا يكفر ا لله عنه من سيئاته))(١).

رواه البخاري من حديث محمد بن عمرو بن حلحلة، ومسلم والترمذي من حديث محمد بن عمرو بن عطاء كلاهما، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، زاد مسلم وأبي هريرة(٢).

٢٦٥- حدثنا سفيان عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رواية وقال مرة: يبلغ به النبي ﷺ قال: ((الغسل يوم الجمعة)) قال: ((هو واجب على كل محتلم))(٣).

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعنبي، والنسائي عن قتيبة كلهم، عن مالك، كلاهما عن صفوان بن سليم به(٤).

٢٦٦- حدثنا إسماعيل، حدثني همام بن يحيى، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتكتبوا عني شيئاً إلا القرآن فمن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه))(٥).

---

(١) المسند، ٣/٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في المرضى، باب: ماجاء في كفارة المرض، ٥/٢١٣٧؛ ومسلم في صحيحه، في الأدب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، ٤/١٨٣؛ والترمذي في الجامع، في الجنائز، باب: ماجاء في ثوب المريض، ٣/٢٩٨.

(٣) المسند، ٣/٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في الجمعة، باب: فضل غسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على النساء، ١/٢٩٩؛ ومسلم في صحيحه في الجمعة، باب: التطيب والسواك يوم الجمعة، ١/٣٢٩؛ وأبوداود في سننه، في الطهارة، باب: الغسل يوم الجمعة، ١/٩٤؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: إيجاب الغسل يوم الجمعة، ٣/٩٣.

(٥) المسند، ٣/١٢.

رواه مسلم عن هدبة، عن همام، وأخرجه النسائي من حديث همام والترمذي من حديث سفيان بن عيينة كلاهما، عن زيد بن أسلم[(١)].

وقد رواه أبو عوانة، عن أبي داود السجستاني، عن هدبة به، ثم قال أبو داود: هذا منكر، أخطأ فيه همام، هو من قول أبي سعيد[(٢)].

٢٦٧- حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم، قلنا يارسول الله: اليهود والنصارى، قال: فمن»[(٣)].

أخرجاه من حديث زيد بن أسلم[(٤)].

٢٦٨- حدثنا إسماعيل، حدثنا الدستوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن هلال ابن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر وجلسنا فقال: «إن مما أخاف عليكم بعدي مايفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها، فقال رجل: أو يأتي الخير بالشر يارسول الله، فسكت عنه فقيل له: ماشأنك تكلم رسول الله ولايكلمك قال: وأرينا أنه ينزل عليه، فأفاق يمسح عنه الرحضاء، قال: أين هذا السائل وكأنه حمده فقال: إنه لايأتي الخير بالشر، إن مما

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الزهد، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ٣٥٦/٤؛ والترمذي في الجامع، في العلم، باب: ماجاء في كراهية كتابة العلم، ٣٨/٥؛ والنسائي في سننه الكبرى، في فضائل القرآن، باب: كتابة القرآن، ١٠/٥.

(٢) قاله المزي في تحفة الأشراف، ٤٠٨/٣.

(٣) المسند، ٨٩/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الأنبياء، باب: ماذكر عن بني إسرائيل، ١٢٧٤/٣؛ ومسلم في صحيحه، في العلم، باب: إتباع سنن اليهود والنصارى، ٢٢٠/٤.

ينبت الربيع يقتل أو يلم إلا آكله الخضر فإنها أكلت حتى امتلأت خاصرتها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وإن هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل أو كما قال رسول الله ﷺ : «وإن الذي يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولايشبع، فيكون عليه شهيداً يوم القيامة»(١).

رواه البخاري عن معاذ بن فضالة، عن هشام الدستوائي ومسلم عن علي بن حجر، والنسائي، عن زياد بن أيوب كلاهما، عن إسماعيل بن علية، ورواه البخاري ومسلم من حديث مالك، عن زيد بن أسلم به(٢).

٢٦٩- حدثنا سريج، حدثنا فليح عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قام على المنبر ذات يوم فقال: «إن مما أخشاه عليكم» فذكر الحديث وقال: «يقتل حبطاً أو يلم»(٣).

٢٧٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبدالرحمن بن زيد عن أبيه، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «السحور أكله بركة فلاتدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»(٤). تفرد به.

٢٧١- حدثنا ربعي بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق، حدثنا زيد بن

---

(١) المسند، ٣/٩١.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الزكاة، باب: الصدقة على اليتامى، ٢/٥٣٢؛ ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: تخوف مايخرج من زهرة الدنيا، ٢/٤٢٦؛ والنسائي في سننه، في الزكاة، باب: الصدقة على اليتيم، ٥/٩٠.
(٣) المسند، ٣/٩١.
(٤) المسند، ٣/٤٤.

أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: ((هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب)) قال: قلنا: لا. قال: ((فهل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب)) قال: قلنا: لا. قال: ((فإنكم ترون ربكم كذلك يوم القيامة، يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد)) قال: فيقال: ((من كان يعبد شيئاً فليتبعه)) قال: ((فيتبع الذين كانوا يعبدون الشمس فيتساقطون في النار ويتبع الذين كانوا يعبدون القمر فيتساقطون في النار ويتبع الذين كانوا يعبدون الأوثان الأوثان والذين كانوا يعبدون الأصنام الأصنام فيتساقطون في النار، قال: ((وكل ماكان يعبد من دون الله حتى يتساقطون في النار))، قال رسول الله ﷺ فيبقى المؤمنون ومنافقيهم بين ظهريهم وبقايا أهل الكتاب وقللهم بيده)) قال: ((فيأتيهم الله فيقول: ألا تتبعون ماكنتم تعبدون))، قال: ((فيقولون: كنا نعبد الله ولم نرى الله فيكشف عن ساق فلا يبقى أحد كان يسجد لله إلا وقع ساجداً ولايبقى أحد كان يسجد رياء وسمعة إلا وقع على قفاه))، قال: ((ثم يوضع الصراط بين ظهري جهنم والأنبياء بناحيتيه قولهم: اللهم سلم سلم اللهم سلم سلم فإنه لدحض مزلة وأنه لكلاليب وخطاطيف))، قال عبدالرحمن: ولا أدري لعله قد قال: ((تخطف الناس وحسكه تنبت بنجد يقال لها السعدان))، قال: ((ونعتها لهم))، قال: ((فأكون أنا وأمتي لأول من مر أو أول من يجيز))، قال: ((فيمرون عليه مثل البرق ومثل الريح ومثل أجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مكلم ومكدوس في النار فإذا جاوزوه أو فإذا قطعوه فما أحدكم في حق يعلم أنه حق بأشد مناشدة منهم في إخوانهم الذين سقطوا في النار يقولون: أي رب كنا نغزوا جميعاً ونغنم جميعاً فبما نجونا اليوم وهلكوا، قال: فيقول عز وجل: انظروا من كان في قلبه زنة

دينار من إيمان فأخرجوه))، قال: ((فيخرجون)) قال: [ثم يقول: من كان في قلبه زنة قيراط من إيمان فأخرجوه، قال: ((فيخرجون))، قال: ثم يقول: ((من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجوه))، قال: ((فيخرجون)) قال: ثم][(١)]. ويقول أبوسعيد: بيني وبينكم كتاب الله، قال عبدالرحمن: وأظنه يعني قوله: ﴿وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾[(٢)]، قال: فيخرجون من النار ويطرحونهم في نهر يقال له نهر الحيوان فينبتون كما تنبت الحب في حميل السيل ألا ترون مايكون من النبت إلى الشمس يكون أخضر ومايكون إلى الظل يكون أصفر))، قالوا يارسول الله: كأنك كنت قد رعيت الغنم، قال: ((أجل قد رعيت الغنم))[(٣)].

أخرجه البخاري ومسلم من حديث زيد بن أسلم به بطوله، وفي الترمذي والنسائي وابن ماجة منه من حديثه أيضاً[(٤)].

٢٧٢- حدثنا أبوعامر، حدثنا زهير عن محمد بن حلحلة، عن عطاء بن يسار، وعن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: ((مايصيب المرء من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله عز وجل بها من خطاياه))[(٥)].

---

(١) ساقط من الأصل وأكمل من المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) سورة الأنبياء، آية ٤٧.

(٣) المسند، ٣/١٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في تفسير سورة النساء، باب: إن الله لايظلم مثقال ذرة، ٤/١٦٧٣؛ وفي التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾، ٦/٢٧٠٦؛ ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، ١/٧٧؛ والترمذي في الجامع في صفة جهنم، ٤/٧١٤؛ والنسائي في سننه في الإيمان، باب: زيادة الإيمان، ٨/١١٢؛ وابن ماجة في سننه في الزهد، باب: ذكر الشفاعة، ٢/١٤٤١.

(٥) المسند، ٣/١٨.

رواه البخاري عن عبدا لله بن محمد، عن أبي عامر به ولم يذكر أبا هريرة وقد تقدم بقية إسناده[(١)].

٢٧٣- حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبيدا لله، عن عبدا لله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: ((كان رسول ا لله ﷺ يفطر يوم الفطر قبل أن يخرج وكان لايصلي قبل الصلاة فإذا قضى صلاته صلى ركعتين))[(٢)].

رواه ابن ماجة من حديث عبيدا لله بن عمرو الرقي به[(٣)].

٢٧٤- حدثنا وكيع، حدثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من نام عن الوتر أو نسيه فليوتر إذا ذكره أو استيقظ))[(٤)].

رواه الترمذي عن محمود بن غيلان، عن وكيع به، ورواه ابن ماجة عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر وسويد بن سعيد كلاهما، عن عبدالرحمن وهو متكلم فيه، وقد رواه الترمذي عن قتيبة، عن عبدا لله بن زيد بن أسلم، عن أبيه مرسلاً ثم قال: وهذا أصح، وروى أبوداود هذا الحديث عن محمد بن عوف، عن عمان بن سعيد، عن أبي غسان محمد ابن مطرف، عن زيد بن أسلم فصح الحديث وبرى. حدثنا زيد ابن أسلم من عهده الحديث و لله الحمد والمنة[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في المرضى، باب: ماجاء في كفارة المريض، ٢١٣٧/٥.

(٢) المسند، ٢٨/٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: ماجاء في الصلاة قبل العيد وبعدها، ١٦٠/١.

(٤) المسند، ٣١/٣؛ وأخرجه أبو يعلى في مسنده، ٤٠/٢، رقم (١١٠٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ٣٢٢/١، وعزاه لأبي يعلى وغيره.

(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: الدعاء بعد الوتر، ٦٥/٢؛ وأخرجه الترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه، ٣٣٠/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: من نام عن وتر أو نسيه، ١٢٢/١.

٢٧٥- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إياكم والجلوس في الطرقات)) قالوا: يارسول الله: مالنا من مجالسنا نتحدث فيها، قال: ((فأما إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه))، قالوا يارسول الله: وماحق الطريق، قال: ((غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر))(١).

أخرجاه وأبو داود من حديث زيد بن أسلم به(٢).

٢٧٦- حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا زيد، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((حدثوا عني ولاتكذبوا عليّ ومن كذب عليّ متعمداً فقد تبوء مقعده من النار))(٣). تفرد به.

٢٧٧- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدا لله يعني -ابن المبارك- حدثنا يحيى ابن أيوب، عن عبدا لله بن قريط أن عطاء بن يسار حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من صام رمضان وعرف حدوده وتحفظ مما كان ينبغي له أن يحفظ منه كفر ماقبله))(٤). تفرد به.

٢٧٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تحل الصدقة لغني إلا

---

(١) المسند، ٣٦/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في المظالم، باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات، ٨٧٠/٢؛ ومسلم في صحيحه، في السلام، باب: من حق الجلوس على الطرقات رد السلام، ٢/٤؛ وأبوداود في سننه، في الأداب، باب: في الجلوس في الطرقات، ٢٥٦/٤.

(٣) المسند، ٤٦/٣.

(٤) المسند، ٥٥/٣؛ وأخرجه أبو يعلى في مسنده، ١٨/٢، رقم ١٠٥٣.

وذكره الهيثمي وعزاه لأحمد وأبي يعلى بنحوه وقال: فيه عبدا لله بن قريظ. مجمع الزوائد، ١٤٣/٣.

لخمسة: لعامل عليها، او رجل اشتراها بماله، أو غارم، أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى منها الغني))(١).

رواه أبو داود عن الحسن بن علي وابن ماجة، عن محمد بن يحيى الذهلي كلاهما عن عبدالرزاق به. وقد رواه مالك وسفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلاً، وقال الثوري عن زيد بن اسلم حدثني الثبت، عن النبي ﷺ (٢).

٢٧٩- قرأت على عبدالرحمن: مالك وقال أبي: حدثناه أبو سلمة يعني الخزاعي، حدثنا مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم))(٣).

٢٨٠- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فليح، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدري كم صلى فليبن على اليقين حتى إذا استيقن أن قد أتم فليسجد سجدتين قبل أن يسلم فإنه إن كانت صلاته وتراً صارت شفعاً وإن كانت شفعاً كان ذا ترغيماً للشيطان))(٤).

رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة من طرق، عن زيد بن أسلم، وممن

---

(١) المسند، ٥٦/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الزكاة، باب: من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني، ١١٩/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب: من تحل له الصدقة، ٥٨٩/١.

(٣) المسند، ٦٠/٣.

(٤) المسند، ٧٢/٣.

رواه عنه مالك، ومنهم من رواه عن زيد عن عطاء مرسلاً[١].

٢٨١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن عبدا لله بن قسيط، عن عطاء بن يسار أو أخيه سليمان بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول ا لله ﷺ وهو يخطب الناس على منبره وهو يقول: «أيها الناس إني رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها ورايت في ذراعي سوارين من ذهب، فكرهتهما فنفختها فطارا فأولتهما هذان الكذبان صاحب اليمامة، وصاحب اليمن»[٢]. سيأتي من روايته عن أبي هريرة.

٢٨٢- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدا لله، حدثنا مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: «إن ا لله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون: لبيك ربنا وسعديك فيقول: هل رضيتم فيقولون: ومالنا لانرضى وقد أعطيتنا مالم تعط أحداً من خلقك فيقول: أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا: ياربنا فأي شيء افضل من ذلك قال: أحل عليكم رضواني فلا أسخط بعده أبداً»[٣].

ورواه البخاري ومسلم والترمذي مصححاً له والنسائي من حديث مالك به[٤].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، ٢١٣/١؛ وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب: إذا شك في الثنتين أو الثلاث يلقي الشك، ٢٦٩/١؛ والنسائي في سننه في السهو، باب: إتمام المصلي على ماذكر إذا شك، ٢٧/٣؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: ماجاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين، ٣٨١/١.

(٢) المسند، ٨٦/٣.

(٣) المسند، ٨٨/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الرقاق، باب: صفة الجنة والنار، ٢٣٩٨/٥؛ ومسلم في صحيحه ، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً، ٢٨٨/٤؛ والترمذي في الجامع، في صفة أهل الجنة، باب: محاورة الرب أهل الجنة، وقوله: أحل عليكم رضواني، ٦٨٩/٤؛ والنسائي في سننه الكبرى، في النعوت، باب: الرضا والسخط، ٤١٦/٤.

(حديث آخر)

٢٨٣- رواه البخاري ومسلم من حديث الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد ابن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده ...))[١].

(حديث آخر)

٢٨٤- أخرجاه أيضاً: من حديث زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد: ((إن رجالاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا، فإذا قدم اعتذروا فنزلت ﴿لاتَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا...﴾[٢]، الآية[٣].

(حديث آخر)

٢٨٥- أخرجاه من حديث: مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في أفق السماء من المشرق أو المغرب، لتفاضل مابينهم)) قالوا: يارسول الله تلك منازل الأنبياء لاينالها أحد غيرهم؟ قال: ((بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين))[٤].

---

(١) وأخرجه البخاري في صحيحه، في الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة، ٢٣٨٩/٥؛ ومسلم في صحيحه، في صفة القيامة والجنة والنار، باب: نُزل أهل الجنة، ٢٧٤/٤.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٨٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في تفسير سورة آل عمران، ١٦٦٤/٤؛ ومسلم في صحيحه، في التوبة، باب: صفات المنافقين وأحكامهم، ٢٦٩/٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في بدء الخلق، من صفة الجنة، ١١٨٨/٣؛ ومسلم في صحيحه، في صفة الجنة، باب: ترائي أهل الجنة أهل الغرف، ٢٨٨/٤.

(حديث آخر)

في ذكر الخوارج سيأتي في ترجمة أبي سلمة، عن أبي سعيد.

(حديث آخر)

٢٨٦- قال البخاري في الإيمان: قال مالك: أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها))(١).

وقد أسنده النسائي عن أحمد بن المعلى بن يزيد، عن صفوان بن صالح، عن الوليد بن مسلم، عن مالك(٢).

(حديث آخر)

٢٨٧- رواه أبو داود من حديث الليث، عن أبي بكر بن سوادة، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد قال: أن رجلين خرجا في سفر، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً، وصليا ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له، فقال رسول الله ﷺ للذي لم يعد ((أصبت السنة وأجزأتك صلاتك)) وقال للذي أعاد ((لك الأجر مرتين))(٣).

وقد رواه النسائي، عن نصر، عن ابن المبارك، عن الليث، حدثني عميرة وغيره، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار مرسلاً، ورواه أبو داود

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب: حسن إسلام المرء، ١/٤١.

(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الإيمان، باب: حسن إسلام المرء، ٨/١٠٥.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الطهارة، باب: في المتيمم يجد ماء بعدما يصلي في الوقت، ١/٩٣.

أيضاً عن القعنبي، عن ابن لهيعة، عن بكر، عن أبي عبدا لله، عن أبي إسماعيل بن عبيد، عن عطاء مرسلاً حيث قال: ذكر اسم أبي سعيد في هذا الحديث ليس بمحفوظ وهو مرسل[١].

(حديث آخر)

٢٨٨- من رواية عطاء بن يسار، عن أبي سعيد مرفوعاً قال ا لله لبني إسرائيل ﴿ادخُلُوا البَابَ سُجَداً وَقُولُوا حِطَةٌ نَغْفِر لَكُم خَطَايَاكُم﴾، الآية[٢].

رواه أبو داود في الحديث من طريق هشام بن سعد عنه وهو مختصر سيأتي مطولاً[٣].

(حديث آخر)

٢٨٩- رواه الترمذي عن محمد بن عبيدا لله، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء، عن أبي سعيد مرفوعاً «ثلاث لايفطرن الصائم: الحجامة والقيء والاحتلام»[٤]، ثم قال: وهو غير محفوظ، وقد رواه غير واحد عن زيد بن أسلم مرسلاً.

(حديث آخر)

٢٩٠- رواه النسائي من حديث جرير بن حازم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد قال: كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من خشب أو حديد قال: لا بل خشب،

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، باب: التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة، ١/٢١٣.

(٢) سورة البقرة، آية (٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، في الحروف، ٤/٣٨.

(٤) رواه الترمذي في الجامع، في الصوم، باب: ماجاء في الصائم يذرعه القيء، ٣/٩٧.

فأتى النبي ﷺ فسأله ((فأمره بأكلها))(١).

(حديث آخر)

٢٩١- رواه النسائي أيضاً من حديث مالك،عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد مرفوعاً:((إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بحقه فنعم المعونة هو))(٢).

(حديث آخر)

٢٩٢- قال ابن ماجة: حدثنا أبومصعب المدني، حدثنا عبدالرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردها السباع والكلاب والحمر وعن الطهارة فيها فقال: ((لها ماحملت في بطونها ولنا ماغبر طهور))(٣).

(حديث آخر)

٢٩٣- رواه ابن ماجة عن أبي بكر، وعلي بن محمد، عن وكيع، عن خارجة ابن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((مامن صباح إلا وملكان يناديان ويل للرجال من النساء،، وويل للنساء من الرجال))(٤).

٢٩٤- ورواه البزار من حديث وكيع به، ولفظه: ((مامن صباح إلا وملكان يسبحان الملك القدوس، وملكان يناديان: اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً، وملكان موكلان بالصور، ينتظران متى يؤمران فينفخان، وملكان يناديان: ياباغي

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، في الضحايا، باب: إباحة الذبح بالعود، ٢٢٥/٧.
(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب: الصدقة على اليتيم، ٤٨/٢.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: الحياض، ١٧٣/١، وغبر: أي بقي.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: فتنة النساء، ١٣٢٥/٢.

الخير أقبل هلم، ويا باغي الشر أقصر، وملكان يناديان: ويل للرجال من النساء، وويل للنساء من الرجال»[١]، ثم قال: وخارجة هو، صالح.

(حديث آخر)

٢٩٥- رواه ابن ماجة أيضاً والبزار: من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: دخلت على رسول الله ﷺ، وهو يوعك، فوضعت يدي عليه، وعليه حمى فوجدت حرها من فوق اللحاف فقلت: ماأشد الحمى عليك يارسول الله قال: «إنا كذلك يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر»، فقلت: يارسول الله أي الناس أشد بلاءً قال: «الأنبياء، ثم الصالحون، إن كان أحدهم ليبتلى بالفقر حتى مايجد إلا العباءة يحويها، وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء»[٢].

(حديث آخر)

٢٩٦ - رواه البزار: من طريق أيوب، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: خطبنا رسول الله ﷺ قبل الفطر «فحض على زكاة الفطر وأوجبه على كل صغير وكبير وحر وعبد وذكر وأنثى صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط».

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في البعث، باب: في الصور، ٤/١٥٣.
وقال: رواه البزار وفيه خارجة بن مصعب الخراساني وهو ضعيف جدا.
قال الهيثمي: عند ابن ماجة طرف منه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ١٠/٣٣١.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: الصبر على البلاء، ٢/١٣٣٤؛ وأبو يعلى في مسنده، ٢/١٤؛ رقم (١٠٤١)، وفي المسند، ٣/٩٤؛ والحاكم في المستدرك، في الإيمان، باب: أشد الناس إبتلاءً الأنبياء ثم العلماء، ثم الصالحون، ١/٤٠، ولم أقف عليه في كشف الأستار.

ثم قال: تفرد به أيوب بن يسار، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم وأحملوه[(١)].

(حديث آخر)

٢٩٧- قال البزار: حدثنا أحمد بن الوليد البغدادي، حدثنا خالد بن يزيد المكي، حدثنا يزيد بن عبدالملك النوفلي، عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((سيد الشهور شهر رمضان، وأعظمها حرمة ذي الحجة))[(٢)].

(حديث آخر)

٢٩٨- قال البزار: حدثنا محمد بن مسكين وإسحاق بن بهلول الأنباري قالا: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان بن عيينة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد((يغفر للمؤذن مد صوته ويصدقه ماسمعه من رطب ويابس))[(٣)].

ثم قال: رواه الجماعة، عن سفيان بن عيينة، عن صفوان، عن عطاء مرسلاً ولا يعلم أحداً سنده إلا عنه سعيد بن منصور ولم يتابع عليه.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، عن عبدا لله بن مسلمة ابن قعنب، عن داود، عن عياض، عن عبدا لله، عن أبي سعيد -بلفظ قريب منه- في زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، ٣٩٢/٢؛ وأبوداود بإسناد مسلم في سننه في الزكاة، باب: كم يؤدي زكاة الفطر، ١١٣/٢، كنز العمال، ٢٥٤/٤، ولم أقف عليه في كشف الأستار ومجمع الزوائد.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصيام، باب: فضل شهر رمضان، ٤٥٧/١، وقال يزيد: فيه لين، وقد روى عنه جماعة.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه زيد بن عبدالملك النوفلي: مجمع الزوائد، ١٤٠/٣.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار عن ابن عمر أخرجه في الصلاة، باب: فضل الأذان، ١٨٠/١.
ولم أقف عليه من رواية أبي سعيد في كشف الأستار.

(حديث آخر)

٢٩٩- قال البزار: حدثنا محمد بن مسكين، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا المسور بن الصلت، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ سئل عن قطع أليات الغنم وجبات اسنمة الإبل، فقال: ((كل شيء قطع من بهيمة وهي حية فهو ميتة)) ثم قال: تفرد به المسور وليس هو بالحافظ، وقد رواه سليمان ابن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلاً، والمحفوظ رواية زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد، عن النبي ﷺ (١).

(حديث آخر)

٣٠٠- قال البزار: حدثنا إسحاق بن بهلول الأنباري، حدثنا محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بعسفان قال لنا رسول الله ﷺ: ((إن عيون قريش الآن على ضجنان، فأيكم يعرف طريق ذات الحنظل؟ فقال رسول الله ﷺ حين أمسى: هل من رجل ينزل فيسعى بين يدي الركاب؟ فقال رجل: أنا فنزل فجعلت الحجارة تنكبه والشجر يتعلق بثيابه، فقال رسول الله ﷺ له: اركب، ثم نزل آخر، فكذلك ثم وقعنا على الطريق، حتى سرنا في ثنية يقال لها ذات الحنظل فقال: إنما مثل هذا الثنية إلا كمثل الباب الذي دخل فيه بنو إسرائيل، فقيل لهم ﴿ادخُلُوا البَابَ سُجَداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغفِر لَكُم خَطَايَاكُم﴾ الآية، لايجوز الليلة أحد هذه الثنية إلا غفر له فجعل الناس يركب بعضهم بعضاً حتى تلا

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الأضاحي، باب: ماقطع من البهيمة وهي حية، ٦٧/١.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه مسور بن الصلت وهو متروك. مجمع الزوائد، ٣٢/٤.

حقنا فنزل رسول ا لله ﷺ ونزلنا[١].

اختصره أبو داود كما سيأتي.

(حديث آخر)

٣٠١- قال البزار: حدثنا عمر الخطاب السجستاني، حدثنا عبدا لله بن صالح، حدثني الليث، حدثني محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد أن رجلاً سلم على رسول ا لله ﷺ في الصلاة فرد عليه إشارة، فلما سلم قال له رسول ا لله ﷺ: ((إنا كنا نرد السلام في صلاتنا فنهينا عن ذلك))[٢].

٣٠٢- ومن حديث هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أن رجلاً من بني خدرة تزوج إمرأة فلما كان يوم الأسبوع وخرج من عندها فرجع إلى منزله فإذا إمرأته على الباب قائمة عندها فأشارت إليها بالرمح، فقالت: لاتعجل حتى تنظر ما أخرجني، فلما نظر فإذا حية فشكها بالرمح، فماتت، وسقط ميتاً فذكر ذلك لرسول ا لله ﷺ فقال: ((إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأى أحدكم من ذلك شيئاً فيؤذنه)) أحسبه قال: ((فإن ذهب أو توارى وإلا فليقتله))[٣].

---

(١) أخرجه البزار، كشف الأستار في الهجرة والمغازي، باب: الحديبية، ٣٣٧/٢.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصلاة، باب: النهي عن الكلام في الصلاة، ٢٦٨/١.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه عبدا لله بن صالح كاتب الليث: وثقه عبدالملك بن شعيب بن الليث فقال: ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره. مجمع الزوائد، ٨١/٢.

(٣) المسند، ٢٧/٣، ٤١ بنحوه بإسنادين، الأول: حدثنا ابن نمير، أخبرنا عبيد ا لله، عن صيفي، عن أبي سعيد. والثاني: حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن عجلان، عن صيفي أبي سعيد مولى الأنصاري، عن أبي السائب، عن أبي سعيد.
وبإسناد الثاني: أخرجه مسلم في صحيحه، في السلام، باب: قتل الحيات وغيرها، ٣٧/٤؛ وأبو داود في سننه، في الأدب، باب: قتل الحيات، ٣٦٥/٤؛ والنسائي في سننه الكبرى، في عمل اليوم والليلة، باب: ماتقول إذا رأى حية في مسكنه، ٢٤١/٦.

(حديث آخر)

٣٠٣- قال البزار: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا أبوعامر، حدثنا أبو مرحوم الأرطباني، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((الغيرة من الإيمان، والمذاء من النفاق)) قال: قلت: ما المذاء؟ قال: ((الذي لايغار))[١].

(حديث آخر)

٣٠٤- قال البزار: حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي، حدثنا يحيى بن عمر، حدثنا أبو مرحوم الأرطبالي، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((ماخلق ا لله من شيء إلا وقد خلق مايغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه))[٢]. وتفرد به أبو المرحوم وهو بصري من آل ابن عون.

(حديث آخر)

٣٠٥- قال البزار: حدثنا سليمان بن سيف، حدثنا سعيد – هو ابن سلامة – حدثنا عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: ((نضر ا لله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فرب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لايغل عليهن قلب امرء مؤمن، إخلاص العمل له، والمناصحة لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم فإن دعائهم يحيط من ورائهم))[٣].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في النكاح، باب: الغيرة من الإيمان، ١٨٨/٢.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه أبو مرحوم، وثقه النسائي وغيره وضعفه ابن معين وبقية رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٣٢٧/٤.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في التوبة، باب: رحمة ا لله، ٨٥/٤.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد، ٢١٣/١٠.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في العلم، باب: فضل العالم والمتعلم، ٨٦/١.

=

٣٠٦- وبه مرفوعاً ((الصلوات الخمس كفارات لما بينهن))(١).

٣٠٧- وبه ((كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا وادخروا، وكنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولاتقولوا مايسخط الرب، ونهيتكم عن الأوعية فانبذوا، وكل مسكر حرام))(٢).

ثم قال سعد بن سلام: هذا تفرد بغير ماحدثت لم يتابع عليه قلت ولكن لكل واحد من هذه الأحاديث الثلاثة شاهد من وجوه آخر.

(حديث آخر)

٣٠٨- قال البزار : حدثنا محمد بن سهيل بن عسكر، حدثنا سعيد بن الحكم، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثني عبدا لله بن قريظ، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((الصلوات الخمس كفارات لما بينها))، ثم قال رسول ا لله ﷺ: ((أرأيت لو أن رجلاً كان يعتمل وكان بين منزله ومعتمله خمسة أنهار، فإذا أتى إلى معتمله عمل فيه ماشاء ا لله فأصابه الوسخ أو العرق فكلما مر بنهر اغتسل، ماكان يبقى من درنه فكذلك الصلاة، كلما عمل خطيئة فدعا واستغفر غفر له ماقبلها)).

= قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بديع فإني لم أرى أحداً ذكره، وإن كان سعد بن الربيع فهو من رجال الصحيح فإنه روى عنهما. مجمع الزوائد، ١/١٣٧.

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصلاة، باب: فضل الصلاة، ١/١٧٥.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه صالح بن موسى وهو منكر الحديث. مجمع الزوائد، ١/٢٩٨.

(٢) أخرجه البزار في الجنائز، باب: زيارة القبور، ١/٤٠٧.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٣/٥٨.

ثم قال: لايروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد[(١)].

(حديث آخر)

٣٠٩- قال البزار: حدثنا علي بن عمرو -وفي نسخة- حدثنا عمرو بن علي إملاءً، حدثنا يحيى بن سعيد الموي، حدثنا ابن جريج، عن أبي بكر بن عبدا لله بن محمد أن شريكاً وهو ابن أبي نمر أخبره، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً في السوق، فأتى النبي ﷺ فقال: عرفه ثلاثة أيام، فعرفه ثلاثة أيام، فلم يجد من يعرفه، فرجع إلى رسول ا لله ﷺ فقال: شأنك، قال: فباعه علي فابتاع منه ثلاثة دراهم شعير، وبثلاثة دراهم تمراً، وقضى بثلاثة دراهم، وابتاع بدرهم لحماً، وبدرهم زيتاً، وكان الدينار بأحد عشر درهماً، فلما كان بعد ذلك جاء صاحبه فعرفه، فقال له علي: قد أمرني رسول ا لله فأكلته، فانطلق إلى رسول ا لله ﷺ فقال لعلي: رده فقال: قد أكلته، فقال رسول ا لله ﷺ لصاحب الدينار: ((إذا جاءنا شيء أديناه إليك))[(٢)].

ثم قال: لانعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وأبو بكر هو ابن أبي سبرة، لين الحديث.

وقد روى أبوداود من طريق بلال بن يحيى، عن علي نحو هذا السياق.

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصلاة، باب: فضل الصلاة، ١٧٤/١.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير وزاد فيه ثم صلى صلاة استغفر، غفر ا لله له ماكان قبلها، وفيه عبدا لله بن قريظ، ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٢٩٨/١.

(٢) أخرجه البزار في كشف الأستار، في اللفطة، باب: تعريف اللفطة، ١٣١/٢-١٣٢.
قال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه، وقد رواه أبوداود وبغير سياق باختصار ايضاً، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضاع. مجمع الزوائد، ١٦٩/٤.

وفيه دلالة على تعريف القليل بمقدار مايغلب على الظن إرضاء صاحبه عنه وعلى جواز أكل مال الغير عند الضرورة.

(حديث آخر)

٣١٠- قال البزار: حدثنا عبيدا لله بن سعد بن إبراهيم، حدثني عمي يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن محمد بن إسحاق، عن عيسى بن عبدا لله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم أمراً فليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر، ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان أمر كذا وكذا - للأمر الذي يريد- خيراً لي في ديني ومعيشتي، وعاقبة أمري فاقدره لي، ويسره لي، وأعني عليه، وإن كان كذا وكذا -الأمر الذي يريد- شراً لي، في ديني وعاقبة أمري، فأصرفه عني، وأصرفني عنه، ثم أقدر لي الخير، حيث كان ولاحول ولاقوة إلا با لله»[1].

(حديث آخر)

٣١١- قال أبويعلى: حدثنا الحارث بن سريج، حدثنا عبدا لله بن نافع، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: أبعر رجل إمرأته على عهد رسول ا لله ﷺ فقالوا: أبعر فلان إمرأته فأنزل ا لله: ﴿نِسَائُكُم حَرثٌ لَّكُم فَأتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم﴾[2]. الآية...[3].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الأذكار، باب: دعاء الاستخارة، ٥٦/٤.
وقال البزار: لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون. مجمع الزوائد، ٢٨١/٢.

(٢) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٣٥/٢، رقم (١٠٩٨).
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى عن شيخه الحارث بن سريج، وهو ضعيف كذاب. مجمع الزوائد، ٣١٩/٦.

عطية بن سعد العوفي أبو الحسن البجلي
عن أبي سعيد الخدري

٣١٢- حدثنا سفيان عن مطرف، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن وحنى جبهته وأصغى سمعه ينظر متى يؤمر))، قال المسلمون: فما نقول يارسول الله قال: ((قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا))[1].

رواه الترمذي ابن أبي عمر، عن سفيان به، وقال حسن ورواه أيضاً من طريق خالد بن طهمان، عن عطية، عن أبي سعيد[2].

٣١٣- وروى ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطأة، عن عطية، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ((إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران)).

ورواه أسباط بن محمد، عن مطرف، عن عطية، عن ابن عباس، ورواه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد[3].

٣١٤- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور فقال: ((عن يمينه جبريل وعن يساره ميكائيل عليهم السلام))[4].

---

(١) المسند، ٧/٣.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، تفسير سورة الزمر، ٣٧٢/٥.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: ذكر البعث، ١٤٢٨/٢.
(٤) المسند، ٩/٣.

رواه أبوداود، عن زيد بن أخزم، عن بشر بن عمر، عن أبي معاوية. ومن حديث محمد بن أبي عبيد، عن أبيه، عن الأعمش به[(١)].

٣١٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبيدا لله بن الوليد الوصافي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من قال حين يأوي إلى فراشه أستغفر ا لله الذي لاإله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر ا لله ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر، وإن كانت مثل رمل عالج، وإن كانت مثل عدد ورق الشجر))[(٢)].

رواه الترمذي، عن صالح بن عبدا لله بن أبي معاوية به. وقال غريب لانعرفه إلا من حديث الوصافي[(٣)].

٣١٦- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان أبو معاوية، حدثنا فراس بن يحيى الهمداني، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لقد دخل رجل الجنة ماعمل خيراً قط قال لأهله حين حضره الموت إذا أنا مت فأحرقوني ثم أسحقوني ثم أذروا نصفي في البحر ونصفي في البر فأمر ا لله البر والبحر فجمعاه ثم قال ماحملك على ماصنعت قال: مخافتك قال: فغفر له بذلك))[(٤)].
تفرد به.

٣١٧- حدثنا حسن، حدثنا زهير عن سعد أبي المجاهد الطائي، عن عطية بن سعيد العوفي، عن أبي سعيد الخدري أراه قد رفعه إلى النبي ﷺ قال: ((أيما مؤمن سقى مؤمناً شربة على ظمأ سقاه ا لله يوم القيامة من الرحيق المختوم، وأيما مؤمن

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الحروف، ٤/٣٦.
(٢) المسند، ٣/١٠.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الدعوات، باب: ماجاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه، ٥/٤٦٨.
(٤) المسند، ٣/١٣.

أطعم مؤمناً على جوع أطعمه ا لله من ثمار الجنة، وأيما مؤمن كسا مؤمناً ثوباً على عري كساه ا لله من خضر الجنة))[١]. تفرد به من ذا الوجه.

وقد رواه الترمذي من حديث زياد بن المنذر، عن عطية، وقال غريب.

وقد روى عن عطية، عن أبي سعيد موقوفاً قال: وهو أصح[٢].

٣١٨- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو إسرائيل، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب ا لله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي إلا أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض))[٣]. تفرد به من هذا الوجه.

ورواه الترمذي من حديث الأعمش عن عطية به[٤].

٣١٩- حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد قال: ((قال رسول ا لله ﷺ: لايدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمرٍ ولامؤمن بسحر ولاقاطع رحم ولاكاهن ولامنان))[٥]. تفرد به.

٣٢٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فضيل، عن عطية، حدثنا أبوسعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن أول زمرة تدخل الجنة يوم القيامة صورة وجوههم مثل صورة القمر ليلة البدر، والزمرة الثانية على لون أحسن كوكب دري في

---

(١) المسند، ١٣/٣.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة القيامة، ٦٣٣/٤.
(٣) المسند، ١٤/٣.
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب أهل بيت النبي ﷺ، ٦٦٣/٥.
(٥) المسند، ١٤/٣.

السماء، لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائهم لحومها ودمائها، ورواه وحللها))[١]. روّاه الترمذي عن سفيان بن وكيع،عن أبيه،عن فضيل بن مرزوق به قال:حسن[٢].

٣٢١- حدثنا أبوالنضر، حدثنا محمد بن طلحة، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني تارك فيكم الثقلين كتاب ا لله وعترتي كتاب ا لله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروني بم تخلفوني فيهما))[٣].

ورواه الترمذي من حديث الأعمش به، وقد تقدم من رواية حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم[٤].

٣٢٢- حدثنا يزيد، حدثنا زكريا، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((قد أعطي كل نبي عطية فكل قد تعجلها وإني أخرت عطيتي وشفاعة لأمتي وإن الرجل من أمتي ليشفع للفئام من الناس فيدخلون الجنة، وإن الرجل يشفع للعصبة فيدخلون الجنة وإن الرجل ليشفع للقبيلة، وإن الرجل ليشفع للعصبية، وإن الرجل ليشفع للثلاثة، وللرجلين وللرجل))[٥].

---

(١) المسند، ١٦/٣، وفي المسند عن عطاء بدل عطية، وقد جاء في أطراف المسند عطية، ٢٩٣/٦.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: صفة نساء أهل الجنة، ٦٧٧/٤.

(٣) المسند، ١٧/٣.

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب أهل بيت النبي ﷺ، ٦٦٣/٥.

(٥) المسند، ٢٠/٣.

رواه الترمذي من حديث زكريا بن أبي زائدة به، وقال: حسن[١].

٣٢٣- حدثنا يزيد، حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((من صلى على جنازة وشيعها كان له قيراطان ومن صلى عليها ولم يشيعها كان له قيراط والقيراط مثل أُحد))[٢]. تفرد به.

٣٢٤- حدثنا يزيد، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قلت لفضيل رفعه قال: أحسبه قد رفعه قل: ((من قال حين يخرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي فإني لا أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي إنه لايغفر الذنوب إلا أنت، وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له وأقبل الله عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته))[٣].

ورواه ابن ماجة من طريق فضيل بن مرزوق به[٤].

٣٢٥- حدثنا يحي بن آدم، حدثنا فضيل عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشده عذاباً إمام جائر))[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الزهد، باب: حديث دخول سبعين ألفاً بغير حساب وبعض من يشفع لهم، ٦٢٧/٤.

(٢) المسند، ٢٠/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في الجنائز، باب: إتباع الجنازة والصلاة عليها، ٣٨٩/١.

(٣) المسند، ٢١/٣.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في المساجد، باب: المشي إلى الصلاة، ٢٥٦/١.

(٥) المسند، ٢٢/٣.

رواه الترمذي من حديث فضيل بن مرزوق به، وقال: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه(١).

٣٢٦- حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، حدثنا عطية بن سعد بباب هذا المسجد قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في الأفق من آفاق السماء وأبوبكر وعمر منهم وأنعما))(٢).

رواه الترمذي عن قتيبة، عن محمد بن فضيل، عن سالم بن أبي حفصة وسليمان الأعمش، وعبدا لله بن صهبان وابن أبي ليلى وكثير النواء خمستهم عن عطية به قال: حسن غريب، ورواه ابن ماجة من حديث وكيع عن الأعمش(٣).

٣٢٧- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((هلك المثرون))، قالوا: إلا من، قال:((هلك المثرون)) قالوا: إلا من، قال: ((هلك المثرون)) قال: حتى خفنا أن يكون قد وجبت قال: ((إلا من قال هكذا وهكذا، وقليل ماهم))(٤).

ورواه ابن ماجة، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية به(٥).

٣٢٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ : ((في قوله ﴿يَومَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِكَ لايَنْفَعُ نَفْسَاً

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الأحكام، باب: ماجاء في الإمام العادل، ٦١٧/٣.
(٢) المسند، ٢٧/٣.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب أبي بكر الصديق، ٦٠٧/٥؛ وابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب: فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ٣٦/١.
(٤) المسند، ٥٢/٣.
(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، في المكثرين، ١٣٨٣/٢.

إِيمَانُهَا﴾[١]، قال: طلوع الشمس من مغربها))[٢].

ورواه الترمذي عن سفيان بن وكيع، عن أبيه به، وقال: غريب[٣]، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

٣٢٩- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((لاتحل الصدقة لغني إلا لثلاثة، في سبيل الله، وابن السبيل، ورجل كان له جار فتصدق عليه فأهدى له))[٤].

ورواه أبو داود، عن محمد بن عوف، محمد بن يوسف الفرباني، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن عطية به[٥].

٣٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانبي بعدي))[٦]. تفرد به.

٣٣١- حدثنا وكيع، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: سأله رجل عن الغسل من الجنابة فقال: ثلاثاً فقال: إني كثير الشعر، قال أبوسعيد: كان رسول الله ﷺ أكثر شعراً منك وأطيب[٧]. تفرد به.

٣٣٢- حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك يعني ابن مغول عن عطية العوفي،

---

(١) سورة الأنعام، آية (١٥٨).

(٢) المسند، ٣٢/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، سورة الأنعام، ٢٦٤/٥.

(٤) المسند، ٣١/٣.

(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في الزكاة، باب: من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني، ١١٩/٢.

(٦) المسند، ٣٢/٣.

(٧) المسند، ٥٤/٣.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الرجل من أمتي ليشفع للفئام من الناس، فيدخلون الجنة بشفاعته، وإن الرجل ليشفع للقبيلة من الناس فيدخلون الجنة بشفاعته، وإن الرجل ليشفع للرجل وأهل بيته، فيدخلون الجنة بشفاعته[(١)]))[(٢)].

٣٣٣- حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا محمد بن الحسن، يعني ابن عطية العوفي، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري قال: ((لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة))[(٣)].

رواه أبوداود عن إبراهيم بن موسى، عن محمد بن ربيعة به[(٤)].

٣٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء أو عطية، عن أبي سعيد، وعن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به يومىء إيماء فجعل السجود أخفض من الركوع.

قال عبدالله: والصواب عطية[(٥)]. تفرد به.

٣٣٥- حدثنا محمد بن ربيعة، عن ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((من لايشكر الناس لايشكر الله عز وجل))[(٦)].

رواه الترمذي من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، به، وقال: حسن[(٧)].

---

(١) الزيادة من المسند.
(٢) المسند، ٦٣/٣.
(٣) المسند، ٦٥/٣.
(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الجنائزن باب: في النوح، ١٩٣/٣.
(٥) المسند، ٧٢/٣.
(٦) المسند، ٧٣/٣.
(٧) أخرجه الترمذي في الجامع، في البر والصلة، باب: ماجاء في الشكر لمن أحسن لك، ٣٣٩/٤.

٣٣٦- حدثنا أبونعيم، حدثنا زكريا، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((من مات لايشرك بالله شيئاً دخل الجنة))(١). تفرد به.

٣٣٧- حدثنا عثمان وسمعته أنا من عثمان، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((يخرج عند انقطاع من الزمان وظهور من الفتن رجل يقال له السفاح فيكون إعطاؤه المال حثياً))(٢). تفرد به.

٣٣٨- حدثنا عثمان وسمعته أنا من عثمان، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا بلغ بنو أبي فلان ثلاثين رجلاً إتخذوا مال الله دولاً، ودين الله دخلاً، وعباد الله خولاً))(٣). تفرد به.

٣٣٩- حدثنا المطلب، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، وعن عيسى، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قال: ((تسحروا فإن في السحور بركة))(٤).

٣٤٠- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو إسرائيل، عن عطية، عن أبي سعيد

---

(١) المسند، ٣/٧٩؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في الإيمان، باب: توحيد الله سبحانه وتعالى، ١/١١.
وقال البزار: لانعلم رواه عن عطية أثبت من زكريا.
وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ١/١٧.

(٢) المسند، ٣/٨٠.

(٣) المسند، ٣/٨٠؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في الإمارة، باب: جبابرة بني أمية، ٢/٢٤٥.
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار إلا أنه قال: ((إذا بلغ بنو أبي العاص)) والطبراني في الأوسط وأبو يعلى. مجمع الزوائد، ٥/٢٤١.

(٤) المسند، ٣٢.

الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((إذا رمى أحدكم أو ضرب فليتجنب وجه أخيه))(١).
تفرد به.

٣٤١- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري يرفعه قال: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة لايريد بها بأساً إلا ليضحك بها القوم فإنه ليقع منها أبعد من السماء))(٢). تفرد به.

٣٤٢- حدثنا حجاج، حدثنا ابن إسرائيل، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: وجد رسول الله ﷺ قتيلاً بين قريتين فأمر رسول الله ﷺ فذرع مابينهما قال: فكأني أنظر إلى شبر رسول الله ﷺ فألقاه على أقربهما(٣). تفرد به.

٣٤٣- حدثنا معاوية بن هشام، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال: ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة))(٤). تفرد به.

٣٤٤- حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: ((إذا تطهر الرجل فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة ولم يلغ ولم يجهل حتى ينصرف كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة وفي الجماعة ساعة لايوافقها رجل مؤمن، يسأل شيئاً الله، إلا أعطاه إياه والمكتوبات كفارات لما بينهن))(٥).
تفرد به.

(١) المسند، ٣٨/٣.
(٢) المسند، ٣٨/٣.
(٣) المسند، ٣٩/٣.
(٤) المسند، ٣٩/٣، والبزار: كشف الأستار، في الجهاد، باب: ماجاء في الخيل، ٢٧٢/٢، وقال لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا من حديث فراس، وابن أبي ليلى، وفراس أوثق من ابن أبي ليلى.
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٢٥٨/٥.
(٥) المسند، ٣٩/٣.

٣٤٥- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري عن نبي الله ﷺ: ((من كذب عليّ متعمداً فإن له بيتاً في النار))(١). تفرد به.

٣٤٦- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ((يرفع للغادر لواء بغدره يوم القيامة فيقال: هذا لواء غدرة فلان))(٢). تفرد به.

٣٤٧- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا هشام، عن فراس، عن عطية أن أبا سعيد حدثه، عن النبي ﷺ أنه قال: ((من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة))، قال: وحدثني بهذا ابن عمر أيضاً(٣).

٣٤٨- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: ((بينما رجل يمشي بين بردين مختالاً خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة))(٤). تفرد به.

٣٤٩- حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس بن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: ((يخرج عنق من النار يتكلم يقول: وكلت اليوم بثلاثة بكل جبار، وبمن جعل مع الله إلهاً آخر، وبمن قتل نفساً بغير نفس ينطوي عليهم فيقذفها في غمرات جهنم))(٥). تفرد به.

---

(١) المسند، ٣/٣٩.
(٢) المسند، ٣/٣٩.
(٣) المسند، ٣/٣٩.
(٤) المسند، ٣/٤٠.
(٥) المسند، ٣/٤٠؛ وأخرجه البزار، كشف الأستار، في صفة جهنم، باب: نفس أهل النار، ٤/١٨٥.
قال الهيثمي: رواه البزار، واللفظ له، وأحمد باختصار، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في الأوسط، وأحد اسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ١٠/٣٩٢.

٣٥٠- حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «من يرائي يرائي الله به ومن يسمع يسمع الله به»[١].

رواه الترمذي، عن أبي كريب، عن معاوية بن هشام، وقال: حسن غريب من هذا الوجه، ورواه ابن ماجة من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية به[٢].

٣٥١- حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»، قال: «صام هذا من أجلي فترك شهوته من الطعام والشراب من أجلي فالصوم لي وأنا أجزي به»[٣]. تفرد به من ذا الوجه.

٣٥٢- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال نبي الله ﷺ: «يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة إقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه»[٤].

رواه ابن ماجة من حديث شيبان به[٥].

٣٥٣- حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن أبي سعيد قال: قال نبي الله ﷺ: «من تقرب إلى الله شبراً تقرب الله إليه ذراعاً ومن تقرب إليه ذراعاً تقرب الله إليه باعاً ومن أتاه يمشي أتاه الله هرولة»[٦]. تفرد به.

---

(١) المسند، ٣/٤٠.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في الزهد، باب: ماجاء في الرياء والسمعة، ٤/٥٩١؛ وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: الرياء والسمعة، ٢/١٤٠٧.
(٣) المسند، ٣/٤٠.
(٤) المسند، ٣/٤٠.
(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب: ثواب القرآن، ٢/١٢٤٢.
(٦) المسند، ٣/٤٠؛ وأخرجه البزار، كشف الأستار، في الزهد، باب: التقرب إلى الله سبحانه،
=

٣٥٤- حدثنا معاوية، حدثنا سفيان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((من لايرحم الناس لايرحمه الله عز وجل))[1].

٣٥٥- حدثنا شريح بن النعمان، حدثنا حماد، عن الحجاج، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري قال: افتخر أهل الإبل عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ((السكينة والوقار في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في أهل الإبل))[2]. تفرد به.

٣٥٦- حدثنا شريح وعفان قالا: حدثنا حماد وقال عفان: حدثنا حجاج، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: سألت النبي ﷺ أو سأله رجل فقال: يارسول الله إن الذئب قطع ذنب شاة لي فأضحي بها قال: ((نعم))، وقال عفان عن ذنب شاة له فقطعها الذئب فقال: أضحي بها قال: ((نعم))[3]. تفرد به.

٣٥٧- حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((الجنين ذكاته ذكاة أمه))[4]. تفرد به.

٣٥٨- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل -يعني ابن أبي خالد- عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : ((إن اهل عليين ليراهم من هو أسفل منهم كما يرى الكوكب الدري في افق السماء وإن أبا بكر وعمر

= ٢٤٨/٤؛ وإسناده عن حميد بن الربيع، عن معاوية بن هشام عن شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد.

(١) المسند، ٤٠/٣.

(٢) المسند، ٤٢/٣.

(٣) المسند، ٤٣/٣.

(٤) المسند، ٤٥/٣.

لمنهم وأنعما))[١].

قال أبوعبدالرحمن: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول في حديث النبي وأنعما قالا وأهلا.

٣٥٩- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فضيل بن مرزوق مولى بني عنز، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لن يدخل الجنة أحد إلا برحمة ا لله قلنا : يارسول ا لله ولا أنت، قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني ا لله برحمته، وقال: بيده فوق رأسه))[٢]. تفرد به.

٣٦٠- حدثنا يزيد، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض، فطلبها فلم يقدر عليها، فتسجى للموت فبينا هو كذلك إذا سمع وجبة الراحلة حين بركت فكشف عن وجهه فإذا هو براحلته))[٣].

ورواه ابن ماجة عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن فضيل به[٤].

٣٦١- حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي قال: قال أبوسعيد: قال رجل من الأنصار لأصحابه: أما وا لله لقد كنت أحدثكم أنه لو قد استقامت الأمور قد آثر عليكم قال: فردوا عليه رداً عنيفاً قال: فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ قال : فجاءهم فقال لهم أشياء لا أحفظها، قالوا: بلى يارسول ا لله، قال: فكنتم لاتركبون الخيل قال: فكلما قال لهم شيئاً قالوا: بلى يارسول ا لله، قال: فلما رآهم لايردون عليه شيئاً قال: ((أفلا تقولون قاتلك قومك فنصرناك، وأخرجك

(١) المسند، ٣/٥٠.
(٢) المسند، ٣/٥٢.
(٣) المسند، ٣/٨٣.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: ذكر التوبة، ٢/١٤١٩.

قومك فآويناك)) قالوا: نحن لانقول ذلك أنت رسول ا لله، أنت تقوله قال: ((يامعشر الأنصار لاترضون أنه يذهب الناس بالدنيا وتذهبون أنتم برسـول ا لله))، قـالوا: بلـى يارسول ا لله، قال: ((يامعشر الأنصار ألا ترضون أن الناس لو سلكوا وادياً وسلكتم أنتم وادياً لسلكت وادي الأنصـار)) قـالوا: بلـى يارسـول ا لله قـال: ((لـولا الهجـرة لكنت إمرأً من الأنصار، الأنصار كرشي، وأهل بيتي وعيبتي التي آوي إليهـا فـأعفوا عن مسيئهم وأقبل من محسنهم))، قال أبوسعيد: قلت لمعاوية: أما أن رسول ا لله ﷺ حدثنا أننا سنرى بعده أثيرة قـال معاويـة: فمـا أمركـم قلـت: أمرنـا أن نصـبر قـال: فاصبروا إذاً))[1].

تفرد به من ذا الوجه وله شواهد عن أبي سعيد.

٣٦٢- حدثنا ابن فضيل، حدثنا سالم يعني ابن أبي حفصة والأعمـش وعبـدا لله ابن صهبان وكثير النواء وابن أبي ليلى، عن عطية العـوفي، عـن أبـي سـعيد الخـدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((إن أهل الدرجات ليراهم من تحتهم كما يـرون النجـم الطالع في السماء ألا وإن أبا بكر وعمر منهما وأنعما))[2].

رواه الترمذي عن قتيبة، عن محمد بن فضيل بـه، ورواه ابـن ماجـة مـن حديـث الأعمش[3]. وقال أبو داود في كتاب الحروف:

٣٦٣- حدثنا يحيى بن الفضل، حدثنا وهيب بن عمرو النمري، حدثنا هارون، حدثنا أبان بن تغلب، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد أن رسول ا لله ﷺ قـال: ((إن

(١) المسند، ٨٩/٣.

(٢) المسند، ٩٣/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب أبي بكر الصديـق، ٦٠٧/٥؛ وابـن ماجـة في سننه، في المقدمة، باب: فضائل أصحاب الرسول ﷺ، ٣٦/١.

الرجل من أهل عليين ليشرف على أهل الجنة فتضـيء الجنـة لوجهـه كأنهـا كوكـب دري»»، قال: هكذا جـاء الحديـث «دري» مرفوعـة الـدال لاتهمـز «وإن أبـي بكـر وعمر لمنهم وأنعما»[١].

(١) أخرجه أبو داود في الحروف، ٤/٣٤.

أحاديث آخر من رواية عطية

عن أبي سعيد

٣٦٤- رواه ابن ماجة: من حديث الأغر الرقاضي قال الدارقطني: وهو فضيل ابن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد «أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهماً»[١].

وقد أرسله بعضهم عن عطية، عن فضيل، عن عطية، عن عائشة[٢].

٣٦٥- الثاني: رواه ابن ماجة أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية، عن الحجاج بن أرطأة، عن عطية، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «لشبر من الجنة خير من الأرض وما عليها»[٣].

٣٦٦- الثالث: رواه الترمذي من حديث داود بن عوف أبي الجحاف، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي إلا له وزيران من أهل السماء، ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراي من أهل السماء، فجبريل وميكائيل، وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر». ثم قال: حسن غريب[٤].

٣٦٧- الرابع: رواه الترمذي في المناقب، عن الفضيل بن موسى، عن زكريا ابن أبي زائدة، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «ألا إن عيبتي التي

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في النكاح، باب: صداق النكاح، ١/٦٠٨.

(٢) تحفة الأشراف، ٣/٤١٥.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: صفة الجنة، ٢/١٤٤٧.

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ٥/٦١٦.

آوي إليها أهل بيتي [وإن كرشي الأنصار، فأعفوا عن سيئهم وأقبلوا من محسنهم[1]][2].

٣٦٨- الخامس: قال ابن ماجة في الزهد: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن لي حوضاً مابين الكعبة وبيت المقدس، أبيض مثل اللبن آنيته عدد النجوم، وإني لأكثر الأنبياء اتباعاً يوم القيامة))[3].

وزاد البزار ((وإن كل نبي قد أعطي عطيته ...))[4]. الحديث.

٣٦٩- السادس: قال أبوداود: حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا أبو بدر شجاع ابن الوليد، حدثنا زياد بن خيثمة، عن سعد أبي مجاهد، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره))[5].

وكذلك رواه ابن ماجة، عن محمد بن عبدا لله بن نمير، عن أبي بدر به، ورواه أيضاً عن عبدا لله بن سعيد، عن أبي بدر فلم يذكر في إسناده سعيد[6].

٣٧٠- السابع: رواه الترمذي من طريق سليمان بن مهران الأعمش، عن

---

(١) الزيادة من المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع في المناقب، باب: فضل الأنصار وقريش، ٧١٤/٥.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب : ذكر الحوض، ١٤٣٨/٢؛ وجاء في الزوائد: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١٤٣٨/٢.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٤٧١/١، رقم(١٠١٠).
قال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني وأحمد، وإسناده حسن لكثرة طرقه، ٣٧١/١٠.

(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في البيوع، باب: السلف لايحول، ٢٧٦/٣.

(٦) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: من أسلم في شيء فلايصرفه إلى غيره، ٧٦٦/٢.

عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام))[١].

ورواه ابن ماجة من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً[٢]. وقال الترمذي: حسن غريب.

٣٧١- وبه ((لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فأعجب ذلك المؤمنين فأنزل ا لله عز وجل ﴿غُلِبَتُ الرُّومُ في أَدْنَى الأَرضِ﴾[٣]، إلى قوله: ﴿يَومَئِذٍ يَفْرَحُ المؤمِنُونَ بِنَصرِ ا للهِ﴾[٤]، قال: ففرح المؤمنين بظهور الروم على الفرس، ثم قال: حسن غريب[٥].

٣٧٢- الثامن:رواه أبو داود من طريق عبدا لله بن جابر البياضي، عن عطية، عن ابي سعيد مرفوعاً: ((ا لله الذي خلقكم ﴿مِنْ ضَعْفٍ﴾))[٦].

وسيأتي من رواية عطية، عن ابن عمر.

٣٧٣- التاسع: رواه الترمذي من طريق عبيدا لله بن الوليد الوصافي، عن عطية، عن أبي سعيد قال: دخل رسول ا لله ﷺ مصلاه فرأى ناساً كأنهم يكتشرون قال: ((أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى الموت، ...)). الحديث[٧].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الزهد، باب: ماجاء في أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، ٥٧٧/٤.
(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه في الزهد، باب: منزلة الفقراء، ١٣٨٠/٢.
(٣) سورة الروم، آية (٢، ٣).
(٤) سورة الروم، آية (٤).
(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، تفسير سورة الروم، ٣٤٣/٥.
(٦) أخرجه أبو داود في سننه، في الحروف، ٣٢/٤.
(٧) أخرجه الترمذي في الجامع، في الزهد، باب: في ذكر الموت، ٥٣٣/٤.

٣٧٤- العاشر: رواه ابن ماجة: في أثناء حديث الدجال -من رواية أبي أمامة- عند قتله ذلك الرجل الصالح قال: ابن ماجة، قال: أبوالحسن الطنافسي - يعني ابن عبدا لله-، فحدثنا المحاربي يعني عبدالرحمن بن محمد، حدثنا عبدا لله بن الوليد الوصافي، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ذلك الرجل أرفع أمتي درجة في الجنة))، قال أبوسعيد: ماكنا نرى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب حتى مضى لسبيله(١).

وقد رواه البزار: من طريق الحجاج بن أرطأه وسليمان الأعمش، عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً: ((مامن نبي إلا أنذر قومه الدجال، وإنه أعور ذو حدقة جاحظة ولايخفي، كأنها نخامة في جنب جدار، وعينه اليسرى، كأنها كوكب دري، وبين يديه رجلان، ينذران أهل القرى، كلما خرجا، من قرية، دخل أوائلهم معه مثل الجنة والنار فجنته نار ذات دخان، وناره روضة خضراء، ويسلطه ا لله على رجل، لايسلط على غيره، فيذبحه، ثم يضربه بعصاه، ثم يقول له: قم، فيقوم فيقول لأصحابه: كيف ترون، ألست بربكم؟ فيشهدون له بالشرك، فيقول المذبوح: بل أنت المسيح الدجال الذي أنذرناه رسول ا لله ﷺ ، فذكره أنه يذبحه ثانياً وثالثاً، ثم يريد ذبحه في الرابعة فلا يسلط عليه))(٢).

٣٧٥- الحادي عشر: قال الترمذي في فضائل القرآن: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا شهاب بن عباد العبدي، حدثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، ١٣٨٩/٢.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار في الفتن، باب: ماجاء في الدجال، ٤/١٤٠-١٤١.
قال الهيثمي: قلت: هو في الصحيح باختصار؛ ورواه أبو يعلى، والبزار، وفيه الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس، وعطية ضعيف، وقد وثق. مجمع الزوائد، ١٣٣٦/٧؛ وقد أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٢٤-٢٥، رقم (١٠٦٩).

الهمداني، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((يقول الله تعالى: من شغله القرآن وذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه))(١)، ثم قال: حسن غريب.

٣٧٦- الثاني عشر: رواه الترمذي في التفسير: عن محمد بن إسماعيل، عن أحمد ابن أبي الطيب، عن مصعب بن سلام، عن عمرو بن قيس، عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ : ((اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله، ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾(٢)))(٣).

٣٧٧- الثالث عشر: رواه ابن ماجة، عن هارون بن إسحاق، عن عبدالرحمن ابن محمد المحاربي، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد ((أن رسول الله ﷺ أخذ من قبل القبلة واستقبل استقبالاً))(٤).

٣٧٨- الرابع عشر: رواه الترمذي من طريق فراس بن يحيى الهمداني، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لايقطعها))(٥).

وسيأتي من رواية أبي هريرة وقال: ذلك الظل الممدود.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في فضائل القرآن، باب: من شغله القرآن والذكر عن المسالة، ١٨٤/٥.

(٢) سورة الحجر، آية (٧٥).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، تفسير سورة الحجر، ٢٩٨/٥.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب: ماجاء في إدخال الميت القبر، ٤٩٥/١.

(٥) أخرجه الترمذي في الجامع في صفة الجنة، باب: ماجاء في صفة شجر الجنة، ٦٧١/٤.

٣٧٩- وبه - ((أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر))[(١)]. الحديث.

٣٨٠- وبه - ((ناركم هذه التي توقدون جزء من سبعين جزءً من نار جهنم))[(٢)]. الحديث.

٣٨١- السابع عشر: رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب كلاهما، عن عبدا لله بن موسى، عن سفيان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((المجاهد في سبيل ا لله كمثل الصائم الذي لايفتر حتى يرجع))[(٣)].

٣٨٢- وبه - ((رؤيا الرجل المسلم جزء من سبعين جزء من النبوة))[(٤)].

٣٨٣- التاسع عشر: رواه الترمذي: عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن فضيل ابن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((إذا كان يوم القيامة أتى بالموت في صورة كبش أملح، فيوقف بين الجنة والنار، فيذبح وهم ينظرون، فلو أن أحداً مات فرحاً لمات أهل الجنة، ولو أن أحداً مات حزناً لمات أهل النار))[(٥)].

٣٨٤- العشرون: رواه داود والترمذي وابن ماجة: من حديث إسرائيل، عن محمد بن جحادة، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((أفضل

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: صفة نساء أهل الجنة، ٤/٦٧٧.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة جهنم، باب: ماجاء في أن ناركم هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم، ٤/٧١٠.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب: فضل الجهاد في سبيل ا لله، ٢/٩٢٠.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، ٢/١٢٨٢.
(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: ماجاء في خلود أهل الجنة وأهل النار، ٤/٦٩٣.

الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر»(١)، وقال: غريب من هذا الوجه.

٣٨٥ – الحادي والعشرون: رواه ابن ماجة من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: «من قال في دبر الصلاة: لا إله إلا الله وحده لاشريك له ...»(٢). الحديث.

٣٨٦– وبه – «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لايتمثل به»(٣).

٣٨٧– وبه – «أن الكافر ليعظم حتى إن ضرسه لأعظم من أحد...»(٤). الحديث.

٣٨٨– الرابع والعشرون: قال البزار: حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي، حدثنا داود بن عبدالحميد، حدثنا عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يافاطمة قومي إلي أضحيتك فأشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ماسلف من ذنوبك»، قالت: يارسول الله ألنا خاصة أهل البيت أو لنا وللمسلمين، قال: «بل لنا وللمسلمين».

قال البزار: لا أعلم له طريقاً عن أبي سعيد أحسن من هذا، عمرو بن قيس كان من عباد أهل الكوفة وأفاضلهم وكان ممن يجمع حديثه وكلامه(٥).

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، في الملاحم، باب: الأمر والنهي، ١٢٤/٤؛ والترمذي في الجامع، في الفتن، باب: أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، ٤٧١/٤؛ وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ١٣٢٩/٢.

(٢) أخرجه ابن ماجة في الأدب، باب: فضل لاإله إلا الله، ١٢٤٨/٢.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في تعبير الرؤيا، باب: رؤية النبي ﷺ في المنام، ١٢٨٤/٢.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: صفة النار، ١٤٤٥/٢.

(٥) أخرجه البزار: كشف الأستار في الأضاحي، باب: فضل الأضحية، ٥٩/٢.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وثق. مجمع الزوائد، ٧/٤، والصواب عطية بن سعد وليس عطية بن قيس.

٣٨٩- الخامس والعشرون: بهذا الإسناد كان رسول الله ﷺ إذا أصبح فطلعت الشمس قال: ((اللهم أصبحت وشهدت بما شهدت به على نفسك، وأشهدت به ملائكتك وأولي العلم، ومن لم يشهد بمثل ماشهدت، فاكتب شهادتي مكان شهادته، اللهم أنت السلام، ومنك السلام، وإليك يعود السلام، أسألك ياذا الجلال والإكرام، أن تستجيب لنا دعوتنا وأن تعطينا رغبتنا وأن تغنينا عن من أغنيته عنا من خلقك، اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، ودنياي التي فيها معاشي، وأصلح آخرتي التي إليها منقلبي))(١).

٣٩٠ - السادس والعشرون: بهذا الإسناد أيضاً قال رسول الله ﷺ: ((لو أن أهل السماوات وأهل الأرض اجتمعوا على قتل مسلم لأدخلهم الله جميعاً جهنم، ولايبغضنا أحد أهل البيت إلا أكبه الله في النار))(٢).

٣٩١- السابع والعشرون: بهذا الإسناد ((نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها...)). الحديث إلى آخره(٣).

٣٩٢- الثامن والعشرون: روى البزار: من طريق الأعمش ومطرف بن طريف عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((إذا بلغ بنو العاص ثلاثون رجلاً اتخذوا دين الله دخلاً، ومال الله دولاً، وعباد الله خولاً))(٤).

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الأذكار، باب: مايقول إذا أصبح، ٢٣/٤.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه داود بن عبدالحميد وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١١٥/١٠.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الفتن، باب: إثم من قتل مؤمناً، ١٢٢/٤، وقال أحاديث داود عن عمرو لانعلم أحداً تابعه عليها.
قال الهيثمي:رواه البزار، وفيه داود بن عبدالحميد وغيره من الضعفاء. مجمع الزوائد،٢٩٦/٧.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار في العلم، باب: فضل العالم والمتعلم، ٨٦/١.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الإمارة، باب: ماجاء في جبابرة بني أمية، ٢٤٥/٢.
قال البزار: لانعلم رواه أحد إلا أبو سعيد ولا عنه إلا عطية.

٣٩٣- ومن حديث زياد البكائي، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((شدة الحر من فيح جهنم، فأبردوا عن الصلاة -يعني في شدة الحر- وشكت النار إلى ربها، فقالت: يارب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين في كل عام، فنفسها في الشتاء الزمهرير، ونفسها في الصيف السموم))[1]. الحديث.

٣٩٤- ومن حديث شريك، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((قال لعلي: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي))[2].

٣٩٥- ومن حديث قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد ((لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال))[3].

٣٩٦- ومن حديث فراس عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((اجتنبوا دعوة المظلوم))[4].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في صفة جهنم، باب: شدة حرها، ٤/١٨١.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عطية وقد وثق على ضعفه. مجمع الزوائد، ١/٣٨٨.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار في مناقب علي، باب: في منزلته، ٣/١٨٥.
قال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح، غير أبي بلج الكبير، وهو ثقة. مجمع الزوائد، ٩/١٠٩.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار في الأدب، باب: النهي عن تشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، ٢/٤٤٦-٤٤٧.
قال البزار: لانعرف رواه هكذا إلا قيس.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، وفيه عطية العوفي وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٨/١٠٣.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٢/١١٤، رقم (١٣٣٢).

٣٩٧- وبه - ((الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة))[١].

٣٩٨- وبه - ((من لايرحم الناس لايرحمه ا لله))[٢].

٣٩٩- وبه - ((لخلوف فم الصائم أطيب عند ا لله من ريح المسك، والصوم لي وأنا أجزي به))[٣].

٤٠٠- ومن حديث الأعمش، عن عطية، عن أبي سعي مرفوعاً ((نزلت هذه الآية ﴿إِنَمَا يُرِيدُ ا للهُ لِيذْهِبَ عَنكُمُ الرِجْسَ أَهلَ البَيتِ﴾[٤]، في عباس، وعلي، وفاطمة، والحسين، والحسن))[٥].

٤٠١- ومن حديث كثير النواء، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين))[٦].

٤٠٢- ومن حديث ابن حفصة، عن عطية، عن أبي سعيد قال رسول ا لله ﷺ

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الجهاد، باب: ماجاء في الخيل، ٢/٢٧٢.
قال البزار: لانعلمه يرون عن أبي سعيد إلا من حديث فراس وابن أبي ليلى، وفراس أوثق من ابن أبي ليلى.
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٥/٢٥٨.

(٢) المسند، ٣/٤٠.

(٣) المسند، ٣/٤٠. وأخرجه البزار: كشف الأستار، في الصوم، باب: فضل شهر رمضان، ١/٤٥٩.

(٤) سورة الأحزاب، آية (٣٣).

(٥) أخرجه البزار: كشف الأستار، في علامات النبوة، باب: مناقب آل البيت، ٣/٢٢١.
قال البزار: رواه فضيل، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمة.

(٦) أخرجه البزار: كشف الأستار، في علامات النبوة، باب: مناقب أبو بكر، ٣/١٦٨.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، ومنه علي بن عابد، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٩/٥٣.

لعلي: «ياعلي لايحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك»(١).

٤٠٣- ومن حديث الوليد بن القاسم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً «من قال: لا إله إلا ا لله خالصاً من قلبه دخل الجنة»(٢).

٤٠٤- ومن حديث عمار الذهبي، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً «صعود جبل في النار إذا وضع الكافر يده عليه ذابت فإذا رفعها عادت»(٣).

٤٠٥- ومن حديث فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً «ا لله افرح بتوبة عبده...»(٤). الحديث.

٤٠٦- وبه مرفوعاً «من صلى على جنازة قيراط ومن شهدها حتى يدفن فله قيراطان أصغرهما مثل أُحد»(٥).

٤٠٧- وبه مرفوعاً «يؤتى بالهالك في الفترة، والمعتوه، والمولود، فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول، ويقول المعتوه يارب لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً، ويقول المولود: رب لم أدرك العمل، قال: فترفع لهم نار فيقال لهم: ردوها، أو ادخلوها فيدخلها من كان في علم ا لله سعيداً، إن لو كان أدرك العمل

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في المناقب، باب: بعث النبي ﷺ يوم الإثنين، وقوله ﷺ لعلي: أنت مني منزلة هارون من موسى، ٦٣٩/٥.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار في الإيمان، باب: توحيد ا لله سبحانه، ١٢/١.
وقال البزار: ولانعلم رواه عن إسماعيل إلا الوليد.
وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات إلا أن من روى عنهما البزار لم أقف لهما على ترجمة. مجمع الزوائد، ١٧/١.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع في صفة جهنم، باب: ماجاء في صفة قعر جهنم، ٧٠٢/٤.

(٤) المسند، ٨٣/٣.

(٥) المسند، ٢٠/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في الجنائز، باب: اتباع الجنائز والصلاة عليها، ٣٨٩/١.
قال الهيثمي: رواه البزار وأحمد وأبويعلى، وإسناده حسن. مجمع الزوائد، ٢٩/٣.

قال: ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل، فيقول الله: إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب))[(١)].

٤٠٨- وبه - ((من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلايدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلايدخل حليلته الحمام))[(٢)].

٤٠٩- وبه - لما نزلت ﴿وَآتِ ذَا القُربَى حَقَهُ﴾[(٣)]، ((دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاها فدك))[(٤)]، وهذا منكر جداً لأن الآية مكية.

٤١٠- وروى البزار: من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((يضحك الله إلى ثلاثة: رجل قام في جوف الليل فأحسن الطهور وصلى، ورجل نام وهو ساجد، ورجل كان في كتيبة فانهزمت وهو على فرس جواد لو شاء أن يذهب لذهب))[(٥)].

٤١١- وبه - ((أن الحسن بن علي ركب على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد))[(٦)].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في القدر، باب: فيمن لم تبلغه الدعوة، ٣٣/٢؛ قال البزار: لانعلمه يروى عن أبي سعيد إلا من حديث فضيل.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الطهارة، باب: في الحمام، ١٦١/١.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والبزار باختصار ذكر الجمعة، وفيه علي بن يزيد الألياني، ضعفه أبوحاتم، وابن عدي، ووثقه أحمد بن حيان. مجمع الزوائد، ٢٧٨/١.

(٣) سورة الإسراء، آية (١٧).

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار، في تفسير سورة الإسراء، ٥٥/٣، قال البزار: لانعلم رواه إلا أبو سعيد ولاحدث به عن عطية إلا فضيل ورواه عن فضيل أبويحيى، وحميد بن حماد، وابن أبي الخوار.
قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف متروك. مجمع الزوائد، ٤٩/٧.

(٥) أخرجه البزار: كشف الأستار في صلاة التطوع، باب: صلاة الليل، ٣٤٤/١.
قال الهيثمي: قلت رواه ابن ماجة وغيره بغير هذا السياق، ورواه البزار وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكذبه. مجمع الزوائد، ٢٥٦/٢.

(٦) أخرجه البزار: كشف الأستار، في مناقب الحسن، ٢٣٠/٣؛ قال البزار: لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

٤١٢- وبه مرفوعاً ((من قال لاإله إلا ا لله دخل الجنة فاستأذنه معاذ ليخرج بها إلى الناس فيبشرهم، فأذن له، فخرج فرحاً مستعجلاً فلقيه عمر فقال: ماشأنك؟ فأخبره فقال له عمر: كما أنت، لاتعجل، ثم دخل على رسول ا لله ﷺ فقال: يانبي ا لله أنت أفضل رأياً، وإن الناس إذا سمعوا بها اتكلوا عليها فلم يعملوا، قال ((فرده، فرده))[١].

٤١٣- وبه - ((يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، فقال عكاشة: ادع ا لله أن يجعلني منهم...))[٢].

٤١٤- وبه - ((من تطهر يوم الجمعة ثم راح إلى الجمعة فلم يلغ ولم يجهل حتى ينصرف كان كفارة لما بينه وبين الجمعة الأخرى وفيها ساعة لايوافقها عبد مؤمن يسأل ا لله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن))[٣].

٤١٥- وبه - ((الولد ثمرة القلوب وأنهم مجبنة مبخلة محزنة))[٤].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الإيمان، باب: توحيد ا لله سبحانه، ١٢/١؛ قال البزار: وهذا لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه.
قال الهيثمي: رواه البزار وفي إسناده محمد بن أبي ليلى، وضعف. مجمع الزوائد، ١٠٧/١.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار في صفة الجنة، باب: فيمن يدخل الجنة بغير حساب، ٢١٠/٤؛ قال البزار: لانعلمه يروي من حديث أبي سعيد إلا من حديث عطية.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه عطية، وهو ضعيف وقد وثق ومحمود بن أبي بكر لم أعرفه. مجمع الزوائد، ٤٠٧/١٠.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار في الجمعة، باب: فضل من غسل واغتسل ودنا واستمع، ٣٠٢/١.
قال الهيثمي: رواه داود باختصار، رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط إلا أنه زاد: وركع شيئاً إن بدا له كفر عنه مابين الجمعة إلى الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام، وفيه عطية، وفيه كلام كثير. مجمع الزوائد، ١٧١/٢.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار في البر والصلة، باب: ماجاء في الأولاد،، ٣٧٨/٢.
قال الهيثمي: رواه أبويعلى والبزار وفيه عطية العوفي وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١٥٥/٨.

٤١٦- وبه - ((من قال دبر صلاة الغداة: لا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مائة مرة كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل))(١).

٤١٧- وبه - حديث ((حن الجذع حتى اختضنه فسكن))(٢).

(حديث آخر)

٤١٨- قال الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا بقية عن مبشر بن عبيد، عن الحجاج بن أرطأة عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((أنا النبي لاكذب، أنا ابن عبدالمطلب، أنا أعرب العرب، ولدتني قريش ونشأت في بني سعد ابن بكر فأنى يأتيني اللحن))(٣).

(حديث آخر)

٤١٩- قال أبويعلى: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، حدثني عطية، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: ((من أمتي من يشفع في أهل بيته فيدخلون الجنة بشفاعته))(٤).

(حديث آخر)

٤٢٠- رواه أبو يعلى من طريق: ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً ((من لم يشكر الناس لم يشكر الله))(٥).

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب: فضل لاإله إلا الله، ٢/٢٤٨.
(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٢/٢١، رقم (١٠٦٢).
(٣) المعجم الكبير، ٦/٣٥، رقم (٥٤٣٧).
(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ١/٤٧١، رقم (١٠٠٩).
(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٢/٤٢، رقم (١١١٧)؛ والمسند، ٣/٧٣.

(حديث آخر)

٤٢١- قرأت على الشيخين، وهما الكبير المسند نجم الدين أبوبكر بن محمد ابن الحمد بن عنبر، وأم عمر وبنت يحيى عبدالعزيز بن عبدالسلام قالا: حدثنا أبوالقاسم عبدالرحمن بن مكي سبط اجازه قال: حدثنا جدي سماعاً، حدثنا أبوعبدا لله القاسم بن الفضل بن أحمد الثقفي، حدثنا الحسن علي بن محمد بن عبدا لله بن حرب، حدثنا الصبي بن الأشعث بن سالم السلولي سمعت عطية العوفي يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي ا لله عنه قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من قرأ القرآن ثم مات قبل أن يستظهره أتاه ملك يعلمه في قبره ويلقى ا لله تعالى وقد استظهره))[1]. وأخبرني به الحافظ أبوالحجاج المذي، عن ابي القاسم علي بن عبدا لله الناصري، وعماد الدين أبي عبدا لله محمد بن يعقوب بن بدران الجرائدي سماعاً، على كل منهما قالا: حدثنا سبط السلفي سماعاً فذكره.

وهذا حديث غريب وسنده لابأس به، بن بشران ثقة، وشيخه ثقة، وعبدالكريم أن الهيثم الديرعاقرلي ثقة، وشيخه الحنفي بن عبدا لله: ماعلمت فيه قدحاً والصبي بن الأشعث قال: أبوحاتم الرازي شيخ يكتب حديثه، وعطية بن الحارث العوفي قد تكلموا فيه ولكن قد أخرج له أهل السنن فهو حسن الحديث.

عقبة بن عبدالغافر أبو نهاد
الأزدي العودي البصري
عن أبي سعيد

٤٢٢- حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا معاوية بن سلام بن أبي سلام

(١) أخرجه السيوطي في الحبائك(١٤٦. وذكره المتقي في كنز العمال، باب: في تلاوة القرآن وفضائله، ٥٤٧/١، رقم(٢٤٤٩).

الحبشي قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: سمعت عقبة بن عبدالغافر يقول سمعت أبا سعيد الخدري يقول: ((جاء بلال إلى رسول ا لله ﷺ بتمر فقال: من أين لك هذا؟ فقال: كان عندي تمر رديء فبعته بهذا، فقال النبي ﷺ : ((أوه عين الربا عين الربا فلاتقربنه ولكن بع تمرك بما شئت ثم اشتري بما بدا لك))[1].

رواه البخاري عن يحيى بن صالح، عن معاوية بن سلام، ورواه مسلم من حديث يحيى بن صالح، ويحيى بن حسان، كلاهما، عن معاوية بن سلام، ورواه النسائي عن هشام بن عماد، عن يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، كلاهما، عن عقبة بن عبدالغافر به[2].

٤٢٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان عن قتادة، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ ((أن رجلاً ممن خلا من الناس رغسه ا لله مالاً وولداً فلما حضره الموت ودعا بنيه فقال: أي أب كنت لكم قالوا: خير أب قال: فإنه وا لله ما أدخر عند ا لله خيراً قط فإذا مات فأحرقوه حتى إذا صار فحماص فاسحقوه ثم أذروه في يوم يعني ريحاً عاصفاً قال: وقال نبي ا لله ﷺ: أخذ مواثيقهم على ذلك وربي، ففعلوا وربي لما مات أحرقوه حتى إذا صار فحماً سحقوه ثم ذروه في يوم عاصف قال ربه كن فإذا هو رجل قائم قال قال له ربه: ماحملك على الذي صنعت قال: رب خفت عذابك، قال: فوالذي نفس محمد بيده ماتلاقاه غيرها أن غفر ا لله له))، قال الحسن مرة: ((ماتلاقاه غيرها أن غفر ا لله له)). قال

(١) المسند، ٣/٦٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الوكالة، باب: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً أفبيعه مردود، ٢/٨١٣؛ ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب: تحريم بيع فضل الماء يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلأ، ٣/٣٠؛ والنسائي في سننه في البيوع، باب: بيع التمر بالتمر، ٧/٢٧٣.

قتادة: رجل خاف من عذاب ا لله فأنجاه ا لله من مخافته(١).

وأخرجاه في الصحيحين: من غير وجه عن قتادة، من ذلك مسلم، عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن الحسن بن موسى، عن يحيى بن حبيب، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، ورواه البخاري، عن إسماعيل وعبدا لله بن أبي الأسود، عن معتمر به. وقد تقدم من رواية قتادة وغيره عن أبي عثمان عن سلمان الفارسي(٢).

٤٢٤- حدثنا عفان، حدثنا معتمر قال: سمعت أبي، حدثنا قتادة، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ ((أنه ذكر رجلاً فيمن سلف أو قال فيمن كان قبلكم ثم ذكر كلمة معناها أعطاه ا لله مالاً وولداً قال: فلما حضره الموت قال لبنيه: أي أب كنت لكم قالوا: خير أب قال: فإنه لم يبتئر عند ا لله خيراً قال: وفسرها قتادة: لم يدخر عند ا لله خيراً. وأن يقدر ا لله عليه يعذبه فإذا أنا مت فأحرقوني حتى إذا صرت فحماً فاسحقوني أو قال فاسهكوني ثم إذا كان ريح عاصف فاذروني فيها، قال نبي ا لله ﷺ: وأخذ مواثيقهم على ذلك قال: لما مات أحرقوه ثم سحقوه أو سهكوه ثم ذروه في يوم عاصف قال: قال ا لله له كن فإذا هو رجل قائم قال ا لله : أي عبدي ماحملك على أن فعلت مافعلت قال: رب مخافتك أو فرقاً منك قال: فما تلافاه أن رحمه، قال: وقال مرة أخرى: فما تلافاه غيرها أن رحمه))(٣). قال فحدثت بها أبا عثمان قال: فسمعت هذا من سليمان غير أنه زاد ثم ذروني في البحر أو كما حدث.

---

(١) المسند، ٣/٦٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام ا لله﴾، ٦/٢٥٢؛ وأخرجه مسلم في صحيحه، في التوبة، باب: سعة رحمة ا لله وأنها سبقت غضبه، ٤/٢٥٢.

(٣) المسند، ٣/٧٧-٧٨.

رواه البخاري عن موسى بن إسماعيل وعبدا لله بن أبي الأسود، ومسلم عن يحيى ابن حبيب وكلاهما عن معتمر، عن ابن سليمان به[١].

(حديث آخر)

٤٢٥- قال البزار: حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا أبوالأشعث، حدثنا المعتمر ابن سليمان قال: سمعت أبي يحدث عن قتادة، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((ليأخذن رجل بيد أبيه يوم القيامة ليقطع به النار يريد أن يدخله الجنة، قال: فينادى أو قال فينادي منادٍ إن الجنة لايدخلها مشرك، قال فيقول: أي رب: أبي فيتحول في غير صورته فيتركه))[٢].

قال أبوسعيد: فكان أصحاب محمد يرونه إبراهيم عليه السلام وكان رسول ا لله ﷺ لايزيدهم على ذلك.

ثم قال: ورواه السري بن يحيى، عن سليمان التيمي، عن عقبة فأسقط عنه قتادة.

(حديث آخر)

٤٢٦- رواه البزار من طريق سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن عقبة، عن أبي سعيد مرفوعاً ((في الجنة مالا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولاخطر على بال بشر))[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الرقاق، باب: الخوف من ا لله، ٥/٢٣؛ ومسلم في صحيحه، في التوبة، باب: سعة رحمة ا لله وأنها سبقت غضبه، ٤/٢٥٢.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الإيمان، باب: فيمن مات على الكفر، ١/٦٥.
قال الهيثمي: رواه البزار وأبويعلى ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ١/١١٨.

(٣) أخرجه البزار، كشف الأستار، في صفة الجنة، باب: في الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت، ٤/١٩٢؛ قال البزار: لانعلم رواه بهذا الإسناد إلا سلام، وكان بصرياً من خيار الناس وعقلائهم.

=

عكرمة مولى ابن عباس

عن أبي سعيد

- ((في أن عماراً تقتله الفئة الباغية)). يأتي بعد علي بن زيداً.

٤٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن خالد، عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال لعمار: ((تقتله الفئة الباغية))(١). تفرد بهذا اللفظ وأصله في البخاري كما ستراه.

٤٢٨- حدثنا يزيد بن أبي الحكم، حدثني الحكم يعني ابن أبان قال: سمعت عكرمة يقول حدثني أبو سعيد الخدري ((كنا نتزود من وشيق الحج حتى يكاد يحول عليه الحول))(٢). تفرد به.

٤٢٩- حدثنا محبوب بن الحسن، عن خالد، عن عكرمة أن ابن عباس قال له ولابنه علي: انطلقا إلى أبي سعيد الخدري فاسمعا من حديثه قال: فانطلقنا فإذا هو في حائط له فلما رآنا أخذ ردائه فجاءنا فقعد وأنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد قال: كنا نحمل لبنة لبنة وعمار بن ياسر يحمل لبنتين لبنتين قال: فرآه رسول الله ﷺ فجعل ينفض التراب عنه ويقول: ((ياعمار ألا تحمل لبنة كما يحمل أصحابك)) قال: إني أريد الأجر من الله، قال: فجعل ينفض التراب عنه ويقول: ((ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار)) قال: فجعل عمار يقول: أعوذ بالله من الفتن))(٣).

= قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٤١٢/١٠.

(١) المسند، ٢٢/٣.

(٢) المسند، ٨٥/٣.

(٣) المسند، ٩٠/٣.

رواه البخاري عن مسدد بن عبدالعزيز المختار، وعن إبراهيم بن موسى، عن عبدالوهاب الثقفي، كلاهما عن خالد الحذاء عنه به، وليس فيه «تقتل عمار الفئة الباغية»(١).

علي بن داود أبو المتوكل الناجي

يأتي في النكى

علي بن زيد

عن أبي سعيد الخدري

٤٣٠- حدثنا يزيد بن هارون وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا علي ابن زيد، عن أبي سعيد قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيربان الشمس حفظها منا من حفظها ونسيها منا من نسيها فحمد الله، قال عفان: وقال حماد وأكثر حفظي أنه قال بما هو كائن إلى يوم القيامة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: «فإن الدنيا خضرة حلوة وأن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى منهم من يولد مؤمناً ويحيى مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيى كافراً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيى كافراً ويموت مؤمناً، ألا إن الغضب جمرة توقد في جوف ابن آدم ألا ترون إلى حمرة عينه وانتفاخ أوداجه فإذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك فالأرض الأرض ألا إن خير الرجال من كان بطيء الغضب، سريع الرضا، وشر الرجال من كان سريع الغضب، بطيء الرضا، فإذا كان الرجل بطيء الغضب بطيء الفيء، وسريع الغضب سريع الفيء، فإنها بها، ألا إن خير التجار من كان

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في الصلاة، باب: التعاون في بناء المسجد، ١٧١/١؛ وفي الجهاد، باب: مسح الغبار عن الناس في السبيل، ١٠٣٥/٣.

حسن القضاء حسن الطلب، وشر التجار من كان سيء القضاء سيء الطلب، وإن كان سيء القضاء حسن الطلب فإنها بها، ألا إنّ لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته ألا وأكثر الغدر غدر أمير عامة ألا لايمنعن رجلاً مهابة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه ألا إن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر، فلما كان عند مغيربان الشمس قال: ألا إن مثل مابقي من الدنيا فيما مضى منها مثل مابقي من يومكم هذا فيما مضى منه»(١). تفرد به.

عمار بن أبي عمار مولى الحارث بن نوفل

عن أبي سعيد

٤٣١- قال: وضعت جنازة أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر، فجعل الغلام مما يلي الإمام فأنكرت ذلك فقال أبو سعيد وأبو هريرة وأبو قتادة وابن العباس: هذا هو السنة(٢).

عمار بن جوين البصري
عن أبي سعيد

٤٣٢- حدثنا سفيان، حدثنا أبوداود الجفري، عن أبي هارون العبدي قال: كنا نأتي أبا سعيد فيقول: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ إن رسول الله ﷺ قال: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً»(٣).

---

(١) المسند، ١٩/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الجنائز، باب: إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم، ٢٠٨/٣؛ وأخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، باب: اجتماع جنازة صبي وامرأة، ٧١/٤.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في العلم، باب: ماجاء في الإستيطان بمن يطلب العلم، ٣٠/٥؛ وابن ماجة في المقدمة، باب: الوصاة بطلبة العلم، ٩١/١.

ثم رواه عن قتيبة، عن نوح بن قيس، عن أبي هارون به نحوه، ثم قال لانعرفه إلا من حديث أبي هارون واسمه عمارة بن جوين وكان شعبة يضعفه، وكان ابن عون يروي عنه حتى مات؛ ورواه ابن ماجة من حديث سفيان الثوري والحكم بن عبده كلاهما، عن أبي هارون به.

(حديث آخر)

٤٣٣- رواه الترمذي: عن أحمد بن محمد، عن ابن المبارك، عن سفيان الثوري، عن أبي هارون، عن أبي سعيد مرفوعاً: ((إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر اسم ا لله فارفعوا أيديكم))[1].

(حديث آخر)

٤٣٤- رواه الترمذي عن قتيبة، عن جعفر بن سليمان، عن أبي هارون، عن أبي سعيد قال: كنا نحن معشر الأنصار نعرف المنافقين ببغضهم علي بن أبي طالب[2].

(حديث آخر)

٤٣٥- رواه ابن ماجة: عن أبي كريب، عن يونس بن بكير، عن خالد بن دينار، عن أبي هارون، عن أبي سعيد قال: كنا جلوساً عند رسول ا لله ﷺ فقال: ((أتتكم وفود عبد القيس))، ومانرى أحد فينا نحن كذلك، إذ جاءوا فنزلوا، فأتوا رسول ا لله ﷺ وبقي الأشج العصري، فجاء بعد، فنزل منزلاً، فأناخ راحلته، ووضع ثيابه جانباً، ثم جاء إلى رسول ا لله ﷺ فقال له: ((ياأشج إن فيك لخصلتين

(١) أخرجه الترمذي في الجامع في البر والصلة، باب: ماجاء في أدب الخادم، ٣٣٧/٤.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع في المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب، ٦٣٥/٥.

يحبهما ا لله: الحلم والتؤدة، فقال: يارسول ا لله أشيء جبلت عليه، أم شيء حدث لي فقال: ((شيء جبلت عليه))[1].

(حديث آخر)

٤٣٦- رواه أبويعلى: عن محمد بن أبي بكرن عن أبي هارون، عن أبي سعيد ((أن رسول ا لله ﷺ كان إذا أراد أن يسلم قال: سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين))[2].

٤٣٧- ولأبي يعلى من طريق أبي هارون، عن أبي سعيد ((أن رسول ا لله ﷺ كان يأمر بصيام عاشوراء ولايصومه))[3].

(حديث آخر)

٤٣٨- ومن طريق أبي هارون، عن أبي سعيد في ((الإسراء))[4]، طويل استقصيناه في أول سورة (سبحان) في التفسير فليكتب من ثمّ.

عمر بن الحكم بن ثوبان وثوبان لقب الحكم وهو ابن سنان الأنصاري المزني، عنه

٤٣٩- حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن عمر بن الحكم بن ثوبان أن أبا سعيد الخدري قال: بعث رسول ا لله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم حتى إذا

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: الحلم، ١٤٠١/٢.

(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٤٠/٢، رقم (١١١٣).

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٤٥/٢، رقم (١١٢٧).
قال الهيثمي: رواه أبويعلى وفيه أبو هارون العبدي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١٨٦/٣.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك، في التاريخ، ٥٧١/٢.
قال ابن حجر: قلت لم يتكلم عليه وأبوهارون ضعيف جداً. إتحاف المهرة، ٣٧٣/٥.

انتهينا إلى رأس غزاتنا أو كنا ببعث الطريق أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبدا لله بن حذافة بن قيس السهمي وكان من أصحاب بدر وكانت فيه دعابة يعني مزاحاً وكنت ممن رجع معه فنزلنا ببعض الطريق قال: وأوقد القوم ناراً ليصنعوا عليها صنيعاً لهم أو يصطلون قال فقال لهم: أليس لي عليكم السمع والطاعة قالوا: بلى، قال: فما أنا أمركم بشيء إلا صنعتموه قالوا: بلى، قال: أعزم عليكم بحقي وطاعتي لما تواثبتم في هذه النار فقام ناس فتحجزوا حتى إذا ظن أنهم واثبون قال: احبسوا أنفسكم فإنما كنت أضحك معكم، فذكروا ذلك لرسول ا لله ﷺ بعد أن قدموا فقال رسول ا لله ﷺ: ((من أمركم منهم بمعصية فلاتطيعوه))(١).

رواه ابن ماجة، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون به(٢).

عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري

عن أبي سعيد

٤٤٠- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن عمرو بن سعيد أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن الملامسة، والملامسة: لمس الثوب لاينظر إليه، وعن المنابذة: وهو طرح الثوب الرجل إلى الرجل بالبيع قبل أن يقلبه وينظر إليه))(٣). تفرد به.

عمرو بن ثابت

عن أبي سعيد

٤٤١- حدثنا هشام بن سعد، حدثنا فليح وشريح قالا: حدثنا فليح عن محمد

---

(١) المسند، ٣/٩٧.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب: لاطاعة في معصية ا لله، ٢/٩٥٥.

(٣) المسند، ٣/٩٥.

ابن عمرو بن ثابت، عن أبيه قال: مر بي ابن عمر فقلت أين أصبحت غادياً يا أبا عبدالرحمن قال: قال إلى أبي سعيد الخدري، فانطلقت معه ، فقال أبوسعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إني نهيتكم عن لحوم الأضاحي وادخاره بعد ثلاثة أيام، فكلوا وادخروا، فقد جاء الله بالسعة، ونهيتكم عن أشياء من الأشربة، أو الأنبذة، فاشربوا وكل مسكر حرام، ونهيتكم عن زيارة القبور، فإن زرتموها فلاتقولا هجراً))(١). تفرد به من هذا الوجه.

عمرو بن سليم بن خلدة الزرقي

عن أبي سعيد

٤٤٢- عن النبي ﷺ قال: ((غسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم...)) الحديث رواه البخاري من حديث شعبة، عن أبي بكر بن المنكدر عنه به(٢).

ويأتي طرقه في ترجمة عبدالرحمن بن سعيد، عن أبيه.

(حديث آخر)

٤٤٣- قال أبويعلى: حدثنا زهير، حدثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعوج، عن أبي هريرة وعبيدالله بن المغيرة بن معيقب، عن عمرو ابن سليم، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((اللهم إني أتخذ عندك عهداً تؤديه إلى يوم القيامة، إنك لاتخلف الميعاد، إنما أنا بشر فأي المسلمين أذيته أو شتمته فاجعلها له صلاة، واجعلها له زكاة، وقربه تقربة بها إليك يوم القيامة))(٣).

---

(١) المسند، ٦٦/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: الطيب للجمعة، ٣٠٠/١.

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٨٩/٢، رقم(١٢٥٧)، وفي المسند، ٣٣/٣.

عمرو بن أبي عمر ومولى عبدالمطلب

عن أبي سعيد

٤٤٤- حدثنا أبوسلمة، حدثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((إن إبليس قال لربه وعزتك وجلالك لا أبرح أغوي بني آدم مادامت الأرواح فيهم، فقال له ربه: فبعزتي وجلالي لا ابرح أغفر لهم مااستغفروني))[١]. تفرد به.

عمر بن مالك أبو علي الجنبي

عن أبي سعيد

٤٤٥- بحديث ((من رضي با لله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، كان حقاً على ا لله أن يرضيه))[٢].

رواه أبوداود والنسائي من طريق زيد بن الحباب، عن عبدالرحمن بن شريح، عن أبي هانئ عنه، وقد رواه أبو هانئ، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن أبي سعيد به[٣].

(حديث آخر)

٤٤٦- رواه أبويعلى: من طريق واهب بن عبدا لله، عن أبي علي الجنبي، عن

---

(١) المسند، ٢٩/٣.

(٢) المسند، ٩٥/٣.

(٣) الحديث (من قال: رضيت با لله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، وجبت له الجنة)، أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب: صلاة الكسوف، ٣٠٥/١؛ والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب: ثواب من قال حين يصبح وحين يمسي: رضيت با لله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً(٢٠) رقم(٥).

أبي سعيد مرفوعاً ((في الجنة مائة درجة مابين كل درجتين مثل مابين السموات والأرض أو أبعد))، قلت يارسول الله : لمن هذا قال: ((للمجاهدين في سبيل الله))(١).

عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري المدني، عن أبي سعيد الخدري

٤٤٧- حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح سمع أبا سعيد قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: ((إن أخوف ما أخاف عليكم مايخرج الله من نبات الأرض وزهرة الدنيا))، فقال رجل: أي رسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت، حتى رأينا أنه ينزل عليه قال: وغشته بهر وعرق فقال: ((أين السائل)) فقال: ها أنا ذا ولم أرد إلا خيراً، فقال رسول الله ﷺ : ((إن الخير لايأتي إلا بالخير، ولكن الدنيا خضرة، حلوة، وكان ماينبت الربيع مثل حبطاً أو يلم إلا آكله الخضر، فإنها أكلت حتى امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس، فثلطت، وبالت، ثم عادت، فأكلت فمن أخذها بحقها بورك له فيه، ومن أخذها بغير حقها لم يبارك له وكان كالذي يأكل ولايشبع))(٢).

ورواه مسلم وابن ماجة من حديث الليث، عن سعيد المقبري عنه، وقال يزيد ابن هارون: عن هشام، عن يحيى، عن هلال، عن أبي سعيد ، تقتل حَبطاً أو حِبطاً، وإنما هو حبطاً، وقال سفيان: وكان الأعمش يسألني عن هذا الحديث(٣).

---

(١) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١٣٧/٢، رقم (١٣٩٤) -بلفظ قريب منه-؛ وأخرجه بلفظه عبد بن حميد في مسنده، رقم (٩٢٢)؛ وأبونعيم في (صفة الجنة)، رقم(٢٣٠).

(٢) المسند، ٧/٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: تخوف مايخرج من زهرة الدنيا، ٤٢٧/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: فتنة المال، ١٣٢٣/٢.

٤٤٨- حدثنا يحيى بن سعيد،حدثنا ابن عجلأن، حدثني عياض بن عبدا لله، عن أبي سعيد قال: كان رسول ا لله ﷺ يحب العراجين يمسكها في يده فدخل المسجد، فرأى نخامة في قبلة المسجد فحتها به حتى أنقاها))(١).

رواه أبو داود من محمد بن عجلان به(٢).

٤٤٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا الدستوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا عياض قال: قلت لأبي سعيد الخدري أحدنا يصلي فلايدري كم صلى، فقال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم فلم يدري كم صلى، فليسجد سجدتين، وهو جالس، وإذا جاء أحدكم الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل كذبت، إلا ماوجد بأنفه أو سمع صوته بأذنه))(٣). تفرد به من ذا الوجه.

٤٥٠- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن عبدا لله بن سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول ا لله ﷺ صاعاً من شعير، صاعاً من تمر، صاعاً من زبيب، صاعاً من أقط، فلما جاء معاوية جاءت السمراء فرأى أن مداً يعدل مُدين(٤).

رواه الجماعة من طرق عن عياض به، من ذلك رواه البخاري عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، ورواه أيضاً مسلم من طريق مالك بن أنس كلاهما عن زيد بن أسلم(٥).

---

(١) المسند، ٣/٩.
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد، ١/١٢٩.
(٣) المسند، ٣/١٢.
(٤) المسند، ٣/٧٣.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في الزكاة، باب: صدقة الفطر كصدقة الفطر صاع من شعير، ٢/٥٤٧؛ وأخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، ٢/٣٩٢؛ وأخرجه أبوداود في سننه، في الزكاة، باب: كم يؤدي في صدقة الفطر،
=

٤٥١- حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني عياض، عن أبي سعيد قال: لا أخرج أبداً إلا صاعاً، إنا كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير، أو تمر، أو زبيب، أو إقط»[١].

٤٥٢- حدثنا يحيى، عن داود يعني ابن قيس، عن عياض، عن أبي سعيد أنه لم يزل يخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاع تمر أو شعير أو إقط، أو زبيب[٢].

٤٥٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، حدثنا عياض، عن أبي سعيد أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ على المنبر «فأمره أن يصلي ركعتين...»[٣].

وقد روى الترمذي والنسائي، وابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة، عن محمد ابن عجلان، عن عياض: أن أبا سعيد دخل ومروان يخطب فقام يصلي فجاء الحرس فليجلسوه...»[٤]. الحديث.

٤٥٤- حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ كان يعجبه العراجين أن يمسكها بيده، فدخل

= ١١٣/١؛ والترمذي في الجامع، في الزكاة، باب: ماجاء في صدقة الفطر، ٥٩/٣؛ والنسائي في سننه، في الزكاة، باب: الدقيق، ٥٢/٥؛ وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب: صدقة الفطر، ٥٨٥/١.

(١) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٧٦/٢، رقم(١٢٢٢).

(٢) المسند، ٢٣/٣.

(٣) المسند، ٢٥/٣.

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع في الصلاة، باب: ماجاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب، ٣٨٥/٢؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: حث الإمام على الصدقة في خطبته يوم الجمعة، ١٠٦/٣؛ وابن ماجة في سننه، في الجمعة، باب: فيمن دخل المسجد والإمام يخطب، ٣٥٣/١.

المسجد ذات يوم وفي يده واحد منها، فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن به حتى أنقاهن، ثم أقبل على الناس مغضباً فقال: ((أيحبُ أحدكم أن يستقبله رجل فيبصق في وجهه، إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه، والملك عن يمينه فلايبصق بين يديه ولاعن يمينه، وليبصق تحت قدمه اليسرى، أو عن يساره فإن عجلت به بادرة، فليقل هكذا ورد بعضه في بعض)) وتفل يحيى في ثوبه ودلكه[1]. ورواه أبو داود من حديث محمد بن عجلان[2].

٤٥٥–حدثنا يحيىبن سعيد،عن ابن عجلان،عن عياض،عن أبي سعيد قال:دخل رجل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتين، ثم دخل الجمعة الثانية والنبي ﷺ على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتين ثم قال: ((تصدقوا)) فتصدقوا فأعطاه ثوبين مما تصدق، ثم قال: ((تصدقوا)) فألقي أحد ثوبيه فانتهره رسول الله ﷺ وكره ماصنع ثم قال: ((انظروا إلى هذا فإنه دخل المسجد في هيئة بذةٍ فدعوته فرجوت أن تعطوا له فيتصدقوا عليه وتكسوه فلم تفعلوا، فقلت تصدقوا فتصدقوا فأعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قلت: تصدقوا)) فألقى أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره[3].

رواه النسائي، عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن أبي سعيد به، ورواه أبوداود والترمذي من حديث محمد بن عجلان به[4].

---

(١) المسند، ٢٤/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد، ١٢٩/١.

(٣) المسند، ٢٥/٣.

(٤) أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب: إذا تصدق وهو محتاج إليه، هل يرد عليه، ٦٣/٥؛ وأبوداود في سننه، في الزكاة، باب: الرجل يخرج من ماله، ١٢٨/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب، ٣٨٥/٢.

٤٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قيس، عن عياض بن عبدا لله بن أبي السرح، عن أبي سعيد الخدري قال: أن النبي ﷺ خطب قائماً على رجليه[١]. تفرد به.

٤٥٧- حدثنا أبوعامر، حدثنا داود بن قيس، عن عياض بن عبدا لله، عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يخرج يوم العيد في الفطر فيصلي بالناس تينك الركعتين، ثم يتقدم فيستقبل الناس وهم جلوس فيقول: «تصدقوا تصدقوا تصدقوا ثلاث مرات» قال: فكان أكثر من يتصدق من الناس النساء بالقرط والخاتم والشيء وإن كانت له حاجة في البعث ذكره وإن لم يكن له انصرف[٢].

٤٥٨- حدثنا عبدا لله بن الحارث، حدثنا داود فذكره قال: وإن كان يريد أن يضرب على الناس بعثاً ذكره وإلا انصرف[٣].

أخرجاه في الصحيحين: من حديث سعيد بن إبراهيم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن عياض. ورواه أبوداود والنسائي وابن ماجة من طريق داود ابن قيس، عن عياض[٤].

٤٥٩- حدثنا أبو كامل، حدثنا ليث بن سعد عن بكير بن عبدا لله بن الأشج،

---

(١) المسند، ٣١/٣.

(٢) المسند، ٣٦/٣.

(٣) المسند، ٣٦/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في صلاة العيدين، باب: الخروج إلى المصلى بغير منبر، ٣٢٦/١؛ ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكافر با لله ككفر النعمة والحقوق، ٣٩/١؛ والنسائي في سننه، في صلاة العيدين، باب: استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة، ١٨٧/٣؛ وابن ماجة في سننه، في صلاة العيدين، باب: ماجاء في الخطبة في العيدين، ٤٠٩/١.

عن عياض بن عبدا لله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل على عهد رسول ا لله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه قال: فقال رسول ا لله ﷺ: ((تصدقوا عليه)) قال: فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول ا لله ﷺ: ((خذوا ماوجدتم، فليس لكم إلا ذلك))(١).

رواه مسلم والأربعة: من حديث الليث بن سعد به. ومسلم وأبوداود والنسائي، عن قتيبة، عن الليث، ورواه مسلم والنسائي من حديث عمرو بن الحارث، كلاهما، عن بكير بن الأشج به(٢).

(حديث آخر)

٤٦٠- قال أبوداود: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهيب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عياض، عن عبدا لله عن أبي سعيد قال: قرأ رسول ا لله ﷺ على المنبر سورة (ص) فلما بلغ السجدة تشزن الناس للسجود فقال: ((إنما هي توبة نبي ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود)) فنزل وسجد وسجدوا(٣).

(حديث آخر)

٤٦١- قال البزار: محمد بن عمر بن الهياج، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبدا لله، عن أبي سعيد قال: ((كنا

---

(١) المسند، ٣/٣٦.

(٢) أخرجه مسلم في سننه، في البيوع، باب: إستحباب الوضع من الدين، ٣/٢٦؛ وأبوداود في سننه، في البيوع، باب: في وضع الجائحة، ٣/٢٧٦؛ والترمذي في الجامع، في الزكاة، باب: من تحل له الصدقة من الغارمين وغيرهم، ٣/٤٤؛ والنسائي في سننه، في البيوع، باب: وضع الجوائح، ٧/٢٦٥؛ وابن ماجة في سننه، في الأحكام، باب: تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه، ١/٧٨٩.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: السجود في (ص)، ٢/٥٩.

نورثه على عهد رسول ا لله ﷺ يعني الجد))، ثم قال تفرد به قبيصة ولم يتابع عليه[١].

(حديث آخر)

٤٦٢- قال البزار: حدثنا محمد بن هياج، حدثنا عبيدا لله بن موسى، حدثنا عمر بن صهبان عن زيد بن أسلم،عن عياض بن عبدا لله،عن أبي سعيد قال: قال رسول ا للهﷺ: ((من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه، وسنة خلفه، ومن صام عاشوراء غفر له سنة)).

ثم قال: تفرد به عمر بن عبدا لله بن صهبان، وليس بالقوى، وإن قد حدث عنه جماعة من أهل العلم[٢]، كذا قال وإنما هو عمر بن محمد بن صهبان ولحديثه هذا شاهد في صحيح مسلم من رواية أبي قتادة كما سيأتي.

(حديث آخر)

٤٦٣- قال البزار: حدثنا محمد بن عثمان العقيلي وإسماعيل بن بشر بن منصور السليمي قالا: حدثنا عبدالأعلى، عن عبيدا لله بن عمر عن عياض بن عبدا لله، عن أبي سعيد قال: بعث رسول ا لله ﷺ أبا قتادة الأنصاري على الصدقة، وخرج رسول ا لله ﷺ وأصحابه محرمين، حتى نزلوا عسفان، وإذا هم بحمار وحشي، وجاء أبو قتادة وهو حل فنكسوا رؤسهم كراهية أن يبدوا أبصارهم فيعلم فرآه أبو قتادة فركب فرسه وأخذ رمحه، فسقط منه فقال: ناولونيه، فقالوا: نحن

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في المواريث، باب: في الجد، ١٤٢/٢.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصيام، باب: ثواب صوم يوم عرفة وعاشوراء، ٤٩٣/١.
قال الهيثمي: رواه أبويعلى والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٢٢٤/٤؛ وأخرجه أبويعلى في مسنده، ٣٢/٢، رقم(١٠٩٠).

مانعينك عليه فحمل عليه فعقره، ثم جعلوا يشوون منه، ثـم قـالوا: رسـول ا لله ﷺ بين أظهرنا، وكان قد تقدمهم، فلحقوه فسألوه فلم يرى به بأساً، قـال: أحسبه رأى عبيدا لله فقال: هل بقي معكم منه شيء[١]. وهذا الحديث ثـابت في الصحيحـين مـن طرق عن أبي قتادة[٢].

عياض بن هلال، وهو عياض بن أبي زهير -ويقال هلال بن عياض- عنه

وهو يقول: لم يروى عنه غير يحيى بن زيد بن أسلم قاله ابن المدني رحمه ا لله.

٤٦٤- حدثنا ابن عبدالرحمن، حدثنا عكرمة بن عماد عن يحيى بـن أبـي كثـير، عن هلال بن عياض، حدثنـا أبوسـعيد الخـدري قـال: سمعـت رسـول ا لله ﷺ قـال: ((لايخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفان عورتهمـا يتحدثـان فـإن ا لله يمقـت علـى ذلك))[٣].

رواه أبوداود عن عبيدا لله بن عمر، والنسائي عن عمرو بن علـي كلاهمـا عـن ابن مهدي، عن عكرمة، عن يحيى، عن هلال بن عياض، ورواه ابن ماجة مـن طريـق عكرمة ابن عمار، عن يحيى، عن هلال، وفي رواية عن هـلال قـال شـيخه محمـد بـن يحيى وعياض هو الصواب وصحح أبو داود أنه مرسل من يحيـى بـن أبـي كثير قـال وعكرمة بن عمار ويحيى ليس بذلك[٤].

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الحج، باب: جواز أكله لمن لم يقصد بصيده، ٢/١٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الحج، باب: لايعين المحـرم الحـلال في قتـل الصيـد، ٢/٦٤٨؛ ومسلم في صحيحه، في الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم، ٢/٥٠٨.

(٣) المسند، ٣/٣٦.

(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الطهارة، باب: كراهية الكـلام عنـد الحاجـة، ١/٤؛ والنسـائي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب: النهي للمتغوطين أن يتحدثا، ١/٧٠؛ وابن ماجـة في سـننه، في الطهارة، باب: النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده، ١/١٢٣.

٤٦٥- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عياض ابن هلال أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: ((إذا شبه على أحدكم الشيطان وهو في صلاته فقال: أحدثت فليقل في نفسه كذبت حتى يسمع صوتاً بأذنيه أو يجد ريحاً بأنفه، وإذا صلى أحدكم فلم يدر أزاد أم أنقص، فليسجد سجدتين وهو جالس))(١).

٤٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام، عن يحيى يعني ابن أبي كثير عن عياض أنه سأل أبا سعيد فذكره(٢).

٤٦٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان عن يحيى، حدثني عياض بن هلال الأنصاري قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم فنسي كم صلى أو قال فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين، وهو جالس، وإذا جاء أحدكم الشيطان، فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت، إلا ماسمعه بأذنه أو جد ريحاً بأنفه))(٣).

٤٦٨- حدثنا يحيى بن هشام، حدثنا يحيى عن عياض أنه سمع أبا سعيد قال: أحدنا يصلي لايدري كم صلى، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين، فإن أتاه الشيطان فقال إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت إلا ماوجد ريحاً بأنفه، أو سمع صوتاً بأذنه))(٤).

٤٦٩- حدثنا سويد بن عمرو، حدثنا أبان، حدثنا يحيى عن هلال بن عياض

---

(١) المسند، ٣٧/٣.
(٢) المسند، ٣٧/٣.
(٣) المسند، ٥٠/٣.
(٤) المسند، ٥٣/٣.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا صلى أحدكم)) فذكره معناه[١].

٤٧٠- حدثنا يونس قال: حدثنا أبان عن يحيى، عن هلال بن عياض، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن يحيى قال: أخبرني عياض بن هلال أنه سمع أبا سعيد وذكر معناه[٢].

٤٧١- حدثنا وكيع، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض ابن هلال، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا جاء أحدكم الشيطان في صلاته فقال له: إنك أحدثت فليقل كذبت، مالم يجد ريحاً بأنفه، أو سمع صوتاً بأذنه))[٣].

٤٧٢- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام، عن يحيى، حدثنا عياض أنه سأل أبا سعيد الخدري فقال: إن أحدنا يصلي فلا يدري كم صلى فقال: قال رسول الله ﷺ : ((إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى فليسجد سجدتين، وهو جالس، فإذا أتى أحدكم الشيطان فقال: إنك أحدثت في صلاتك فليقل كذبت، إلا ماوجد ريحاً بأنفه، أو سمع صوتاً بأذنه))[٤].

ورواه الأربعة: من حديث هشام الدستوائي عن يحيى عن عياض بن هلال، قال أبوداود: قال معمر وعليبن المبارك، عن يحيى، عن عياض بن هلال، وقال الأوزاعي: عن يحيى، عن عياض بن أبي زهير. ورواه النسائي عن إبراهيم بن يعقوب، عن الحسن بن موسى، عن سنان، عن يحيى، عن عياض بن هلال، ورواه أبوداود، عن

---

(١) المسند، ٥٣/٣.
(٢) المسند، ٥٣/٣.
(٣) المسند، ٥٤/٣.
(٤) المسند، ٥١/٣.

موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، وكذلك رواه النسائي من حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى عن هلال بن عياض[(١)].

غياث البكري

عن أبي سعيد

٤٧٣- حدثنا أبوليلى قال أبي سماه سريج عبدا لله بن ميسرة الخراساني، عن غياث البكري قال: كنا نجالس أبا سعيد الخدري بالمدينة وسألته عن خاتم رسول ا لله ﷺ الذي كان بين كتفيه فقال: بأصبعه السبابة: هكذا لحم ناشز بين كتفيه ﷺ[(٢)].

تفرد به.

القاسم بن مخيمرة أبو عروة الهمداني الكوفي

عن أبي سعيد

٤٧٤- ((أن رسول ا لله ﷺ نهى أن يبني على القبر)).

رواه ابن ماجة، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن عبدا لله الرقاشي، عن وهيب، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عنه به[(٣)].

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: من قال يتم على أكبر ظنه، ٢٧٠/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان ، ٢٤٣/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب: إتمام المصلي على ماذكر إذا شك، ٢٠٦/١. وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: السهو في الصلاة، ٣٨٠/١.

(٢) المسند، ٦٩/٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب: ماجاء في النهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها، ٤٩٨/١.

قتادة بن دعامة

عن أبي سعيد

حديث ((سيكون في أمتي اختلاف وفرقة ...)) الحديث. تقدم في ترجمة الأوزاعي عن قتادة عن أنس رضي ا لله عنه.

قزعة بن يحيى

عن أبي سعيد

٤٧٥- حدثنا سفيان عن عبدالملك - يعني ابن عميرة بن قزعة - عن أبي سعيد، روايةً يبلغ به النبي ﷺ قال: ((لاتسافر المراة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم))، ونهى عن صيام الفطر، ويوم النحر، ونهى عن صلاتين: صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد رسول ا لله ﷺ والمسجد الأقصى))(١).

رواه الجماعة إلا أبو داود من حديث قزعة(٢).

٤٧٦- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابن المبارك عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري قال: لما بلغ رسول ا لله ﷺ عام الفتح مر الظهران ((آذننا بلقاء العدو وأمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعون))(٣).

---

(١) المسند، ٣/٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، أبواب التطوع: مسجد بيت المقدس، ١/٤٠٠؛ ومسلم في صحيحه، في المناسك، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، ٢/٥٩٤؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: أي المساجد أفضل، ٢/١٤٨؛ وابن ماجة في سننه، في الصوم، باب: النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى، ١/٤٥٩؛ والنسائي في سننه الكبرى، في الصوم، باب: صيام العبد يوم عرفة، ٢/١٤٩.

(٣) المسند، ٣/٢٩.

رواه مسلم والترمذي من طريق معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن قزعة[١].

٤٧٧- حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: ((لاتشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس، ولاتسافر المرأة فوق ثلاث ليال إلا مع زوج، أو ذي محرم، ولاصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولاصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، ونهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر))[٢].

٤٧٨- حدثنا عبدا لله بن بشر بن الوليد، حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا قال: سمع ا لله لمن حمده قال: اللهم ربنا ولك الحمد ملء السماء، وملء الأرض، وملء ماشئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد أحق ماقال العبد، وكلنا لك عبد، اللهم لامانع لما أعطيت، ولامعطي لما منعت، ولاينفع الجد منك الجد)).

رواه مسلم وأبوداود والنسائي من طرق عن سعيد بن عبدالعزيز به[٣].

٤٧٩- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال: حدثني معاوية - يعني ابن صالح- عن ربيعة بن يزيد قال: حدثني قزعة قال: أتيت أباسعيد وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه قلت: أسألك عن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصيام، باب: أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل، ٢/٤٦٦؛ والترمذي في الجامع، في فضائل الجهاد، باب: ماجاء في الفطر عند القتال، ٤/١٩٨.

(٢) المسند، ٣/٤٥.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: مايقول إذا رفع رأسه من الركوع، ١/١٧٩؛ وأبوداود في سننه، في الصلاة، باب: مايقول إذا رفع رأسه من الركوع، ١/٢٢٤؛ والنسائي في الصلاة، باب: مايقول في قيامه ذلك، ٢/١٩٨.

صلاة رسول ا لله ﷺ فقال: مالك في ذلك من خير، فأعادها عليه فقال: كانت صلاة الظهر تقام فينطلق أحدنا إلى البقيع، فيقضي حاجته ثم يأتي أهله، فيتوضأ ثم يرجع إلى المسجد، ورسول ا لله ﷺ في الركعة الأولى قال: ثم سألته عن الزكاة فقال: لا أدري أرفعه إلى النبي ﷺ أم لا؟ في مائتي درهم خمسة دراهم، وفي أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة فيها شاتان إلى مائتين فإذا زادت ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإذا زادت ففي كل مائة شاة، وفي الإبل في خمس شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمسة وعشرين ابنة مخاض إلى خمسين وثلاثين، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعون، فإذا زادت واحدة ففيها حقة، إلى ستين، فإذا زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين، فإذا زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادت ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين بنت لبون))، وسألته عن الصوم في السفر قال: سافرنا مع رسول ا لله ﷺ إلى مكة ونحن صيام قال: فنزلنا منزلاً قال رسول ا لله ﷺ: ((إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم))، فكانت رخصة، فمنا من صام، ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلاً آخر فقال: ((إنكم مصبحون عدوكم والفطر أقوى لكم، فافطروا فكانت عزيمة فافطرنا))، ثم قال: لقد رأيتنا نصوم مع رسول ا لله ﷺ بعد ذلك في السفر[1].

روى مسلم بعضه عن محمد بن حاتم، عن ابن مهدي به، ورواه مسلم أيضاً والنسائي من حديث الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالرحمن عن عطية بن قيس، عن قزعة به، ورواه ابن ماجة، عن أبي بكر بن ابي شيبة، عن زيد بن الحباب، من

(١) المسد، ٣/٣٥.

معاوية بن صالح به[١].

(حديث آخر)

٤٨٠- رواه مسلم وأبوداود والترمذي من حديث سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن قزعة، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ حديثاً ((في العزل))[٢].

قيس بن عباد

عن أبي سعيد

٤٨١- مرفوعاً ((من قال إذا فرغ من وضوءه: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لاإله غيرك، أستغفرك وأتوب إليك، طبع الله عليها بطابع ثم رفعت تحت العشر فلم تكسر إلى يوم القيامة)).

رواه البزار في أثناء حديث عطية عن أبي سعيد فقال: قرأت على محمد بن عمر الكندي أخبرك يحيى بن آدم عن قيس، عن أبي هشامن عن أبي مجلز عنه به، ثم قال: ورواه هيثم وغيره عن أبي هاشم به موقوفاً[٣].

وقد رواه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق شعبة، عن أبي هاشم موقوفاً.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: القراءة في الظهر والعصر، ١٧١/١؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر، ١٦٤/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: القراءة في الظهر والعصر، ٢٧٠/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب: حكم العزل، ٦٥٠/٢؛ وأبوداود في سننه، في النكاح، باب: ماجاء في العزل، ٢٥١/٢؛ والترمذي في الجامع، في النكاح، باب: ماجاء في كراهية العزل، ٤٤٤/٣.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، في فضائل القرآن، باب: ذكر فضائل سور وآي متفرقة، ٥٦٤/١، وقال: هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب: مايقول إذا فرغ من وضوءه(٤٣)، رقم(٨٣).

٤٨٢- ومن حديث سفيان الثوري عن أبي هاشم موقوفاً والنسائي أيضاً من طريق شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد عن أبي سعيد أنه قال: ((من قرأ سورة الكهف كما أنزلت...))[1].

كيسان، عنه

هو أبو سعيد المقبري يأتي.

ليث، عن أبي سعيد

٤٨٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني عبدا لله بن المغيرة بن معيقيب، عن سليمان بن عمرو بن عبدالعتواري، حدثني ليث -وكان في حجر أبي سعيد الخدري[2]، قال: سمعت أبا سعيد يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((يوضع الصراط بين ظهري جهنم عليه حسك كحسك السعدان، ثم يستحيز الناس، فناج مسلم ومجروح به، ثم ناج ومحتبس به، فمنكوس فيها فإذا فرغ ا لله من القضاء بين العباد تفقد المؤمنون رجالاً كانوا معهم في الدنيا، يصلون بصلاتهم، ويزكون بزكاتهم، ويصومون صيامهم، ويحجون حجهم، ويغزون غزونا، لانراهم فيقول: إذهبوا إلى النار فمن وجدتم فيها منهم فأخرجوه، قال: فيجدونهم

---

(١) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن، باب: فضل سورة الكهف، ٢/٤٥٤؛ أخرجه الحاكم في المستدرك، في فضائل القرآن، باب: ذكر فضائل سور وآي متفرقة، ١/٥٦٤؛ وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ثوبان فيما يجير من الدجال(٢٧٦)، رقم(٩٥).

(٢) قال ابن حجر: المعروف أن الذي وصف بكونه كان في حجر أبي سعيد هو الهيثم نفسه، فأخشى أن يكون في قوله: حدثني ليث، تصحيفاً، وكأنها كانت- أحدُ بني ليث، لأن أبا الهيثم ليثي، ثم تأملته من نسخة معتمدة، فوجدته كما طبقت وقد غلط من ترجم لرجال المسند، فقال ليث غير منسوب، عن أبي سعيد. وعنه أبوالهيثم، اعتماداً عن ظاهر هذه الرواية التي تبين أن فيها تصحيفاً. إتحاف المهرة، ٥/٤٠٠.

قد أخذتهم النار على قدر أعمالهم فمنهم من أخذته إلى قدميه، ومنهم من أخذته إلى نصف ساقيه، ومنهم من أخذته إلى ركبتيه، ومنهم من أخذته إلى أزرته، ومنهم من أخذته إلى ثدييه، ومنهم من أخذته إلى عنقه، ولم تغش الوجوه فيستخرجونهم منها، فيطرحونهم في ماء الحياة»، قيل يارسول الله: وما الحياة فقال: «غسل أهل الجنة فينبتون نبات الزرعة»، وقال مرة فيه «كما تنبت الزرعة في غثاء السيل، ثم يشفع الأنبياء في كل من كان يشهد أن لاإله إلا الله مخلصاً فيخرجونهم منها، قال: ثم يتحنن الله برحمته على من فيها فما يترك عبداً في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا أخرجه منها»[1]. قال أبي: سليمان بن عمر وهو الهيثم الذي يروى عن أبي سعيد. تفرد به.

مالك بن الحارث السلمي كوفي

عن أبي سعيد

٤٨٤- حدثنا أبوسعيد ومعاوية قالا: حدثنا زائدة، حدثنا الأعمش، عن مالك ابن الحارث، عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن التمر والزبيب وعن الزهر والتمر» فقلت لسليمان: أنتنبذا جميعاً قال: نعم[2].

رواه النسائي من حديث الأعمش به[3].

جاهد بن جبر المكي أبوالحجاج الفقيه

عن أبي سعيد الخدري

٤٨٥- حدثنا عبدالصمد، حدثنا عبدالعزيز -يعني ابن مسلم- حدثنا يزيد عن

---

(١) المسند، ٣/١١-١٢.
(٢) المسند، ٣/٦٢.
(٣) أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، باب: خليط الزهو والبسر، ٨/٢٩٠.

مجاهد، عن أبي سعيد أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لايدخل الجنة منان ولاعاق ولا مدمن خمر))(١).

٤٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ وقال مرة أخرى أحسبه عن أبي سعيد قال: ((لايدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر))(٢).

٤٨٧- حدثنا مروان بن شجاع، حدثنا خصيف، عن مجاهد، عن أبي سعيد أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لايدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن))(٣).

ورواه سالم بن أبي الجعد، عن أبي سعيد، كما رواه مجاهد كما تقدم، وقد رواه مجاهد، عن ابن عباس، وعن أبي هريرة كما سيأتي.

٤٨٨- حدثنا مروان بن شجاع، حدثنا خصيف عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول ا لله ﷺ مرتين على المنبر يقول: ((الذهب بالذهب والفضة بالفضة وزناً بوزن))(٤). تفرد به.

(حديث آخر)

٤٨٩- قال أبويعلى: حدثنا عبدالأعلى، حدثنا يعقوب القمي، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي سعيد قال: جاء رجل فقال يارسول ا لله أوصني، قال: ((عليك بتقوى ا لله فإنه جماع كل خير، عليك بالجهاد فإنه رهبانية المسلمين، عليك بذكر ا لله وتلاوة كتابه، فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء، وأخزن لسانك إلا

(١) المسند، ٣/٢٨.
(٢) المسند، ٣/٤٤.
(٣) إتحاف المهرة، ٥/٤١٠، ولم أقف عليه في المسند، وهو في أطراف المسند، ٣/٣١٢، رقم (٨٤٢٣).
(٤) المسند، ٣/٩٣.

من خير، فإنك بذاك تغلب الشيطان))(١).

محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي

عن أبي سعيد

٤٩٠- مرفوعاً ((إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لايرد شيئاً وهو يطيب بنفس المريض)).

رواه الترمذي في الطب عن أبي سعيد الأشج، وابن ماجة في عيادة المريض من كتاب الجنائز، عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن عقبة بن خالد السكوني، عن موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه(٢).

(حديث آخر)

٤٩١- رواه ابن ماجة بالإسناد الذي قبله ((مر النبي ﷺ برجل وهو يجر شاة باذنها فقال: دع أُذنها وخذ بسالفتها))(٣).

٤٩٢- وبه - ((أن رسول الله ﷺ نهى أن يمثل بالبهائم))(٤).

(١) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١/١٠٤٣، رقم (٩٩٦).
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وقد وثق هو وبقية رجاله. مجمع الزوائد، ١٠/٣٠١؛ وأخرجه الطبراني في الصغير، ٢/٦١، وقال تفرد به يعقوب العتمي، وابن الضريس.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في الطب، باب: تطيب نفس المريض، ٤/٤١٢.
قال أبوعيسى: هذا حديث غريب. وأخرجه ابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب: ماجاء في عيادة المريض، ١/٤٦٢.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، ٢/١٠٥٨. وجاء في الزوائد: في إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الذبائح، باب: النهي عن صبر البهائم وعن المثلة، ٢/١٠٦٣.

محمد بن سيرين

عن أبي سعيد

٤٩٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن أيوب، عن أبي قلابة، وعن ابن سيرين، عن أبي سعيد كلاهما يرويه عن النبي ﷺ قال أحدهما: قال رسول الله ﷺ: ((إني كنت حرمت لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فكلوا وتزودوا وادخروا ماشئتم، وقال الآخر: كلوا وأطعموا وادخروا ماشئتم))(١).

رواه النسائي عن سويد عن المبارك عن عون عن محمد بن سيرين به(٢).

محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان القرشي المدني

عنه

٤٩٤- مرفوعاً ((إياكم والقسامة))، قلنا: وما القسامة؟ قال: ((الشيء يكون بين الناس فينتقص منه))، رواه أبوداود في الجهاد عن جعفر بن مسافر التنيسي، عن ابن أبي فديك، عن الزمعي، عن الزبير بن عثمان بن عبدا لله بن سراقة عنه به(٣)، وكأنه منقطع لما سيأتي من رواية محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي رفاعة وأبي مطيع حديث في العزل.

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

عن أبي سعيد رضي الله عنهما

٤٩٥- قال ((كان رسول الله ﷺ يضحي بكبش أقرن فحيل يأكل في سواد ويمشي في سواد وينظر في سواد)).

---

(١) المسند، ٥٧/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الضحايا، باب: الإدخار من الأضاحي، ٢٣٦/٧.
(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الجهاد، باب: كراء المقاسم، ٩١/٣.

رواه أصحاب السنن الأربعة: من حديث حفص بن غياث، أبوداود عن يحيى ابن المغيرة والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الأشج وابن ماجة عن محمد بن عبدا لله ابن نمير ثلاثتهم عنه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه به.

وقال الترمذي: حسن صحيح لانعرفه إلا من حديث حفص(١).

محمد بن قرظة الأنصاري، عنه

٤٩٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن جابر، عن محمد بن قرظة، عن أبي سعيد الخدري قال: اشتريت كبشاً أضحي به فعدا الذئب، فأخذ الألية قال: فسألت النبي ﷺ فقال: ((ضح به))(٢).

رواه ابن ماجة من حديث عبدالرزاق، عن سفيان الثوري به(٣).

محمد بن حبان، عن أبي سعيد

٤٩٧- قال أبويعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبدا لله بن عرادة، عن إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي سعيد عن النبيﷺ قال: ((إذا قام الرجل من مجلسه ثم دخل فهو أحق به)).

وقال رسول ا لله ﷺ : ((الرجل أحق بصدر دابته وأحق بمجلسه إذا رجع))(٤).

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الأضاحي، باب: مايستحب من الضحايا، ٣/٩٤؛ وأخرجه الترمذي في الجامع، في الأضاحي، باب: ماجاء مايستحب من الأضاحي، ٤/٨٥؛ والنسائي في سننه، في الضحايا، باب: الكبش، ٧/٢٢٠؛ وابن ماجة في سننه، في الأضاحي، باب: مايستحب من الأضاحي، ٢/١٠٤٦.

(٢) المسند، ٣/٣٢.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأضاحي، باب: من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء، ٢/١٠٥١.

(٤) رواية محمد بن يحيى بن حبان فيها: عن عمه واسع بن حبان، عن أبي سعيد، والحديث الثاني في المسند، ٣/٣٢، ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى، أما الحديث الأول: لم أقف عليه من رواية أبي سعيد، وقد أخرجه عن أبي هريرة، مسلم في صحيحه، في السلام، باب: من قام من مجلسه فهو أحق به، ٤/١١. وعن وهيب بن حذيفة، في المسند، ٣/٤٢٢.

محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، عنه

٤٩٨- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا وهيب، عن عمرو بن يحيى، عن محمد ابن يوسف بن عبدا لله بن سلام، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: «من جاء إلى جنازة، فمشى معها من أهلها حتى يصلي عليها، فله قيراط ومن انتظر حتى تدفن أو يفرغ منها فله قيراطان مثل أُحد»(١). تفرد به.

محمود بن لبيد الأشهلي الأنصاري وله رواية عنه

٤٩٩- حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري وعن أبي الزناد، وعن الأعرج، عن أبي هريرة قالا: قال رسول ا لله ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس في وادٍ أو شعب وسلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت واد الأنصار وشعبهم»(٢). تفرد به.

٥٠٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: وحدثني عاصم، عن عمر ابن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري قال: لما أعطى رسول ا لله ﷺ ماأعطى من تلك العطايا في قريش وقبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت فيهم القالة حتى قال قائلهم: لقي وا لله رسول ا لله قومه، فدخل عليه سعد ابن عبادة فقال: يارسول ا لله إن هذا الحي قد وجدوا عليك في أنفسهم لما صنعت في هذا الفيء الذي أصبت فقسمت في قومك، فأعطيت عطايا عظاماً في قبائل العرب، ولم يكن في هذا الحي من الأنصار شيء قال: فأين أنت

---

(١) المسند، ٢٧/٣.
(٢) المسند، ٦٧/٣.

من ذاك ياسعد قال: يارسول ا لله ما أنا إلا امـرؤ مـن قومـي ومـا أنـا. قـال: فـاجمع قومك في هذه الحظيرة قال: فخرج سعد فجمع الأنصار في تلك الحظيرة قال: فجـاء رجال من المهاجرين فتركهم يدخلوا وجاء آخرون فردهم فلما اجتمعوا أتـاه سـعد فقال: قد اجتمع لك في هذا الحي من الأنصار قال: فأتـاهم رسـول ا لله ﷺ فحمـد ا لله وأثنى عليه بالذي هو أهله ثم قال: ((يامعشر الأنصار ماقاله بلغتني عنكم وجـدة وجدتموها في أنفسكم أمل آتكم ضـلالاً فهداكـم ا لله وعالـة فأغنـاكم ا لله، واعـداء فألف بين قلوبكم)) قالوا: بل ا لله ورسوله أمن وأفضـل قـال: ((ألا تجيبونـني يامعشر الأنصار)) قالوا: وبماذا نجيبك يارسـول ا لله و لله ورسـوله المن والفضل قـال: ((أمـا وا لله لو شئتم لقلتم فلصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذباً فصدقنـاك، ومخـذولاً فنصرنـاك، وطريداً فآويناك، وعائلاً فأغنيناك، أوجدتم في أنفسكم يامعشر الأنصار في بضاعة من الدنيا تألفت بها قوماً ليسلموا ووكلتكم إلى إسلامكم أفلا ترضون يامعشر الأنصـار أن يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول ا لله في رحالكم، فـو الـذي نفسـي بيده لولا الهجرة لكنت أمرأً من الأنصار ولو سلك الناس شعباً وسلك الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصـار وأبنـاء أبناء الأنصار)) قال: فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا: رضينـا برسـول ا لله قسـماً وحظـاً ثـم انصرف رسول ا لله ﷺ وتفرقوا[١].

٥٠١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عاصم بـن عمر بن قتادة الأنصاري ثم الظفري، عن محمود بن لبيد، أحد بني عبد الأشهل، عن أبي سعيد الخـدري قـال: سمعت رسـول ا لله ﷺ يقـول: ((يفتـح يـأجوج ومـأجوج يخرجون على الناس كما قال ا لله عز وجل من كل حدب ينسـلون فيغشـون النـاس

---

(١) المسند، ٣/٧٦.

وينحاز المسلمون عنهم إلى مدائنهم، وحصونهم، ويضمون إليهم مواشيهم ويشربون مياه الرض حتى أن بعضهم ليمر بالنهر فيشربون مافيه حتى يتركوه يبساً حتى أن من بعدهم ليمر بذلك النهر فيقول: قد كان ههنا ماء مرة حتى إذا لم يبق من الناس إلا أحد في حصن أو مدينة قال قائلهم: هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم بقي أهل السماء قال: ثم يهز أحدهم حربته ثم يرمي بها إلى السماء فترجع مختضبة دماً للبلاء والفتنة فبينما هم على ذلك إذ يبعث الله عز وجل دوداً في أعناقهم كنغف الجراد الذي يخرج في أعناقهم فيصيحون موتى لايسمع لهم حساً، فيقول المسلمون ألا رجل يشري لنا نفسه فينظرنا مافعل هذا العدو قال: فيتجرد رجل منهم لذلك محتسباً نفسه قد أظنها على أنه مقتول فينزل فيجدهم موتى بعضهم على بعض فينادي يامعشر المسلمين ألا أبشروا فإن الله قد كفاكم عدوكم فيخرجون من مدائنهم وحصونهم، ويسرحون مواشيهم، فما يكون لها رعي إلا لحومهم فتشكر عنه كأحسن ماتشكر عن شيء من النبات أصابته قط))[١].

رواه ابن ماجة عن أبي كريب، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق به[٢].

مسلم بن أبي مريم المدني مولى بني هاشم عن أبي سعيد

٥٠٢- عن النبي ﷺ قال: ((من أخرج أذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة)). رواه ابن ماجة عن هشام بن عمار، عن عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون، عن محمد بن صالح المدني عنه به[٣].

---

(١) المسند، ٣/٧٧.
(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، ٢/١٣٦٣.
(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: تطهير المساجد وتطيبها، ١/٢٥٠.

مسلم أبو العلانية البصري، عن أبي سعيد

٥٠٣- حدثنا يزيد، حدثنا هشام عن محمد عن أبي العالية قال: سألت أبا سعيد الخدري عن نبيذ الجر فقال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن نبيذ الجر)) قال: قلت: والجرب قال: ذاك شر وهذا شر، رواه النسائي، عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن هشام به، ورواه مخلد بن يزيد بن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي العالية، عن أبي سعيد[1].

كما تقدم، وروى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة وعنه، عن ابن عمر كما سيأتي.

المسيب، عن أبي سعيد

٥٠٤- قال أبويعلى: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا خلف بن خليفة، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد يرفعه قال: ((إن ا لله يقول: إن عبداً أصححت له جسمه وأوسعت عليه في المعيشة تمضي عليه خمسة أعوام لايفد إلى إلا محروم))[2].

معاوية أو ابن معاوية، عن أبي سعيد

٥٠٥- حدثنا أبوعامر، حدثنا عبدالملك بن حسن الحارثي، حدثنا سعيد بن عمرو ابن سليم قال: سمعت رجلاً منا قال: عبدالملك نسيت اسمه ولكن اسمه معاوية أو ابن معاوية يحدث عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره))، فقال ابن عمر وهو في المجلس: ممن سمعت هذا، قال: من أبي سعيد، قال: فانطلق ابن عمر إلى أبي سعيد فقال: ياأبا سعيد ممن سمعت هذا قال: من النبي ﷺ[3]. تفرد به.

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، باب: النهي عن الجر، ١٨٩/٣.
(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١٠/٢، رقم (١٠٢٧).
(٣) المسند، ٣/٣.

٥٠٦- حدثنا حماد الخياط، حدثنا عبدالملك الأحول عن سعيد بن عمرة بن سليم، عن رجل من قومه يقال له فلان بن معاوية أو معاوية بن فلان عن أبي سعيد قال: ((الميت يعرف من يغسله ويحمله ويدليه في قبره))، قال فقمت من عند أبي سعيد إلى ابن عمر فأخبره فمر أبو سعيد فقال: ممن سمعت هذا، فقال: من رسول الله ﷺ[(١)].

معبد بن سيرين، عن أبي سعيد

٥٠٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين، عن معبد عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه سئل عن العزل أو قال في العزل: ((لا عليكم ألا تفعلوا ذلك فإنما هو القدر))[(٢)].

رواه مسلم عن أبي موسى وبندار، عن غندر، ومن غير وجه، عن شعبة، عن أنس ابن سيرين، ورواه أيضاً النسائي من حديث هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، كلاهما، عن أخيهما معبد به[(٣)].

٥٠٨- حدثنا يزيد، حدثنا هشام عن محمد، عن أخيه محمد بن سيرين قال: قلت لأبي سعيد: هل سمعت من رسول الله ﷺ في العزل شيئاً فقال: نعم سألنا رسول الله ﷺ عن العزل فقال: ((وماهو)) قلنا: الرجل تكون له المرأة المرضع فيصيب منها ويكره أن تحمل فيعزل عنها وتكون له الجارية ليس له مال غيرها فيصيب منها، ويكره أن تحمل فيعزل عنها فقال: ((لا عليكم ألا تفعلوا فإنما هو القدر))[(٤)].

---

(١) المسند، ٦٢/٣.
(٢) المسند، ٢٢/٣.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب: العزل، ٦٤٩/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى، في العتق، باب: ذكر مايستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، ٢٠١/٣.
(٤) المسند، ٦٨/٣.

٥٠٩- حدثنا عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا محمد بن سيرين، عن معبد ابن سيرين، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((يخرج أناس من قبل المشرق يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم على فوقه)) قيل: ماسيماهم؟ قال: ((سيماهم التحليق والتسبيت))(١).

رواه البخاري عن أبي النعمان بن محمد بن الفضل، عن مهدي بن ميمون به(٢).

٥١٠- حدثنا يزيد، حدثنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري قال: نزلنا منزلاً فأتينا إمرأة فقالت: إن سيد الحي سليم فهل منكم من راق؟ قال: فقام معها رجل منا كنا نظنه يحسن رقية فانطلق معها فرقاه فبرأ فأعطوه ثلاثين شاة قال: وأحسبه قد قال: وأسقونا لبناً فلما رجع إلينا قلنا له أكنت تحسن رقية قال: لا إنما رقيته بفاتحة الكتاب، قال: فقلت لهم: لاتحدثوا فيها شيئاً حتى نأتي رسول الله ﷺ فلما قدمنا أتينا رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: ((ماكان يدريه أنها رقية أقسموا وأضربوا بسهمي معكم))(٣).

رواه أبوداود عن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون، ورواه البخاري ومسلم، عن محمد بن المثنى، عن وهب بن جرير، قال البخاري، وقال أبومعمر: حدثنا عبدالوارث، كلاهما، عن هشام بن حسان، به(٤).

---

(١) المسند، ٣/٦٤.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لاتجاوز حناجرهم، ٦/٢٧٤٨.
(٣) المسند، ٣/٨٣.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في فضائل القرآن، باب: فضل فاتحة الكتاب، ٤/١٩١٣؛ ومسلم في صحيحه، في الطب، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، ٤/١٩؛ وأبوداود في سننه، في البيوع، باب: في كسب الأطباء، ٣/٢٦٥.

المنذر بن مالك بن قطعة أو نضرة العبدي

يأتي في الكنى

موسى بن وردان

عن أبي سعيد

٥١١- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة عن موسى بن وردان، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة فدخل أعرابي ورسول الله ﷺ على المنبر فجلس الأعرابي في آخر الناس، فقال له النبي ﷺ «أركعت ركعتين» قال: لا، فأمره، قال: فأتى عند الرحبة التي عند المنبر فركع ركعتين[(١)]. تفرد به.

٥١٢- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة عن موسى بن وردان سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فأسألوا الله أن يؤتني الوسيلة»[(٢)]. تفرد به.

(حديث آخر)

٥١٣- قال البزار: حدثنا عبدة بن عبدالله، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عياش ابن عقبة الحضرمي، حدثنا موسى بن وردان، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: يارسول الله إن اليهود تقول: إن العزل هو الموؤدة الصغرى فقال: «كذبت اليهود»، ثم قال البزار: لانعلم روى موسى عن أبي سعيد إلا هذا، وهو صالح الحديث، روى عن أبو هريرة وأبي سعيد ولابأس به وإن كان قد حدث عنه محمد بن أبي حميد أحاديث منكرة، قال ولانعلم له عن أبي سعيد غير هذا الحديث[(٣)]. وقد تقدم خلافه.

---

(١) المسند، ٣/٧٠.

(٢) المسند، ٣/٨٣.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في النكاح، باب: في العزل، ٢/١٧٢.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه يوسف -والصواب: موسى بن وردان- وهو ثقة، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، ٤/٢٩٧.

نافع أبو عبدالله - مولى ابن عمر -

عن أبي سعيد

٥١٤- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب عن نافع قال: قال ابن عمر: لاتبيعوا الذهب بالذهب، والورق بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولاتشفوا بعضها على بعض، ولاتبيعوا شيئاً منها غائباً بناجز، قال فحدث رجل ابن عمر بهذا الحديث عن أبي سعيد الخدري فحدثه عن رسول الله ﷺ فما أتم مقالته حتى دخل به على أبي سعيد وأنا معه فقال: إن هذا حدثني عنك حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ أفسمعته، قال: بصر عيني وسمع أذني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاتبيعوا الذهب بالذهب والورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولاتبيعوا شيئاً غائباً منها بناجز»[1].

وقد رواه البخاري عن عبدالله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، والنسائي عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك، ورواه مسلم أيضاً عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث وجرير بن حازم ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن عون، ورواه الترمذي من حديث يحيى بن أبي كثير كلهم عن نافع به، وقال الترمذي: حسن صحيح[2].

نافع أبو غالب ويقال رافع

عن أبي سعيد

٥١٥- مرفوعاً «حريم البئر مد رشائها».

رواه ابن ماجة عن سهل بن أبي الصغدي، عن منصور بن صقير، عن ثابت بن

(١) المسند، ٣/٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الفضة بالفضة، ٢/٧٦١؛ ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب الربا، ٣/٣٨؛ والترمذي في الجامع، في البيوع، باب: ماجاء في الصرف، ٣/٥٤٢؛ والنسائي في سننه، في البيوع، باب: بيع الذهب بالذهب، ٧/٢٧٨.

محمد، عن نافع أبي غالب به[١].

نبيم بن عبدالله العنزي، عنه

٥١٦- مرفوعاً «إيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عرى كساه الله من خضر الجنة، وأيما مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، وأيما مسلم سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم».

رواه أبوداود عن علي بن الحسين، عن أبي بدر بن شجاع بن الوليد، عن أبي خالد الدلاني عنه[٢].

نعمان بن أبي عياش الزرقي المدني، عنه

٥١٧- حدثنا ابن نمير، حدثنا سفيان عن سمي عن النعمان بن ابي عياش الزرقي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لايصوم عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً»[٣].

٥١٨- حدثنا يزيد، حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان ابن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار مسيرة سبعين خريفاً»[٤].

رواه البخاري ومسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج، عن سهيل بن أبي صالح ويحيى بن سعيد؛ ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث سهيل

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الرهون، باب: حريم البئر، ٢/٨٣١.
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الزكاة، باب: فضل سقي الماء، ٢/١٣٠.
(٣) المسند، ٣/٢٦.
(٤) المسند، ٣/٨٣.

ابن أبي صالح به[1].

قال أبومسعود: هذا جميع مارواه البخاري لسهيل وقد علق عنه كثيراً.

٥١٩- حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا زهير بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة، ومثل له شجرة ذات ظل، فقال: أي رب، قدمني إلى هذه الشجرة أكن في ظلها، فقال الله: هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيرها؟ فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيرها فيقدمه الله إليها، ومثل له شجرة ذات ظل وثمر، فقال: أي رب، قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها وآكل من ثمرها فقال الله له: هل عسيت إن أعطيتك ذلك أن تسألني غيره؟ فيقول: لا وعزتك فيقدمه الله إليها فتمثل له شجرة أخرى ذات ظل وثمر وماء، فيقول: أي رب، قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها وآكل من ثمرها، وأشرب من مائها، فيقول له: هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيره؟ فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره فيقدمه به الله إليها، فيبرز له باب الجنة فيقول: أي رب، قدمني إلى باب الجنة فأكون تحت نجاف الجنة، وأنظر إلى أهلها، فيقدمه الله إليها فيرى الجنة ومافيها فيقول: أي رب أدخلني الجنة قال: فيدخله الله الجنة فإذا دخل الجنة قال: هذا لي فيقول الله عز وجل: تمن فيتمنى ويذكره الله سل من كذا وكذا، حتى إذا انقطعت به الأماني قال الله: هو لك وعشرة أمثاله، قال: ثم يدخل الجنة، يدخل عليه وزوجتاه من الحور العين فيقولان له: الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك. قال فيقول: ما أعطي أحد مثل ما أعطيت، قال: وأدنى أهل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الجهاد، باب: فضل الصوم في سبيل الله، ٣/١٠٤٤؛ ومسلم في صحيحه، في الصوم، باب: فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولاتفويت، ٢/٤٨١؛ والترمذي في الجامع، في الجهاد، باب: ماجاء في الصوم في سبيل الله، ٤/١٦٦؛ والنسائي في سننه، في الصوم، باب: ثواب من صام يوماً في سبيل الله عز وجل، ٤/١٧٣؛ وابن ماجة في سننه، في الصوم، باب: صيام يوم في سبيل الله، ١/٥٤٧.

النار عذاباً ينعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه))(١).

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي بكير(٢).

٥٢٠- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبدالرحمن بن عبدا لله بن دينار، عن أبي حازم، عن النعمان بن أبي عياش الزرقي، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: ((فأقول: أصحابي أصحابي فقيل: إنك لاتدري ماأحدثوا بعدك، فأقول بعداً بعداً أو قال: سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي))(٣).

٥٢١- وحديثه ((أن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرب...))الحديث(٤).

٥٢٢- وحديثه ((أنا فرطكم على الحوض))(٥).

٥٢٣- وحديثه ((إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لايقطعها كلها))(٦)، في ترجمة أبي حازم عن سهل بن سعد.

نهار العبدي المدني

عن أبي سعيد

٥٢٤- حدثنا ابن نمير، حدثنا عبيدا لله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري، عن

---

(١) المسند، ٢٧/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ٨١/١.

(٣) المسند، ٢٨/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الرقاق، باب: صفة الجنة والنار، ٢٣٩٩/٥؛ ومسلم في صحيحه، في الجنة وصفة نعيمها، باب: ترائي أهل الغرف، ٢٨٩/٤.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه،في الفتن،باب:ماجاء في قوله تعالى:﴿واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾،٢٥٨٧/٦؛ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب: إتيان حوض نبينا ﷺ، ٦١/٤.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، في الرقائق، باب: صفة الجنة والنار، ٢٣٩٨/٥؛ ومسلم في صحيحه، في صفة الجنة والنار، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لايقطعها، ٢٨٨/٤.

نهار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن أحدكم ليسأل يوم القيامة، حتى يكون فيما يسأل عنه أن يقال: ماّمنعك أن تنكر المنكر إذا رأيته قال: فمن لقنه ا لله حجته قال: رب رجوتك، وخفت الناس))[(١)].

٥٢٥- حدثنا عفان،حدثنا وهيب،حدثنا يحيى بن سعيد،عن عبدالرحمن الأنصاري، عن نهار العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((إن ا لله عز وجل ليسأل العبد يوم القيامة، حتى أنه ليسأله يقول: أي عبدي رأيت منكراً فلم تنكره فإذا لقن ا لله عبداً حجته قال: رب وثقت بك، وخفت الناس))[(٢)].

رواه ابن ماجة عن علي بن محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد به[(٣)].

(حديث آخر)

٥٢٦- رواه النسائي والبزار: من طريق ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن نهار، عن أبي سعيد قال: جاء رجل بابنته إلى النبي ﷺ فقال: يارسول ا لله إنها أبت ان تتزوج، فقال لها : أطيعي اباك فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ماحق الزوج على زوجته، فقال: ((حق الزوج إن كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخاره صديداً أو دماً ثم ابتلعته ما أدت حقه))، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً فقال رسول ا لله ﷺ: ((لاتنكحوهن إلا بإذنهن))[(٤)].

---

(١) المسند، ٢٧/٣.

(٢) المسند، ٧٧/٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾، ١٣٣٢/٢.

(٤) أخرجه النسائي في سننه الكبرى في النكاح، باب: البكر يزوجها أبوها وهي كارهة، ٢٨٣/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في النكاح، باب: حق الزوج على المرأة، ١٧٧/٢-١٧٨؛ قال البزار: لانعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن ربيعة إلا جعفر.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، خلا نهار العبدي، وهو ثقة. مجمع الزوائد، ٣٠٧/٤.

هلال بن حصن، عن أبي سعيد

٥٢٧- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا حمزة يحدث عن هلال بن حصن قال: نزلت على أبا سعيد فضمني وإياه المجلس، قال فحدث أنه أصبح ذات يوم، وقد عصب على بطنه حجراً من الجوع، فقالت له إمرأته أو أمه ائت النبي ﷺ فاسأله فقد أتاه فلان فسأله، فأعطاه وأتاه فلان، فسأله، فأعطاه، قال: قلت حتى التمس شيئاً قال: فالتمست فأتيته قال حجاج: فلم أجد شيئاً، فأتيته وهو يخطب فأدركت من قوله وهو يقول: ((من يستعفف يعفه ا لله ومن يستغن يغنه ا لله ومن يسألنا إما أن نبذل له، أو نواسيه-، أبوحمزة الشاك - ومن يستعف عنا أو يستغني أحب إلينا ممن يسألنا))، قال: فرجعت فما سألته شيئاً فما زال ا لله تعالى يرزقنا، حتى ماأعلم في الأنصار أكثر مالاً منا(١).

٥٢٨- حدثنا حسن بن محمد، حدثنا شعبة قال: أنبأني أبو حمزة قال: سمعت هلال ابن حصن أخا بني قيس بن ثعلبة قال: أتيت المدينة فنزلت دار أبي سعيد فذكر الحديث. تفرد به(٢).

هلال بن عياض ويقال عياض بن هلال ويقال عياض بن أبي زهير

- تقدم حديثه في سجود السهو((إذا صلى أحدكم فلم يدري أزاد أم أنقص..)). الحديث.

واسع، عن أبي سعيد الخدري

٥٢٩- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة عن حبان بن واسع، عن أبيه قال:

(١) المسند، ٣/٤٤.
(٢) المسند، ٣/٤٤.

سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم في ثوب فليجعل طرفيه على عاتقيه))[١]، تفرد به.

٥٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع ابن حبان، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((الرجل أحق بصدر دابته، وأحق بمجلسه إذا رجع))[٢]. تفرد به.

٥٣١- حدثنا ابن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن عمه واسع، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إني نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإن فيها عبرة ونهيتكم عن النبيذ، فاشربوا، ولا أحل مسكراً، ونهيتكم عن الأضاحي فكلوا))[٣]. تفرد به.

واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ

عن أبي سعيد

- حديث في القيام للجنازة - في ترجمة مسعود بن الحكم، عن علي.

الوليد بن قيس التجيبي

عن أبي سعيد

٥٣٢- حدثنا أبوعبدالرحمن هو المقرئ، حدثنا حيوة، حدثنا سالم بن غيلان عنه أن الوليد بن قيس التجيبي أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدري -وعن أبي الهيثم- عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((لاتصحب إلا مؤمناً، ولايأكل طعامك إلا تقي))[٤].

---

(١) المسند، ١٥/٣.
(٢) المسند، ٣٢/٣.
(٣) المسند، ٣٨/٣.
(٤) المسند، ٣٨/٣.

رواه أبوداود والترمذي من حديث ابن المبارك عن حيوة بن شريح[(١)].

٥٣٣- حدثنا أبوعبدالرحمن، حدثنا حيوة أخبرني بشير بن أبي عمر والخولاني أن الوليد بن قيس التجيبي حدثه أنه سمع أبا سعيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون خلف من بعد ستين سنة أضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات، فسوف يلقون غياً، ثم يكون خلف يقرؤن القرآن، لايجاوز تراقيهم، ويقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن، ومنافق، وفاجر، قال بشير: فقلت للوليد: ماهو الثلاثة: قال: المنافق كافر به، والفاجر يتآكل به، والمؤمن يؤمن به»[(٢)]. تفرد به.

(حديث آخر)

٥٣٤- قال أبويعلى: حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن قيس: أنه سمع أبا سعيد أنه: سمع رسول الله ﷺ يقول: «من وافق صيامه يوم الجمعة، وعاد مريضاً، وشهد جنازة، وتصدق، وأعتق، وجبت له الجنة»[(٣)].

٥٣٥- وبه قال ابن وهيب: أخبرني حيوة بن شريح بشير الخولاني، عن الوليد بن قيس، به ونحوه[(٤)].

يحنس مولى مصعب بن الزبير، عن أبي سعيد

٥٣٦- حدثنا قتيبة، حدثنا ليث عن ابن الهاد، عن يحنس - مولى مصعب بن

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الأدب، باب: من يؤمر أن يجالس، ٤/٢٥٩؛ والترمذي في الجامع، في الزهد، باب: ماجاء في صحبة المؤمن، ٤/٦٠٠.

(٢) المسند، ٣/٣٨.

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/١٣، رقم (١٠٣٩).
قال الهيثمي: رواه أبويعلى، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. مجمع الزوائد، ٢/١٦٩.

(٤) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/١٤، رقم (١٠٤٠).
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد، ٢/١٦٩.

الزبير- عن أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن نسير مع رسول ا لله ﷺ بالعرج، إذ عرض شاعر ينشد، فقال رسول ا لله ﷺ: ((خذوا الشيطان وأمسكوا الشيطان لأن يمتلئ جوف رجل قيحاً خير له من أن يمتلئ شعراً))(١). رواه مسلم عن قتيبة به(٢).

يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة

عن أبي سعيد

٥٣٧- أنه قال حديث: أول من أسرج في المساجد تميم الداري.

رواه ابن ماجة عن أحمد بن سنان، عن أبي معاوية، عن خالد بن إياس عنه به موقوفاً(٣).

يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني

عن أبي سعيد

٥٣٨- حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول ا لله ﷺ: ((لقنوا موتاكم لاإله إلا ا لله))(٤).

رواه مسلم والأربعة من حديث عمارة بن غزية به(٥).

٥٣٩- حدثنا سفيان بن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد رواية

---

(١) المسند، ٨/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الشعر، ٤٦/٤.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه في المساجد والجماعات، باب: تطهير المساجد وتطيبها، ٢٥٠/١.

(٤) المسند، ٣/٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب: تلقين لاإله إلا ا لله، ٣٦٠/١؛ وأبوداود في سننه، في الجنائز، باب: التلقين، ١٩٠/٣؛ والترمذي في الجامع، في الجنائز، باب: ماجاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده، ٣٠٦/٣؛ والنسائي في سننه، في الجنائز، باب: تلقين الميت، ٥/٤؛ وابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب: ماجاء في تلقين الميت لاإله إلاا لله، ٤٦٤/١.

فذكر فيه النبي ﷺ أنه قال: ((ليس فيما دون خمس أواق صدقة، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمس أوسق صدقة))(١).

رواه الجماعة من طرق عن عمرو بن يحيى به(٢).

٥٤٠- ورواه البزار عن عمر بن محمد بن الحسن، عن إبراهيم بن طهمان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد به، وزاد بعد قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياة، وفي عشرين أربع شياة، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم يكن فابن لبون ذكر، وفي ستة وثلاثين بنت لبون، وفي خمس وأربعين فإذا زادت بعير ففيها حقه إلى أن تبلغ ستين، فإذا زادت بعير ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإذا زادت بعيراً ففيها بنتا لبون إلى تسعين، فإذا زادت بعيراً ففيها حقتان، إلى عشرين ومائة، ثم كل أربعين ابنة لبون(٣)، ثم قال: هذا حديث حسن غريب.

٥٤١- حدثنا وكيع عن سفيان، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتخيروا بين الأنبياء وأنا أول من ينشق عنه الأرض، يوم القيامة، فأفيق فأجد موسى متعلقاً بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أجزى بصعقة الطور أم أفاق قبلي))(٤).

---

(١) المسند، ٦/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الزكاة، باب: زكاة الورق، ٥٢٤/٢؛ ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، ٣٨٩/٢؛ وأبوداود في الزكاة، باب: ماتجب فيه زكاة، ٩٤/٢؛ والترمذي في الجامع في الزكاة، باب: ماجاء في صدقة الزرع والتمر والحبوب، ٢٢/٣؛ والنسائي في سننه، باب: زكاة الإبل، ١٧/٥؛ وباب: زكاة الورق، ٣٦/٥؛ وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب: ماتجب فيه الزكاة من الأموال، ٥٧١/١.

(٣) أخرجه ابن ماجة -بلفظ قريب- في سننه، في الزكاة، باب: صدقة الإبل، ٥٧٤/١، ولم أقف عليه في كشف الأستار.

(٤) المسند، ٣٣/٣.

٥٤٢- حدثنا أبوالنضر، حدثنا ورقاء قال: سمعت عمرو بن يحيى المازني يحدث، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: جاء يهودي إلى رسول الله ﷺ قد ضرب وجهه، فقال له: ضربني رجل من أصحابك، فقال النبي ﷺ: ((لم فعلت)) فقال: يارسول الله فضل موسى عليك، فقال النبي ﷺ: ((لاتفضلوا بعض الأنبياء على بعض، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يرفع رأسه من التراب فأجد موسى عند العرش لا أدري أكان فيمن صعق أم لا))[(١)].

٥٤٣- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، قال: يقول الله: من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجوه، قال: فيخرجون قد امتحشوا وعادوا فحماً فيلقون في نهر يقال له نهر الحياة، فينبتون فيه كما تنب الحبة في حميل السيل أو قال في حميلة السيل، فقال رسول الله ﷺ: ألم تروا أنها تنبت صفراً ملتوية))[(٢)].

أخرجاه من حديث مالك وغيره، عن عمرو بن يحيى به[(٣)].

٥٤٤- حدثنا أحمد بن عبدالملك، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((كل الأرض مسجد وطهور، إلا المقبرة والحمام))[(٤)].

٥٤٥- حدثنا يزيد، حدثنا سفيان الثوري، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن

---

(١) المسند، ٣/٤٠.
(٢) المسند، ٣/٥٦.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، ١/١٦؛ ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، ١/٧٩.
(٤) المسند، ٣/٨٣.

يحيى، عن أبيه قال حماد في حديثه عن أبي سعيد الخدري ولم يجز سفيان أباه قال: قال رسول الله ﷺ: ((الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام))(١).

ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجة من طرق عن عمرو بن يحيى به(٢).

(حديث آخر)

٥٤٦- قال أبو داود في القضاء: حدثنا محمود بن خالد، أن محمد بن عثمان حدثهم، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن أبي طوالة وعمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان في حريم نخلة، في حديث أحدهما: ((فأمر بها فذرعت)) فوجدت سبعة أذرع، وفي حديث آخر فوجدت خمسة أذرع فقضي بذلك، وقال عبدالعزيز فأمر بجريدة من جريدها فذرعت(٣).

(حديث آخر)

٥٤٧- قال البزار: حدثنا أحمد بن الوليد البغدادي، حدثنا خالد بن يزيد المكي، حدثنا عمر بن عبدالعزيز بن صهبان، حدثنا عمارة بن عربة، عن يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايدخل خليلته الحمام، ومن كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايجلس على مائدة يشرب عليها الخمر))(٤).

ثم قال لاتروى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، وعمر بن صهبان: لين الحديث،

---

(١) المسند، ٨٣/٣.
(٢) أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب: في المواضع التي لاتجوز فيها الصلاة، ١٣٢/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام، ١٣١/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: المواضع التي تكره فيه الصلاة، ٢٤٦/١.
(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الأقضية، باب: أبواب من القضاء، ٣١٦/٣.
(٤) أخرج -المقطع الأول منه- البزار: كشف الأستار في الطهارة، باب: الحمام، ١٦١/١.

وشيخه ليس بالحافظ، وقد حدث عنه حديث لم يتابع عليه.

يزيد بن محمد القرشي
عن أبي سعيد الخدري

٥٤٨- حدثنا أبوعبدالرحمن هو المقرئ، حدثنا إسماعيل، حدثنا سليمان بن أبي ذئب، عن يزيد بن محمد القرشي، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لايصيب المؤمن هم، ولا حزن، ولا نصب، ولا وصب ولا أذى، إلا كفر به عنه»(١). تفرد به.

يزيد الفقير، عن أبي سعيد

٥٤٩- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا سويد بن نجيح، عن يزيد الفقير قال: قلت لأبي سعيد الخدري إن منا رجالاً هم أقرؤنا للقرآن، وأكثرنا صلاة، وأوصلنا للرحم، وأكثرنا صوماً، خرجوا علينا بأسيافهم فقال أبوسعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج قوم يقرءون القرآن لايجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»(٢). تفرد به.

يوحنس هو يحنس تقدم في الكنى
عن أبي سعيد
أبو إبراهيم، عن أبي سعيد

٥٥٠- حدثنا يزيد، حدثنا هشام عن يحيى، عن أبي إبراهيم، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ أحرم وأصحابه عام الحديبية غير عثمان، وأبي قتادة: «فاستغفر

(١) المسند، ٣/٣٨.
(٢) المسند، ٣/٥٢.

للمحلقين ثلاثاً، وللمقصرين مرة))[١]. تفرد به.

٥٥١- حدثنا روح وعبدالصمد، وأبو عامر قالوا: حدثنا هشام بن أبي عبدا لله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم قال أبوعامر: عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ وأصحابه، حلقوا رؤسهم عام الحديبية، غير عثمان بن عفان، وأبي قتادة ((فاستغفر رسول ا لله للمحلقين ثلاث مرات، وللمقصرين مرة))[٢]. تفرد به.

٥٥٢- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا سفيان عن يحيى أن أبا إبراهيم الأنصاري من بني عبدالأشهل قال أن أبا سعيد قال: فذكر الحديث[٣].

أبو إدريس الخولاني، عنه

هو: عائذ ا لله بن عبدا لله تقدم.

أبو أرطأة، عن أبي سعيد

٥٥٣- حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي أرطأة، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن الزهر والتمر والزبيب والتمر))[٤].

رواه النسائي عن الحسين بن منصور، عن جعفر، عن عبدا لله بن نمير به[٥].

---

(١) المسند، ٢٠/٣.

(٢) المسند، ٨٩/٣؛ وأخرجه أبويعلى في مسنده، ٨٩/٢، رقم (١٢٥٨).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبويعلى، وفيه إبراهيم الأنصاري: جهله أبوحاتم وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٢٦٢/٢.

(٣) المسند، ٨٩/٣-٩٠.

(٤) المسند، ٥٨/٣.

(٥) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، والأشربة، باب: الزهو والثمر، ١٨٢/٤.

أبو الأشهب العطاردي

عن أبي سعيد

٥٥٤- حدثنا منصور بن سلمة، حدثنا أبوالأشهب العطاردي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «أئتموا بي يأتم بكم من بعدكم فإنه لايزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل»[١]. تفرد به.

أسعد -أبوأمامة- بن سهل بن حنيف

عنه

٥٥٥- حدثنا محمد هو ابن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم سمعت أبا أمامة بن سهل قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: نزل أهل قريظة على حكم سعد ابن معاذ، قال: فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فأتاه على حمار قال: فلما دنا قريباً من المسجد، قال رسول الله ﷺ للأنصار: «قوموا إلى سيدكم أو خيركم»، ثم قال: «إن هؤلاء نزلوا على حكمك» قال: تقتل مقاتليهم وتسبى ذراريهم قال: فقال رسول الله ﷺ: «قضيت بحكم الله» وبما قال «قضيت بحكم الملك»[٢].

رواه البخاري ومسلم وأبو داود عن بندار، زاد مسلم وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبي موسى، كلهم عن غندر به، ورواه البخاري عن محمد بن عرعرة، ورواه أبوداود عن حفص بن عمر، كلاهما، عن شعبة به[٣].

---

(١) المسند، ١٩/٣، وقد أخرجه عن العطاردي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

(٢) المسند، ٢٢/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة، ١٥١١/٤؛ ومسلم في صحيحه، في الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عادل، ١٥٠/٣؛ وأبوداود في سننه، في الأدب، باب: ماجاء في القيام، ٣٥٥/٤.

٥٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني أبو أمامة ابن سهل أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : «بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قمص، فمنها مايبلغ الثدي، ومنها مايبلغ دون ذلك، ومر عليّ عمر بن الخطاب، وعليه قميص يجره» فقالوا: فما أولت ذلك يارسول الله قال: «الدين».

قال يعقوب: ماأحصي ماسمعته يقول، حدثنا صالح عن ابن شهاب[١].

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من طرق عن الزهري من ذلك البخاري، عن علي بن عبدالله، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد به[٢].

وحديثه عنه «في غسل الجمعة» يأتي في ترجمة أبي سلمة عنه.

(حديث آخر)

٥٥٧- رواه الطبراني، حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، ويحيى بن سعد، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي سعيد أن مقعداً ذكر منه زمانة كان عند جدار أم سعد، فظهر بإمرأة حمل، فسئلت فقالت: هو منه، فسئل فاعترف فأمر به رسول الله ﷺ أن يجلد بأثكار عذق النقل[٣].

---

(١) المسند، ٣/٨٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب، ٣/١٣٤٩؛ ومسلم في صحيحه، في فضائل عمر بن الخطاب، ٤/١٠١؛ والترمذي في الجامع، في الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ البن والقمص، ٤/٥٣٩؛ والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب، باب: فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ٥/٤٠.

(٣) المعجم الكبير، ٦/٣٨، رقم (٥٤٤٦).
قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٦/٢٥٢.

أبوالبختري واسمه سعيد بن فيروز الطائي الكوفي

عن أبي سعيد

٥٥٨- حدثنا أبوالنضر، حدثنا أبومعاوية يعني شيبان عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((القلوب أربعة: قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مصفح، فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر، وأما قلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة، يمدها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه، كمثل القرحة يمدها القيح والدم فأي المدتين غلبت على الأخرى غلبت عليه))(١). تفرد به.

٥٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((لما نزلت هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصرُ ا للهِ وَالفَتْحُ﴾(٢)، قال قرأها رسول ا لله ﷺ حتى ختمها، فقال الناس: حيز وأنا أصحابي حيز، وقال: ((لاهجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية))، فقال مروان: كذبت، وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت، وهما قاعدان معه على السرير فقال أبوسعيد: ولو شاء هذان لحدثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة، فسكتا، فرفع مروان عليه الدرة ليضربه فلما رأيا ذلك قالوا: صدق))(٣). تفرد به.

٥٦٠- حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لايحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمر ا لله

---

(١) المسند، ١٧/٣.
(٢) سورة النصر، آية (١).
(٣) المسند، ٢٢/٣.

عليه فيه مقالاً، ثم لايقوله فيقول الله: مامنعك أن تقول فيه فيقول: رب خشيت الناس، فيقول فأنا أحق أن يخشى))(١).

رواه ابن ماجة من حديث الأعمش به(٢).

٥٦١- حدثنا وكيع عن سفيان وعبدالرزاق قال: حدثنا سفيان عن زبيد، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد الخدري يرفعه إلى النبي ﷺ قال: ((ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة، والوسق ستون مختوماً))(٣).

رواه النسائي عن محمد بن عبدالله بن المبارك المخزومي عن وكيع، عن إدريس بن سويد الأودي عن عمرو بن مرة به(٤).

٥٦٢- حدثنا أحمد بن عبدالملك، حدثنا شريك، عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((الوسق ستون صاعاً))(٥).

أبوبكر بن المنكدر، عنه

٥٦٣- حدثنا يونس، حدثنا فليح قال: سمعت أبا بكر بن المنكدر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : ((على كل محتلم غسل يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه وإن كان له طيب مس منه))(٦).

---

(١) المسند، ٣/٣٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ٢/١٣٢٨.

(٣) لم أقف عليها في المسند، وهي في أطراف المسند، ٦/٣٢٦، رقم (٨٤٨٤).

(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الزكاة، باب: ماتجب فيه الزكاة، ٢/٩٤؛ والنسائي في سننه، في الزكاة، باب: زكاة التمر، ٥/٣٩؛ وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب: الوسق ستون صاعاً، ١/٥٨٧.

(٥) المسند، ٣/٨٣.

(٦) المسند، ٣/٦٥.

أبوحازم، عنه

٥٦٤- حدثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا أبوحازم، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((إن المتحابين لترى غرفهم في الجنة كالكوكب الطالع الشرقي أو الغربي، فيقال: من هؤلاء فيقال هؤلاء المتحابون في ا لله عز وجل))[1]. تفرد به.

أبوالحكم

قال ابن عساكر: وأظنه غير عبدالرحمن بن أبي نعم

عن أبي سعيد

٥٦٥- روى له الترمذي: من طريق يزيد الرقاشي عنه، عن أبي سعيد وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((لو أن أهل السموات وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم ا لله في النار))[2].

أبوالخطاب، عن أبي سعيد

٥٦٦- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا ليث قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير، عن أبي الخطاب، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن رسول ا لله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسند ظهره إلى نخلة فقال: ((ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس، إن من خير الناس رجلاً عمل في سبيل ا لله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدميه حتى يأتيه الموت، وإن من شر الناس رجل فاجر جريئاً يقرأ كتاب ا لله لايدعو إلى شيء منه))[3].

---

(١) المسند، ٨٧/٣.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في الديات، باب: الحكم في الدماء، ١٧/٤.

(٣) المسند، ٣٧/٣.

رواه النسائي عن قتيبة عن الليث به[١].

أبو الخليل صالح بن أبي مريم، عنه

٥٦٧- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان عن عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساء من سبي أوطاس، ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن، ولهن أزواج، فسألنا النبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[٢]، قال فاستحللنا بها فروجهن))[٣].

رواه النسائي من حديث الثوري وشعبة والترمذي، عن أحمد بن منيع عن هيثم، عن عثمان البتي، عن أبي الخليل به، قال شيخنا: هكذا وقع في صحيح مسلم، والمحفوظ حديث سعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة، عن أبي سعيد كما سيأتي[٤].

أبو داود الأعمى نفيع

عنه

- قال شيخنا في الأطراف: تقدم حديثه عنه، وكذا قال ولم يروي عنه شيء ولاترجمة[٥].

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، في الجهاد، باب: فضل من عمل في سبيل الله على قدمه، ٦/١١.

(٢) سورة النساء، آية (٢٤).

(٣) المسند، ٣/٧٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب: جواز وطء المسبية بعد الإستبراء، ٢/٦٦٠؛ والترمذي في الجامع، في النكاح، باب: في الرجل يسبي الأم ولها زوج، فهل يحل له أن يطأها، ٣/٤٣٨؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى ﴿والمحصنات من النساء إلا ماملكت إيمانكم﴾، ٦/٣٢١. وقول المزي في تحفة الأشراف، ٣/٣٦٥.

(٥) تحفة الأشراف، ٣/٤٨٧.

أبو رفاعة ويقال رفاعة، عنه

وقد تقدم في ترجمة أبي مطيع عنه.

٥٦٨- حدثنا إسماعيل، عن هشام الدستوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد ابن عبدالرحمن، عن أبي رفاعة، عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً قال: يارسول الله إن لي وليدة وأنا أعزل عنها، وأريد مايريد الرجل وأكره أن تحمل، وإن اليهود تزعم أنها الموؤدة الصغرى، العزل فقال: ((كذبت اليهود لو أن الله أراد أن يخلقه لايستطع أحد أن يصرفه))(١).

٥٦٩- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، محمد بن عبدالرحمن، حدثني أبورفاعة، أن أبا سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله إن لي وليدة، وأنا أعزل عنها، وأنا أريد منها مايريد الرجل، وأكره أن تحمل، واليهود تزعم أن الموؤدة الصغرى العزل، فقال: ((كذبت اليهود ولو أراد الله أن يخلقه لم يستطع أحد أن يصرفه))(٢).

رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير به، وقد روى عن يحيى بن محمد، عن أبي مطيع، عن أبي سعيد كما سيأتي(٣).

٥٧٠- حدثنا يحيى هو أبوسعيد قال، حدثنا هشام، حدثنا يحيى عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، حدثني أبو رفاعة: أن أبا سعيد قال: إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ : إن لي أمة، وأنا أعزل عنها، وإني أكره أن تحمل مني، وإن اليهود تزعم أنها الموؤدة الصغرى قال: ((كذبت اليهود وإذا أراد الله أن يخلقه لم تستطع أن ترده))(٤).

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى في عشرة النساء، باب: العزل، واختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٥/٣٤١.
(٢) المسند، ٣/٥١.
(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في النكاح، باب: مافي العزل، ٢/٢٥١.
(٤) المسند، ٣/٥٣.

أبوالزبير محمد بن مسلم بن تدرس

عن أبي سعيد

٥٧١- حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبوالزبير عن أبي سعيد أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((سيخرج ناس من النار قد احترقوا فكانوا مثل الحمم، ثم لايزال أهل الجنة يرشون عليهم الماء، حتى ينبتون نبات الغثاء في السيل))(١).

٥٧٢- حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر أن أبا سعيد أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((سيخرج ناس من النار...)) فذكره(٢). تفرد به.

أبوالسائب مولى هشام ويقال عبدالله بن هشام بن زهرة

عنه

٥٧٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، حدثنا صيفي، عن أبي السائب سمعت أبا سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: ((إن بالمدينة نفراً من الجن أسلموا فمن رأى من هذه العوامر شيئاً فليؤذنه ثلاثاً فإن بدا له فليقتله فإنه شيطان))(٣).

رواه عن زهير بن حرب، وأبوداود عن مسدد، والنسائي عن يعقوب الدورقي كلهم عن يحيى بن سعيد به، ورواه مسلم وأبوداود والترمذي، والنسائي، من حديث مالك عن صيفي به، ورواه مسلم والنسائي من حديث أسماء بنت عبيدا لله عن السائب قال مسلم: وهو عندنا أبوالسائب عن أبي سعيد به(٤).

---

(١) المسند، ٣/٩٠.

(٢) المسند، ٣/٩٠.

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٦٥، رقم (١١٨٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في قتل الحيات وغيرها، ٤/٣٧-٣٨؛ وأبو داود في سننه، في الأدب، باب: قتل الحيات، ٤/٣٦٤-٣٦٥؛ والترمذي في الجامع في الأحكام والفوائد، باب: ماجاء في قتل الحيات، ٤/٧٧؛ والنسائي في سننه الكبرى، في السير، باب: إذن الإمام للرجل وهو يخاف عليه، ٥/٢٧٤ عن مالك عن صيفي به، وفي عمل اليوم والليلة، باب: مايقول إذا رأى حية في مسكنه، ٦/٢٤١.

٥٧٤- حدثنا يونس، حدثنا ليث عن ابن عجلان، عن صيفي، عن أبي سعيد مولى الأنصار، عن أبي السائب أنه قال: أتيت أبا سعيد الخدري فبينما أنا جالس عنده، إذ سمعت تحت سريره تحرك شيء، فنظرت فإذا حية فقمت فقال أبوسعيد: مالك: فقلت: حية ههنا قال: فتريد ماذا قلت: أريد قتلها فأشار لي إلى بيت في داره تلقاء بيته، فقال: إن ابن عمر لي كان في هذا البيت فلما كان يوم الأحزاب استأذن رسول ا لله ﷺ إلى أهله، وكان حديث عهد بعرس، فأذن له وأمره أن يذهب بسلاحه معه فأتى داره فوجد إمرأته قائمة على باب البيت، فأشار إليها بالرمح فقالت: لاتعجل حتى تنظر ماأخرجني فدخل البيت فإذا حية منكرة فطعنها ثم خرج بها في الرمح ترتكض قال: لا أدري أيما كان أسرع موت الرجل أو الحية، فأتى قومه رسول ا لله ﷺ فقالوا: أدع ا لله أن يرد صاحبنا، قال: ((استغفروا لصاحبكم مرتين))، ثم قال: ((أن نفراً من الجن أسلموا فإذا رايتم أحداً منهم فحذروه ثلاث مرات، ثم إن بدا لكم بعد أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثالثة))[1].

رواه مسلم وأبوداود والترمذي والنسائي من غير وجه: عن صيفي كما تقدم بيانه آنفاً، وقد تقدم من رواية صيفي عن أبي سعيد نفسه.

وقد رواه محمد بن يحيى، عن ابن أبي مريم، عن الليث، عن محمد بن عجلان، عن صيفي، عن أبي سعيد مولى الأنصار، عن أبي السائب مولى الأنصار قال أتيت أبا سعيد فذكره[2].

---

(١) المسند، ٤١/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في قتل الحيات وغيرها، ٣٨/٤.

أبو سعيد المقبري كيسان

عن أبي سعيد

٥٧٥- حدثنا يونس وحجاج قالا، حدثنا ليث، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت: ياويلها أين تذهبون بها، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق، قال الحجاج ليصعق[(١)].

٥٧٦- حدثنا الخزاعي يعني أبا سلمة، حدثنا ليث...: إلا أنه قال «لصعق»[(٢)].

رواه البخاري والنسائي عن قتيبة، زاد البخاري وعبدالعزيز بن عبدالله[(٣)].

٥٧٧- حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنه كان جالساً مع مروان فمرت به جنازة فضربه أبوسعيد فقال: قم أيها الأمير، فقد علم هذا، أن النبي ﷺ كان إذا تبع جنازة، لم يجلس حتى توضع[(٤)].

رواه البخاري عن أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب به[(٥)].

٥٧٨- وحدثني عنه «من صام يوماً في سبيل ...» في إسناده اختلاف كثير[(٦)]. قد

---

(١) المسند، ٤١/٣.
(٢) المسند، ٥٨/٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الجنائز، باب: حمل الرجال الجنازة دون النساء، ٤٤٢/١؛ والنسائي في سننه، في الجنازة، باب: السرعة بالجنازة، ٤١/٤.
(٤) المسند، ٩٧/٣.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في الجنائز، باب: متى يقعد إذا قام للجنازة؟، ٤٤١/١.
(٦) أخرجه النسائي في سننه، في الصوم، باب: ثواب من صام يوماً في سبيل الله عز وجل وذكر الإختلاف على سهيل بن أبي صالح في الخبر في ذلك، ١٧٣/٤.

تقدم بعضه في ترجمة صفوان عن أبي سعيد.

أبوسعيد مولى المهري

عن أبي سعيد

٥٧٩- حدثنا إسماعيل، حدثني علي بن المبارك وروح، حدثني حسين المعلم، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبوسعيد مولى المهري، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول ا لله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من بني هذيل، قال روح: من هذيل فقال: ((لينبعث من كل رجلين، أحدهما والأجر بينهما)) ثم قال رسول ا لله ﷺ: ((اللهم بارك لنا في مدننا وصاعنا واجعل مع البركة بركتين))[(١)].

رواه مسلم عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن علية، وعن إسحاق بن منصور، عن عبيدا لله بن موسى، عن شيبان، وعن إسحاق بن منصور، عن عبدالصمد، عن ابيه، عن حسين المعلم، كلهم عن يحيى بن أبي كثير، ورواه مسلم أيضاً وأبوداود عن سعيد ابن منصور عن ابن وهب - كما سيأتي -[(٢)].

٥٨٠- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو عن يزيد ابن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ بعث إلى بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل، ثم قال للقاعد: ((إيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج))[(٣)].

رواه مسلم وأبوداود، عن سعيد بن منصور، عن عبدا لله بن وهب به[(٤)].

---

(١) المسند، ٩١/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل ا لله، ٢٢٥/٣؛ وأبوداود في سننه، في الجهاد، باب: مايجزئ من الغزوة، ١٢/٣.

(٣) المسند، ١٥/٣.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل ا لله، ٢٢٦/٣.

٥٨١- حدثنا أبوأحمد الزبيري، حدثنا أبوالنعمان عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري، عن أبي سعيد مولى المهري قال: توفي أخي فأتيت أبا سعيد الخدري فقلت: ياأبا سعيد إن أخي توفي وترك عيالاً، ولي عيال وليس لنا مال، وقد أردت أن أخرج بعيالي وعيال أخي، حتى ننزل بعض هذه الأمصار، فيكون أرفق علينا في معيشتنا قال: ويحك لاتخرج فإني سمعته يقول يعني النبي ﷺ: ((من صبر علي لأوائها وشدتها كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة))[(١)].

ورواه مسلم والنسائي عن حماد بن علية، عن أبيه، عن وهيب، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أبي سعيد مولى المهري به[(٢)].

٥٨٢- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثنا الخزاعي قال: حدثنا يعني ليث، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد مولى المهري أنه جاء أبا سعيد الخدري ليالي الحرة فاستشاره في الجلاء من المدينة وشكا إليه أسعارها، وكثرة عياله، وأخبره لاصبر له على جهد المدينة، فقال له: ويحك لا آمرك بذلك، سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((لايصبر أحد على جهد المدينة، ولأوائها فيموت إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة إذا كان مسلماً))[(٣)]. رواه مسلم والنسائي عن قتيبة، عن الليث بن سعيد به[(٤)].

٥٨٣- حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثني محمد ابن إسحاق، عن محمد بن ثابت بن شرحبيل، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت

---

(١) المسند، ٣/٢٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في المناسك، باب: الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لإوائها، ٢/٦٠٩؛ والنسائي في سننه الكبرى، في المناسك، باب: ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها، ٢/٤٨٦.

(٣) المسند، ٣/٥٨.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في المناسك، باب: الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها، ٢/٦١٠؛ والنسائي في سننه الكبرى، في المناسك، باب: ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها، ٢/٤٨٦.

رسول ا لله ﷺ يقول: ((من صبر بالمدينة على لأوائها، وشدتها، كنت له شفيعاً يوم القيامة))[(١)].

أبوسفيان مولى ابن أبي أحمد

يقال اسمه قزمان، عنه

٥٨٤- حدثنا عبدالرحمن هو ابن مهدي، حدثنا مالك عن داود بن حصين، عن أبي سفيان، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ ((نهى عن المزابنة، والمحاقلة)) والمزابنة: اشتراء الثمرة في رؤس النخل بالثمر كيلاً، والمحاقلة: كري الأرض.

٥٨٥- حدثني محمد بن إدريس الشافعي، حدثنا مالك عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى أبي أحمد، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ: ((نهى عن المزابنة، والمحاقلة))، والمزابنة: اشتراء التمر بالتمر في رؤس النخل، والمحاقلة: استكراء الأرض بالحنطة[(٢)].

رواه البخاري عن عبدا لله بن يوسف، عن مالك، ورواه مسلم وابن ماجة من حديثه به[(٣)].

أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف

عن أبي سعيد

في ترجمة عبدالرحمن بن أبي سعيد

٥٨٦- حدثنا سفيان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة وابن أبي لبيد، عن ابي

(١) المسند، ٣/٦٩.

(٢) المسند، ٣/٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع المزابنة، ٢/٧٦٣؛ ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب: كراء الأرض، ٣/١٩؛ وابن ماجة في سننه، في الرهون، باب: كراء الأرض، ٢/٨٢٠.

سلمة: سمعت أبا سعيد وابن جريج عن سليمان الأحول، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد: ((اعتكف العشر الوسط وأعتكفنا معه يعني النبي ﷺ فلما كان صبيحة عشرين مر بنا ونحن ننقل متاعنا فقال: من كان معتكفاً فليكن في معتكفه، إني رأيت هذه الليلة فنسيتها ورايتني أسجد في ماء وطين وعريش المسجد جريد فهاجت السماء، فرأيت رسول ا لله ﷺ وأن على أنفه وجبهته أثر الماء والطين))[(١)].

٥٨٧- حدثنا يحيى، حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: تذاكرنا ليلة القدر فقال بعض القوم إنها تدور من السنة فمشينا إلى أبي سعيد الخدري قلت: يا أبا سعيد سمعت الرسول ﷺ يذكر ليلة القدر قال: نعم أعتكف رسول ا لله ﷺ العشر الوسط من شهر رمضان، واعتكفنا معه، فلما أصبحنا صبيحة العشرين رجع ورجعنا معه، وأري ليلة القدر، ثم أنسيها، فقال: أني رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها وأراني أسجد في ماء وطين فمن اعتكف معي فليرجع إلى معتكفه أبتغوها في العشر الأواخر في الوتر منها، وهاجت علينا السماء آخر تلك العشية وكان نصف المسجد عريشاً من جريدة فوكف فو الذي هو أكرمه، وأنزل عليه الكتاب، لرأيته يصلي بنا صلاة المغرب ليلة إحدى وعشرين وأن جبهته وأرنبة أنفه لفي الماء والطين[(٢)].

رواه الجماعة إلا الترمذي من طرق يطول بسطها عن أبي سلمة بن عبدالرحمن به من ذلك مالك، عن يحيى بن سعيد، وعن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة[(٣)].

---

(١) المسند، ٧/٣.

(٢) المسند، ٢٤/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في صلاة التراويح، باب: إلتماس ليلة القدر في العشر الأواخر، ٧١٠/٢؛ ومسلم في صحيحه، في الصوم، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها، ٤٩٣/٢؛ وأبوداود في سننه في الصلاة، باب: فيمن قال ليلة إحدى وعشرين، ٥٢/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى في التطبيق، باب: السجود على الجبين، ٢٣٠/١؛ وفي الإعتكاف، باب: الإعتكاف في العشر التي في وسط الشهر، ٢٥٩/٢؛ وفي الإعتكاف أيضاً، باب: القبة للمعتكف والستر عليه، ٢٦٠/٢؛ وفيه أيضاً، باب: متى يخرج المعتكف، ٢٦٩/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصوم، باب: ليلة القدر، ٥٦١/١.

٥٨٨- حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا فليح، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة قال: كان أبوهريرة يحدثنا عن النبي ﷺ أنه قال: ((إن في الجمعة ساعة لايوافقها مسلم، وهو في صلاة يسأل ا لله خيراً إلا أتاه إياه)) قال: وقللها أبوهريرة بيده قال: فلما توفي أبوهريرة قلت وا لله جئت أبا سعيد فسألته عن هذه الساعة أن يكون عنده منها علم فأتيته فأجده يقوم عراجين فقلت: ياأبا سعيد ماهذه العراجين التي أراك تقوم قال: هذه عراجين جعل ا لله لنا فيها بركة كان رسول ا لله ﷺ يحبها ويتخصر بها، فكنا نقومها ونأتيه بها فرأى بصاقاً في قبلة المسجد وفي يده عرجون من تلك العراجين فحكه به، وقال: ((إذا كان أحدكم في صلاته فلايبصق أمامه فإن ربه أمامه وليبصق عن يساره أو تحت قدمه، فإن لم قال سريج: فإن لم يجد مبصقاً ففي ثوبه أو نعله قال: ثم هاجت السماء من تلك الليلة، فلما خرج النبي ﷺ لصلاة العشاء الآخرة، برقت برقة فرأى قتادة بن النعمان فقال: ما السرى ياقتادة قال: علمت يارسول ا لله أن شاهد الصلاة قليل فأحببت أن أشهدها قال: ((فإذا صليت فأتيت حتى أمر بك)) فلما أنصرف، أعطاه العرجون، وقال: ((خذ هذا فسيضيء أمامك عشراً وخلفك عشراً فإذا دخلت البيت ورأيت سواداً في زاوية البيت، فاضربه، قبل أن يتكلم فإنه شيطان)) قال: ففعل فنحن نحب هذه العراجين لذلك قال: قلت: يا أبا سعيد إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجمعة فهل عندك منها علم فقال: سألت النبي ﷺ عنها فقال: ((إني كنت أعلمها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر))، قال: ثم خرجت من عنده فدخلت على عبدا لله بن سلام[1]. تفرد به.

٥٨٩- حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول ا لله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة))[2].

---

(١) المسند، ٦٥/٣.

(٢) المسند، ٦٧/٣.

رواه النسائي من حديث محمد بن عمرو به[1].

٥٩٠- حدثنا يزيد، حدثنا ابن أبي ذئب، عنْ سعيد بن خالد قال: دخلت على ابي سلمة فأتانا بزبد وكتلة فأسقط ذباب في الطعام فجعل أبوسلمة يمقله بإصبعه فيه فقلت: ياخال ماتصنع؟ فقال: إن أبا سعيد الخدري حدثني أن رسول الله ﷺ قال: ((إن أحد جناحي الذباب سم، والآخر فيه شفاء، فإذا وقع في الطعام فأمقلوه فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء))[2].

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون به، ورواه النسائي عن عمرو بن علي، عن يحيى القطان، عن ابن أبي ذئب به[3].

٥٩١- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف قال: أنطلقت إلى أبي سعيد الدري قال، قلت: ألا تخرج بنا إلى النخل نتحدث قال: فخرج قال قلت حدثني ماسمعت رسول الله ﷺ يقول في ليلة القدر قال: اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأول من رمضان فاعتكفنا معه، فأتاه جبريل فقال: إن الذي تطلب أمامك العشر الأوسط من رمضان واعتكفنا معه، فأتاه جبريل فقال: إن الذي تطلب أمامك، فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال: ((من كان أعتكف مع رسول الله ﷺ فليرجع فإني رايت ليلة القدر وإنها في العشر الأواخر من رمضان في وتر وإني أنسيتها، وإني رأيت كأني أسجد في ماء وطين))، قال: ومانرى في السماء؟ قال همام: أحسبه قال: قزعة سمى الغيم فجاءت سحابة، وكان سقف المسجد جريد النخل فأمطرنا فصلى بنا رسول الله

(١) أخرجه النسائي في سننه، في المزارعة، باب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع، ٣٩/٧.

(٢) المسند، ٦٧/٣.

(٣) أخرجه النسائي في سننه، في الفرع والعتيرة، باب: الذباب يقع في الإناء، ١٧٨/٧؛ وابن ماجة في سننه، في الطب، باب: يقع الذباب في الإناء، ١١٥٩/٢.

ﷺ فرأيت أثر الطين والماء على وجه رسول ا لله ﷺ وأرنبته تصديقاً لرؤياه(١).

٥٩٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشامن حدثني يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قالك ((إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها، فمن أتبعها فلا يقعد حتى توضع))(٢).

رواه البخاري عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، ورواه مسلم في صحيحه والترمذي والنسائي من حديث هشام به(٣).

٥٩٣- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين قال: حدثني عمرو بن الحارث، عن ابن هشاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن حدثه، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((الماء من الماء))(٤).

وقد رواه مسلم عن هارون بن سعيد وأبوداود، عن أحمد بن صالح كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث به(٥).

٥٩٤- حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة قال: جاء رجل إلى أبي سعيد فقال: هل سمعت رسول ا لله ﷺ يذكر في الحرورية شيئاً قال: سمعته يذكر قوماً يتعمقون في الدين يحقر أحدكم صلاته عند صلاتهم، وصومه عند صومهم، يمرقون من

---

(١) المسند، ٧٤/٣.
(٢) المسند، ٢٥/٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الجنائز، باب: من تبع جنازة فلايقعد حتى توضع عن مناكب الرجال، ٤٤١/١؛ ومسلم في صحيحه، في الجنائز، باب: القيام للجنازة، ٣٧٩/٢؛ والترمذي في الجامع، في الجنائز، باب: ماجاء في القيام للجنازة، ٣٧٩/٢؛ والنسائي في سننه، في الجنائز، باب: الأمر بالقيام للجنازة، ٤٤/٤.
(٤) المسند، ٢٩/٣.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطهارة، باب: إنما الماء من الماء، ١٣١/١؛ وأبوداود في سننه في الطهارة، باب: في الإكسال، ٥٥/١.

الدين، كما يمرق السهم من الرمية، أخذ سهمه فنظر في نصله، فلم ير شيئاً، ثم نظر في رصافه فلم ير شيئاً، ثم نظر في قدحته، فلم يرى شيئاً، ثم نظر في القذذ فتمارى هل يرى شيئاً أم لا[١].

٥٩٥- حدثنا وهب، حدثنا أبي قال: سمعت يونس عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((مابعث من بعي، ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان، بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمعصوم من عصمه ا لله عز وجل))[٢].

رواه البخاري والنسائي من حديث يونس بن عبدالأعلى به، قال وتابعه سليمان ابن بلال، عن يحيى بن سعيد وابن أبي عتيق ومسوى بن عقبة، عن الزهري، وقال شعيب: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قوله، وكذا وقفه غير واحد عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال عبيدا لله بن أبي جعفر، عن صفوان بن سليم، عن أبي سلمة، عن أبي أيوب[٣].

٥٩٦- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام ويزيد بن هارون قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نرزق تمر الجمع قال يزيد: تمراً من تمر الجمع على عهد رسول ا لله فنبيع الصاعين بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((لاصاعي تمر بصاع، ولاصاعي حنطة بصاع، ولا درهمين بدرهم))، قال يزيد لاصاعاً تمر بصاع، ولا صاعاً حنطة بصاع[٤].

رواه البخاري عن أبي نعيم عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، ورواه مسلم

---

(١) المسند، ٣/٣٣.

(٢) المسند ٣/٣٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في القدر، باب: المقصوم من عصم ا لله، ٦/٢٤٣٨؛ والنسائي في سننه، في البيعة، باب: بطانة الإمام، ٧/١٥٨.

(٤) المسند، ٣/٤٩.

والنسائي من حديثه، ورواه ابن ماجة من حديث محمد بن عمرو بن علقمة، كلاهما، عن أبي سلمة به(١).

٥٩٧- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد قال: بينما رسول الله يقسم قسماً، إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي فقال: إعدل يارسول الله، فقال: ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل، فقال عمر بن الخطاب: يارسول الله أتأذن لي فأضرب عنقه، فقال النبي ﷺ: ((دعه فإن له أصحاباً يحتقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فينظر في قذذة فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضيته فلايوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافة فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، منهم رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثدييه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فترة من الناس فنزلت فيهم: ﴿ومنهم من يلمزك في الصدقات﴾ الآية(٢)، قال أبوسعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ وأشهد أن علياً حين قتله، وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ (٣).

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث الزهري به(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الخليط من التمر، ٧٣٢/٢؛ ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، ٤٣/٣؛ والنسائي في سننه، في البيوع، باب: بيع التمر بالتمر متفاضلاً، ٢٧٢/٧؛ وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: الصرف ومالايجوز متفاضلاً يداً بيد، ٧٥٧/٢.

(٢) سورة التوبة، آية (٥٨).

(٣) المسند، ٥٦/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، ١٣٢١/٣؛ ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: من جمع الصدقة وأعمال البر، ٤١٦/٢، كما أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب: ذكر الخوارج، ٦٠/١.

٥٩٨- قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم ابن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وأعمالكم مع أعمالهم، يقرؤن القرآن، لايجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مرق السهم من الرمية، ينظر في النصل فلايرى شيئاً، ثم ينظر في القدح فلايرى شيئاً، ثم ينظر في الريش فلا يرى شيئاً ويتمارى في الفوق))، قال عبدالرحمن: حدثنا به مالك يعني هذا الحديث(١).

ورواه البخاري، عن عبدا لله بن يوسف، عن مالك، ورواه النسائي من حديثه به، ورواه البخاري ومسلم، من حديث يحيى بن سعيد به مرفوعاً. ورواه البخاري ومسلم، عن الزهري، عن أبي سلمة والضحاك الهمذاني كلاهما عن أبي سعيد به. ورواه ابن ماجة، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد به(٢).

٥٩٩- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة والضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول ا لله ﷺ ذات يوم يقسم مالاً، إذ أتاه ذو الخويصرة رجل من بني تميم، فقال: يامحمد إعدل وا لله ماعدلت منذ اليوم، فقال النبي ﷺ: ((تجدون من بعدي أعدل عليكم مني -ثلاث مرات-)) فقال عمر بن الخطاب: يارسول ا لله أتأذن لي فأضرب عنقه فقال: ((لا إن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم

---

(١) المسند، ٣/٦٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في إستتابة المرتدين، باب: من ترك قتال الخوارج للتألف، ٦/٢٥٤٠؛ وفي الأدب، باب: ماجاء في قول الرجل: ويلك، ٥/٢٢٨٠؛ ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: من جمع الصدقة وأعمال البر، ٢/٤١٦؛ وابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب: ذكر الخوارج، ١/٦٠.

من الرمية، ينظر صاحبه إلى فوقه فلا يرى شيئاً آيتهم رجل إحدى يديه كالبضعة أو كثدي المرأة، يخرجون على فرقتين من الناس، يقتلهم أولى الطائفتين با لله))، قال أبوسعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول ا لله ﷺ وأني شهدت علياً حين قتلهم فالتمس في القتلى، فوجد على النعت الذي نعت رسول ا لله ﷺ [(١)].

وكذا رواه البخاري عن دُحيم، عن الأوزاعي به، ورواه مسلم عن حرملة وأحمد ابن عبدالرحمن، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري عنهما به[(٢)].

٦٠٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن محمد بن أبي إبراهيم بن إسحاق، حدثنا محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا: قال رسول ا لله ﷺ: ((من اغتسل يوم الجمعة، واستاك ومس من الطيب، إن كان عنده، ولبس أحسن ثيابه ثم خرج حتى يأتي المسجد، ولم يتخط رقاب الناس، ثم ركع ماشاء أن يركع، ثم أنصت إذا خرج الإمام فلم يتكلم حتى يفرغ من صلاته كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها))، قال: وكان أبوهريرة يقول وثلاثة أيام زيادة إن ا لله جعل الحسنة بعشر أمثالها))[(٣)].

رواه أبوداود: من حديث محمد بن إسحاق به[(٤)].

٦٠١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن عبدا لله ابن قسيط أن أبا سلمة ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان أخبراه أنهما سمعا أبا سعيد الخدري يحدث أن رسول ا لله ﷺ قسم بينهما طعاماً مختلفاً بعضه أفضل من بعض،

---

(١) المسند، ٣/٦٥.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، ٣/١٣٢١.
(٣) المسند، ٣/٨١.
(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الطهارة، باب: الغسل يوم الجمعة، ١/٩٤.

قال: فذهبنا نتزايد بيننا فمنعنا رسول ا لله ر أن نتابيعه إلا كيلاً بكيل لازيادة فيه[١]، تفرد به من هذا الوجه وهو في الصحيحين كما تقدم.

٦٠٢- حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه محمد بن مسلم، حدثنا سالم بن عبدا لله بن عمر أن أبا سعيد الخدري حدثه مثل ذلك حديثاً عن رسول ا لله ﷺ فلقيه عبدا لله بن عمر فقال ياأبا سعيد: ماهذا الذي تحدث عن رسول ا لله ﷺ؟ فقال أبوسعيد: سمعت رسول ا لله يقول: ((الذهب بالذهب مثلاً بمثل والورق بالورق مثلاً بمثل))[٢]. تفرد به.

٦٠٣- حدثنا أبونعيم، حدثنا الوليد -يعني ابن عبدالملك بن جميع- قال: أخبرني أبو سلمة عن أبي سعيد الخدري قال: أتى النبي ﷺ ابن صياد وهو يلعب مع الغلمان فقال: ((أتشهد أني رسول ا لله)) فقال هو: أتشهد أني رسول ا لله فقال رسول ا لله ﷺ: ((قد خبأت لك خبياً)) فقال: دخ دخ قال إخسأ فلن تعدو قدرك))[٣]. تفرد به من هذا الوجه.

٦٠٤- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف النبي ﷺ في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف الستور وقال: ((ألا إن كلكم مناج ربه فلايؤذين بعضكم بعضاً ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة)) أو قال: ((في الصلاة))[٤].

(١) المسند، ٨١/٣.
(٢) المسند، ٨١/٣-٨٢.
(٣) المسند، ٨٢/٣.
(٤) المسند، ٩٤/٣.

رواه أبوداود عن الحسن بن علي الحلواني والنسائي، عن محمد بن رافع كلاهما، عن عبدالرزاق[١].

(حديث آخر)

٦٠٥- رواه مسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة، وسعيد بن عمرو عن حاتم بن إسماعيل، عن حميد الخراط، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قال: سألت رسول الله ﷺ عن المسجد الذي أُسس على التقوى فقال: ((مسجدي هذا)) ثم رواه عن محمد بن حاتم، عن يحيى القطان، عن حميد الخراط به نحوه[٢].

(حديث آخر)

٦٠٦- قال أبوداود: حدثنا الحسن، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها))[٣].

(حديث آخر)

٦٠٧- رواه أبو داود: عن علي بن بحر بن بري، عن حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد وأبي هريرة فرقهما عن النبي ﷺ:

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، ٣٧/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى، في فضائل القرآن، باب: ذكر النبي ﷺ يجهر بعضكم على بعض في القرآن، ٣٢/٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في المناسك، باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ في المدينة، ٦١٨/٢.

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الجنائز، باب: مايستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت، ١٩٠/٣.

«إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»[(١)].

(حديث آخر)

٦٠٨- رواه النسائي: من حديث ابن جريج، عن سليمان الأحول أنه سمع عمرو ابن دينار يسأل أبا سلمة: عن العزل فقال: زعم أبوسعيد أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن لي أمة وإني أعزل عنها ... الحديث، قال عمر: فسألت أبا سلمة أسمعته من أبي سعيد فقال: لا ولكن أخبرني عنه رجل[(٢)].

(حديث آخر)

٦٠٩- رواه البزار: من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قال: أتيت رسول الله ﷺ أسأله فسمعته يخطب وهو يقول: «من يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله» فقلت: لا أسأله شيئاً ورجعت، فإني لأكثر قومي اليوم مالاً[(٣)].

٦١٠- ومن حديث محمد بن إسحاق وحجاج، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قال: أصبنا سبايا بني المصطلق فأصبنا منها شيء فكنت أعزل عنها لأبيعها فلقيني رجل من اليهود فقال لي: تلك الموؤدة الصغرى، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «كذبت يهود، كذبت يهود»[(٤)].

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في الجهاد، باب: القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، ٣/٣٦.

(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عشرة النساء، باب: العزل وإختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٥/٣٤٢.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الزكاة، باب: الإستغناء عن الناس، ١/٤٣٢.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار -بالإسناد التالي: قال: حدثنا عبدة بن عبدالله، أنبأنا زيد بن الحجاب، أنبأنا عباس بن عقبة الحضرمي، حدثني موسى بن وردان، عن أبي سعيد – في النكاح، باب: في العزل، ٢/١٧٢.

أبو سليمان الليثي،

عن أبي سعيد

وقال علي بن المديني : أبو سليمان هذا مجهول لم يروي عنه غير عبدا لله بن الوليد.

٦١١- حدثنا أبوعبدالرحمن هو المعري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبدا لله بن الوليد، عن أبي سليمان الليثي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل الفرس على أخيته يجول ثم يرجع إلى أخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان))(١). تفرد به.

أبو صالح الحنفي واسمه ماهان

عن أبي سعيد

٦١٢- حدثنا عمرو بن علي، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا إسرائيل عن أبي صالح الحنفي، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن ا لله اصطفى من الكلام أربعاً: سبحان ا لله، والحمد لله، ولا إله إلا ا لله، وا لله أكبر، فمن قال: سبحان ا لله كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة، ومن قال: الحمد لله فمثل ذلك، ومن قال: ا لله أكبر مثل ذلك، ومن قال: لا إله إلا ا لله مثل ذلك، ومن قال:ا لله أكبر، من قبل نفسه كتبت له ثلاثون حسنة، أو حطت عنه ثلاثون خطيئة))(٢).

---

(١) المسند، ٣٨/٣.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الأذكار، باب: في التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير، ١٠/٤، قال البزار: لانعلمه يروي إلا بهذا الإسناد، وأبو صالح الحنفي اسمه: ماهان، ولانعلم روى عنه إلا سنان، وهو عابد ثقة.

قال الهيثمي: رجالها رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٨٧/١٠.

رواه النسائي عن عمرو بن علي، عن ابن مهدي به(١).

٦١٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا إسرائيل عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((إن الله اصطفى من الكلام أربعاً: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله والله أكبر، قال فمن قال: سبحان الله كتب له عشرون حسنة، وحط عنه عشرون سيئة، ومن قال: الله أكبر فمثل ذلك، ومن قال: لا إله إلا الله فمثل ذلك، ومن قال: الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتب له بها ثلاثون حسنة أو حط عنه ثلاثون سيئة))(٢).

(حديث آخر)

٦١٤- رواه البزار: من طريق أبي سنان ضرار بن مرة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ : ((لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وللصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ويقول الله تعالى: الصوم لي وأنا أجزي به(٣).

ثم قال: أبوسنان أحد العباد الثقات ولانعلم روى أبوصالح هذا عن أبي سعيد غير هذين الحديثين واسمه هامان وهو كوفي، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد.

أبو صالح السمان ذكوان المدني

عن أبي سعيد الخدري

٦١٥- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبوبكر عن الأعمش، عن أبي صالح، عن

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، في عمل اليوم والليلة، باب: ذكر ما اصطفى الله جل ثناؤه من الكلام (٢٤٨).

(٢) المسند، ٣/٣٧.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب: فضل الصيام، ٢/٤٨٠؛ والنسائي في سننه، في الصوم، باب: ذكر الإختلاف على أبي صالح في هذا الحديث، ٤/١٦٢؛ والمسند، ٣/٥؛ وأبو يعلى في مسنده، ١/٤٦٩، رقم (١٠٠١)؛ وابن أبي شيبة في المصنف، ٣/٥.

أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يارسول ا لله، لقد سمعت فلاناً وفلاناً يحسنان الثناء يذكران أنك أعطيتهما دينارين، قال: فقال رسول ا لله ﷺ: ((لكن وا لله فلاناً ماهو كذلك، أعطيته من عشرة إلى مائة، فما يقول ذاك، أما وا لله أن أحدكم ليخرج مسئلته من عندي يتأبطها)) يعني تكون تحت إبطه، يعني ناراً، قال عر: يارسول ا لله لم تعطيها إياهم؟ قال: ((فما أصنع؟ يأبون إلا ذلك، ويأبى ا لله لي البخل))(١). تفرد به من هذا الوجه.

٦١٦- حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا ضرار -يعني ابن مرة أبو سنان عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: قال رسول ا لله ﷺ: ((إن ا لله يقول: إن الصوم لي، وأنا أجزي به، وإن للصائم فرحتين: إذا أفطر فرح، وإذا لقي ا لله فرح، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند ا لله من ريح المسك))(٢). يأتي في مسند أبي هريرة.

٦١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد أن محمداً حدث أن ذكوان أبا صالح حدث أن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبدا لله وأبي هريرة أنهم نهوا عن الصرف)) ورفعه رجلان منهم إلى النبي ﷺ (٣)، يأتي.

٦١٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن أشعث، عن محمد بن أبي صالح ذكوان، عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر اثنين من هؤلاء الثلاثة أن النبي ﷺ ((نهى عن الصرف))(٤).

٦١٩- حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب يعني القارئ من القارة، عن سهيل، عن أبيه،

---

(١) المسند، ٤/٣.
(٢) المسند، ٥/٣.
(٣) المسند، ٨/٣.
(٤) المسند، ٨/٣.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا وزناً بوزن، مثلاً بمثل سواء بسواء))، وقال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم))(١). رواه مسلم عن قتيبة به(٢).

٦٢٠- حدثنا هاشم بن القاسم وبهز قالا: حدثنا سليمان، عن حميد عن أبي صالح قال بهز السمان، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إذا صلى أحدكم قال بهز إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع نحره فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان))(٣).

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث حميد به(٤).

٦٢١- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((لاتسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً مابلغ مد أحدهم ولانصيفه))(٥).

رواه الجماعة من طرق عن الأعمش وهو سليمان بن مهران، به، فمن ذلك البخاري عن آدم، عن شعبة به(٦)، ووقع في صحيح مسلم عن أبي بكر، ويحيى بن

---

(١) المسند، ٩/٣.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: الربا، ٣٨/٣.
(٣) المسند، ٣٦/٣.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: يرد المصلي من مر بين يديه، ١٩١/١؛ ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي، ١٨٨/١؛ وأبوداود في الصلاة، باب: مايؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه، ١٨٥/١.
(٥) المسند، ٣٦/٣.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب: فضل أبي بكر الصديق، ١٣٣٧/٣؛ ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب: تحريم سب الصحابة رضي الله عنهما، ١٦٦/٤؛ وأبو داود في سننه، في السنة، باب: النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، ٦٩٥/٥؛ وابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب: ثواب معلم الناس الخير، ٨٧/١.

يحيى، وأبي كريب، ثلاثتهم عن أبي معاوية، عـن الأعمـش، عـن أبـي صـالح، عـن أبـي هريرة بدل أبي سعيد، قال شيخنا وذلك وهم مـنْ مسـلم في حـال كتابتـه لا في حفظـه وقرر ذلك في الأطراف تقريراً حسناً رحمه ا لله[(١)].

٦٢٢- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمن الأصبهـاني قـال: سمعـت ذكـوان يحدث عن أبي سعيد الخـدري قـال: قلـن النسـاء: يارسـول ا لله غلـب عليـك الرجـال فعدنا موعداً، فوعدهن، فقال رسول ا لله ﷺ: ((إيما إمرأة منكن قدمت ثلاثة من ولدها كـانوا لهـا حجاباً مـن النـار)) قـال: قـالت إمـرأة: يارسـول ا لله أنـا قدمـت اثنـين قال: ((واثنين))[(٢)].

رواه البخاري عن آدم، ومسلم بن إبراهيم عن شعبة، ورواه النسائي مـن حديثـه، ورواه البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة، والنسائي من طريـق إسـرائيل، ثلاثتهـم، عن عبدالرحمن بن عبدا لله بن الأصبهاني، قال البخاري وقال شريك: عـن الأصبهـاني، عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه البخـاري ومسـلم، عـن غندر، عن شعبة، عن ابن الأصبهاني، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال شعبة: وسمعت أبا حازم، عن ابي هريرة قال: ((ثلاثة لم يبلغوا الحنث))[(٣)]، وسيأتي من رواية سـهل عـن أبيه، عن أبي هريرة.

---

(١) تحفة الأشراف، ٣/٣٤٣-٣٤٤.

(٢) المسند، ٣/٧٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، عن شريك، في الجنائز، بـاب: فضـل مـن مـات ولـه ولـد فاحتسـبه، ١/٤٢١؛ وفي العلم عـن غنـدر، بـاب: هـل يجعـل لنسـاء يـوم علـى حـده في العلـم؟ ١/٥٠؛ وفي الإعتصام بالكتاب والسنة عن أبو عوانة، باب: تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنسـاء مما علمـه ا لله، ليس براي ولاتمثيل، ٦/٢٦٦٦؛ ومسلم في صحيحه، في البر والصلة، باب: فضـل مـن يمـوت له ولد فيحتسب، ٤/٢٠٥؛ والنسائي في سننه الكبرى، في العلم، باب: هل يجعل العالم للنساء يومـاً على حده في طلب العلم، ٣/٤٥٢.

٦٢٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لايبغض الأنصار رجل يؤمن با لله واليوم ورسوله))[١].

رواه مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي اسامة، كلاهما، عن الأعمش به[٢].

٦٢٤- حدثنا أبومعاوية، ومحمد بن عبيد قالا: حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، يجاء بالموت كأنه كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار، فيقال: ياأهل الجنة هل تعرفون هذا؟ قال: فيشرئبون فينظرون ويقولون: نعم، هذا الموت، قال: فيؤمر به فيذبح، قال: ويقال: ياأهل الجنة خلود لاموت، وياأهل النار خلود لاموت)) قال: ثم قرأ رسول ا لله ﷺ: ﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة﴾[٣]، وأشار بيده، قال محمد ابن عبيد في حديثه ((في غفلة)) قال أهل الدنيا: في غفلة الدنيا، قال محمد بن عبيد في حديثه ((إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يُجاء بالموت كأنه كبش أملح))[٤].

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث الأعمش به[٥].

---

(١) المسند، ٧٢/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي ا لله عنه من الإيمان، وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق، ٣٨/١.

(٣) سورة مريم، آية (٣٩).

(٤) المسند، ٩/٣.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في التفسير، باب: وأنذرهم يوم الحسرة، ١٧٥٩/٤؛ ومسلم في صحيحه، في صفة الجنة، باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، ٢٩٤/٤؛ والترمذي في الجامع، في التفسير، تفسير سورة مريم، ٣١٥/٥؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾، ٢٩٢/٦.

٦٢٥- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ في قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلنَاكُم أُمَةً وَسَطاً﴾، قال «عدلاً»[(١)].

هذا في أثناء الحديث «يجيء بنوح يوم القيامة ...» كما سيأتي

٦٢٦- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في قوله ﴿وَهُم في غَفْلَةٍ﴾[(٢)]، قال: «في الدنيا».

رواه النسائي عن زياد بن أيوب، عن معاوية به[(٣)].

٦٢٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة، عن الأعمش قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة، فقالوا: يارسول الله لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا فأكلناها وأدهنا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «افعلوا» فجاء عمر فقال: يارسول الله إنهم إن فعلوا قل الظهر ولكن ادعهم بفضل أزوادهم، ثم أدع لهم بالبركة لعل الله أن يجعل في ذلك، فدعا رسول الله ﷺ بنطع فبسطه ثم دعاهم بفضل أزوادهم، فجعل الرجل يجيء بكف الذرة والآخر بكف التمر، والآخر بكسرة، حتى اجتمع من ذلك على النطع شيء يسر ثم دعا عليه بالبركة ثم قال لهم: «خذوا في أوعيتكم» قال: فأخذوا في أوعيتهم حتى ماتركوا في العسكر وعاء إلا ملؤوه وأكلوا حتى شبعوا، وفضلت منه فضلة، فقال رسول الله ﷺ: «أشهدوا أن لاإله إلا الله وأني رسول الله، لايلقى الله بها عبد غير شاك، فتحجب عنه الجنة»[(٤)].

وهكذا رواه مسلم عن سهل بن عثمان، وأبي كريب، عن أبي معاوية، عن

---

(١) المسند، ٣/٩، والآية من سورة البقرة، آية (١٤٣).

(٢) سورة مريم، آية (٣٩).

(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى ﴿وأنذرهم يوم الحسرة﴾، ٥/٣٩٣.

(٤) المسند، ٣/١١.

الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وعن أبي هريرة فذكره[١].

٦٢٨- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سليمان بن قرم، عن عبدالرحمن الأصبهاني، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قدم ثلاثة من ولده حجبوه من النار))[٢]. تفرد به.

٦٢٩- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: ((ألا إن أحرم الأيام يومكم هذا، وإن أحرم الشهور شهركم هذا، وإن أحرم البلاد بلدكم هذا، ألا وإن أموالكم ودمائكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، ألا هل بلغت؟)) قالوا: نعم قال:((اللهم أشهد))[٣].

رواه ابن ماجة عن هشام، عن عيسى بن يونس[٤].

٦٣٠- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن جابر قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر، فذكر معناه[٥].

٦٣١- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبوبكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: جاءت إمرأة صفوان بن المعطل إلى النبي ﷺ قالت: إن صفوان يفطرني إذا صمت، ويضربني إذا صليت، ولايصلي الغداة حتى تطلع الشمس، قال: فأرسل إليه فقال: ((ماتقول في هذه)) قال له: قولها يفطرني فإني رجل شاب، وقد نهيتها أن تصومن قال: يومئذ نهى رسول الله ﷺ أن تصوم المرأة إلا بإذن زوجها، قال: وأما

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار، ١/٢٦.

(٢) المسند، ٣/١٤.

(٣) المسند، ٣/٨٠.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله، ٢/١٢٩٧.

(٥) المسند، ٣/٨٠.

قولها إني أضربها على الصلاة فإنها تقرأ بسورتي فتعطلني، قال: ((لو قرأها الناس ماضرك)) قال: وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلعْ الشمس، فإني ثقيل الرأس فأنا من أهل بيت يعرفون بذلك بثقل الرأس قال: ((فإذا قمت فصل))[(١)].

رواه أبوداود، عن عمر بن جرير، عن الأعمش به، ثم قال رواه حماد بن سلمة، عن حميد وثابت، عن أبي المتوكل، عن النبي ﷺ ((نهى النساء أن يصمن إلا بإذن أزواجهن)). وهو طرف من الذي قبله[(٢)].

٦٣٢- حدثنا علي بن عاصم، حدثنا سهيل، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من تبع جنازة فلايجلس حتى توضع))[(٣)].

رواه مسلم عن عمر، عن جرير، عن الأعمش[(٤)].

٦٣٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا الأسود، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((إذا عجل أحدكم أو أقحط فلا يغتسلن))[(٥)]. تفرد به.

٦٣٤- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((لله عز وجل مائة رحمة، فقسم منه جزءً واحداً بين الخلق فبه يتراحم الناس، والوحوش والطير))[(٦)].

رواه ابن ماجة من حديث الأعمش به[(٧)].

---

(١) المسند، ٣/٨٤.
(٢) أخرجه ابوداود في سننه، في الصيام، باب: المرأة تصوم بغير إذن زوجها، ٢/٣٣٠.
(٣) المسند، ٣/٨٥.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب: القيام للجنازة، ٢/٣٧٩.
(٥) المسند، ٣/٩٤.
(٦) المسند، ٣/٥٥.
(٧) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: مايرجى من رحمة ا لله يوم القيامة، ٢/١٤٣٥.

٦٣٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال: «لله مائة رحمة عنده تسعة وتسعون وجعل عندكم واحدة تراحمون بها بين الجن والأنس وبين الخلق، فإذا كان يوم القيامة ضمها إليها»[١].

٦٣٦- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح عن معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: اجتمع أناس من الأنصار فقالوا: آثر علينا غيرنا، فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: «يامعشر الأنصار ألم تكونوا أذلة فأعزكم ا لله» قالوا: صدق ا لله ورسوله، قال: «ألم تكونوا ضلالاً فهداكم ا لله» قالوا: صدق ا لله ورسوله، قال: «ألم تكونوا فقراء فأغناكم ا لله» قالوا: صدق ا لله ورسوله ثم قال: «ألا تجيبوني، ألا تقولون: أتيتنا طريداً فأويناك، وأتيتنا خائفاً فأمناك، ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبقران يعني البقر وتذهبون برسول ا لله ﷺ فتدخلون دوركم لو أن الناس سلكوا وادياً أو شعبة وسلكتم وادياً أو شعبة لسلكت واديكم أو شعبتكم لولا الهجرة لكنت إمرأً من الأنصار وأنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»[٢]. تفرد به من هذا الوجه.

٦٣٧- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: «يجيء النبي يوم القيامة ومعه الرجل، والنبي، ومعه الرجلان، وأكثر من ذلك، فيدعي قومه، فيقال لهم: هل بلغكم هذا؟ فيقولون: لا. قال: فيقال له: هل بلغت قومك؟ فيقول: نعم، فيقال له: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟ فيقولون: نعم، فيقال: وماعلمتم؟ فيقولون: جاءنا نبينا فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا قال: فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً

(١) المسند، ٣/٥٥.
(٢) المسند، ٣/٥٧.

وَسطاً﴾، قال: يقول عدلاً ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيكُم شَهيداً﴾[(١)]»[(٢)].

رواه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث الأعمش به، وأوله «يجيء بنوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت..» الحديث بتمامه[(٣)].

٦٣٨- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ : «إنكم سترون ربكم قالوا: يارسول الله نرى ربنا قال: فقال هل تضارون في رؤية الشمس نصف النهار قالوا: لا، قال: فتضارون في رؤية القمر ليلة البدر قالوا: لا، قال: فإنكم لاتضارون في رؤيته إلا كما لاتضارون في ذلك». قال الأعمش: لاتضارون يقول لاتمارون»[(٤)].

ورواه ابن ماجة، عن أبي كريب، عن عبدالله بن إدريس، عن الأعمش به[(٥)].

٦٣٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ذكوان، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار، فأرسل إليه فخرج ورأسه يقطر، فقال له: «لعلنا أعجبناك» فقال: نعم يارسول الله فقال: « إذا أعجلت أو أقحطت فلاغسل عليك، عليك الوضوء»[(٦)].

(١) سورة البقرة، آية (١٤٣).

(٢) المسند، ٥٨/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الأنبياء، باب: ﴿إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾، ١٢١٥/٣؛ وفي التفسير، تفسير سورة البقرة، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء...﴾، ١٦٣٢/٤؛ وأخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، تفسير سورة البقرة، ٢٠٧/٥؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾، ٢٩٢/٥؛ وابن ماجة في سننه، في الزهد، صفة أمة محمد ﷺ، ١٤٣٢/٢.

(٤) المسند، ١٦/٣.

(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، ٦٣/١.

(٦) المسند، ٢١/٣.

٦٤٠- حدثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن أبي صالح ذكوان، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ أتى منزل رجل من الأنصار فخرج ورأسه يقطر قال: ((لعلنا أعجلناك)) قال: ((إذا اعجلت أو قحطت فليس عليك غسل))(١).

ورواه البخاري عن النضر بن شميل، عن شعبة عنه به، قال: تابعه وهب ولم يقل يحيى وغندر: ((الوضوء))؛ ورواه مسلم وابن ماجة، عن بندار وأبي بكر بن أبي شيبة، زاد مسلم، ومحمد بن المثنى، ثلاثتهم، عن غندر عن شعبة به(٢).

٦٤١- حدثنا عمار بن محمد بن أخت سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ : ((لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين عراض الوجوه كأن أعينهم حدق الجراد، كأن وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق حتى يربطوا خيولهم بالنخل))(٣).

رواه ابن ماجة عن الحسن بن عرفة، عن عمار بن محمد به(٤).

٦٤٢- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((يدعى نوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: ما آتانا من نذير وما آتانا من أحد، قال: فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، قال: وذلك قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾، قال: الوسط: العدل، قال: فيدعون ويشهدون له بالبلاغ، قال: ثم أشهد عليكم))(٥).

---

(١) المسند، ٣/٢٦.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الطهارة، باب: من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، ١/٧٦؛ ومسلم في صحيحه، في الطهارة، باب: إنما الماء من الماء، ١/١٣١؛ وابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: الماء من الماء، ١/١٩٩.
(٣) المسند، ٣/٣١.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: الترك، ٢/١٣٧٢.
(٥) المسند، ٣/٣٢.

هكذا رواه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة من طريق الأعمش به[١].

٦٤٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((يقول الله يوم القيامة: ياآدم قم فابعث بعث النار قال: فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، يارب وما بعث النار، قال: من كل ألف تسع مائة وتسعة وتسعين قال: فحينئذ يشيب المولود ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَاهُم بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ﴾[٢]، قال: فيقولون: فأينا ذلك الواحد؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: ((تسعمائة وتسع وتسعين من يأجوج ومأجوج ومنكم واحد))، قال: فقال الناس: الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: ((أفلا ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة والله إني لأرجوا أن تكونوا ربع أهل الجنة، والله إني لأرجوا أن تكونوا ثلث أهل الجنة، والله إني أرجوا أن تكونوا نصف أهل الجنة)) قال: فكبر الناس فقال رسول الله ﷺ: ((ما أنتم يومئذ في الناس إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض))[٣].

رواه البخاري ومسلم والنسائي من طريق عن الأعمش به من ذلك مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع به[٤].

٦٤٤- حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح قال: قال رسول الله ﷺ: ((أبردوا بالظهر في الحر فإن شدة الحر من فيح جهنم))، هكذا قال:

(١) أخرجه البخاري في التفسير، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً...﴾، ١٦٣٢/٤؛ والترمذي في الجامع، في تفسير سورة البقرة، ٢٠٧/٥؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾، ٢٩٢/٥؛ وابن ماجة في سننه في الزهد، باب: صفة أمة محمد ﷺ، ١٤٣٢/٢.

(٢) سورة الحج، آية (٢).

(٣) المسند، ٣٢/٣.

(٤) أخرجه البخاري في الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، ١٢٢١/٣؛ ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: يقول الله تعالى: أخرج من النار من كل ألف تسعمائة وتسع وتسعين، ٩٥/١؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، سورة الحج، ٤٠٩/٦.

((الأعمش فإنها من فوح جهنم))(١).

٦٤٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، قال: سمعت أبا صالح عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة))(٢).

رواه البخاري من حديث عمر بن حفص بن غياث وسفيان الثوري عن الأعمش به، وقال بعد رواية حفص وتابعه سفيان ويحيى القطان وأبو عوانة، عن الأعمش، ورواه ابن ماجة، عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن الأعمش به(٣).

٦٤٦- حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم))(٤).

٦٤٧- حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري وحدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : ((لاتسافر المرأة سفر ثلاثة أيام فصاعداً إلا مع أبيها أو زوجها أو ذي محرم))(٥).

رواه مسلم عن أبي بكر وأبي كريب، والترمذي عن أحمد بن منيع ثلاثتهم، عن أبي معاوية به. ورواه مسلم عن أبي بكر وأبي سعيد، وابن ماجة، عن علي بن محمد، ثلاثتهم، عن وكيع، ورواه أبوداود عن عثمان، وهناد، كلاهما، عن أبي معاوية،

---

(١) المسند، ٣/٥٢.
(٢) المسند، ٣/٥٣.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الصلاة، باب: الإبراد في الظهر في شدة الحر، ١/١٨٩؛ وفي بدء الخلق، باب: صفة النار أنها مخلوقة، ٣/١١٩٠؛ وابن ماجة في سننة في الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر، ١/٢٢٢.
(٤) المسند، ٣/٥٩.
(٥) المسند، ٣/٥٤.

ووكيع، عن الأعمش به. وقال الترمذي: حسن صحيح[١].

(حديث آخر)

٦٤٨- رواه مسلم في صفة النار عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((احتجت الجنة والنار...، الحديث[٢].

٦٤٩- وحديثه عنه ((إذا تثائب أحدكم ...))[٣]. الحديث يأتي في ترجمة عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه.

(حديث آخر)

٦٥٠- رواه الترمذي - في الزهد - من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة مرفوعاً في قوله: ﴿وَقُرآنَ الفَجرِ إِنَّ قُرآنَ الفَجرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾[٤]، قال: ((تشهد ملائكة الليل، وملائكة النهار)).

قال: حسن صحيح[٥].

(حديث آخر)

٦٥١- رواه الترمذي، عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في المناسك، باب: سفر المرأة مع محرم للحج وغيره، ٥٩٥/٢؛ والترمذي في الجامع، في الرضاع، باب: كراهية أن تسافر المرأة وحدها، ٤٧٢/٣؛ وأبوداود في سننه، في المناسك، باب: المرأة تحج بغير محرم، ١٤٠/٢؛ وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب: المرأة تحج بغير ولي، ٩٦٧/٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في صفة الجنة، باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، ٢٩٤/٤.

(٣) المسند (٣٧).

(٤) سورة الإسراء، آية (٧٨).

(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، في تفسير سورة الإسراء، ٣٠٢/٥.

صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة مرفوعاً «إن لله ملائكة سياحين في الأرض فضلاً عن كتاب الناس، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا: هلموا إلى بغيتكم، فيجيئون فيحفون بهم إلى سماء الدنيا فيقول الله وهو أعلم: على أي شيء تركتم عبادي يعملون؟ فيقولون: تركناهم يحمدونك، ويمجدونك، ويذكرونك فيقول: فهل رأوني؟ فيقولون: لا. فيقول: فكيف لو رأوني؟ فيقولون: لو رأوك لكانوا أشد لك تحميداً وتمجيداً...»، وذكر الحديث بتمامه. وقال الترمذي: حسن صحيح[1].

٦٥٢- وحديثه «من نَفَسَ عن مسلم كربة» في ترجمة الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

(حديث آخر)

٦٤٣- رواه النسائي، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد مرفوعاً، وموقوفاً «مامن قوم يجلسون مجلساً لايذكرون الله فيه إلا كانت عليهم حسرة يوم القيامة، وإن دخلوا الجنة» رواه غير واحد عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة[2]. كما سيأتي.

(حديث آخر)

٦٥٤- رواه ابن ماجة، والبزار، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه ديناً كان عليه، فاشتد عليه حتى قال له: أحرج عليك إلا قضيتني. فانتهره أصحابه وقالوا: ويحك! تدري من تكلم؟ قال: إني أطلب حقي، فقال النبي ﷺ: «هلا مع صاحب الحق كنتم»؟. ثم أرسل إلى خولة بنت

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الدعوات، باب: ماجاء في أن لله ملائكة سياحين في الأرض، ٥٧٩/٥.

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من رواية أبي سعيد الخدري في باب: من جلس مجلساً لم يذكر الله تعالى فيه، (١٣٦)، رقم (٤١٢-٤١٣).

قيس فقال لها: ((إن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك)) فقالت: نعم بـأبي أنت يارسول ا لله قال: فأقرضته فقضى الأعرابي وأطعمه فقال: أوفيت أوفى ا لله لـك. فقال رسول ا لله ﷺ: ((أولئك خيار الناس إنه لا قدست أمة لا أخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع))(١).

(حديث آخر)

٦٥٥- رواه مسلم والنسائي من طريق ضرار بن مرة، عـن أبـي صـالح، عـن أبـي سعيد وأبـي هريـرة، عـن النـبي ﷺ يقـول ا لله تعـالى: ((الصـوم لي، وأنـا أجـزى بـه)). الحديث.

ولم يذكر النسائي أبا هريرة، وقد رواه الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة وحده(٢).

- وحديث : عبدالحميد بن سهيل، عن أبي صالح، عن أبي سعيد في قصـة خيـبر، يأتي في ترجمة سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد.

(حديث آخر)

٦٥٦- رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة من طريق عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي سعيد أنه قال: الدرهم بالدرهم، والدينار بالدينار ولافضـل بينهمـا، وفيه حديث ابن عباس، عن أبي أسامة: ((لاربا إلا في النسيئة))(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصدقات، باب: لصاحب الحق سلطان، ٨١٠/٢؛ والبزار: كشف الأستار في الإمارة، باب: أخذ الحق للضعيف من القوي، ٢٣٥/٢.

(٢) أخرجـه مسلم في صحيحـه، في الصـوم، بـاب: فضـل الصيـام، ٤٨٠/٢؛ والنسـائي في سـننه، في الصوم، باب: ذكر الإختلاف على أبي صالح في هذا الحديث، ١٦٢/٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في البيوع، باب: بيـع الدينـار بالدينـار نسـاءً، ٧٦٢/٢؛ ومسـلم في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، ٤٤/٣؛ والنسائي في سننه، في البيوع، بـاب: بيـع الفضة بالذهب، وبيع الذهب بالفضة، ٢٨١/٧؛ وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: من قـال لاربا إلا في النسيئة، ٧٥٨/٢.

(حديث آخر)

٦٥٧- من رواية: ذكوان أبي صالح السمانّ، عن أبي سعيد الخدري قال: البزار حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «اجتمع آدم وموسى، فقال موسى لآدم: أنت آدم الذي خلقك ا لله بيده، ونفخ فيك من روحه -أحسبه- قال: وأمر الملائكة سجدوا لك- أخرجت ذريتك من الجنة، قال: فتجده علي مكتوباً؟ قال: نعم فحج آدم موسى ثم قال: كذا قال أبومعاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، وقد رواه سليمان التميمي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[(١)].

٦٥٨- حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن أسد، عن الفضل بن موسى، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بنحو من حديث أبي معاوية[(٢)].

(حديث آخر)

٦٥٩- قال البزار: حدثنا عبدالإله علاء بن واصل، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا أبو إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد أنه قال: ماكنا نعرف المنافقين على عهد رسول ا لله ﷺ إلا ببغضهم لعلي رضي ا لله عنه[(٣)].

ثم قال: تفرد به أبو إسرائيل وقد تكلم فيه بعض أهل العلم وحدث عنه الثوري وغيره، قلت وقد قال بعض أئمة الجرح والتعديل لقد منّ ا لله على الناس بسوء حفظ أبي إسرائيل.

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في القدر، باب: احتج آدم وموسى، ٣/٢٢-٢٣، رقم (٢١٤٨).

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار في القدر، باب: احتج آدم وموسى، ٣/٢٢، رقم (٢١٤٧).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وعن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد في المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي ا لله عنه، ٥/٦٣٥؛ وأخرجه البزار من رواية جابر بن عبدا لله: كشف الأستار في علامات النبوة، مناقب علي بن أبي طالب، باب: في من يبغضه، ٣/١٩٩.
وذكره الهيثمي من رواية جابر وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبزار بأسانيد كلها ضعيفة.

(حديث آخر)

٦٦٠- قال البزار في مسنده: حدثنا محمد بن الهدادي، حدثنا أحمد بن عبدا لله بن يونس، حدثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولايسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن))(١).

٦٦١- قال: وحدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبوأسامة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((هلك المكثرون، قالوا: إلا من؟ قال هلك المكثرون، قالوا إلا من؟ حتى خفنا أن تكون قد وجبت، قال: إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وقليل ماهم))(٢).

٦٦٢- ومن حديث: محمد بن أبي عبيدة عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد مرفوعاً ((بينما رجل في حلة يتبختر فيها، إذ خسق ا لله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة))(٣).

٦٦٣- ومن حديث: يزيد بن عبدالعزيز، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد مرفوعاً ((لاحسد إلا في اثنتين ...)) الحديث(٤).

٦٦٤- حدثنا سلمان بن سيف الحراني، حدثنا محاضر بن المورع، حدثنا الأجلح عن حبيب بن أبي ثابت أنه سمع الضحاك المشرقي يحدثهم ومعه سعيد بن جبير وميمون أبي شيب، وأبو البختري، وأبو صالح وذر الهمداني، والحسن العربي: أنه سمع من أبي

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الإيمان، باب: لايزني الزاني وهو مؤمن، ٧٤/١، قال البزار: لانعلم رواه بهذا الإسناد إلا أبو بكر بن عياش.

(٢) أخرجه ابن ماجة مختصراً في سننه في الزهد، في المكثرين، ١٣٨٤/٢، المسند من رواية الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، ٣١/٣، ٥٢؛ ومسند أبو يعلى، ٢٨/٢، رقم(١٠٧٨). وقال الهيثمي: وفيه عطية بن سعيد، وفيه كلام وقد وثق. مجمع الزوائد، ١٢٠/٣.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في اللباس، باب: في جر الإزارة، ٣٦٤/٣.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ٢٨/٢، رقم (١٠٨٠).

سعيد عن رسول الله ﷺ «في قوم يخرجون من هذه الأمة ذكر من صلاتهم، وزكاتهم وصومهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لايجاوز إيمانهم تراقيهم، يقاتلهم أقرب الناس إلى الحق»(١).

٦٦٥- ومن حديث حميد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد مرفوعاً «إذا كان أحدكم يصلي فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليمنعه فإن أبي فليقاتله فإنه شيطان»(٢).

أبو الصديق الناجي بكر بن عمرو ويقال ابن قيس البصري عن أبي سعيد

٦٦٦- حدثنا هشيم، حدثنا منصور يعني بن زاذان، عن الوليد بن مسلم، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر قال فحزرنا قيامه في الظهرة في الركعتين الأولين قدر قرأة ثلاثين آية، قد قرأ سورة تنزيل السجدة، قال وحزرنا قيامه في الآخرتين على النصف من ذلك، وحزرنا قيامه في العصر في الركعتين الأوليتين على النصف من ذلك، وحزرنا قيامه في الآخرتين على النصف من ذلك(٣).

رواه مسلم عن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وأبو داود عن النقيلي والنسائي، عن يعقوب بن إبراهيم، كلهم عن هشيم. ورواه مسلم أيضاً عن شيبان بن فروخ، عن أبي معاوية كلاهما عن منصور به، ورواه ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن منصور وهو ابن زاذان عن الوليد بن بشر، عن أبي المتوكل، عن ابي سعيد كما سيأتي(٤).

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الخصائص، باب: ذكر قول النبي ﷺ: تمرق مارقة من الناس سيلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق، ١٥٨/٥.
(٢) المسند، ٣٦/٣.
(٣) المسند، ٢/٣.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: القراءة في الظهر والعصر، ١٧١/١؛ وأبوداود في سننه، في الصلاة، باب: تخفيف الآخرين، ٢١٣/١؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: عدد صلاة العصر في الحضر، ٢٣٧/١.

٦٦٧- حدثنا علي بن عبدا لله، حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن عامر الأحول، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدري أن نبي ا لله ﷺ قال: ((إذا اشتهى المؤمن الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة واحدة كما يشتهي))[١].

رواه الترمذي وابن ماجة عن بندار، عن معاذ بن هشام به، وقال الترمذي: حسن غريب[٢].

٦٦٨- حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يخلص المؤمن يوم القيامة من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص بعضهم من بعض مظالم كانت منهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقرا أذن لهم في دخول الجنة فو الذي نفسي بيده لأحدهم أهدى لمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا))[٣]. تفرد به من هذا الوجه.

٦٦٩- حدثنا أبوالنضر، حدثنا أبو معاوية شيبان، عن مطر بن طهمان، عن الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتقوم الساعة حتى يملك رجل من أهل بيتي أجلى أقنى بملء الأرض عدلاً كما ملئت قبله ظلماً يكون سبع سنين))[٤]، يأتي.

٦٧٠- حدثنا حسين، حدثنا شيبان عن قتادة وحدث عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن ابن أخي قد عرب بطنه فقال: ((إسق ابن أخيك عسلاً)) قال: فسقاه فلم يزده إلا شدة، فرجع إلى النبي ﷺ ثلاث مرات فقال النبي ﷺ: ((في الثالثة إسق ابن أخيك عسلاً فإن ا لله قد صدق وكذب

---

(١) المسند، ٩/٣.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: ماجاء في ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة، ٦٩٥/٤؛ وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: صفة الجنة، ١٤٤٧/٢.

(٣) المسند، ١٣/٣.

(٤) المسند، ١٧/٣.

بطن أخيك)) قال: فسقاه فعافاه ا لله عز وجل[١].

رواه النسائي عن محمد بن عبدا لله المخرمي، عن يونس، عن محمد بن سفيان، عن قتادة به[٢].

وسيأتي من رواية قتادة عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد به.

٦٧١- حدثنا يزيد، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: لا أحدثكم إلا ماسمعته من رسول ا لله ﷺ سمعته أذناي، ووعاه قلبي ((أن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً ثم عرضت له التوبة فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدل على رجل فأتاه فقال: إني قتلت تسعة وتسعين نفساً فهل لي من توبة قال: بعد قتل تسعة وتسعين نفساً قال: فانتضى سيفه فقتله به فأكمل به المائة، ثم عرضت له التوبة فسأل عن أهل الأرض فدل على رجل فأتاه فقال: إني قتلت مائة نفس فهل لي من توبة قال: ومن يحول بينك وبين التوبة أخرج من القرية الخبيثة التي أنت فيها إلى القرية الصالحة قرية كذا وكذا فأعبد ربك فيها قال: فخرج يريد القرية الصالحة فعرض له أجله في الطريق قال: فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، قال إبليس: أنا أولى به إنه لم يعصني ساعة قط فقالت ملائكة الرحمن: إنه خرج تائباً)) قال همام: فحدثني حميد الطويل عن بكر بن عبدا لله المزني، عن أبي رافع قال: ((فبعث ا لله ملكاً فاختصموا إليه)) ثم رجع إلى حديث قتادة قال فقال: ((انظروا أي القريتين كان أقرب إليه فألحقوه بأهلها))، قال قتادة: فحدثنا الحسن قال: ((لما عرف الموت احتقز بنفسه فقرب ا لله منه القرية الصالحة وباعد ا لله منه القرية الخبيثة فألحقوه بأهل القرية الصالحة))[٣].

---

(١) المسند، ١٩/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، باب: ماذكر في العسل، ١٦٢/٤.
(٣) المسند، ٢٠/٣.

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون به، وأخرجاه الشيخان عن بندار، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة به[(١)].

٦٧٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت زيداً أبا الحواري قال: سمعت أبا الصديق يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: خشينا أن يكون بعد نبينا حدث فسألنا النبي ﷺ قال: «يخرج المهدي في أمتي خمساً أو سبعاً أو تسعاً -زيد الشاك- قال: فقلنا أي شيء؟ قال: «سنين» ثم قال: «يرسل السماء عليهم مدراراً، ولا تدخر الأرض من نباتها شيئاً، ويكون المال كدوساً» قال: «يجيء الرجل إليه فيقول: يامهدي أعطني أعطني» قال: فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمل[(٢)].

رواه الترمذي في الفتن عن بندار، عن غندر به، ورواه ابن ماجة من وجه آخر عن زيد العمي به بمعناه[(٣)].

٦٧٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن زيد أبي الحواري قال: سمعت أبا الصديق يحدثني عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ[(٤)].

رواه النسائي من حديث شعبة[(٥)].

٦٧٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن زيد أبي الحواري قال: سمعت أبا الصديق يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نتمتع على رسول الله ﷺ بالثوب[(٦)].

تفرد به.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في الأنبياء، ٣/١٢٨٠؛ ومسلم في صحيحه، في التوبة، باب: قبول التوبة للقاتل وإن كثر قتله، ٤/٢٥٦؛ وابن ماجة في سننه، في الديات، باب: هل لقاتل مؤمن توبة؟ ٢/٨٧٤.

(٢) المسند، ٣/٢١.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الفتن، باب: ماجاء في المهدي، ٤/٥٠٦؛ وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: خروج المهدي، ٢/١٣٦٦.

(٤) المسند، ٣/٢٢.

(٥) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في العتق، باب: في أم الولد، ٣/١٩٩.

(٦) المسند، ٣/٢٢؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في النكاح، باب: نكاح المتعة، ٢/١٦٧، قال البزار: إنما كان الإذن في المتعة ساعة أذن رسول الله ﷺ ثم نهى عنها، وحرمها إلى يوم القيامة. قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، ٤/٢٦٤.

٦٧٥- حدثنا ابن نمير، حدثنا موسى يعني الجهني قال: سمعت زيد العمي قال: حدثنا أبوالصديق الناجي قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يكون في أمتي المهدي إن طال عمره أو قصر عمره عاش سبع سنين أو ثمان سنين أو تسع سنين يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وتخرج الأرض نباتها، وتمطر السماء قطرها))(١).

٦٧٦- حدثنا وكيع، حدثنا مسعر عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ أتى برجل - فقال: مسعر أظنه قال: في شراب - فضربه النبي ﷺ بنعلين أربعين(٢).

رواه الترمذي عن سفيان، عن وكيع، عن أبيه وقال حسن، ورواه النسائي من حديث مسعر به(٣).

٦٧٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاتقوم الساعة حتى تمتلئ الأرض ظلماً وعدواناً)) قال: ((ثم يخرج من عترتي أو من أهل بيتي من يملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً))(٤).

٦٧٨- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا جعفر عن المعلي بن زياد، حدثنا العلاء بن بشير، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أبشركم بالمهدي يبعث في امتي على اختلاف من الناس وزلازل فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً يرضى عنه ساكن السماء وساكن الرض، يقسم المال صحاحاً)) فقال له رجل ماصحاحاً؟ قال: ((بالسوية بين الناس)) قال: ((ويملأ ا لله قلوب أمة محمد

(١) المسند، ٣/٢٦.
(٢) المسند، ٣/٣٢.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الحدود، باب: ماجاء في حد السكران، ٤/٤٧؛ والنسائي في سننه الكبرى، في حد الخمر، باب: إقامة الحد على النشوان من النبيذ، ٣/٢٥٤.
(٤) المسند، ٣/٣٦.

ﷺ غناً ويسعهم عدله حتى يأمر منادياً فينادي يقول: من له في مال حاجة فما يقوم من الناس إلا رجل واحد فيقول: أنا فيقول: إئت السّادن يعني الخازن فقيل له أن المهدي يأمرك أن تعطيني مالاً فيقول له احث حتى إذا جعله في حجره وأبرزه ندم فيقول كنت أجشع أمة محمد نفساً أو عجر عني ماوسعهم قال: فيرده فلايقبل منه فيقال له: إنا لانأخذ شيئاً أعطيناه فيكون كذلك سبع سنين أو ثمان سنين أو تسع سنين ثم لاخير في العيش بعده» أو قال: «ثم لاخير في الحياة بعده»(١). هذا سياق حسن.

وفي الترمذي وابن ماجة من حديث زيد العمي، عن أبي الصديق نحوه(٢) كما تقدم.

٦٧٩- حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا المعلى بن زياد قال: حدثني العلاء رجل من مزينة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري أنهم كانوا جلوساً يقرءون القرآن ويدعون قال: فخرج عليهم النبي ﷺ قال: فلما رايناه سكتنا فقال: «أليس كنتم تصنعون كذا وكذا» قلنا: نعم، قال: «اصنعوا ماكنتم تصنعون» وجلس معنا وقال: «أبشروا صعاليك المهاجرين بالفوز يوم القيامة على الأغنياء بخمس مائة» أحسبه قال: «سنة»(٣)، ورواه أبوداود من حديث المعلى بن زياد(٤).

٦٨٠- حدثنا زيد بن الحباب، حدثني جعفر بن سليمان، حدثنا المعلى بن زياد عن العلاء بن بشير المزني، وكان بكاء عند الذكر وكان شجاعاً عند اللقاء، عن ابي الصديق الناجي، عن أبي سعيد مثله(٥)، وزاد فيه فيندم فيأتي به السادن فيقول له: إنا لانقبل شيئاً أعطيناه(٦).

---

(١) المسند، ٣٧/٣.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في الفتن، باب: ماجاء في المهدي وعطائه، ٥٠٦/٤؛ وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب: خروج المهدي، ١٣٦٦/٢.

(٣) المسند، ٩٦/٣.

(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في العلم، باب: في القصص، ٣٢٣/٣.

(٥) أي مثل حديث عبدالرزاق الذي ورد قبل الحديث السابق.

(٦) المسند، ٥٢/٣.

٦٨١- حدثنا يسار، حدثنا جعفر، حدثنا المعلى بن زياد، حدثنا العلاء بن بشير المزني -وكان وا لله ماعلمت شجاعاً عند اللقاء بكاء عند الذكر- عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: كنت في حلقة من الأنصار إن بعضنا ليستتر ببعض من العري وقارئ لنا يقرأ علينا فنحن نستمع إلى كتاب ا لله إذ وقف علينا رسول ا لله ﷺ وقعد فينا ليعد نفسه معهم فكف القارئ فقال: ((ماكنتم تقولون)) قلنا: يارسول ا لله كان قارئ لنا يقرؤ علينا كتاب ا لله فقال رسول ا لله ﷺ: بيده وحلق بها يومي‌ء إليهم أن تحلقوا فاستدارت الحلقة قال: فما رأيت رسول ا لله ﷺ عرف واحد منهم غيري قال: فقال: ((أبشروا يامعشر الصعاليك تدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم وذلك خمسمائة عام))(١).

٦٨٢- وحديثه عن أبي سعيد: ((في الذي يمس أهله ثم يريد أن يعود...)) الحديث رواه النسائي من طريق عاصم الأحول عنه، ثم قال وهذا خطأ والصواب أنه من رواية عاصم عن أبي المتوكل(٢). كما سيأتي.

(حديث آخر)

٦٨٣- قال البزار: حدثنا محمد بن المتنبي، حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي، حدثنا حماد بن سلمة وأبان بن أبي عياش، عن أبي الصديق، حدثنا سليمان بن سيف الحراني، حدثنا أبوجعفر العقيلي، حدثنا زهير بن معاوية، عن محمد بن جحادة، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((إن لله عتقاء في كل يوم وليلة من شهر رمضان، وإن لكل مسلم في كل يوم وليلة دعوة مستجابة))(٣).

---

(١) المسند، ٦٣/٣.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في عشرة النساء، باب: ماعلى من أتى المرأة، ثم اراد أن يعود، ٣٢٩/٥.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصيام، باب: فضل شهر رمضان، ٤٥٧/١؛ قال الهيثمي: وفيه إبان بن عياش، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١٤٣/٣.

(حديث آخر)

٦٨٤- قال البزار: حدثنا أحمد بن ثابت، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، قال سألنا أبا سعيد الخدري عن الصلاة على الجنازة فقال: كنا نقول اللهم أنت ربنا وربه خلقته ورزقته وأحييته وكفلته، فأغفر لنا وله، ولاتحرمنا أجره، ولاتضلنا بعده[1].

أبو العالية رفيع، تقدم

أبو عبدالرحمن الحبلي واسمه عبدالله بن يزيد عن أبي سعيد

٦٨٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن أبي سعيد الخدري قال: أخذ رسول ا لله ﷺ بيدي فقال: ((ياأبا سعيد ثلاثة من قالهن دخلن الجنة)) قلت: ماهن يارسول ا لله قال: ((من رضي با لله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً)) ثم قال: ((يا أبا سعيد والرابعة لها من الفضل كما بين السماء والأرض وهي الجهاد في سبيل ا لله))[2].

ورواه مسلم عن سعيد بن منصور، عن ابن وهب، عن أبي هاني الخولاني عنه بنحوه؛ ورواه النسائي عن يونس والحارث بن مسكين، عن ابن وهب به، وتقدم من رواية عمرو بن مالك، عن أبي سعيد[3].

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار في الجنائز، باب: مايقول في الصلاة على الميت، ١/٣٨٧؛ قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار. مجمع الزوائد، ٣/٣٣.

(٢) المسند، ٣/١٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بالتيسير وترك التنفير، ٣/١٣٠؛ والنسائي في سننه، في الجهاد، باب: درجة المجاهد في سبيل ا لله عز وجل، ٦/١٩.

أبو علقمة الهاشمي

عن أبي سعيد

٦٨٦- حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة، عن أبي سعيد الخدري أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج من أهل الشرك فكان أناس من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتاثموا من غشيانهن قال: فنزلت هذه الآية في ذلك ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[١].

٦٨٧- حدثنا بهز وعفان قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة عن أبي الخليل، عن ابي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد فذكر مثله[٢].

زاد مسلم عن يحيى بن حبيب بن عربي، عن خالد بن الحارث، عن شعبة، مرة ذكر فيه أبا علقمة أبي الخليل، عن أبي سعيد نفسه[٣].

أبو علي الجنبي عمرو بن مالك، تقدم

أبو عمرو الندبي بشر بن حرب، تقدم

أبو العلانية مسلم، تقدم

أبو عيسى الأسواري، عنه

وهو: مجهول لم يرو عنه غير قتادة.

٦٨- حدثنا يحي عن شعبة، عن قتادة، عن أبي عيسى، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ ((نهى عن الشرب قائماً)).

---

(١) المسند، ٨٤/٣؛ والآية من سورة النساء، رقم (٢٤).

(٢) المسند، ٨٤/٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب: جواز وطئ المسبية بعد الإستبراء وإن كان لها زوج إنفسخ نكاحها بالسبي، ٦٦٠/٢.

رواه مسلم عن زهير بن حرب ويحيى بن المثنى ومحمد بن يسار ثلاثتهم عن يحيى ابن سعيد، عن شعبة. رواه مسلم أيضاً، عن هدبةَ عن همام، كلاهما، عن قتادة، عن أبي عيسى، عن أبي سعيد به[١].

٦٨٩- حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن النبيﷺ ((نهى عن الشرب قائماً)) فقلت فالأكل قال: ذلك أشد[٢].

٦٩٠- حدثنا وكيع، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري قال: ((زجر النبي ﷺ أن يشرب الرجل قائماً))[٣].

٦٩١- حدثنا يحيى عن المثنى، حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((عودوا المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة))[٤].

أبو المتوكل الناجي بن داود

عن أبي سعيد

٦٩٣- حدثنا هشيم، حدثنا أبو بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري: أن ناساً من أصحاب رسول ا لله ﷺ كانوا في سفرٍ فمروا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، فعرض لإنسان منهم في عقله أو لدغ، قال: فقالوا لأصحاب رسول ا لله ﷺ : هل فيكم من راق، فقال رجل منهم: نعم فأتى صاحبهم فرقاه بفاتحة الكتاب فبرأ، فأعطى قطيعاً من غنم، فأبى أن يقبل حتى أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له وقال: يارسول ا لله والذي بعثك بالحق مارقيته إلا بفاتحة الكتاب قال:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب: كراهية الشرب قائماً، ٢٨٧/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب: كراهية الشرب قائماً، ٢٨٧/٣.

(٣) المسند، ٣٢/٣.

(٤) المسند، ٣١/٣.

فضحك وقال: ((مايدريك أنها رقية)) قال: ثم قال: ((خذوا وأضربوا لي سهم معكم))[(١)].

رواه الجماعة من طرق عن أبي بشر، من ذلك مسلم عن يحيى بن يحيى، وابن ماجة، عن أبي كريب، كلاهما، عن هشيم به.

وقال الترمذي: صحيح، وهذا أصح من رواية الأعمش، عن أبي بشر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد[(٢)].

٦٩٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سعيد -يعني ابن أبي عروبة- به، قال: حدثني سليمان الناجي عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ صلى بأصحابه ثم جاء رجل فقال نبي ا لله ﷺ ((من يتجر على هذا أو يتصدق على هذا فيصلي معه))، فصلى معه رجل))[(٣)].

رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، والترمذي عن هناد، عن عبده بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن سليمان الأسود الناجي به[(٤)].

٦٩٥- حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد يعني، عن النبي ﷺ قال: ((يتوضأ يعني إذا جامع وأراد أن يعود))[(٥)].

---

(١) المسند، ٢/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في الإجارة، باب: مايعطى في الرقية، ٧٩٥/٢؛ وفي الطب، باب: النفث في الرقية، عن موسى بن إسماعيل، ٢١٦٩/٥؛ ومسلم في صحيحه، في الطب، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، ١٩/٤؛ وأبوداود في سننه، في الطب، باب: كيف الرقي، ١٥/١؛ والترمذي في الجامع، في الطب، باب: أخذ الأجر على التعويذ، ٣٩٨/٤؛ وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: أجر الرقي، ٧٢٩/١؛ والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب: مايقول على الملدوغ(٢٩٧)، رقم (١٠٣٧).

(٣) المسند، ٥/٣.

(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: الجمع بالمسجد مرتين، ١٥٧/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة، ٤٢٧/١.

(٥) المسند، ٧/٣.

قال سفيان: أبو سعيد أدرك الحرة.

ورواه مسلم والأربعة من حديث: عاصم وسليمان الأحول به.

«إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود فليتوضأ»، وفي رواية «وضوءه للصلاة» ومن ذلك النسائي عن الحسين بن حريث، عن سفيان بن عيينة به(١).

٦٩٦- حدثنا حسين -في تفسير شيبان- عن قتادة قال: حدثنا أبوالمتوكل، عن قتادة، حدثنا أبوالمتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «يخلص المؤمنون من النار...»، فذكر الحديث(٢).

رواه البخاري من طرق عن قتادة به «إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتعاقبون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذ هذبوا ونقوا أُذن في دخول الجنة»(٣).

٦٩٧- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا علي بن علي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ غرز بين يديه غرزاً ثم غرز إلى جنبه آخر، ثم غرز الثالث، فأبعده، قال: «هل تدرون ماهذا» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «هذا الإنسان وهذا اجله وهذا أمله يتعاطى الأمل يختلجه دون ذلك»(٤). تفرد به.

٦٩٨- حدثنا أبوعامر، حدثنا علي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «مامن مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطهارة، باب: جواز نوم الجنب وإستحباب الوضوء له وغسل الفرج، ١١٩/١؛ وأبو داود في الطهارة، باب: الوضوء لمن أراد أن يعود، ٥٦/١؛ والترمذي في الجامع، في الطهارة، باب: ماجاء إذا أراد أن يعود توضا، ٢٦١/١؛ والنسائي في سننه، في الطهارة، باب: الجنب إذا أراد أن يعود، ١٤٢/١؛ وابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: الجنب إذا أراد أن يعود توضأ، ١٩٣/١.

(٢) المسند، ١٣/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في المظالم، باب: قصاص المظالم، ٨٦١/٢.

(٤) المسند، ١٧/٣.

ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يؤخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها)) قالوا إذاً نكثر قال: ((ا لله أكثر))(١).

٦٩٩- حدثنا يزيد، حدثنا شعبة عن قتادة، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى رسول ا لله ﷺ فقال: يارسول ا لله إن أخي استطلق بطنه قال: ((إسقه عسلاً)) فذهب، ثم جاء فقال: قد سقيته فلم يزده إلا إستطلاقاً فقال: ((إسقه عسلاً)) فذهب ثم جاء فقال: قد سقيته فلم يزده إلا إستطلاقاً فقال: ((إسقه عسلاً)) فقال: فذهب ثم جاء فقال: قد سقيته يزده إلا استطلاقاً فقال في الرابعة: ((اسقه عسلاً)) فقال: أظنه قال: فسقاه فبرأ فقال رسول ا لله ﷺ : ((صدق ا لله وكذب بطن أخيك))(٢).

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث شعبة وأخرجه البخاري من حديث سعيد بن أبي عروبة، كلاهما، عن قتادة وتقدم من رواية قتادة عن أبي سعيد به(٣).

٧٠٠- حدثنا محاصر بن المورع، حدثنا عاصم بن سليمان، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ قال: ((إذا غشي أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة))(٤).

٧٠١- حدثنا وكيع، حدثني إسماعيل بن مسلم العبدي، حدثنا أبو المتوكل عن أبي

---

(١) المسند، ١٨/٣؛ والبزار، كشف الأستار في الأذكار، باب: دعاء المسلم، ٤٠/٤.
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبويعلى بنحوه، والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد وأبو يعلى وأحد إسنادي البزار رجال الصحيح، غير علي بن علي الرفاعي، وهو ثقة؛ مجمع الزوائد، ١٤٨/١٠.

(٢) المسند، ١٩/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في الطب، باب: الدواء بالعسل، ٢١٥٢/٥؛ وباب: دواء المبطون، ٢١٦١/٥؛ ومسلم في صحيحه، في الطب، باب: التداوي بسقي العسل، ٢٥/٤؛ والترمذي في الجامع، في الطب، باب: ماجاء في التداوي بالعسل، ٤٠٩/٤.

(٤) المسند، ٢٨/٣.

سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((يخرج الناس من النار بعدما احترقوا وصاروا فحماً، فيدخلون الجنة فينبتون كما ينبت الغثاء في حميل السيل))[١]. تفرد به.

٧٠٢- حدثنا روح، حدثنا سليمان بن علي، حدثنا أبوالمتوكل الناجي، حدثنا أبوسعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال له رجل من القوم: أما بينك وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد قال: لا وا لله مابيني وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد قال: ((الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، سواء بسواء، من زاد أو ازداد فقد أربى الآخذ والمعطي سواء))[٢].

رواه مسلم والنسائي، من حديث سليمان بن علي الربعي، زاد مسلم وإسماعيل بن مسلم، كلاهما، عن أبي المتوكل به[٣].

٧٠٣- حدثنا محمد بن الحسن بن أنس، حدثنا جعفر -يعني ابن سليمان- عن علي بن علي اليشكري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول ا لله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولاإله غيرك ثم يقول: لاإله إلا ا لله ثلاثاً، ثم يقول: أعوذ با لله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ثم يقول: ا لله أكبر ثلاثاً، ثم يقول: أعوذ با لله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه))[٤].

رواه الأربعة من حديث جعفر بن سليمان به، وقال أبوداود: ويقولون الوهم من جعفر، وإنما هو عن علي بن علي، عن الحسن، وقال الترمذي: وهو أشهر حديث في هذا الباب[٥].

---

(١) المسند، ٣/٤٨.
(٢) المسند، ٣/٤٩.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، ٣/٤٠؛ والنسائي في سننه، في البيوع، باب: بيع الشعير بالشعير، ٧/٢٧٧.
(٤) المسند، ٣/٥٠.
(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: من رأى الإستفتاح بسبحانك اللهم، ١/٢٠٦؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: مايقول عند إفتتاح الصلاة، ٢/٩؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: نوع آخر من الذكر بين إفتتاح الصلاة وبين القراءة، ٢/١٣٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: إفتتاح الصلاة، ١/٢٦٤.

٧٠٤- حدثنا إبراهيم -هو ابن خالد- حدثنا رباح بن معمر، عن قتادة في قوله: ﴿وَنَزَعنَا مَافي صُدُورِهِم مِن غِلٍ﴾[(١)]، حدثنا أبوالمتوكل، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص بعضهم من بعض))[(٢)].

٧٠٥- حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((يخلص المؤمنون يوم القيامة من النار، فيخرجون فيجلسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا وانقوا أُذن لهم في دخول الجنة، فو الذي نفسي بيده لأحدهم أهدى لمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا))[(٣)]، وهكذا رواه البخاري من غير وجه عن قتادة[(٤)].

٧٠٦- حدثنا روح، حدثنا المثنى القصير، حدثنا أبوالمتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى نبي ا لله ﷺ عن الشرب في الحنتمة والدباء والنقير))[(٥)].

رواه مسلم وابن ماجة، عن نصر بن علي، عن أبيه، والنسائي عن سويد، عن ابن المبارك، كلاهما، عن المثنى بن سعيد[(٦)].

(حديث آخر)

٦٧- رواه مسلم عن قتيبة، عن وكيع، عن إسماعيل بن مسلم، ورواه أيضاً

---

(١) سورة الأعراف، آية (٤٣).
(٢) المسند، ٥٧/٣.
(٣) المسند، ٦٣/٣.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في المظالم، باب: قصاص المظالم، ٨٦١/٢.
(٥) المسند، ٩٠/٣.
(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب: النهي عن الإنتباذ في المزفت والدباء، ٢٧٤/٣؛ والنسائي في سننه، في الأشربة، باب: النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والنقير، ٣٠٦/٨؛ وابن ماجة في سننه، في الأشربة، باب: النهي عن نبيذ الأوعية، ١١٢٧/٢.

النسائي من غير وجه، عن إسماعيل، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: ((نهى رسول الله ﷺ أن يخلط بسر بتمر))، ولفظ رواية وكيع ((من شرب نبيذاً فليشربه زبيباً فرداً، أو بسراً فرداً، أو تمراً فرداً كل واحد على حده))[١].

(حديث آخر)

٧٠٨- رواه أبو داود في العلم، عن أحمد بن يونس، عن ابن شهاب الخناط، عن خالد الحذاء، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: ماكنا نكتب إلا القرآن والتشهد[٢].

(حديث آخر)

٧٠٩- رواه النسائي، عن سويد، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن منصور، عن الوليد أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر بقدر ثلاثين آية ...)) الحديث[٣].

وقد تقدم فيما رواه مسلم عن منصور، عن الوليد، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد.

(حديث آخر)

٧١٠- رواه النسائي من حديث حميد الطويل وخالد الحذاء، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ رخص في الحجامة للصائم وفي القبلة[٤]، ومن غير وجه عنهما عنه موقوفاً، فالله أعلم.

وقد روى البزار من حديث شعبة، عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أنه

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب: كراهية إنتباذ التمر والزبيب مخلوطين، ٢٧١/٣.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في العلم، باب: كتابة العلم، ٣١٨/٣.

(٣) أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب: عدد صلاة العصر في الحضر، ٢٣٧/١.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصيام، باب: جواز الحجامة للصائم، ٤٧٧/١؛ والنسائي في سننه الكبرى في الصيام، باب: الحجامة للصائم ذكر حديث أبي سعيد، ٢٣٦/٢.

قال: إنما كرهت الحجامة للصائم من أجل الضعف.

قال البزار: وهذا من الصحابي في معنى المرفوع(١).

(حديث آخر)

٧١١- رواه البزار، من حديث سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد يرفعه ((مثلهم كمثل رجل رمى رمية فأبصر السهم حيث وقع فأخذه فنظر إلى فوقه فلم يرى شيئاً، ثم إلى ريشه فلم يرى شيئاً، ثم إلى نصله فلم يرى شيئاً إلا وما دائهم، أنهم لم يتعلقوا بشيء من الإسلام))(٢).

٧١٢- ومن حديث شريك عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد مرفوعاً ((أهل الجنة إذا جامعوا نسائهم عدن أبكاراً))(٣).

أبو المثنى الجهني

عن أبي سعيد

قال ابن المديني: وهو مجهول جهني، لم أعرفه لم يروى عنه غير أيوب مجهول.

٧١٣- حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك، حدثني أيوب بن حبيب، عن أبي المثنى قال: كنت عند مروان فدخل أبوسعيد فقال: سمعت رسول الله ﷺ: ((ينهى عن النفخ في الشراب)) قال: نعم، فقال رجل: إني لا أروى من نفس واحد قال: ((ابنه عنك ثم تنفس)) قال: أرى فيه القذاة قال: ((فأهرقها))(٤).

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الصيام، باب: كراهية الحجامة للصائم، ٤٧٦/١.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، في قتال أهل البغي، ١٤٨/٢، ولم اقف عليه في كشف الأستار.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في صفة الجنة، باب: الحور العين، ١٩٨/٤.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الصغيرن وفيه معلى بن عبدالرحمن، وهو كذاب. مجمع الزوائد، ٤١٧/١٠.

(٤) المسند، ٢٦/٣.

رواه الترمذي من طريق مالك به[١].

٧١٤- حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا فليح عن أيوب بن حبيب، عن أبي المثنى الجهني قال: سمعت مروان وهو يسأل أبا سعيد الخدري هل نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس وهو يشرب إنائه فقال أبوسعيد: نعم فقال له رجل: يارسول الله إني لا أروى من نفس واحد، قال: ((فإذا تنفست فنح الإناء عن وجهك)) قال: فإني أرى القذاة فأنفخها قال: ((إذا رأيتها فأهرقها ولا تنفخها))[٢].

أبو مسكين، عن أبي سعيد

٧١٥- قال أبويعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبدالله بن عرادة، حدثنا سليمان بن أبي داود، حدثنا أبومسكين، حدثنا أبوسعيد الخدري قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلاً وإلى جانبنا غدير فيه جيفة فاستأذنا رسول الله ﷺ في أن نتوضأ منه وفيه الجيفة فأذن لنا[٣].

أبو مسلم هو الأغر، تقدم

أبو مطيع بن عوف -أحد بني رفاعة بن الحارث-

ويقال: اسمه رفاعة

٧١٦- حدثنا وكيع قال: حدثني علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي مطيع رفاعة، عن أبي سعيد الخدري قال: قالت اليهود: العزل من الموؤدة الصغرى، قال عبدالله قال أبي: وكان في كتابنا أبو رفاعة بن مطيع فغيره وكيع فقال عن أبي مطيع بن رفاعة فقال النبي ﷺ: ((كذبت يهود إن الله

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الأشربة، با: ماجاء في كراهية النفخ في الشراب، ٣٠٣/٤.

(٢) المسند، ٦٨/٣.

(٣) أخرجه الطحاوي، في شرح معاني الأثار، في الطهارة، باب: الماء يقع فيه النجاسة، ١٢/١، من طريق طريف البصري عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد.

عز وجل لو أراد أن يخلق شيئاً لم يستطع أحد أن يصرفه))[(١)].

رواه النسائي من حديث علي بن المبارك وهشام، عن يحيى بن أبي كثير كذلك، ورواه أبان بن يزيد، عن يحيى، عن أبي سلمة محمد، عن رفاعة، عن أبي سعيد كما تقدم، وروى عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة كما سيأتي.

أبو المليح، عن أبي سعيد

٧١٧- مرفوعاً ((إذا مضى أحدكم في صلاته، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن ا لله جاعل من صلاته في بيته خيراً))[(٢)].

رواه أبو يعلى، عن سفيان، عن وكيع، عن أبيه، عن عبيدا لله بن أبي حميد عنه.

أبوالنجيب ظليم، مولى عبدالله بن سعد عن أبي سعيد

٧١٨- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة أن ابا النجيب مولى عبدا لله بن سعد حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رجلاً قدم من نجران إلى رسول ا لله ﷺ وعليه خاتم ذهب، فأعرض رسول ا لله ﷺ ولم يسأله عن شيء، فرجع الرجل إلى إمرأته فحدثها فقالت: إن لك لشأناً فارجع إلى رسول ا لله فرجع إليه، وألقى خاتمه وجبة كانت عليه، فلما استأذن أُذن له، وسلم على رسول ا لله ﷺ فرد عليه السلام فقال: يارسول ا لله أعرضت عني قبل حين جئتك، فقال رسول ا لله ﷺ: ((إنك جئتني وفي يدك جمرة من نار)) فقال: يارسول ا لله: لقد جئتك إذن بجمر كثير وكان قد قدم بحلي من البحرين، فقال رسول ا لله ﷺ: ((إنما جئت به غير مغن عنا شيئاً إلا ماغنت حجارة الحرة ولكنه متاع الحياة الدنيا)) فقال الرجل: يارسول ا لله أعذرني في أصحابك لايظنون أنك سخطت عليّ لشيء فقال

---

(١) المسند، ٣/٣٣.

(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/١٣٩، رقم (١٤٠٤).

رسول ا لله ﷺ: ((فعذره وأخبر أن الذي كان منه إنما كان لخاتم الذهب))[(١)].

رواه النسائي عن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب ومن الليث بن سعد كلاهما عن عمر بن الحارث به[(٢)].

(حديث آخر)

٧١٩- قال أبوداود: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن أبا النجيب مولى عبدا لله بن سعد حدثه أن أبا سعيد أنه ذكر عند رسول ا لله ﷺ الثوم، والبصل، وقيل يارسول ا لله وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه؟ فقال رسول ا لله ﷺ : ((كلوه ومن أكله منكم فلايقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه))[(٣)].

أبو نضرة منذر بن مالك بن قطعة العبدي البصري عن أبي سعيد

٧٢٠- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر أن أباسعيد الخدري كان يشتكي رجله فدخل عليه وقد جعل إحدى رجليه على الأخرى وهو مضجع فضربه بيده على رجله الوجعة فاوجعه قال: أوجعتني أو لم تعلم أن رجلي وجعة قال: بلى قال: فما حملك على ذلك قال: أو لم تسمع أن النبي ﷺ قد نهى عن هذه[(٤)]. تفرد به.

٧٢١- حدثنا أبوعامر، حدثنا عباد -يعني ابن راشد- عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: شهدنا مع رسول ا لله ﷺ جنازة فقال رسول

---

(١) المسند، ٣/١٤.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، باب: حديث أبي هريرة والإختلاف على قتادة، ٨/١٧٠.
(٣) أخرجه أبوداود في سننه، في الأطعمة، باب: في أكل الثوم، ٣/٣٦٠.
(٤) المسند، ٣/٤٢.

ا لله ﷺ: ((ياأيها الناس إن هذه الأمة تبتلى في قبورها فإذا الإنسان دفن وتفرق عنه أصحابه جاءه ملك في يده مطراق، فأقعده، قال: ماتقول في هذا الرجل؟ فإن كان مؤمناً قال: أشهد أن لاإله إلا ا لله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فيقول: صدقت ثم يفتح له باب إلى النار، فيقول: هذا منزلك لو كنت كفرت بربك فأما إذا أمنت فهذا منزلك، فيفتح له باب إلى الجنة، فيريد أن ينهض إليه فيقول: اسكن، ويفسح له في قبره، وإن كان كافراً أو منافقاً، يقول له: ماتقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فيقول: لادريت، ولاتليت ولا اهديت، ثم يفتح له باب إلى الجنة فيقول: هذا منزلك لو آمنت بربك، فأما إذا كفرت به، فإن ا لله أبدلك به هذا، ويفتح له باب إلى النار، ثم يقمعه قمعة بالمطراق يسمعها خلق ا لله كلهم إلا الثقلين)) فقال بعض القوم: يارسول ا لله ماأحد يقوم عليه ملك في يده مطرقة إلا هبل عند ذلك فقال رسول ا لله ﷺ: ((يثبت ا لله الذين آمنوا بالقول الثابت))[١]. تفرد به.

٧٢٢- حدثنا هشيم، حدثنا علي بن زيد، عن أبي النضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ولا فخر، وأنا أول من ينشق عنه الأرض يوم القيامة، ولافخر، وأنا أول شافع يوم القيامة ولافخر))[٢].

رواه ابن ماجة عن مجاهد بن موسى وإبراهيم بن عبدا لله بن حاتم كلاهما، عن هشيم به، ورواه الترمذي عن ابن عمر، عن سفيان، عن علي بن زيد بن جدعان، وقال الترمذي: حسن، قال: وقد رواه بعضهم عن أبي نضرة، عن ابن عباس[٣].

٧٢٣- حدثنا هشيم عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: جاء ماعز بن مالك إلى رسول ا لله ﷺ فأخبره أنه أتى فاحشة فرده مراراً، قال ثم أمر به فرجم، قال: فانطلقنا فرجمناه قال: فانطلقنا إلى الحرة فرجمناه، قال ثم ولينا إلى

---

(١) المسند، ٣/٣.
(٢) المسند، ٣/٢.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، في تفسير سورة الإسراء، ٣٠٨/٥؛ وأخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: ذكر الشفاعة، ١٤٤١/٢.

رسول الله ﷺ فأخبرناه فلما كان من العشاء قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ((مابال أقوام)) سقطت على أبي كلمة(١).

ورواه مسلم وأبوداود والنسائي من طريق داود بن أبي هند به، وقد روى عن هشيم عن داود، عن أبي نضرة، عن جابر قال محمد بن يحيى الذهبي: وهما محفوظان عن جابر وأبي سعيد، ورواه أبوداود من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد نحو رواية داود بن أبي هند(٢).

٧٢٤- حدثنا هشيم، حدثنا أبوبشر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رجلاً من الأنصار كانت به حاجة فقال له أهله: ائت النبي ﷺ فاسأله فأتاه وهو يخطب، وهو يقول: ((من استعف أعفه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن سألنا فوجدنا له أعطيناه)) قال: فذهب ولم يسأل(٣). تفرد به.

وقد تقدم من رواية عطاء بن يزيد عن أبي سعيد.

٧٢٥- حدثنا معتمر قال: حدثنا أبي، حدثنا أبونضرة، عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجر أن ينبذ فيه، وعن التمر والبسر وعن التمر والزبيب أن يخلطا بينهما(٤).

رواه مسلم والترمذي والنسائي من طريق عن سليمان بن طرخان به.

وقال الترمذي: حسن صحيح(٥).

٧٢٦- حدثنا معتمر عن أبيه جندبة قال: أنبأني أبو نضرة عن أبي

---

(١) المسند، ٣/٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، ٣/١٠٨؛ وأبوداود في سننه، في الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك، ٤/١٤٩.

(٣) المسند، ٣/٣.

(٤) المسند، ٣/٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب: كراهية انتباذ التمر والزبيب مخلوطين، ٣/٢٧١؛ والترمذي في الجامع في الأشربة، باب: ماجاء في خليط البسر والتمر، ٤/٢٩٨.

سعيد أن صاحب التمر أتى رسول ا لله ﷺ بتمرة فأنكرها فقال: «أنى لك هذا» فقال: اشترينا بصاعين من تمرنا صاعاً، قال رسول ا لله ﷺ: «أربيتم»[١]. تفرد به من هذا الوجه.

وقد رواه مسلم من حديث داود بن أبي هند وسويد بن حجير، عن أبي قزعة، عن أبي نضرة به[٢].

٧٢٧- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا عباد -يعني ابن رشد- عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: إنكم تعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعهدها على عهد رسول ا لله ﷺ من الموبقات[٣]. تفرد به.

٦٢٨- حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وماتيسر[٤].

رواه أبوداود عن الوليد، عن همام به[٥].

٧٢٩- حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا يحيى عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «الوتر بليل»[٦].

رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث يحيى بن أبي كثير به. ولفظه «أوتروا قبل أن تصبحوا»[٧].

---

(١) المسند، ٥٨/٣.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، ٤٣/٣.
(٣) المسند، ٣/٣؛ واخرجه البزار: كشف الأستار، في الإيمان، باب: في الكبائر، ٧٢/١؛ قال البزار: لانعلمه يروي عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد وعباده بصري ثقة.
قال الهيثمي: رواه البزار وعبادة بن راشد، وثقه ابن سعيد وغيره، وضعفه أبوداود وغيره. مجمع الزوائد، ١٠٦/١.
(٤) المسند، ٣/٣.
(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب، ٢١٦/١.
(٦) المسند، ٤/٣.
(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: صلاة الليل مثنى، مثنى، والوتر ركعة ركعة من آخر الليل، ٢٩٠/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في مبادرة الصبح بالوتر، ٣٣٢/٢؛ والنسائي في سننه، في الصلاة أيضا، باب: الأمر بالوتر قبل الصبح، ١٣١/٣؛ وابن ماجة في الصلاة، باب: من نام عن وتر ونسيه، ٣٧٥/١.

٧٣٠- حدثنا روح، حدثنا حماد، حدثنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ سأل ابن صائد عن تربة الجنة فقال: در مكة بيضاء، مسك خالص، فقال رسول الله ﷺ: «صدق»(١).

رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن سعيد بن إياس الجريري به(٢).

٧٣١- حدثنا ابن أبي عدي عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: أمرنا رسول الله ﷺ ببناء المسجد فجعلنا ننقل لبنة، لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين، لبنتين، فتترب رأسه، قال: فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله ﷺ أنه جعل ينفض رأسه ويقول: «ويحك يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية»(٣). تفرد به.

٧٣٢- حدثنا ابن أبي عدي عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان خليفة يعطي المال لايعده عداً»(٤).

رواه مسلم من طريق داود به(٥).

٧٣٣- وفي رواية له عنه، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رجل يارسول الله: إنا بأرض مضبة، فما تأمرنا؟ أو ماتفتينا؟ قال: «ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت» فلم يأمر، ولم ينه، قال أبوسعيد: فلما كان بعد ذلك قال عمر: إن الله لينفع

---

(١) المسند، ٣/٤.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، باب: ذكر ابن صياد، ٤/٣٢٦.
(٣) المسند، ٣/٥؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في علامات النبوة، مناقب عمار بن ياسر، ٣/٢٥٢، عن محمد بن المثنى، عن ابن عبدالأعلى، عن داود بهذا الإسناد، وقال: هكذا رواه داود عن أبي نضرة، ورواه أبومسلمة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد عن أبي قتادة، قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، ٩/٢٩٦.
(٤) المسند، ٣/٥.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، باب: لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل، بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، ٤/٣٢١.

به غير واحد، وإنه لطعام عامة الرعاء ولو كان عندي لطعمته، إنما عافه رسول الله ﷺ[1].

رواه مسلم عن محمد بن المثنى، عن أبي عدي عنه به. ورواه ابن ماجة عن أبي كريب، عن عبدالرحيم بن سليمان، عن داود به[2].

٧٣٤ حدثنا ابن أبي عدي، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نصرخ بالحج صراخاً حتى إذا طفنا بالبيت قال: «اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي» قال: فجعلناها عمرة فحللنا، فلما كان يوم التروية صرخنا بالحج وأنطلقنا إلى منى[3].

رواه مسلم من حديث داود[4].

٧٣٥- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء حتى نذهب نحو من شطر الليل قال: فجاء فصلى بنا، ثم قال: «خذوا مقاعدكم فإن الناس قد أخذوا مضاجعهم وإنكم لن تزالوا في صلاة منذ انتظرتموها، ولولا ضعف الضعيف، وسقم السقيم، وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل»[5].

رواه أبوداود والنسائي وابن ماجة من حديث داود به[6].

---

(١) المسند، ٣/٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصيد، باب: إباحة الضب، ٣/٢٥٢؛ وابن ماجة في سننه، في الصيد، باب: الضب، ٢/١٠٧٩.

(٣) المسند، ٣/٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في المناسك، باب: التقصير في العمرة، ٢/٥٥١.

(٥) المسند، ٣/٥.

(٦) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: وقت صلاة العشاء الآخرة، ١/١١٤؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: آخر وقت العشاء، ١/٢٦٨؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: وقت صلاة العشاء، ١/٢٢٦.

٧٣٦- حدثنا ابن أبي عدي عن داود، عن نضرة، عن أبي سعيد سليمان يعني التميمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((أما أهل النار الذين هم أهلها لايموتون ولايحيون، وأما أناس يريد ا لله بهم الرحمة فيميتهم في النار، فيدخل عليهم الشفعاء فيأخذ الرجل الضباة فيبثهم، أو قال فينبثون على نهر الحياء وقال الحياة أو قال الحيوان، أو قال نهر الجنة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل)) قال: فقال النبي ﷺ: ((أما ترون الشجرة تكون خضراء، ثم تكون صفراء، ثم تكون خضراء)) قال فقال بعضهم: كأن النبي ﷺ كان بالبادية))[1]. تفرد به من هذا الوجه وسيأتي من رواية سعيد بن يزيد أبي سلمة، عن أبي نضرة به.

٧٣٧- حدثنا ابن أبي عدي عن سليمان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لايمنعن أحدكم هيبة الناس أن يقول في حق إذا رآه، أو شهده، أو سمعه)) قال: وقال أبوسعيد: وددت أني لم أسمعه))[2].

وقد رواه الترمذي من طريق علي بن يزيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد فذكره[3].

٧٣٨- حدثنا ابن أبي عدي، عن سليمان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ ذكر قوماً يكونون في أمته، يخرجون في فرقة من الناس يماهم الحليق ((هم شر الخلق)) -أو من شر الخلق- يقاتلهم أدنى الطائفتين من الحق)) قال: فضرب النبي ﷺ لهم مثلاً أو قال قولاً: ((الرجل يرمي الرمية أو قال الغرض فينظر في النصل فلايرى بصريرة وينظر في النضي فلايرى بصيرة، وينظر في الفوق فلايرى بصيرة)) قال فقال أبوسعيد: وأنتم قتلتوهم ياأهل العراق))[4].

---

(١) المسند، ٣/٥.
(٢) المسند، ٣/٥.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الفتن، باب: ماجاء ماأخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو مائن إلى يوم القيامة، ٤/٤٨٣.
(٤) المسند، ٣/٥.

رواه مسلم عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي عنه به(١).

٧٣٩- عن ابن أبي عدى قال: سمعت سفيان قال: «وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، ألا وإن لكل غادر لواء يوم القيامة عند استه بقدر غدرته» وقرئ على سفيان سمعت علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ (٢).

٧٤٠- حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد -يعني ابن سلمة- حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم حائطاً فأراد أن يأكل، فليناد: ياصاحب الحائط، ثلاثاً فإن أجابه، وإلا فليأكل، وإذا مر أحدكم بإبل فأراد أن يشرب من ألبانها فليناد: ياصاحب افبل، أو ياراعي الإبل، فإن أجابه وإلا فليشرب، والضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة»(٣).

رواه ابن ماجة، عن محمد بن يحيى، عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن إياس الجريري به(٤).

٧٤١- حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ثلاثين راكباً قال: فنزلنا بقوم من العرب، قال: فسألناهم أن يضيفونا فأبوا قال: فلدغ سيدهم، قال: فأتونا، فقالوا: فيكم أحداً يرقي من العقرب؟ قال فقلت: نعم أنا، ولكن لا أفعل حتى تعطونا شيئاً قالوا: فإنا نعطيكم ثلاثين شاة، قال: فقرأت عليها: الحمد، سبع مرات، قال: فبرأ قال فلما قبضنا الغنم قال: عرض في أنفسنا منها، قال: فكففنا حتى أتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له قال فقال: «أو ماعلمت أنها رقية أقسموها واضربوا لي معكم بسهم»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ٤٣٧/٢.
(٢) المسند، ٧/٣.
(٣) المسند، ٧/٣.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه؟ ٧٧١/٢.
(٥) المسند، ١٠/٣.

رواه الترمذي عن هناد والنسائي، عن زياد بن أيوب وابن ماجة، عن محمد بن عبدا لله بن نمير ثلاثتهم، عن أبي معاوية، زاد النسائي ومحمد بن يعلى بن حميد، ثلاثتهم، عن الأعمش به، وقال الترمذي حسن صحيح وقد رواه شعبة، وأبو عوانة، وغير واحد، عن أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، وقال ابن ماجة هذا هو الصواب[(١)].

٧٤٢- حدثنا أبومعاوية، حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة قال: قلت لأبي سعيد: أسمعت من رسول ا لله ﷺ في الذهب بالذهب والفضة بالفضة؟ قال: سأخبركم ماسمعت منه: جاء صاحب تمرة بتمر طيب وكان تمر النبي ﷺ يقال له: اللون، قال: فقال له رسول ا لله ﷺ: ((من أين لك هذا التمر)) قال: ذهبت بصاعين من تمرنا، فاشتريت به صاعاً من هذا قال فقال له رسول ا لله ﷺ: ((أربيت)) ثم قال أبوسعيد: فالتمر بالتمر أربى أم الفضة بالفضة، والذهب بالذهب؟[(٢)].

رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبدالأعلى، عن داود به، وفيه قصة عن ابن عباس، وابن عمر، في الصرف[(٣)].

٧٤٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: اعتكف رسول ا لله ﷺ العشر الأوسط من رمضان، وهو يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له، فلما تقضين أمر ببنيانه فنقض، ثم أبينت له أنها في العشر الأواخر، فأمر بالبناء فأعيد، ثم اعتكف العشر الأواخر ثم خرج على الناس فقال: ((أيها الناس إنها أبينت لي ليلة القدر فخرجت لأخبركم بها فجاء رجلان يحيفان معهما الشيطان، فنسيتها فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة)) فقلت: ياأبا سعيد أنكم

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الطب، باب: ماجاء في أخذ الأجرة على التعويذ، ٣٩٨/٤؛ والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب: مايقول على الملدوغ،٢٩٦)، رقم (١٠٣٥)؛ وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: أجر الراق، ٧٢٩/٢.

(٢) المسند، ١٠/٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، ٤٤/٣.

أعلم بالعدد منا، قال: أنا أحق بذلك منكم فما التاسعة والسابعة والخامسة قال: تدع التي تدعون إحدى وعشرين، والتي تليها التاسعة وتدع التي تدعون ثلاثة وعشرين، والتي تليها السابعة وتدع التي تدعون خمسة وعشرين، والتي تليها الخامسة(١).

رواه أبوداود من رواية محمد بن المثنى، عن عبدالأعلى، ورواه النسائي عن عمرو ابن زرارة، عن إسماعيل بن عُلية كلاهما عن داود به، ورواه مسلم من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن أبي النضرة به(٢).

٧٤٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لايموتون فيها ولايحيون، ولكن ناس -أو كما قال- تصيبهم النار بذنوبهم -أو قال بخطاياهم- فيميتهم إماتةً، حتى إذا صاروا فحماً أذن في الشفاعة، فجيء بهم ضبائر ضبائر فبثون على أنهار الجنة فيقال: ياأهل الجنة أفيضوا عيهم، فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل))، قال: فقال رجل من القوم: حينئذ كان رسول الله ﷺ قد كان بالبادية(٣).

رواه ابن ماجة من حديث بشر بن الفضل، زاد مسلم، وشعبة كلاهما عن يزيد بن أبي أسامة به(٤).

٧٤٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فمنا الصائم، ومنا المفطر، فلايجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم، يرون أنه، يعني من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أنه من

---

(١) المسند، ٣/١٠.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها، ٢/٤٩٥؛ وأخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: فيمن قال ليلة إحدى وعشرين، ٢/٥٢؛ والنسائي في سننه، في الصيام، باب: إلتماس ليلة القدر لآخر ليلة، ٢/٢٧٣.

(٣) المسند، ٣/١١.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، ١/٨٠؛ وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: ذكر الشفاعة، ٢/١٤٤١.

وجد ضعفاً، فأفطر، فإن ذلك حسن[١].

رواه مسلم عن عمرو الناقد، عن إسماعيل بن علية، والترمذي والنسائي من غير وجه عن سعيد بن إياس الجريري به، وقد رواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث أبي مسلمة سعيد بن يزيد، عن أبي النضرة به، ورواه مسلم والنسائي من حديث عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي نضرة به[٢].

٧٤٦- وروى البزار: من طريق عن الجريري ولفظه كنا مع رسول ا لله ﷺ في بعض أسفاره، والناس صيام في يوم صائف، وفي الناس مشاة كثر، فأتى إلى نهر من ماء السماء، فقال وهو على بغلة، موقف عليه فقال: «ياأيها الناس أشربوا» فجعلوا ينظرون إليه فقال: «إني لست كمثلكم إني راكب وأنتم مشاة» فقالوا: لا نشرب حتى تشرب فشرب وشرب الناس.

ثم قال تفرد به الجريري وطريف بن شهاب، عن أبي نضرة كذا قال[٣].

٧٤٧- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: حججنا فنزلت تحت ظل شجرة وجاء ابن صائد فنزل إلى جنبي قال: فقلت: ماصب ا لله هذا علي فجاءني فقال: ياأبا سعيد أما ترى ماألقي من الناس، يقولون أنت الدجال، أما سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الدجال لايولد له،

---

(١) المسند، ١٢/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب: جواز الفطر في شهر رمضان للمسافرين في غير معصية، ٤٦٦/٢؛ والترمذي في الجامع في الصوم، باب: ماجاء في الرخصة في الصوم في السفر، ٩٢/٣؛ والنسائي في سننه، في الصوم، باب: الصيام في السفر، ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك، ١٨٨/٤.

(٣) المسند، ٤٦/٣؛ وأبو يعلى في مسنده، ٢٧/٢، رقم (١٠٧٥)، وابن حبان في الصيام، باب: ذكر الأمر للمسافر الماشي أو الضعيف بالإفطار، الإحسان، ٢٢٨/٥، من طريق خالد بن عبدا لله، عن الجريري؛ وابن خزيمة في صحيحه، في الصيام، باب: ذكر البيان أن الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم جميعاً، ٢٢٨/٣، من طريق يزيد بن زريع، عن الجريري ولم أقف عليه في كشف الأستار، ولافي مجمع الزوائد.

ولايدخل المدينة، ولا مكة))، وقد جئت الآن من المدينة، وأنا هو ذا أذهب إلى مكة، وقد قال حماد وقد دخلت مكة وقد ولد لي حتىّ رققت له، ثم قال: وا لله إن أعلم الناس بمكانه الساعة لأنا فقلت: تباً لك سائر لليوم(١).

رواه مسلم والترمذي من حديث سعيد بن إياس به، وقال الترمذي حسن(٢).

٧٤٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول ا لله ﷺ قال لابن صائد ((ماترى؟)) قال: أرى عرشاً على البحر حوله الحيات، فقال رسول ا لله ﷺ: ((صدق ذاك عرش إبليس))(٣).

تفرد به.

٧٤٩- حدثنا يزيد، حدثنا القاسم بن الفضل الحداني، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: عدا الذئب على شاة فأخذها فطلبه الراعي فانتزعها منه فأقعى الذئب على ذنبه فقال: ألا تتقي ا لله تنزع مني رزقاً ساقه ا لله إليّ فقال: ياعجبي، ذئب مقع على ذنبه يكلمني كلام الإنس، فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك، محمد ﷺ بيثرب ويخبر الناس بأنباء ماقد سبق، قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة فزواها بزاوية من زواياها ثم أتى رسول ا لله ﷺ فأخبره وأمره رسول ا لله ﷺ فنودي الصلاة جامعة، ثم خرج فقال للراعي: ((أخبرهم)) فأخبرهم فقال رسول ا لله ﷺ : ((صدق والذي نفس محمد بيده لاتقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، ويكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله ويخبره فخذه ماأحدث أهله بعده))(٤). تفرد به.

---

(١) المسند، ٩٧/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، باب: ذكر ابن صياد، ٣٢٥/٤؛ والترمذي في الجامع، في الفتن، باب: ماجاء في ذكر ابن صائد، ٥١٦/٤.

(٣) المسند، ٩٧/٣.

(٤) المسند، ٨٣/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في علامات النبوة، باب: إخبار الذئب بنبوته، ١٤٣/٣. =

قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار بنحوه اختصاراً ورجاله أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٢٩١/٨.

٧٥٠- حدثنا يزيد، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة وأبو بدر، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((إذا اجتمع ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم))(١).

رواه مسلم والنسائي من غير وجه عن قتادة(٢).

٧٥١- حدثنا علي بن عاصم، حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: غلا السعر على عهد رسول ا لله ﷺ فقالوا: لو قومت لنا سعرنا فقال: ((إن ا لله هو المقوم، أو المسعر، إني لأرجو أن أفارقكم وليس لأحد منكم يطلبني مظلمة في مال، ولانفس))(٣). تفرد به.

٧٥٢- حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، حدثنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: نهى رسول ا لله ﷺ عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام قال فقالوا: يارسول ا لله إن لنا عيالاً قال: ((كلوا وادخروا وأحسنوا))(٤).

رواه مسلم من حديث سعيد بن إياس الجريري(٥).

٧٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: أقبلنا في جيش من المدينة قبل هذا المشرق، قال: وكان في الجيش عبدا لله بن صياد، وكان لايسايره أحد، ولايرافقه، ولايؤاكله، ولايشاربه، ويسمونه الدجال، فبينما أنا ذات يوم نازل في منزل لي إذ رآني عبدا لله بن صياد جالساً فجاء حتى جلس اليّ فقال: ياأبا سعيد ألا ترى مايصنع بي الناس، لايسايرني أحد، ولايوافقني أحد،

---

(١) المسند، ٨١/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، ٢٥٧/١؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء، ٧٧/٢.

(٣) المسند، ٨٥/٣.

(٤) المسند، ٨٥/٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأضاحي، باب: بيان ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، ٢٦٣/٣.

ولايشاربني أحد، ولايؤاكلني أحد، ويدعوني الدجال، وقد علمت أنت ياأبا سعيد أن رسول الله ﷺ يقول: ((الدجال لايدخل الجنة)) وإني ولدت بالمدينة وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الدجال لايولد له)) وقد ولد لي والله، لقد هممت مما يصنع بي هؤلاء أن أخذ حبلاً فأخلو فأجعله في عنقي فأختنق فأستريح من هؤلاء الناس، والله ماأنا بالدجال ولكن والله لو شئت لأخبرتك باسمه، واسم أبيه، واسم أمه، واسم القرية التي يخرج منها(١). تفرد به.

٧٥٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: ((تفترق أمتي فرقتين فتمرق بينهما مارقة فيقتلها أولى الطائفتين بالحق))(٢). تفرد به من هذا الوجه.

٧٥٥- حدثنا أبوسعيد، حدثنا أبوعقيل، حدثنا أبونضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((لكل غادر لواء يوم القيامة عند آسته))(٣). تفرد به.

٧٥٦- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا عمارة، حدثنا أبونضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة حتى يأتي الرجل القوم فيقول من صعق فيكم الغداة، فيقولون: صعق فلان، وفلان، وفلان))(٤). تفرد به.

٧٥٧- حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: جلد على عهد رسول الله ﷺ في الخمر بنعلين أربعين، فلما كان زمن عمر جعلبدل كل نعل سوطاً(٥). تفرد به.

---

(١) المسند، ٧٩/٣.
(٢) المسند، ٧٩/٣.
(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: من طريق خليد بن جعفر، عن أبي نضرة، ٣٥/٣، ٦٤؛ ولم أقف عليه بذات الإسناد.
(٤) المسند، ٦٤/٣.
(٥) المسند، ٦٧/٣.

٧٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا أبوالأشهب، حدثنا أبونضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال: رأى رسول ا لله ﷺ في أصحابه تأخراً فقال: «تقدموا وأتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، لايزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم ا لله»[١].

رواه مسلم والنسائي من حديث أبي نضرة به[٢].

٧٥٩- حدثنا عفان، حدثنا عبدالوارث، حدثنا عبدالعزيز بن صهيب، حدثنا أبونضرة، عن أبي سعيد الخدري أن جبريل أتي النبي ﷺ فقال: اشتكيت يامحمد، فقال: «نعم» فقال: بسم ا لله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس وعين يشفيك بسم ا لله أرقيك[٣].

رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة عن بشر بن هلال، عن عبدالوارث به، وقال الترمذي: حسن صحيح، قال أبو زرعة: ورواه عبدالعزيز عن أنس، وهو صحيح أيضاً[٤].

٧٦٠- حدثنا عبدالرزاق، وروح قالا: حدثنا ابن جريج أخبرني أبوقزعة أن أبا نضرة أخبره أن أبا سعيد أخبره أن وفد عبدالقيس لما أتوا النبي ﷺ فقالوا: يانبي ا لله جعلنا ا لله فداك ماذا يصلح لنا من الأشربة فقال: «لاتشربوا في النقير» فقالوا: يانبي ا لله جعلنا ا لله فداك أو تدري ما النقير قال: «نعم الجذع ينقر وسطه، ولافي الحنتمة وعليكم بالموكأ» قال روح: «عليكم بالموكأ مرتين»[٥].

---

(١) المسند، ٥٤/٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: تسوية الصفوف وأوقاتها وفضل الأول فالأول منها، ١٦٥/١؛ والنسائي في سننه، في الصلاة، باب: الإتمام بمن يأتم بالإمام، ٨٣/٢.

(٣) المسند، ٥٦/٣.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الطب، باب: الطب والمرض والرقى، ١٣/٤؛ والترمذي في الجامع، في الجنائز، باب: ماجاء في التعوذ للمريض، ٣٠٣/٣؛ وابن ماجة في سننه، في الطب، باب: الحبة السوداء، ١١٤١/٢.

(٥) المسند، ٥٧/٣؛ والمعجم الكبير، ٣٦/٦، رقم (٥٤٣٩).

رواه مسلم، عن محمد بن رافع عن عبدا لله بن ناقد، عن محمد بن بكار، عن أبي عاصم، كلاهما، عن ابن جريج عن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة به[(١)].

٧٦١- حدثنا إسماعيل عن الجريري، عن أبي نضرة قال: سألت ابن عباس عن الصرف فقال: يد بيد؟ قلت: نعم، قال: لابأس به، فلقيت أبا سعيد الخدري فأخبرته إني سألت ابن عباس عن الصرف، فقال: لابأس، فقال: أو قال ذاك، أما أنا سنكتب إليه فلن يفتيكموه، قال: فوا لله لقد جاء بعض فتيان رسول ا لله ﷺ بتمر فأنكره، فقال: كان هذا ليس من تمر أرضنا، فقال: كان من تمرنا العام بعض الشيء فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة، فقال: «أضعفت ربيت، لاتقربن هذا إذا رابك من تمرك شيء فبعه، ثم اشتر الذي تريد من التمر»[(٢)].

رواه مسلم عن الناقد عن إسماعيل بن علية به[(٣)].

٧٦٢- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: «ألا لايمنعن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا رآه»[(٤)]. تفرد به.

٧٦٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي بشر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «من استعف أعفه ا لله، ومن استغنى أغناه ا لله، ومن سألنا شيئاً فوجدناه أعطينا إياه»[(٥)]. تفرد به.

٧٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن أبي سلمة أنه سمع أبا نضرة يحدث، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لايمنعن رجلاً منكم مخافة الناس أن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، باب: الأمر بالإيمان با لله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، ١/٢٤.
(٢) المسند، ٣/٦٠.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، ٣/٤٤.
(٤) المسند، ٨٧.
(٥) المسند، ٣/٤٤.

يتكلم بالحق إذا رآه وعلمه))[١]. تفرد به.

٧٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي مسلمة أنه سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: ((من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار))[٢]. تفرد به.

٧٦٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ لثنتي عشرة ليلة بقيت من رمضان، مخرجه إلى حنين، فصام طوائف من الناس وأفطر آخرون فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم[٣].

رواه مسلم من حديث: قتادة به، ورواه مسلم والترمذي والنسائي عن سعيد بن إياس الجريري وسعيد بن يزيد بن أبي مسلمة، عن أبي نضرة به[٤].

٧٦٧- حدثنا بهز حدثنا أبوعوانة عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((تكون أمتي فرقتين، يخرج بينهما مارقة يلي قتلهما أولاهما بالحق))[٥].

رواه مسلم عن أبي الربيع وقتيبة، عن أبي عوانة[٦].

---

(١) المسند، ٤٤/٤.

(٢) المسند، ٤٤/٣.

(٣) المسند، ٤٥/٣.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب: جواز الفطر والصوم في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، ٤٦٦/٢؛ والترمذي في الجامع، في الصوم، باب: ماجاء في الرخصة في السفر، ٩٢/٣؛ والنسائي في سننه، في الصوم، باب: ذكر الإختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك، ١٨٨/٤.

(٥) المسند، ٤٥/٤.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ٤٣٨/٢؛ والنسائي في سننه الكبرى في الخصائص، باب: ذكر قول النبي ﷺ : ((تمرق مارقة من الناس سيلى قتلهم أولى الطائفتين بالحق))، ١٥٨/٥.

٧٦٨- حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((ضل سبطان من بني إسرائيل فارهب أن يكون الضباب))[١]. تفرد به.

وقد تقدم من رواية بشر بن عقبة عن أبي نضرة.

٧٦٩- حدثنا عبدالصمد، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ بزق في ثوبه ثم دلكه[٢]. تفرد به.

٧٧٠- حدثنا عارم، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا علي بن الحكم حدثنا أبو النضرة، عن أبو سعيد ورفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: ((إذا وهم الرجل في صلاته، فلم يدر أزاد أم نقص، فليسجد سجدتين وهو جالس))[٣]. تفرد به من هذا الوجه.

٧٧١- حدثنا عفان، حدثنا القاسم بن الفضل، أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق))[٤].

رواه مسلم عن عفان وأبوداود، عن مسلم بن إبراهيم كلاهما عن القاسم به[٥].

٧٧٢- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا ابن المبارك عن سعيد الجريري، عن أبي النضرة، عن أبي سعيد، قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه، قميصاً أو عمامةً، ثم يقول: ((اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك من خيره، وخير ماصنع له، وأعوذ بك من شره وشر ماصنع له))[٦].

---

(١) المسند، ٣/٤٦.
(٢) المسند، ٣/٤٢.
(٣) المسند، ٣/٤٢؛ والمعجم، ٦/٣٢، رقم (٥٤٤٠).
(٤) المسند، ٣/٩٧.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ٢/٤٣٨؛ وأبوداود في سننه، في السنة، باب: مايدل على ترك الكلام في الفتنة، ٤/٢١٦.
(٦) المسند، ٣/٣٠.

رواه أبو داود عن عمرو بن عون والترمذي عن سويد، عن مسلم بن إبراهيم، عن محمد بن دينار، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ثم قال: لم يذكر فيه أبا سعيد، ورواه حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي العلاء، عن النبي ﷺ [1].

٧٧٣- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن خليد بن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال:ذكر المسك عن النبي ﷺ فقال: ((هو أطيب الطيب))[2].

رواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث شعبة عن خليد، زاد مسلم والنسائي والمستمر بن الريان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ ((كانت إمرأة من بني إسرائيل قصيرة تمشي بين إمراتين طويلتين فاتخذت خاتماً وحشته مسكاً)) وذكره، وقال الترمذي حسن صحيح، وقد رواه أبوداود عن سالم بن إبراهيم، عن المستمر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً ((أطيب طيبكم المسك))؛ ورواه النسائي عن علي بن الحسين، عن أمية بن خالد عن المستمر به ((من خير طيبكم المسك))[3].

٧٧٤- حدثنا يزيد، حدثنا أبوالأشهب عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ نظر إلى رجل يصرف راحلته في نواحي القوم فقال النبي ﷺ : ((من كان عنده فضل من ظهر فليعد به على من لاظهر له، ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لازاد له))، يعني رأينا أنه لاحق لأحدنا في فضل[4].

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه، في اللباسن باب: مايقول إذا لبس ثوباً جديداً، ٤١/٤؛ والترمذي في الجامع، في اللباس، باب: مايقول إذا لبس ثوباً جديداً، ٣٩/٤.

(٢) المسند، ٤٧/٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب، وكراهة رد الريحان والطيب، ٤٣/٤؛ وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب: المسك للميت، ٢٠٠/٣؛ والترمذي في الجامع، في الجنائز، باب: ماجاء في المسك للميت، ٣١٧/٣؛ والنسائي في سننه، في الجنائز، باب: المسك، ٤٠/٤.

(٤) المسند، ٣٤/٣.

رواه مسلم وأبوداود: من حديث أبي الأشهب العطاردي واسمه جعفر بن حيان به[١].

٧٧٥- حدثنا أبوالوليد، حدثنا شعبة، حدثنا خليد بن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به عند آسته))[٢].

رواه مسلم، من حديث شعبة[٣].

٧٧٦- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة))[٤]. تفرد به.

٧٧٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لم نعد أن فتحت خيبر وقعنا في تلك البقلة فأكلنا منها أكلاً شديداً وناس جياع، ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول ا لله ﷺ الريح فقال: ((من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلايقربنا في المسجد))، فقال الناس: حرمت، حرمت، فبلغ ذلك رسول ا لله ﷺ فقال: ((أيها الناس إنه ليس لي تحريم ماأحل ا لله، ولكنها شجرة أكره ريحها))[٥].

رواه مسلم عن عمرو والناقد عن إسماعيل بن علية[٦].

٧٧٨- حدثنا حسن وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ : ((أهون أهل النار عذاباً

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في اللقطة، باب: استحباب المؤاساة بفضل المال، ٣/١٢٩؛ وأبوداود في سننه، في الزكاة، باب: في حقوق المال، ٢/١٢٥.
(٢) المسند، ٣/٣٥.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الجهاد، باب: تحريم الغدر، ٣/١٣٢.
(٤) المسند، ٣/٣٧.
(٥) المسند، ٣/٦٠.
(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوه، ١/٢١٠.

رجل في رجليه نعن يغلي منهما دماغه، ومنهم في النار إلى كعبيه مع إجراء العذاب، ومنهم من في النار إلى ركبتيه مع إجراء العذاب، ومنهم من اغتمر في النار إلى أرنبته مع إجراء العذاب، ومنهم من هو في النار إلى صدره مع إجراء العذاب، ومنهم من قد اغتمر في النار»، قال عفان: مع إجراء العذاب قد اغتمر(١). تفرد به.

٧٧٩- حدثنا يزيد، حدثنا داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: استأذن أبو موسى على عمر ثلاثاً، فلم يأذن له عمر، فرجع، فلقيه عمر فقال: ماشأنك رجعت قال: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: «من استأذن فلم يؤذن له، فليرجع» فقال: لتأتين على هذا ببينة أو لأفعلن ولأفعلن فأتى مجلس قومه فناشدهم ا لله فقلت: أنا معك فشهدوا بذلك فخلا سبيلهم(٢).

رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون به، ورواه مسلم والترمذي من حديث سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة به نحوه(٣).

٧٨٠- حدثنا يزيد، حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إن أهل النار الذين لايريد ا لله إخراجهم، لايموتون فيها ولايحيون، وإن أهل النار الذين يريد ا لله إخراجهم، يميتهم ا لله فيها إماتة حتى يصيروا فحماً ثم يخرجون ضبائر فيلقون على أنهار الجنة، أو يرش عليهم ممن أنهار الجنة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل»(٤). تفرد به من هذا الوجه.

٧٨١- حدثنا يزيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ صلى فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف

---

(١) المسند، ٣/١٣.
(٢) المسند، ٣/١٩.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في الأدب، باب: الإستئذان، ٣/٣٥٠؛ والترمذي في الجامع، في أبواب الإستئذان والأدب، باب: ماجاء في أن الإستئذان ثلاثاً، ٥/٥٣.
(٤) المسند، ٣/٢٠.

قال: ((لم خلعتم نعالكم)) قالوا: يارسول الله رأيناك خلعت فخلعنا قال: ((إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثاً فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعله فلينظر فيهما، فإن رأى بها خبثاً فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما))(١).

رواه أبوداود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن أبي نعامة واسمه عبد ربه(٢).

٧٨٢- حدثنا يزيد، حدثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: ((إذا أتيت على راعي إبل فناد: ياراعي الإبل ثلاثاً، فإذا أجابك، وإلا فاحلب، واشرب من غير أن تفسد، وإذا أتيت على حائط بستان، فناد: ياصاحب الحائط ثلاثاً، فإن أجابك، وإلا فكل من غير أن تفسد، وقال رسول الله ﷺ: الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فصدقة))(٣).

رواه ابن ماجة عن محمد بن يحيى الذهبي عن يزيد بن هارون به(٤).

٧٨٣- حدثنا يزيد، حدثنا أبو مسعود الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمررنا بنهر فيه ماء من ماء السماء، والقوم صيام، فقال رسول الله ﷺ: ((إشربوا فلم يشرب أحد فشرب رسول الله ﷺ وشرب القوم))(٥). تفرد به.

٧٨٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة قال: سمعت أبا نضرة يحدث، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((إن الدنيا حلوة خضرة، وأن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول

---

(١) المسند، ٣/٢٠.
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: الصلاة في النعل، ١/١٧٥.
(٣) المسند، ٣/٢١.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه؟ ٢/٧٧٠.
(٥) المسند، ٣/٢١.

فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[١].

ورواه مسلم عن أبي موسى وعن بندار، عن غندر به[٢].

٧٨٥- حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي عروبة، حدثنا قتادة عمن لقي الوفد وذكر أبا نضرة عن أبي سعيد: أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: إنا حي من ربيعة، وبيننا وبينك كفار مضر، ولسنا نستطيع أن نأتيك إلا في أشهر الحرم، فمرنا بأمر إذ نحن به دخلنا الجنة، ونأمر به أو ندعوا من وراءنا، فقال: «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: اعبدوا الله ولاتشركوا به شيئاً فها ليس من الأربعة، فأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة،وصوموا رمضان، وأعطوا من المغانم الخمس، وأنهاكم عن أربعة: عن الدباء، والنقير، والحنتم، والمزفت»، قالوا: وماعلمك بالنقير قال: «جذع ينقر ثم يلقون فيه من القطيعاء أو التمر والماء، حتى إذا سكن غليانه شربتموه حتى إن أحدكم ليضرب ابن عمه بالسيف»، وفي القوم رجل أصابته جراحة من ذلك فجعلت أخبؤها حياء من رسول الله ﷺ قالوا: فماذا تأمرنا أن نشرب، قال: «في الأسقية التي يلاث على أفواهها»، قالوا: إن أرضنا أرض كثيرة الجرذان، لاتبقي فيها أسقية إلا الأدم قال: «وإن أكلته الجرذان» مرتين أو ثلاثاً، وقال لأشج عبد القيس: «إن فيك خلتين يحبهما الله عز وجل: الحلم والإناة»[٣].

رواه مسلم عن مطرق عن سعيد بن أبي عروبة به[٤].

٧٨٦- حدثنا يحيى، حدثنا عوف، حدثنا أبونضرة سمعت أبا سعيد عن النبي ﷺ

---

(١) المسند، ٣/٢٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، ٤/٢٤٤.

(٣) المسند، ٣/٢٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، ١/٢٤.

((اهتز العرش لموت سعد بن معاذ))(١).

رواه النسائي، عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعد به.

٧٨٧- حدثنا يحيى، حدثنا هشام وشعبة قالا: حدثنا قتادة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم))(٢).

٧٨٨- حدثنا يحيى عن عوف، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((تفترق امتي فرقتين فيتمرق بينهما مارقة يقتلها أولى الطائفتين بالحق))(٣). تفرد به من هذا الوجه.

٧٨٩- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عثمان بن غياث، حدثني أبونضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: يعرض الناس على جسر جهنم عليه حسك وكلاليب، وخطاطيف، تخطف الناس قال: فيمر الناس مثل البرق، وآخرون مثل الريح، وآخرون مثل الفرس المجد، وآخرون يسعون سعياً، وآخرون يمشون مشياً، وآخرون يحبون حبواً، وآخرون يزحفون زحفاً، فأما أهل النار فلايموتون ولايحيون، وأما أهل الجنة ناس فيؤخذون بذنوبهم فيحرقون فيكونون فحماً، ثم يأذن الله في الشفاعة فيوجدون ضبارات ضبارات، فيقذفون على نهر فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، قال: قال رسول الله ﷺ: ((هل رايتم الصبغاء))، قال: ((وعلى النار ثلاث شجرات فتخرج أو يخرج رجل من النار فيكون على شفتها فيقول: يارب أصرف وجهي عنها قال فيقول: وعهدك وذمتك لاتسألني غيرها قال فيرى شجرة فيقول: يارب أدنني من هذه الشجرة أستظل بظلها، وآكل من ثمرها، قال فيقول: وعهدك وذمتك، لاتسألني غيرها قال:

---

(١) المسند، ٣/٢٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار في علامات النبوة، مناقب سعد بن معاذ، ٣/٢٥٧، قال البزار: لانعلمه روى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن أبي نضرة إلا عوف.

(٢) المسند، ٣/٢٤.

(٣) المسند، ٣/٢٥.

فيرى شجرة أخرى أحسن منها فيقول: يارب حولني إلى هذه الشجرة فأستظل بظلها وآكل من ثمرها قال: فيقول: وعهدك وذمتك لاتسألني غيرها قال فيرى الثالثة، فيقول: رب حولني إلى هذه الشجرة أستظل بظلها وآكل من ثمرها قال: وعهدك وذمتك لاتسألني غيرها قال فيرى سواد الناس ويسمع أصواتهم فيقول: رب أدخلني الجنة قال: فقال أبوسعيد: ورجل آخر من أصحاب النبي ﷺ اختلفا فقال أحدهما: فيدخل الجنة ويعطى الدنيا ومثلها، وقال الآخر فيعطى الدنيا وعشرة أمثالها(١).

٧٩٠- حدثنا روح، حدثنا عثمان بن غياث، حدثنا أبونضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: ((يمر الناس على جسر جهنم)) فذكره قال: ((بجنبتيه ملائكة يقولون: اللهم سلم سلم)) وقال: قال رسول الله ﷺ: ((أما رأيتم الصبغاء شجرة تنبت في الغثاء)) قال: ((وأما أهل النار الذين هم أهلها...)) فذكره بمعناه(٢).

وقد رواه النسائي من حديث عثمان بن غياث به(٣).

٧٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث وأملاه عليّ قال: سمعت أبن نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: ذكر رسول الله ﷺ الشفاعة وقال: ((إن الناس يعرضون على جسر جهنم وعليه حسك وكلاليب، يخطف الناس، وبجنبتيه الملائكة يقولون: اللهم سلم سلم ...)) فذكر الحديث(٤).

٧٩٢- حدثنا يحيى، حدثنا التيمي، عن أبي النضرة، عن أبي سعيد قال: لقيني ابن صائد فقال: عد الناس يقولون أو حسب الناس يقولون: وأنتم ياأصحاب محمد أليس سمعت رسول الله ﷺ يقول أو قال: قال رسول الله ﷺ: هو يهودي وأنا مسلم،

---

(١) المسند، ٢٥/٣.
(٢) المسند، ٢٦/٣.
(٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى ﴿أمن يأت ربه مجرماً فإن لـه جهنم لايموت فيها ولايحيى﴾، ٤٠٦/٦.
(٤) المسند، ٢٦/٣.

وغنه أعور وأنا صحيح، ولايأتي مكة والمدينة وقد حججت وأنا الآن معك بالمدينة، ولا يولد وقد ولد لي، ثم قال مع ذلك إني لأعلم أين ولد ومتى يخرج وأين هي قال: فلبس علي[١].

رواه مسلم من حديث سليمان بن طرخان التيمي به، وله من طريق داود عن أبي نضرة به ونحوه[٢].

٧٩٣- حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: ((نهى رسول الله ﷺ عن خليط البسر والتمر، والزبيب والتمر))[٣]. تفرد به.

٧٩٤- حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال:وجدت في كتاب أبي بخط يده – وأحسبني قد سمعته منه في موضع آخر– حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني إسماعيل بن مسلم الناجي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ ردد آية حتى أصبح[٤]. تفرد به.

٧٩٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ((اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان في تسع بيقين وسبع بيقين، وخمس بيقين، وثلاث بيقين[٥]. تفرد به من هذا الوجه.

ورواه مسلم من طريق سعيد وهو ابن أبي عروبة، به نحوه؛ ورواه أبوداود

(١) المسند، ٢٦/٣.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، باب: ذكر ابن صياد، ٣٢٥/٤.
(٣) المسند، ٤٩/٣.
(٤) المسند، ٦٢/٣.
(٥) المسند، ٧١/٣.

والنسائي من حديث سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نضرة به[١].

٧٩٦- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إن أهون أهل النار عذاباً رجل منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه، مع إجراء العذاب ومنهم من في النار إلى كعبيه مع إجراء العذاب، ومنهم من في النار ركبتيه مع إجراء العذاب، ومنهم من في النار إلى أرنبته مع إجراء العذاب، ومنهم من في النار إلى صدره مع إجراء العذاب اغتمر))[٢]. تفرد به.

٧٩٧- حدثنا أبوكامل، حدثنا حماد، حدثنا أبونعامة السعدي، حدثنا أبونضرة عن أبي سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم فلما كان في بعض صلاته خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى الناس ذلك خلعوا نعالهم، فلما قضى صلاته قال: ((مابالكم ألقيتم نعالكم)) قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: ((إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذراً، أو أذى، فألقيتهما فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر في نعليه فإن رأى فيهما قذراً)) أو قال: ((أذى فليمسحهما، وليصل فيهما)) قال: أبى لم يجيء في هذا الحديث بيان ماكان في النعل[٣]. تفرد به من هذا الوجه.

أحاديث أخر من رواية أبي نضرة

عن أبي سعيد مرتبين على حروف المعجم

٧٩٨- ٧٩٨- فالأول: رواه الترمذي -في الشمائل- عن محمد بن بشار، عن بشر ابن الوضاح، عن بشر بن عقبة، عن أبي نضرة قال: سألت أبا عيد عن خاتم

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها، ٢/٤٩٥؛ وأخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: فيمن قام ليلاً إحدى وعشرين، ٢/٥٢.

(٢) المسند، ٣/٧٨.

(٣) المسند، ٣/٩٢.

رسول ا لله ﷺ فقال: كان في ظهره بضعة ناشزة[١].

٧٩٩- الثاني : رواه النسائي وابن ماجة من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، زاد النسائي وجابر عن النبي ﷺ قال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، هي شفاء من الجنة»[٢].

وقد تقدم من رواية الأعمش عن شهر، عن أبي سعيد وجابر مرفوعاً مثله.

٨٠٠- الثالث : رواه أبوداود والنسائي من حديث بشر بن المفضل، زاد النسائي وشعبة كلاهما عن داود عن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: نزلت في يوم بدر ﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾[٣]»[٤].

٨٠١- الرابع : رواه مسلم من طريق داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لما رجع رسول ا لله ر من تبوك سألوه عن الساعة فقال: تأتي مائة سنة...»[٥] الحديث.

وقد تقدم من رواية سليمان التيمي، عن أبي نضرة، عن جابر.

٨٠٢- الخامس : رواه ابن ماجة من طريق حكيم، عن أبي داود، عن المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: اجتمع ثلاثون بدرياً من أصحاب رسول ا لله ﷺ فقالوا: تعالوا حتى نقيس قراءة رسول ا لله ﷺ فيما لم يجهر به من الصلاة، فما اختلف منهم رجلان، فقاسوا قراءته في الركعة الأولى، من الظهر بقدر

---

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل، باب: ماجاء في خاتم النبوة (٦١)، رقم(٢٢).
(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، أبواب: الأطعمة، الكمأة، ١٥٧/٤؛ وأخرجه ابن ماجة في سننه، في الطب، باب: الكمأة والعدوى، ١١٤٣/٢.
(٣) سورة الأنفال، آية (١٦).
(٤) أخرجه أبوداود في سننه، في الجهاد، باب: التولي يوم الزحف، ٤٦/٣؛ والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾، ٣٥١/٦.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب قوله ﷺ : لاتأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم، ١٦٥/٤.

ثلاثين آية، وفي الركعة الأخرى، قدر النصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر على قدر النصف من الركعتين من الظهر[1].

٨٠٣- السادس : رواه مسلم والترمذي من حديث سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد في قصة ابن صياد أن رسول الله ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة هو وأبوبكر وعمر فقال له: ((أشهد أني رسول الله ...))[2] الحديث.

٨٠٤- السابع : رواه مسلم من حديث الجريري، به خطب رسول الله ﷺ فقال: ((ياأيها الناس! إن الله تعالى يعرض بالخمر، ولعل الله سينزل فيها أمر...))[3] الحديث.

٨٠٥- الثامن : رواه مسلم -في المغازي- عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا بويع لخليفتين فقتلوا الآخر منهما))[4].

٨٠٦- التاسع : رواه أبو داود في الصلاة عن أحمد بن عبيدالله الفداني، عن غسان بن عوف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا رجل يقال له أبوأمامة...،[5] الحديث.

٨٠٧- العاشر : رواه الترمذي وابن ماجة: من طريف بن شهاب أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً ((مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم)).

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: القراءة في الظهر والعصر، ٢٧١/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، باب: ذكر ابن صياد، ٣٢٤/٤؛ والترمذي في الجامع، في الفتن، باب: ماجاء في ذكر ابن صائد، ٥١٧/٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب: تحريم بيع الخمر، ٣٥/٣.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، في المغازي، باب: إذا بويع لخليفتين، ٢٠٩/٣.

(٥) أخرجه أبوداود في سننه، في الصلاة، باب: في الاستعاذة، ٩٣/٢.

وقال الترمذي: إسناد حديث علي الأصح من حديث أبي سعيد[(١)].

٨٠٨- الحادي عشر: رواه الترمذي بإسناد الذي قبله أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد فقال: فنزلت هذه الآية ﴿إِنَّا نَحنُ نُحيِي المَوتَى وَنَكتُبُ مَاقَدَّمُوا وَءَاثَارَهُم﴾[(٢)]، فقال رسول ا لله ﷺ: ((إن آثاركم تكتب فلم ينتقلوا))[(٣)].

٨٠٩- الحديث الثاني عشر: رواه ابن ماجة بإسناده ((لاصلاة لم يقرأ في كل ركعة (الحمد لله) وسورة في فريضة وغيرها))[(٤)].

٨١٠- الثالث عشر : رواه ابن ماجة من طريق طريف السعدي ((في كل ركعتين تسليمة))[(٥)].

٨١١- الرابع عشر : رواه ابن ماجة عن عبدالملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد أنه قال هذه الآية ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمىً﴾[(٦)]، قال هذه نسخت ماقبلها[(٧)].

٨١٢- الخامس عشر : قال أبوداود: حدثنا سهل بن تمام بن بزيع، حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((المهدي مني أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يملك سبع سنين))[(٨)].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في تحريم الصلاة وتحليلها، ٣/٢؛ وابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: مفتاح الصلاة الطهور، ١٠١/١.

(٢) سورة يس، آية (١٢).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، في سورة يس، ٣٦٣/٥.

(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام، ٢٧٤/١.

(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: ماجاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، ٤١٩/١.

(٦) سورة البقرة، آية (٢٨٢).

(٧) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأحكام، باب: الإشهاد على الدين، ٧٩٢/٢.

(٨) أخرجه أبوداود في سننه، في كتاب المهدي، ١٠٧/٤.

٨١٣- السادس عشر : رواه النسائي من حديث قتادة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ((نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الفطر، ويوم النحر))(١).

كما تقدم في ترجمة بشر بن حرب، عن أبي سعيد.

٨١٤- السابع عشر : قال ابن ماجة، حدثنا محمد بن زياد، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا سعيد عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: لو قومت يارسول الله قال: ((إني لأرجوا أن أفارقكم، ولايطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته))(٢).

٨١٥- الثامن عشر : قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبدالرحمن بن المبارك، حدثنا سويد أبوحاتم، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: كنا جلوساً على باب رسول الله ﷺ نتذاكر، ينزع هذا بآية وهذا بآية، فخرج رسول الله ﷺ علينا كأنما تفقأ في وجهه حب الرمان، فقال: ((ياهؤلاء أبهذا بعثتم؟ أم بهذا أمرتم؟ لاترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض))(٣)، ثم رواه بهذا الإسناد عن قتادة، عن أنس بمثله، ثم قال: وسويد هذا روى عنه صفوان بن عيسى وجماعة وليس به بأس.

٨١٦- التاسع عشر: رواه البزار: من طريق عباد بن راشد، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ جنازة فقال: ((يأيها الناس إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فإذا الإنسان دفن وتفرق أصحابه، جاءه ملك في يده مطراق فأقعده قال: ماتقول في هذا الرجل يعني محمد ﷺ فإن كان مؤمناً

---

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى في الصيام، باب: تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر، ذكر الإختلاف على قتادة في هذا الحديث، ٢/١٥٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في التجارات، باب: من كره أن يسعر، ٢/٧٤٢.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار في العلم، باب: النهي عن تتبع التشابه، ١/١٠١.

قال الهيثمي: فيه سويد أبوحاتم، ضعفه النسائي وابن معين في روايته، قال أبوزرعة: ليس بالقوي، وحديثه حديث أهل صدق. مجمع الزوائد، ١/١٥٦.

قال: أشهد أن لاإله إلا ا لله وأن محمداً عبده ورسوله فيقول: صدقت ثم يفتح لـه بـاب إلى النار فيقول: هذا كان منزلك لو كفرت بربك فأما إذا آمنت فهـذا منزلك، فيفتـح له باب إلى الجنة فيريد أن ينهض إليه فيقول له : اسكن ويفسـح لـه في قـبره، وإن كـان كافراً أو منافقاً يقول له: ماتقول في هذا الرجل فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولـون شيئاً فيقول له الملك: لادريت ولاتليت ولا اهتديت ثم يفتح له بـاب إلى الجنـة فيقـول: هذا منزلك لو كنت آمنت بربك فأما إذا كفرت به، فإن ا لله عز وجل أبدلك بـه هـذا ويفتح له باب إلى النار، ثم يقمعه قمعة بالمطراق يسمعها خلـق ا لله كلهـم إلا الثقلـين)) فقال له بعض القوم: يارسول ا لله مامن أحد يقوم عليـه ملـك في يـده مطـراق إلا هبـل عند ذلك فقال رسول ا لله ﷺ : ﴿يُثَبِّـتُ ا للهُ الَّذِينَ ءَامَنُـوا بِـالقَولِ الثَّـابِتِ فِي الحَيَـاةِ الدُّنيا وَفِي الأَخِرَةِ وَيُضِلُّ اللُه الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ ا للهُ مَايَشَاءُ﴾(١).

ثم قال البزار: تفرد عباد بن راشد(٢).

٨١٧- العشرون : رواه البزار من طريق الجريري، عن أبي نضرة عن أبـي سـعيد مرفوعاً ((والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب يحتطب ثم آمر بـالصلاة فيـؤذن لها، ثم رجلاً فيصلي بالناس ثم أخـالف إلى رجـال لايشـهدون الصـلاة فـأحرق عليهـم بيوتهم))(٣).

٨١٨- الواحد والعشرون : ومن حديث حماد بن سلمة، عن الجريـري، عـن أبـي نضـرة، عـن أبـي سـعيد، عـن النـبي ﷺ مرفوعـاً ((الضيافـة ثلاثـة ايام فمـا زاد فهـو

---

(١) سورة إبراهيم، آية (٢٧).

(٢) المسند، ٣/٣؛ وأخرجه البزار: كشف الأستار، في الجنائز، باب: السؤال في القبر، ٤١٢/١.
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار ثم قال: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٤٨/٣.

(٣) الذي وقفت عليه -من رواية أبـي هريـرة، وابـن أم مكتـوم وابـن مسـعود، وأسامة بـن زيـد، ولم أقـف عليـه مـن روايـة أبـي سـعيد ورواية أبي هريـرة عنـد البخـاري في صحيحـه، في الصـلاة، باب: وجـوب صـلاة الجماعـة، ٢٣١/١؛ ومسـلم في صحيحـه، في المساجد، بـاب: فضـل صـلاة الجماعة، ٢٤٩/١.

صدقة))[١]، ثم قال تفرد به حماد.

٨١٩- الثاني والعشرون: وبه مرفوعاً ((إن أباكم واحد، ودينكم واحد، وأبوكم آدم خلق من تراب))[٢].

٨٢٠- الثالث والعشرين : ومن حديث يحيى بن كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً ((لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم))[٣].

٨٢١- الرابع والعشرون : ومن حديث الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً ((خلق الله تبارك وتعالى الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وغرسها وقال لها تكلمي فقالت: قد أفلح المؤمنون فدخلتها الملائكة فقالت: طوباك منزل الملوك))[٤].

٨٢٢- الخامس والعشرين : وعن عبدالرحمن بن مالك عن الجريري أن رسول الله ﷺ صلى على ابنه إبراهيم فكبر عليه أربعاً[٥].

ثم قال تفرد به عبدالرحمن عن الجريري وليس عبدالرحمن بالقوي.

٨٢٣- السادس والعشرون : ومن حديث النمر بن هلال، عن الجريري، عن أبي

---

(١) أخرجه البزار، كشف الأستار في البر والصلة، باب: الضيافة، ٢/٣٩٢.

(٢) ذكره الهيثمي من حديث أبي سعيد -بلفظ- قال رسول الله ﷺ: ((إن ربكم واحد، وأباكم واحد، فلا فضل لعربي على أعجمي، ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى)).
قال الهيثمي معقباً: رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه إلا أنه قال: ((إن أباكم واحد، وإن دينكم واحد، وأبوكم آدم خلق من تراب))، ورجال البزار رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ٨/٨٧. وقد أخرجه القرطبي، ٦/٤٣٢.

(٣) أخرجه البزار: كشف الأستار، في التوبة، باب: الإستغفار، ٤/٨٢.
قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه يحيى بن كثير البصري، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ١٠/٢١٥.

(٤) أخرجه البزار: كشف الأستار، في صفة الجنة، باب: في بناء الجنة، ٤/٨٩.

(٥) أخرجه البزار: كشف الأستار ، في الجنائز، باب: التكبير على الجنازة، ١/٣٨٦.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه عبدالرحمن بن مالك بن مغول وهو متروك. مجمع الزوائد، ٣/٣٥.

نضرة، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال في القبضتين: ((هذه في الجنة ولا أبالي، وهذه في النار ولا أبالي))(١).

٨٢٤- السابع والعشرون : قال البزار: حدثنا روح بن حاتم، حدثنا مهدي بن عيسى، حدثنا عباد بن عباد المهلبي، حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: ((ألا عسى أحدكم أن يخلوا بأهله يغلق باباً، ويرخي ستراً، ثم يقضي حاجته، ثم إذا خرج حدث أصحابه بذلك، ألا عسى إحداكن أن تغلق بابها وترخي سترها، وتقضي حاجتها، ثم إذا خرجت ذهبت حدثت صواحبها فقالت إمرأة سعفاء الخدين: وا لله يارسول ا لله! إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلوا قال: فلا تفعلوا فإنه مثل ذلك شيطان لقي شيطانة على قارعة الطريق فقضى حاجته منها، ثم انصرف وتركها))(٢).

٨٢٥- الثامن والعشرون: ومن حديث علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً: في قول إبراهيم عليه السلام: إني كذبت ثلاث كذبات، قوله إني سقيم، وقوله لهم بل فعلها كبيرهم هذا، وقوله عن سارة هي أختي قال: وكلهن عن دين ا لله(٣).

٨٢٦- التاسع والعشرون: ومن حديث عبدالملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد: أن يهودية أهدت إلى رسول ا لله ﷺ شاة سميطاً، فلما بسط القوم أيديهم قال

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في القدر، ١٨/٣.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير غمر بن هلال، ووثقه ابن أبي حاتم. مجمع الزوائد، ١٨٦/٧.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في النكاح، باب: كتمان مايكون بين الزوجين، ١٧٠/٢؛ قال البزار: لانعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وأبومسلمة ثقة، ومهدي واسطي لابأس به.
قال الهيثمي: رواه البزار عن روح بن حاتم، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، ٢٩٤/٤.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع في التفسير، باب: من سورة بني إسرائيل، ٣٠٨/٥. ولم أقف عليه في كشف الأستار.

رسول ا الله ﷺ: ((أمسكوا، فإن عضواً من أعضائها يخبرني أنها مسمومة))، فأرسل إلى صاحبتها: اسممت طعامك هذا؟ قالت: نعم، قال: ((ماحملكِ على ذلك؟)) قالت: أحببت إن كنت كاذباً أريح الناس منك،وإن كنت صادقاً علمت أن ا الله سيطعلك على ذلك، فبسط يده وقال:((كلوا بسم ا الله)) قال:فأكلنا وذكرنا اسم ا الله فلم يضر أحداً منا(١).

ورواه عن هلال بن بشر وسليمان بن سيف عن أبي غياث الدلال عن عبدالملك به.

٨٢٧- الحديث الثلاثون : وبإسناد الذي قبله سواء، عن أبي سعيد أن رسول ا الله ﷺ أتاه مال، فجعل يفرقه، ورجل مقلص الثياب، بين عينيه أثر السجود، فجعل يبسط يده، ويقول: أعطني فجعل رسول ا الله ﷺ يصرف عنه أو يعرض عنه حتى نفذ المال فلما نفذ المال ولى مدبراً، وقال: وا الله ماعدلت منذ اليوم، قال: فجعل رسول ا الله ﷺ يقلب كفيه ويقول: ((إذا لم أعدل فمن يعدل، أما أنه ستمرق مارقة يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لايعودون إليه حتى يرجع السهم على فوقه، يقرءون كتاب ا الله لايجاوز تراقيهم، يحسنون القول، ويسيئون الفعل من لقيهم فليقاتلهم، فمن قتلهم فله أفضل الأجر، ومن قتلوه فله أفضل الشهادة، هم شر البرية، برئ ا الله منهم يقتلهم أولى الطائفتين بالحق))(٢).

٨٢٨- الحادي والثلاثون : قال البزار: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا المستمر بن الريان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد في قول ا الله تعالى:

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في علامات النبوة، باب: الشاة المسمومة، ١٤١/٣، قال البزار: لانعلم عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال ثقات. مجمع الزوائد، ٢٩٥/٨.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، في قتال أهل البغي، ١٥٤/٢.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بهذا السياق، وعبدالملك بن أبي النضر، من أعز البصريين حديثاً، ولا أعلم أني علوت له في حديث غير هذا.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُم رَسُولَ ا للهِ لَو يُطِيعُكُم في كَثِيرٍ مِنَ الأَمرِ لَعَنِتُم﴾(١)، قال: هذا وفيكم ﷺ يوحى إليه، وخيار أئمتكم لو أطاعهم في كثير من الأمر لعنتوا، فكيف بكم اليوم؟(٢).

٨٢٩- الثاني والثلاثون : ومن حديث أبي سفيان طريف بن شهاب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((عظم الإيمان الصلاة فمن أفرغ قلبه لها -أحسبه قال- وحافظ عليها أو على وقتها فهو مؤمن))(٣).

٨٣٠- الثالث والثلاثون : وبه مرفوعاً ((مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم وفي كل ركعة قراءة بفاتحة الكتاب وسورة))(٤).

٨٣١- الرابع والثلاثون : ومن حديث عوف عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أنه قال: ما أهلك ا لله قوم قط بعذاب من السماء ولا من الأرض إلا بعدما أنزلت التوراة، يعني: مامسخت قرية(٥).

٨٣٢- الخامس والثلاثون : وبه مرفوعاً ((رأيت موسى عند الكثيب الأحمر قائماً يصلي في قبره))(٦).

٨٣٣- السادس والثلاثون : وبه مرفوعاً ((من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل))(٧).

---

(١) سورة الحجرات، آية (٧).
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، في تفسير سورة الحجرات، ٣٨٨/٥. من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، عن أبي النضرة، ولم أقف عليه في كشف الأستار.
(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ.
(٤) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب: مفتاح الصلاة الطهور، ١٠١/١؛ والترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في تحريم الصلاة وتحليلها، ٣/٢.
(٥) أخرجه البزار: كشف الأستار، في التفسير، في تفسير سورة القصص، ٦٤/٢.
(٦) أخرجه البزار: كشف الأستار، في علامات النبوة، في ذكر نبي ا لله موسى.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه صلة ابن سليمان، وهو متروك.
(٧) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الجمعة، باب: فيمن توضأ يوم الجمعة، ٣٠٢/١، قال البزار: لانعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، وأسيد كوفي شديد التشيع احتمل حديثه أهل العلم.
قال الهيثمي: رواه البزار وفيه أسيد بن زيد وهو كذاب. مجمع الزوائد، ١٧٥/٢.

٨٣٤- السابع والثلاثون : وبه كان رسول ا لله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر[١].

٨٣٥- الثامن والثلاثون : قال أبويعلى: حدثنا أبوالربيع الزهراني، حدثنا يحيى بن ميمون وكان جليساً للمعتمر، حدثني علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: جاء رجل فقال: يارسول ا لله علمني دعاء أصيب به خيراً فقال له: ((ادنه)) فدنا حتى كادت ركبته تمس ركبة رسول ا لله ﷺ فقال: ((قل اللهم أعف عني فإنك عفو تحب العفو، وأنت عفو كريم))[٢].

٨٣٦- التاسع والثلاثون : حدثنا إبراهيم السامي، عن يحيى بن ميمون، عن علي ابن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: إن رسول ا لله ﷺ قال لابن عباس: ياغلام، ياغليم، أو ياغليم ياغلام إحفظ ا لله يحفظك، واحفظ ا لله في الرخاء تجده في الشدة..)) إلى آخره[٣].

٨٣٧- الحديث الأربعون: قال أبويعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا زهير بن إسحاق، حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لما توفى رسول ا لله ﷺ قامت خطباء الأنصار، فجعل الرجل منهم يقول: يامعشر المهاجرين إن رسول ا لله ﷺ كان إذا استعمل منكم رجلاً قرن معه رجلاً منا فترى أن يلي هذا المر رجلان أحدهما منا، والآخر منكم، فتتابعت خطباؤهم على ذلك، فقام زيد بن ثابت، فقال: إن رسول ا لله ﷺ كان من المهاجرين، وكنا أنصاره، وإن الإمام إنما يكون من

---

(١) أخرجه البزار: كشف الأستار، في صلاة المسافر، باب: الجمع بين الصلاتين، ١/٣٣٠ن قال البزار: لانعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة، قال الهيثمي: وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، ٢/١٥٩.

(٢) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٨، رقم (١٠١٩).
قال الهيثمي: رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن ميمون الثمار، وهو متروك. مجمع الزوائد، ١٠/١٧٣.

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ٢/٣٣، رقم (١٠٩٤).

المهاجرين، ونحن أنصاره كما كنا أنصار رسول ا لله ﷺ، فقام أبوبكر فقال: جزاكم ا لله خيراً يامعشر الأنصار، وثبت قائلكمّ، فإنكم وا لله لو قلتم غير هذا لما صالحناكم[١].

أبو هارون العبدي

هو عمارة بن جوين

تقدم.

أبو هشام

عن أبي سعيد الخدري

٨٣٨- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي هشام، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال لعمار: ((يقتلك الفئة الباغية))[٢].

تفرد به.

أبوالهيثم العتواري سليمان بن عمرو بن عبد

عن أبي سعيد

٨٣٩- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثني عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((المؤمنون في الدنيا على ثلاثة أجزاء، الذين آمنوا با لله ورسوله ثم لم يرتابوا، وجاهدوا بأموالهم، وأنفسهم، في سبيل ا لله، والذي يامنه الناس على أموالهم، وأنفسهم، ثم الذي إذا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة، ٧٦/٣. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وأخرجه المتقي في كنز العمال، في الخلافة،باب: خلافة أبي بكر الصديق رضي ا لله عنه، ٦١٣/٥.

(٢) المسند، ٢٨/٣.

أشرف على طمع تركه لله عز وجل))[١].

٨٤٠- حدثنا قتيبة، حدثنا عبدا لله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي هيثم، عن أبي سعيد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((لاحليم إلا ذو عثرة، ولاحكيم إلا ذو تجربة))[٢].

رواه الترمذي عن قتيبة به، وقال: حسن غريب[٣].

٨٤١- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة عن عبدا لله بن المغيرة سمعت أبا الهيثم يقول سمعت أبا سعيد الخدري يقول: رأيت بياض كشح رسول ا لله ﷺ وهو ساجد[٤]. تفرد به.

٨٤٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: بات قتادة بن النعمان يقرأ الليل كله بقل هو ا لله أحد، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: ((والذي نفسي بيده لتعدل نصف القرآن، أو ثلثه))[٥]. تفرد به.

٨٤٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا درج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب، ولاكوة لخرج عمله للناس كائناً ماكان))[٦]. تفرد به.

٨٤٤- وعن رسول ا لله ﷺ ((لو أن دلواً من غساق، يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا))[٧].

---

(١) المسند، ٨/٣.
(٢) المسند، ٨/٣.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في البر والصلة، باب: ماجاء في التجارب، ٣٧٩/٤.
(٤) المسند، ١٥/٣.
(٥) المسند، ١٥/٣.
(٦) المسند، ٢٨/٣.
(٧) المسند، ٢٨/٣.

وقد روى هذا الحديث الترمذي، عن سويد، عن ابن المبارك، عن رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحوني، عن دراج به، ثم قال: إنما نعرفه من حديث رشدين كذا قال، وقد رواه أحمد من غير طريقه كما رأيت[(١)].

٨٤٥- وعن رسول الله ﷺ قال: ((يأكل التراب كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه)) قيل: ومثل ماذا يارسول الله: قال: ((مثل حبة خردل منه تنبتون))[(٢)].
تفرد به.

٨٤٦- حدثنا حسنن حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ((مقعد الكافر فيا لنار مسيرة ثلاثة أيام، وكل ضرس له مثل جبل أحد، وفخذه مثل ورقان، وجلده سوى لحمه، وعظامه أربعون ذراعاً))[(٣)].

٨٤٧- وعن رسول الله ﷺ قال: ((لو أن مقمعاً من حديد، وضع في الأرض فاجتمع له الثقلان، ما أقلوه من الأرض))[(٤)].

٨٤٨- وعن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لسرادق النار أربع جدر كثف كل جدار مثل مسيرة أربعين سنة))[(٥)].

٨٤٩- وقال: ((الشياع حرام)) قال ابن لهيعة: يعني نفتخر بالجماع[(٦)].

٨٥٠- وقال رسول الله ﷺ: ((إن للجنة مائة درجة ولو أن العالمين اجتمعوا في

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة جهنم، باب: ماجاء في صفة شراب أهل النار، ٧٠٦/٤.
(٢) المسند، ٢٨/٣.
(٣) المسند، ٢٩/٣.
قال الهيثمي: ورواه الإمام أحمد، وأبويعلى موقوفاً، وفيه دراج، وفيه كلام، وقد وثق. مجمع الزوائد، ٥٥/٣.
(٤) المسند، ٢٩/٣.
(٥) المسند، ٢٩/٣.
(٦) المسند، ٢٩/٣.

إحداهن وسعتهم))[١].

رواه الترمذي عن قتيبة، عن ابن لهيعة[٢].

٨٥١- وقال رسول الله ﷺ: ((إن الشيطان قال: وعزتك يارب لا أبرح أُغوي عبادك مادامت أرواحهم في أجسادهم، قال الرب عز وجل: وعزتي وجلالي لاأزال أغفر لهم ما استغفروني))[٣].

٨٥٢- وأن رسول الله ﷺ قال: ((والذي نفسي بيده إنه ليختصم حتى الشاتان فيما انتطحا))[٤].

٨٥٣- وعن رسول الله ﷺ قال: ((لو يعلم الناس ماهم في التأذين لتضاربوا عليه بالسيوف))[٥].

٨٥٤- حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن إسحاق عن عبيدالله بن المغيرة، عن معيقيب، عن عمرو بن سليم قال أبوعبدالرحمن: وقال غير يزيد بن هارون، عن سليمان بن عمرو بن عبدالعتواري وهو أبوالهيثم، وكان في حجر أبي سعيد الخدري، وعن أبي سعيد الخدري وعن أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: ((اللهم إني أتخذ عندك عهداً لاتخلفنيه فإنما أنا بشر فأي المؤمنين آذيته، أو شتمته، أو لعنته، أو جلدته، فاجعلها له زكاة وصلاة، وقربه تقربه بها إليك يوم القيامة))[٦].

٨٥٥- حدثنا أبوعبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقري، حدثنا حيوة وابن لهيعة قالا: حدثنا سالم بن غيلان التجيبي أنه سمع دراجاً ابا السمح يقول: أنه سمع أبا الهيثم يقول:

---

(١) المسند، ٣/٢٩.
(٢) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: ماجاء في صفة درجات الجنة، ٤/٦٧٦.
(٣) المسند، ٣/٢٩.
(٤) المسند، ٣/٢٩.
(٥) المسند، ٣/٩.
(٦) المسند، ٣/٣٣.

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((أعوذ به من الكفر والدين)) فقال رجل: يارسول ا لله: أيعدل الدين بالكفر فقال ﷺ: ((نعم))[١].

رواه النسائي عن محمد بن عبدا لله بن يزيد المقري، عن أبيه، عن حيوة، وذكر كلهم عن دراج به[٢].

٨٥٦- حدثنا أبوعبدالرحمن، حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال: سمعت دراج أبا السمح يقول: سمعت أبا الهيثم يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول ا لله ﷺ يقول: ((يسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعين تنيناً تلدغه، حتى تقوم الساعة، ولو أن تنيناً منها نفخ في الأرض ماأنبتت خضراء))[٣]. تفرد به.

٨٥٧- حدثنا أبوعبدالرحمن، حدثنا حيوة أخبرني سالم بن غيلان أنه سمع دراجاً أبا السمح يحدث عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول: ((إن ا لله إذا رضي عن العبد أثنى عليه سبعة أصناف من الخير لم يعمله، وإذا سخط على العبد أثنى عليه سبعة أصناف من الشر لم يعمله))[٤]. تفرد به.

٨٥٨- حدثنا سريج، حدثنا ابن وهب عمرو بن الحارث أن دراجاً أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول ا لله ﷺ قال: ((أصدق الرؤيا بالأسحار))[٥].

هذا الحديث رواه الترمذي عن قتيبة، عن ابن لهيعة، عن دراج[٦].

٨٥٩- وبهذا الإسناد: أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد

---

(١) المسند، ٣٨/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، في الإستعاذة، باب: الإستعاذة من شر الكفر، ٢٦٧/٨.
(٣) المسند، ٣٨/٣.
(٤) المسند، ٣٨/٣.
(٥) المسند، ٢٩/٣.
(٦) أخرجه الترمذي في الجامع، في الرؤيا، باب: قوله تعالى: ﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾، ٣٥٤/٤

فاشهدوا عليه بالإيمان، قال ا لله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ا للهِ مَن آمَنَ بِا للهِ وَالْيَوم الأَخِرِ﴾[1]»[2].

رواه الترمذي عن محمد بن أبي عمر، عن ابن وهب به، أيضاً وابن ماجة عن أبي كريب، عن رشدين عمرو بن الحارث به، وقال الترمذي: حسن غريب[3].

٨٦٠- وبهذا الإسناد: أن رسول ا لله ﷺ قال: «يقول الرب عز وجل يوم القيامة سيعلم أهل الجمع من أهل الكرم، فقيل: ومن أهل الكرم يارسول اله؟ قال: مجالس الذكر في المساجد»[4].

٨٦١- وبهذا الإسناد: أن رسول ا لله ﷺ قال: «أكثروا ذكر ا لله حتى يقولوا مجنون»[5].

٨٦٢- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: «كالمهل قال: كعكر الزيت فإذا قرب إليه سقطت فروة وجهه فيه»[6].

رواه الترمذي عن أبي كريب، عن رشدين بن سعد، وعن سويد، عن ابن المبارك، عن رشدين، عن عمرو بن الحارث به، وقال: لانعرفه إلا من حديث رشدين وقد رواه أحمد من غير طريقه[7].

٨٦٣- حدثنا حسن بن موسى، قال: سمعت عبدا لله بن لهيعة، حدثنا دراج

---

(١) سورة التوبة، آية (١٨).
(٢) المسند، ٦٨/٣.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الإيمان، باب: ماجاء في حرمة الصلاة، ١٢/٥؛ وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب: لزوم المساجد وإنتظار الصلاة، ٢٦٣/١.
(٤) المسند، ٦٨/٣.
(٥) المسند، ٦٨/٣.
(٦) المسند، ٧٠/٣.
(٧) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة جهنم، باب: ماجاء في صفة شراب أهل النار، ٧٠٤/٤.

أبوالسمح أن أبا الهيثم، حدثه عن أبي سعيد الخدري عن رسول ا لله أن رجلاً قال له: يارسول ا لله طوبى لمن رآك وآمن بك قال: ((طوبى لمن رآني وآمن بي، ثم طوبى، ثم طوبى، ثم طوبى، لمن آمن بي، ولم يرني))، قال له رجل: وما طوبى؟ قال: ((شجرة في الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها))[(١)]. تفرد به.

٨٦٤- حدثنا حسن عن ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة))[(٢)]. تفرد به.

٨٦٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول ا لله ﷺ قال: ((ويل وادٍ في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره، والصعود جبل من نار يصعد فيه سبعين خريفاً، ثم يهوي به كذلك فيه أبداً))[(٣)].

رواه الترمذي عن عبدالرحمن بن حميد، عن حسن بن موسى ثم قال لانعرفه إلا من حديث ابن لهيعة، قال ابن عساكر: وقد رواه عمرو بن الحارث ورفعه[(٤)].

٨٦٦- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول ا لله ﷺ قال: ((استكثروا من الباقيات الصالحات قيل: وماهي يارسول ا لله؟ قال: الملة. قيل: وماهي يارسول ا لله؟ قال: التكبير، والتهليل، والتسبيح، والتحميد، ولاحول ولاقوة إلا با لله))[(٥)].

---

(١) المسند، ٣/٧١.
(٢) المسند، ٣/٧٥.
(٣) المسند، ٣/٧٥.
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في تفسير سورة الأنبياء، ٥/٣٢٠.
(٥) المسند، ٣/٧٥.

رواه النسائي عن أبي الطاهر بن السرح عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج به[١].

٨٦٧- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ((ينصب للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ألف سنة كما لم يعمل في الدنيا، وإن الكافر ليرى جهنم ويظن أنها مواقعته من مسيرة أربعين سنة))[٢]. تفرد به.

٨٦٨- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ((إن الرجل في الجنة ليتكئ سبعين سنة قبل أن يتحول، ثم تأتيه إمرأة فتضرب على منكبيه، فينظر في خدها أصفى من المرأة وإن أدنى لؤلؤة عليها تضيء مابين المشرق والمغرب، فتسلم عليه، فيرد السلام ويسألها من أنت فتقول: أنا من المزيد وإنه ليكون عليها سبعون ثوباً أدناها مثل النعمان من طوبى، فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك، وإن عليها من التيجان إن أدنى لؤلؤة منها لتضيء مابين المشرق والمغرب))[٣]. تفرد به.

٨٦٩- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((الشتاء ربيع المؤمن))[٤]. تفرد به.

٨٧٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله ﷺ يوماً كان مقداره خمسين ألف سنة ماطول هذا

---

(١) أخرجه ابن حبان، في الأذكارن باب: ذكر البيان بأن الكلمات التي ذكرناها مع التبري من الحول والقوة إلا بالله مع الباقيات الصالحات: الإحسان، ١٠٢/٢؛ والحاكم في المستدرك، في الدعاء، ٥١٢/١.

(٢) المسند، ٧٥/٣.

(٣) المسند، ٧٥/٣.

(٤) المسند، ٧٥/٣؛ وأبويعلى في مسنده، ٢٠/٢، رقم(١٠٥٦).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبويعلى، وإسناده حسن. مجمع الزوائد، ٢٠٠/٣.

اليوم؟ فقال رسول ا لله ﷺ: ((والذي نفسي بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة يصليها في الدنيا))(١). تفرد به.

٨٧١- وعن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((إن المجالس ثلاث: سالم، وغانم، وشاجب))(٢).

٨٧٢- وعن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾(٣)، والذي نفسي بيده إن إرتفاعها كما بين السماء والأرض، وأن مابين السماء والأرض لمسيرة خمسمائة عام))(٤).

وقد رواه الترمذي عن أبي كريب، عن رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن دراج به، وقال: لانعرفه إلا من حديث رشدين كذا(٥).

٨٧٣- قال : قلت يارسول ا لله أي العباد أفضل درجة عند ا لله يوم القيامة قال: ((الذاكرون ا لله كثيراً)) قال: قلت يارسول ا لله ومن الغازي في سبيل ا لله قال: ((لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويخضب دماً لكان الذاكرون أفضل منه درجة))(٦).

٨٧٤- وعن ابن لهيعة به بهذا الإسناد قال: هاجر رجل إلى رسول ا لله ﷺ من اليمن فقال له رسول ا لله ﷺ: ((هجرت الشرك، ولكنه بالجهاد هل باليمن أبواك)) قال: نعم، قال له: ((أذنا لك)) قال: لا، فقال رسول ا لله ﷺ : ((إرجع إلى أبويك

---

(١) المسند، ٣/٧٥.
(٢) المسند، ٣/٨٥؛ وأبو يعلى في مسنده، ٢/٢٠، رقم (١٠٥٧).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى، وضعفه لضعف ابن لهيعة. مجمع الزوائد، ١/١٢٩.
(٣) سورة الواقعة، آية ٣٤.
(٤) المسند، ٣/٧٥.
(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: ماجاء في صفة ثياب أهل الجنة، ٤/٦٧٨.
(٦) المسند، ٣/٧٥.

فاستأذنهما فإن فعلا وإلا فبرهما))[١].

رواه أبوداود عن سعيد بن منصور، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج به[٢].

٨٧٥- وبهذا الإسناد عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((يقول الرب عز وجل: سيعلم الجمع اليوم من أهل الكرم)) فقيل: ومن أهل الكرم يارسول ا لله؟ قال: ((أهل الذكر في المساجد))[٣].

٨٧٦- وبهذا الإسناد: أن رسول ا لله ﷺ قال: ((إن أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم، واثنان وسبعون زوجة، وينصب له قبة من لؤلؤ، وياقوت، وزبرجد، كما بين الجابية وصنعاء))[٤].

رواه الترمذي عن نصر، عن ابن المبارك، عن رشدين، وقد تقدم عن رواية غيره[٥].

٨٧٧- وبهذا الإسناد عن رسول ا لله ﷺ أنه قال: ((إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان، فإن ا لله تعالى قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ا للهِ مَن آمَنَ بِـا للهِ وَاليَومِ الأَخِرِ﴾[٦]. تقدم.

٨٧٨- وبهذا الإسناد قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((من كان يؤمن بـا لله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، قالها ثلاثاً، فقيل: وما كرامة الضيف يارسول ا لله؟ قال: ثلاثة أيام

---

(١) المسند، ٧٥/٣.
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، في الجهاد، باب: الرجل يغزوا وأبواه كارهان، ١٧/٣.
(٣) المسند، ٧٥/٣.
(٤) المسند، ٧٥/٣.
(٥) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة الجنة، باب: ماجاء في ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة، ٦٩٥/٤.
(٦) المسند، ٧٦/٣.

فما جلس بعد ذلك فهو عليه صدقة))[١]. تفرد به.

٨٧٩- وبهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ قال: ((من حلف على يمين فرأى خيراً منها فكفارتها تركها))[٢]. تفرد به.

٨٨٠- وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أحب الله العبد أثنى عليه من الخير سبعة أضعاف لم يعملها، وإذا أبغض الله العبد أثنى عليه من الشر سبعة أضعاف لم يعملها))[٣].

٨٨١- عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: ((إن موسى قال: أي رب عبدك المؤمن تقتر عليه في الدنيا قال: فيفتح له باب من الجنة، فينظر إليها، قال: ياموسى هذا ما أعددت له فقال موسى: أي رب وعزتك وجلالك لو كان أقطع اليدين والرجلين يسحب على وجهه منذ يوم خلقته إلى يوم القيامة، وكان هذا مصيره لم ير بؤساً قط، قال: ثم قال موسى: أي رب عبدك الكافر ليوسع عليه في الدنيا قال: فيفتح له باب إلى النار فيقول ياموسى هذا ماأعددت له فقال موسى: أي رب وعزتك وجلالك لو كانت له الدنيا منذ يوم خلقته إلى يوم القيامة وكان هذا مصيره لم ير خيراً قط[٤]. تفرد به.

وقد روى النسائي -في اليوم والليلة- عن ابن السرح، عن ابن وهب، عن عمرو، عن دراج به قال موسى: يارب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك به قال: قل: لاإله إلا الله، قال يارب كل عبادك يقولون لاإله إلاا لله قال: قل: لاإله إلا الله، قال: لاإله إلا أنت: إنما أريد شيئاً تخصني به، قال ياموسى: لو أن السماوات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله[٥].

(١) المسند، ٣/٧٦.
(٢) المسند، ٣/٧٦.
(٣) المسند، ٣/٧٦.
(٤) المسند، ٣/٨١.
(٥) أخرجه النسائي في سننه، في اليوم والليلة، باب: أفضل الذكر وأفضل الدعاء، (٢٤٧)، رقم (٨٤٠).

٨٨٢- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((لو ضّرب الجبل بقمع من حديث لتفتت، ثم عاد كما كان ولو أن دلواً من غساق يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا))(١).

٨٨٣- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدالله، حدثنا سعيد بن يزيد، عن شجاع، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: ((وهم فيها كالحون قال: تشويه النار فتقلص شفته العليا، حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرته))(٢).

رواه الترمذي عن سويد، عن عبدالله، عن سعيد بن يزيد، عن أبي السمح عنه به(٣).

(حديث آخر)

٨٨٤- رواه الترمذي -في العلم- عن عمرو بن حفص الشيباني، عن ابن وهب، عن عمرو، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد مرفوعاً ((لايشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة))(٤).

(حديث آخر)

٨٨٥- رواه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبدالعلى عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن المغيرة، عن سليمان بن عمرو بن عبدالعتواري، حدثني ليث وهو أبوالهيثم وكان في حجر أبي سعيد سمعت أبا سعيد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يوضح الصراط بين ظهراني جهنم له حسك كحسك السعدان، ثم يستجيز الناس

(١) المسند، ٨٣/٣.
(٢) المسند، ٨٨/٣.
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في صفة جهنم، باب: ماجاء في صفة طعام أهل النار، ٨٠٧/٤.
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في العلم، باب: ماجاء في فضل الفقه على العبادة، ٥٠/٥.

فناج مسلم ومجدوح به، ثم ناج ومحتبس به ومنكوس فيها...))[١].

(حديث آخر)

٨٨٦- رواه ابن ماجة من حديث ابن لهيعة عن عبدا لله بن المغيرة، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد ((أن إمرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت ليلاً...))[٢]. الحديث.

(حديث آخر)

٨٨٧- رواه أبويعلى: من طريق أبي الهيثم، عن أبي سعيد مرفوعاً ((ربما رجل كسب مالاً من حلال فأطعمه نفسه، ورجل يكون له مال تكون فيه صدقة، فقال: اللهم صلى على محمد عبدك، ورسولك، وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فإنه له زكاة))[٣].

٨٨٨- وبه ((من مات من أهل الدنيا صغيراً أو كبيراً يردون إلى ستين سنة في الجنة لايزِيدون عليها أبداً وكذلك أهل النار))[٤].

أبو وائل هو شقيق ابن سلمة، تقدم

أبو الوداك عنه هو جبر بن نوف، تقدم

أبو يحيى الأسلمي

جد إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى

عن أبي سعيد

٨٨٩- حدثنا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن أبي يحيى، حدثني أبي أن أبا سعيد

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب: ذكر البعث، ١٤٢٨/٢.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب: ماجاء في الصلاة على القبر، ٤٨٩/١.

(٣) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١٣٦/٢، رقم (١٣٩٣).
قال الهيثمي: رواه أبويعلى، وإسناده حسن. مجمع الزوائد، ١٦٧/١٠.

(٤) أخرجه أبويعلى في مسنده، ١٣٨/٢، رقم (١٤٠١).

قال: بينما رسول ا لله ﷺ يقسم ذهباً إذ أتاه رجل فقال: يارسول ا لله أعطني ثم قال: زدني فزاده ثلاث مرات، ثم ولى مدبراً فقال رسول ا لله ﷺ: ((يأتيني الرجل فيسألني فأعطيه ثم يسألني فأعطيه، ثم يسألني فأعطيه ثلاث مرات، ثم ولى مدبراً قد جعل في ثوبه ناراً إذا انقلب إلى أهله))(١).

٨٩٠- حدثنا يحيى بن آدم عن أنيس بن أبي يحيى، قال: حدثني أبي سمعت أبا سعيد يقول: اختلف رجل من بني خدره ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال الخدري: هو مسجد رسول ا لله ﷺ، وقال العمري: هو مسجد قباء فأتيا رسول ا لله ﷺ فسألاه عن ذلك، فقال: هو هذا المسجد لمسجد رسول ا لله ﷺ وقال في ذلك خير كثير يعني مسجد قباء(٢).

رواه الترمذي عن قتيبة، عن حاتم بن إسماعيل، عن أنيس به(٣).

٨٩١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي يحيى، حدثني أبي أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رسول ا لله ﷺ لما كان يوم الحديبية قال: ((لاتوقدوا ناراً بليل قال: فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصنعوا فإنه لايدرك قوم بعدكم صاعكم ولامدكم))(٤).

رواه النسائي عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد به.

٨٩٢- حدثنا صفوان حدثنا أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: خرج رسول ا لله ﷺ وهو معصوب الرأس في مرضه الذي مات قال: فيه فاتبعته حتى

---

(١) أخرجه ابن حبان، في الزكاة، باب: ذكر الخبر الدال على أن قول رسول ا لله ﷺ كيتان وثلاث كيات أراد به أن المتوفي كان يسأل إلحافاً وتكثراً. الإحسان، ١١٠/٥.

(٢) المسند، ٣٢/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع، في الصلاة، باب: ماجاء في المسجد الذي أسس على التقوى، ١٤٤/٢.

(٤) المسند، ٢٦/٣.

صعد المنبر فقال: «إني لقائم على الحوض، وإن عبداً عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الآخرة» فلم يفطن له أحد من القوم إلا أبا بكر فقال يارسول الله: بأبي أنت وأمي بل نفديك بأموالنا وأنفسنا وأولادنا قال: ثم نزل على المنبر فما رؤى عليه حتى الساعة[(١)].

(حديث آخر)

٨٩٣- قال البزار: حدثنا بشر بن معاذ العقدي، حدثنا عبدالله بن جعفر بن نجيح، حدثنا أبي، حدثنا أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ مر بالمدينة فرأى قوماً يحفرون قبراً، فسأل عنه فقالوا: حبشياً قدم فمات، فقال ﷺ: لاإله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التي خلق منها»[(٢)].

قال البزار: لانعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وأنيس وأبوه صالحان حدث عن أنيس، حاتم بن إسماعيل وعبدالعزيز وصفوان بن عيسى وغيرهم. قال: ولم يحدث عن ابن نجيح غير ابنه كذا قال البزار.

أبو يعقوب الخياط، عن أبي سعيد

٨٩٤- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي يعقوب الخياط قال: شهدت مع مصعب بن الزبير الفطر بالمدينة، فأرسل إلى أبا سعيد الخدري فسأله: كيف كان يصنع رسول الله ﷺ فأخبره أبوسعيد: أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل أن يخطب فيصلي يومئذ قبل الخطبة[(٣)]. تفرد به.

---

(١) المسند، ٩١/٣.

(٢) أخرجه البزار: كشف الأستار، في الجنائز، باب: يدفن كل أحد في التربة التي خلق منها، ٣٩٦/١.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عبدالله والد علي المديني وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٤٢/٣.

(٣) المسند، ٩/٣.

ابن أخي أبي سعيد -

وقيل مولى لأبي سعيد، عنه

٨٩٥- كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين».

رواه الترمذي وابن ماجة: من طريق حجاج بن أرطأة عن رياح بن عبيدة عنه به، وقد تقدم من رواية رياح أو غيره عن أبي سعيد[1].

ابن محيريز، عنه

هو عبدالله، تقدم

ابن أبي نعيم هو عبدالرحمن، تقدم أيضاً

ابن أبي سعيد -في ترجمة سعيد بن أبي سعيد الخدري

وفي ترجمة عبدالرحمن بن أبي سعيد-

مولاً لأنس، عنه

وهو عبدالله بن أبي عتبة الذي، تقدم

٨٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن قتادة أنه سمع مولى لأنس بن مالك يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرف في وجهه[2].

مولى لأبي سعيد الخدري، عنه

٨٩٧- حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، حدثنا عبيدالله بن عبدالله بن موهب،

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، في الدعوات، باب: مايقول إذا فرغ من الطعام، ٥/٥٠٨؛ وابن ماجة في سننه، في الأطعمة، باب: مايقال إذا فرغ من الطعام، ٢/١٠٩٢.

(٢) المسند، ٣/٧٩.

أخبرني عمي يعني: عبيدا لله بن عبدالرحمن بن موهب، عن مولى لأبي سعيد الخدري قال: بينما أنا مع أبي سعيد الخدري مع رسول الله ﷺ إذ دخلنا المسجد فإذا رجل جالس في وسط المسجد محتبياً مشبك أصابعه بعضها في بعض، فأشار إليه رسول الله ﷺ فلم يفطن الرجل لإشارة رسول الله ﷺ فلتفت رسول الله ﷺ إلى أبوسعيد فقال: ((إذا كان أحدكم في المسجد فلايشبكن فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم لايزال في صلاة ماكان في المسجد حتى يخرج منه))(١).

رجل من بني كنانة

عن أبي سعيد

٨٩٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار أنه سمع رجل من ثقيف، يحدث عن رجل من كنانة، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات﴾(٢)، فقال: ((هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة))(٣).

رواه الترمذي عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن عبد ربه، وقال: حسن غريب(٤).

أربعة رجال

عن أبي سعيد

٨٩٩- حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، حدثني اربعة رجال عن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ ((نهى عن نبيذ الجر))(٥)، تفرد به.

(١) المسند، ٤٢/٣.
(٢) سورة فاطر، آية (٣٢).
(٣) المسند، ٧٨/٣.
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع، في التفسير، في تفسير سورة الملائكة، ٣٦٣/٥.
(٥) المسند، ٧٨/٣.

من حديث عطية بن قيس، عنه

٩٠٠- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، قال: حدثني عطيـة بـن قيـس عمن حدثه، عن أبي سعيد الخدري آذنا رسول الله ﷺ بالرحيل عـام الفتـح في ليلتـين خلتا من رمضان، فخرجنا صواماً حتى إذا بلغنا الكديد فأمرنا رسول الله ﷺ بـالفطر، فأصبح الناس منهم الصائم ومنهم المفطر، حتى إذا بلغ أدنى منزل تلقـاء العـدو وأمرنـا بالفطر أجمعين[١]. تفرد به.

٩٠١- حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، قال: حدثني عطيـة بـن قيـس عمن حدثه عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسـول الله ﷺ إذا قـال: ((سمع الله لمـن حمده)) قال: ((اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض ومـلء ماشئت مـن شيء بعد، أهل الثناء والمجد أحق ماقال العبد، وكلنا لك عبد لامانع لما أعطيت ولاينفع ذا الجد منك الجد))[٢].

رجل، عن أبي سعيد

٩٠٢- حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم عن رجل، عن أبي سعيد الخدري قال: وضع رجل يده على النبي ﷺ فقال: والله ماأطيق أن اضع يـدي عليـك من شدة حماك، فقال النبي ﷺ: ((إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنـا الأجر إن كان النبي من الأنبياء ليبتلى بالقمل حتى يقتلـه، وإن كـان النـبي مـن الأنبيـاء ليبتلى بالفقر حتى يأخذ العباءة فيخونهـا، وإن كـانوا ليفرحـون بـالبلاء كمـا تفرحـون بالرخاء))[٣]. تفرد به.

٩٠٣- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لتتبعـن سنن بني إسـرائيل شـبراً بشـبر، وذراعـاً

---

(١) المسند، ٣/٨٧.
(٢) المسند، ٣/٨٧.
(٣) المسند، ٣/٩٤.

بذراع حتى لو دخل رجل من بني إسرائيل جحر ضب لتبعتموهم فيه)). وقال مرة: ((لتبعتموه فيه))[١]. تفرد به.

٩٠٤- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: ((إياكم والجلوس على الطريق، وربما قال معمر: على الصعدات قالوا يارسول الله : لابد لنا من مجالسنا قال: فأدوا حقها قالوا: وماحقها؟ قال: ردوا السلام وغضوا البصر وأرشدوا السائل، وأمروا بالمعروف وأنهوا عن المنكر))[٢]. تفرد به.

رجل آخر، عنه

٩٠٥- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((لايمنعن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا شهده أو علمه)) قال شعبة: فحدثت بهذا الحديث قتادة فقال: ماهذا عمرو بن مرة عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري حدثني أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((لايمنعن أحدكم مخافة الناس أن يقول بالحق إذا شهده أو علمه))، قال أبوسعيد: فحملني على ذلك أن ركبت إلى معاوية فملأت أذنيه، ثم رجعت، قال شعبة: حدثني هذا الحديث أربعة نفر عن أبي نضرة، قتادة، وأبو سلمة، والجريري، ورجل آخر[٣].

رجل آخر عن أبي سعيد

- حديث : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يانبي الله! إن لي أمة، وإني أعزل عنها... الحديث كما تقدم من رواية أبي سلمة عنه.

---

(١) المسند، ٣/٩٤.
(٢) المسند، ٣/٦١.
(٣) المسند، ٣/٨٤.

زوجته زينب بنت كعب بن عجرة، عنه

ولم يرو عنها غير سعد بن إسحاق.

٩٠٦- حدثنا يحيى بن آدم عن سعد بن إسحاق، حدثتني زينب عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فقال: فقدم قتادة ابن النعمان أخو أبي سعيد لأمة، فقربوا إليه من قديد الأضاحي فقال: كذا هذا من قديد الأضاحي قالوا: نعم، فقال: أليس قد نهى عنه رسول الله ﷺ قال: فقال له أبو سعيد: إنه قد حدث فيه أمر إن رسول الله ﷺ كان نهى أن نحبسه فوق ثلاثة أيام ثم رخص لنا أن نأكل وندخر(١).

رواه النسائي عن عبيد بن سعيد، عن يحيى، عن سعيد به(٢).

٩٠٧- حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، حدثتني زينب عن أبي سعيد قال: حرم رسول الله ﷺ مابين لابتي المدينة أن يعضد شجرها أو يخبط(٣).

رواه النسائي عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد به(٤).

٩٠٨- حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، قال: حدثتني زينب بنت كعب بن عجرة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا مالنا بها؟ قال: ((كفارات)) قال أبي: وإن قل؟ قال: ((وإن شوكة فما فوقها)) قال: فدعا أبي على نفسه أن لايفارقه الوعك حتى يموت في أن لايشغله عن وجع عمرة، ولاجهاد في سبيل الله، ولاصلاة مكتبوة في جماعة، فما مسه إلا وجد حره حتى مات))(٥).

---

(١) المسند، ٢٣/٣.
(٢) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الضحايا، باب: الإذن في ذلك، ٦٩/٣.
(٣) المسند، ٢٣/٣.
(٤) أخرجه النسائي في سننه الكبرى في الحج، باب: ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها، ٤٨٧/٢.

رواه النسائي عن شعيب بن يوسف، عن يحيى القطان عن سعد[١].

٩٠٩- حدثنا علي بن عبدا لله، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا محمد، عن سعد بن إسحاق، عن عمته، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث: فتنكح المرأة على مالها، وتنكح المرأة على جمالها، وتنكح المرأة على دينها، فخذ ذات الدين والخلق تربت يمينك))[٢].

٩١٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: فحدثني عبدا لله بن عبدالرحمن بن معمر بن حزم، عن سليمان بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب، وكانت عند أبي سعيد الخدري قال: اشتكى علياً الناس قال: فقام رسول ا لله ﷺ فينا خطيباً فسمعته يقول: ((ياأيها الناس لاتشكوا علياً، فو ا لله إنه لأخشن في ذات ا لله أو في سبيل ا لله))[٣]. تفرد به.

عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن ندارة

عن أبي سعيد

٩١١- حدثنا يونس، حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عمرة هي بنت عبدالرحمن ابن سعد بن زرارة الأنصارية أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرت أن أبا سعيد الخدري تعني أن رسول ا لله ﷺ قال: ((لايصلح المراة أن تسافر إلا ومعها ذو محرم))[٤]. تفرد به.

أم عبدالرحمن بنت أبي سعيد

عن أبيها

٩١٢- حدثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل، حدثني الصلت بن سعود الجحدري،

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الطب، باب: كفارة المريض، ٣٥٣/٤.
(٢) المسند، ٨٠/٣.
(٣) المسند، ٨٦/٣.
(٤) المسند، ٦٦/٣.

حدثنا موسى بن محمد بن علي، حدثتني أمي أم سعيد بنت سعود بن حمزة بن أبي سعيد الخدري وهو سعد بن مالك بن سنان أنها سمعت أم عبدالرحمن بنت أبي سعيد تحدث عن ابنها أنه قال: أصيب وجه رسول الله ﷺ يوم أحد فاستقبله مالك بن سنان فمص دم جرح رسول الله ﷺ ثم ازدرده فقال رسول الله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى من خالط دمي دمه فلينظر إلى مالك بن سنان». رواه الطبراني[1].

(١) المعجم الكبير ٦/٣٤ رقم (٥٤٥٣).

فهرس الرواة عن:
أبي سعيد الخدري

الراوي عن أبي سعيد	الصفحة